
العتبة العباسية المقدسة
موسوعة الإمامة
في التراث الكلامي عند الإمامية
الجزء الرابع
إعداد
المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية

موسوعة الإمامة

في التراث الكلامي عند الإماميّة

الجزء الرابع

إعداد



العتبة العباسية المقدسة. قسم الشؤون الفكرية والثقافية. المركز الاسلامي للدراسات الاستراتيجية، مؤلف.
موسوعة الامامة في التراث الكلامي عند الامامية. الجزء الاول / اعداد المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية.- الطبعة الأولى.-النجف، العراق : العتبة العباسية المقدسة، المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، 1441 هـ. = 2019.
5 مجلد ؛ 29×21 سم
يتضمن إرجاعات ببليوجرافية.
ردمك : 5-80-604-9922-978 (مجموعة)
1. الامامة عند الشيعة--ببليوجرافيات. أ. العنوان.

LCC : BP166.94 A8393 2019 vol. 4

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

موسوعة الإمامة

في التراث الكلامي عند الإماميَّة

الجزء الرابع

(ع – ف)

إعداد

المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجيَّة

الطبعة الأُولىٰ: ١٤٤١هـ

العدد: ١٠٠٠ نسخة

تتمَّة حرف العين

أفضليَّته عليه السلام:

تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ١٨]] قال الشيخ المفيد رحمه الله: اختلفت الشيعة في هذه المسألة:

فقالت الجارودية: إنَّه كان عليه السلام أفضل من كافَّة الصحابة.

فأمَّا غيرهم فلا يقطع علىٰ فضله علىٰ كافَّتهم، وبدَّعوا من سوّىٰ بينه / [[ص ١٩]] وبين من سلف، أو فضَّله، أو شكَّ في ذلك، وقطعوا علىٰ فضل الأنبياء عليهم السلام كلّهم عليه.

واختلف أهل الإمامة في هذا الباب:

فقال كثير من متكلِّميهم: إنَّ الأنبياء عليهم السلام أفضل منه علىٰ القطع والثبات.

وقال جمهور أهل الآثار منهم والنقل والفقه بالروايات، وطبقة من المتكلِّمين منهم وأصحاب الحجاج: إنَّه عليه السلام أفضل من كافَّة البشر سوىٰ رسول الله محمّد بن عبد الله صلى الله عليه وآله فإنَّه أفضل منه.

ووقف منهم نفر قليل في هذا الباب فقالوا: لسنا نعلم أكان أفضل ممَّن سلف من الأنبياء، أو كان مساوياً لهم، أو دونهم فيما يستحقُّ به الثواب. فأمَّا رسول الله صلى الله عليه وآله محمّد بن عبد الله فكان أفضل منه علىٰ غير ارتياب.

وقال فريق آخر منهم: إنَّ أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) أفضل البشر سوىٰ أُولي العزم من الرُّسُل فإنَّهم أفضل منه عند الله.

/ [[ص ٢٠]] **فصل: [الاستدلال بآية المباهلة علىٰ تفضيل الإمام عليٍّ عليه السلام علىٰ من سوىٰ الرسول صلى الله عليه وآله]:**

فاستدلَّ من حكم لأمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) بأنَّه أفضل من سالف الأنبياء عليهم السلام وكافَّة الناس سوىٰ نبيِّ الهدىٰ محمّد (عليه وآله السلام) بأن قال: قد ثبت أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله أفضل من كافَّة البشر بدلائل يُسلِّمها كلُّ الخصوم، وقوله صلى الله عليه وآله: «أنا سيِّد البشر»، وقوله: «أنا سيِّد ولد آدم ولا فخر».

/ [[ص ٢٠]] وإذا ثبت أنَّه (عليه وآله السلام) أفضل البشر وجب أن يليه أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) في الفضل بدلالته علىٰ ذلك، وما أقامه عليه من البرهان.

فمن ذلك أنَّه صلى الله عليه وآله لـمَّا دعا نصارىٰ نجران إلىٰ المباهلة، ليُوضِّح عن حقِّه، ويبرهن عن ثبوت نبوَّته، ويدلَّ علىٰ عنادهم في مخالفتهم له بعد الذي أقامه من الحجَّة عليهم، جعل عليًّا عليه السلام في مرتبته، وحكم بأنَّه عدله، وقضىٰ له بأنَّه نفسه، ولم يحططه عن مرتبته في الفضل، وساوىٰ بينه وبينه، فقال مخبراً عن ربِّه عزَّ وجلَّ بما حكم به من ذلك وشهد وقضىٰ ووكَّد: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ ما جاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللهِ عَلَى الْكاذِبِينَ ٦١﴾ [آل عمران: ٦١].

فدعا الحسن والحسين عليهما السلام للمباهلة فكانا ابنيه في ظاهر اللفظ، ودعا فاطمة (سلام الله عليها) وكانت المعبَّر عنها بنسائه، ودعا أمير المؤمنين عليه السلام فكان المحكوم له بأنَّه نفسه.

/ [[ص ٢٢]] وقد علمنا أنَّه لم يرد بالنفس ما به قوام الجسد من الدم السائل والهواء ونحوه، ولم يرد نفس ذاته، إذ كان لا يصحُّ دعاء الإنسان نفسه إلىٰ نفسه ولا إلىٰ غيره، فلم يبقَ إلَّا أنَّه أراد (عليه وآله السلام) بالعبارة عن النفس إفادة العِدل والمثل والنظير، ومن يحلُّ منه في العزِّ والإكرام والمودَّة والصيانة والإيثار والإعظام والإجلال محلَّ ذاته عند الله سبحانه، فيما فرض عليه من الاعتقاد بها وألزمه العباد.

ولو لم يدلّ من خارج دليل علىٰ أنَّ النبيَّ (صلّىٰ الله عليه وآله / [[ص ٢٣]] وسلَّم) أفضل من أمير المؤمنين عليه السلام لقضىٰ هذا الاعتبار بالتساوي بينهما في الفضل والرتبة، ولكن الدليل أخرج ذلك، وبقي ما سواه بمقتضاه.

/ [[ص ٢٤]] **فصل: [الاستدلال بجعل الرسول صلى الله عليه وآله حُبَّ عليٍّ عليه السلام حُبًّا له وبغضه بغضاً له وحربه حرباً له]:**

ومن ذلك أنَّه (عليه وآله السلام) جعل أحكام ولائه

أحكام ولاء نفسه سواء، وحكم عداوته كحكم العداوة له علىٰ الإنفراد، وقضىٰ علىٰ محاربه بالقضاء علىٰ محاربه صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يجعل بينهما / [[ص ٢٥]] فصلاً بحال، وكذلك حكم في بغضه وودِّه.

وقد علمنا أنَّه لم يضع الحكم في ذلك للمحاباة، بل وضعه علىٰ الاستحقاق ووجوب العدل في القضاء.

وإذا كان الحكم بذلك من حيث وصفناه، وجب أن يكون مساوياً له في الفضل الذي أوجب له من هذه الخلال، وإلَّا لم يكن له وجه في الفضل.

وهذا كالأوَّل فيما ذكرناه. فوجب التساوي بينهما في كلِّ حال، إلَّا ما / [[ص ٢٦]] أخرجه الدليل من فضله صلى الله عليه وآله وسلم الذي اختصَّ به بأعماله وقربه الخاصِّ، ولم يسند إليه ما سلَّمه وإيّاه من الأحكام، بل أسنده إلىٰ الفضل الذي تساويا فيه ما سوىٰ المخصوص علىٰ ما ذكرناه.

/ [[ص ٢٧]] **فصل: [الاستدلال بحديث الطائر المشويِّ]:**

ومن ذلك قوله (عليه وآله السلام) المروي عن الفئتين الخاصَّة والعامَّة: «اللّهمَّ ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر»، فجاء عليٌّ عليه السلام، فلمَّا بصر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «وإليَّ»، يعني به أحبّ الخلق إلىٰ الله تعالىٰ وإليه.

وقد علمنا أنَّ محبَّة الله لخلقه إنَّما هي ثوابه لهم، وتعظيمه إيّاهم، وإكباره وإجلاله لهم، وتعظيمهم، وأنَّها لا توضع علىٰ التفصيل الذي يشمل الأطفال والبهائم وذوي العاهات والمجانين، لأنَّه لا يقال: إنَّ الله تعالىٰ يُحِبُّ / [[ص ٢٨]] الأطفال والبهائم. فعُلِمَ أنَّها مفيدة الثواب علىٰ الاستحقاق، وليست باتِّفاق الموحِّدين كمحبَّة الطباع بالميل إلىٰ المشتهىٰ والملذوذ من الأشياء.

وإذا ثبت أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أحبّ الخلق إلىٰ الله تعالىٰ، فقد وضح أنَّه أعظمهم ثواباً عند الله، وأكرمهم عليه، وذلك لا يكون إلَّا بكونه أفضلهم عملاً، وأرضاهم فعلاً، وأجلّهم في مراتب العابدين.

وعموم اللفظ بأنَّه أحبّ خلق الله تعالىٰ إليه علىٰ الوجه الذي فسَّرناه، وقضينا بأنَّه أفضل من جميع الملائكة والأنبياء عليهم السلام، ومن دونهم من عالمي الأنام، ولولا أنَّ الدليل أخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا العموم، لقضىٰ بدخوله فيه ظاهر الكلام، لكنَّه اختصَّ بالخروج منه بما لا يمكن قيامه علىٰ سواه، ولا يسلم لمن ادَّعاه.

/ [[ص ٢٩]] **فصل: [الاستدلال بمقام أمير المؤمنين عليه السلام في القيامة علىٰ أفضليته في الدنيا]:**

ومن ذلك ما جاءت به الأخبار علىٰ التظاهر والانتشار، ونقله رجال الخاصَّة والعامَّة علىٰ التطابق والاتِّفاق عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: أنَّ أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) يلي معه الحوض يوم القيامة.

ويحمل بين يديه لواء الحمد إلىٰ الجنَّة.

وأنَّه قسيم الجنَّة والنار.

وأنَّه يعلو معه في مراتب المنبر المنصوب له يوم القيامة للمآب، فيقعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في ذروته وأعلاه، ويجلس أمير المؤمنين / [[ص ٣٠]] (صلوات الله عليه) في المرقاة التي تلي الذروة منه، ويجلس الأنبياء (صلوات الله عليهم) دونهما (صلوات الله وسلامه عليهما)، وأنَّه يُدعىٰ صلى الله عليه وآله وسلم فيُكسىٰ حُلَّة أُخرىٰ.

وأنَّه لا يجوز الصراط يوم القيامة إلَّا من معه براءة من عليِّ بن أبي طالب عليه السلام من النار.

وأنَّ ذرّيّته الأئمَّة الأبرار عليهم السلام يومئذٍ أصحاب الأعراف.

وأمثال هذه الأخبار يطول بذكرها المقام، وينتشر بتعدادها الكلام.

ومن عُني بأخبار العامَّة، وتصفَّح روايات الخاصَّة، ولقي النقلة من الفريقين، وحمل عنهم الآثار، لم يتخالجه ريب في ظهورها بينهم، / [[ص ٣١]] واتِّفاقهم علىٰ تصحيحها والتسليم لها، علىٰ الاصطلاح.

وقد ثبت أنَّ القيامة محلُّ الجزاء، وأنَّ الترتيب في الكرامة فيها بحسب الأعمال، ومقامات الهوان فيها علىٰ الاستحقاق بالأعمال.

وإذا كان مضمون هذه الأخبار يفيد تقدُّم أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) علىٰ كافَّة الخلق سوىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كرامته والثواب، دلَّ ذلك علىٰ أنَّه أفضل من سائرهم في الأعمال.

/ [[ص ٣٢]] **فصل: [الاستدلال بأخبار الخاصَّة علىٰ أفضلية الإمام عليٍّ عليه السلام]:**

فأمَّا الأخبار التي يختصُّ بالاحتجاج بها الإماميَّة

لورودها من طُرُقهم وعن أئمَّتهم عليهم السلام، فهي كثيرة، مشهورة عند علمائهم، مبثوثة في أُصولهم ومصنَّفاتهم علىٰ الظهور والانتشار:

فمنها قول أبي عبد الله جعفر بن محمّد (صلوات الله عليهما): «أمَا والله لو لم يخلق الله عليَّ بن أبي طالب (صلوات الله عليه)، لما كان لفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كفء من الخلق، آدم فمن دونه».

وقوله عليه السلام: «كان يوسف بن يعقوب نبيٌّ ابن نبيٍّ ابن نبيٍّ ابن خليل الله، وكان صدِّيقاً رسولاً، وكان - والله - أبي أمير المؤمنين عليُّ بن أبي طالب (صلوات الله عليه وسلامه) أفضل منه».

وقوله عليه السلام وقد سُئِلَ عن أمير المؤمنين (صلوات الله عليه): ما / [[ص ٣٣]] كانت منزلته من النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم؟

قال: «لم يكن بينه وبينه فضل سوىٰ الرسالة التي أوردها».

وجاء مثل ذلك بعينه عن أبيه أبي جعفر، وأبي الحسن، وأبي محمّد الحسن العسكري عليهم السلام.

وقولهم جميعاً بالآثار المشهورة: «لولا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليُّ بن أبي طالب عليه السلام لم يخلق الله سماءً ولا أرضاً ولا جنَّةً ولا ناراً».

وهذا يفيد فضلهما بالأعمال، وتعلُّق الخلق في مصالحهم بمعرفتهما، والطاعة لهما، والتعظيم والإجلال.

/ [[ص ٣٤]] **فصل: [الاستدلال بأخبار العامَّة]:**

وقد روت العامَّة من طريق جابر بن عبد الله الأنصاري وأبي سعيد الخُدْري (رحمهما الله تعالىٰ) عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أنَّه قال: «عليٌّ خير البشر»، وهذا نصٌّ في موضع الخلاف.

وروي عن عائشة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ذات يوم: «ادعوا لي سيِّد العرب»، فقالت عائشة: ألست سيِّد العرب؟ قال: «أنا سيِّد البشر، وعليٌّ سيِّد العرب».

فجعله تاليه في السيادة للخلق، ولم يجعل بينه وبينه واسطة في السيادة، فدلَّ علىٰ أنَّه تاليه في الفضل.

وروي عنها من طريق يرضاه أصحاب الحديث أنَّها قالت في الخوارج حين ظهر أمير المؤمنين عليه السلام [عليهم] وقتلهم: ما يمنعني ممَّا بيني وبين / [[ص ٣٥]] عليِّ بن أبي طالب أن أقول فيه ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه وفيهم، سمعته يقول: «هم شرُّ الخلق والخليقة، يقتلهم خير الخلق والخليقة».

ورووا عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنَّه قال: «عليٌّ سيِّد البشر، لا يشكُّ فيه إلَّا كافر».

والأخبار في هذا كثيرة، وفيما أثبتناه مقنع، والاحتجاج بكلِّ خبر منها له وجه، والأصل في جميعها منهجه ما ذكرناه، والله وليُّ التوفيق.

/ [[ص ٣٦]] **فصل: [الاستدلال بجهاد أمير المؤمنين عليه السلام وجهوده علىٰ أفضليته]:**

وقد اعتمد كثير أهل النظر في التفضيل علىٰ ثلاث طُرُق:

أحدها: ظواهر الأعمال.

والثاني: علىٰ السمع الوارد بمقادير الثواب، وما دلَّت عليه معاني الكلام.

والثالث: المنافع في الدِّين بالأعمال.

فأمَّا مقادير الثواب ودلائلها من مضمون الأخبار المستحقِّ للجزاء، فقد مضىٰ طرف منه فيما قدَّمناه.

وأمَّا ظواهر الأعمال، فإنَّه لا يوجد أحد في الإسلام له من ظواهر أعمال الخير ما يوجد لأمير المؤمنين (صلوات الله عليه).

فإذا كان الإسلام أفضل الأديان لأنَّه أعمّ مصلحةً للعباد، كان العمل في تأييد شرائعه أفضل الأعمال، مع الإجماع أنَّ شريعة الإسلام أفضل الشرائع، والعمل بها أفضل الأعمال، وحملُ المخالف قوله تعالىٰ: / [[ص ٣٧]] ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] علىٰ أنَّه في أُمَّة الإسلام مؤكِّد الحجَّة علىٰ ما ذكرناه.

فأمَّا إيجاب الفضل في المنافع الدينية، فإنَّ أكثر المعتزلة عوَّلوا في تفضيل النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ من تقدَّمه بكثرة المستحسنين له والمتَّبعين لملَّته وشريعته علىٰ ما سلف من أُمَم الأنبياء.

فإذا كانت شريعة الإسلام إنَّما تثبت بالنصرة للنبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، بما عدَّدناه ممَّا كان لأمير المؤمنين عليه السلام، وجب تعلُّق النفع علىٰ الوجه الذي يقتضي فضله علىٰ كافَّة من فاته ذلك من السالفين، ومن الأُمَم المتأخِّرين.

ووجه آخر، وثانيها في فروعها، أنَّه لـمَّا ثبت أنَّها المحقَّة

من الأُمم دون غيرها، ثبت أنَّ النفع بالإسلام الذي جاء به النبيُّ صلى الله عليه وآله لا يتعدّاها إلىٰ غيرها، وإذا كان إنَّما وصل إليها بأمير المؤمنين عليه السلام، ثبت له الفضل الذي ثبت للنبيِّ صلى الله عليه وآله من جهة ربِّه، علىٰ ما ذكرناه من قواعد القوم في الفضل، بالفضائل من جهة النفع / [[ص ٣٨]] العامِّ، فتفاضل الخلق فيه حسب كثرة القائلين بالدين المستبين بذلك من الأنام.

* * *

الإفصاح في الإمامة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٣٦]] والجواب عن السؤال الثاني: أنَّ الدلائل قد قامت علىٰ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله لم ينطق عن الهوىٰ، ولا فعل في شرعه شيئاً ولا قال إلَّا بوحي يوحىٰ، وقد علمنا أنَّ الوحي من الله (جلَّ اسمه) العالم بالسرِّ وأخفىٰ، وأنَّه (جلَّ اسمه) لا يُحابي خلقه، ولا يبخس أحداً منهم حقَّه.

فلولا أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان الأفضل عنده (جلَّ اسمه) لما فرض علىٰ نبيِّه صلى الله عليه وآله التفضيل له علىٰ الكافَّة، والتنويه بفضله من بين / [[ص ٣٧]] الجماعة، والإقرار له من التعظيم بما لم يشركه فيه غيره، لأنَّه لو لم يكن ذلك كذلك لكان محابياً له وباخساً لغيره حقَّه، أو غير عالم بحقيقة الأمر في مستحقِّه، وذلك كلُّه محال، فثبت أنَّ الفضل الذي بان به أمير المؤمنين عليه السلام في الظاهر من الجماعة بأفعال الرسول صلى الله عليه وآله وأقواله، أدلّ دليل علىٰ فضله في الحقيقة، وعند الله سبحانه علىٰ ما ذكرناه.

والجواب عن السؤال الثالث: ما قدَّمناه في فساد نبوَّة المفضول علىٰ الفاضل، ومشاركة الإمامة للنبوَّة في معنىٰ التقدُّم والرفعة والرئاسة وفرض الطاعة، وبما يفسد به علوُّ المفضول علىٰ الفاضل في الثواب، ودلالة التعظيم الدِّيني علىٰ منزلة المعظَّم في استحقاق الجزاء بالأعمال، وثبوت علوِّ تعظيم الإمام علىٰ الرعيَّة في شريعة الإسلام، وفي كلِّ ملَّة، وعند أهل كلِّ نحلة وكتاب.

* * *

الذخيرة في علم الكلام/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٤٩٠]] **فصل: في أنَّ أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) أفضل الناس وخيرهم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله:**

اعلم أنَّ هذا الجنس من الكلام إنَّما قلَّ في كُتُب أصحابنا لأنَّهم قد / [[ص ٤٩١]] جاوزوه وتعدُّوه طبقاتٍ ودرجات، فلا يكادون يتشاغلون به ويفنون زمانهم بالكلام فيه.

والذي يدلُّ علىٰ أوضح الوجوه وأقواها علىٰ أنَّه صلى الله عليه وآله قد ثبت بما دلَّلنا عليه إمامته عليه السلام بالنصِّ عليه، وقد دلَّلنا علىٰ أنَّ الإمام لا بدَّ أن يكون أفضل الأُمَّة وأوفرهم ثواباً. وهذا كافٍ في وجوب فضله عليه السلام.

وأيضاً فقد اجتمعت الشيعة الإماميَّة - وإجماعها حجَّة - علىٰ أنَّه (صلوات الله عليه) أفضل الأُمَّة بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله.

وأيضاً فإنَّ الأُمَّة بين رجلين: فذاهب إلىٰ أنَّه الإمام بعد الرسول صلى الله عليه وآله بلا فصل، وذاهب إلىٰ أنَّ الإمام غيره. وكلُّ من ذهب إلىٰ أنَّه عليه السلام الإمام في كلِّ حالٍ قطع علىٰ أنَّه الأفضل، فالقول بأنَّه الإمام في ذلك الزمان وليس بالأفضل خارج عن الإجماع.

وأيضاً فإنَّ خبر تبوك يدلُّ علىٰ ذلك، لأنَّه صلى الله عليه وآله جعل جميع منازل هارون من موسىٰ عليهما السلام إلَّا ما خصَّه العرف وأخرجه الاستثناء، ومعلوم أنَّ من منازل هارون من موسىٰ (صلوات الله عليهما) أنَّه كان أفضل من أُمَّته وخيرهم وأعلاهم قدراً.

وممَّا يمكن أن يُستَدلَّ به علىٰ الفضل خبر الطائر، ووجه دلالته أنَّ المحبَّة إذا أُضيفت إلىٰ الله تعالىٰ فلا وجه لها إلَّا ما يرجع إلىٰ الدِّين وكثرة الثواب، فالأحبّ إلىٰ الله منهم هو الأفضل.

وليس لأحدٍ أن يقول: جوِّزوا أن يريد [بلفظ] (أحبّ) إلىٰ إرادة المنافع الكثيرة، كأنَّه تعالىٰ عرَّضه بالتكليف الشاقِّ بمنافع يريد علىٰ ما عرَّض غيره / [[ص ٤٩٢]] له، وكذلك عرَّضه (صلوات الله عليه وآله) لأعواض كثيرة، فمن أين لكم أنَّه أراد كثرة الثواب؟ وذلك أنَّ أحداً من الأُمَّة ما حمل الخبر علىٰ هذا الوجه، وما منع منه لإجماع باطل.

ويُبطِل ذلك أيضاً أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام ذكر هذا الخبر يوم الشورىٰ مستدلًّا به علىٰ فضله وتقدُّمه في جملة ما عدَّده من فضائله، وما اعترض عليه من القوم معترض بهذا التأويل، فلولا أنَّهم فهموا ما يمنع منه لوجب اعتراضهم به.

وليس لأحدٍ أيضاً أن يقول: الخبر إنَّما يدلُّ علىٰ أنَّه أحبّ الخلق إليه في الحال، فمن أين أنَّه كذلك بعد الرسول صلى الله عليه وآله، وحال الفاضل قد يختلف في الأوقات؟

وذلك أنَّ الإجماع يمنع ممَّا اعترض به، لأنَّ أحداً من الأُمَّة لا يذهب إلىٰ أنَّه عليه السلام أفضل في حال دون حال، وهذا الخبر - وإن روي من طُرُق مختلفة وأسانيد كثيرة - فالأُمَّة متَّفقة علىٰ تقبُّله، وإنَّما اختلفوا في تأويله، وما فيهم من أنكره ودفعه.

وأوضح ما دلَّ به علىٰ صحَّته مناشدة أمير المؤمنين عليه السلام أهل الشورىٰ بهذا الخبر في جملة فضائله، فما كان فيهم إلَّا مقرٌّ غير منكر، والعلم بذكره عليه السلام هذا الخبر في الشورىٰ كالعلم بالشورىٰ نفسها، فلا اعتراض لشكٍّ فيه.

فأمَّا ما عدا خبر الطائر من الأخبار الدالَّة علىٰ الفضل الذي اشترك في فضلها الخاصّي والعامّي، والوليُّ والعدوُّ، فكثيرة لا تُحصىٰ كثرةً. مثل ما روي من قوله صلى الله عليه وآله في ذي الثدية: «يقتله خير الخلق / [[ص ٤٩٣]] والخليفة»، وقوله صلى الله عليه وآله لفاطمة (صلوات الله عليها): «إنَّ الله تعالىٰ أطلع إلىٰ أهل الأرض فاختار منهم أباك فاتَّخذه نبيًّا، ثمّ أطلع ثانيةً فاختار منهم بعلك».

وفي خبر آخر عن أبي رافع أنَّه صلى الله عليه وآله قال لفاطمة: «أمَا ترضين أن زوَّجك خير أُمَّتي؟».

وروت عائشة فقالت: كنت عند النبيِّ صلى الله عليه وآله إذ أقبل عليٌّ عليه السلام فقال: «هذا سيِّد العرب»، فقالت: فقلت: بأبي أنت وأُمّي ألستَ بسيّد العرب؟ قال صلى الله عليه وآله: «أنا سيِّد العالمين، وهذا سيِّد العرب».

وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله: «إنَّ أخي ووزيري وخليفتي في أهلي وخير من أترك بعدي يقتضي ديني وينجز موعدي عليُّ بن أبي طالب».

وروىٰ سلمان الفارسي أنَّه صلى الله عليه وآله قال: «خير من أترك بعدي عليُّ بن أبي طالب عليه السلام».

وروىٰ ابن مسعود رضي الله عنه عن النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «عليٌّ خير البشر فمن أبىٰ فقد كفر».

/ [[ص ٤٩٤]] إلَّا أنَّه يمكن في جميع هذه الأخبار وما أشبهها - فهو كثير لا يُحصىٰ - أنَّها أخبار آحاد لا توجب علماً وإن كان قد رواها الثقات، ولا توجب القطع علىٰ الفضل الذي هو المطلوب. وذلك أنَّها وإن لم توجب القطع فهي مقتضية للفضل في الظاهر، وعلىٰ غالب الظنِّ.

ولا يعارضها ما يُروىٰ من تفضيل أبي بكر، لأنَّ تلك الأخبار انفرد بنقلها طائفة ويدفعها وينكرها من سواهم، وهذه الأخبار التي ذكرناها متَّفق علىٰ نقلها مفقود دفعها.

وممَّا يمكن أن يُحتجَّ به حديث المؤاخاة، فالخبر بها ظاهر معلوم، بخلاف ما تقدَّم ذكره. وإذا كان النبيُّ صلى الله عليه وآله قد آخىٰ بينه وبين نفسه فذلك أنَّه يقتضي أنَّه يليه في الفضل، كما أنَّه لـمَّا آخىٰ بين أبي بكر وعمر وفلان وفلان دلَّ علىٰ ما ذكرناه.

ولا يلزم علىٰ هذا مؤاخاته صلى الله عليه وآله بين أمير المؤمنين عليه السلام وبين سهل بن حنيف مع تفاوت الفضل بينهما، وذلك أنَّ هذه المؤاخاة لم تكن علىٰ سبيل التفضيل والتقديم، وإنَّما آخىٰ صلى الله عليه وآله بين كلِّ واحدٍ من المهاجرين وبين كلِّ واحدٍ من الأنصار للمواساة والمعونة، لأنَّ القوم قدموا إلىٰ المدينة مقلِّين وهم علىٰ غاية الحاجة والفاقة، والمؤاخاة الثانية لم تكن علىٰ هذا الوجه بل لما ذكرناه.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٢)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٠٩]] فأمَّا دليل التعلُّق بالأفضل فهو علىٰ النحو الذي ذكره صاحب الكتاب، لأنَّه إذا دلَّ الدليل علىٰ أنَّ الإمام لا يكون إلَّا الأفضل، وثبت أنَّه عليه السلام الأفضل، وجبت إمامته.

* * *

كنز الفوائد (ج ٢)/ أبو الفتح الكراجكي (ت ٤٤٩هـ):

[[ص ٥٧]] **مسألة:**

سألني رجل من أهل الخلاف، فقال: إنّا نراكم معشر الشيعة تُكثِرون القول بأنَّ أمير المؤمنين عليَّ بن أبي طالب أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان، وتناظرون علىٰ ذلك، وتُردِّدون هذا الكلام، وإطلاق هذا اللفظ منكم يضادُّ مذهبكم ويناقض معتقدكم، ولستم تعلمون أنَّ التفضيل بين الشيئين لا يكون إلَّا وقد شمل الفضل لهما، ثمّ زاد في الفضل أحدهما علىٰ صاحبه، وأنَّ ذلك لا يجوز مع تعرّي أحدهما من خلال الفضل علىٰ كلِّ حالٍ، لِـمَ جهلتم ذلك من معنىٰ الكلام؟ فإن زعمتم أنَّ لأبي بكر وعمر وعثمان قسطاً من الفضل يشملهم به، يصحُّ به القول: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أفضلهم، تركتم مذهبكم وخالفتم سلفكم، وإن مضيتم علىٰ أصلكم ونفيتم عنهم جميع خلال الفضل

علىٰ ما عُهِدَ من قولكم لم يصحّ القول بأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أفضل منهم.

الجواب:

فقلت له: ليس في إطلاق أنَّ القول بأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان، ما يوجب علىٰ قائله ما ذكرتم في السؤال.

والشيعة أعرف من خصومهم بمواقع الألفاظ ومعاني الكلام.

وذلك: أنَّ التفضيل، وإن كان كما وصفت يكون بين الشيئين إذا اشتركا في الفضل وزاد أحدهما علىٰ الآخر فيه، فقد يصحُّ أيضاً فيهما إذا اختصَّ بجميع الفضل أحدهما، وعرىٰ الآخر منه، ويكون معنىٰ قول القائل: هذا أفضل من هذا، أنَّه الفاضل دونه، وأنَّ الآخر لا فضل له. وليس في هذا خروج عن لسان العرب، ولا / [[ص ٥٨]] مخالفة لكلامها، وكتاب الله تعالىٰ يشهد به، وإنَّ اشعار المتقدِّمين يتضمَّنه.

قال الله (جلَّ اسمه): ﴿أَصْحابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلاً ﴿٢٤﴾﴾ [الفرقان: ٢٤]، يعني إنَّهم خير من أصحاب النار، وقد عُلِمَ أنَّ أصحاب النار أصحاب شرٍّ، ولا خير فيهم.

ووصف النار في آية أُخرىٰ فقال: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيراً ﴿١١﴾ إِذا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَها تَغَيُّظاً وَزَفِيراً ﴿١٢﴾ ...﴾ إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَادْعُوا ثُبُوراً﴾، ثمّ قال: ﴿أَذلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ كانَتْ لَهُمْ جَزاءً وَمَصِيراً ﴿١٥﴾﴾ [الفرقان: ١١ - ١٥]، فذكر سبحانه أنَّ الجنَّة وما أُعِدَّ فيها خير من النار، ونحن نعلم أنَّه لا خير في النار.

وقال تعالىٰ في آية أُخرىٰ: ﴿قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذلِكُمُ النَّارُ وَعَدَهَا اللهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿٧٢﴾﴾ [الحجّ: ٧٢]، وقال: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، والمعنىٰ في ذلك هيِّن، لأنَّ شيئاً لا يكون أهون علىٰ الله من شيء.

فكذلك قولنا: هذا أفضل، يكون المراد به: هذا الفاضل.

وليس بعد إيراد هذه الآيات لبس في السؤال يعترض العاقل، وقد قال حسّان بن ثابت في رجل هجا سيِّدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المشركين:

هجوت محمّداً برًّا تقيًّا
وعند الله في ذلك الجزاء
أتهجوه ولست له بكفؤ
فشرُّكما لخيركما الفداء

وقد علمنا أنَّه لا شرَّ في النبيِّ عليه السلام، ولا خير فيمن هجاه.

/ [[ص ٥٩]] وقال غيره من الجاهلية:

خالي بنو أنس وخال سراتهم
أوس فأيّهما أدقّ وألأم

يريد: فأيّهما الدقيق واللئيم، وليس المعنىٰ فيه أنَّ الدقَّة واللؤم قد اشتملا عليهما، ثمّ زاد أحدهما علىٰ صاحبه فيهما.

وعلىٰ هذا المعنىٰ فسَّر عثمان بن الجنّي قول المتنبّي: (أعق خليلتيه الصفيين لائمه)، وأنَّهما لم يشتركا في العقوق ثمّ زاد أحدهما علىٰ الآخر صاحبه فيه، مع كونهما خليلين صفيين. وإنَّما المراد أنَّ الذي يستحيل منهما عن الصفا، فيصير عاقًّا لائمه.

والشواهد في ذلك كثيرة، وفيما اوردته منها كفاية في إبطال ما ألزمت، ودلالة علىٰ أنَّ الشيعة في قولها: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان، لم تناقض لها مذهباً، ولا خالفت معتقداً، وأنَّ المراد بذلك أنَّه الفاضل دونهم، والمختصُّ بهذا الوصف عنهم، فتأمَّل ذلك تجده صحيحاً، والحمد لله.

علىٰ أنَّ من الشيعة من امتنع من إطلاق هذا المقال عند تحقيق الكلام، ويقول في الجملة: إنَّه عليه السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أفضل الناس. فسؤالك ساقط عنه، إذ كان لا يلفظ بما ذكرته إلَّا علىٰ المجاز.

فلمَّا سمع السائل الجواب اعترف بأنَّه الصواب، ولم يزد حرفاً في هذا الباب، والحمد لله [وصلاته] علىٰ خيرته من خلقه سيِّدنا محمّد رسوله وآله الطيِّبين الطاهرين وسلامه وبركاته.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٣)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

/ [[ص ٣]] **فصل: في أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أفضل الصحابة:**

/ [[ص ٥]] إذا دلَّلنا بما تقدَّم من النصوص وغيرها

من طرق الاعتبار أنَّه الإمام ثبت أنَّه أفضلهم، لفساد إمامة المفضول علىٰ الفاضل، حسب ما قدَّمناه.

وأيضاً فقد أجمعت الفرقة المحقَّة علىٰ أنَّه عليه السلام أفضل الأُمَّة بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وإجماعها قد ثبت كونه حجَّة، لوجود المعصوم فيه.

وأيضاً فالأُمَّة بين رجلين: رجل يذهب إلىٰ أنَّه عليه السلام الإمام في كلِّ حال قُطِعَ علىٰ أنَّه الأفضل، فالقول بأنَّه الإمام في ذلك الزمان وليس بالأفضل خروج عن الإجماع.

ونحن نذكر أيضاً من الطُّرُق ما يكون دلالة علىٰ فضله عليه السلام:

/ [[ص ٦]] أحد ما يُستَدلُّ به علىٰ فضله عليه السلام: قوله تعالىٰ: ﴿فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ ...﴾ إلىٰ آخر الآية [آل عمران: ٦١]. ووجه الدلالة فيها: أنَّه قد ثبت أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم دعا أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام إلىٰ المباهلة، وأجمع أهل النقل والتفسير علىٰ ذلك. ولا يجوز أن يدعو إلىٰ ذلك المقام ليكون حجَّة إلَّا من هو في غاية الفضل وعلوِّ المنزلة. ونحن نعلم أنَّ قوله: ﴿وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ لا يجوز أن يُعنىٰ بالمدعو فيه النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم، لأنَّه هو الداعي، ولا يجوز أن يدعو الإنسان نفسه، وإنَّما يصحُّ أن يدعو غيره، كما لا يجوز أن يأمر نفسه / [[ص ٧]] وينهاها. وإذا كان قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ لا بدَّ أن يكون إشارة إلىٰ غير الرسول، وجب أن يكون إشارة إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، لأنَّه لا أحد يدَّعي دخول غير أمير المؤمنين وغير زوجته وولديه عليهم السلام في المباهلة.

وليس لأحدٍ أن يقول: لم يكن المقصد بالمباهلة إحضار من له فضله في الدِّين، بل كان المقصد بذلك من يقرب إليه في النسب. ألَا ترىٰ أنَّه أحضر الحسن والحسين عليهما السلام في المباهلة وإن كانا طفلين صغيرين؟ فعُلِمَ أنَّه لم يكن المقصد مراعاة الفضل.

وذلك لأنَّ هذا باطل، لأنَّه لو كان الأمر علىٰ ما قالوه، لوجب أن يدعو العبّاس وولده وعقيلاً، إذ كان إسلام العبّاس وعقيل وانضمامهما إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم متقدِّماً لقصَّة المباهلة بزمان طويل، لأنَّ المباهلة كانت في سنة عشر من الهجرة لـمَّا وفد عليه عليه السلام السيِّد والعاقب فيمن كان معهما من أساقفة نجران. وبين هذه الحال وبين حضور العبّاس وعقيل مع النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم مدَّة فسيحة. وفي تخصيص النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أمير المؤمنين عليه السلام بالحضور دون من عداه ممَّن جرىٰ مجراه في القرابة دليل علىٰ ما ذكرناه.

فأمَّا إدخال الحسن والحسين عليهما السلام في المباهلة مع صغر سنِّهما، فمعلوم أنَّ صغر السنِّ ونقصانهما عن حدِّ بلوغ الحلم لا ينافي كمال العقل. وإنَّما جُعِلَ بلوغ الحلم حدًّا لتعلُّق الأحكام الشرعية، وقد كانت سنُّهما عليهما السلام في تلك الحال سنًّا لا يمنع معهما أن يكونا كاملي العقل، لأنَّ سنَّ الحسن عليه السلام كانت في قصَّة المباهلة تزيد علىٰ سبع سنين لعلَّه بشهور، وسنَّ الحسين عليه السلام تقارب السبعة.

علىٰ أنَّ من مذهبنا أنَّ الله تعالىٰ يخرق العادات للأئمَّة / [[ص ٨]] ويخصُّهم بما ليس لغيرهم، فلو صحَّ أنَّ كمال العقل مع صغر السنِّ ليس بمعتاد، لجاز فيهم عليهم السلام علىٰ سبيل خرق العادة، وليس يجوز أن تكون هذه الإضافة غير مقتضية للتخصيص والتفضيل.

وقد عضدها القول من أقوال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في مقامات كثيرة ما يشهد بصحَّة قوله، فمن ذلك ما تظاهرت به الرواية من أنَّه صلى الله عليه وآله وسلم سُئِلَ عن بعض أصحابه فقال له قائل: فعلي؟ فقال: «إنَّما سألتني عن الناس ولم تسألني عن نفسي»، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لبريدة الأسلمي: «يا بريدة، لا تبغض عليًّا، فإنَّه منّي وأنا منه»، «إنَّ الناس خُلِقوا من شجر شتّىٰ وخُلِقت أنا وعلي من شجرة واحدة».

/ [[ص ٩]] وقوله صلى الله عليه وآله وسلم يوم أُحُد وقد ظهر من وقاية أمير المؤمنين عليه السلام له بنفسه ونكايته في المشركين وفضّه لجمع منهم بعد جمع ما ظهر، هذا بعد انهزام الناس وانفلاتهم وإسلامهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حتَّىٰ قال جبرئيل: «يا محمّد، إنَّ هذه لهي المواساة»، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «يا جبرئيل، إنَّه منّي وأنا منه»، فقال جبرئيل: «وأنا منكما». ولا شبهة أنَّ الإضافة فيما ذكرناه من الأخبار إنَّما تقتضي التفضيل والتعظيم والاختصاص، دون القرابة.

وممَّا يدلُّ علىٰ فضله عليه السلام قوله: ﴿وَإِنْ تَظاهَرا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤]، وقد ثبت بالخبر الذي اشترك في روايته الخاصَّة والعامَّة أنَّ صالح المؤمنين المذكور في الآية هو أمير المؤمنين عليه السلام.

/ [[ص ١٠]] وليس يجوز أن يُخبِر الله تعالىٰ أنَّ ناصر

رسـوله صلى الله عليه وآله إذا وقـع التظـاهر عليـه بعـد ذكـر نفسـه تعـالىٰ وذكـر جبرئيـل إلَّا مـن كـان أقـوىٰ الخلـق نصـرةً لنبيِّـه صلى الله عليه وآله وأمـنعهم جانبـاً في الـدفاع عنـه. ولا يحسـن ولا يليـق بموضـوع الكـلام ذكـر ضـعيف النصـرة والمتوسِّط منهـا. ألَا ترىٰ أنَّ أحداً مـن الملوك لـو تهـدَّد بعـض أعدائـه ممَّـن ينازعـه سـلطانه ويطلـب مكانـه، فقـال: لا تطمعـوا في ولا تُحـدِّثوا أنفسكم بمغالبتي، فـإنَّ معـي مـن أنصـاري فلانـاً وفلانـاً، فإنَّـه لا يحسـن أن يُـدخِل في كلامـه إلَّا مـن هـو الغايـة في النصـرة والمشهور في الشجاعة وحسن المدافعة.

وأيضـاً قولـه تعـالىٰ: ﴿وَصَـالِحُ الْمُـؤْمِنِينَ﴾ يقتضـي أنَّـه أصـلحهم، بدلالـة العـرف والاسـتعمال، لأنَّ أحـدنا إذا قـال: فـلان عـالم قومـه، وزاهـد أهـل بلـده، لم يُفهَـم مـن كلامـه إلَّا كونه أعلمهم وأزهـدهم. ويشـهد بصـحَّة ذلـك أيضـاً مـا روي عـن أبي عمـرو بـن العـلاء مـن قولـه: (كـان أُوس بـن حجـر شـاعر مضــر، حتَّـىٰ نشـأ النابغـة وزهـير وطأطـأ منـه، فهـو شــاعر تمـيم في الجاهليــة غــير مــدافع)، وإنَّــما أراد بلفظـة (شـاعر) أشـعر لا غـير. وقـولهم أيضـاً: فـلان شـجاع القـوم، يقـوّي مـا ذكرنـاه مـن الاختصـاص، لأنَّـه لا يجـوز أن يقـال: فـلان شـجاع القـوم، مـع أنَّ فـيهم شـجعاناً مثلـه، وإنَّـما يقـال ذلك إذا كان أشجعهم. وهذا ظاهر الاستعمال.

وممَّـا يـدلُّ عـلىٰ كونـه أفضـل: الخـبر المشـهور عـن النبـيِّ صلى الله عليه وآله الذي قدَّمناه في غـزوة تبـوك، لأنَّـه جعـل لـه جميـع منـازل هارون مـن موسـىٰ إلَّا مـا خصَّـه العـرف وأخرجـه الاسـتثناء. ومعلـوم أنَّ مـن منـازل هـارون مـن موسـىٰ أنَّـه كـان / [[ص ١١]] أفضل أُمَّته وخيرهم، وأعلاهم قدراً.

ويـدلُّ عـلىٰ كونـه أفضـل أيضـاً: خـبر الطـائر، وهـو قولـه صلى الله عليه وآله: «اللّهمَّ ائتني بأحـبّ خلقـك أليـك يأكـل معـي مـن هـذا الطـائر»، فأتـاه أمـير المـؤمنين عليه السلام. وقـد علمنـا أنَّ أحـبَّ الخلـق إلىٰ الله تعـالىٰ لا يكـون إلَّا أكثـرهم ثوابـاً، لأنَّ مـا عـدا ذلك من معاني هذه اللفظة لا يجوز عليه تعالىٰ.

فإن قيل: دلُّوا أوَّلاً علىٰ صحَّة الخبر.

قيـل: الـدليل عـلىٰ صـحَّته وجـوه: أحـدها: تـواتر الشـيعة به. ثانيها: إجماع الأُمَّـة عليـه، لأنَّهـا أجمـع روت هـذا الخـبر وإن اختلفت في تأويله. و لم يُحكَ عن أحد أنَّه أنكر هذا الخبر.

وأيضـاً فـإنَّ أمـير المـؤمنين عليه السلام ناشـد أهـل الشـورىٰ وقـرَّرهم عـلىٰ صـحَّته فـأقرُّوا لـه بـه، ولم ينكـره أحـد مـنهم. وكلُّ ذلك يدلُّ علىٰ صحَّته.

فـإن قيـل: أكثـر مـا في الخـبر أنَّـه كـان أحـبّ الخلـق إلىٰ الله تعالىٰ في تلك الحال، فمـن أيـن أنَّـه لم يفضـله غـيره فـيما بعـد، في مستقبل الأوقات بالاستكثار من الأعمال الصالحات؟

/ [[ص ١٢]] قيـل: هـذا سـاقط بالإجمـاع، لأنَّـه إذا ثبـت أنَّـه كـان أفضـل الخلـق في حـال مـن الأحـوال، دلَّ عـلىٰ أنَّـه أفضـلهم في سـائر الأحـوال، لأنَّ أحـداً لم يُفـرِّق بـين الحـالين، فانتسابه أفضل في حـال، ثـمّ انتسـابه مفضـولاً في حالـة أُخـرىٰ بعـدها خـروج عـن الإجمـاع، إلَّا مـا يُحكـىٰ عـن الخـوارج. ولـيس كلامنـا الآن علـيهم. وأمَّـا مـن عـداهم، فلـيس فـيهم من قال بذلك.

فـإن قيـل: لـو كـان الأمـر عـلىٰ ذلـك، لوجـب أن يكـون أفضـل جميـع مـن خلـق الله تعـالىٰ مـن الملائكـة والأنبيـاء والرُّسُل. وهذا ظاهر البطلان.

قيل: إنَّ في أصحابنا من قال بهذا القـول، وقـال: إنَّـه أفضـل الخلق غير نبيِّنا محمّد صلى الله عليه وآله، فالسؤال ساقط. ومن امتنع عن ذلـك فله أن يقول: لو خُلّيت وظاهر الخبر لقلت بذلك، إلَّا أنَّه قد قـام الدليل علىٰ تخصيصه، فبقىٰ الباقي علىٰ عمومه.

فإن قيل: النبيُّ صلى الله عليه وآله إنَّـما سـأل الله تعـالىٰ، فقـال ذلـك عنـد حضور الطـائر، فينبغـي أن يُحمَـل الخـبر عـلىٰ مـا يطـابق الحـال، فكأنَّـه سـأل الله تعـالىٰ أن يأتيـه بأحـبِّ خلقـه إليـه في الأكـل معـه. ولـيس يمتنـع أن تتعلَّـق المصـلحة بـأن يُحِـبَّ أن يكـون الآكل معه أمير المؤمنين عليه السلام، وإن كان غيره أكثر ثواباً.

قيل: لنا عن هذا جوابان:

أحــدهما: أنَّ المحبَّــة مــن الله هــي الإرادة عــلىٰ مــذهب أكثـركم، والله تعـالىٰ لا يريـد المبـاح، والأكـل مـع النبـيِّ صلى الله عليه وآله من جملة المباحات، فلا يجوز أن يكون مراداً.

والجـواب الآخـر: أنَّ هـذا تخصـيص مـن قائلـه، وقصـر الخـبر عـلىٰ سـببه مـن غـير دليـل. ولـيس ذلـك مـذهبنا ولا مـذهب أكثـركم، لأنَّ السـبب وإن كـان عـلىٰ مـا قـالوه فظـاهر الخبر علىٰ عمومه، فينبغي أن نحمله علىٰ السبب وغيره.

ولـيس لأحـدٍ أن يقـول: جـوِّزوا أن يريـد بلفـظ (أحـبّ): إرادة المنـافع / [[ص ١٣]] الكثـيرة، فكأنَّــه (جــلَّ وعــزَّ) عرَّضه بالتكليف الشاقّ لمنـافع تزيـد عـلىٰ مـا عـرَّض غـيره لـه،

فكذلك عرَّضه لأغراض كثيرة لم يُعرِّض غيره لها، فمن أين لكم: أنَّه أراد كثرة الثواب؟ وذلك أنَّ هذا التأويل خارج عن أقوال الأُمَّة، لأنَّ أحداً منهم لم يحمل الخبر عليه.

وممَّا يدلُّ علىٰ أنَّه أفضل الصحابة: ما روي من قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «لأُعطينَّ الراية غداً رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه، كرّار غير فرّار»، ووجه الدلالة من الخبر: هو أنَّه لا يخلو أن يكون المراد بالخبر مجرَّد الإخبار عن محبَّة الله تعالىٰ له ومحبته لله تعالىٰ، وإن كان مشاركاً له في هاتين المنزلتين غيره أو علىٰ وجه لا يشركه فيه غيره. فإن كان الوجه الأخير فذلك هو المراد، وفي ذلك كونه أفضل الأصحاب، وإن كان المراد به الوجه الأوَّل، فشاهد الحال وما خرج عليه الخبر يدلُّ علىٰ بطلانه. ألَا ترىٰ إلىٰ ما رواه أبو سعيد الخدري: من أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أرسل عمر إلىٰ خيبر فانهزم هو ومن معه، فقدم علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يُجبِّن أصحابه ويُجبِّنونه، فبلغ ذلك من رسول الله كلَّ مبلغ، فبات ليلته مهموماً. فلمَّا أصبح خرج إلىٰ الناس ومعه الراية فقال: «لأُعطينَّ الراية اليوم رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه كرّار غير فرّار»، فتعرَّض لها جميع المهاجرين والأنصار، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «أين عليٌّ؟»، فقالوا: يا رسول، هو أرمد العين، فبعث إليه أبا ذر وسلمان، فجاءا به يُقاد، لا يقدر علىٰ فتح عينيه من الرمد. فلمَّا دنا من رسول صلى الله عليه وآله وسلم تفل في عينيه، وقال: «اللّهمَّ أذهب عنه الحَرَّ والبرد، وانصره علىٰ عدوِّه، فإنَّه عبدك يُحِبُّك ويُحِبُّ رسولك، غير فرّار»، ثمّ دفع إليه الراية، واستأذنه حسّان بن ثابت أن يقول فيه شعراً، قال: «قل ما شئت»، فأنشأ يقول:

/ [[ص ١٤]]

وكان عليٌّ أرمد العين يبتغي
دواءً فلـمَّا لم يُحِسَّ مداويا

شفاه رسول الله منه بتَفْلَةٍ
فبورك مرقياً وبورك راقيا

وقال سأُعطي الراية اليوم صارماً
كميًّا محبًّا للرسول مواليا

يُحِبُّ إلهي والإله يُحِبُّه
به يفتح الله الحصون الأوابيا

فأصفىٰ بها دون البريَّة كلِّها
عليًّا وسمّاه الوزير المواخيا

وقال: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يجد بعد ذلك أذىٰ حَرٍّ ولا برد.

وروىٰ سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس هذا الخبر بعينه علىٰ وجه آخر، فقال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبا بكر إلىٰ خيبر، فرجع وقد انهزم وانهزم الناس معه، ثمّ بعث من الغد عمر، فرجع وقد جرح في رجليه، انهزم وانهزم الناس معه، فهو يُجبِّن الناس والناس يُجبِّنونه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لأُعطينَّ الراية غداً رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه ليس بفرّار، ولا يرجع حتَّىٰ يفتح الله عليه». وقال ابن عبّاس: فأصبحنا متشوِّقين نري وجوهنا رجاءً أن يدعو رجلاً منّا، فدعا رسول الله عليًّا وهو أرمد، فتفل في عينه ودفع إليه الراية، ففتح الله علىٰ يديه.

فهذه الأخبار وجميع ما روي في هذه القصَّة وكيفية ما جرت عليه يدلُّ علىٰ غاية التفضيل والتقديم، لأنَّه لو لم يفد القول إلَّا المحبَّة التي هي حاصلة للجماعة وموجودة فيهم، لما قصدوا لدفع الراية وتشوَّقوا إلىٰ دعائهم إليها، ولا غُبِطَ أمير المؤمنين بها، ولا مدحته الشعراء، ولا افتخر له بذلك المقام، / [[ص ١٥]] وفي مجموع القصَّة وتفصيلها إذا تُؤمِّلت ما يكاد يضطرُّ إلىٰ غاية التفضيل ونهاية التقديم.

وفي أصحابنا من لم يرضَ بأن يكون هذا القول من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يدلُّ علىٰ تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام وتقديمه علىٰ الجماعة حتَّىٰ بيَّن: أنَّه يدلُّ علىٰ أنَّه مختصٌّ من الأوصاف المذكورة في الخبر بما ليس موجوداً عند من تقدَّمه إلىٰ الحرب. قالوا: لأنَّه لو كان عندهم ما عنده أو يختصّون بشيء ممَّا ذُكِرَ اختصاصه به، لكان القول عبثاً وخلفاً. وليس هذا من دليل الخطاب في شيء، لأنَّهم لم يرجعوا في نفي الصفة عن غيره إلىٰ مجرَّد إثباتها له، وإنَّما استدلّوا بكيفية ما جرىٰ في الحال علىٰ ذلك، لأنَّه صلى الله عليه وآله وسلم لا يجوز أن يغضب من فرار من فرَّ وينكره، ثمّ يقول: إنَّني أدفع الراية إلىٰ من عنده كذا وفيه كذا وكذا وكلُّ ذلك عند من تقدَّم. ألَا ترىٰ أنَّ بعض حصفاء الملوك لو أرسل رسولاً إلىٰ غيره، ففرَّط في أداء رسالته وحرَّفها ولم يؤدِّها علىٰ حقِّها، فغضب لذلك المرسل وأنكر فعله، فقال: لأرسلنَّ رسولاً حصيفاً

حسـن القيـام بـأداء رسـالتي مضـطلعاً بهـا، (لكنّـا) نعلـم أنَّ الـذي أثبتـه منفيٌّ عـن الأوَّل؟ قـالوا: وكـما انتفىٰ عمَّـن تقـدَّم فتح الحصـن علىٰ أيـديهم، والكرّ الـذي لا فـرار معـه، كـذلك يجـب أن ينتفـي سـائر مـا أُثبـت لـه عليه السلام، لأنَّ الكـلَّ خـرج مخرجـاً واحـداً، وورد عـلىٰ طريقـة واحـدة. وهـذا وجـه وإن كان الذي لا يمكن أن يدفع ولا يشعب فيه دلالة الكلام.

وجملة القصَّة: علىٰ أنَّـه يزيـد علىٰ القـوم في جميـع مـا ذُكِـرَ، ويفضـل علـيهم فيـه فضـلاً ظـاهراً لم يشـاركوه في شيء منـه، فإنَّه ليس في هـذا مـن الشـبهة مـا في ادِّعـاء نفـي المشـاركة، وإن قلَّت وضعفت.

/ [[ص ١٦]] فأمَّـا مـا عـدا هـذه الأخبـار مـن الأخبـار الدالّـة عـلىٰ فضـله عليه السلام ممَّـا قـد اشـترك في نقلـه الخـاصّي والعامّي والوليُّ والعدوُّ فكثيرة لا تُحصىٰ:

مثـل مـا روي مـن قولـه صلى الله عليه وآله وسلم في ذي الثديـة وأصـحابه: «هم شرُّ الخلق والخليقة يقتلهم خير الخلق والخليقة».

وقولـه صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمـة عليها السلام: «إنَّ الله تعـالىٰ اطَّلـع عـلىٰ أهـل الأرض اطِّلاعة فاختار منهم أبـاكِ فاتَّخـذه نبيًّـا، ثـمّ اطَّلـع ثانيـةً فاختار منهم بعلكِ»، وفي خبر آخر عـن أبي رافـع أنَّـه صلى الله عليه وآله وسلم قـال لفاطمة عليها السلام: «أمَا ترضين أن زوَّجتكِ خير أُمَّتي؟».

وروت عائشـة، قالـت: «كنـت عنـد النبـيِّ إذ أقبـل عـلي عليه السلام فقـال صلى الله عليه وآله وسلم: «هـذا سـيِّد العـرب»، قالـت: فقلـت: بـأبي وأُمّي، ألسـتَ بسيِّد العـرب؟ فقـال صلى الله عليه وآله وسلم: «أنـا سـيِّد العـالمين، وهذا سيِّد العرب».

/ [[ص ١٧]] وعن أنس بـن مالـك، قـال: قـال رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنَّ أخي ووزيري وخليفتي في أهلي وخير من أترك بعـدي يقضـي ديني وينجز موعدي عليُّ بن أبي طالب».

ورویٰ سـلمان الفـارسي أنَّـه صلى الله عليه وآله وسلم قـال: «خـير مـن أتـرك بعدي عليُّ بن أبي طالب».

ورویٰ عبد الله بـن مسـعود عنـه صلى الله عليه وآله وسلم أنَّـه قـال: «عـليٌّ خـير البشر من أبىٰ فقد كفر».

وقولـه عليه السلام لعـثمان وقـد جـرىٰ بينـه وبينـه كـلام، فقـال: أبـو بكـر وعمـر خـير منـك، فقـال عليه السلام: «أنـا خـير منـك ومنهما، عبدت الله قبلهما وعبدته بعدهما».

/ [[ص ١٨]] وقـال عليه السلام: «نحـن أهـل بيـت لا يُقـاس بنا أحد».

وروي عـن عائشـة لـمَّا سـألها مسـروق فقـال لهـا: بـالله يـا أُمَّـه، لا يمنعـكِ مـا بينـكِ وبـين عـلي أن تقـولي مـا سـمعت رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقـول فيـه وفـيهم، فقالـت: سـمعت رسـول الله يقـول: «هـم شرُّ الخلـق والخليقـة يقـتلهم خـير الخلـق والخليقة».

ونظـائر هـذه الأخبـار كثـيرة لا تُحصـىٰ كثـرةً، وإنَّـما ذكرنـا طرفاً منها، ولإيراد جميعها موضع غير هذا الكتاب.

ولا يعارض هـذه الأخبـار بـما يرويـه المخـالف مـن فضـائل أبي بكـر، لأنّـا سـنتكلَّم فـيما بعـد عليهـا، ونُبـيِّن أنَّـه يخـتصُّ بروايتهـا المخـالفون لنـا. وهـذه الأخبـار رواهـا المخـالف لنـا والموافق. فلا يمكن المعارضة بينهما.

فإن قيل: هذه أخبار آحاد لا نقطع بها.

قيل: أمَّا الشيعة فقـد تـواترت بهـا، وهـي معلومـة عنـدهم. وعلىٰ مـا رواهـا المخـالف لهـم وإن كانـت آحـاداً فإنَّهـا توجـب غالب الظنِّ، غلبة في هذا البـاب يمنـع مـن تفضـيل غـيره عليـه علىٰ كلِّ حالٍ.

* * *

عمدة عيون صحاح الأخبار/ ابن بطريق (ت ٦٠٠هـ):

[[ص ٢٣٤]] ٣٦٥ - وبالإسـناد المقـدَّم، قـال: أخبرنـا أبـو نصـر بـن الطحـان إجـازةً، عـن أبي الفـرج الخيـوطي، حـدَّثنا سـالم بـن الفضـل، عـن ابـن إسـحاق، عـن شريـك بـن عبـد الله، عـن أبي ربيعـة الأيـادي، عـن عبـد الله بـن بريـدة، قـال: قـال رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لكـلِّ نبـيٍّ وصيٌّ ووارث، وإنَّ وصيّي ووارثي عليُّ بن أبي طالب عليه السلام».

قال يحيىٰ بن الحسـن: اعلـم أنَّ في هـذه الأخبـار دلـيلاً عـلىٰ نفـي المثـل لأمـير المـؤمنين عليه السلام إلَّا أن يكـون رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم أوَّلاً، لأنَّـه صلى الله عليه وآله وسلم قـال: إنَّـه وارثـه، وفسَّـر فيهـا مـا يرثـه منـه، فقـال: «كتـاب الله وسُـنَّة الرسـول»، وذكـر أنَّ ذلـك هـو وارثـة الأنبياء عليهم السلام قبله.

وهـذا هـو غايـة التنويـه بـذكره في اسـتحقاق الأمـر بعـده، لأنَّ المـيراث هـو حـقّ جعلـه الله تعـالىٰ لمسـتحقِّه لـيس بجعـل المتوفّىٰ لـه، وإذا كـان مـيراث الأنبيـاء عليهم السلام هـو كتـاب الله تعـالىٰ وسُنَّة النبـيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وهمـا مسـتحقّان مـن قِبَـل الله تعـالىٰ، والعلـم لا يخـرج عـن الكتـاب والسُّـنَّة جملـةً، وبالكتـاب والسُّـنَّة صـحَّت دعـوة الأنبيـاء وثبتـت لهـم النبـوَّة، لأنَّ مرجـع الأُمَّـة

إلىٰ النبيِّ أن يُعلِّمهم ما وجب عليهم وما ندبوا إلىٰ فعله، فيكونوا عند ذلك لربِّهم طائعين ولنبيِّهم تابعين، ومن أعرض عن استعمال شريعة الرسول كان كافراً بمثله ومكذِّباً بنبوَّته.

وأمَّا كتاب الله سبحانه وتعالىٰ فلولاه علىٰ يد كلِّ رسول لما كان للأُمَّة طريق إلىٰ تصديق الرسل، لأنَّ الرسول يدَّعي النبوَّة فيعرض عنه ولا يلتفت إليه، فيُنزِل الله / [[ص ٢٣٥]] تعالىٰ كتاباً خارقاً لعادة البشر، مبيِّناً مع عجز الأُمَّة عنه، وأنَّه من فعل الله تعالىٰ الذي أرسل هذا الرسول، لكونه غير حاصل في مقدور البشر، ولا يحصل إلَّا من فاعل البشر، فثبتت حينئذٍ نبوَّتهم عند الأُمَّة، خصوصاً القرآن المجيد الذي تحدّىٰ الله سبحانه وتعالىٰ الأُمَّة ومن برز من فصحاء العرب به أو ببعضه، فلم يقدروا علىٰ الإتيان بمثله ولا بسورة من مثله، بدليل قوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء: ٨٨]، وبقوله تعالىٰ: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣].

عدلوا عن معارضته إلىٰ حربه ومخاصمته، علمنا عجزهم، لأنَّ العاقل لا يعدل عن الأسهل إلىٰ الأشقّ إلَّا للعجز.

فصار الكتاب والسُّنَّة هما الدليل علىٰ صحَّة دعوىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وثبوت نبوَّته، وقد ورثهما الإمام بعده بما فرض الله تعالىٰ له وجعله له حقًّا واجباً، فقد ثبتت إمامته ووجب الاقتداء به بطريق لا يقدر أحد من البشر أن يشركه فيها، لأنَّ وارث الشريعة هو أعلم الناس بها، ووارث الكتاب هو أعلم الناس به، ومن كان أعلم الناس بهما كان أحقّ بالتقديم علىٰ الأُمَّة ممَّن لا علم له بهما، وإذا كانا طريقي تصديق ادِّعاء النبوَّة فهما طريقا تصديق الإمامة، فقد ثبتت له عليه السلام الإمامة بنفس طريق ثبوتها للنبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وما كان طريقه أخصّ كان وجوبه ألزم.

ويلزم استحقاق الولاء له بعده عليه السلام بنفس هذا الخبر من وجه آخر، وهو أنَّه عليه السلام وارث لكتاب الله تعالىٰ وسُنَّة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بسبب صحيح من قِبَل الله تعالىٰ، ومن كان وارث الكتاب والسُّنَّة كان بهما أعلم.

وعلم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا يخرج عن الكتاب والسُّنَّة، وإذا كان علم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم غير خارج عنهما وهما حاصلان لأمير المؤمنين عليه السلام بدليل الخبر الوارد من قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم بذلك، فثبت أنَّه عليه السلام أولىٰ بالاقتداء من غيره.

/ [[ص ٢٣٦]] بدليل ما فضَّل الله تعالىٰ به من يعلم علىٰ من ليس كذلك، وهو قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبابِ ﴿٩﴾﴾ [الزمر: ٩]، فقد فضَّل من يعلم علىٰ من ليس يعلم، ووبَّخ من لم يتذكَّر، وجعل التذكرة في ذلك إنَّما هي لأُولي الألباب.

وبقوله تعالىٰ: ﴿وَما يَعْقِلُها إِلَّا الْعالِمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [العنكبوت: ٤٣]، وبقوله: ﴿إِنَّما يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

ويزيده بياناً وإيضاحاً في وجوب الاقتداء بمن كان أعلم قوله تعالىٰ: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّي إِلَّا أَنْ يُهْدىٰ فَما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [يونس: ٣٥]، فجعل اتّباع من كان أعلم بكلامه سبحانه وتعالىٰ الذي ارتضاه، ووبَّخ من لم يحكم بحكمه تعالىٰ بقوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة: ٤٤]، و﴿الْفاسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [المائدة: ٤٧]، و﴿الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة: ٤٥]، فوجبت ولايته بطريق لا ينبغي أن تجب ولاية غيره، وإمامته أيضاً كذلك، وثبت بذلك أيضاً صحَّة ميراث النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، فلا معنىٰ لإنكاره.

ويدلُّ علىٰ صحَّة ميراث النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم من الكتاب العزيز مشيّداً لهذا الخبر ودالًّا علىٰ صحَّة قوله تعالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، وقوله تعالىٰ: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥ و٦]، فدلَّ ذلك علىٰ استحقاق ميراث الأنبياء عليهم السلام، فإنكاره مخالف للكتاب والسُّنَّة بما قدَّمناه، فلا يُعْتَدُّ به.

ويزيده بياناً قوله تعالىٰ: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ فميراث يحيىٰ الكتاب والسُّنَّة عن أبيه عليهما السلام، وميراثه من آل يعقوب المال بغير شبهة، لأنَّ الحاجة من آل يعقوب إلىٰ يحيىٰ في معنىٰ الكتاب والسُّنَّة لا حاجته إليهم، فكيف يرث منهم ما هو مستحقٌّ له من غيرهم، وما هم محتاجون فيه إليه دون حاجته هو إليهم فيه، وهو به أعلم.

/ [[ص ٢٣٧]] وهذا بعيد من الصواب، فلـمَّا اقترن في لفظ هذه الآية ذكر ميراث العلم والمال وجب أن يكونا مستحقَّين من قِبَل الأنبياء عليهم السلام.

وممَّا ينفي المماثلة له عليه السلام أيضاً ما ذكره في الخبر الآخر أنَّه مكتوب علىٰ باب الجنَّة: محمّد رسول الله، علىٰ أخو رسول الله، قبل أن يخلق الله السماوات والأرض بألفي عام. ومن كان اسمه مكتوباً قبل خلق السماوات والأرض بألفي عام، فمن مثله في ذلك من خلق الله تعالىٰ سوىٰ رسول الله (صلوات الله عليهما وسلامه) المصاحب له في الكتابة والقدمة والأُخوَّة؟ وأين كان آدم عليه السلام ومن ولد هناك حتَّىٰ يدَّعي أحد منهم مماثلة؟ فهذا غبن في العقول وبعد عن المنقول.

ومن ذلك أيضاً في نفي المماثلة له قوله صلى الله عليه وآله: «إنَّه عليه السلام واقف علىٰ عقر حوض يسقي من عرف من أُمَّتي»، وهذا ممَّا لا نظير له فيه، لأنَّ أحداً من الأُمَّة لا يقدر علىٰ شربه من حوضه إلَّا بكفِّ عليٍّ عليه السلام.

ومن ذلك أيضاً أنَّ لواء الحمد بيده وآدم عليه السلام ومن ولد تحته.

ومن ذلك أنَّه صلى الله عليه وآله قال له عليه السلام: «إنَّك تُكسىٰ إذا كُسيت، وتُحبىٰ إذا حُبيت، وتُدعىٰ إذا دُعيت»، وهذا غاية الميزة، وقطع النظارة له عليه السلام.

وإذا ما الحلي زان نحورا
كان للحلي حسن نحرك زينا
وتزيدنَّ أطيب الطلب طيباً
إن تمسُّه أين مثلك أينا

* * *

[[ص ٣٠١]] قال يحيىٰ بن الحسن: اعلم أنَّ هذا الفصل قد جمع أشياء في فنون شتّىٰ من مناقبه، كلُّها يوجب لأمير المؤمنين عليه السلام السيادة واتِّباع الأُمَّة والاقتداء به، منها: قوله صلى الله عليه وآله: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، فمن أراد المدينة فليأتِ الباب»، وكذلك قوله صلى الله عليه وآله: «أنا دار الحكمة»، وكذلك قوله صلى الله عليه وآله: «أنا مدينة الجنَّة»، وقد قدَّمنا فضل العالم علىٰ من ليس بعالم، وأنَّ الله قد ميَّز العالم علىٰ من ليس بعالم، وأنَّ الله تعالىٰ قد أوجب اتِّباع من يهدي إلىٰ الحقِّ وهو أحقّ بالاتِّباع من غيره، وليس ذلك إلَّا لتفضيل العالم علىٰ من ليس كذلك، فقد وجبت له السيادة ووجب اتِّباعه، وقد استوفينا ذلك فيما مضىٰ، فلا وجه لإعادته.

ومنها: قوله صلى الله عليه وآله: «مثل علي في هذه الأُمَّة مثل ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] في القرآن»، وهذا أيضاً ممَّا يوجب تعظيم أمره، لأنَّ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ ثلث القرآن بما قد وردت به الأخبار، فبأيّ سورة عارضتها فضلت عليها ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ بأضعاف كثيرة.

وكذلك أمير المؤمنين عليه السلام، فمن عارضه من خلق الله تعالىٰ من الأُمَّة فضل عليه بما لا يُحصىٰ، وإذا ثبت له ذلك كثبوته في هذه السورة وجب الاقتداء به دون غيره.

ومنها: قوله صلى الله عليه وآله: «لولاك ما عُرِفَ المؤمنون من بعدي»، فقد جعل ولائه في هذا الخبر مقام كلِّ عمل يعمله الإنسان، ولو كان قد أتىٰ أحد بجميع ما يأتي به المؤمن من الأفعال الصالحة، ولم يأتِ بولاية عليٍّ عليه السلام لما كان مؤمناً، ولا ثبت له قدم في / [[ص ٣٠٢]] الإيمان، وقد تقدَّم له نظائر، وهذا ممَّا لا يماثل فيه ولا يشابه وهو من خصائص الأئمَّة، وبه وجب اقتداء الأُمَّة، لأنَّ من لا تثبت الأعمال إلَّا بولائه كان الاتِّباع له ألزم، والاقتداء به أسلم.

ومنها: قوله صلى الله عليه وآله: «مثل عليٍّ في هذه الأُمَّة كمثل الكعبة، النظر إليها عبادة، والحجّ إليها فريضة»، وهذا أيضاً ممَّا أوجب فرض ولائه كما وجب فرض الحجِّ، وولائه ألزم، لأنَّ الحجَّ في العمر مرَّة وهو من أفعال الجوارح، وهذا من أفعال القلوب، وهو واجب مضيَّق لا يسع الإخلال به في حال من الأحوال.

ويدلُّ علىٰ صحَّة هذا التأويل ما قدَّمناه في الفصل الذي قبله من قول ابن عبّاس عند موته: اللّهمَّ إنّي أتقرَّب إليك بولاية عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، وأهملنا الكلام سهواً، وهذا القول من ابن عبّاس من أدلّ دليل علىٰ أنَّ الميِّت يُسئَل عن معرفة الله تعالىٰ ومعرفة النبيّ صلى الله عليه وآله وولاء أمير المؤمنين عليٍّ عليه السلام، لأنَّه قد ثبت عند من يعلم ومن لا يعلم أنَّ منكراً ونكيراً ومبشِّراً وبشيراً ليسألان الميِّت عند نزول قبره عن ربِّه ونبيِّه وإمامه، وهذا من أدلّ دليل علىٰ سؤال الملائكة عن ولاية أمير المؤمنين عليه السلام، ولولا ذلك لما جعل ابن عبّاس خاتمة عمله، لأنَّه كان أعلم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله بعد أمير المؤمنين عليٍّ عليه السلام بلا خلاف.

وقد كان يقول له أمير المؤمنين عليه السلام دائماً: «أنت كنيف مملوٌّ علماً»، ولو لم يتحقَّق في ذلك حالاً من النبيِّ صلى الله عليه وآله لما كان قد جعل غاية تقرُّبه إلىٰ الله وهو آخر كلام يُكتَب له ولاية عليِّ بن أبي طالب عليه السلام.

ولو لم يعلم أنَّ فيها النجاة لما جعلها آخر عمله، وهذا ممَّا يوجب علىٰ كافَّة / [[ص ٣٠٣]] خلق الله تعالىٰ أن يأتوا بمثل ما أتىٰ به ابن عمِّ رسول الله صلى الله عليه وآله وأعلمهم.

ومنها قوله صلى الله عليه وآله: «لا يدخل الجنَّة إلَّا من جاء بجواز من عليِّ بن أبي طالب عليه السلام»، وهذا أيضاً من أعظم الواجبات قدراً، لأنَّ من لا يقدر أحد يدخل الجنَّة إلَّا بجوازه، ولا يقدر أحد علىٰ شرب ماء الحوض إلَّا به، فقد صارت الحاجة إلىٰ ولايته أدعىٰ، والاعتماد علىٰ النجاة به أرعىٰ، وشاهد الحال في ذلك أبين من شاهد الاستدلال.

ومنها: قوله صلى الله عليه وآله: «اللّهمَّ أدر الحقَّ مع عليٍّ حيث دار»، وسؤال رسول الله صلى الله عليه وآله مجاب، ومع إجابة هذا السؤال وجب الاقتداء به دون غيره، لأنَّ الواجب علىٰ الأُمَّة كافَّة اتِّباع من كان علىٰ الحقِّ ولو من طريق واحد، فكيف بمن دار الحقُّ معه حيث دار؟ فهذا غاية الأمر والتنبيه علىٰ اتِّباعه.

ومنها: قوله صلى الله عليه وآله: «إنَّه حبل الله تعالىٰ»، وهذا إنَّما أخَّرنا الكلام فيه ليكون مصدِّقاً لما تقدَّم من الأخبار، وإذا جعله الله تعالىٰ حبله، ثمّ أمر أمراً واجباً بالاعتصام به، ونهىٰ عن التفرُّق عنه، فهذا مفلج كلِّ حجَّة ومنهج كلِّ محجَّة، وكيف لا يكون ذلك كذلك وخالق الخلق عرَّفه أنَّ ولاءه طريق الحقِّ، فمن اعتصم بحبل الله نجا ومن لم يعتصم بحبل الله تعالىٰ فقد أيقن أنه علىٰ غير النجاة.

ومنها: قوله تعالىٰ: ﴿وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤]، والصالح أحقّ أن يُقتدىٰ به لموضع الأمن بالنجاة لمتَّبعه لموضع قول الله تعالىٰ: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّي إِلَّا أَنْ يُهْدىٰ فَما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ٣٥﴾ [يونس: ٣٥]، فقد جعل سبحانه وتعالىٰ حكمه ذلك إليه، ووبَّخ من لم يحكم بذلك بقوله تعالىٰ: ﴿فَما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ٣٥﴾، وهذا غاية في التنويه بذكره والاقتداء به.

ومنها: قوله تعالىٰ: ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ٤٣﴾ [النحل: ٤٣]، وهذا أيضاً غاية في الأمر باتِّباعه لموضع الأمر بسؤاله، وبجعله تعالىٰ أهل الذكر، والذكر هو القرآن، وهو أهله بنصِّ كتاب الله تعالىٰ، فوجب اتِّباعه واتِّباع ذرِّيَّته، لموضع الأمر بسؤالهم.

/ [[ص ٣٠٤]] ومن جعل الله سبحانه مرجع الأُمَّة إليه في سؤاله، فقد جعل مرجعها إليه في اتّباعه.

ومنها: قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ ٤٣﴾ [الرعد: ٤٣]، ومن قال الله تعالىٰ: إنَّ عنده علم الكتاب، وعلم الكتاب هو البيان للحلال والحرام، وإذا كان أعلم بما حلَّ وحرم فقد صارت حاجة الأُمَّة إليه أمسّ في الاتِّباع وأخصّ في الانتجاع، لموضع طريق النجاة من الضلال، وسلوك المحجَّة بغير اعتدال.

وهذا أيضاً من أوجب الأمر بطاعته، وألزم في القول بوجوب رئاسته، وقد تقدَّم لهذا الكلام نظائر، فلا حاجة إلىٰ الإطالة فيه أكثر من هذا.

[قال] مهيار الديلمي:

من كان بي برًّا فأصبح جافيا	بالقرب منك يهون عندي منهم
ولأتبعنَّ منها بدياً تاليا	وبزعمهم لأسيرنَّها شرداً
فيها والتقط النجوم قوافيا	غرًّا قد من الجبال معانياً

* * *

تجريد الاعتقاد/ نصير الدِّين الطوسي (ت ٦٧٢هـ):

[[ص ٢٥٩]] وعليٌّ عليه السلام أفضل، لكثرة جهاده، وعظم بلائه في وقائع النبيِّ صلى الله عليه وآله بأجمعها، / [[ص ٢٦٠]] ولم يبلغ أحد درجته في غزاة بدر وأُحُد / [[ص ٢٦٢]] ويوم الأحزاب وخيبر وحنين / [[ص ٢٦٣]] وغيرها.

ولأنَّه أعلم، / [[ص ٢٦٤]] لقوَّة حدسه، وشدَّة ملازمته للرسول صلى الله عليه وآله، / [[ص ٢٦٥]] ورجعة الصحابة إليه في أكثر الوقائع بعد غلطهم، / [[ص ٢٦٦]] وقال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «أقضاكم عليٌّ»، واستند الفضلاء في جميع العلوم إليه، وأخبر هو عليه السلام بذلك.

/ [[ص ٢٦٧]] ولقوله (تعالىٰ): ﴿وَأَنْفُسَنا﴾، / [[ص ٢٦٨]] ولكثرة سخائه علىٰ غيره، / [[ص ٢٦٩]] وكان أزهد الناس بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله، / [[ص ٢٧٤]] وأعبدهم، وأحلمهم، / [[ص ٢٧٦]] وأشرفهم خُلُقاً، / [[ص ٢٧٧]] وأقدمهم إيماناً، وأفصحهم، / [[ص ٢٨٠]] وأسدّهم رأياً، / [[ص ٢٨١]]

وأكثرهم حرصاً علىٰ إقامة حدود الله تعالىٰ، / [[ص ٢٨٢]] وأحفظهم للكتاب العزيز.

ولإخباره بالغيب، / [[ص ٢٨٤]] واستجابة دعائه، / [[ص ٢٨٥]] وظهور المعجزات [عنه]، / [[ص ٢٨٦]] واختصاصه بالقرابة، / [[ص ٢٨٧]] والأُخوَّة، / [[ص ٢٨٨]] ووجوب المحبَّة، / [[ص ٢٨٩]] والنصرة، ومساواة الأنبياء، / [[ص ٢٩٠]] وخبر الطائر، والمنزلة، والغدير، وغيرها، / [[ص ٢٩١]] ولانتفاء سبق كفره، ولكثرة الانتفاع به، / [[ص ٢٩٢]] وتميُّزه بالكمالات النفسانيَّة والبدنيَّة والخارجيَّة.

* * *

المسلك في أُصول الدِّين/ المحقِّق الحلّي (ت ٦٧٦هـ):

/ [[ص ٢٦٣]] وحيث انتهينا إلىٰ هذا المقام فلنذكر بحثاً مختصًّا بتفضيل عليٍّ عليه السلام، فنقول:

اختلف الناس بعد النبيِّ عليه السلام علىٰ قولين: فطائفة قالت بتفضيل عليٍّ عليه السلام علىٰ غيره من الصحابة بمعنىٰ أنَّه أكثر ثواباً وأرجح في الفضائل العلمية والعملية الشرعية، وهو مذهب الشيعة وبعض المعتزلة وجماعة من أصحاب الحديث. وقال الباقون من الطوائف بتفضيل أبا بكر علىٰ غيره من الصحابة.

واحتجَّ أصحابنا علىٰ مذهبنا بوجوه:

الأوَّل: أنَّه منصوص عليه بالإمامة، وذلك يقتضي اختصاصه بالتفضيل، لما ثبت من قبح تقديم المفضول علىٰ الفاضل.

الثاني: أنَّه كان أكثر جهاداً فيجب أن يكون أفضل. أمَّا الأُولىٰ فمطالعة السِّيَر تُحقِّقها، إذ لا مقام إلَّا وقدمه عليه السلام فيه أثبت الأقدام. / [[ص ٢٦٤]] وأمَّا الثانية فبالقرآن والإجماع.

لا يقال: الجهاد جهادان: جهاد باللسان وجهاد بالسنان، وأبو بكر وإن لم يجاهد ببدنه فقد جاهد بجدله ولسانه.

لأنَّا نقول: أمَّا الجهاد باللسان فلا يُسمّىٰ جهاداً عرفاً ولا اصطلاحاً، وإن سُمّي بذلك كان مجازاً، واللفظ عند الإطلاق ينصرف إلىٰ حقيقته، وبيان الحقيقة ما أشرنا إليه بالنقل والاستعمال.

أمَّا النقل فظاهر، فإنَّ أهل الشرع لا يعنون بالجهاد إلَّا هذا إلَّا علىٰ سبيل التشبيه والاستعارة. فأمَّا الاستعمال فظاهر أيضاً، فإنَّ كتاب الجهاد في الشرع لا يتضمَّن إلَّا مسائل الجهاد البدني دون غيره.

ثمّ نقول: أوامر الشرع المطلقة الدالَّة علىٰ الجهاد هل أُريد بها الجدال أو مجاهدة العدوِّ بالسيف وقمعهم بيد القهر؟

ثمّ كيف يستجيز ذو البصيرة أن يعتذر لأبي بكر في قعوده عن الجهاد حتَّىٰ إذا حضر موطناً لا يريق دماً ولا يعرق فرساً في سبيل الله، مع أنَّ الله / [[ص ٢٦٥]] سبحانه قد ملأ الأسماع وشحن آي القرآن بالأمر بالجهاد للأعداء والخروج إليهم وإعداد السلاح والقوَّة ورباط الخيل. أيرىٰ ذلك كلّه للمناظرة؟

ثمّ أيّ ذنب أعظم من أنَّ الله يأمر المسلمين كافَّة بالنفور إلىٰ حرب أعداء الإسلام والخروج إليهم فيجرِّد كلُّ مسلم سيفه ويبسط يده ضرباً وطعناً وإثخاناً في العدوِّ متقرِّباً إلىٰ الله سبحانه، ويعذر مع ذلك من تارة لا يحضر وأُخرىٰ يحضر منفكًّا عن المنابذة مقتصراً علىٰ المشاهدة، ثمّ لا يكتفي بعذره حتَّىٰ يجعله من الفضلاء في الإسلام المقدّمين في الايتمام. أترىٰ كان النبيُّ عليه السلام في مواطن الحرب يُسلِّط رجاله علىٰ مجالدة الأعداء ويحضر لهذا العارف مناظرين يقوىٰ بعلمه علىٰ جدالهم ودفع حجَّتهم؟ هذا من أقبح ما يُلتَزم به.

ثمّ إنّا نقول: لو سلَّمنا لهم أنَّ المناظرة جهاد بقول مطلق لكنّا مطالبون بصور المناظرات التي جرت من هذا الفاضل، ومواضع احتجاجاته في أبواب التوحيد والعدل وتحقُّق النبوَّة والمعاد.

أين هذه الأقوال التي قطع بها أوقاته وردَّ بها أهل الزيغ إلىٰ محجَّة / [[ص ٢٦٦]] الدِّين؟ لو كان ذلك لاشتهر كما اشتهر عن عليٍّ عليه السلام من الحجاج علىٰ التوحيد، والاستدلال علىٰ العقائد ما يرجح علىٰ اجتهاد كلِّ عارف من الأُمَّة.

الثالث: قوله عليه السلام: «آتني بأحبِّ خلقك إليك يأكل معي، فجاء عليٌّ عليه السلام».

لا يقال: هذا خبر واحد وأنتم لا تعملون بالآحاد، سلَّمنا لكنَّه لفظ مطلق، والمطلق يصدق بالجزء وبالكلِّ،

فلعلَّه أحبّ إليه في شيء دون شيء. سلَّمنا شموله، لكن غايته أنَّ النبيَّ عليه السلام دعا فمن أين أنَّه يجب علىٰ الله إجابته؟ سلَّمنا أنَّه يجب إجابته، لكن ما المانع أن يكون أتىٰ من يأكل مع النبيِّ مضافاً إلىٰ عليٍّ أو بعد عليٍّ؟ سلَّمنا أنَّه لم يأتِ أحد من البشر سواه، فلِمَ لا يجوز أن يكون سأل الاتيان بأحبّ الخلق إليه مطلقاً إمَّا في ذلك المقام أو في غيره أو في غير ذلك الطعام؟

لأنّا نقول: أمَّا أنَّه خبر واحد فلا ريب فيه، لكنَّه من الأخبار المقبولة التي اشتهرت بين الناقلين، وإذا بلغ الخبر هذا المبلغ خرج عن حكم الآحاد إلىٰ وجوب العمل به والانقياد لمضمونه.

/ [[ص ٢٦٧]] قوله: (هو لفظ مطلق)، قلنا: هذا حقٌّ لكنَّ المطلق يفيد الماهيَّة، فإذا أُضيفت اقتضىٰ تعليق الحكم بتلك الماهيَّة لا باعتبار قيد، كما إذا قال: لله عليَّ الصدقة بمالي، من غير نيَّة التخصيص.

قوله: (النبيُّ عليه السلام دعا، فمن أين يجاب؟)، قلنا: أجمع المسلمون أنَّ النبيَّ عليه السلام مجاب الدعوة، وهذه كلمة وفاق، ولا يفتقر إلىٰ الاحتجاج.

قوله: (لِمَ لا يجوز أن يكون أتىٰ من هو أحبّ الخلق قبل عليٍّ أو بعده؟)، قلت: قول الناقلين: (فأتىٰ عليٌّ) دليل علىٰ أنَّه هو المراد. ثمّ لم يُنقَل أنَّ أحداً جاء غيره، وذلك يكفي في حصول الغرض، فإنَّ الأُمور تُبنىٰ علىٰ الظاهر لا علىٰ الاحتمالات البعيدة.

لا يقال: (هذا يُثمِر الظنَّ لا اليقين)، لأنّا نقول: يُثمِر اليقين، لأنَّ الأُمَّة بين قائلين: قائل يستعمل اليقينيات في هذا المقام وهم الإماميَّة، وقائل يجتزي بالظنِّ ويقول: إنَّها مسائل فقهية، فكان العمل بذلك واجباً، أمَّا عندنا فلجزمنا بثمرة المسألة، وأمَّا عند المخالف فلوجوب العمل فيها بالظواهر.

قوله: (من أين أنَّه سأل الإتيان بأحبّ الخلق في ذلك المقام؟)، قلت: لأنَّه سأل أن يأكل معه من ذلك الطائر، فالظاهر أنَّه قصد في ذلك المقام بحيث يأكل معه.

الوجه الرابع: قوله عليه السلام: «من كنت مولاه فعليٌّ مولاه»، وقول عمر: / [[ص ٢٦٨]] (بخٍ بخٍ أصبحت مولاي ومولىٰ كلِّ مؤمن ومؤمنة)، وقد بيَّنّا أنَّه لا يريد بالخبر وليَّ النصرة، وإنَّما يريد السيادة والحكم، وكونه أولىٰ.

الوجه الخامس: هو عليه السلام أعلم فيجب أن يكون أفضل. أمَّا الأُولىٰ فيدلُّ عليها وجوه ثلاثة:

الأوَّل: أنَّه عليه السلام موصوف بالجلالة والسداد، وقد قال: «سلوني قبل أن تفقدوني»، فلو لم يكن واثقاً بجواب كلِّ ما يسأل عنه لما استحار ذلك، إذ لا يقدم علىٰ ذلك من غير وثوق إلَّا موصوف بالخرق والطيش، وهو (صلوات الله عليه) يجلُّ عن ذلك.

لا يقال: لعلَّه علم ما يسأله عنه أهل المجلس. لأنّا نقول: فذلك إذا أعظم فضيلة، إذ يدلُّ علىٰ الاطِّلاع علىٰ الضمائر.

الثاني: أنّا ننقل أنَّ أكثر الصحابة افتقرت إليه في الجواب عن / [[ص ٢٦٩]] الشرعيات، ولم يُنقَل أنَّه سأل أحداً في ذلك مستفهماً.

الثالث: أنَّه عليه السلام قال: «والله ما من آية نزلت في برٍّ أو بحر، ولا سهل ولا جبل، ولا سماء ولا أرض، ولا ليل ولا نهار، إلَّا وأنا أعلم في من نزلت، وفي أيّ شيءٍ نزلت»، وغيره قال - وقد سُئِلَ عن آية -: أيّ سماء تظلُّني وأيّ أرض تقلُّني إذا قلت في كتاب الله بما لا أعلم؟

وأمَّا أنَّ الأعلم أفضل فبقوله تعالىٰ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وإذا انتفت المساواة وجب أن يكون الرجحان في طرف الأعلم.

* * *

النجاة في القيامة/ ابن ميثم البحراني (ت ٦٩٩هـ):

[[ص ١٤٨]] البرهان الأوَّل: عليٌّ عليه السلام أفضل الصحابة، والأفضل يجب أن يكون هو الإمام، فإذن يجب أن يكون عليٌّ هو الإمام.

أمَّا المقام الأوَّل، فبيانه من اثنين وعشرين وجهاً:

الأوَّل: قوله تعالىٰ: ﴿فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، وجه الاستدلال به أنَّه عليه السلام دعا عليًّا إلىٰ ذلك المقام، وذلك يدلُّ علىٰ غاية فضله.

أمَّا الأوَّل فلوجهين: أحدهما: أنَّه عليه السلام قصد بالمباهلة بيان دينه الذي جاء به، وذلك يقتضي أن يخصَّ بالمباهلة

من يكون هو في غاية المحبَّة له، وإلَّا لكان للمنافقين أن يقولوا: لو كان علىٰ بصيرة من أمره لدعا إلىٰ المباهلة نزول العذاب علىٰ من يُحِبُّه ويخاف عليه، دون من ليس كذلك.

ثمّ إنَّ شفقة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ الذين أحضرهم في ذلك الموضوع إمَّا لشدَّة قربهم، وهو باطل، وإلَّا لأحضر العبّاس وعقيلاً كما أحضر عليًّا عليه السلام، أو لكمال فضلهم، فيلزم أن يكون عليٌّ أفضل الخلق.

الثاني: أنَّه لـمَّا كانت نفس عليٍّ عليه السلام نفساً له صلى الله عليه وآله وسلم وجب أن يثبت لعليٍّ عليه السلام جميع ما يثبت له، لأنَّ مقتضىٰ الوحدة ذلك، تُرِكَ العمل به فيما عُرِفَ بضرورة / [[ص ١٤٩]] العقل وهو التعدُّد والصفات التي اختصَّ كلُّ واحدٍ منهما بها، أو بنظره كالنبوَّة، فيجب العمل به فيما عداه.

الثاني: قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ تَظاهَرا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤]، جاء في التفسير أنَّ الآية نزلت في عليٍّ عليه السلام.

الثالث: قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣]، ولا شكَّ في دخول عليٍّ عليه السلام وخروج أبي بكر.

الرابع: خبر الطير، وهو ما روي أنَّه صلى الله عليه وآله وسلم أُهدي إليه طائر مشويٌّ، فقال: «اللّهمَّ ائتني بأحبّ خلقك إليك، يأكل معي من هذا الطائر»، وفي رواية أُخرىٰ: «اللّهمَّ أدْخِل إليَّ أحبّ أهل الأرض إليك»، فجاء عليٌّ عليه السلام وأكل معه من ذلك الطير، والاستدلال به: أنَّ أحبَّ الخلق إلىٰ الله ليس إلَّا أكثرهم ثواباً، لأنَّ المحبَّة منه تعالىٰ لعبده ليس إلَّا إرادة الثواب، وأمَّا أنَّ أكثر الناس ثواباً أفضل فهو ظاهر.

الخامس: حديث المؤاخاة، فإنَّه عليه السلام لـمَّا آخىٰ بين أصحابه اتَّخذه أخاً / [[ص ١٥٠]] لنفسه، وذلك يدلُّ علىٰ علوِّ شأنه وزيادة منقبته.

السادس: خبر الراية، وهو ما روي أنَّه صلى الله عليه وآله وسلم بعث أبا بكر إلىٰ خيبر فرجع منهزماً، ثمّ بعث عمر فرجع منهزماً، فبلغ ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أيّ مبلغ، فبات ليلته مهموماً، فلـمَّا أصبح خرج إلىٰ الناس ومعه الراية فقال: «لأُعطينَّ الراية اليوم رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه، كرّاراً غير فرّار»، فتعرَّض لها المهاجرون والأنصار، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «أين عليٌّ؟»، فقالوا: إنَّه أرمد العين، فجاء إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فتفل في عينه، ثمّ دفع إليه الراية.

فهذا الحديث وكيفية ما جرىٰ يستلزم سلب الأوصاف الحميدة التي تثبت لعليٍّ عليه السلام عن غيره، خصوصاً الذين غضب عليهم، وإلَّا لما كان في تخصيصه بهذه الأوصاف فائدة، وليس ذلك من دليل الخطاب، بل استدلال بقرائن كيفية ما جرت الحكاية عليه.

السابع: قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «من كنت مولاه فعليٌّ مولاه»، وقد تقدَّم بيانه.

الثامن: قوله: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسىٰ»، وهذا الخبر وإن لم يدلّ علىٰ الإمامة فلا أقلَّ من دلالته علىٰ أنَّه عليه السلام أفضل من الشيخين.

التاسع: قوله صلى الله عليه وآله وسلم في ذي الثدية: «يقتله خير هذه الأُمَّة»، وقاتله كان عليٌّ عليه السلام.

/ [[ص ١٥١]] العاشر: روي أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قال لفاطمة عليها السلام: «إنَّ الله اطَّلع إلىٰ أهل الأرض فاختار منهم أباكِ فاتَّخذني نبيًّا، ثمّ اطَّلع ثانيةً فاختار منهم بعلكِ».

الحادي عشر: ما روي عن عائشة أنَّها قالت: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ أقبل عليٌّ عليه السلام فقال: «هذا سيِّد العرب»، قالت: قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأُمّي ألست أنت سيِّد العرب؟ فقال: «أنا سيِّد العالمين، وهذا سيِّد العرب».

الثاني عشر: ما روي عن أنس أنَّه عليه السلام قال: «إنَّ أخي ووزيري، وخير من أتركه بعدي، يقضي ديني، وينجز موعدي، عليُّ بن أبي طالب».

الثالث عشر: عن أبي رافع، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة عليها السلام: «أمَا ترضين أن قد زوَّجتكِ خير أُمَّتي؟».

الرابع عشر: عن سلمان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «خير من أترك بعدي عليُّ بن أبي طالب».

الخامس عشر: عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «عليٌّ خير / [[ص ١٥٢]] البشر من أبىٰ فقد كفر».

السادس عشر: من الوجوه العقلية: عليٌّ عليه السلام أعلم الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والأعلم أفضل. بيان المقدّمة الأُولىٰ بالإجمال والتفصيل:

أمَّا الإجمال فهو أنَّه لا نزاع أنَّه عليه السلام كان في أصل الخلقة في غاية الذكاء والاستعداد للعلوم، وكان النبيُّ صلى الله عليه وآله في غاية الحرص في تربيته وإرشاده إلىٰ اكتساب الفضائل، ثمّ إنَّ عليًّا عليه السلام نشأ من أوَّل صغره في حجر النبيِّ صلى الله عليه وآله، وفي كبره صار ختناً له، وكان يدخل عليه في كلِّ يوم، ومعلوم أنَّ مثل هذا التلميذ إذا كان بهذه الأوصاف وكان أُستاذه بالأوصاف المذكورة، ثمّ اتَّفق لهذا التلميذ أن اتَّصل بخدمة مثل هذا الأُستاذ في زمان الصغر وفي كلِّ الأوقات، فإنَّه يبلغ المبلغ التامَّ من العلم.

أمَّا أبو بكر وأمثاله فإنَّهم اتَّصلوا بخدمة الرسول صلى الله عليه وآله في زمان الكبر، ثمّ إنَّهم ما كانوا يصلون إليه في يوم وليلة إلَّا زماناً يسيراً، وقيل: (العلم في الصغر كالنقش في الحجر، والعلم في الكبر كالنقش في المدر).

فثبت أنَّه عليه السلام كان أعلم من أبي بكر وغيره.

وأمَّا التفصيل فمن وجوه:

أحدها: قوله صلى الله عليه وآله: «أقضاكم عليٌّ»، والقضاء يحتاج إلىٰ جميع أنواع العلوم، فلمَّا رجح علىٰ الكلِّ في القضاء وجب رجحانه عليهم في كلِّ العلوم، وأمَّا سائر الصحابة فقد رجح بعضهم علىٰ بعض في علم خاصٍّ كقوله صلى الله عليه وآله: «أفرضكم زيد بن ثابت»، و«أقرأكم أُبيّ».

/ [[ص ١٥٣]] الثاني: أجمع أكثر المفسِّرين علىٰ أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ واعِيَةٌ ۝١٢﴾ [الحاقَّة: ١٢] نزلت في حقِّ علي عليه السلام، وقد روي أنَّها لـمَّا نزلت قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «اللّهمَّ اجعلها أُذن عليٍّ»، فقال عليٌّ عليه السلام بعد ذلك: «ما نسيت بعدها أبداً»، واختصاصه بمزيد الفهم يدلُّ علىٰ اختصاصه بمزيد العلم.

الثالث: روي أنَّ عمر أمر برجم امرأةٍ ولدت لستَّة أشهر، فنبَّهه عليٌّ عليه السلام بقوله: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾ [الأحقاف: ١٥]، مع قوله: ﴿وَالْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، علىٰ أنَّ أقلَّ مدَّة الحمل ستَّة أشهر، فقال عمر: (سوَّد الله وجهي، لولا عليٌّ لهلك عمر).

الرابع: أنَّ امرأة أقرَّت بالزنا وهي حامل، فأمر عمر برجمها، فقال عليٌّ عليه السلام: «إن كان لك سلطان عليها فما سلطانك علىٰ ما في بطنها؟! دعها حتَّىٰ تضع ولدها ثمّ افعل بها ما شئت»، فترك عمر رجمها وقال: (لولا عليٌّ لهلك عمر).

الخامس: قال عليه السلام: «لو كُسِرَت لي الوسادة ثمّ جلست عليها لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، / [[ص ١٥٤]] وبين أهل الفرقان بفرقانهم، والله ما من آية نزلت في برٍّ أو بحر، أو سهل أو جبل ولا سماء ولا أرض ولا ليل ولا نهار، إلَّا وأنا أعلم فيمن نزل وفي أيّ شيءٍ نزلت»، وذلك يدلُّ علىٰ أنَّه لم يبار في العلوم.

السادس: إنَّ أعظم العلوم علم الأُصول، وقد جاء في خطبه عليه السلام من أسرار التوحيد والعدل والنبوَّة والقضاء والقدر وأحوال المعاد ما لم يأتِ في كلام سائر الصحابة.

السابع: إنَّ جميع فِرَق العلماء تنتهي في علومهم مع اختلاف أنواعها إليه، فوجب أن يكون أعلمهم.

بيان الأوَّل: أمَّا علم الأُصول فالمتكلِّمون إمَّا معتزلة وهم يُنسَبون إليه، وإمَّا أشعرية وهم يُنسَبون إلىٰ أبي الحسن الأشعري، وهو تلميذ أبي عليٍّ الجُبّائي المعتزلي، وهو يُنسَب إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام.

وأمَّا الشيعة فانتسابهم إليه ظاهر.

وأمَّا الخوارج وهم مع بعدهم عنه منتسبون إلىٰ أكابرهم، وكانوا تلامذة عليٍّ عليه السلام.

/ [[ص ١٥٥]] وأمَّا علم التفسير فرئيس المفسِّرين ابن عبّاس وكان تلميذاً لعليٍّ عليه السلام.

وأمَّا علم الفقه فكان عليه السلام فيه في أعلىٰ درجة، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أقضاكم عليٌّ»، وقال عليٌّ عليه السلام: «لو كُسِرَت لي الوسادة» كما ذكرناه.

وأمَّا الفصاحة فمعلوم أنَّ أحداً من الصحابة الذين بعده والذين معه أيضاً لم يدركوا درجته ولا القليل منها.

وأمَّا علم النحو فمعلوم أنَّه إنَّما نشأ منه، وهو الذي أرشد أبا الأسود الدؤلي إليه.

وأمَّا علم التصفية: فمعلوم أنَّ نسبة جميع الصوفية تنتهي إليه.

وأمَّا علم الشجاعة وممارسة الأسلحة فمعلوم أنَّ نسبة هذا العلم تنتهي إليه أيضاً.

فثبت بما ذكرناه أنَّه عليه السلام كان أُستاذ العالمين بعد النبيِّ

صلى الله عليه وآله، وجميع الخصال الحميدة والمقامات الشريفة حاصلة له، وإذا ثبت أنَّه عليه السلام كان أعلم الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وجب أن يكون أفضلهم بعده لقوله تعالىٰ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وقوله تعالىٰ: ﴿يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

/ [[ص ١٥٦]] السابع عشر: عليٌّ عليه السلام كان أكثر جهاداً من أبي بكر، فوجب أن يكون أفضل منه.

أمَّا الأوَّل فقراءة كُتُب السِّيَر والأخبار تُوضِّح ما قلناه.

وأمَّا أنَّ كلَّ من كان جهاده أكثر كان أفضل، فلقوله تعالىٰ: ﴿فَضَّلَ اللهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللهُ الْحُسْنىٰ وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً ﴿٩٥﴾﴾ [النساء: ٩٥].

الثامن عشر: إيمان عليٍّ عليه السلام كان قبل إيمان أبي بكر، وإذا كان كذلك كان (صلوات الله عليه) أفضل من أبي بكر.

أمَّا الأوَّل فلوجوه:

أحدها: روي أنَّ عليًّا عليه السلام قال علىٰ المنبر: «أنا الصدِّيق الأكبر، والفاروق الأعظم، آمنت قبل أن يؤمن أبو بكر، وأسلمت قبل أن يسلم»، ثمّ إنَّ تلك الدعوىٰ كانت بمحضر جمهور الصحابة والتابعين ولم ينكر أحد منهم عليه، ولو لم يكن ذلك مشهوراً بينهم لما أمكنهم السكوت عنه.

الثاني: سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أوَّلكم وروداً / [[ص ١٥٧]] عليَّ الحوض أوَّلكم إسلاماً، عليُّ بن أبي طالب».

الثالث: روىٰ أنس بن مالك قال: بُعِثَ رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الاثنين، وأسلم عليٌّ عليه السلام يوم الثلاثاء.

الرابع: عبد الله بن الحصين قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: «أنا أوَّل من صلّىٰ وأوَّل من آمن بالله، ولم يسبقني غير رسول الله صلى الله عليه وآله».

الخامس: إنَّ كون إيمان عليٍّ عليه السلام قبل إيمان أبي بكر أقرب إلىٰ العقل، وذلك أنَّ عليًّا عليه السلام كان ابن عمِّ رسول الله صلى الله عليه وآله وفي داره مختصًّا به، وأمَّا أبو بكر فإنَّه كان من الأجانب، وفي غاية البعد أن يعرض الإنسان هذه المهمّات العظيمة علىٰ الأجانب قبل عرضها للأقارب المختصِّين به غاية الاختصاص، سيّما والله تعالىٰ يقول: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤].

لا يقال: إسلام أبي بكر كان سابقاً، لقوله (صلّىٰ الله عليه [وآله]): «ما عرض الإيمان علىٰ أحد إلَّا وله كبوة، غير أبي بكر فإنَّه لم يتلعثم»، فلو تأخَّر إسلام أبي بكر فإن كان من قِبَل تأخُّر عرض الرسول صلى الله عليه وآله الإسلام عليه كان ذلك تقصيراً من الرسول صلى الله عليه وآله وهو غير جائز، وإن كان من قِبَل أبي بكر فهو باطل / [[ص ١٥٨]] للخبر المذكور، فدلَّ علىٰ أنَّ إسلامه لم يتأخَّر، فهو بعينه يدلُّ علىٰ أنَّ من سواه قد تلعثم، فيكون عليٌّ عليه السلام كذلك، وذلك يدلُّ علىٰ تأخُّر إسلامه.

سلَّمناه لكن نقول: إنَّ عليًّا عليه السلام حين أسلم كان صبياً، لدليل الشعر المنقول عنه قوله:

سبقتكم إلىٰ الإسلام طُرًّا
غلاماً ما بلغت أوان حُلمي

وأبو بكر حين أسلم كان شيخاً عاقلاً، والناس قد اختلفوا في صحَّة إسلام الصبيِّ، وكيف كان ولا شكَّ أنَّ إسلام البالغ العاقل الصادر عن التمييز أفضل من إسلام الصبيِّ الذي لا يكون كذلك.

سلَّمنا أنَّ عليًّا عليه السلام كان بالغاً حين أسلم إلَّا أنَّه كان في ذلك الوقت غير مشهور بين الناس ولا محترماً ولا مقبول القول، بل كان كالصبيِّ الذي يكون في البيت، فما كان يحصل بسبب إسلامه قوَّة في الدِّين، فأمَّا أبو بكر فإنَّه كان شيخاً موقَّراً محترماً، فحصل بسبب شوكته قوَّة، فكان إسلامه أفضل من إسلام عليٍّ عليه السلام.

لأنَّا نقول: أمَّا الخبر الذي ذكرتموه فلا نُسلِّم صحَّة طريقه، سلَّمناه لكنَّه خبر واحد فلا يفيد العلم، سلَّمناه لكنَّه لا ينافي تأخير إسلام أبي بكر لجواز تأخيره من قِبَل الرسول صلى الله عليه وآله العرض عليه، لأنَّه علم أنَّه لا يقبل الإسلام في تلك المدَّة، ثمّ علم أنَّه قد فزع إلىٰ الحقِّ فعرض عليه فلم يتلعثم، وهذا لا يدلُّ علىٰ / [[ص ١٥٩]] سبق إسلامه، وثبت بالأدلَّة السابقة أنَّ إسلام عليٍّ عليه السلام كان مقارناً للبعثة، فلم يلزم ممَّا ذكروه سبق إسلام أبي بكر علىٰ إسلامه.

قوله: إنَّ عليًّا عليه السلام حين أسلم لم يكن بالغاً.

قلنا: لا نُسلِّم أنَّه أسلم قبل البلوغ، وبيانه: أنَّ سنَّ عليٍّ عليه السلام كان بين خمس وستّين سنة وبين ستّ وستّين سنة، والنبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم قد بلَّغ بعد الوحي ثلاثة وعشرين سنة، وعليٌّ عليه السلام قد بقي بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم قريباً من ثلاثين سنة، فإذا أسقطنا ثلاثاً وخمسين من ستٍّ وستّين بقي ثلاثة عشر سنة وبلوغ الإنسان في مثل هذا السنِّ ممكن، فعلمنا أنَّه كان ممكن البلوغ في ذلك الوقت، وإذا ثبت الإمكان وجب الحكم بوقوعه لقوله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة عليها السلام: «زوَّجتكِ أقدمهم سلماً وأكثرهم علماً»، ولو كان صبياً حين أسلم لما صحَّ هذا الكلام.

سلَّمنا أنَّه ما كان بالغاً حين أسلم، لكن لا امتناع في وجود إسلام صبيٍّ كامل العقل قبل البلوغ، وكذلك حكم أبو حنيفة بصحَّة إسلام الصبيِّ، وحينئذٍ يكون إسلام صبيٍّ قبل البلوغ دليلاً علىٰ فضله لوجهين:

أحدهما: أنَّ الغالب علىٰ طباع الصبيان الميل إلىٰ الأبوين، ثمّ إنَّ عليًّا عليه السلام خالف أبويه وأسلم، فدلَّ ذلك علىٰ فضله.

الثاني: أنَّ الغالب علىٰ الصبيان الميل إلىٰ اللعب، فيكون نظره وفكره في دلائل التوحيد وإعراضه عن اللعب من أدلِّ الأُمور علىٰ فضله، وكان في زمان / [[ص ١٦٠]] صباه مساوياً للعقلاء الكاملين.

قوله: حصل بإسلام أبي بكر قوَّة وشوكة في الدِّين لم تحصل بإسلام عليٍّ عليه السلام.

قلنا: هذا أوَّلاً إنَّما يتمُّ لو صحَّ أنَّ أبا بكر قبل إسلامه كان موقَّراً محترماً بين الخلق، وأنَّه دعا الناس إلىٰ الإسلام، وهما ممنوعان.

ثمّ لا نُسلِّم أنَّه حصل بسبب إسلامه شوكة في الدِّين.

فيثبت بما قرَّرناه أنَّ إسلام عليٍّ عليه السلام كان مقدَّماً علىٰ إسلام أبي بكر، وبثبوت ذلك ثبت أنَّ عليًّا عليه السلام أفضل، لقوله تعالىٰ: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ۝ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ۝﴾ [الواقعة: ١٠ و١١]، لأنَّ المسارعة إلىٰ الخيرات توجب الأفضلية، لقوله تعالىٰ في حقِّ الأنبياء عليهم السلام: ﴿إِنَّهُمْ كانُوا يُسارِعُونَ فِي الْخَيْراتِ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

التاسع عشر: أنَّ عليًّا عليه السلام كان أفضل بني هاشم بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وهو متَّفق عليه، وبنو هاشم أفضل من عداهم، لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إنَّ الله اصطفىٰ من ولد إبراهيم قريشاً، واصطفىٰ من قريش هاشماً»، والأفضل من الأفضل أفضل.

العشرون: أنَّ عليًّا عليه السلام لم يكفر بالله طرفة عين، وأبو بكر في زمان الجاهلية كان كافراً، ولذلك خُصَّ عليٌّ عليه السلام عند الخصم بقوله عند ذكره: (كرَّم الله وجهه)، وإذا ثبت هذا فنقول: إنَّ عليًّا عليه السلام كان أكثر تقوىٰ من / [[ص ١٦١]] أبي بكر، لأنَّ من كان مؤمناً مدَّة عمره فلا بدَّ وأن يكون أكثر تقوىٰ ممَّن كان أكثر عمره كافراً ثمّ صار مؤمناً، والأتقىٰ أفضل لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

الحادي والعشرون: روىٰ أحمد البيهقي في (فضائل الصحابة) أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من أراد أن ينظر إلىٰ آدم في علمه، وإلىٰ نوح في تقواه، وإلىٰ إبراهيم في خُلَّته، وإلىٰ موسىٰ في هيبته، وإلىٰ عيسىٰ في عبادته، فلينظر إلىٰ عليِّ بن أبي طالب»، فثبت بهذا الحديث أنَّ عليًّا عليه السلام كان مساوياً لهؤلاء الأنبياء في هذه الخصال التي هي جماع المكارم، ولا نزاع في أنَّ هؤلاء كانوا أفضل من أبي بكر وسائر الصحابة، والمساوي للأفضل لا بدَّ وأن يكون أفضل.

الثاني والعشرون: أنَّ الفضائل إمَّا نفسانية أو بدنية أو خارجية عنهما، أمَّا النفسانية فإمَّا علمية أو عملية، أمَّا العلمية فقد بيَّنّا أنَّه عليه السلام كان أعلم الصحابة، ويُؤيِّد ذلك وجوه:

الأوَّل: قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها»، ولا شكَّ أنَّ العلوم إنَّما تخرج من تلك المدينة إلىٰ الخلق من قِبَل ذلك الباب، وقد فصَّلنا انتهاء مبادي العلوم إليه في حقِّه عليه السلام تصديقاً لهذا الخبر.

الثاني: قوله عليه السلام: «علَّمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألف باب من العلم فانفتح لي / [[ص ١٦٢]] من كلِّ باب ألف باب».

الثالث: قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة عليها السلام: «زوَّجتكِ أكثرهم علماً وأعظمهم حلماً»، وقول ابن عبّاس رضي الله عنه: قُسِّم العلوم عشرة أجزاء، تسعة في عليٍّ عليه السلام وواحد في الخلق، ولقد شاركهم في العاشر.

وأمَّا العلمية فأقسام: منها: العفَّة والزهد، وقد كان رؤوس الزُّهّاد من الصحابة كأبي ذرٍّ وسلمان تلامذة لعليٍّ عليه السلام.

ومنها: الشجاعة، ولم يكن أحد من الصحابة كشجاعته في اعتدائها وثمرتها، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لضربة من ضربات عليٍّ خير من عبادة الثقلين»، ومن أوضح براهين ذلك قلعه لباب خيبر حيث يقول: «والله ما قلعت باب خيبر بقوَّة جسمانية، ولكن قلعته بقوَّة إلهية».

ومنها: السخاء، والمعلوم أنَّه لم يكن أحد من الصحابة أسخىٰ منه، ويشهد بذلك لسبب نزول قوله تعالىٰ: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً ۝٨﴾ [الإنسان: ٨] في حقِّه، وهو مشهور. وكذلك تصدّقه بخاتمه حال ركوعه.

/ [[ص ١٦٣]] ومنها: حسن الخلق، وقد بلغ فيه إلىٰ حدٍّ نسبه الجاهلون معه إلىٰ الدعابة.

ومنها: البعد عن الدنيا، وظاهر أنَّه مع إقبالها إليه لم يلتفت إليها رأساً، وكان يقول: «يا دنيا، إليكِ عنّي غرّي غيري، قد طلَّقتكِ ثلاثاً لا رجعة فيها»، وله في هذا المعنىٰ شعر:

دنيا تخادعني كأنّي ... لست أعرف حالها
مدَّت إليَّ يمينها ... فرددتها وشمالها
ورأيتها محتاجة ... فوهبت جملتها لها

والأمر في ذلك ظاهر.

ومنها: إقباله علىٰ الله بالكلّيَّة، ووصوله إليه، واشتغال سرِّه به الذي هو الغاية القصوىٰ من وجود الإنسان، وقد كان عليه السلام في ذلك سُبّاق غايات وصاحب آيات، ويشهد بذلك أنَّه عليه السلام لـمَّا وقع فيه في بعض الحروب سهم وقصد الحجّام [أن] ينزعه فجعل يتململ، فقال الحسن عليه السلام: «دعوه حتَّىٰ يشتغل بالصلاة»، فلـمَّا اشتغل بها نزعه منه في حال السجود ولم يحسّ به، وذلك لاتِّصال نفسه القدسية بمبدأها التامِّ، وعدم ملاحظته شيئاً آخر في ذلك الوقت.

وأمَّا الفضائل البدنية: فقد كان عليه السلام من أقوىٰ الخلق وأشدّهم بأساً، وكان يقطُّ الهامَّ قطَّ الأقلام.

وأمَّا الفضائل الخارجية: فمنها النسب، ومعلوم أنَّ أشرف ما ينتسب إليه / [[ص ١٦٤]] الإنسان هو القرب من رسول الله صلى الله عليه وآله، وكان أقرب الناس إليه.

ومنها: المصاهرة، ولم يكن لأحد منها مثل ماله.

ومنها: أنَّه لم يكن لأحدٍ من الصحابة في تمام الفضل مثل أولاده الحسن والحسين عليهما السلام اللذين هما سيِّدا شباب أهل الجنَّة، ثمّ انظر إلىٰ أولاد الحسن عليه السلام كالحسن المثنّىٰ، والمثلَّث، وعبد الله بن الحسن والنفس الزكيَّة، وإلىٰ أولاد الحسين مثل زين العابدين، والباقر، والصادق، والكاظم، والرضا عليهم السلام الذين يقرُّ بفضلهم وعلوِّ درجتهم كلُّ عاقل، (والفضل ما شهدت به الأعداء).

ومن أوضح دلالات فضلهم أنَّ من أفضل المشايخ السالكين إلىٰ الله تعالىٰ بعدهم أبو يزيد البسطامي، وكان سقّاءً في دار الصادق عليه السلام.

وأيضاً فمعروف الكرخي أسلم علىٰ يد عليِّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام، وكان بوّاب داره، وبقىٰ علىٰ حاله إلىٰ آخر عمره، ولم يكن لأحدٍ مثل هذه الفضائل.

وأمَّا تقرير المقدّمة الثانية، وهو أنَّه كلُّ من كان أفضل وجب أن يكون هو الإمام، فبيانها أنَّ من جُعِلَ إماماً لغيره فقد جُعِلَ متبوعاً لذلك الغير، وجعل الأكمل تبعاً للأنقص قبيح في بداهة العقول، مثال ذلك أنَّه لو أُخِذَ بعض الفقهاء / [[ص ١٦٥]] الأوساط ونُصِبَ للتدريس وأُمِرَ الشافعي وأبو حنيفة بالجلوس بين يديه والتتلمذ له لذمَّ كلُّ عاقل من تقدَّم في نصب ذلك الفقيه.

فثبت أنَّ عليًّا عليه السلام لـمَّا كان أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وجب أن يكون هو الإمام، وهو المطلوب.

* * *

قواعد المرام/ ابن ميثم البحراني (ت ٦٩٩هـ):

[[ص ١٨٢]] الأوَّل: أنَّه كان أفضل الخلق بعده صلى الله عليه وآله، وكلُّ من كان كذلك فهو أولىٰ بخلافته وأحقّ بأمره من غيره.

بيان الصغرىٰ: أنَّه عليه السلام كان مستجمعاً للفضائل الخلقية، وكان أكمل فيها من سائر الصحابة، وكلُّ من كان كذلك كان أفضل منهم. بيان الصغرىٰ: / [[ص ١٨٣]] أنَّ أُصول الفضائل كما علمت أربعة وهو العلم والعفة والشجاعة والعدالة، وقد كانت ثابتة له عليه السلام.

أمَّا العلم فقد كان عليه السلام أعلم الأُمَّة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وبيانه بالإجمال والتفصيل:

أَمَّا الإجمال فهو أنَّه لا نزاع في أنَّه كان في غاية الذكاء والاستعداد للعلم، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله أفضل الفضلاء، ثمّ إنَّه بقي من أوَّل صغره إلىٰ حين وفاة الرسول في خدمته يلازمه ليلاً ونهاراً ويدخل عليه في كلِّ وقت، ولم يتَّفق ذلك لأحد من الصحابة. ومعلوم أنَّ التلميذ إذا كان بتلك الصفة من الفطنة والحرص علىٰ العلم، وكان الأُستاذ في غاية الفضل والحرص علىٰ إرشاده وتعليمه، وكان الاتِّصال بينهما حاصلاً في كلِّ الأوقات فإنَّه يبلغ ذلك التلميذ مبلغاً عظيماً في العلم.

وأمَّا التفصيل فمن وجوه:

أحدها: قوله عليه السلام: «أقضاكم عليٌّ»، والقضاء محتاج إلىٰ جميع أنواع العلوم، فلـمَّا رجَّحه في القضاء علىٰ الكلِّ يلزم ترجيحه عليهم في كلِّ العلوم، وأمَّا سائر الصحابة فإنَّما رجَّح بعضهم في علم واحد، كقوله عليه السلام: «أفرضكم زيد»، و«أقرأكم أُبيّ».

الثاني: أنَّ أكثر المفسِّرين سلَّموا أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ واعِيَةٌ ۝١٢﴾ [الحاقّة: ١٢] نزلت في حقِّ عليٍّ عليه السلام، واختصاصه بزيادة الفهم يستلزم اختصاصه بمزيد العلم.

الثالث: نُقِلَ عنه عليه السلام أنَّه قال: «لو كشف الغطاء ما ازددت يقيناً»، وذلك يدلُّ علىٰ أنَّه قد بلغ في كمال العلم إلىٰ أقصىٰ ما يبلغ إليه القوَّة البشرية، / [[ص ١٨٤]] ولم يدَّع أحد ممَّن عداه هذه المرتبة.

الرابع: أنَّه قال: «لقد اندمجت علىٰ مكنون علم لو بحت به لاضطربتم اضطراب الأرشية في الطوىٰ البعيدة»، وذلك يدلُّ علىٰ اختصاصه بعلوم ليس في قوَّة غيره من الصحابة الوصول إليها.

الخامس: أنَّه قال: «لو كسرت لي الوسادة ثمّ جلست عليها لقضيت بين أهل التوراة بتوراتهم وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم وبين أهل الفرقان بفرقانهم، والله ما من آية نزلت في برٍّ أو بحر أو سهل أو جبل ولا سماء ولا أرض ولا ليل ولا نهار إلَّا وأنا أعلم فيمن نزلت وفي أيِّ شيءٍ نزلت».

ولئن قلت: التوراة منسوخة فكيف يجوز الحكم بها؟

قلت: المراد أنَّه متمكِّن من تفصيل أحكامها كما أُنزلت وبيانها لمن له العمل بها من أهلها بعد أداء حقِّ الجزية.

السادس: ما اشتهر وتواتر من رجوع أكابر الصحابة إليه في كثير من الأحكام كرجوع عمر في قصَّة المجهضة، وقصَّة المرأة التي ولدت لستَّة أشهر فأمر عمر برجمها، والتي أقرَّت بالزنا وهي حامل فأمر برجمها، وقول عمر بعد ردِّه عليه السلام له وبيان ما أشكل عليه: (لولا عليٌّ لهلك عمر)، وقوله: (لا عشت لمشكلة لا تكون لها يا أبا الحسن)، فإنَّ كلَّ ذلك يدلُّ علىٰ كمال علمه ومزيده فيه علىٰ غيره.

السابع: أنَّ أعظم العلوم وأهمّها أُصول الدِّين، وقد ورد في خطبه عليه السلام من أسرار التوحيد والعدل والقضاء والقدر والنبوَّة وأحوال المعاد ما لم يأتِ في كلام أحد من الأولياء وأكابر الحكماء، حتَّىٰ أنَّ جميع فِرَق العلماء من المتكلِّمين والفقهاء وعلماء الأخلاق والسياسات وعلماء التفسير والنحو والفصاحة / [[ص ١٨٥]] ينتهون إليه عليه السلام كما بُيِّن ذلك في مظانّه، كما تجده عند استقراء كلامه عليه السلام وكلام من بعده من العلماء، وذلك مستلزم لأفضليته علىٰ سائر الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

وأمَّا العفَّة فقد كان له عليه السلام فيها الآية، ويكفيك في التنبيه علىٰ حاله فيها مطالعة كلامه في نهج البلاغة، نحو كتابه إلىٰ عثمان بن حنيف الأنصاري عامله بالبصرة وقد بلغه أنَّه دُعي إلىٰ وليمة قوم فأجاب إليها، وقوله فيه: «أَلَا وإنَّ إمامكم قد اكتفىٰ من دنياه بطمريه ومن طعمه بقرصيه، أَلَا وإنَّكم لا تقدرون علىٰ ذلك ولكن أعينوني بورع واجتهاد وعفَّة وسداد»، وقوله فيه: «وأيم الله يميناً استثني فيها بمشية الله تعالىٰ لأُروِّضنَّ نفسي رياضة تهشُّ معها إلىٰ القرص إذا قدرت عليه مطعوماً وتقنع بالملح مأدوماً، ولأدعنَّ مقلتي كعين ماء نضب معينها مستفرغة دموعها، أتمتلئ السائمة من رعيها فتبرك وتشبع الربيضة من عشبها فتربض ويأكل عليٌّ من زاده فيهجع، قرَّت إذن عينه أذا اقتدىٰ بعد السنين المتطاولة بالبهيمة الهاملة والسائمة المرعية»، إلىٰ غير ذلك من كلامه عليه السلام. والتواتر شاهد بأنَّه كان علىٰ حالة تشهد بأنَّه أزهد الناس بعد الرسول صلى الله عليه وآله.

وأمَّا الشجاعة: فالخوض في إثباتها له يجري مجرىٰ إيضاح الواضحات.

وأمَّا العدالة: فهي ملكة تنشأ عن هذه الملكات الثلاث

وتلزمها، ويكفي في التنبيه عليها قوله عليه السلام: «والله لو أُعطيت الأقاليم السبعة بما فيها علىٰ أن أسلب نملة جلب شعرة ما فعلته»، وذلك أبلغ ما يُوصَف من ترك الظلم والحصول علىٰ وسط العدل وفضيلته.

فثبت بهذا أنَّه عليه السلام كان مستجمعاً لأُصول الفضائل، وأنَّه فيها أكمل من غيره، وأمَّا أنَّ كلَّ من كان كذلك فهو أفضل فلأنَّه لا معنىٰ للأفضل إلَّا الأكثر فضلاً.

/ [[ص ١٨٦]] الثاني من التفضيل: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما آخىٰ بين الصحابة آخىٰ بينه وبين نفسه، وذلك يستلزم أفضليته علىٰ سائر الصحابة، إذ المؤاخاة مظنَّة المواساة في المنصب وقيام كلٍّ من الأخوين مقام الآخر، فلمَّا كان محمّد عليه السلام أفضل الخلق كان القائم مقامه كذلك.

الثالث: قوله صلى الله عليه وآله وسلم في ذي الثدية: «شرُّ الخلق والخليقة يقتله خير الخلق والخليقة»، وفي رواية: «يقتله خير هذه الأُمَّة»، وكان قاتله عليًّا عليه السلام.

الرابع: قوله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة: «إنَّ الله اطَّلع علىٰ أهل الدنيا فاختار منهم أباكِ فاتَّخذه نبيًّا، ثمّ اطَّلع ثانياً فاختار منهم بعلكِ».

الخامس: روي عن عائشة أنَّها قالت: كنت عند النبيِّ إذ أقبل علي، فقال: «هذا سيِّد العرب»، فقلت: بأبي أنت وأُمّي، ألست سيِّد العرب؟ فقال: «أنا سيِّد العالمين، وهو سيِّد العرب».

فهذه الوجوه وأمثالها ممَّا يدلُّ علىٰ أنَّه أفضل الخلق بعد محمّد عليه السلام.

وأمَّا أنَّ كلَّ من كان أفضل فهو أولىٰ بالخلافة وأحقّ بالتقديم فهي مقدّمة جليَّة غنيَّة عن البيان، إذ كان قبح تقديم المفضول علىٰ الفاضل فيما يحتاج إليه في التقديم مركوزاً في بداية العقول.

* * *

نهج الحقّ/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٢٣١]] فضائل عليٍّ عليه السلام لا تُحصىٰ:

المبحث الخامس: في ذكر بعض الفضائل التي تقتضي وجوب إمامة أمير المؤمنين عليه السلام:

هذا باب لا يُحصىٰ كثرةً، رَوىٰ أَخْطَبُ خُوارِزْمَ مِنَ الْجُمْهُورِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَوْ أَنَّ الرِّيَاضَ أَقْلَامٌ، وَالْبَحْرَ مِدَادٌ، وَالْجِنَّ حُسَّابٌ، وَالْإِنْسَ كُتَّابٌ، مَا أَحْصَوْا فَضَائِلَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ».

فمن يقول عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل هذا، كيف يمكن ذكر فضائله؟ لكن لا بدَّ من ذكر بعضها، لِمَا رَوَاهُ أَخْطَبُ خُوارِزْمَ أَيْضاً، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ اللهَ جَعَلَ لِأَخِي عَلِيٍّ فَضَائِلَ لَا تُحْصَىٰ كَثْرَةً، فَمَنْ ذَكَرَ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ، مُقِرًّا بِهَا، غَفَرَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَمَنْ كَتَبَ فَضِيلَةً مِنْ فَضَائِلِهِ، لَمْ تَزَلِ المَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا بَقِيَ لِتِلْكَ الْكِتَابَةِ رَسْمٌ، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَىٰ فَضِيلَةٍ مِنْ فَضَائِلِهِ، غَفَرَ اللهُ الذُّنُوبَ الَّتِي / [[ص ٢٣٢]] اكْتَسَبَهَا بِالاسْتِمَاعِ، وَمَنْ نَظَرَ إِلَىٰ كِتَابٍ مِنْ فَضَائِلِهِ، غَفَرَ اللهُ الذُّنُوبَ الَّتِي اكْتَسَبَهَا بِالنَّظَرِ»، ثُمَّ قَالَ: «النَّظَرُ إِلَىٰ عَلِيٍّ عِبَادَةٌ، وَذِكْرُهُ عِبَادَةٌ، وَلَا يَقْبَلُ اللهُ إِيمَانَ عَبْدٍ إِلَّا بِوَلَايَتِهِ، وَالْبَرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِهِ».

وقد ذكرت في كتاب (كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين) أنَّ الفضائل أمَّا قبل ولادته، مِثْلُ مَا رَوَىٰ أَخْطَبُ خُوارِزْمَ مِنْ عُلَمَاءِ الْجُمْهُورِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَـمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ عَطَسَ آدَمُ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لله، فَأَوْحَىٰ اللهُ تَعَالَىٰ إِلَيْهِ: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَوْلَا عَبْدَانِ أُرِيدُ أَنْ أَخْلُقَهُمَا فِي دَارِ الدُّنْيَا مَا خَلَقْتُكَ، قَالَ: إِلَهِي فَيَكُونَانِ مِنِّي؟ قَالَ: نَعَمْ، يَا آدَمُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَانْظُرْ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا مَكْتُوبٌ عَلَىٰ الْعَرْشِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُحَمَّدٌ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَعَلِيٌّ مُقِيمُ الْحُجَّةِ، مَنْ عَرَفَ حَقَّ عَلِيٍّ زَكَا وَطَابَ، وَمَنْ أَنْكَرَ حَقَّهُ لُعِنَ وَخَابَ، أَقْسَمْتُ بِعِزَّتِي وَجَلَالِي أَنْ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ مَنْ أَطَاعَهُ وَإِنْ عَصَانِي، وَأَقْسَمْتُ بِعِزَّتِي أَنْ أُدْخِلَ النَّارَ مَنْ عَصَاهُ وَإِنْ أَطَاعَنِي».

والأخبار في ذلك كثيرة.

وأمَّا حال ولادته، فَإِنَّهُ وُلِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، الثَّالِثَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ، / [[ص ٢٣٣]] بَعْدَ عَامِ الْفِيلِ بِثَلَاثِينَ سَنَةً، فِي الْكَعْبَةِ، وَلَمْ يُولَدْ فِيهَا أَحَدٌ سِوَاهُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ. وَلِرَسُولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم ثَلَاثُونَ سَنَةً، فَأَحَبَّهُ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم حُبًّا شَدِيداً. وقَالَ لَهَا (فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ): اجْعَلِي مَهْدَهُ قُرْبَ فِرَاشِي. وَكَانَ صلى الله عليه وآله وسلم يَلِي أَكْثَرَ تَرْبِيَتِهِ، وَكَانَ يُطَهِّرُ عَلِيًّا فِي وَقْتِ غَسْلِهِ، وَيُوجِرُهُ اللَّبَنَ عِنْدَ شُرْبِهِ، وَيُحَرِّكُ مَهْدَهُ عِنْدَ

نَوْمِهِ، وَيُنَاغِيهِ فِي يَقَظَتِهِ، وَيَحْمِلُهُ عَلَىٰ صَدْرِهِ وَرَقَبَتِهِ، وَيَقُولُ: هَذَا أَخِي، وَوَلِيِّي، وَنَاصِرِي، وَوَصِيِّي، وَزَوْجُ كَرِيمَتِي، وَذُخْرِي، وَكَهْفِي، وَصِهْرِي، وَأَمِينِي عَلَىٰ وَصِيَّتِي، وَخَلِيفَتِي. وَكَانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله يَحْمِلُهُ دَائِماً، وَيَطُوفُ بِهِ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَشِعَابِهَا وَأَوْدِيَتِهَا، رَوَاهُ فِي بِشَارَةِ الْمُصْطَفَىٰ مِنَ الْجُمْهُورِ.

/ [[ص ٢٣٤]] **من فضائله النفسانية:**

وأمَّا بعد ولادته، فأقسامها ثلاثة: نفسانية، وبدنية، وخارجية.

أمَّا النفسانية، فيُنظِّمها مطالب:

الأوَّل: الإيمان، وبواسطة سيفه تمهَّدت قواعده، وتشيَّدت أركانه، وبواسطة تعليمه الناس حصل لهم الإيمان أُصوله وفروعه، ولم يشرك بالله طرفة عين.

/ [[ص ٢٣٥]] ولم يسجد لصنم، بل هو كسَّر الأصنام لـمَّا صعد علىٰ كتف النبيِّ صلى الله عليه وآله.

رَوَىٰ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ، وَأَوَّلُ مَنْ صَلَّىٰ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله.

وَفِي مُسْنَدِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله قَالَ لِفَاطِمَةَ: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنِّي زَوَّجْتُكِ أَقْدَمَ أُمَّتِي سِلْماً، وَأَكْثَرَهُمْ عِلْماً، وَأَعْظَمَهُمْ حِلْماً؟».

وحديث الدار يدلُّ عليه أيضاً.

الثاني: العلم، والناس كلُّهم عيال عليه في المعارف الحقيقة، والعلوم اليقينية، والأحكام الشرعية، والقضايا النقلية، لأنَّه كان في غاية الذكاء، والحرص علىٰ التعلُّم، وملازمته لرسول الله صلى الله عليه وآله، وهو أشفق / [[ص ٢٣٦]] الناس عليه، لا ينفكُّ عنه ليلاً ولا نهاراً، فيكون بالضرورة أعلم من غيره.

وَقَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله فِي حَقِّهِ: «أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ»، والقضاء يستلزم العلم والدِّين.

وَرَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ فِي صَحِيحِهِ أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله قَالَ: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا».

وَذَكَرَ الْبَغَوِيُّ فِي الصِّحَاحِ أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله قَالَ: «أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا».

وفيه (أي في حقِّه)، عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ، قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ آدَمَ فِي عِلْمِهِ، وَإِلَىٰ نُوحٍ فِي فَهْمِهِ، وَإِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ فِي حِلْمِهِ، وَإِلَىٰ مُوسَىٰ فِي هَيْبَتِهِ، وَإِلَىٰ عِيسَىٰ فِي زُهْدِهِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ».

وَرَوَىٰ الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله، قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ / [[ص ٢٣٧]] يَنْظُرَ إِلَىٰ آدَمَ فِي عِلْمِهِ، وَإِلَىٰ نُوحٍ فِي تَقْوَاهُ، وَإِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ فِي حِلْمِهِ، وَإِلَىٰ مُوسَىٰ فِي هَيْبَتِهِ، وَإِلَىٰ عِيسَىٰ فِي عِبَادَتِهِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ».

* * *

[[ص ٢٤٤]] **زهده عليه السلام:**

الخامس: في الزهد:

لا خلاف في أنَّه أزهد أهل زمانه، طلَّق الدنيا ثلاثاً، قَالَ قَبِيصَةُ بْن / [[ص ٢٤٥]] جَابِرٍ: مَا رَأَيْتُ فِي الدُّنْيَا أَزْهَدَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، كَانَ قُوتُهُ الشَّعِيرَ غَيْرَ الْمَأْدُومِ، وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ الْبُرِّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: مَا عَلِمْنَا أَنَّ أَحَداً كَانَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أَزْهَدَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

وَرَوَىٰ أَخْطَبُ خُوارِزْمَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله يَقُولُ: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ زَيَّنَكَ بِزِينَةٍ لَمْ يُزَيِّنِ الْعِبَادَ بِزِينَةٍ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْهَا، زُهْدُكَ فِي الدُّنْيَا، وَبُغْضُهَا إِلَيْكَ، وَحَبَّبَ إِلَيْكَ الْفُقَرَاءَ، فَرَضِيتَ بِهِمْ أَتْبَاعاً، وَرَضُوا بِكَ إِمَاماً. يَا عَلِيُّ، طُوبَىٰ لِمَنْ أَحَبَّكَ وَصَدَّقَ عَلَيْكَ، وَالْوَيْلُ لِمَنْ أَبْغَضَكَ وَكَذَّبَ عَلَيْكَ، أَمَّا مَنْ أَحَبَّكَ وَصَدَّقَ عَلَيْكَ فَإِخْوَانُكَ فِي دِينِكَ وَشُرَكَاؤُكَ فِي جَنَّتِكَ، وَأَمَّا مَنْ أَبْغَضَكَ وَكَذَّبَ عَلَيْكَ فَحَقِيقٌ عَلَىٰ الله أَنْ يُقِيمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَقَامَ الْكَاذِبِينَ».

كرمه عليه السلام:

السادس: لا خلاف في أنَّه كان أسخىٰ الناس، جاد بنفسه فأنزل الله في حقِّه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، وتصدَّق بجميع ماله في عدَّة مرّات، وجاد بقوته ثلاثة أيّام، / [[ص ٢٤٦]] وكان يعمل بيده حديقة ويتصدَّق بها.

استجابة دعائه، وحسن خُلُقه، وحلمه:

السابع: في استجابة دعائه:

كان رسول الله صلى الله عليه وآله قد استسعد به، وطلب تأمينه علىٰ دعائه يوم المباهلة، ولم تحصل هذه المرتبة لأحد من الصحابة.

وَدَعَا عَلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، لَـمَّا اسْتَشْهَدَ بِهِ عَلَىٰ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: «مَنْ كَانَ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»، فَاعْتَذَرَ بِالنِّسْيَانِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَاذِباً فَاضْرِبْهُ بِبَيَاضٍ لَا تُوَارِيهِ الْعِمَامَةُ»، فَبَرِصَ.

وَدَعَا عَلَىٰ الْبَرَاءِ بِالْعَمَىٰ، لأجل نقل أخباره إلىٰ معاوية، فعُمي.

ورُدَّت عليه الشمس مرَّتين لـمَّا دعا به.

وَدَعَا فِي زِيَادَةِ المَاءِ لِأَهْلِ الْكُوفَةِ، حَتَّىٰ خَافُوا الْغَرَقَ، فَنَقَصَ حَتَّىٰ ظَهَرَتِ الْحِيتَانُ، فَكَلَّمَتْهُ: «إِلَّا الْجِرِّيُّ، وَالمَارْمَاهِي، وَالزِّمَّارُ»، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ.

وأمَّا حسن الخلق فبلغ فيه الغاية، حتَّىٰ نسبه أعداؤه إلىٰ الدُّعابة.

/ [[ص ٢٤٧]] وكذا الحلم، قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله لِفَاطِمَةَ عليها السلام: «إِنِّي زَوَّجْتُكِ مِنْ أَقْدَمِ النَّاسِ سِلْماً، وَأَكْثَرِهِمْ عِلْماً، وَأَعْظَمِهِمْ حِلْماً».

القسم الثاني: من فضائله البدنية:

ويُنظِّمها مطلبان:

الأوَّل: في العبادة:

لا خلاف أنَّه عليه السلام كان أعبد الناس، ومنه تعلَّم الناس صلاة الليل، والأدعية المأثورة، والمناجاة في الأوقات الشريفة، والأماكن المقدَّسة.

وبلغ في العبادة إلىٰ أنَّه كان يُؤخَذ النشّاب من جسده عند الصلاة، لانقطاع نظره عن غيره تعالىٰ بالكلّية.

وَكَانَ مَوْلَانَا زَيْنُ الْعَابِدِينَ عليه السلام يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَ رَكْعَةٍ، وَيَدْعُو بِصَحِيفَةٍ، ثُمَّ يَرْمِي بِهَا كَالْمُتَضَجِّرِ، وَيَقُولُ: «أَنَّىٰ لِي بِعِبَادَةِ عَلِيٍّ عليه السلام؟».

قَالَ الْكَاظِمُ عليه السلام: «إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿تَراهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللهِ وَرِضْواناً سِيماهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩]، نَزَلَتْ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ».

وَكَانَ يَوْماً فِي صِفِّينَ مُشْتَغِلًا بِالْحَرْبِ، وَهُوَ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ يُرَاقِبُ / [[ص ٢٤٨]] الشَّمْسَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَ هَذَا وَقْتُ صَلَاةٍ، إِنَّ عِنْدَنَا لَشُغْلًا، فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: «فَعَلَامَ نُقَاتِلُهُمْ؟ إِنَّمَا نُقَاتِلُهُمْ عَلَىٰ الصَّلَاةِ».

وهو الذي عبد الله حقَّ عبادته، حيث قَالَ: «مَا عَبَدْتُكَ خَوْفاً مِنْ نَارِكَ، وَلَا شَوْقاً إِلَىٰ جَنَّتِكَ، وَلَكِنْ رَأَيْتُكَ أَهْلًا لِلْعِبَادَةِ فَعَبَدْتُكَ».

جهاده في الحرب:

المطلب الثاني: في الجهاد:

وإنَّما تشيَّدت مباني الدِّين، وتثبَّتت قواعده، وظهرت معالمه، بسيف مولانا أمير المؤمنين، وتعجَّبت الملائكة من شدَّة بلائه في الحرب.

ففي غزاة بدر، وهي الداهية العظمىٰ علىٰ المسلمين، وأوَّل حرب ابتلوا بها، قتل صناديد قريش، الذين طلبوا المبارزة، كالوليد بن عتبة، والعاص بن سعيد بن العاص، الذي أحجم المسلمون عنه، ونوفل بن خويلد، الذي قرن أبا بكر وطلحة بمكّة قبل الهجرة، وأوثقهما بحبل، وعذَّبهما.

وَقَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله لَـمَّا عَرَفَ حُضُورَهُ فِي الْحَرْبِ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي نَوْفَلًا»، وَلَـمَّا قَتَلَهُ عَلِيٌّ عليه السلام قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَجَابَ دَعْوَتِي فِيهِ»، فلم يزل يقتل في ذلك اليوم واحداً بعد واحد، حتَّىٰ قتل نصف المقتولين، وكانوا سبعين، وقَتَلَ المسلمون كافَّة، / [[ص ٢٤٩]] وثلاثة آلاف من الملائكة المسوَّمين النصف الآخر.

وَفِي غَزَاةِ أُحُدٍ انْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، وَرُمِيَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله، وَضَرَبَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالسُّيُوفِ وَالرِّمَاحِ، وَعَلِيٌّ يُدَافِعُ عَنْهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بَعْدَ إِفَاقَتِهِ مِنْ غَشْيَتِهِ، وَقَالَ: «مَا فَعَلَ الْمُسْلِمُونَ؟»، فَقَالَ: «نَقَضُوا الْعَهْدَ، وَوَلَّوُا الدُّبُرَ»، فَقَالَ: «اكْفِنِي هَؤُلَاءِ»، فَكَشَفَهُمْ عَنْهُ، وَصَاحَ صَائِحٌ بِالمَدِينَةِ: قُتِلَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله، فَانْخَلَعَتِ الْقُلُوبُ، وَنَزَلَ جَبْرَائِيلُ قَائِلًا: «لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ، وَلَا فَتَىٰ إِلَّا عَلِيٌّ»، وَقَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: «يَا رَسُولَ الله، لَقَدْ عَجِبَتِ المَلَائِكَةُ مِنْ حُسْنِ مُوَاسَاةِ عَلِيٍّ لَكَ بِنَفْسِهِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «مَا يَمْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ؟»، وَرَجَعَ بَعْضُ النَّاسِ لِثَبَاتِ عَلِيٍّ عليه السلام، وَرَجَعَ عُثْمَانُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «لَقَدْ ذَهَبْتَ بِهَا عَرِيضاً».

وَفِي غَزَاةِ الْخَنْدَقِ أَحْدَقَ الْمُشْرِكُونَ بِالمَدِينَةِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِذْ جاؤُكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ [الأحزاب: ١٠]، وَنَادَىٰ الْمُشْرِكُونَ بِالْبِرَازِ، فَلَمْ يَخْرُجْ سِوَىٰ عَلِيٍّ، وَفِيهِ قَتَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَمْرَو بْنَ عَبْدِ وُدٍّ.

قَالَ رَبِيعَةُ السَّعْدِيُّ: أَتَيْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الله، إِنَّا لَنَتَحَدَّثُ عَنْ عَلِيٍّ وَمَنَاقِبِهِ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ: إِنَّكُمْ لَتُفْرِطُونَ فِي / [[ص ٢٥٠]] عَلِيٍّ، فَهَلْ تُحَدِّثُنِي بِحَدِيثٍ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ وُضِعَ جَمِيعُ أَعْمَالِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم فِي كِفَّةٍ مُنْذُ بَعَثَ اللهُ مُحَمَّداً صلى الله عليه وآله وسلم إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَوُضِعَ عَمَلُ عَلِيٍّ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَىٰ، لَرَجَحَ عَمَلُ عَلِيٍّ عَلَىٰ جَمِيعِ أَعْمَالِهِمْ، فَقَالَ رَبِيعَةُ: هَذَا الَّذِي لَا يُقَامُ لَهُ وَلَا يُقْعَدُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: يَا لُكَعُ، وَكَيْفَ لَا يُحْمَلُ؟ وَأَيْنَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَحُذَيْفَةُ وَجَمِيعُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم يَوْمَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ وُدٍّ؟ وَقَدْ دَعَا إِلَىٰ الْمُبَارَزَةِ، فَأَحْجَمَ النَّاسُ كُلُّهُمْ مَا خَلَا عَلِيًّا، فَإِنَّهُ نَزَلَ إِلَيْهِ فَقَتَلَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ حُذَيْفَةَ بِيَدِهِ لَعَمَلُهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَعْظَمُ أَجْراً مِنْ عَمَلِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَفِي يَوْمِ الْأَحْزَابِ تَوَلَّىٰ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَتْلَ الْجَمَاعَةِ.

وَفِي غَزَاةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ قَتَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكاً، وَابْنَهُ، وَسَبَىٰ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم.

وَفِي غَزَاةِ خَيْبَرَ كَانَ الْفَتْحُ فِيهَا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَتَلَ مَرْحَباً، وَانْهَزَمَ الْجَيْشُ بِقَتْلِهِ، وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ، فَعَالَجَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، وَرَمَىٰ بِهِ، وَجَعَلَهُ جِسْراً عَلَىٰ الْخَنْدَقِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَظَفَرُوا بِالْحِصْنِ، وَأَخَذُوا الْغَنَائِمَ، وَكَانَ يُقِلُّهُ سَبْعُونَ رَجُلاً، وَقَالَ عليه السلام: «وَالله مَا قَلَعْتُ بَابَ خَيْبَرَ بِقُوَّةٍ جِسْمَانِيَّةٍ، بَلْ بِقُوَّةٍ رَبَّانِيَّةٍ».

وَفِي غَزَاةِ الْفَتْحِ قَتَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام الْحُوَيْرِثَ بْنَ نقيذ بْنِ/ [[ص ٢٥١]] وَهْبِ بْنِ عَبْدِ بْنِ قُصَيٍّ، وَكَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم، وَقَتَلَ جَمَاعَةً، وَكَانَ الْفَتْحُ عَلَىٰ يَدِهِ.

وَفِي غَزَاةِ حُنَيْنٍ حِينَ اسْتَظْهَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بِالْكَثْرَةِ، فَخَرَجَ بِعَشَرَةِ آلَافٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَعَايَنَهُمْ أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: لَنْ نُغْلَبَ الْيَوْمَ مِنْ قِلَّةٍ، فَانْهَزَمُوا بِأَجْمَعِهِمْ، وَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم سِوَىٰ تِسْعَةٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ۝٢٥ ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٢٥ و٢٦] يُرِيدُ عَلِيًّا وَمَنْ ثَبَتَ مَعَهُ، وَكَانَ يَضْرِبُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْعَبَّاسُ عَنْ يَمِينِهِ، وَالْفَضْلُ عَنْ يَسَارِهِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ يُمْسِكُ سَرْجَهُ، وَنَوْفَلٌ وَرَبِيعَةُ ابْنَا الْحَارِثِ وَعَبْدُ الله بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَعُتْبَةُ وَمُعَتِّبٌ ابْنَا أَبِي لَهَبٍ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ عليه السلام، فَقَتَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام رَئِيسَ الْقَوْمِ وَجَمْعاً كَثِيراً، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، وَحَصَلَ الْأَسْرُ.

وابتلي بجميع الغزوات، وقتال الناكثين، والقاسطين، والمارقين.

وَرَوَىٰ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ فِي أَمَالِيهِ أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام جَلَسَ إِلَىٰ عُمَرَ فِي الْمَسْجِدِ، وَعِنْدَهُ نَاسٌ، فَلَمَّا قَامَ عَرَضَ وَاحِدٌ بِذِكْرِهِ، وَنَسَبَهُ إِلَىٰ التِّيهِ وَالْعُجْبِ، فَقَالَ عُمَرُ: (حَقَّ لِمِثْلِهِ أَنْ يَتِيهَ، وَالله لَوْلَا سَيْفُهُ لَمَا قَامَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ بَعْدُ أَقْضَىٰ الْأُمَّةِ، وَذُو سَبْقِهَا وَذُو شَرَفِهَا)، / [[ص ٢٥٢]] فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ الْقَائِلُ: فَمَا مَنَعَكُمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: (كَرِهْنَاهُ عَلَىٰ حَدَاثَةِ السِّنِّ، وَحُبِّهِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ).

وَحَمْلِهِ سُورَةَ الْبَرَاءَةِ إِلَىٰ مَكَّةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم أَنْفَذَ بِهَا أَبَا بَكْرٍ، فَنَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ، وَقَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: لَا يُؤَدِّيهَا إِلَّا أَنْتَ أَوْ وَاحِدٌ مِنْكَ».

وفي هذه القصة وحده كفاية في شرف عليٍّ وعلوِّ مرتبته بأضعاف كثيرة علىٰ من لا يُوثَق علىٰ أدائها، ولم يُؤتَمن عليها.

وهذه الشجاعة مع خشونة مأكله، فإنَّه لم يُطعَم البُرَّ ثلاثة أيّام، وكان يأكل الشعير بغير إدام، ويختم جريشه لئلَّا يؤدمه الحسنان عليهما السلام، وكان كثير الصوم، كثير الصلاة، مع شدَّة قوَّته حتَّىٰ قلع باب خيبر، وقد عجز عنه المسلمون.

وفضائله أكثر من أن تُحصىٰ.

القسم الثالث: في الفضائل الخارجية:

نسبه:

وفيه مطالب:

الأوَّل: في نسبه:

/ [[ص ٢٥٣]] لم يلحق أحد أمير المؤمنين عليه السلام في شرف النسب، كَمَا قَالَ عليه السلام: «نَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ لَا يُقَاسُ بِنَا أَحَدٌ»، قال الجاحظ، وهو من أعظم الناس عداوةً لأمير المؤمنين عليه السلام: صدق علي في قوله: «نحن أهل البيت لا يُقاس بنا أحد»، كيف يُقاس بقوم منهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والأطيبان عليٌّ وفاطمة، والسبطان الحسن والحسين، والشهيدان حمزة وذو الجناحين جعفر، وسيِّد الوادي عبد المطَّلب، وساقي الحجيج عبّاس، وحليم البطحاء أبو طالب؟ والنجدة والخيرة فيهم، والأنصار من نصرهم،

والمهاجرون من هاجر إليهم ومعهم، والصدِّيق من صدَّقهم، والفاروق من فرَّق الحقَّ والباطل فيهم، والحواري حواريهم، وذو الشهادتين لأنَّه شهد لهم، ولا خير إلَّا فيهم ولهم ومنهم، وأبان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهل بيته بِقَوْلِهِ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الْخَلِيفَتَيْنِ: كِتَابَ الله، حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَىٰ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَعِتْرَتِي وَأَهْلَ بَيْتِي، نَبَّأَنِيَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّىٰ يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ».

ولو كانوا كغيرهم لَمَا قَالَ عُمَرُ لَـمَّا طَلَبَ مُصَاهَرَةَ عَلِيٍّ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: «كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي».

فأمَّا عليٌّ فلو أوردنا لأيّامه الشريفة، ومقاماته الكريمة، ومناقبه السنيَّة، لأفنينا في ذلك الطوامير الطوال، العِرق صحيح، والمنشأ كريم، والشأن عظيم، والعمل جسيم، والعلم كثير، والبيان عجيب، واللسان خطيب، والصدر رحيب، وأخلاقه وفق أعراقه، وحديثه يشهد لقديمه.

شرف زوجته وأولاده:

/ [[ص ٢٥٤]] المطلب الثاني: في زوجته وأولاده:

كانت فاطمة سيِّدة نساء العالمين زوجته، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَـمَّا زَفَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم فَاطِمَةَ عليها السلام، كَانَ قُدَّامَهَا، وَجَبْرَائِيلُ عَنْ يَمِينِهَا، وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِهَا، وَسَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ مِنْ وَرَائِهَا، يُسَبِّحُونَ اللهَ وَيُقَدِّسُونَهُ حَتَّىٰ طَلَعَ الْفَجْرُ.

فانظر أيّها العاقل كيف يروي الجمهور هذه الروايات، ويظلمونها، ويأخذون حقَّها، ويكسرون ضلعها، ويُجهضون ولدها من/ [[ص ٢٥٥]] بطنها، فليحذر المقلِّد من اتِّباع هؤلاء، فإنَّ أخذك منهم باطل قطعاً.

وكان سبطاه الحسنان أشرف الناس بعده، رَوَىٰ أَخْطَبُ خُوارِزْمَ، بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

وَعَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم وَالْحَسَنُ عَلَىٰ عَاتِقِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: / [[ص ٢٥٥]] «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ».

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يَمَصُّ لُعَابَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ كَمَا يَمَصُّ الرَّجُلُ التَّمْرَ.

وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، مَا هَذَا الَّذِي أَنْتَ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ؟ فَإِذَا هُوَ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: «هَذَانِ ابْنَايَ، وَابْنَا بِنْتِي، اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَىٰ ظَهْرِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «نِعْمَ الْجَمَلُ جَمَلُكُمَا، وَنِعْمَ الْعِدْلَانِ أَنْتُمَا».

وَرَوَىٰ صَاحِبُ كِتَابِ (الطَّلَبِ وَغَايَةِ السُّؤَالِ) الْحَنْبَلِيُّ، بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وَعَلَىٰ فَخِذِهِ الْأَيْسَرِ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ، وَعَلَىٰ فَخِذِهِ الْأَيْمَنِ الْحُسَيْنُ، وَهُوَ يُقَبِّلُ هَذَا تَارَةً وَهَذَا أُخْرَىٰ، إِذْ هَبَطَ جَبْرَائِيلُ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللهَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، وَهُوَ يَقُولُ: لَسْتُ أَجْمَعُهُمَا لَكَ، فَأَفْدِ أَحَدَهُمَا بِصَاحِبِهِ»، فَنَظَرَ إِلَىٰ وَلِدِهِ إِبْرَاهِيمَ وَبَكَىٰ، وَنَظَرَ إِلَىٰ الْحُسَيْنِ وَبَكَىٰ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ أُمُّهُ أَمَةٌ، مَتَىٰ مَاتَ لَمْ يَحْزَنْ غَيْرِي، وَأُمُّ الْحُسَيْنِ فَاطِمَةُ، وَأَبُوهُ عَلِيٌّ ابْنُ عَمِّي، لَحْمُهُ مِنْ لَحْمِي، وَدَمُهُ مِنْ دَمِي، وَمَتَىٰ مَاتَ حَزِنَتْ عَلَيْهِ ابْنَتِي، وَحَزِنَ ابْنُ عَمِّي، وَحَزِنْتُ أَنَا عَلَيْهِ، وَأَنَا أُوثِرُ حُزْنِي عَلَىٰ حُزْنِهِمَا. يَا جَبْرَائِيلُ، تَقْبِضُ إِبْرَاهِيمَ، فَدَيْتُهُ بِإِبْرَاهِيمَ»، قَالَ: فَقُبِضَ بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم إِذَا رَأَىٰ الْحُسَيْنَ مُقْبِلًا قَبَّلَهُ، وَضَمَّهُ إِلَىٰ صَدْرِهِ، وَرَشَفَ ثَنَايَاهُ، وَقَالَ: / [[ص ٢٥٧]] «فَدَيْتُهُ بِابْنِي إِبْرَاهِيمَ».

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩]، قَالَ: لَـمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بَكَتِ السَّمَاءُ، وَبُكَاؤُهَا حُمْرَتُهَا.

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّ مَنْ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ لِقَتْلِ الْحُسَيْنِ دَمْعَةً، أَوْ قَطَرَتْ قَطْرَةً، بَوَّأَهُ اللهُ عزَّ وجلَّ الْجَنَّةَ.

وَفِي تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: مُطِرْنَا دَماً أَيَّامَ قَتْلِ الْحُسَيْنِ عليه السلام.

وَكَانَ مَوْلَانَا زَيْنُ الْعَابِدِينَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام أَعْبَدَ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَأَزْهَدَهُمْ، يَحُجُّ مَاشِياً وَالمَحَامِلُ تُسَاقُ مَعَهُ.

وَوَلَدُهُ الْبَاقِرُ سَلَّمَ عَلَيْهِ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم، قَالَ لِجَابِرٍ: «أَنْتَ تُدْرِكُ وَلَدِي مُحَمَّداً الْبَاقِرَ، إِنَّهُ يَبْقُرُ الْعِلْمَ بَقْراً، فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ عَنِّي السَّلَامَ».

والصادق أعلم أهل زمانه، وأزهدهم، وكان يُخبِر بالغيب، / [[ص ٢٥٨]] ولا أخبر بشيء إلَّا وقع، فلهذا سمُّوه الصادق.

وكان الكاظم أزهد أهل زمانه وأعلمهم، وكذا ولده الرضا والجواد والهادي والعسكري والمهدي.

فهؤلاء الأئمَّة الاثنا عشر لم يسبقهم سابق، ولم يلحقهم لاحق، اشتهر فضلهم وزهدهم بين المخالف والمؤالف، وأقرُّوا لهم بالعلم، ولم يُؤخَذ عليهم في شيء البتَّة كما أُخِذَ علىٰ غيرهم.

/ [[ص ٢٥٩]] فلينظر العاقل بعين البصيرة، هل ينسب هؤلاء الزُّهّاد المعصومون العلماء إلىٰ من لا يتوقّىٰ المحارم، ولا يفعل الطاعات؟

محبَّته وموالاته:

المطلب الثالث: في محبَّته:

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ كَمَا فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَقَدْ أَخَذَ بِيَدِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: «مَنْ أَحَبَّنِي، وَأَحَبَّ هَذَيْنِ، وَأَحَبَّ أَبَاهُمَا، وَأُمَّهُمَا، كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَعَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَسَّكَ بِقَصَبَةِ الْيَاقُوتِ الَّتِي خَلَقَهَا اللهُ، قَالَ لَهَا: كُونِي فَكَانَتْ، فَلْيَتَوَلَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مِنْ بَعْدِي».

وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَىٰ حُبِّ عَلِيٍّ لَمْ يَخْلُقِ اللهُ النَّارَ».

وَقَالَ ﷺ: «حُبُّ عَلِيٍّ حَسَنَةٌ لَا يَضُرُّ مَعَهَا سَيِّئَةٌ، وَبُغْضُ عَلِيٍّ سَيِّئَةٌ لَا يَنْفَعُ مَعَهَا حَسَنَةٌ».

وَقَالَ رَجُلٌ لِسَلْمَانَ: مَا أَشَدَّ حُبَّكَ لِعَلِيٍّ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ / [[ص ٢٦٠]] أَبْغَضَنِي».

وَمِنَ الْمَنَاقِبِ لِخَطِيبِ خُوارِزْمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ صَلَاتَهُ وَصِيَامَهُ وَقِيَامَهُ وَاسْتَجَابَ دُعَاءَهُ، أَلَا وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا أَعْطَاهُ بِكُلِّ عِرْقٍ فِي بَدَنِهِ مَدِينَةً فِي الْجَنَّةِ، أَلَا وَمَنْ أَحَبَّ آلَ مُحَمَّدٍ أَمِنَ مِنَ الْحِسَابِ وَالْمِيزَانِ وَالصِّرَاطِ، أَلَا وَمَنْ مَاتَ عَلَىٰ حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ فَأَنَا كَفِيلُهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ، أَلَا وَمَنْ أَبْغَضَ آلَ مُحَمَّدٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَكْتُوباً بَيْنَ عَيْنَيْهِ: آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ الله».

والأخبار في ذلك أكثر من أن تُحصىٰ، وآيات القرآن دالّة عليه، قال الله تعالىٰ: ﴿قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣]، جعل مودَّة عليٍّ وآله أجراً لرسالة رسول الله ﷺ.

وَفِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصِّحَاحِ السِّتَّةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَحِبُّوا اللهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ بِهِ مِنْ نِعْمَةٍ، وَلِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَأَحِبُّونِي لِحُبِّ اللهِ تَعَالَىٰ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي».

وَفِي مَنَاقِبِ الْخُوارِزْمِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ نَاصَبَ عَلِيًّا الْخِلَافَةَ بَعْدِي فَهُوَ كَافِرٌ، وَقَدْ حَارَبَ اللهَ وَرَسُولَهُ».

وَمِنْهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَحِيدٍ، بِخَطِّ الْقُشَيْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَ / [[ص ٢٦١]] ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: «يَا عَلِيُّ، لَا يُبَالِي مَنْ مَاتَ وَهُوَ يُبْغِضُكَ مَاتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا».

وَمِنْهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِعَلِيٍّ: «كَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُبْغِضُكَ وَيُحِبُّنِي».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا وَحَسَناً وَحُسَيْناً وَفَاطِمَةَ، فَقَالَ: «أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ، وَسِلْمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ».

وَمِنْهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ سَيِّدٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، مَنْ أَحَبَّكَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي أَحَبَّ اللهَ ﷻ، وَعَدُوُّكَ عَدُوِّي، وَعَدُوِّي عَدُوُّ الله، وَيْلٌ لِمَنْ أَبْغَضَكَ».

إنَّه صاحب الحوض واللواء والصراط والإذن:

المطلب الرابع: في أنَّه صاحب الحوض واللواء والصراط والإذن:

رَوَىٰ الْخُوارِزْمِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَمَرَ اللهُ تَعَالَىٰ جَبْرَائِيلَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَىٰ بَابِ الْجَنَّةِ، فَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ مَعَهُ بَرَاءَةٌ مِنْ عَلِيٍّ عليه السلام».

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، مَنْ صَاحِبُ لِوَائِكَ/ [[ص ٢٦٢]] فِي الْآخِرَةِ؟ قَالَ: «صَاحِبُ لِوَائِي فِي الْآخِرَةِ، صَاحِبُ لِوَائِي فِي الدُّنْيَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ».

وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَنُصِبَ الصِّرَاطُ عَلَىٰ شَفِيرِ جَهَنَّمَ، لَمْ يَجُزْ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ مَعَهُ كِتَابٌ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ».

والأخبار في ذلك أكثر من أن تُحصىٰ.

فلينظر العاقل إذا كانت مثل هذه وأضعافها أضعافاً

مضاعفةً، يرويها السُّنَّة في صحاح الأخبار عندهم، والآيات أيضاً موافقة لها، ثمّ يتركونها، هل يجوز له تقليدهم؟ ومع ذلك لم ينقلوا عن أئمَّة الشيعة منقصة، ولا رذيلة، ولا معصية البتَّة.

* * *

كشف المراد/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٥١٧]] **المسألة السابعة: في أنَّ عليًّا عليه السلام أفضل من الصحابة:**

قال: وعليٌّ عليه السلام أفضل، لكثرة جهاده، وعظم بلائه في وقائع النبيِّ صلى الله عليه وآله بأجمعها، ولم يبلغ أحد درجته في غزاة بدر وأُحُد ويوم الأحزاب وخيبر وحنين وغيرها.

أقول: اختلف الناس هنا، فقال عمر وعثمان وابن عمر وأبو هريرة من الصحابة: إنَّ أبا بكر أفضل من عليٍّ عليه السلام، وبه قال من التابعين الحسن البصري وعمرو بن عبيد، وهو اختيار النظّام وأبي عثمان الجاحظ. وقال الزبير وسلمان والمقداد وجابر بن عبد الله وعمّار وأبو ذرٍّ وحذيفة من الصحابة: إنَّ عليًّا عليه السلام / [[ص ٥١٨]] أفضل، وبه قال في التابعين عطاء ومجاهد وسَلَمة بن كهيل، وهو اختيار البغداديين كافَّة والشيعة بأجمعهم وأبي عبد الله البصري. وتوقَّف الجُبّائيان وقاضي / [[ص ٥٢٠]] القضاة، قال أبو عليٍّ الجُبّائي: إن صحَّ خبر الطائر فعلي أفضل.

ونحن نقول: إنَّ الفضائل إمَّا نفسانية أو بدنية، وعليٌّ عليه السلام كان أكمل وأفضل من باقي الصحابة فيهما. والدليل علىٰ ذلك وجوه ذكرها المصنِّف رحمه الله:

الأوَّل: أنَّ عليًّا عليه السلام كان أكثر جهاداً وأعظم بلاءً في غزوات النبيِّ صلى الله عليه وآله بأجمعها، ولم يبلغ أحد درجته في ذلك.

منها: في غزاة بدر، وهي أوَّل حرب امتُحِنَ بها المؤمنون، لقلَّتهم وكثرة المشركين، فقتل عليٌّ عليه السلام الوليد بن عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، ثمّ العاص بن سعيد بن العاص، / [[ص ٥٢١]] ثمّ حنظلة بن أبي سفيان، ثمّ طعيمة بن عدي، ثمّ نوفل بن خويلد، وكان شجاعاً، وسأل النبيُّ صلى الله عليه وآله أن يكفيه أمره، فقتله عليٌّ عليه السلام، ولم يزل يقاتل حتَّىٰ قتل نصف المشركين المقتولين، والباقي من المسلمين وثلاثة آلاف من الملائكة مسوِّمين قتلوا النصف الآخر، ومع ذلك كانت الراية في يد عليٍّ عليه السلام.

ومنها: في غزاة أُحُد، جمع له الرسول صلى الله عليه وآله بين اللواء والراية، وكانت راية المشركين مع طلحة بن أبي طلحة، وكان يُسمّىٰ كبش الكتيبة فقتله عليٌّ عليه السلام، فأخذ الراية غيره فقتله عليه السلام، ولم يزل يقتل واحداً بعد واحد حتَّىٰ قتل تسعة نفر، فانهزم المشركون واشتغل المسلمون بالغنائم، فحمل خالد بن الوليد بأصحابه علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله فضربوه بالسيوف والرماح والحجر حتَّىٰ غشي عليه، فانهزم الناس / [[ص ٥٢٢]] عنه سوىٰ عليٍّ عليه السلام، فنظر إليه النبيُّ صلى الله عليه وآله بعد إفاقته وقال له: «اكفني هؤلاء»، فهزمهم عنه، وكان أكثر المقتولين منه عليه السلام.

ومنها: يوم الأحزاب، وقد بالغ في قتل المشركين، وقتل عمرو بن عبد ودّ، وكان بطل المشركين، ودعا إلىٰ البراز مراراً، فامتنع عنه المسلمون، وعليٌّ عليه السلام يروم مبارزته، والنبيُّ صلى الله عليه وآله يمنعه من ذلك لينظر صنع المسلمين، فلمَّا رأىٰ امتناعهم أذن له وعمَّمه بعمامته ودعا له، قال حذيفة: لمَّا دعا عمرو إلىٰ المبارزة أحجم المسلمون عنه كافَّة ما خلا عليًّا عليه السلام، فإنَّه برز إليه، فقتله الله علىٰ يديه، والذي نفس حذيفة بيده لعمله في ذلك اليوم أعظم أجراً من عمل أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله إلىٰ يوم القيمة. وكان الفتح في ذلك اليوم علىٰ يدي عليٍّ عليه السلام، وقال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «لضربة عليٍّ خير من عبادة الثقلين».

ومنها: في غزاة خيبر، واشتهار جهاده فيها غير خفيٍّ، وفتح الله تعالىٰ علىٰ يديه، فإنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله حصر حصنهم بضعة عشر يوماً، وكانت الراية بيد عليٍّ عليه السلام، فأصابه رمد، فسلَّم النبيُّ صلى الله عليه وآله الراية إلىٰ أبي بكر مع جماعة، فرجعوا منهزمين خائفين، فدفعها الغد إلىٰ عمر، ففعل مثل ذلك، فقال عليه السلام: «لأُسلِّمَنَّ الراية غداً إلىٰ رجل يُحِبُّه اللهُ ورسولُه ويُحِبُّ اللهَ ورسولَه، كرّار غير فرّار، لا يرجع حتَّىٰ يُفتَح علىٰ يده»، فلمَّا أصبح قال: «ايتوني بعلي»، فقيل: به رمد، فتفل في عينه، ودفع الراية إليه، فقتل مرحباً، فانهزم أصحابه، وغلقوا الأبواب، ففتح عليٌّ عليه السلام الباب واقتلعه، وجعله جسراً علىٰ الخندق، وعبروا وظفروا، فلمَّا انصرفوا أخذه بيمينه ودحاه أذرعاً، وكان يغلقه عشرون، وعجز المسلمون عن نقله حتَّىٰ نقله سبعون رجلاً، وقال عليه السلام: «والله ما قلعت باب خيبر بقوَّة جسمانية ولكن قلعته بقوَّة ربّانية».

ومنها: في غزاة حنين، وقد سار النبيُّ صلى الله عليه وآله في عشرة

آلاف فارس من المسلمين، فتعجَّب أبو بكر من كثرتهم، وقال: لن نغلب اليوم من قلَّة، فانهزموا / [[ص ٥٢٣]] بأجمعهم، ولم يبقَ مع النبيِّ صلى الله عليه وآله سوىٰ تسعة نفر: علي عليه السلام والعبّاس وابنه الفضل وأبو سفيان بن الحرث ونوفل بن الحرث وربيعة بن الحرث وعبد الله بن الزبير وعتبة ومُعتَّب ابنا أبي لهب. فخرج أبو جرول فقتله علي عليه السلام فانهزم المشركون، وأقبل المسلمون بعد نداء النبيِّ صلى الله عليه وآله، وصافُّوا العدوَّ، فقتل عليٌّ عليه السلام أربعين، وانهزم الباقون، وغنمهم المسلمون.

وغير ذلك من الوقائع المأثورة والغزوات المشهورة التي نقلها أرباب السير، وكانت الفضيلة في ذلك بأجمعه لعليٍّ عليه السلام، وإذا كان أكثر جهاداً كان أفضل من غيره وأكثر ثواباً.

قال: ولأنَّه أعلم، لقوَّة حدسه، وشدَّة ملازمته للرسول صلى الله عليه وآله، ورجعت الصحابة إليه في أكثر الوقائع بعد غلطهم، وقال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «أقضاكم عليٌّ»، واستند الفضلاء في جميع العلوم إليه، وأخبر هو عليه السلام بذلك.

أقول: هذا هو الوجه الثاني في بيان أنَّ عليًّا عليه السلام أفضل من غيره، وهو أنَّه عليه السلام أعلم من غيره، فيكون أفضل. أمَّا المقدَّمة الأُولىٰ فيدلُّ عليها وجوه:

الأوَّل: أنَّه عليه السلام كان شديد الذكاء في غاية قوَّة الحدس، ونشأ في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله ملازماً له مستفيداً منه، والرسول صلى الله عليه وآله كان أكمل الناس وأفضلهم، ومع حصول القبول التامِّ والمؤثِّر الكامل يكون الفعل أقوىٰ وأتمّ، وبالخصوص وقد مارس المعارف الإلهية من صغره، وقد قيل: إنَّ العلم في الصغر كالنقش في الحجر. وهذا برهان لـمّي.

الثاني: أنَّ الصحابة كانت تشتبه الأحكام عليهم، وربَّما أفتىٰ بعضهم بالغلط، وكانوا يراجعونه في ذلك، ولم يُنقَل أنَّه عليه السلام راجع أحداً منهم في شيء البتَّة، وذلك يدلُّ علىٰ أنَّه أفضل من الجماعة، فإنَّه نُقِلَ عن أبي بكر أنَّ بعض اليهود لقيه، / [[ص ٥٢٤]] فقال له: أين الله تعالىٰ؟ فقال: علىٰ العرش، فقال اليهودي: خلت الأرض منه حيث اختصَّ ببعض الأمكنة. فانصرف اليهودي مستهزئاً بالإسلام، فلقيه علي عليه السلام، فقال له: «إنَّ الله أيَّن الأين، فلا أين له...» إلىٰ آخر الحديث، فأسلم علىٰ يده. وسُئِلَ عن الكلالة والأب فلم يعرف ما يقول حتَّىٰ أوضح عليٌّ عليه السلام الجواب. وسُئِلَ عمر عن أحكام كثيرة، فحكم فيها بضدِّ الصواب، فراجعه فيها عليٌّ عليه السلام فرجع إلىٰ قوله، كما نُقِلَ عنه من إسقاط حدِّ الشرب عن قدامة لـمَّا تلي عليه قوله تعالىٰ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣]، فقال علي عليه السلام: «الذين آمنوا وعملوا الصالحات لا يستحلُّون محرَّماً»، وأمره برده واستتابته، فإن تاب فاجلده وإلَّا فاقتله، فتاب. ولم يدر عمر كم يحدُّه، فأمره عليه السلام بحدِّه ثمانين. وأمر عمر برجم مجنونة زنت فردَّه عليه السلام بقوله: «رُفِعَ القلم عن المجنون حتَّىٰ يفيق»، فقال: لولا علي لهلك عمر. وولدت امرأة لستَّة أشهر، فأمر عمر برجمها، فقال له عليه السلام: «إنَّ أقلَّ الحمل ستَّة أشهر بقوله تعالىٰ: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾ [الأحقاف: ١٥]»، وأمر عمر برجم حامل، فقال له عليٌّ عليه السلام: «إن كان لك سبيل عليها فليس لك علىٰ ما في بطنها سبيل»، فامتنع. وغير ذلك من الوقائع الشهيرة.

الثالث: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حقِّه: «أقضاكم عليٌّ»، والقضاء يستلزم العلم، فيكون أفضل منهم.

الرابع: استناد العلماء بأسرهم إليه، فإنَّ النحو مستند إليه، وكذا أُصول المعارف الإلهية، وعلم الأُصول، فإنَّ أبا الحسن الأشعري تلميذ أبي عليٍّ الجُبّائي من / [[ص ٥٢٥]] المعتزلة، وكافَّة المعتزلة ينتسبون إليه، ويدَّعون أخذ معارفهم منه. وأهل التفسير رجعوا إلىٰ ابن عبّاس فيه، وهو تلميذ عليٍّ عليه السلام. والفقهاء ينتسبون إليه، والخوارج مع بعدهم عنه ينتسبون إلىٰ أكابرهم، وهم تلامذة عليٍّ عليه السلام.

الخامس: أنَّه عليه السلام أخبر بذلك في عدَّة مواضع، كقوله: «سلوني عن طُرُق السماء، فإنّي أعرف بها من طُرُق الأرض». وقال: «والله لو كسرت لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم»، وذلك يدلُّ علىٰ كمال معرفته بجميع هذه الشرائع.

وبالجملة فلم يُنقَل عن أحد من الصحابة ولا عن غيرهم ما نُقِلَ عنه من أُصول العلم.

قال: ولقوله تعالىٰ ﴿وَأَنْفُسَنا﴾ [آل عمران: ٦١].

أقول: هذا هو الوجه الثالث الدالُّ علىٰ أنَّه عليه السلام أفضل من غيره، وهو قوله تعالىٰ: ﴿فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ﴾، واتَّفق المفسِّرون كافَّة علىٰ أنَّ الأبناء إشارة إلىٰ الحسن والحسين عليهما السلام، والنساء إشارة إلىٰ فاطمة عليها السلام، والأنفس إشارة إلىٰ عليٍّ عليه السلام. ولا يمكن أن يقال: إنَّ نفسيهما واحدة، فلم يبقَ المراد من ذلك إلَّا المساوي، ولا شكَّ في أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله أفضل الناس، فمساويه كذلك أيضاً.

قال: ولكثرة سخائه علىٰ غيره.

أقول: هذا وجه رابع يدلُّ علىٰ أنَّ عليًّا عليه السلام أفضل من غيره، وهو أنَّه كان أسخىٰ الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، حتَّىٰ أنَّه جاد بقوته وقوت عياله وبات طاوياً هو وإيّاهم ثلاثة أيّام حتَّىٰ أنزل الله تعالىٰ في حقِّهم: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلىٰ / [[ص ٥٢٦]] حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً ⑧﴾ [الإنسان: ٨]، وتصدَّق مرَّة أُخرىٰ بجميع ما يملكه، وقد كان حينئذٍ يملك أربعة دراهم لا غير، فتصدَّق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سرًّا، وبدرهم علانيةً، فأنزل الله تعالىٰ في حقِّه: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهارِ سِرًّا وَعَلانِيَةً﴾ [البقرة: ٢٧٤]، وكان يعمل بالأُجرة ويتصدَّق بها، ويشدُّ علىٰ بطنه الحجر من شدَّة الجوع، وشهد له بذلك أعداؤه فضلاً عن أوليائه، قال معاوية: لو ملك عليٌّ بيتاً من تبر وبيتاً من تبن، لأنفد تبره قبل تبنه. ولم يُخلِّف شيئاً أصلاً، وقال: «يا بيضاء ويا صفراء غرّي غيري»، وكان يكنس بيوت الأموال ويُصلّي فيها، مع أنَّ الدنيا كانت بيده.

قال: وكان أزهدَ الناس بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله.

أقول: هذا هو الوجه الخامس، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان أزهد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فيكون أفضل من غيره. بيان المقدَّمة الأُولىٰ: ما نُقِلَ بالتواتر عنه أنَّه عليه السلام كان سيِّد الأبدال، وإليه تُشَدُّ الرحال في معرفة الزهد والتسليك فيه وترتيب أحوال الرياضات وذكر مقامات العارفين، وكان أخشن الناس مأكلاً وملبساً، ولم يشبع من طعام قطّ، قال عبيد الله بن أبي رافع: دخلت عليه يوماً فقدَّم جراباً مختوماً، فوجدنا فيه خبز شعير يابساً مرضوضاً، فأكل منه، فقلت: يا أمير المؤمنين، كيف تختمه؟ فقال: «خفت هذين الولدين يلتّانه بزيت أو سمن»، وهذا شيء اختصَّ به عليٌّ عليه السلام لم يشاركه فيه غيره، ولم ينل أحد بعض درجته. وكان نعلاه من ليف، ويُرقِّع قميصه بجلد تارةً وبليف أُخرىٰ، وقلَّ أن يأتدم فإن فعل فبالملح أو بالخلِّ، فإن ترقّىٰ فبنبات الأرض، فإن ترقّىٰ فبلبن، وكان لا يأكل اللحم إلَّا قليلاً، ويقول: «لا تجعلوا بطونكم مقابر الحيوان»، وطلَّق الدنيا ثلاثاً. والمقدَّمة الثانية ظاهرة.

قال: وأعبدَهم.

أقول: هذا وجه سادس، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان أعبد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، ومنه تعلَّم الناس صلاة الليل، واستفادوا منه ترتيب النوافل / [[ص ٥٢٧]] والدعوات، وكانت جبهته كثفنة البعير لطول سجوده، وكان يحافظ علىٰ النافلة حتَّىٰ أنَّه بُسِطَ له بين الصفَّين نطع ليلة الهرير، فصلّىٰ عليه السلام النافلة والسهام تقع بين يديه وإلىٰ جوانبه، وكانوا يستخرجون النصول من جسده وقت الصلاة لالتفاته بالكلّيَّة إلىٰ الله تعالىٰ حتَّىٰ لا يبقىٰ له التفات إلىٰ غيره.

/ [[ص ٥٢٨]] قال: وأحلمهم.

أقول: هذا وجه سابع، وهو أنَّ عليًّا عليه السلام كان أحلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، لم يقابل أحداً بإساءته. فعفىٰ عن مروان بن الحَكَم يوم الجمل، وكان شديد العداوة له عليه السلام. وعفىٰ عن عبد الله بن الزبير لـمَّا استأسره يوم الجمل، وكان يشتمه عليه السلام ظاهراً، وقال عليه السلام: «لم يزل الزبير رجلاً منّا أهل البيت حتَّىٰ شَبَّ عبد الله». وعفىٰ عن سعيد بن العاص، وكان عدوًّا له عليه السلام. وأكرم عائشة وبعثها إلىٰ المدينة مع عشرين امرأة عقيب حربها له. وصفح عن أهل البصرة مع محاربتهم له. ولـمَّا حارب معاوية سبق أصحاب معاوية إلىٰ الشريعة فمنعوه من الماء، فلـمَّا اشتدَّ العطش بأصحابه حمل عليهم وفرَّقهم وملك الشريعة، فأراد أصحابه أن يفعلوا بهم كذلك فنهاهم عن ذلك، وقال: «افسحوا بعض الشريعة، ففي حدِّ السيف ما يُغني عن ذلك».

قال: وأشرفهم خُلُقاً.

أقول: هذا وجه ثامن، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان

أشرف الناس خُلُقاً وأطلقهم وجهاً، حتَّىٰ نسبه عمر إلىٰ الدعابة مع شدَّة بأسه وهيبته. قال صعصعة بن صوحان: كان فينا كأحدنا، لين جانب، وشدَّة تواضع، وسهولة قياد، وكنا نهابه مهابة الأسير المربوط للسيّاف الواقف علىٰ رأسه. وقال معاوية لقيس بن سعد: رحم الله أبا حسن، فلقد كان هشًّا بشًّا، ذا فكاهة. فقال قيس: أمَا والله لقد كان مع تلك الفكاهة والطلاقة أهيب من ذي لبدتين قد مسَّه الطوىٰ، تلك هيبة التقوىٰ، ليس كما يهابك طغام الشام. فيكون أفضل من غيره، حيث جمع بين المتضادّات من حسن الخُلُق، وطلاقة الوجه، وعظم شجاعته، وشدَّة بأسه، وكثرة حروبه.

قال: وأقدمهم إيماناً.

أقول: هذا وجه تاسع، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان أقدم الناس إيماناً، روىٰ / [[ص ٥٢٩]] سلمان الفارسي عن النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «أوَّلكم وروداً علىٰ الحوض أوَّلكم إسلاماً عليُّ بن أبي طالب عليه السلام». وقال أنس: بُعِثَ النبيُّ يوم الاثنين، وأسلم علي يوم الثلاثاء. وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام: «زوَّجتكِ أقدمهم سلماً، وأكثرهم علماً». وقال عليه السلام يوماً علىٰ المنبر: «أنا الصدِّيق الأكبر، وأنا الفاروق الأعظم، آمنت قبل أن آمن أبو بكر، وأسلمت قبل أن أسلم»، وكان ذلك بمحضر من الصحابة، ولم ينكر عليه أحد. وروىٰ عبد الله بن الحسن، قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: «أنا أوَّل من صلّىٰ، وأوَّل من آمن بالله ورسوله، ولم يسبقني بالصلاة إلَّا نبيُّ الله». ولأنَّه صلى الله عليه وآله كان في منزل رسول الله صلى الله عليه وآله، شديد الاختصاص به، عظيم الامتثال لأوامره، لم يخالفه قطّ، وأبو بكر كان بعيداً عنه، مجانباً له، فيبعد عرض الإسلام عليه قبل عرضه علىٰ عليٍّ عليه السلام، وبالخصوص وقد نزل قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ۝﴾ [الشعراء: ٢١٤].

لا يقال: إنَّ إسلامه عليه السلام كان قبل البلوغ، فلا اعتبار به.

لأنَّا نقول: المقدَّمتان ممنوعتان. أمَّا الأوَّل، فلأنَّ سنَّ عليٍّ عليه السلام كان ستًّا وستّين سنة أو خمساً وستّين، والنبيُّ صلى الله عليه وآله بقي بعد الوحي ثلاثاً وعشرين سنة، وعليٌّ عليه السلام بقي بعد النبيِّ نحواً من ثلاثين سنة، فيكون سنُّ عليٍّ عليه السلام وقت نزول الوحي فيما بين اثنتي عشرة سنة وبين ثلاث عشرة سنة، والبلوغ في هذا الوقت ممكن، فيكون واقعاً، لقوله صلى الله عليه وآله: «زوَّجتكِ أقدمهم سلماً، وأكثرهم علماً». وأمَّا الثانية، فلأنَّ الصبيَّ قد يكون رشيداً كامل العقل قبل سنِّ البلوغ، فيكون مكلَّفاً، ولهذا حكم أبو حنيفة بصحَّة إسلام الصبيِّ، وإذا كان كذلك دلَّ علىٰ كمال الصبيِّ. أمَّا الأوَّل، فلأنَّ الطباع في الصبيان مجبولة علىٰ حُبِّ الأبوين والميل إليهما، فإعراض الصبيِّ / [[ص ٥٣٠]] عنهما والتوجُّه إلىٰ الله تعالىٰ يدلُّ علىٰ قوَّة كماله. وأمَّا ثانياً، فلأنَّ طبائع الصبيان منافية للنظر في الأُمور العقلية والتكاليف الإلهية وملائمة للعب واللهو، فإعراض الصبيِّ عمَّا يلائم طباعه إلىٰ ما ينافره يدلُّ علىٰ عظم منزلته في الكمال، فثبت بذلك أنَّ عليًّا عليه السلام كان أقدمهم إيماناً، فيكون أفضل، لقوله تعالىٰ: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ۝ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ۝﴾ [الواقعة: ١٠ و١١].

قال: وأفصحهم.

أقول: هذا دليل عاشر، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان أبلغ الناس في الفصاحة، وأعظمهم منزلةً فيها بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، حتَّىٰ قال البلغاء كافَّة: إنَّ كلامه دون كلام الخالق وفوق كلام المخلوق. ومنه تعلَّم الناس أصناف البلاغة، حتَّىٰ قال معاوية: ما سنَّ الفصاحة لقريش غيره. وقال ابن نباتة: حفظت من خطبه مائة خطبة. وقال عبد الحميد بن يحيىٰ: حفظت سبعين خطبةً من خطبه.

قال: وأسدّهم رأياً.

أقول: هذا دليل حادي عشر، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان أسدّ الناس رأياً بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وأجودهم تدبيراً، وأعرفهم بمزايا الأُمور ومواقعها، وهو الذي / [[ص ٥٣١]] أشار علىٰ عمر بالتخلُّف عن حرب الروم والفرس وبعثِ نُوّابه، وأشار علىٰ عثمان بما فيه صلاحه وصلاح المسلمين فخالفه حتَّىٰ قُتِلَ، فيكون أفضل من غيره.

قال: وأكثرهم حرصاً علىٰ إقامة حدود الله تعالىٰ.

أقول: هذا وجه ثاني عشر، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان أكثر الناس حرصاً علىٰ إقامة حدود الله تعالىٰ، لم يراقب في ذلك أحداً، ولم يلتفت إلىٰ قرابة، بل كان شديد السياسة، خشناً في ذات الله تعالىٰ، لم يراقب ابن عمِّه ولا أخاه،

ونقض دار مصقلة بن هبيرة ودار جرير بن عبد الله البجلي وصلب جماعة وقطع آخرين، ولم يساوه في ذلك أحد من الصحابة، فيكون أفضل من غيره.

قال: وأحفظهم للكتاب العزيز.

أقول: هذا وجه ثالث عشر، وهو أنَّ عليًّا عليه السلام كان يحفظ كتاب الله تعالىٰ علىٰ عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يكن أحد يحفظه، وهو أوَّل من جمعه، ونقل الجمهور أنَّه تأخَّر عن البيعة بسبب اشتغاله بجمع القرآن العظيم، وأئمَّة القُرّاء يسندون قراءاتهم إليه كأبي عمرو بن أبي العلاء وعاصم وغيرهما، لأنَّهم يرجعون إلىٰ أبي عبد الرحمن السلمي، وهو تلميذه عليه السلام، فيكون أفضل من غيره.

قال: ولإخباره بالغيب.

أقول: هذا وجه رابع عشر، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام أخبر بالغيب في مواضع كثيرة، ولم تحصل هذه المرتبة لأحد من الصحابة، فيكون أفضل منهم قطعاً، وذلك كإخباره بقتل ذي الثدية، ولـمَّا لم يجده أصحابه بين القتلىٰ قال: «والله ما كذبت ولا كُذِّبت»، فاعتبرهم عليه السلام حتَّىٰ وجده، وشقَّ قميصه ووجد علىٰ كتفه سلعة كثدي المرأة عليها شعرات تنحدر كتفه مع جذبها وترجع مع تركها.

/ [[ص ٥٣٢]] وقال له أصحابه: إنَّ أهل النهروان قد عبروا، فقال عليه السلام: «لم يعبروا»، فأخبروه مرَّة ثانية، فقال: «لم يعبروا»، فقال جندب بن عبد الله الأزدي في نفسه: إن وجدت القوم قد عبروا كنت أوَّل من يقاتله، فلـمَّا وصلنا النهر لم نجدهم عبروا، فقال عليه السلام: «يا أخا الأزد، أتبيَّن لك الأمر؟»، وذلك يدلُّ علىٰ اطِّلاعه علىٰ ما في ضميره.

وأخبر عليه السلام بقتل نفسه في شهر رمضان، وبولاية الحجّاج وانتقامه، وبقطع يد جويرية بن مسهر ورجله وصلبه علىٰ جذع ففُعِلَ به ذلك في أيّام معاوية، وبصلب ميثم التمّار علىٰ باب عمرو بن حريث عاشر عشرة وأراه النخلة التي يُصلَب علىٰ جذعها فكان كما قال، وبذبح قنبر فذبحه الحجّاج، وقيل له: قد مات خالد بن عرفطة بوادي القرىٰ، فقال: «لم يمت ولا يموت حتَّىٰ يقود جيش ضلالة صاحب رايته حبيب بن جماز»، فقام رجل من تحت المنبر فقال: والله إنّي لك لمحبٌّ وأنا حبيب، قال: «إيّاك أن تحملها، ولتحملنها فتدخل بها من هذا الباب» وأومأ إلىٰ باب الفيل، فلـمَّا بعث ابن زياد عمر بن سعد إلىٰ قتال الحسين عليه السلام جعل علىٰ مقدمته خالداً وحبيب صاحب رايته، فسار بها حتَّىٰ دخل المسجد من باب الفيل. وقال عليه السلام يوماً علىٰ المنبر: «سلوني قبل أن تفقدوني، فوَالله لا تسألوني عن فئة تضلُّ مائة وتهدي مائة إلَّا نبَّأتكم بناعقها وسائقها إلىٰ يوم القيامة»، فقام إليه رجل فقال: أخبرني كم في رأسي ولحيتي من طاقة شعر، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «لقد حدَّثني خليلي بما سألت عنه، وأنَّ علىٰ كلِّ طاقة شعر في رأسك ملكاً يلعنك، وعلىٰ كلِّ طاقة شعر في لحيتك شيطاناً يستفزُّك، وأنَّ في بيتك لسخلاً يقتل ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وآله»، فلمَّا كان من أمر الحسين عليه السلام ما كان تولّىٰ قتله. والأحاديث في ذلك أكثر من أن تُحصىٰ نقلها المخالف والمؤالف.

قال: واستجابة دعائه.

/ [[ص ٥٣٣]] أقول: هذا وجه خامس عشر، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان مستجاب الدعوة سريعاً دون غيره من الصحابة، فيكون أفضل منهم. وتقرير المقدَّمة الأُولىٰ: ما نُقِلَ بالتواتر عنه عليه السلام في ذلك، كما دعا علىٰ بسر بن أرطاة فقال: «اللّهمَّ إنَّ بسراً باع دينه بالدنيا، فاسلبه عقله، ولا تبقِ له من دينه ما يستوجب به عليك رحمتك»، فاختلط عقله. واتَّهم العيزار برفع أخباره إلىٰ معاوية فأنكر، فقال له عليه السلام: «إن كنت كاذباً فأعمىٰ الله بصرك»، فعمي قبل أسبوع. واستشهد جماعة من الصحابة عن حديث الغدير، فشهد له اثنا عشر رجلا من الأنصار، وسكت أنس بن مالك، فقال له: «يا أنس، ما يمنعك أن تشهد وقد سمعت ما سمعوا؟»، فقال: يا أمير المؤمنين كبرت ونسيت، فقال: «اللّهمَّ إن كان كاذباً فاضربه ببياض الوضح لا تواريه العمامة»، فصار أبرص. وكتم زيد بن أرقم فذهب بصره. وغير ذلك من الوقائع المشهورة.

قال: وظهور المعجزات عنه.

أقول: هذا وجه سادس عشر، وتقريره: أنَّه عليه السلام ظهرت عنه معجزات كثيرة، وقد تقدَّم ذكر بعضها، ولم يحصل لغيره من الصحابة ذلك، فيكون أفضل منهم.

قال: واختصاصه بالقرابة.

أقول: هذا وجه سابع عشر، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام

كـان أقـرب النـاس نسباً إلىٰ رسـول الله صلى الله عليه وآله، فيكـون أفضـل مـن غـيره. ولأنَّـه كـان هاشـمياً، فيكـون أفضـل، لقولـه صلى الله عليه وآله: «إنَّ الله اصـطفىٰ مـن ولـد إسـماعيل قريشـاً، ومـن قـريش هاشماً».

قال: والأُخوَّة.

أقـول: هـذا وجـه ثـامن عشـر، وهـو أنَّ النبـيَّ صلى الله عليه وآله لـمَّا واخـىٰ بـين الصـحابة، وقـرن كـلَّ شـخص إلىٰ مماثلـه في الشـرف والفضـيلة، رأىٰ عليًّـا عليه السلام متكـدِّراً، فسـأله عـن سبب ذلـك، فقـال: «إنَّـك آخيـت بـين الصـحابة وجعلتنـي منفـرداً»، فقـال لـه / [[ص ٥٣٤]] رسـول الله صلى الله عليه وآله: «مـا أخَّرتـك إلَّا لنفسـي، ألَا تـرضىٰ أن تكـون أخـي ووصـيِّي وخليفتـي مـن بعـدي؟»، فقـال: «بـلىٰ يـا رسـول الله»، فواخـاه من دون الصحابة، فيكون أفضل منهم.

قال: ووجوب المحبَّة.

أقول: هذا وجه تاسع عشـر، وتقريـره: أنَّ عليًّـا عليه السلام كـان محبَّته ومودَّته واجبة دون غيره من الصحابة، فيكون أفضل مـنهم قطعاً. وبيان المقدَّمـة الأُولىٰ: أنَّـه كـان مـن أُولي القربـىٰ، فتكـون مودَّته واجبة، لقوله تعـالىٰ: ﴿قُـلْ لا أَسْـئَلُكُمْ عَلَيْـهِ أَجْـراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣].

قال: والنصرة.

أقـول: هــذا وجــه عشــرون، وتقريــره: أنَّ عليًّـا عليه السلام اخـتصَّ بفضـيلة النصـرة لرسـول الله صلى الله عليه وآله دون غـيره مـن الصـحابة، فيكـون أفضـل مـنهم. بيـان المقدَّمـة الأُولىٰ: قولـه تعـالىٰ: ﴿فَـإِنَّ اللهَ هُـوَ مَـوْلاهُ وَجِبْرِيـلُ وَصـالِحُ الْمُـؤْمِنِينَ﴾، وقـد اتَّفـق المفسِّـرون عـلىٰ أنَّ المـراد بصالح المـؤمنين هـو عـلي عليه السلام. والمـولىٰ هنـا هـو النـاصر، لأنَّـه القـدر المشـترك بـين الله تعـالىٰ وجبرئيـل، وجعلـه ثـالثهم، وحصـر المـولىٰ في الثلاثـة بلفظـة (هـو) في قولـه تعـالىٰ: ﴿فَـإِنَّ اللهَ هُـوَ مَـوْلاهُ﴾ [التحريم: ٤].

قال: ومساواة الأنبياء.

أقـول: هـذا وجـه حـادي وعشـرون، وتقريـره: أنَّ عليًّـا عليه السلام كـان مسـاوياً للأنبيـاء المتقـدِّمين، فيكـون أفضـل مـن غـيره مـن الصـحابة بالضـرورة، لأنَّ المسـاوي للأفضـل أفضـل. بيـان المقدَّمـة الأُولىٰ: مـا رواه البيهقـي عـن النبـيِّ صلى الله عليه وآله أنَّـه قـال: «مـن أحـبَّ أن ينظـر إلىٰ آدم في علمـه، وإلىٰ نـوح في تقـواه، وإلىٰ إبـراهيم في حلمـه، وإلىٰ موسـىٰ في هيبتـه، وإلىٰ عيسىٰ في عبادته، فلينظر إلىٰ علي بن أبي طالب».

/ [[ص ٥٣٥]] قـال: وخـبر الطـائر، والمنزلـة، والغـدير، وغيرها.

أقـول: هـذا وجـه ثـاني وعشـرون، وتقريـره: أنَّ النبـيَّ صلى الله عليه وآله أخـبر في مواضـع كثـيرة ببيـان فضـله، وزيـادة كمالـه عـلىٰ غيره، ونصَّ علىٰ إمامته.

منها: ما ورد في خبر الطـائر، وهـو أنَّـه قـال: «اللهـم ائتنـي بأحبِّ خلقك إليك يأكـل معـي مـن هـذا الطـائر»، فجـاء عـليُّ بـن أبي طالـب عليه السلام، فأكـل معـه. وفي روايـة: «اللّهـمَّ أدخـل إليَّ أحـبّ أهـل الأرض إليـك»، رواه أنـس وسـعد بـن أبي وقّـاص وأبـو رافـع مـولىٰ رسـول الله صلى الله عليه وآله وابـن عبّـاس، وعوَّل أبو جعفـر الإسـكافي وأبـو عبـد الله البصـري عـلىٰ هـذا الحـديث في أنَّـه عليه السلام أفضـل مـن غـيره، وادَّعـىٰ أبـو عبـد الله شـهرة هـذا الحـديث وظهـوره بـين الصـحابة، ولم ينكـره أحـد منهم، فيكون متواتراً.

ومنها: خبر المنزلة، وهو قوله صلى الله عليه وآله: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسىٰ إلَّا أنَّه لا نبيَّ بعدي»، وقد كـان هـارون أفضـل أهـل زمانه عند أخيه، فكذا عليٌّ عليه السلام عند محمّد صلى الله عليه وآله.

ومنهـا: خـبر الغـدير، وهـو قولـه صلى الله عليه وآله لـمَّا خطـب النـاس بغـدير خُـمٍّ في عـوده مـن حجّـة الـوداع: «معـاشر المسـلمين ألسـت أولىٰ مـنكم بأنفسـكم؟»، قـالوا: بـلىٰ يـا رسـول الله، فأخـذ بيـد عـليٍّ عليه السلام وقـال: «مـن كنـت مـولاه فهـذا عـليٌّ مـولاه، اللّهـمَّ وال مـن والاه، وعـاد مـن عـاداه، وانصـر مـن نصـره، واخـذل مـن خذلـه، وأدر الحـقَّ مـع عـليٍّ كيـف مـا دار»، وقـد بيَّنّـا أنَّ المـراد بـالمولىٰ هاهنـا الأولىٰ بالتصـرُّف، وإذا كـان عـليٌّ عليه السلام أولىٰ مـن كـلِّ أحـد بالتصـرُّف في نفسـه كـان أفضل منهم قطعاً.

اعـترض بعضـهم عـلىٰ هـذا بجـواز أن يكـون المـراد بـه الولاء، لأنَّـه وقـع مشـاجرة بـين أمـير المـؤمنين عليه السلام وبـين زيـد بـن حارثـة، فقـال لـه عـليٌّ عليه السلام: «أنـت مـولاي»، فقـال زيـد: أنـا مـولىٰ رسـول الله صلى الله عليه وآله، ولسـت بمـولاك، فبلـغ ذلـك رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: «من كنت مولاه فعليٌّ مولاه».

والجواب من وجوه:

الأوَّل: مـا ذكـره أبـو عبـد الله البصـري، وهـو أنَّـه لا

اختصاص لعليٍّ عليه السلام بالولاء دون غيره من أقارب النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، فلا يجوز حمله علىٰ هذا المعنىٰ.

الثاني: ما ذكره أبو عبد الله أيضاً، وهو أنَّ عمر قال له بعد هذا الحديث: هنيئاً / [[ص ٥٣٦]] لك أصبحت مولاي ومولىٰ كلِّ مؤمن ومؤمنة. وقالت عائشة والأنصار بعد ذلك: يا مولانا. فلا يجوز حمله علىٰ الولاء.

الثالث: أنَّ مقدَّمة الحديث تنفي هذا المعنىٰ، وهو قوله عليه السلام: «ألست أولىٰ منكم بأنفسكم؟».

ومنها: قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذي الثدية: «يقتله خير الخلق والخليفة»، وفي رواية أُخرىٰ: «يقتله خير هذه الأُمَّة». وقال لفاطمة عليها السلام: «إنَّ الله اطَّلع علىٰ أهل الأرض فاختار منهم أباكِ فاتَّخذه نبيًّا، ثمّ اطَّلع ثانيةً فاختار منهم بعلكِ، فأمرني أن أُنكحكِ إيّاه، وأن أتَّخذه وصيًّا». وقالت عائشة: كنت عند النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، فأقبل عليٌّ عليه السلام، فقال: «هذا سيِّد العرب»، قالت: قلت: بأبي أنت وأُمّي، ألست أنت سيِّد العرب؟ فقال: «أنا سيِّد العالمين، وهذا سيِّد العرب». وعن أنس أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قال لعليٍّ عليه السلام: «أنت أخي ووزيري وخير من أتركه بعدي تقضي ديني وتنجز موعدي». وسأل رجل عائشة عن مسيرها، فقالت: كان قدراً من الله، فسألها عن عليٍّ عليه السلام، فقالت: لقد سألتني عن أحبّ الناس إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وزوج أحبّ الناس إليه. وقال لفاطمة عليها السلام: «أمَا ترضين أنّي زوَّجتكِ خير أُمَّتي؟». وعن سلمان أنَّه قال رسول الله: «خير من أترك بعدي عليُّ بن أبي طالب». وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «عليٌّ خير البشر، فمن أبىٰ فقد كفر». وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أفضل أُمَّتي عليُّ بن أبي طالب».

قال: ولانتفاء سبق كفره.

أقول: هذا وجه ثالث وعشرون، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام لم يكفر بالله تعالىٰ أصلاً، بل من حين بلوغه كان مؤمناً موحِّداً، بخلاف باقي الصحابة، فإنَّهم كانوا في زمن الجاهلية كفرة، ولا ريب في فضل من لم يزل موحِّداً علىٰ من سبق كفره علىٰ إيمانه.

قال: ولكثرة الانتفاع به.

أقول: هذا وجه رابع وعشرون، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام انتفع به المسلمون أكثر / [[ص ٥٣٧]] من نفعهم بغيره، فيكون ثوابه أكثر، وفضله أعظم. بيان المقدَّمة الأُولىٰ: ما تقدَّم من كثرة حروبه وشدَّة بلائه في الإسلام، وفتح الله البلاد علىٰ يديه، وقوَّة شوكة الإسلام به، حتَّىٰ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الأحزاب: «لضربة عليٍّ خير من عبادة الثقلين»، وبلغ في الزهد مرتبة لم يلحقها أحد بعده، واستفاد الناس منه طرائق الرياضة والترك للدنيا والانقطاع إلىٰ الله تعالىٰ، وكذا في السخاوة وحسن الخُلُق والعبادة والتهجُّد. وأمَّا العلم فظاهر استناد كافَّة العلماء إليه واستفادتهم منه، وعاش بعد أبي بكر زماناً طويلاً يفيد الناس الكمالات النفسانية والبدنية، وابتلي بما لم يحصل لغيره من المشاقِّ.

قال: وتميُّزه بالكمالات النفسانية والبدنية والخارجية.

أقول: هذا وجه خامس وعشرون، وتقريره: أنَّ الكمالات إمَّا نفسانية، وإمَّا بدنية، وإمَّا خارجية. أمَّا الكمالات النفسانية والبدنية، فقد بيَّنا بلوغه فيها إلىٰ الغاية، إذ كان العلم والزهد والشجاعة والسخاء وحسن الخُلُق والعفَّة فيه أبلغ من غيره، بل لا يجاريه في واحد منها أحد، وبلغ في القوَّة البدنية والشدَّة مبلغاً لا يساويه أحد، حتَّىٰ قيل: إنَّه عليه السلام كان يقطُّ إلهام قطّ الأقلام لم يخط في ضربه قطّ ولم يحتج إلىٰ المعاودة، وقلع باب خيبر وقد عجز عن نقلها سبعون رجلاً من أشدِّ الناس قوَّةً، مع أنَّه عليه السلام كان قليل الغذاء جدًّا بأخشن مأكل وملبس، كثير الصوم، مداوم العبادة.

وأمَّا الخارجية، فمنها: النسب الشريف الذي لا يساويه أحد في القرب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فإنَّه كان أقرب الناس إليه، فإنَّ العبّاس كان عمُّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الأب خاصَّة، وعليٌّ عليه السلام كان ابن عمِّه من الأب والأُمِّ، ومع ذلك فإنَّه كان هاشمياً من الأب والأُمِّ، لأنَّه عليُّ بن أبي طالب بن عبد المطَّلب بن هاشم، وأُمُّه فاطمة بنت أسد بن هاشم.

ومنها: المصاهرة، ولم يحصل لأحد ما حصل له منها، فإنَّه زوَّج سيِّدة نساء العالمين، وعثمان وإن شاركه في كونه ختناً لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلَّا أنَّ فاطمة عليها السلام / [[ص ٥٣٨]] أشرف بناته، وكان لها من المنزلة والقرب من قلب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مبلغ عظيم، وكان يُعظِّمها حتَّىٰ إنَّه كان إذا جاءت

إليه نهض لها قائماً، ولم يفعل ذلك بأحدٍ من النساء. وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «سيِّدة نساء العالمين في الجنَّة أربع» وعدَّ منهنَّ فاطمة عليها السلام.

ومنها: الأولاد، ولم يحصل لأحد من المسلمين مثل أولاده في الشرف والكمال، فإنَّ الحسن والحسين عليهما السلام إماما سيِّدا شباب أهل الجنَّة، وكان حبُّ رسول الله صلى الله عليه وآله لهما في الغاية، حتَّىٰ أنَّه صلى الله عليه وآله كان يتطأطأ لهما ليركباه ويبعبع لهما. ثمّ أولد كلُّ واحد منهما عليهما السلام أولاداً بلغوا في الشرف إلىٰ الغاية، فالحسن عليه السلام أولد مثل الحسن المثنّىٰ والمثلَّث وعبد الله بن الحسن المثنّىٰ والنفس الزكية وغيرهم. وأولد الحسين عليه السلام مثل زين العابدين والباقر والصادق والكاظم والرضا والجواد والهادي والعسكري والحجَّة، وقد نشروا من العلم والفضل والزهد والانقطاع والترك شيئاً عظيماً، حتَّىٰ أنَّ الفضلاء من المشايخ كانوا يفتخرون بخدمتهم عليهم السلام، فأبو يزيد البسطامي كان يفتخر بأنَّه يسقي الماء لدار جعفر الصادق عليه السلام، ومعروف الكرخي أسلم علىٰ يدي الرضا عليه السلام، وكان بوّاب داره إلىٰ أن مات. وكان أكثر الفضلاء يفتخرون بالانتساب إليهم في العلم، فإنَّ مالكاً كان إذا سُئِلَ في الدرب عن مسألة لم يجب السائل، فقيل له في ذلك، فقال: إنّي أخذت العلم من جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام، وكنت إذا أتيت إليه لأستفيد منه نهض ولبس أفخر ثيابه وتطيَّب وجلس في أعلىٰ منزله وحمد الله تعالىٰ وأفادني شيئاً. واستفادة أبي حنيفة من الصادق عليه السلام ظاهرة غنيَّة عن البرهان، وهذه الفضائل لم تحصل لأحد من الصحابة، فيكون عليٌّ عليه السلام أفضل منهم.

* * *

معارج الفهم/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٤١٧]] في أنَّ عليًّا عليه السلام أفضل الخلق بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله:

قال: ولأنَّه أفضل الخلق، لقوله تعالىٰ: ﴿فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا ...﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَأَنْفُسَنا﴾ [آل عمران: ٦١]، ومحمّد عليه السلام أفضل الخلق، فكذا مساويه، إذ المراد بالنفس المساوي. ولخبر الطير.

أقول: هذا برهان سابع من البراهين اللمّيَّة، وتقريره: أنَّه أفضل الخلق، / [[ص ٤١٨]] فيكون مستحقًّا للإمامة. أمَّا الأوَّل، فلوجهين:

أحدهما: قوله تعالىٰ: ﴿فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ ...﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ﴾، ولا خلاف بين العقلاء أنَّ المراد بالنفس هاهنا هو عليٌّ عليه السلام، ويستحيل أن تكون نفس عليٍّ عليه السلام هي نفس محمّد عليه السلام، فإذن ليس المراد إلَّا المساواة، ومحمّد عليه السلام كان أفضل الخلق، فمساويه يجب أن يكون كذلك.

الثاني: خبر الطير، وهو أنَّه نُقِلَ نقلاً متواتراً أنَّ النبيَّ عليه السلام قال: «اللّهمَّ آتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي»، فجاء عليٌّ عليه السلام. ومحبَّة الله تعالىٰ لا معنىٰ لها إلَّا زيادة الثواب، وذلك لا يكون إلَّا بالعمل، فيجب أن يكون عمل عليٍّ عليه السلام أكثر من غيره، فهو أفضل من غيره.

* * *

معارج الفهم/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٤٢١]] في قضايا دالَّة علىٰ أفضلية عليٍّ عليه السلام:

قال: ولقصَّة خيبر، وهي أنَّه أعطىٰ الراية أبا بكر فانهزم، ثمّ عمر فانهزم، فقال: «لأُعطينَّ الراية رجلا يُحِبُّه اللهُ ورسولُه (ويُحِبُّ اللهَ ورسولَه)، كرّاراً غير فرّار»، ثمّ قال: «أين عليٌّ؟»، فقيل: رمد العين. فتفل في عينيه، ثمّ دفعها إليه. ولتقدُّم إسلامه، ولقوله: ﴿قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٠]، ولقوله: ﴿صالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤]، والمفسِّرون قالوا: هو عليٌّ. ولأنَّه أخوه وصهره وابن عمِّه. ولقوله: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعامَ﴾ [الإنسان: ٨]. فهذه وأمثالها تدلُّ علىٰ الفضائل، والأفضل أولىٰ بالإمامة، لأنَّ تقديم المفضول قبيح عقلاً.

أقول: هذا وجه تاسع، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان أفضل الصحابة، فيكون هو الإمام. أمَّا الصغرىٰ فيدلُّ عليها وجوه:

/ [[ص ٤٢٢]] الأوَّل: قصَّة خيبر، وهو أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله أعطىٰ الراية أبا بكر فانهزم، ثمّ دفعها في اليوم الثاني إلىٰ عمر فانهزم، فقال عليه السلام: «لأُعطينَّ الراية غداً رجلاً يُحِبُّه اللهُ ورسولُه ويُحِبُّ اللهَ ورسولَه، كرّاراً غير فرّار»، ثمّ قال: «أين عليٌّ؟»، فقيل: إنَّه رَمِد العين، فقال: «ايتوني به»، فتفل في عينيه، ثمّ دفع إليه الراية.

الثاني: أنَّ إسلامه كان متقدِّماً علىٰ إسلام الصحابة، روي عن سلمان الفارسي أنَّه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

«أوَّلكم وروداً علىٰ الحوض أوَّلكم إسلاماً عليُّ بن أبي طالب». وعن عبد الله بن الحسن أنَّه قال: كان عليٌّ عليه السلام يقول: «أنا أوَّل من صلّىٰ، وأوَّل من آمن بالله ورسوله، ولم يسبقني بالصلاة إلَّا نبيُّ الله». وأيضاً روي عنه عليه السلام أنَّه قال علىٰ المنبر في مجمع من الصحابة: «أنا الصدِّيق الأكبر، أنا الفاروق الأعظم، آمنت قبل أن يؤمن أبو بكر، وأسلمت قبل أن يسلم»، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة. والمتقدِّم في الإسلام متقدِّم في الفضيلة، لقوله تعالىٰ: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ۝ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ۝﴾ [الواقعة: ١٠ و١١].

الثالث: أنَّ عليًّا عليه السلام تجب محبَّته دون غيره من الصحابة. أمَّا الصغرىٰ، فلقوله / [[ص ٤٢٣]] تعالىٰ: ﴿قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣]. وأمَّا الكبرىٰ، فظاهرة. ووجوب المحبَّة دليل علىٰ الفضيلة.

الرابع: اتَّفق المفسِّرون علىٰ أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، المراد (فيه بصالح المؤمنين) هو عليٌّ عليه السلام، والمراد ناصره، فاختصاص عليٍّ عليه السلام بعد الله تعالىٰ وجبرئيل بهذه الخصوصيَّة دليل علىٰ نهاية الفضيلة.

الخامس: قرب عليٍّ عليه السلام كان أشدّ من قرب غيره، فإنَّه لـمَّا آخىٰ بين الصحابة اتَّخذه أخاً لنفسه، وذلك يدلُّ علىٰ الأفضليَّة.

السادس: ما نُقِلَ بالتواتر أنَّ عليًّا عليه السلام وفاطمة عليها السلام تصدَّقا بقوتهما ثلاثة أيّام مع شدَّة حاجتهما إليه، حتَّىٰ أنزل الله في حقِّهم: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلىٰ حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً ۝﴾.

فهذه الوجوه وغيرها ممَّا لا يُعَدُّ ولا يُحصىٰ دالَّة علىٰ كونه أفضل الصحابة.

وأمَّا الكبرىٰ، فلأنَّ تقديم المفضول علىٰ الفاضل قبيح عقلاً.

* * *

اللوامع الإلهيَّة/ المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ):

[[ص ٣٨٢]] [المرصد] الأوَّل: في التفضيل:

وفيه فصلان:

[الفصل] الأوَّل: أنَّ عليًّا (صلوات الله عليه وآله) أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، / [[ص ٣٨٣]] وهو مذهب معتزلة بغداد وعطاء ومجاهد من التابعين، والشيعة كافَّة قديماً وحديثاً.

ولنا في المطلوب مسلكان:

[المسلك] الأوَّل: النصُّ علىٰ أفضليته إجمالاً، وهو من وجوه:

[الوجه] الأوَّل: أنَّه مساوي النبيِّ صلى الله عليه وآله، والنبيُّ أفضل، ومساوي الأفضل أفضل.

أمَّا الأُولىٰ: فلقوله تعالىٰ: ﴿فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]. واتَّفق المفسِّرون علىٰ أنَّ المراد بالنساء فاطمة، وبالأبناء الحسنان، وبالأنفس هو عليٌّ عليه السلام، ومن المحال أن تكون نفس عليٍّ عليه السلام هي نفس النبيِّ صلى الله عليه وآله حقيقةً، فبقي أن يكون المراد المثلية، والمثلية هي التساوي، والمتساويان - كما عرفت - هما اللذان يسند أحدهما مسند صاحبه، فيقتضي ذلك أنَّ كلَّ ما حصل لمحمّد صلى الله عليه وآله من الفضائل فمثله حاصل لعليٍّ عليه السلام إلَّا ما أخرجه الدليل، فيبقىٰ عامًّا فيما سواه. وأمَّا أنَّ محمّداً صلى الله عليه وآله أفضل، فهو ممَّا لا شبهة فيه، فيكون عليٌّ عليه السلام كذلك، وهو المطلوب.

إن قلت: لِمَ لا يجوز أن يكون المراد بالنفس هو النبيُّ صلى الله عليه وآله ليكون اللفظ مستعملاً في حقيقته؟ لأنَّ ما ذكرتموه مجاز خلاف الأصل، وصيغة الجمع لا تنافي ما ذكرناه، إذ المعظَّم يُعبَّر عنه بالجمع كـ ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ [يوسف: ٣].

قلت: أوَّلاً: هذا خلاف الظاهر، فلا يصار إليه إلَّا بدليل، خصوصاً وقد ثبت أنَّ المفسِّرين نقلوا ذلك. وثانياً: يلزم أن يكون المدعوُّ والداعي واحداً، وهو باطل.

[الوجه] الثاني: خبر الطائر، وهو قوله صلى الله عليه وآله: «اللّهمَّ ائتني بأحبِّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر»، فجاء عليٌّ عليه السلام. والخبر مشهور متواتر. ومعلوم أنَّ المحبَّة هي كثرة الثواب التي هي عبارة عن الأفضلية، فمن كان أحبّ، فهو أفضل.

لا يقال: لفظة «أحبّ» ليست باقية علىٰ العموم، إذ يحتمل أن يكون أحبّ في كلِّ الأُمور وفي بعضها، فلا يكون دليلاً علىٰ الأفضلية.

/ [[ص ٣٨٤]] لأنَّا نقول: هذا باطل، لأنَّه خلاف الظاهر، فإنَّ قوله: «أحبّ خلقك إليك» يقتضي العموم، لمكان الإضافة، فجرىٰ مجرىٰ قولنا: زيد أفضل الناس، فإنَّه يقتضي العموم.

[الوجه] الثالث: قول النبيِّ صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام: «إنَّ الله اطَّلع إلىٰ الأرض اطِّلاعة فاختار منها أباكِ فاتَّخذه نبيًّا، ثمّ اطَّلع ثانيةً فاختار منها بعلكِ فاتَّخذه وصيًّا»، فلو كان غيره أفضل منه تعيَّن للاختيار.

[الوجه] الرابع: قول النبيِّ صلى الله عليه وآله في ذي الثدية: «يقتله خير الخلق»، ومعلوم أنَّ قاتله عليٌّ عليه السلام.

[الوجه] الخامس: روىٰ ابن مسعود عن النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «عليٌّ خير البشر، فمن أبىٰ فقد كفر».

[الوجه] السادس: روىٰ أنس عنه صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «إنَّ أخي ووصيّي وخير من أتركه بعدي هو عليُّ بن أبي طالب عليه السلام، يقضي ديني وينجز وعدي».

[الوجه] السابع: روت عائشة، قالت: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله إذ أقبل عليٌّ، فقال: «هذا سيِّد العرب»، فقلت: بأبي أنت وأُمّي ألست سيِّد العرب؟ فقال: «أنا سيِّد / [[ص ٣٨٥]] العالمين، وهذا سيِّد العرب».

[الوجه] الثامن: قوله صلى الله عليه وآله: «من كنت مولاه فعليٌّ مولاه»، ودلالته من وجهين:

الأوَّل: المولىٰ هو الأولىٰ بالأمر والتصرُّف كما تقدَّم، فيكون أفضل.

الثاني: أنَّه يفيد كونه مخدوماً ومقدَّماً ورئيساً، فيكون أفضل، ولهذا قال عمر: (أصبحت مولاي ومولىٰ كلِّ مؤمن ومؤمنة إلىٰ يوم القيامة).

[الوجه] التاسع: قوله: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسىٰ إلَّا أنَّه لا نبيَّ بعدي»، ومعلوم أنَّ هارون كان أفضل من كلِّ أُمَّة موسىٰ عليه السلام، فوجب أن يكون عليٌّ عليه السلام أفضل من كلِّ أُمَّة محمّد صلى الله عليه وآله، إذ المساوي للأفضل أفضل.

[الوجه] العاشر: المؤاخاة فإنَّه صلى الله عليه وآله لـمَّا آخىٰ بين الصحابة اتَّخذه أخاً لنفسه، ويُؤكِّده قوله عليه السلام: «أنا عبد الله وأخو رسول الله، لا يقولها بعدي إلَّا كذّاب. أنا الصدِّيق الأكبر، أنا الفاروق الأعظم الذي يفرق بين الحقِّ والباطل»، قال ذلك مراراً كثيرة ولم يُنكر عليه، ومعلوم أنَّ المؤاخاة تدلُّ علىٰ الأفضلية. ولأنَّ المؤاخاة مظنَّة المساواة في المنصب، بل هي المساواة بعينها، فيكون كلُّ واحد منهما قائماً مقام الآخر، ولـمَّا كان النبيُّ صلى الله عليه وآله أفضل الخلق لزم أن يكون مساويه أفضل، وهو المطلوب.

[الوجه] الحادي عشر: قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤]. وجه الاستدلال: أنَّ المفسِّرين قالوا: إنَّ المراد بصالح المؤمنين هو عليٌّ عليه السلام، والمولىٰ هنا هو الناصر، لأنَّه القدر المشترك بين الله وجبرائيل عليه السلام، فيكون عليٌّ عليه السلام مختصًّا بالنصرة من بين سائر الصحابة، فيكون أفضل منهم، وهو المطلوب.

/ [[ص ٣٨٦]] [الوجه] الثاني عشر: روىٰ البيهقي عن النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «من أراد أن ينظر إلىٰ آدم في علمه، وإلىٰ نوح في تقواه، وإلىٰ إبراهيم في حلمه، وإلىٰ موسىٰ في هيبته، وإلىٰ عيسىٰ في عبادته، فلينظر إلىٰ عليِّ بن أبي طالب عليه السلام»، وهؤلاء الأنبياء أفضل من سائر الصحابة، وعليٌّ مساويهم، ومساوي الأفضل أفضل، وهو المطلوب.

المسلك الثاني: الاستدلال علىٰ أفضليَّته تفصيلاً، فنقول: الفضائل إمَّا نفسانية، أو بدنية، أو خارجية. وكلُّ واحد من هذه كان عليٌّ عليه السلام أفضل من كلِّ واحد من الصحابة فيه، فيكون أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو المطلوب.

فهاهنا أقسام ثلاثة:

[القسم] الأوَّل: في النفسانية:

وهي أنواع:

الأوَّل: أنَّه سابق إلىٰ الإيمان، والسابق أفضل، فيكون هو أفضل، أمَّا الكبرىٰ فلقوله تعالىٰ: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ۝ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ۝﴾ [الواقعة: ١٠ و١١].

وأمَّا الصغرىٰ، فلوجوه:

الأوَّل: قوله عليه السلام علىٰ المنبر: «أنا الصدِّيق الأكبر، آمنت قبل أن يؤمن أبو بكر، وأسلمت قبل أن يسلم»، قاله بجمع من الناس وما ردُّوا عليه قوله، وذلك دليل علىٰ صحَّته.

الثاني: روىٰ سلمان الفارسي أنَّ النبيَّ عليه السلام قال:

«أوَّلكم وروداً علىٰ الحوض أوَّلكم / [[ص ٣٨٧]] إسلاماً عليُّ بن أبي طالب».

الثالث: روىٰ أنس بن مالك: بُعِثَ رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الاثنين، وآمن عليٌّ يوم الثلاثاء.

الرابع: روىٰ عبد الله الحسن، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «أنا أوَّل من صلّىٰ، وأنا أوَّل من آمن بالله ورسوله، ولم يسبقني بالصلاة إلَّا نبيَّ الله صلى الله عليه وآله».

الخامس: روايات أهل البيت عليهم السلام وإجماعهم علىٰ ذلك.

السادس: أنَّ الدلالة علىٰ سبق إيمانه ظاهرة، وذلك أنَّه عليه السلام كان ابن عمِّ النبيِّ صلى الله عليه وآله وفي تربيته ومختصًّا به غاية الاختصاص، وأبو بكر كان من الأجانب، ومن البعيد عرض هذا المهمِّ علىٰ البعيد قبل عرضه علىٰ القريب الخصيص، ولهذا السرِّ قال تعالىٰ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤]، حثَّه علىٰ ذلك مع علمه بما عنده من شدَّة الحرص علىٰ إيمان الكُفّار حتَّىٰ قال: ﴿لَعَلَّكَ باخِعٌ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [الشعراء: ٣]، فيكون حرصه علىٰ الأقارب أعظم.

إن قلت: هذا ممنوع، بل إسلام أبي بكر أسبق، لقوله عليه السلام: «ما عرضت الإسلام علىٰ أحد إلَّا وله كبوة غير أبي بكر، فإنَّه لم يتلعثم»، فلو تأخَّر إسلامه لكان إمَّا من جهته / [[ص ٣٨٨]] فيكون له كبوة، وهو باطل بما تقدَّم، وإن كان من جهة الرسول صلى الله عليه وآله لزم تقصيره في التبليغ وعدم حرصه، وهما باطلان.

سلَّمنا، لكن إسلام عليٍّ عليه السلام حال الطفولية، لقوله عليه السلام في شعره:

سبقتكم إلىٰ الإسلام طرًّا

صغيراً ما بلغت أوان حلمي

وإسلام الصبيِّ مختلف في صحَّته، وأمَّا أبو بكر فإسلامه وهو بالغ عاقل، وغير مختلف في صحَّته، فيكون معتبراً.

سلَّمنا، لكن عليٌّ عليه السلام كان صبيًّا حال إسلامه غير مشهور، ولا مقبول القول، فلم يحصل بإسلامه شوكة للإسلام، وأبو بكر كان علىٰ العكس من ذلك، فيكون إيمانه منتفعاً في قوَّة الدين، فيكون إيمانه أفضل.

قلت: الجواب عن الأوَّل: أنّا نمنع صحَّة الخبر، فهو خبر واحد. سلَّمنا، لكن لا يدلُّ علىٰ سبق إسلامه، بل علىٰ عدم التوقُّف في القبول، فيكون التأخُّر لعدم لقاء رسول الله صلى الله عليه وآله في أوقات طويلة كان رسول الله صلى الله عليه وآله مشتغلاً فيها بعرض الإسلام علىٰ غيره، فلا يكون مقصِّراً. سلَّمنا لقاءه له، لكن جاز أن يكون قد عرف منه في ذلك الوقت العناد وعدم القبول، فأخَّره إلىٰ زمن القبول، لعلمه بعدم التأثير قبله.

وعن الثاني: بالمنع أيضاً من صباه حينئذٍ، لأنَّه عليه السلام عاش خمساً وستّين سنة، وقيل: ستًّا وستّين، والنبيُّ صلى الله عليه وآله بقي بعد الوحي ثلاثاً وعشرين سنة، وعليٌّ عليه السلام بقي بعده قريباً من ثلاثين سنة، فإذا أسقطنا ثلاثاً وخمسين ممَّا تقدَّم يكون عمره الشريف اثنتي عشرة سنة أو ثلاث عشرة سنة، والبلوغ في هذا ممكن، فوجب الحكم بصحَّته ووقوعه، / [[ص ٣٨٩]] لقوله صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام: «زوَّجتكِ أقدمهم سلماً وأكثرهم علماً». سلَّمنا، لكن ذلك دليل علىٰ أفضليَّته عليه السلام بوجوه:

الأوَّل: الغالب علىٰ الصبيان الميل إلىٰ اللعب ومتابعة الشهوات والبعد عن الفكر في ملكوت السماوات، ثمّ إنَّه عليه السلام أعرض عن ذلك واشتغل بالفكر والنظر والتطلّع إلىٰ أسرار التوحيد والعدل، بحيث ساوىٰ البالغين العاقلين، بل زاد عليهم، وذلك دليل علىٰ شرف نفسه وعظمها.

الثاني: أنَّه حال الصبا كان خالياً من الشكوك وشوائب الطبيعة ونواميس العادة ووسوسة الشيطان، فيكون إيمانه صادف محلًّا نقيًّا يتمكَّن فيه، كما قيل:

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوىٰ

فصادف قلباً خالياً فتمكَّنا

فيكون إيمانه أبلغ وأكمل من حيث الكيف.

الثالث: لا امتناع في العقل من وجود صبيٍّ كامل حصيف في الدِّين عارف بالأسرار، وكيف وقد أخبر سبحانه عن عيسىٰ عليه السلام أنَّه قال في المهد: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللهِ آتانِيَ الْكِتابَ﴾ [مريم: ٣٠]، وعن يحيىٰ عليه السلام: ﴿وَآتَيْناهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ﴿١٢﴾﴾ [مريم: ١٢]، فجاز أن يكون عليٌّ عليه السلام هو ذلك الصبيُّ الكامل.

وعن الثالث بالمنع من حصول الشوكة بإسلامه، وكونه منتفعاً به. أمَّا الأوَّل، فإنَّه حال كبره وخلافته بعد معاشرة

النبـيِّ صلى الله عليه وآله لم يكـن لـه بارقـة في خطـاب ولا لامعـة في ردِّ / [[ص ٣٩٠]] جـواب، فكيـف في ابتدائـه؟ وأمَّـا الثـاني، فـإنَّ أباه كان منادياً لابن جذعان، وهـو تـابع لأبيـه، ولـمَّا كـبر كـان معلِّماً للصبيان، فأيّ حرمة له حينئذٍ؟

الثـاني: العلـم، وهـو النعمـة الكـبرىٰ في الفضـيلة، ولنـا في إثبات أفضليَّته عليه السلام فيه بيانان:

الأوَّل إجمالي، وهو وجوه:

الأوَّل: أنَّـه عليه السلام كـان في الغايـة مـن الـذكاء والفطنـة والحـرص علـىٰ اقتنـاء الفضـيلة، شـديد المصـاحبة للرسـول صلى الله عليه وآله ودائمهـا، بحيـث لم يفارقـه مـن زمـان الصـغر إلىٰ آخـر عمـره إلَّا زمانـاً يسـيراً لا يُعَـدُّ مفارقـةً، والرسـول صلى الله عليه وآله أعلـم العلـماء شـديد الحـرص علـىٰ التعلـيم عامًّـا ولـه خاصًّـا، وإذا اتَّفـق لمثـل هـذا التلميـذ المسـتعدّ المداومـة علـىٰ صـحبة هـذا الأُستاذ الكامل، فـلا شـكَّ ولا ريـب أنَّ ذلـك التلميـذ يبلـغ في العلم مرتبة لا يلحقه غيره فيها.

ولا يمكـن أن يقـال: إنَّ أبـا بكـر كـان أيضـاً كـذلك، لأنّـا نمنـع ذكـاءه أوَّلاً، وحرصـه ثانيـاً، ومـن وقـف علـىٰ صـفاته عـرف ذلـك. سـلَّمنا، لكـن فـرق بـين الحـالتين، فإنَّـه اتَّصـل بالرسول وهـو شـيخ كبـير السـنِّ، وقـد قيـل: العلـم في الصـغر كـالنقش في الحجـر، والعلـم في الكـبر كـالنقش في المـدر، أو كالكتابة علىٰ وجه الماء.

الثـاني: قولـه صلى الله عليه وآله: «أقضـاكم علـيٌّ»، والقضـاء يحتـاج إلىٰ جميع العلوم، فوجب أن يكون محيطاً بها.

الثالـث: قولـه تعـالىٰ: ﴿وَتَعِيَهَـا أُذُنٌ وَاعِيَـةٌ ۝﴾ [الحاقَّـة: ١٢]، أكثـر المفسِّـرين علـىٰ أنَّهـا نزلـت في حـقِّ علـيٍّ عليه السلام، ووصفه بزيادة الفهم دليل علىٰ زيادة العلم.

الرابـع: قولـه عليه السلام: «لـو كُشِـفَ الغطـاء مـا ازددت يقينـاً»، وكـذا قولـه: «بـل انـدمجت / [[ص ٣٩١]] علـىٰ مكنـون علـم لـو بحـت بـه لاضـطربتم اضـطراب الأرشـية في الطـوىٰ البعيدة»، وهذا يدلُّ علىٰ بلوغه مبلغاً لا يُدرِكه غيره.

الخامس: قولـه: «لـو كُسِـرَت لي الوسـادة فجلسـت عليهـا لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بـإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقـانهم، والله مـا من آية نزلت في برٍّ ولا بحر ولا سهل ولا جبل ولا ليـل ولا نهـار إلَّا وأنا أعلم فيمن نزلت وفي أيّ شيءٍ نزلت».

ولا يرد كـون تلـك الكتـب منسـوخة، فـلا يكـون الحـديث صـحيحاً، لأنَّ المـراد الحكـم بهـا لـولا النسـخ، أو باسـتخراج المواضع الدالَّـة علـىٰ نبـوَّة محمّـد صلى الله عليه وآله، ليكـون أقـوىٰ في الحجَّـة عليهم.

السـادس: قولـه عليه السلام: «علَّمنـي رسـول الله صلى الله عليه وآله ألـف باب من العلم، وفُتِحَ لي من كلِّ باب ألف باب».

الثاني تفصيلي، وهو وجوه:

الأوَّل: أنَّ أشرف العلـوم علـم الكـلام، ومعلـوم أنَّـه ورد في كلامـه عليه السلام مـن سـائر أنواعـه مـن التوحيـد والعـدل والنبـوّات والقضـاء والقـدر مـا لا يوجـد في كـلام غـيره، وقـد بيَّنّا في شرح النهج انتساب سائر الفِرَق إليه فيه.

الثـاني: علـم التفسـير، وفيـه إليـه تشـدُّ الرحـال حتَّـىٰ أنَّـه شرح لابـن عبّـاس في تفسـير بـاء ﴿بِسْمِ اللهِ الـرَّحْمنِ الـرَّحِيمِ﴾ من أوَّل الليل إلىٰ آخره.

الثالث: علـم الفقـه، ورجـوع الصـحابة إليـه فيـه مشـهور، كرجـوع عمـر في قضـيَّة / [[ص ٣٩٢]] المجهضـة، ومـن ولـدت لسـتَّة أشـهر حـين أمـر برجمهـا، وقضـيَّة المقـرَّة بالزنـا وهي حامل، وغير ذلـك حتَّـىٰ قـال: لا عشـت لمعضـلة ولا أبـا حسـن لهـا. وكـذا رجـوع المجتهـدين إليـه ظـاهر، حتَّـىٰ قـال الشافعي: مـا عرفنـا أحكـام البغـاة إلَّا مـن فعـل أمـير المـؤمنين عليه السلام وفتاويه الغريبة المشهورة.

الرابع: علم البلاغة، وهـو العمـدة فيـه حتَّـىٰ قـال معاويـة: والله ما سنَّ الفصاحة لقريش غيره.

الخـامس: علـم النحـو، ومشـهور أنَّـه وضـعه وعلَّـم أبـا الأسود أُصوله.

السـادس: علـم السـلوك وتحليـة البـاطن، وفخـر الصـوفية بانتسابهم إليه.

السـابع: علـم الشـجاعة وممارسـة الأسـلحة، وهـو ممَّـا يُنسَب إليه أيضاً حتَّىٰ إنَّ أرباب كلِّ فنٍّ ينتسبون إليه.

فظهـر أنَّـه أعلـم الخلـق بعـد النبـيِّ صلى الله عليه وآله، ومـن شـكَّ في ذلك فقد كابر مقتضىٰ عقله.

الثالـث: العفَّـة، وقـد كـان فيهـا الآيـة الكـبرىٰ، وناهيـك كتابه إلىٰ عثمان بن حنيف فتدبَّره.

والرابع: الشجاعة، وبه عليه السلام فيها يُضـرَب الأمثـال حتَّـىٰ إنَّ أعداءه يفتخرون بأنَّهم / [[ص ٣٩٣]] وقفوا معه في الحروب.

الخامس: الزهد، وكان فيه الغاية القصوىٰ حتَّىٰ إنَّه أعرض عن الدنيا إعراض من لم ينل منها ذرَّة، مع أنَّه كان يجبىٰ إليه حاصلها، وقال: «إليكِ عنّي يا دنيا، فقد طلَّقتكِ ثلاثاً لا رجعة فيها»، وقال: «لقد رقعت مدرعتي حتَّىٰ استحييت من راقعها»، وكان يختم أوعية طعامه لئلَّا يُوضَع له في خبزه إدام.

السادس: السخاء والكرم، وهو في ذلك الآية الكبرىٰ، فمن سخائه أنَّه لم يستردّ فدكاً أيّام خلافته، واعترف أعداؤه بسخائه حتَّىٰ قال معاوية: لو يملك ابن أبي طالب عليه السلام بيتاً من تبر وبيتاً من تبن لأنفق تبره قبل تبنه. وعمَّر عليه السلام عدَّة حدائق وتصدَّق بها، وآثر بقوته وقوت عياله حتَّىٰ نزلت فيهم سورة هل أتىٰ.

السابع: الحلم، وهو الذي حلم عن مروان يوم الجمل وكان شديد العداوة، وعن عبد الله بن الزبير وكان يشتم عليًّا عليه السلام ظاهراً، وأفرج لمعاوية عن الشريعة لـمَّا ملكها وكان معاوية قد منعها أوَّلاً، وأكرم عائشة وبعث معها عشرين امرأة إلىٰ المدينة بعد حربها.

/ [[ص ٣٩٤]] الثامن: الحرص والشدَّة في إقامة حدود الله تعالىٰ، وحاله في ذلك أشهر من أن يقال، حتَّىٰ قال في كتابه إلىٰ بعض عُمّاله: «لو أنَّ الحسن والحسين فعلا مثل الذي فعلت لما كانت لهما عندي هوادة، ولا ظفرا منّي بإرادة حتَّىٰ آخذ الحقَّ منهما، وأُزيح الباطل عن مظلمتهما».

التاسع: شرف الخُلُق وحسنه حتَّىٰ نسبه عمر إلىٰ الدعابة مع شدَّة بأسه وهيبته، قال صعصعة: كان بيننا كأحدنا في لين جانب وشدَّة تواضع وسهولة قياد، وكنّا نهابه مع ذلك مهابة الأسير المربوط للسيّاف الواقف علىٰ رأسه. وقال معاوية يوماً لقيس بن سعد: رحم الله أبا حسن، فلقد كان هشًّا بشًّا ذا فكاهة، فقال قيس: أَمَا والله لقد كان مع تلك الفكاهة والطلاقة أهيب من ذي لبدتين قد مسَّه الطوىٰ، تلك هيبة التقوىٰ ليس كما تهابك طغام الشام.

العاشر: الطهارة من الذنوب، قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ۝٣٣﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ولـمَّا نزلت أدار النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم الكساء علىٰ عليٍّ وفاطمة والحسن والحسين، وقال: «اللّهمَّ هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس»، كذا روته أُمُّ سَلَمة وغيرها، وليس الآية في النساء وإلَّا لأنَّث الضمير. وللرواية / [[ص ٣٩٥]] المذكورة، إذ قالت أُمُّ سَلَمة: ألستُ من أهل بيتك؟ قال: «إنَّكِ علىٰ خير»، وكون ما قبلها مختصًّا بالنساء لا يمنع من اختصاصها بهم، لجواز الانتقال من خطاب إلىٰ آخر، وحينئذٍ نقول: الذنب رجس، وكلُّ رجس فهو منفيٌّ عن أهل البيت، فالذنب منفيٌّ عنهم، وهم مطهَّرون منه، وعليٌّ عليه السلام سيِّدهم، فيكون مطهَّراً من الذنوب.

الحادي عشر: إخباره بالمغيَّبات كإخباره عن نفسه الشريفة بالقتل في شهر رمضان، وقوله للبراء بن عازب: «يُقتَل ولدي الحسين عليه السلام وأنت حيٌّ لا تنصره»، وكان كذلك.

وقوله عليه السلام لسعد بن أبي وقّاص حين قال: كم علىٰ رأسي من طاقة شعر؟: «إنَّ في بيتك لسخلاً يقتل ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»، وكان ابنه صبياً حينئذٍ.

وقوله بمعنىٰ إخباره عن خالد بن عرفطة: «لن يموت حتَّىٰ يقود جيش ضلالة حامل رايته حبيب بن جمار»، فقام إليه حبيب فقال: إنّي لك شيعة وإنّي لك لمحبٌّ، فقال: «إيّاك أن تحملها، ولتحملنَّها وتدخل بها من هذا الباب»، وأشار إلىٰ باب الفيل، فلـمَّا بعث ابن زياد عمر بن سعد لعنهما الله لقتال الحسين عليه السلام جعل علىٰ مقدَّمته خالداً وحبيب حامل رايته.

وإخباره ميثماً رضي الله عنه أنَّ أباه سمّاه ميثماً، وأنَّه يُصلَب علىٰ باب عمرو بن حريث عاشر عشرة، وأراه النخلة التي يُصلَب علىٰ جذعها، وغير / [[ص ٣٩٦]] ذلك من إخباراته تركناها اختصاراً.

الثاني عشر: ظهور المعجز عنه في مواضع:

الأوَّل: قلعه لباب خيبر، وكان يردُّه ويفتحه أربعون نفساً، وقال: «والله ما قلعت باب خيبر بقوَّة جسمانية ولكن بقوَّة ربّانية».

الثاني: مخاطبته الثعبان علىٰ منبر الكوفة، وعرَّفهم أنَّه حاكم من الجنِّ أشكل عليه مسألة أجبته عنها.

الثالث: قلعه الصخرة العظيمة عن فم القليب، وقد عجز عنها الجيش.

الرابع: ردُّ الشمس له مرَّتين، أحدهما في حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله، والأُخرىٰ في توجُّهه إلىٰ صفّين في أرض بابل.

الخامس: محاربته الجنِّ لـمَّا أرادوا وقوع الضرر بالنبيِّ صلى الله عليه وآله، إلىٰ غير ذلك من معجزاته عليه السلام ذكرنا المشهور منها.

القسم الثاني: البدنيَّة، و هيٰ نوعان:

/ [[ص ٣٩٧]] الأوَّل: العبادة، وبه يُضرَب المثل حتَّىٰ إنَّ زين العابدين عليه السلام كان يُصلّي كلَّ يوم وليلة ألف ركعة ويرمي الصحيفة شبه المتضجِّر، ويقول: «أين لي بعبادة عليٍّ عليه السلام». ووُضِعَ له نطع بين الصفّين بصفّين فصلّىٰ عليه ركعتين والسهام تخطف حوله. وكان يوماً بصفّين يرمق الشمس ليعلم الزوال فيُصلّي، فقال له ابن عبّاس: ليس هذا وقت الصلاة! فقال: «علىٰ الصلاة نقاتلهم». وكان إذا أُريد إخراج شيء من السهام من بدنه تُرِكَ حتَّىٰ يشتغل بالصلاة، فيكون غافلاً عن هذا العالم حتَّىٰ عن بدنه، لاستغراق نفسه الشريفة في عالم الجبروت.

ومعلوم أنَّه لم يحصل لأحد من الصحابة بعض هذه الخصائص ولا قريباً منها، / [[ص ٣٩٨]] بل كان فيهم عُبّاد وزُهّاد كسلمان وأبي ذرٍّ وغيرهما، هم تلامذته وأتباعه، فيكون أفضل من كلِّ واحد منهم، وهو المطلوب.

الثاني: الجهاد، فنقول: كان عليه السلام أكثر جهاداً، وكلُّ من كان كذلك كان أفضل.

أمَّا الصغرىٰ، فيمكن فيها دعوىٰ الضرورة، فإنَّ أحداً لا ينكر أنَّ أكثر وقائع الرسول صلى الله عليه وآله وفتوحه كانت علىٰ يد عليٍّ عليه السلام، وبلاؤه وعناؤه بين يديه في يوم أُحُد وبدر وحنين وغيرها أمر لا يدفعه إلَّا مكابر.

وأمَّا الكبرىٰ، فلقوله تعالىٰ: ﴿فَضَّلَ اللهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً ﴿٩٥﴾﴾ [النساء: ٩٥]، وهذا البيان فيه كفاية في المطلوب، غير أنّا نذكر صورتين تدلّان علىٰ أفضليَّة عليٍّ عليه السلام علىٰ غيره:

الأوَّل: ضربته لعمرو بن عبد ودٍّ التي قال فيها رسول الله صلى الله عليه وآله: «لضربة عليٍّ يوم الأحزاب أفضل من عبادة الثقلين»، فليت شعري كم يكون نصيب كلِّ واحد من الصحابة من عبادة الثقلين من جهاد وغيره حتَّىٰ تُنسَب إلىٰ جهاد عليٍّ عليه السلام.

الثاني: روت الرواة في قصَّة خيبر: أنَّه صلى الله عليه وآله بعث أبا بكر فرجع منهزماً، ثمّ بعث عمر فرجع أيضاً منهزماً، وبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله، فبات ليلته مهموماً، فلـمَّا أصبح خرج إلىٰ الناس ومعه الراية فقال: «لأُعطينَّ الراية اليوم رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه كرّار غير فرّار»، فتعرَّض لها المهاجرون والأنصار، فقال صلى الله عليه وآله: / [[ص ٣٩٩]] «أين عليٌّ؟»، فقيل له: إنَّه أرمد، فجاءه فتفل في عينيه، ثمّ دفع إليه الراية.

وهذه القصَّة تدلُّ علىٰ اختصاصه عليه السلام بصفات لم تكن حاصلة لهما من وجوه:

الأوَّل: أنَّهما رجعا منهزمين، وذلك يقتضي كونهما فرّارين، وهو صفة نقص في حقِّ الإسلامي.

الثاني: وصفه بكونه كرّاراً، وهذه صفة أُخرىٰ زائدة علىٰ كونه غير فرّار، لأنَّ الثاني أعمّ من الأوَّل، لأنَّ غير الفرّار قد يكون كرّاراً تارةً وغير كرّار أُخرىٰ، فكلُّ كرّار فهو غير فرّار، وقد أثبت له عليه السلام الوصفان جميعاً، وظاهره يقتضي نفيهما عمَّن تقدَّم.

الثالث: كونه يُحِبُّ اللهَ ورسولَه أثبت له هذه الخاصَّة جزماً، ثمّ خصَّه ثانياً بأن قال: «ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه»، وهذه خاصَّة ثانية زائدة علىٰ الأُولىٰ، وظاهر هذا الكلام يدلُّ علىٰ نفي هذين الوصفين عمَّن تقدَّم، وذلك غاية لنقصهما وفضله عليه السلام عليهما حينئذٍ، بل تحته سرٌّ لا يمكن شرحه، وكلٌّ ميسَّر لما خُلِقَ له.

ويُنبِّهك علىٰ ما قلناه من الاختصاص: أنَّ من أرسل رسولاً في مهمٍّ فقصَّر الرسول فيه، فقال المرسِل بمحضر من الناس: لأُرسلنَّ غداً رسولاً من صفته كذا وكذا، فإنَّه يدلُّ بظاهر كلامه علىٰ أنَّ الصفات المشار إليها في الرسول الثاني ليست حاصلة له في الأوَّل، إن لم يكن كلُّها فلا أقلَّ من البعض، فقد ظهر لك من هاتين الصورتين أنَّه عليه السلام أفضل من كلِّ واحد من الصحابة، وهو المطلوب.

القسم الثالث: الخارجية، وهي أنواع:

الأوَّل: النسب الشريف، ومعلوم أنَّ أشرف النسب ما قرب من رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو كان أقرب فإنَّ العبّاس وإن كان عمّاً لكنَّه من جهة الأب خاصَّة، وعليٌّ عليه السلام ابن عمِّه من الأبوين، وأيضاً عليٌّ عليه السلام هاشمي من هاشميين.

الثاني: مصاهرته للرسول صلى الله عليه وآله بزواجه سيِّدة النساء

التي نطق القرآن بعصمتها، / [[ص ٤٠٠]] ودلَّ النقل علىٰ سيادتها، لقوله صلى الله عليه وآله: «سيِّدة نساء العالمين أربع»، وعدَّ منهنَّ فاطمة عليها السلام.

وعثمان وإن كان صهراً لكن زوجته ليست كفاطمة عليها السلام.

الثالث: الأولاد الأشراف الذين لم يتَّفق لأحد من الصحابة مثلهم، كالحسن والحسين والسجّاد والباقر والصادق والكاظم والرضا والجواد والهادي والعسكري والمهدي الذين مناقبهم ومعجزاتهم ظاهرة مشهورة، ومناصب كمالاتهم مغمورة، وهم أهل البيت الذين قال فيهم صلى الله عليه وآله: «مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلَّف عنها غرق»، وقال: «إنّي تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي، ما إن تمسَّكتم بهما لن تضلُّوا»، إلىٰ غير ذلك.

ثمّ إنَّ هؤلاء كلُّ أحد يقرُّ بفضلهم ويفتخر بالانتساب إليهم، وذلك معلوم شائع بين الناس.

فائدة: يجب تعظيم الذرّيَّة النبويَّة العلويَّة ومودَّتهم، لقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣]، ولقوله صلى الله عليه وآله: «أكرموا صالحهم لله وطالحهم لأجلي»، وقوله صلى الله عليه وآله: «أربعة أنا شفيع لهم يوم القيامة: المكرم لذرّيَّتي، والساعي لهم في حوائجهم، والباذل لهم ماله، والمحبُّ لهم بقلبه ولسانه».

* * *

إرشاد الطالبين/ المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ):

[[ص ٣٥٢]] قال [أي العلَّامة الحلّي]: السادس: أنَّه عليه السلام كان أفضل الصحابة، فيكون هو الإمام.

أمَّا المقدَّمة الصغرىٰ، فمن وجوه:

الأوَّل: أنَّه جمع الفضائل النفسانية كالعلم والذكاء والكرم، والفضائل / [[ص ٣٥٣]] البدنية كالزهد والعبادة والشجاعة وغير ذلك ممَّا لم يحصل لأحد من الصحابة.

أقول: الدليل السادس علىٰ إمامته عليه السلام هو أنَّه أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وكلُّ من كان كذلك فهو الإمام.

أمَّا الصغرىٰ، فلنا في بيانها طريقان: إجمالي، وتفصيلي.

أمَّا الإجمالي، فمن وجوه:

الأوَّل: قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، والمراد بـ ﴿أَنْفُسَنا﴾ هو عليٌّ عليه السلام، لما ثبت بالنقل الصحيح. وليس المراد أنَّ نفسه هي نفس النبيِّ صلى الله عليه وآله في الحقيقة، لبطلان الاتِّحاد، فوجب حمله علىٰ المجاز أي نفسه كنفسه، إذ هو المتعارف بين أهل اللغة في قولهم: (زيد الأسد) أي مثل الأسد في الشجاعة، و(أبو يوسف [هو] أبو حنيفة) أي مثله في الفقه. ومعلوم أنَّ نفس النبيِّ صلى الله عليه وآله أفضل من سائر الصحابة، فنفس عليٍّ عليه السلام كذلك.

الثاني: خبر الطائر، نقلاً متواتراً أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله أُتي بطائر مشوي، فقال: «اللّهمَّ ائتني بأحبِّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر»، فجاء عليٌّ عليه السلام. والمعنىٰ من محبَّة الله هو إرادة الثواب الزائد، وذلك لا يُستَحقُّ إلَّا بأكمل الطاعات، فتكون طاعات عليٍّ عليه السلام أكمل، فيكون أفضل.

/ [[ص ٣٥٤]] الثالث: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله لـمَّا آخىٰ بين الصحابة آخىٰ بينه وبين عليٍّ عليه السلام، والمؤاخاة لرسول الله صلى الله عليه وآله دالَّة علىٰ أفضليته علىٰ باقي الصحابة.

الرابع: روي عن ابن مسعود أنَّه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «عليٌّ خير البشر، فمن أبىٰ فقد كفر».

الخامس: روت عائشة أنَّها قالت: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله فأقبل عليٌّ عليه السلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «هذا سيِّد العرب»، فقلت: يا رسول الله، ألست سيِّد العرب؟! قال: «أنا سيِّد العالمين».

السادس: روىٰ البيهقي عن النبيِّ صلى الله عليه وآله، قال: «من أراد أن ينظر إلىٰ آدم في علمه، وإلىٰ نوح في تقواه، وإلىٰ إبراهيم في حلمه، وإلىٰ موسىٰ في هيبته، وإلىٰ عيسىٰ في عبادته، فلينظر إلىٰ عليِّ بن أبي طالب عليه السلام»، وهذا دالٌّ علىٰ مساواته للأنبياء المذكورين، وقد كان هؤلاء أفضل الناس، والمساوي لهم كذلك.

السابع: روي عن النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه قال لفاطمة عليها السلام: «إنَّ الله اطَّلع علىٰ أهل الدنيا فاختار منها أباكِ فاتَّخذه نبيًّا، ثمّ اطَّلع ثانياً فاختار منهم بعلكِ فاتَّخذه وصيًّا».

/ [[ص ٣٥٥]] الثامن: روىٰ أنس عن النبيِّ صلى الله عليه وآله: «إنَّ أخي ووزيري ووصيّي من أتركه بعدي يقضي ديني وينجز وعدي عليُّ بن أبي طالب».

والأخبار في هذا الباب كثيرة لا يمكن حصرها بعدٍّ ولا ضبطها بحدٍّ، كما روىٰ أخطب خوارزم عن النبيِّ صلى الله عليه وآله: «لو أنَّ الرياض أقلام، والبحر مداد، والجن والإنس كُتّاب وحُسّاب، لما أحصوا فضائل عليِّ بن أبي طالب».

وأمَّا تفصيلاً، فهو أنَّ الفضائل إمَّا نفسانية أو بدنية أو خارجية، وكان عليٌّ عليه السلام أفضل في كلِّ واحدة من هذه الفضائل.

أمَّا النفسانية، فكالعلم والذكاء والفطنة والحلم وحسن الخلق والحرص علىٰ إقامة الدِّين وغير ذلك.

فأمَّا العلم والذكاء، فسيأتي بيانه.

وأمَّا الحلم، فقد بلغ فيه الغاية القصوىٰ، ولم يقابل مسيئاً بإساءته، كما صفح عن مروان بن الحكم يوم الجمل، وكان من أعدىٰ الناس له، وكان عبد الله بن الزبير يشتم عليًّا عليه السلام علىٰ رؤوس الأشهاد، حتَّىٰ قال عليٌّ عليه السلام: «لم يزل الزبير رجلاً منّا أهل البيت حتَّىٰ شبَّ عبد الله»، واستأسره يوم الجمل وعفىٰ عنه، وعفىٰ عن سعيد بن العاص مع عداوته له، وأكرم عائشة وبعث بها إلىٰ المدينة مع عشرين امرأة مع حربها له، وعفىٰ عن أهل البصرة مع حربهم له وشتمهم له ولأولاده، وأفرج لأصحاب معاوية عن الشريعة حتَّىٰ شربوا مع أنَّهم فعلوا مع أصحابه الضدَّ من ذلك. إلىٰ غير ذلك من مواضع حلمه.

وأمَّا حسن الخُلُق، فقد كان أشرف الناس خُلُقاً وأطلقهم وجهاً، حتَّىٰ نسبه عمر إلىٰ الدعابة، وهذا مع شدَّة بأسه وهيبته، قال صعصعة: كان فينا كأحدنا لين جانب وشدَّة تواضع وسهوله قيد، وكنّا نهابه مهابة الأسير المربوط للسياف / [[ص ٣٥٦]] الواقف علىٰ رأسه. وقال معاوية لقيس بن سعد: رحم الله أبا حسن، فلقد كان هشًّا بشًّا ذا فكاهة، فقال قيس: أمَا والله لقد كان مع تلك الفكاهة والطلاقة أهيب من ذي لبدتين قد مسَّه الطوىٰ، تلك هيبة التقوىٰ، لا كما تهابك طغام الشام.

وأمَّا الحرص علىٰ إقامة الدين، فأظهر من الشمس، لم يراقب أخاً ولا عمًّا ولا ابن عمٍّ ولا صاحباً، وتفصيل ذلك مشهور.

وأمَّا البدنية، فكالزهد، والعبادة، والشجاعة، وسيأتي بيانها.

وأمَّا الخارجية، فمنها نسبه الشريف، وقربه من رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو أقرب من العبّاس، لأنَّ أبا طالب أخا عبد الله من الأبوين، وأمَّا العبّاس فأخوه من الأب، ومنها زواجه لسيِّدة نساء العالمين، ومنها شرف الأولاد بحيث لم يحصل لأحد من المسلمين كأولاده عليه السلام.

[كونه عليه السلام في غاية الذكاء والحرص علىٰ تحصيل المعارف]:

قال [أي العلَّامة الحلِّي]: الثاني: أنَّه كان في غاية الذكاء والفطنة والحرص علىٰ تحصيل المعارف واقتناء الفضائل والمتابعة للرسول عليه السلام، والنبيُّ صلى الله عليه وآله كان شديد الحرص علىٰ التكميل. والملازمة بينهما شديدة بحيث لا ينفكُّ عنه في أكثر الأوقات. ومع حصول القابل وتحقّق المؤثِّر وانتفاء الموانع يحصل التأثُّر علىٰ أبلغ أحواله.

أقول: استدلَّ المصنِّف علىٰ كونه أفضل بوجوه:

الأوَّل: أنَّه أعلم الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فيكون أفضل. والكبرىٰ ظاهرة. وأمَّا الصغرىٰ، فلوجوه:

الأوَّل: من حيث البرهان اللمّي، وهو الاستدلال علىٰ الشيء بأسبابه / [[ص ٣٥٧]] وعلله، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان في غاية الذكاء والفطنة وقوَّة الحدس وشدَّة الحرص علىٰ التعلّم واقتناء الفضائل، وكان النبيُّ صلى الله عليه وآله الذي معلِّمه وأُستاذه أعلم الخلق وأحرصهم علىٰ إيصال العلم إلىٰ المتعلِّم، وكان لعليٍّ عليه السلام معه ملازمة شديدة من حين الطفولية إلىٰ حين مفارقته صلى الله عليه وآله للدنيا، بحيث لا يفارقه وقتاً من الأوقات إلَّا أوقاتاً يسيرة كان يبعثه فيها للجهاد.

ولا شكَّ ولا ريب في أنَّه إذا كان المتعلِّم بهذه الصفة، والمعلِّم بهذه النسبة مع شدَّة الملازمة بينهما، فإنَّه يكون أعلم الخلق بعد ذلك المعلِّم، لحصول الشرائط بالنسبة إلىٰ القابل والفاعل، فيحصل التأثير التامُّ، وهو ضروري، فيكون عليٌّ عليه السلام أفضل الخلق، وهو المطلوب.

[قوله صلى الله عليه وآله: «أقضاكم عليٌّ»]:

قال [أي العلَّامة الحلِّي]: الثالث: قوله عليه السلام: «أقضاكم عليٌّ»، والقضاء يستلزم العلم والدِّين. وقوله عليه السلام: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها». واتَّفق المفسِّرون علىٰ أنَّ قوله: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ۝١٢﴾ [الحاقَّة: ١٢]، المراد به عليٌّ عليه السلام.

أقول: الوجه الثالث علىٰ أنَّه أعلم، وهو استدلال من حيث النصِّ علىٰ ذلك، وهو من وجوه:

/ [[ص ٣٥٨]] الأوَّل: قوله صلى الله عليه وآله: «أقضاكم عليٌّ»، والقضاء يفتقر إلىٰ جميع العلوم، فيكون عليًّا عليه السلام عالماً به. ولم ينصّ علىٰ أحد من الصحابة بمثل ذلك، بل إن حصل في علم خاصٍّ، كقوله: «أقرأكم أُبي» أي أعلمكم بإيراد القرآن، وقوله: «أفرضكم زيد» أي أعلمكم بالفرائض وهو المواريث، وذلك كلُّه جزء من أجزاء علم القضاء.

الثاني: قوله: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، فمن أراد الحكمة فليأتها من بابها»، وإذاً هو الباب، فهو أعلم الأصحاب.

الثالث: قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴿١٢﴾﴾، ذكر المفسِّرون أنَّها أُذُن عليٍّ عليه السلام، وهو مبالغة له في وصفه له بالوعاية، فيكون أعلم، وهو المطلوب.

* * *

[[ص ٣٦٧]] [**كونه عليه السلام أزهد الناس**]:

قال [أي العلَّامة الحلّي]: التاسع: أنَّه كان أزهد الصحابة، ولم يترك الدنيا أحد سواه، حتَّىٰ إنَّه طلَّقها ثلاثاً مبالغةً في تركها والرفض لها، ولم يتمكَّن أحد من مجاراته، ولا لحق أحد درجته في الترك، حتَّىٰ إنَّه كان يصوم النهار ويفطر علىٰ قليل من جريش الشعير، وكان يختمه عليه السلام، فقيل له في ذلك، فقال: «أخاف أن يضع أحد ولديَّ فيه إداماً»، وقال: «والله لقد رقعت مدرعتي هذه حتَّىٰ استحييت من راقعها»، وهذا سبيل لم يسلكه أحد سواه.

أقول: من دلائل أفضليته عليه السلام كونه أزهد الصحابة، وهذا أيضاً باب ظاهر، حاله شهير، وهو فيه سيِّد الأبدال، وإليه تشدُّ الرحال، أعرض عن الدنيا إعراض من لم ينل منها ذرَّة، مع أنَّه كان يجيء إليه حاصلها، لم يخلف ديناراً ولا درهماً، وطلَّق الدنيا ثلاثاً مبالغةً في تركها، فقال: «إليكِ عنّي يا دنيا قد طلَّقتك ثلاثاً لا رجعة لي فيها»، ولم يشبع من طعام قطُّ، وكان أخشن الناس مأكلاً وملبساً.

قال عبد الله بن أبي رافع: دخلت عليه يوماً، فقدَّم جراباً مختوماً، فوجدنا / [[ص ٣٦٨]] فيه خبز شعير يابساً موضوعاً، فأكل منه، فقلت: يا أمير المؤمنين، كيف تختمه؟ قال: «خفت هذين الولدين يلتّانه بزيت أو سمن»، وكان مع ذلك يصوم النهار ويفطر علىٰ الشعير، وكان ثوبه مرقوعاً تارةً بجلد وبليف أُخرىٰ، ونعلاه من ليف، وقال: «والله لقد رقعت مدرعتي هذه حتَّىٰ استحييت من راقعها، ولقد قال لي قائل: ألا تنبذها يا ابن أبي طالب؟ فقلت: أغرب عني (عند الصباح يحمد القوم السرىٰ)»، وكان إذا ائتدم فبخلٍّ أو ملح، فإن ترقّىٰ فبنبات الأرض، فإن ترقّىٰ فبلبن، وكان لا يأكل اللحم إلَّا قليلاً، وقال: «لا تجعلوا بطنكم مقابر للحيوان»، وكان مع ذلك أشدّ الناس قوَّةً. ومواعظه وزواجره وتزهيده في الدنيا والترغيب في تركها مشهورة، وإذا كان أزهد كان أفضل، وهو المطلوب.

[**كونه عليه السلام أعبد الناس**]:

قال [أي العلَّامة الحلّي]: العاشر: أنَّه عليه السلام أعبد الناس، ولم يتمكَّن أحد من التأسّي به، حتَّىٰ إنَّ زين العابدين عليه السلام - مع كثرة عبادته ونسكه، وكان يُصلّي في كلِّ يوم وليلة ألف ركعة - كان يرمي بصحيفة عليٍّ عليه السلام كالمتضجِّر ويقول: «أنّىٰ لي بعبادة عليٍّ عليه السلام».

أقول: من دلائل أفضليته كونه عليه السلام أعبد الناس، وهذا أيضاً باب [ظاهر] لم يماثله فيه أحد تقدَّمه ولم يلحقه أحد تأخَّر عنه، حتَّىٰ إنَّه كان في أيّام صفّين عند الزوال يرمق الشمس محافظةً علىٰ إيقاع الصلاة في أوَّل وقتها، فقال له ابن عبّاس: ليس هذا وقت رمق الشمس، فقال: «يا ابن عبّاس، علىٰ الصلاة / [[ص ٣٦٩]] نقاتلهم»، وكان إذا أُريد إخراج شيء من نصول الحديد من جسمه تُرِكَ حتَّىٰ يشتغل بالعبادة، ثمّ يُخرَّج منه، لعلمهم باستغراق نفسه في تلك الحالة في عالم الجبروت، وغفلتها عن هذا الهيكل.

وكان يحافظ علىٰ النافلة حتَّىٰ إنَّه بُسِطَ له نطع بين الصفين ليلة الهرير، فصلّىٰ عليه ورده والسهام تقع بين يديه وعلىٰ جوانبه ولا يرتاع لذلك. ومنه تعلَّم الناس صلاة الليل، وملازمة النافلة. وكانت جبهته كثفنة بعير من طول سجوده. واشتملت دعواته ومناجاته من تعظيم الله وإجلاله علىٰ ما لم يُسبَق إليه.

وكان زين العابدين عليه السلام يُصلّي كلَّ يوم وليلة ألف ركعة ويرمىٰ بصحيفته عليٍّ شبه المتضجِّر ويقول: «أنّىٰ لي بعبادة عليٍّ».

وإذا كان أعبد الناس كان أفضل، وهو المطلوب.

[**كونه عليه السلام أكرم الناس**]:

قال [أي العلَّامة الحلّي]: الحادي عشر: أنَّه عليه السلام كان

أكرم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فإنَّه عمل بيده عليه السلام عدَّة حدائق وتصدَّق بها، وآثر بقوته وقوت عياله ثلاثة أيّام للمسكين واليتيم والأسير، وصبر علىٰ الطوىٰ ثلاثة أيّام، ونزل فيه: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً ﴿٨﴾﴾ إلىٰ آخر الآيات [الإنسان: ٨]، وتصدَّق بجميع ما معه عدَّة مراراً، ولم يخلف شيئاً من المال أصلاً.

/ [[ص ٣٧٠]] أقول: من دلائل أفضليته كونه أكرم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو أيضاً بيِّن، فإنَّه نُقِلَ أنَّه عمل بيده عدَّة حدائق وتصدَّق بها، وآثر بقوته وقوت عياله ثلاثة أيّام المسكين واليتيم والأسير، وأنزل الله في حقه سورة ﴿هَلْ أَتىٰ﴾ دليل علىٰ أفضليته وأفضلية زوجته وأولاده وعصمته، والقضية مشهورة.

وكان معه أربعة دراهم، فتصدَّق بدرهم سرًّا، وبدرهم علانيةً، وبدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، فأنزل في حقِّه: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهارِ سِرًّا وَعَلانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾﴾ [البقرة: ٢٧٤].

وتصدَّق بجملة ماله مراراً، حتَّىٰ إنَّه لم يبقَ معه شيء، وكان يعمل بالأُجرة ويتصدَّق بها، ويشدُّ علىٰ بطنه الحجر.

قال الشعبي: كان عليٌّ عليه السلام أسخىٰ الناس، كان الخلق الذي يُحِبُّه الله ورسوله السخاء والجود، ما قال لسائل: (لا) قطُّ.

وقال معاوية: لو يملك عليُّ بن أبي طالب بيتاً من تبن وبيتاً من تبر، لأنفق تبره قبل تبنه. وكان يكنس بيت المال ويُصلّي فيه ويقول: «يا صفراء ويا بيضاء غري غيري»، ولم يخلف ميراثاً وكانت الدنيا تُحمَل إليه.

وإذا كان أكرم الناس كان أفضل، وهو المطلوب.

/ [[ص ٣٧١]] [**كونه عليه السلام أخبر بالمغيَّبات**]:

قال [أي العلَّامة الحلّي]: الثاني عشر: إخباره بالمغيَّبات يدلُّ علىٰ كمال أفضليته عليه السلام، وذلك في عدَّة مواطن، كإخباره عن نفسه الشريفة بالقتل، وبقتل ولده الحسين عليه السلام، وإخباراته في واقعة (النهروان)، وغير ذلك. وهو كثير لا يُعَدُّ ولا يُحصىٰ، وقد ذكرنا طرفاً من ذلك في كتاب (نهاية المرام).

أقول: من دلائل أفضليته كونه أخبر بالمغيَّبات، وهذا باب ظاهر في أفضليته علىٰ غيره ومساواته للرسول صلى الله عليه وآله، فيكون أفضل الناس بعد الرسول عليه السلام، وهو المطلوب.

أمَّا إخباره بالمغيَّبات، فمن وجوه:

الأوَّل: أنَّه أخبر عن نفسه الشريفة بالقتل في رمضان، فقُتِلَ ليلة تسع عشرة وقُبِضَ ليلة إحدىٰ وعشرين، ولم يزد علىٰ ثلاث لقم في إفطار ليالي هذا الشهر، فقال له الحسن عليه السلام فيه، فقال: «ألقىٰ الله تعالىٰ وأنا خميص البطن، فإنَّها ليلتان أو ثلاث».

الثاني: أنَّه قال للبراء بن عازب: «يا براء، يُقتَل ولدي الحسين وأنت حيٌّ لا تنصره»، فقُتِلَ وهو حيٌّ لم ينصره، فكان يُظهِر الحسرة علىٰ فوات النصرة.

ولـمَّا رجع عليه السلام إلىٰ صفّين أخبر بقتل ولده في كربلاء وأراهم أرضها.

الثالث: أنَّه قال يوماً علىٰ المنبر: «سلوني قبل أن تفقدوني، فوَالله لا تسألوني عن فئة تضلُّ مائة وتهدي مائة إلَّا أنبأكم بناعقها وسائقها إلىٰ يوم القيامة»، فقام إليه رجل فقال: أخبرني كم في لحيتي ورأسي من طاقة شعر؟ فقال أمير المؤمنين / [[ص ٣٧٢]] عليه السلام: «لقد حدَّثني حبيبي بما سألت عنه، وإنَّ علىٰ كلِّ طاقة شعر في رأسك ملكاً يلعنك، وعلىٰ كلِّ طاقة شعر في لحيتك شيطان يستفزّك، وإنَّه في بيتك لسخلاً يقتل ابن رسول الله»، وكان ابنه صبيًّا، فلمَّا كان من أمر الحسين عليه السلام ما كان [هو الذي] تولّىٰ قتله.

الرابع: أنَّه كان يوماً يخطب، فقيل له: مات خالد بن عرفطة بوادي القرىٰ، فقال: «لم يمت ولا يموت حتَّىٰ يقود جيش ضلالة حامل لوائه حبيب بن حمّاد»، فقام رجل من تحت المنبر وقال: والله تعالىٰ إنّي لك لمحبٌّ وأنا حبيب، فقال: «إيّاك أن تحملها، ولتحملنَّها فتدخل بها من هذا الباب - وأومأ إلىٰ باب الفيل -»، فلمَّا بعث ابن زياد عمر بن سعد (لعنه الله تعالىٰ) إلىٰ الحسين، فجعل علىٰ مقدَّمته خالداً وحبيب صاحب رايته، فسار بها حتَّىٰ دخل المسجد من باب الفيل.

الخامس: أنَّه أخبر بقطع يد حويرث بن مسهر ورجله، وصلبه علىٰ جذع، ففعل به ذلك زياد في أيّام معاوية.

واشترىٰ عليه السلام ميثماً من امرأة فأخبره عن اسمه، فقال: سالم، فقال عليه السلام: «أخبرني النبيُّ صلى الله عليه وآله أنَّ أباك سمّاك ميثماً فارجع إليه»،

فقال: صدقت. وأخبره بصلبه علىٰ باب عمرو بن سعد بن حريث عاشر عشرة، وأراه النخلة التي صُلِبَ علىٰ جذعها، فحبسه عبيد الله بن زياد مع المختار ثمّ صلبه قبل قدوم الحسين عليه السلام بعشرة أيّام، لشدَّة حبِّه لعليٍّ عليه السلام.

وقال عليه السلام لرشيد الهجري: «إنَّك تُقطَع يداك ورجلاك وتُصلَب»، / [[ص ٣٧٣]] ففعل به زياد بن نصر الحارثي.

وأخبر بصلب مزروع بن عبد الله بين شرفتين من شرف المسجد، فصُلِبَ.

وأخبر أصحابه بأنَّه يُعرَض عليهم سبّه، وسوَّغه دون البراءة.

وأخبر بولاية الحجّاج وانتقامه وموته.

السادس: أنَّه أخبر بقتل ذي الثدية، فلم ينظروه في القتلىٰ، فقال عليه السلام: «ما كذبت ولا كُذِّبت»، ثمّ قال عليه السلام فاعتبرهم حتَّىٰ وجده، وشقَّ قميصه فوجد علىٰ كتفه سلعة كثدي المرأة عليها شعرات يتحدَّب كتفه مع حدبها ويرجع كتفه مع تركها.

وأخبروه بعبور أهل النهروان الفرات، فقال: «لم يعبروا، وإنَّ مصارعهم دون النطفة»، ثمّ أُخبر ثانياً، فأنكر ذلك، فقال جندب بن عبد الله الأزدي في نفسه: إن وجدت القوم عبروا لكنت أوَّل من يقاتله، فلمَّا وصلنا النهر لم نجدهم عبروا، فقال: «يا أخا الأزد، أتبيَّن لك الأمر؟».

السابع: أنَّه كان جالساً بذي قار لأخذ البيعة، فقال: «يأتيكم من قِبَل الكوفة ألف رجلاً لا ينقصون رجلاً ولا يزيدون رجلاً يبايعوني علىٰ الموت»، فقال ابن عبّاس: فجزعت وخفت النقصان أو الزيادة فيفسد علينا الأمر، فأحصيت المقبلين فنقصوا واحداً، فبينما أنا أُفكِّر في ذلك إذ أقبل أُويس وبايع علىٰ القتل.

/ [[ص ٣٧٤]] إلىٰ غير ذلك من إخباراته، وهي أكثر من أن تُحصىٰ ذكرنا بعضها.

[قبح تقديم المفضول علىٰ الفاضل]:

قال [أي العلَّامة الحلّي]: وإذا ثبت أنَّه أفضل كان أولىٰ من غيره، لما تقدَّم.

أقول: لـمَّا بين صغرىٰ الدليل بالوجوه المتقدِّمة شرع [في] تبيين كبراه، أعني كلُّ من كان أفضل كان أولىٰ بالإمامة من غيره، وذلك لقبح تقديم المفضول علىٰ الفاضل كما تقدَّم.

* * *

الصراط المستقيم (ج ١)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

/ [[ص ١٠٠]] **الفصل الثاني: في مساواة أمير المؤمنين لجماعة من النبيِّين:**

١ - قال الله تعالىٰ: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ كُلَّها﴾ [البقرة: ٣١]، و﴿إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]. وقال النبيُّ: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها»، «من ناصب عليًّا علىٰ الخلافة بعدي فهو كافر»، كما رواه ابن المغازلي الشافعي وغيره.

٢ - إدريس أُطعِمَ بعد وفاته من الجنَّة، ودرس الكتب، وهو أوَّل من وضع الخطَّ. وعليٌّ عليه السلام أُطعِمَ منها في حياته، وقد سلف، وعنده أُمُّ الكتاب، وهو أوَّل من وضع علم النحو.

٣ - نوح نجا من ركب في سفينته، وقد مثَّل بها النبيُّ أهل بيته، فنجا من تمسَّك بعلي وذرّيَّته. شعر:

أيُّها المؤمن الذي طاب فرعاً
وزكا منه أصله وتمسَّك
طب بدين النبيِّ نفساً وإن خفـ
ـت من النار في غداة تمسَّك
فاستجر من لظىٰ لظىٰ بعليٍّ
وبنيه وبالبتول تمسَّك

٤ - إبراهيم: ﴿وَهَدَيْناهُمْ إِلىٰ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ ۝٨٧﴾ [الأنعام: ٨٧]، وعليٌّ الصراط المستقيم. ﴿رَحْمَتُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٣]، وفي عليٍّ: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ﴿وَإِبْراهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ۝٣٧﴾ [النجم: ٣٧]، وفي علي: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧]. إبراهيم كسَّر الأصنام وأكبرها (أفلون)، وكسَّرها عليٌّ وأكبرها (هُبَل).

٥ - إسماعيل استسلم لذبح والد رفيق، واستسلم عليٌّ للكُفّار في المبيت وليس فيهم شفيق.

/ [[ص ١٠١]] ٦ - يعقوب سأل الذئب هل أكل ولده يوسف؟ فقال: لحوم الأنبياء علينا حرام، وتكلَّم الذئب والثعبان والأسد لعليٍّ.

٧ - يوسف: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ﴾ [يوسف: ١٠١]، ونزل في عليٍّ وأهله: ﴿وَإِذا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيماً وَمُلْكاً كَبِيراً ﴿٢٠﴾﴾ [الإنسان: ٢٠]. ولـمَّا بان لإخوته فضله حسدوه وأظهروا نصحه وفي الباطن عادوه، وقريش سلَّموا علىٰ علي بإمرة المؤمنين وفي الباطن مقتوه. وقيل ليوسف: ﴿أَيُّهَا الصدِّيق﴾ [يوسف: ٤٦]، وعليٌّ الصدِّيق الأكبر. وفي يوسف: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْناهُ حُكْماً وَعِلْماً﴾ [يوسف: ٢٢]، وعليٌّ أُوتي الأُخوَّة والخلافة والعلم صغيراً. وفي يوسف: ﴿أَلا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ﴾ [يوسف: ٥٩]، وفي عليٍّ: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلىٰ حُبِّهِ﴾ [الإنسان: ٩]، ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧].

٨ - موسىٰ أحيا الله بدعائه قوماً في قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ بَعَثْناكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ﴾ [البقرة: ٥٦]، وأُحيي لعليٍّ أهل الكهف. وروي أنَّه أحيا سام بن نوح، وأُحيي له جمجمة الجلندي ملك الحبشة صاحب الفيل الذي قصد به البيت، ولها مشهد معروف ببابل. وعدوُّ موسىٰ رماه الله بالبرص، وأنس حيث كتم الشهادة رماه الله بالبرص. ونزل جبرائيل بعصا موسىٰ، ونزل بذي الفقار لعليٍّ. وعلا موسىٰ الطور، وعلا عليٌّ النبيَّ. وألقىٰ الله علىٰ موسىٰ محبَّة منه، وأوجب محبَّة عليٍّ علىٰ الخلق حتَّىٰ أنَّ محبَّته حسنة لا يضرُّ معها سيِّئة. وأُكرم موسىٰ بالشُّبَّرين، وعليٌّ بالحسنين. وجرَّ موسىٰ الحجر عن بئر مدين وكان لا يجرُّه إلَّا أربعون، ودحىٰ علي الصخرة عن عين (مراجوما) عند الدير وقد عجز عنها مائة.

٩ - هارون أوَّل من آمن بموسىٰ، وقال له: ﴿اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي﴾ [الأعراف: ١٤٢]، وعليٌّ أوَّل من آمن بالنبيِّ، وقال له: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسىٰ».

/ [[ص ١٠٢]] ١٠ - يوشع رُدَّت له الشمس، ورُدَّت لعلي مراراً، وسيأتي قريباً. وقد أسند ابن جبر في نخبه وعليٌّ بن مجاهد في تاريخه إلىٰ النبيِّ قوله لعليٍّ عند وفاته: «أنت منّي بمنزلة يوشع من موسىٰ».

١١ - أيّوب: ﴿إِنَّا وَجَدْناهُ صابِراً﴾ [ص: ٤٤]، وفي عليٍّ: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْساءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

١٢ - جرجيس صبر في المحن، وعُذِّب بأنواع العذاب، وعليٌّ صبر في الفتن، وعُذِّب بأنواع الحروب.

١٣ - يونس: ﴿الْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٤٢﴾﴾ [الصافّات: ١٤٢]، وعبد الله في موضع لم يعبده بشر، وعليٌّ سلَّمت عليه الحيتان، وجعله الله إمام الإنس والجانِّ، ووُلِدَ في الكعبة دون كلِّ إنسان.

١٤ - زكريا كان لبني إسرائيل واعظاً، ولمريم كافلاً، وعليٌّ كان للأُمَّة مفتيا، ولفاطمة كافلاً.

١٥ - يحيىٰ: ﴿وَآتَيْناهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ﴿١٢﴾﴾ [مريم: ١٢]، وعليٌّ أُوتي الحكم والوزارة صبيًّا.

١٦ - داود: ﴿إِنَّا جَعَلْناكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [ص: ٢٦]، ﴿وَقَتَلَ داوُدُ جالُوتَ﴾ [البقرة: ٢٥١]، وكانت له سلسلة الحكومة، وآتاه الحكمة وفصل الخطاب، وعليٌّ رابع الخلفاء آدم وداود وهارون، وقتل عمراً ومرحباً، وقال النبيُّ: «أقضاكم عليٌّ»، وقال الله فيه: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ ﴿٤٣﴾﴾ [الرعد: ٤٣].

١٧ - سليمان طلب الملك فأُعطي خاتم الملك، وعليٌّ تصدَّق بالخاتم، فنزلت فيه آية الولاية، وقال: «يا صفراء ويا بيضاء غُرّي غيري». حملت الريح بساطه، ورُدَّت الشمس له، وحملت عليًّا علىٰ بساط النبيِّ ورُدَّت الشمس له.

١٨ - صالح سمّاه الله صالحاً، وأخرج له ناقةً، وسمّىٰ عليًّا صالح المؤمنين و/ [[ص ١٠٣]] أخرج له ثمانين ناقة.

١٩ - عيسىٰ نزلت المائدة عليه، ونزلت علىٰ عليٍّ بنقل أهل المذاهب الأربعة فيه. وقال في عيسىٰ: ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتابَ﴾ [آل عمران: ٤٨]، وفي علي: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ ﴿٤٣﴾﴾ [الرعد: ٤٣]. وفي عيسىٰ: ﴿وَأُحْيِ الْمَوْتىٰ بِإِذْنِ اللهِ﴾ [آل عمران: ٤٩]، وعليٌّ أحيا سام، وأهل الكهف، والجمجمة بإذن الله. واختُلِفَ في عيسىٰ، فاليعقوبية: هو الله، والنسطورية: هو ابن الله، والإسرائيلية: هو ثالث ثلاثة لله، واليهود: هو كذّاب علىٰ الله، والمحقُّون: هو عبد الله، واختُلِفَ في عليٍّ فالمسلمون: هو عبد الله، والغلاة: هو الله، والخوارج: كافر بالله، والمخالفون: إنَّه رابع افتراء علىٰ الله، والمؤمنون المحقُّون: إنَّه المقدَّم من الله، ولأجل ذلك قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «إنَّه أشبه الخلق بعيسىٰ».

٢٠ - محمّد خاتم النبيِّين وسيِّدهم، وعليٌّ خاتم

الأوصياء وسيِّدهم. ركب النبيُّ البراق، وركب عليٌّ كتف النبيِّ. علامة الرسالة في كتف النبيِّ، علامة الشجاعة في ساعدي عليٍّ.

تذنيب:

١ - الإسكندر سدَّ الله به علىٰ يأجوج ومأجوج، وكان يعرف لغات الخلق، وعليٌّ سدَّ الله به كيد الشياطين عن الشيعة، وكان يعرف لغات الملائكة والجنِّ والبهائم وجميع الخلق.

٢ - لقمان آتاه الله الحكمة، وجعل النبيُّ عليًّا باب دار الحكمة، فاستفاضت منه الحكمة.

تذنيب آخر:

أسند ابن جبر إلىٰ ابن عبّاس قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «من أراد أن ينظر إلىٰ آدم في حلمه، وإلىٰ نوح في فهمه، وإلىٰ موسىٰ في مناجاته، وإلىٰ عيسىٰ في سمته، وإلىٰ محمّد في تمامه، فلينظر إلىٰ هذا الرجل»، فتطاولت الأعناق، وإذا هم بعليٍّ عليه السلام.

وأسند ابن بطَّة في الإبانة إلىٰ ابن عبّاس، وروىٰ نحوه أنس أيضاً، وقد ذكرناه / [[ص ١٠٤]] في موضع آخر في كتابنا استيناساً وتيمُّناً.

وفي كتاب العقد عن المغربي، أنَّ فلاناً أراد قتل هرمزان، فاستسقىٰ، فجيء بقدح من ماء، فارتعدت يده به، فقيل له في ذلك، فقال: خفت أن تقتلني قبل شربه، فقال: لك الأمان حتَّىٰ تشربه، فرمىٰ به فكسره، فقال: ما كنت لأشربه أبداً وقد آمنتني حتَّىٰ أشربه، فقال: قاتلك الله، أخذت أماناً منّا ولم نشعر.

وفي رواياتنا: شكىٰ ذلك إلىٰ عليٍّ عليه السلام، فدعا فصار القدح صحيحاً مملوءاً ماءً، فأسلم الهرمزان من المعجز.

الفصل الثالث:

نذكر فيه طرفاً ممَّا نُقِلَ من معاجزه، مضافاً إلىٰ ما سلف من دلائله، وهذا باب واسع قد بلغ من الاشتهار إلىٰ حدٍّ يمتنع مقابلته بالإنكار، لا يتهيَّأ لمحبِّه سبره، ولا لمبغضه ستره، من طلب شيئاً [من ذلك] طالَبه من مظانِّه، وفيه كتب اختصَّت به، مثل الدلائل لعبد الله بن جعفر الحميري، والخرايج لسعيد بن هبة الله الراوندي، والواحدة لابن جمهور العمّي، والدرجات لسعد بن عبد الله، وبصائر الدرجات لمحمّد بن الحسن الصفّار، وغير ذلك.

إن قيل: فقد ظهر عن حسين بن منصور الحلَّاج وغيره من المشايخ أُمور خارقة للعادة، فلا دلالة في ذلك علىٰ الإمامة.

قلنا: إن صحَّ ذلك فهو من الحيل المشهورة لهم، وقد وقفت علىٰ كشف أسرارهم، والتمويه علىٰ أتباعهم، والله سبحانه أجلُّ من أن يخرق العادة للكذّابين، وقد عُلِمَ أنَّ الحلَّاج دعا أصحابه إلىٰ أنَّه المغني، وفي هذا تجسيم الربِّ تعالىٰ، والأنبياء والأئمة دعوا إلىٰ التوحيد والعدل وغيرهما، فبينهما فرقان.

إن قيل: فيما تدَّعونه لعلي ردُّ الشمس، ولو كان لعلمه غيركم.

قلنا: ادَّعىٰ المسلمون للنبيِّ شقَّ القمر، ولو كان لعلمه غيرهم.

إن قيل: لو ظهر المعجز لهم لم يبقَ فرق بين الأنبياء وبينهم، فلا يُفرَّق / [[ص ١٠٥]] النبيُّ من الإمام.

قلنا: الفرق الدعوىٰ، فإنَّ الإمام لا يدَّعي النبوَّة، وقد ظهرت كرامات مريم من غير نبوَّة، ومجيء آصف بعرش بلقيس من غير نبوَّة، ودارت رحا فاطمة وهي نائمة من غير نبوَّة، وقالت لبعلها: إنّي أسمع أخباراً وأقاصيص، فأملتها عليه، فجمع كتاباً منها يتضمَّن ما يكون من الحوادث، وسمّاه مصحف فاطمة من غير نبوَّة، وهذا الطرف نقلته من الخرايج والجرايح مختصراً لألفاظه، وآتياً من ذلك بما يكفي في إثبات تواتره، وهو أُمور:

الأوَّل: قال له أصحابه: إنَّ موسىٰ وعيسىٰ كانا يريان المعجزات، فلو أريتنا شيئاً لنطمئنَّ إليه، فأراهم عليه السلام جنات من جانب وسعيراً من جانب، وقال أكثرهم: سحر، وثبت اثنان. فأراهم حصىٰ مسجد الكوفة ياقوتاً، فكفر أحدهما، وبقي الآخر. قيل: وهو ميثم التمّار، وقيل: عمرو بن الحمق.

الثاني: اختصم خارجيٌّ وامرأة إليه، فعلا صوته، فقال له عليه السلام: «اخسأ»، فإذا رأسه رأس كلب، فقيل له: ما يمنعك عن معاوية إذاً؟ فقال: ﴿بَلْ عِبادٌ مُكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الأنبياء: ٢٦ و٢٧]، ونحو ذلك روىٰ الأصبغ بن نباتة في رجل آخر، ونحوه أيضاً فعل بخارجيٍّ، فدمعت عيناه، فرقَّ له، فدعا

الله تعالىٰ، فعاد إلىٰ الإنسانية، وتراجعت ثيابه من الهواء وقد كانت طارت عنه.

الثالث: أحيا رجلاً من بني مخزوم صديقاً له، فقام وهو يقول: وينه وينه نبيالا، يعني: لبّيك لبّيك سيِّدنا، فقال له عليه السلام: «ألستَ عربياً؟»، قال: بلىٰ، ولكنّي متُّ علىٰ ولاية فلان وفلان، فانقلب لساني إلىٰ لسان أهل النار.

الرابع: قال لرجل قد حمل جرّياً: «قد حمل هذا إسرائيلياً»، فقال الرجل: متىٰ صار الجرّي إسرائيلياً؟ فقال عليه السلام: «إنَّ الرجل يموت في اليوم الخامس»، فمات فيه، ودُفِنَ فيه، فرفس عليه السلام قبره برجله، فقام قائلاً: الرادُّ علىٰ عليٍّ كالرادِّ علىٰ الله ورسوله، فقال: «عُدْ في قبرك»، فعاد، فانطبق عليه.

الخامس: تكلَّم في أُذُن مغنٍّ خيّاط خفيًّا، فحفظ لوقته القرآن، وكذلك فعل برجل يقال له: زاذان.

/ [[ص ١٠٦]] السادس: تظلَّم إليه رجل، فكتب بظلامته، فهاج الناس وقالوا: طعن علىٰ الشيخين، فوقف رجل فتبرَّأ منهما ومن الثالث، فقال عليه السلام: «بقرت العلم في غير إبّانه، لتبقرنَّ بطنك كما بقرته»، فشقَّ بطنه وحشي حجارةً وصُلِبَ.

السابع: أتىٰ يهودي أبا بكر ثمّ عمر، وسألهما عن أموال أبيه، وقد مات ولم يُعلِمه بها، فأُوجع ضرباً، فأتىٰ عليًّا عليه السلام، فسلم عليه بإمرة المؤمنين، فقيل: لِمَ لم تُسلِّم عليهما مثله؟ فقال: والله ما سمَّيته حتَّىٰ وجدته في كُتُب آبائي في التوراة، ثمّ سأله عن كنوز أبيه، فقال: «خذ ألواحاً، وصر بها إلىٰ وادي برهوت بحضرموت، فإذا وصلت [وكان عند الغروب] وجدت عند القبور غرابين، فاهتف باسم أبيك، وقل: أنا رسول وصيِّ محمّد، فاسأله، واكتب ما يُخبِرك»، ففعل، فوجد كما قال، فأخبره بموضع المال، فرجع فنبشه، وأوقر منه عيراً، وأتىٰ به عليًّا، وأسلم وأقرَّ له بالوصيَّة والإمرة والأُخوَّة.

الثامن: خرج يوماً فرأىٰ علىٰ الباب أكمه ومُقعَداً ومكفوفاً وأبرص، فقالوا: جئناك لما بنا، فرجع عليه السلام وفتح حُقًّا، وأخرج رقًّا أبيض فيه كتاب أبيض، فقرأه عليهم، فقاموا من غير علَّة.

التاسع: قدم رجل الكوفة، فأفشا فيها أنَّ معاوية قد مات، وأنَّه كان ممَّن دفنه، فكذَّبه عليٌّ عليه السلام، وقال: «لن يموت حتَّىٰ يُهلِك هذه الأُمَّة، ويملك، ويفعل ويفعل»، فقال قوم: لِمَ قاتلته وأنت تعلم ذلك؟ فقال عليه السلام: «للحجَّة».

العاشر: قال بذي قار وهو جالس للبيعة: «يأتيكم من قِبَل الكوفة ألف رجل لا يزيدون ولا ينقصون»، قال ابن عبّاس: فعدُّوهم فنقصوا رجلاً، فاسترجعت وقلت: ما حمله علىٰ ما قال؟ فتكمَّلوا بأُويس القرني.

الحادي عشر: لـمَّا بلغه صنع بُسر بن أرطاة باليمن، دعا عليه بسلب عقله، فخولط فيه، واتُّخذ له سيفاً من خشب يلعب به حتَّىٰ مات.

الثاني عشر: دعا علىٰ الغيزار، وكان يرفع أخباره إلىٰ معاوية، وسأله عن ذلك فأنكر، فقال: «إن كنت كاذبا فأعمىٰ الله بصرك»، فما دارت الجمعة حتَّىٰ عمي.

الثالث عشر: لـمَّا أنكر أنس الشهادة له بغدير خُمٍّ، دعا عليه بالبرص، فأبرص، / [[ص ١٠٧]] وقال ابن عمر: أشهد بالله لقد رأيتها بيضاء بين عينيه.

الرابع عشر: أسلم راهب شيخ، وحدَّث أنَّه رأىٰ طيراً تقيَّأ ربع إنسان، ثمّ ذهب وجاء فتقيَّأ ربعاً آخر، وهكذا إلىٰ الآخر، فلمَّا أكمله جاء فأخذ ربعاً، وهكذا، فلمَّا خلص أتىٰ بربع وهكذا، فلمَّا كمل سألته: من أنت؟ فقال: ابن ملجم، قلت: فما عملت؟ قال: قتلت عليًّا، فوُكِّل بي هذا الطير يقتلني، ثمّ جاء الطير فأخذ ربعه، فسألت: من عليٌّ؟ فقيل لي: ابن عمِّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

الخامس عشر: دعا لشجرة كمَّثرىٰ يابسة، فاخضرَّت وحملت لوقتها وأكلوا منها، وعلىٰ رمّانة، فاخضرَّت وحملت وأكل محبُّوه منها، وأرادها مبغضوه فلم ينالوها.

السادس عشر: لـمَّا رجع من صفّين كلَّم الفرات فاضطربت، وسمع الناس صوتها بالشهادتين والإقرار له بالخلافة، وفي رواية عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام أنَّه ضربها بقضيب فانفجرت، وسلَّمت عليه حيتانها، وأقرَّت له بأنَّه الحجَّة.

السابع عشر: شكوا إليه في صفّين نفاد زادهم والعلف لدوابّهم، فقال عليه السلام: «غداً يأتيكم»، فصعد عليه السلام في الغد علىٰ تلٍّ فدعا، فأقبلت الجمال قطاراً قطاراً، فيها جميع ما

يحتاجون إليه حتَّىٰ الخيط والمخيط، وانصرفوا ولم يدر أحد أهم من الجنِّ أم من الإنس؟

الثامن عشر: قال ابن عبّاس: لـمَّا فتح النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم مكَّة، قال لعليٍّ: «كلِّم الشمس»، فسلَّم عليها، فردَّت عليه بالأُخوَّة والوصيَّة، وأبلغته من الله التحيَّة، وبشَّرته عنه له ولمحبّيه بأعلىٰ منزلة من الله.

التاسع عشر: رأىٰ الحسن البصري يتوضَّأ، فقال له: «أسبغ وضوءك يا كفتىٰ»، فقال: كان بالأمس رجال يسبغون الوضوء، فقال عليه السلام: «إنَّك لحزين عليهم من ذلك؟»، قال: نعم، قال: «فأطال الله حزنك»، قال أيّوب السجستاني: ما رأيت الحسن إلَّا حزيناً، فقلنا له في ذلك، فقال: عملت فيَّ دعوة الرجل الصالح. وكفتىٰ بالنبطية شيطان، سمَّته أُمُّه بذلك في صغره، فلم يعرفه أحد به حتَّىٰ دعاه به عليٌّ عليه السلام.

العشرون: كانت أُمُّ فروة تعيب علىٰ أبي بكر، فقتلها عمر ودُفِنَت، فدعا لها / [[ص ١٠٨]] عليه السلام، فعاشت وولدت لزوجها غلامين، وماتت بعد عليٍّ عليه السلام بستَّة أشهر.

الحادي والشعرون: حُـمَّ النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم، فوضع عليٌّ يمناه علىٰ صدره، وقال: أُخرجي إنَّه عبد الله ورسوله، فخرجت في الحال، فبشَّره النبيُّ بطاعة الأوجاع له.

الثاني والعشرون: دخل علىٰ الصادق عليه السلام رجل من الصين، فقال له: «تعرفوننا بالصين؟»، قال: نعم، قال عليه السلام: «بِـمَ؟»، قال: عندنا وردة نجد مكتوباً علىٰ وردها أوَّل النهار: لا إله إلَّا الله محمّد رسول الله، وفي آخره: لا إله إلا الله عليٌّ خليفة رسول الله.

الثالث والعشرون: قال الباقر عليه السلام: «للإمام عشر دلائل: يُولَد مختوناً، وناطقاً بالشهادتين، ومكتوب علىٰ عضده الأيمن: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً﴾ [الأنعام: ١١٥]، ولا يتمطّىٰ، ولا يتثاءب، ولا يحتلم، ولا ظلَّ له، ورائحة نجوه كالمسك، وتستره الأرض، ويختم الحجر، ويُستجاب دعوته».

الرابع والعشرون: قال له رجل: لا نرىٰ لكم من الدنيا شيئاً، فقبض عليه السلام كفًّا من حصىٰ مسجد الكوفة، فإذا هو جواهر، ثمّ رمىٰ به فعاد حصىٰ.

الخامس والعشرون: قال الأصبغ بن نباتة: كان إذا وقف بحضرة علي شخص، يقول: «استعدّ لنفسك، فإنَّك تمرض يوم كذا»، فيكون كما قال.

السادس والعشرون: بعثت عائشة إليه رجلاً شديد العداوة بكتاب، وأوصته أن لا يأكل عنده شيئاً، فلمَّا قدم دعا إلىٰ الأكل فأبىٰ، فقال عليه السلام: «قالت لك: لا تأكل فإنَّ فيه السحر»، قال: نعم، فرجع إلىٰ محبَّته، وأُصيب بصفّين، فقالت: ما نبعث إليه أحداً إلَّا أفسده علينا.

السابع والعشرون: قام إليه رجل وقال: إنّي أُحِبُّك، قال: «صدقت»، فدسَّت الخوارج إليه رجلاً فقال: إنّي أُحِبُّك، فقال عليه السلام: «كذبت، ولا تُحِبُّني قطُّ، وكأنّي بك وقد قُتلت علىٰ ضلالك، ووطئت دوابُّ العراق وجهك، فلم يعرفك قومك»، فقُتِلَ بالنهروان كما قال عليه السلام.

الثامن والعشرون: مرَّ عليه السلام بجبل في طريقه إلىٰ صفّين، فخرج من الجبل هامَّة بيضاء ولحية ووجه كذلك، فسلَّمت عليه بإمرة المؤمنين، فقال: «وعليك السلام / [[ص ١٠٩]] يا شمعون»، فسأله عنه عمّار ومالك وأبو أيّوب الأنصاري وقيس بن سعد وعمرو بن الحمق وعبادة بن الصامت، فقال: «هو وصيُّ عيسىٰ عليه السلام».

التاسع والعشرون: اصطاد عمرو بن حريث ضبًّا، فبايعه في البريَّة بالخلافة، فخطب عليه السلام، وذكر ذلك، وقال: «إنَّه سيُبعَث وإمامه ضبٌّ»، قال ابن نباتة: فرأينا عمراً ينتفض جبناً ونفاقاً.

تذنيب:

إن قيل: لِـمَ لا تكون هذه لسبب اختصَّ بذلك من تقريب جسم، أو مقارنة شيء، أو حدوث أمر؟

قلنا: لو كان ذلك بسبب لاشتهر كما اشتهر حجر المغناطيس بجذب الحديد، ولو كان كذلك لم نثق بشيء أصلاً، إذ يجوز حينئذٍ أن تكون حياة الميِّت إنَّما هي بقرب جسم منه أو نحوه، والضرورة تردُّ ذلك.

قدم إليه حكيم يوناني، وقال له: بوجهك صفار وعندي دواؤه، وأمَّا رقَّة ساقيك فلا حيلة لي فيها، والرأي عندي أن ترفق بهما، فقال عليه السلام: «هل تعرف شيئاً يزيد في صفاري؟»، فدفع إليه حبًّا، وقال: حبَّة منه تقتل رجلاً، فشرب منه عليه السلام مثقالين، فارتعد الرجل، وقال: سيقتلوني

به، فاحمرَّ وجه الإمام عليه السلام بذلك، وحمل أُسطوانة بسقفها وغرفتين كانتا عليها، فأسلم اليوناني، وأقرَّ بوصيَّته، وقال:

إذا ما الكرامات اعتلىٰ قدر ربِّها
وحلَّ بها أعلىٰ ذرىٰ شرفاته
فإنَّ عليًّا ذا المناقب والنهىٰ
كراماته العليا أقلُّ صفاته

* * *

/ [[ص ١٥١]] **الباب السابع: في شيء ممَّا ورد في فضائله عليه السلام المنبِّهة علىٰ تعديله:**

واعلم أنَّ ما نذكر منها قطرة من بحار متلاطمة أمواجها، وشذرة من قطار متلازمة أُصولها وإنتاجها، نشت حيث ارتضعت عن حكمة ربِّ الجلالة، وفشت حين تكلَّمت بهداية المخصوص بالرسالة، فحصر كلُّ باغ الإحصاء عن حصرها، وقصر كلُّ باع الاستقصاء من قصرها، فمن رام ذلك فقد رام مسَّ الشمس، وردَّ ما فات بالأمس. وبالجملة فهذا باب واسع لا يتأدّىٰ لموافق حصره، ولا يتهيَّأ لمنافق ستره، وقد روىٰ مسلم والبخاري حديث خروج النبيِّ في مرضه إلىٰ عزل أبي بكر عن صلاته، أنَّه خرج بين رجلين أحدهما الفضل ورجل آخر، وكان عليًّا، فلم تذكره عايشة باسمه، طلباً لإعفاء رسمه.

وقال معاوية لابن عبّاس: كتبنا في الآفاق ننهىٰ عن ذكر مناقب علي، فكفَّ لسانك. قال: أفتنهانا عن قراءة القرآن؟ قال: لا، قال: فعن تأويله؟ قال: نعم، قال: أفنقرأه ولا نسأل؟ قال: سَلْ عن غير أهل بيتك، قال: فإنَّه منزل علينا، أفنسأل غيرنا؟ أتنهانا أن نعبد الله؟ فإذن تهلك الأُمَّة. قال: اقرؤوا ولا تأوِّلوا ما أنزل الله فيكم، فقال: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِؤُا نُورَ اللهِ بِأَفْواهِهِمْ﴾ [الصفّ: ٨]، ثمّ نادىٰ: برئت الذمَّة ممَّن روىٰ حديثاً في مناقب عليٍّ.

وقال ابن شدّاد الليثي: وددت أن أُحدِّث بفضائل عليٍّ يوماً وإن عنقي ضُرِبَت.

فكانوا يقولون: قال رجل من قريش، ويقول ابن أبي ليلىٰ: حدَّثني رجل من أصحاب النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، ويقول الحسن: قال أبو زينب.

وسُئِلَ ابن جبير عن حامل اللواء، فقال: إنَّك لرخيُّ البال.

قال ابن شهرآشوب: صاحب المصالت، قيل: الزم السُّنَّة تدخل الجنَّة، قال: / [[ص ١٥٢]] وما السُّنَّة؟ قال: حبُّ أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية ولعن أبي تراب، قال: هو الذي كان يقاتل مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: صار اليوم خارجياً ونهىٰ معاوية عن تسميته، فسمّىٰ موسىٰ بن رباح ابنه عليًّا فذُبِحَ في حجره.

وكتب معاوية إلىٰ عُمّاله: لا تجيزوا شهادة شيعي.

وقال بعض الشيعة لمالك: كم جزية ذمّي، قال: دينار، قال: فهنا ديناران علىٰ أن أذكر الحقَّ، فأبىٰ.

قال المعتمر بن سليمان: سمعت أبي يقول: كان في أيّام بني أُميَّة ما أحد يذكر عليًّا بخير إلَّا قُطِعَ لسانه.

وفي كتاب المبرَّد: كانوا يرجمون أبا الأسود الدؤلي بالليل، فشكاهم إلىٰ رؤسائهم، فقالت العامَّة: الله يرميه، فقال: لو رماني لما أخطأني.

واجتمعوا لقتل رجل قال: عليٌّ خير من معاوية، وقُتِلَ.

تذنيب:

ذكر الراوندي في خرائجه في خبر طويل عن الأعمش أنَّه صلّىٰ إلىٰ جانب رجل، فلمَّا سجد سقطت عمامته، فإذا رأسه رأس خنزير، فسأله عنه، فقال: كنت مؤذِّناً، وكلَّما أصبحت لعنت عليًّا ألف مرَّة، فلعنته يوم جمعه أربعة آلاف، ونمت فرأيت القيامة والنبيَّ وعليًّا وولديه يسقون الناس، فقال لي النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «عليك لعنة الله، أتلعن عليًّا؟»، ثمّ بصق في وجهي وقال: «قم غيَّر الله ما بك من نعمة»، فانتبهت كما ترىٰ.

وقد بذل معاوية لسمرة بن جندب أربع مائة ألف درهم علىٰ أن يجعل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذا تَوَلَّى سَعىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها﴾ [البقرة: ٢٠٥] في علي، ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧] في ابن ملجم، ففعل ذلك، ذكره السيِّد ابن طاوس في الردِّ علىٰ الجاحظ.

وقال الشعبي: كنت أسمع خطباء بني أُميَّة يسبُّون عليًّا، فكأنَّما يشال بضبعيه إلىٰ السماء، ويمدحون أسلافهم، فكأنَّما يكشفون علىٰ جيفة.

وقال بعض البلغاء: أصبح المختلفون مجتمعين علىٰ مدحة، فيقول العدوُّ / [[ص ١٥٣]] اضطراراً ما يقوله الوليُّ اختياراً.

وأسند ابن مردويه في كتاب المتون إلىٰ عائشة: كان أبو بكر يديم النظر إلىٰ عليٍّ، فقيل له في ذلك، فقال: سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله يقول: «النظر إلىٰ عليٍّ عبادة»، وروىٰ نحوه ابن مسعود، ومحمّد بن حصين، وجابر، وأنس، وأبو هريرة، عن معاذ، عن النبيِّ صلى الله عليه وآله. وروت نحوه معاذة، عن عائشة، عن النبيِّ صلى الله عليه وآله.

فقد سخَّر الله خلقه لنقل فضائله وما فيه الحجَّة عليهم من دلائله، فصنَّف ابن جرير كتاب الغدير، وابن شاهين كتاب المناقب، وابن أبي شيبة كتاب أخباره وفضائله، والجاحظ كتاب العلوية في فضائل بني هاشم علىٰ بني أُميَّة، والأصفهاني كتاب منقبة المطهَّرين وما أُنزل من القرآن في أمير المؤمنين، وأبو المحاسن الرؤياني كتاب الجعفريات، والموفَّق المكّي كتاب الأربعين في فضائل أمير المؤمنين، وابن مردويه كتاب ردِّ الشمس في فضائل أمير المؤمنين، والشيرازي نزول القرآن في شأن أمير المؤمنين، والمؤذِّن كتاب الأربعين في فضائل فاطمة، وابن حنبل مسند أهل البيت، والنطنزي [في] الخصائص العلوية علىٰ سائر البريَّة، وابن المغازلي كتاب المناقب، والبستي كتاب المراتب، والبصري كتاب الدرجات، والخطيب كتاب الحدائق.

وفي حديث الدوانيقي: كم تروي في عليٍّ حديثاً؟ فقال: عشرة آلاف.

قال رجل لابن عبّاس: ما أكثر مناقب عليٍّ، إنّي لأحسبها ثلاثة آلاف، فقال: أوَلا تقول: هي إلىٰ ثلاثين ألف أقرب؟

قال المرتضىٰ: سمعت عمر بن شاهين وهو شيخ مقدَّم في الرواية يقول: جمعت من فضائل عليٍّ ألف جزء.

و قال ابن حنبل: ما جاء لأحد من الصحابة ما جاء لعليٍّ.

وروىٰ المطرَّزي عن الخوارزمي مسنداً إلىٰ ابن عبّاس قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «لو أنَّ الغياض أقلام، والبحار مداد، والجنَّ حُسّاب، والإنس كُتّاب، ما أحصوا فضائل عليِّ بن أبي طالب».

[أبا حسن لو أنَّ ذا الخلق تاجروا
بحبِّك يا مولاي ما كان أخسروا

/ [[ص ١٥٤]]

ولو كانت السبع السماوات كاغداً
وكانت بعون الله تُطوىٰ وتُنشَر
وكانت جميع الإنس والجنِّ كُتَّب
وكان مداد القوم سبعة أبحر
ولو كانت الأشجار جمعاً بأسرها
تُقصَّص أقلام وتُبرىٰ وتحضر
لكلَّت أياديهم وأفنىٰ مدادهم
وما حصلوا معشار من فضل

وأسنده ابن شهرآشوب إلىٰ الزمني، إلىٰ الليث، إلىٰ مجاهد، إلىٰ ابن عبّاس.

وروىٰ الخوارزمي عن الصادق عليه السلام، قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «جعل الله لأخي عليِّ بن أبي طالب فضائل لا تُحصىٰ، فمن ذكر له فضيلة مقرًّا بها غفر الله له [ما اكتسب] ولو وافىٰ القيامة بذنوب الثقلين، ومن كتبها لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام لكتابته رسم، ومن استمع إليها غُفِرَ له ما اكتسب بالسماع، ومن نظر إلىٰ كتاب في فضائله غفر الله له ما اكتسب بالنظر»، وقد عرفت نقل الفريقين وشهادة الخصمين.

قال ابن عبد البرِّ: فضائله لا يحيط بها كتاب. ونحوه قال النشوي، والخطيب الخوارزمي، فهذه الشهادة خرق العادة حيث صدرت من المائل إلىٰ الكتمان، واستمرَّت علىٰ مرور الأزمان.

نشرت حيلة قريش فزادته
إلىٰ صحَّة القيامة قيلا
وروىٰ فضله المعاند حتَّىٰ
زاده ما روىٰ علوًّا ونبلا

وقال الآخر:

شهد الأنام بفضله حتَّىٰ العدا
والفضل ما شهدت به الأعداءُ
فتلألأت أنواره لذوي النُهىٰ
وتزحزحت عن غيِّها الظلماءُ
يروي مناقبهم لنا أعداؤهم
لا فضل إلَّا ما رواه حسودُ
وإذا رواها مبغضوهم لم يكن
للعالَمين علىٰ الولاة محيدُ

وسأذكر فصلاً مفصَّلاً فيه انتساب فِرَق العلماء إليه، وإحاطته ما يعتمد الحكماء وغيرهم من الفضلاء عليه.

نطقت بوحي الله فيك خصائص
خير الأنام نذيرها وسفيرها
ما عصبة إلَّا وأنت وليُّها
وكذاك مولاها وأنت أميرها

/ [[ص ١٥٥]] قال خطيب دمشق وابن أبي الحديد في عليٍّ وهما قائلان بإمامة أبي بكر: ما أقول في رجل أقرَّ له بالفضل من خصمه، ولم يمكنهم جحد مناقبه، مع استيلاء بني أُميَّة علىٰ الأرض، واجتهادهم في إطفاء نوره، ولعنه علىٰ منابرهم، ووضع معايبه، وقتلوا مادحيه وحبسوهم عن رواية حديث يُعليه، فما زاده ذلك إلَّا سموًّا، فكان كالمسك كلَّما سُتِرَ انتشر عَرفه، وكلَّما كُتِمَ تضوَّع نشره، تُعزىٰ إليه كلُّ فضيلة، وتتجاذبه كلُّ طائفة، كلُّ من نزع من الفضايل بعده فله اقتفىٰ، وعلىٰ مثاله احتذىٰ، ومن كلامه اقتبس العلم الإلهي، وإليه انتهىٰ.

فالمعتزلة الذين هم أهل هذا الفنِّ تلامذته لانتسابهم إلىٰ واصل تلميذ أبي هاشم بن محمّد بن الحنفية، وهو تلميذ أبيه. والأشعريَّة ينتمون إلىٰ أبي الحسن، وهو تلميذ أبي عليٍّ الجُبّائي المعتزلي، فرجع علمهم إلىٰ عليٍّ عليه السلام، والإماميَّة والزيديَّة انتسابهم واضح إليه.

وعلم الفقه فكلُّ فقيه عيلة عليه، وقد قرأ مالك علىٰ ربيعة، وربيعة علىٰ عكرمة، وعكرمة علىٰ ابن عبّاس، وهو تلميذ عليٍّ. و ابن حنبل قرأ علىٰ الشافعي، والشافعي علىٰ محمّد بن الحسن من أتباع أبي حنيفة، وأبو حنيفة علىٰ الصادق، وانتهىٰ الأمر إلىٰ عليٍّ عليه السلام.

وعلماء الصحابة ابن عبّاس وقد علمت أنَّه تلميذه، وعمر بن الخطّاب وقد عُرِفَ رجوعه إليه فيما أشكل عليه حتَّىٰ قال: لا بقيت لمعضلة ليس لها أبو الحسن.

وقد روىٰ الخاصُّ والعامُّ قول النبيِّ صلى الله عليه وآله له لـمَّا بعثه قاضياً إلىٰ اليمن: «اللّهمَّ اهدِ قلبه وثبِّت لسانه»، فقال: «ما شككت بعدها في قضاء».

وقال ارتجالاً علىٰ المنبر: «صار ثمنها تسعاً»، وسيأتي قريباً.

والتفسير فهو مأخوذ عنه وعن ابن عبّاس، وقد قيل له: أين علمك من علم عليٍّ؟ قال: كقطرة في البحر المحيط.

وعلماء الطريقة ينسبونها إليه، والخرقة التي هي شعارهم إلىٰ اليوم مقصورة / [[ص ١٥٦]] عليه، صرَّح بذلك الجنيد والشبلي والكرخي والبسطامي، وقد قيل: إنَّهم ينتمون إليه في سلسلتين: النورية، هم ينتسبون إلىٰ أبي الحسن النوري، أخذه عن كميل بن زياد خادم عليٍّ عليه السلام. والجنيدية، يُنسَبون إلىٰ جنيد البغدادي، أخذه عن الحسن البصري تلميذ عليٍّ عليه السلام. وهؤلاء و نحوهم المتَّبعون لعفَّته وزهده، تفرَّعت ينابيع الحكمة فيهم عن غزير علمه.

قال عزُّ الدِّين المقدسي في تفسير كلامه: «من عرف نفسه فقد عرف ربَّه»، الروح لطيفة ربّانية لاهوتية في جثَّة ناسوتية دالَّة من عشرة أوجه علىٰ وحدانية ربّانية:

١ - لـمَّا حرَّكت الهيكل ودبَّرته، علمنا أنَّه لا بدَّ للعالَم من محرِّك ومدبِّر.
٢ - دلَّت وحدتها علىٰ وحدته.
٣ - دلَّ تحريكها للجسد علىٰ قدرته.
٤ - دلَّ اطِّلاعها علىٰ ما في الجسد علىٰ علمه.
٥ - دلَّ استواؤها إلىٰ أعضائه علىٰ استوائه إلىٰ خلقه.
٦ - دلَّ تقدُّمها عليه وبقاؤها بعده علىٰ أزله.
٧ - دلَّ عدم العلم بكيفيَّتها علىٰ عدم الإحاطة به.
٨ - دلَّ عدم العلم بمحلِّها من الجسد علىٰ عدم أينيَّته.
٩ - دلَّ عدم مسِّها علىٰ امتناع مسِّه.
١٠ - دلَّ عدم إبصارها علىٰ استحالة رؤيته.

وقال أيضاً: صوَّر الله آدم صورة مدنية أتقن فيها من المباني ما يدلُّ علىٰ قدرة الباني، وحرَّك فيها مثالث و مثاني يشير بأن ليس له ثاني، ونصب وسطها قصر المملكة وهو القلب، إذ هو بيت الربِّ، وجعل مدارها عليه ومرجعها إليه، ووضع فيه سرير العزِّ والسلطان، وأجلس عليه ملكاً يقال له: الإيمان، وبثَّ في خدمته الجوارح كالغلمان، فقال اللسان: أنا الترجمان، والعينان: نحن الحارسان، والأُذنان: نحن الجاسوسان، واليدان: نحن العاملان، والقدمان نحن الساعيان، وقال الملكان: نحن الشاهدان. وقال صاحب الديوان: كما تُدين تُدان.

/ [[ص ١٥٧]] ثمّ قال الوزير الذي هو العقل: أيُّها الملك، لا بدَّ لك من خاصَّة يُؤثِرونك ولو كان بهم خصاصة، فتحتاج إلىٰ تاج هو الولاية، وإلىٰ معراج هو

العنايـة، وإلىٰ دليـل هـو الهدايـة، وإلىٰ مركـوب هـو الصـدق، وإلىٰ حلية هـي السكينة، وإلىٰ صـاحب هـو العلـم، وإلىٰ بـوّاب هـو الـورع، وإلىٰ سـيّاف هـو الحـقُّ، وإلىٰ كاتـب هـو المراقبـة، وإلىٰ سـجن هـو الخـوف، وإلىٰ ميـزان هـو الرجـاء، وإلىٰ سراج هـو الحكـم، وإلىٰ نـديم هـو الفكـر، وإلىٰ خزانـة هـي اليقـين، وإلىٰ كنز هو القناعة، وإلىٰ صاحب بريد هو الفراسة.

ثـمّ قـال: أيُّهـا الملـك، انظـر إلىٰ رعيَّتـك بعـين الرحمـة، واقسم بكلِّ ما تقيم بـه رسـمه، فقـال الملـك: بـل انظـر أنـت في الرعيَّة، وأزل عـنهم الشـكيَّة، فقالـت اليـدان: عـليَّ جمـع الآلـة، والأسـنان: أنـا أطحـن وأعـزل النخالـة، والريـق: أنـا أعجـن وأتـولّىٰ إلىٰ المعـدة إنزالـه، والمعـدة: أنـا أطـبخ ومـا أزيـد عـلىٰ ذلـك عمالـة، والكبـد: أنـا آخـذ الصـافي وأتـرك الحثالـة، والقدرة: أنا أُفرِّقه بالعدالة إلىٰ كلِّ عضو ما يطيق احتماله.

ثـمّ نـادىٰ منـادي الفـيض: يـا معشـر الرعيَّـة، قـد أقسـم الملك بالأليـة أنَّ مـن عـدل عـن الطريـق السـويَّة، وكفـر نعمـة العطيَّـة، وأنفقهـا في الخطيَّـة، فقـد أفسـد النيَّـة ونقـض البنيَّـة، وأُولئك هم شرُّ البريَّة.

واعلـم أنَّـك لا تصـل إلىٰ منـازل القربـات حتَّـىٰ تقطـع ستَّ عقبات:

١ - فطـم الجـوارح عـن المخالفـات الشـرعية، فتشـرف علىٰ ينابيع الحكمة العقلية.

٢ - فطـم الـنفس عـن المألوفـات العاديـة، فتشـرف عـلىٰ سرائر العلوم الربّانية.

٣ - فطـم القلـب عـن الرعونـات البشـرية، فتشـرف عـلىٰ أعلام المناجاة الملكوتية.

٤ - فطـم الـنفس عـن الكـدورات الطبيعيـة، فتشـرف علىٰ أنوار المنازلات القرينية.

٥ - فطـم الـروح عـن البخـارات الحسّـية، فتشـرف عـلىٰ أقمار المشاهدات الحبيبية.

٦ - فطـم العقـل عـن الخيـالات الوهميـة، فتهـبط عـلىٰ رياض الحضرة القدسية.

فهنالـك تغيـب ممَّـا تشـاهد مـن اللطـائف الإنسـية، عـن الكثائف الحسّية.

/ [[ص ١٥٨]] هـذا وقـد سُـعي إلىٰ الخليفـة بـأنَّ الصـوفية زنادقـة رفضـوا الشـريعة، فـأمر بقـتلهم، فبـدر أبـو الحسـن النـوري إلىٰ السـيّاف فقـال: لِـمَ بـدرت؟ قـال: أحببـت أن أُؤثـر أصـحابي بحيـاتي هـذه اللحظـة، فتعجَّـب، وكتـب إلىٰ الخليفـة، فـردَّهم إلىٰ القضـاة، فسـألوا النـوري عـن أُصـول الفـرائض فأجـاب، فبعثـوا إلىٰ الخليفـة: إن كـانوا زنادقـة، فـما علىٰ ظهر الأرض موحِّد.

وقـال شـقيق لإبـراهيم بـن أدهـم: كيـف تعملـون؟ قـال: إن أُعطينـا شـكرنا، وإن مُنعنـا صـبرنا، قـال: فـأنتم؟ قـال: إذا أُعطينا آثرنا، وإن مُنعنا شكرنا.

ولقي السـقطي رجـلاً جلـيلاً، فسـلَّم عليـه سـلاماً ناقصـاً، فقيـل لـه في ذلـك، فقـال: روي عـن النبـيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا التقـىٰ المسـلمان قُسِّـم بيـنهما مائـة رحمـة، تسـعة وتسـعون لأبشَّـهما»، فأردت أن يكون معه النصيب الأكثر.

فهذا ونحوه قطـرة ممَّـا اسـتُنزع مـن علـم عـليٍّ عليه السلام وزهـده وإيثـاره، ولـيس التصـوُّف المنسـوب إليـه مـا يفعلـه المغنِّيـون والرقّاصـون بليـالي العبـادات في بيـوت الصـلوات، فـما أحسـن ما وُصِفَ من رقصهم لإظهار نقصهم:

أيـا جيـل التصـوُّف شرَّ جيـل
لقـد جئـتم بشـيء مسـتحيلِ
أفي القـرآن قـال لكـم إلهـي
كلـوا مثـل البهـائم وارقصـوا لي

ولقد رأيـت كتابـاً مصـنَّفاً في معـايبهم، وكشـف السـتر عـن حيلهم، التي يوهمون بها علىٰ أتباعهم أنَّهم بالقرب من ربِّهم.

قـالوا: ضرب بنـات النجّـار بالـدفِّ بحضـرته عليه السلام لـمَّا قدم المدينة وغنَّت:

طلـع البـدر علينـا ... مـن ثنيّـات الـوداع
وجـب الشـكر علينـا ... مـا دعـا لله داع
أنـت يـا مرسَـل حقَّـا ... جئـت بـالأمر المطـاع
جئتنـا تسـعىٰ رويـداً ... مرحبـاً يـا خـير سـاع
يـا نبيَّـا مـن ضـياه ... أشرقـت كـلُّ البقـاع

فطرب النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم، ووهب لهنَّ عمامته.

ورقصـت الحبشـة في مسـجده، فظلَّـل عـلىٰ عائشـة لتتفـرَّج علىٰ ذلك.

وأنشد شخص بحضرته: / [[ص ١٥٩]]

لسـعت حيَّـة الهـوىٰ كبـدي
فـلا طبيـب لهـا ولا راقـي

إلَّا الحبيب الذي كُلِّفت به

فإنَّه منيتي وترياقي

فتمايل صلى الله عليه وآله وسلم وسقط رداؤه من أعلاه، فتقاطعوه تبرُّكاً.

قلنا: هذا كلُّه من زخاريفكم الفاسدة، وسخرياتكم الواردة، وقد عاب الدفَّ ابن حنبل وأبو حنيفة.

قالوا: روىٰ بريدة أنَّ جارية قالت له عليه السلام بعد رجوعه من غزاة: كنت نذرت إن رجعت سالماً أضرب بين يديك بالدفِّ وأتغنّىٰ، فقال: «إن كنتي نذرتي فاضربي، وإلَّا فلا»، فضربت، فدخل أبو بكر، ثمّ عليٌّ، ثمّ عثمان، وهي تضرب، فدخل عمر، فوضعت الدفَّ تحت إستها وقعدت، فقال النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «إنَّ الشيطان ليخاف منك يا عمر»، أخرج ذلك الترمذي في صحيحه.

قلنا: لا يخفىٰ ما فيه من القول بالباطل، إذ لو نذرت الزنا أو غيره لأباحه لها، وحاشاه أن يرضىٰ بذلك. وفي قوله: «وإلَّا فلا» نهي صريح، وهو للتحريم، وكيف يصير النذر الحرام مباحاً؟ وفي قوله: «إنَّ الشيطان يخاف منك يا عمر» تصريح بأنَّه فعل الشيطان، وتفضيل لعمر علىٰ النبيِّ ومن حضره. وقد روىٰ العبدي في آداب الكتاب أنَّه عليه السلام قال: «من استمع إلىٰ قينة صُبَّ في أُذُنيه الآنك يوم القيامة»، وأخرج البخاري قول عمر: (أمزمار الشيطان عند رسول الله؟). وفي تظليله علىٰ عائشة للتفرُّج نقص لا يرضىٰ به الأدنىٰ فضلاً عمَّن لا ينطق عن الهوىٰ، وقد وافقوا علىٰ تحريم نظر المرأة إلىٰ الرجال في قوله عليه السلام: «أعمياوين أنتما؟»، كيف ويعارض حديثهم قوله تعالىٰ: ﴿وَما كانَ صَلاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥]، وقوله: ﴿ما عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجارَةِ﴾ [الجمعة: ١١]. والطرب المذكور جاز كونه لإقرارهنَّ بنبوَّته لا للدفِّ بحضرته. علىٰ أنَّ الطرب مشترك بين الحزن والسرور، قال شاعر:

/ [[ص ١٦٠]]

وقالوا قد بكيت فقلت كلَّا

وهل يبكي من الطرب الجليد

فيُحمَل طربه علىٰ كراهته.

إن قيل: فهبة العمامة تدلُّ علىٰ رضاه.

قلنا: لا، إذ جاز أن يكون ليسرع الانصراف عنه، كما أنَّ الله تعالىٰ يُحِبُّ قضاء حاجة الكافر كراهية منه لسماع صوته كما جاء في الحديث النبوي.

الفصل الثاني:

ولنرجع إلىٰ النمط الأوَّل من ذكر فضائله عليه السلام.

فعلم النحو أملأ علىٰ أبي الأسود جوامعه، وهذا يلحق بالمعجزات، لأنَّ القوَّة البشرية لا تفي بحصر الكلام في الثلاثة، والإعراب في الأربعة.

وأمَّا أحواله في الحروب فبها تُضرَب الأمثال، بأفواه الأولياء والأعداء من الرجال، فإنَّه لـمَّا دعا بصفّين معاوية ليبارزه ليستريح الناس، فيُقتَل أحدهما، وتقصر الفتنة بينهما، قال ابن العاص: قد أنصفك، قال: غششتني، أتأمرني بمبارزته وأنت تعلم أنَّه الشجاع المطرق؟

وانتبه يوماً فرأىٰ ابن الزبير تحت رجليه، فقال: لو شئت أن أفتك بك لفعلت، قال: لقد شجعت بعدنا، قال: وما تنكر من شجاعتي وقد وقفت بإزاء عليِّ بن أبي طالب في الصفِّ؟ قال: لا جرم أنَّه قتلك وأباك بيسرىٰ يديه، وبقيت اليمنىٰ فارغة يطلب من يقتله بها.

وافتخرت أُخت عمرو بقتله أخاها، فقالت:

لو كان قاتل عمرو غير قاتله

بكيته أبداً ما دمت في الأبد

لكن قاتله من لا نظير له

وكان يُدعىٰ أبوه بيضة البلد

وطلب المشركون ببدر الأكفّاء، فخرج وأرداهم، وكان النصر بقتلهم. قال بعض الفضلاء فيهم: / [[ص ١٦١]]

أردىٰ ببدر قروم المشركين وقد

عتوا بضرب يقدُّ الهام كالشعل

ما بارزوا فارتضوا قرناً سواه لكي

يروا به العذر عند اللوم والعذل

كأنَّما رام قتلاه الفخار به

فما التقوا غيره و العمر في مهل

ما كان يبرز في حرب إلىٰ بطل

إلَّا ويبطل منه حيلة البطل

وأيّ مشهد حرب لم يروه به

قطباً يدير رحىٰ حرب بلا وجل

وفي الحديث: كانت ضرباته وتراً.

قال ابن قتيبة في المعارف: ما صارع أحداً إلَّا وصرعه.

أقول: إنَّ أهل الذمَّة مع تكذيبهم بالنبوَّة يُحِبُّونه، والفلاسفة مع معاداتهم للملَّة يُعظِّمونه، والفرنج والروم تُصوِّر صورته في بيعها، وملوك الترك والديلم علىٰ أسيافها تضعها، وكانت علىٰ سيف عضد الدولة وابنه، وعلىٰ سيف أرسلان وابنه، كأنَّهم بها يتفألون، وللنصر بها يطلبون.

وبالجملة، فكلُّ شجاع ينتهي إليه، ويُعوِّل في انتصاره عليه.

وقال الجاحظ: ليس في قتل الأقران فضيلة للرئاسة، إذ ليس المقاتل في منزلة الرئيس، وإلَّا لكان النبيُّ مرؤوساً، لعدم قتاله.

قلنا: في هذا تصغير لأمر الجهاد، وردٌّ علىٰ القرآن في قوله: ﴿وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً ﴿٩٥﴾﴾ [النساء: ٩٥]، ولم يكن لأبي بكر رئاسة والنبيُّ حاضر مختصٌّ بها غنيٌّ عنه وعن غيره فيها. علىٰ أنّا لا نُسلِّم أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله لم يقاتل، وقد قاتل بأُحُد وغيرها. وقد قال عليٌّ عليه السلام: «كنّا إذا أجم البأس اتَّقينا برسول الله».

قال: الشجاع قد يترك النزال لمعانٍ أشرف منه.

قلنا: فهربه في خيبر [عنه] كان لمعانٍ أشرف منه، هي انكسار قلوب المؤمنين، ونزول الغمِّ بسيِّد المرسلين، حين ألبس بهزيمته جلابيب المذلَّة لرايته، واقتفىٰ عمر أثره في وصمته. علىٰ أنَّ ما ذكر يسري في العبادات، فيقال: إنَّ تاركها أفضل من فاعلها لمعانٍ أُخر أشرف منها. وقد كان الرئاسة لأمير المؤمنين بصفّين وغيرها، وقد قاتل بنفسه فيها.

/ [[ص ١٦٢]] وأمَّا الجود فظاهر عليه، وقد شهد له أعداؤه، فقد دخل مِحْقَن الضبيُّ علىٰ معاوية، وقال: جئتك من عند أبخل الناس، فقال: ويحك لو ملك عليٌّ بيتاً من تبر وبيتاً من تبن، لأنفد تبره قبل تبنه.

قال الشعبي: ما قال لسائل قطُّ: لا.

وناهيك بما أتىٰ في هل أتىٰ، حين إيثاره بالطعام ثلاثاً مع صيامه تلك الأيّام.

ونزل فيه: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهارِ سِرًّا وَعَلانِيَةً﴾ [البقرة: ٢٧٤]، لـمَّا تصدَّق بأربعة دراهم. والمخالف يزعم أنَّ أبا بكر أنفق أمواله علىٰ النبيِّ الذي هو أفضل من المسكين واليتيم والأسير، ولم ينزل فيه شيء يسير، وذلك إمَّا لعدم الإنفاق في نفسه، أو لعدم الإخلاص فيه.

وأمَّا الحلم، فقد صفح يوم الجمل عن مروان، وكان أعدىٰ الناس عداوةً له في كلِّ أوان. وعن ابن الزبير مع شتمه لعليٍّ جهاراً. وكرَّم عائشة بتجهيزها إلىٰ المدينة في عشرين امرأة عليهنَّ لبس الرجال، فقالت في الطريق: هتك ستري برجاله، فلمَّا وصلت إلىٰ المدينة ألقين العمائم، وقلن: نحن نسوة. وعفىٰ عن أهل البصرة والأحقاد لم تُبدَّد، وموجبات المؤاخذة لم تُشرَّد. وصفح عن معاوية وأصحابه حين ملك الماء بعد أن منعوه منه.

وأمَّا الفصاحة، فمنه تعلَّم الناس الكتابة والخطابة، ولا يخفىٰ ما له من مفرد الكلام ومركَّبه، حتَّىٰ اعتنىٰ العلماء بشروحه، والنظر في كشف أسراره، كنهج البلاغة وغيره، وقد أطنب الجاحظ في كتاب البيان، في مدح عليٍّ في هذا الشأن.

وأمَّا حسن الأخلاق، فهو المضروب به المثل علىٰ الإطلاق، قال ابن العاص: (إنَّ به دعابة)، أخذه من قول عمر لـمَّا عزم علىٰ استخلافه: (لله أبوك لولا دعابة فيك)، قال صعصعة: كان فينا كأحدنا في لين جانب، وشدَّة تواضع، وسهولة قياد. وقال معاوية: رحم الله أبا حسن، فلقد كان هشًّا بشًّا، ذا فكاهة.

وأمَّا زهده، فهو أحد الأبدال العظام، فلم يشبع قطُّ من طعام، يلبس الغليظ القصير، ويأكل جريش الشعير، وكان من كرامته أنَّ الجوع لم ينقص من قوَّته / [[ص ١٦٣]] ولم ينقض أيده، وناهيك بنهج البلاغة في ذلك وغيره.

فمنه: «والله لئن أبيت علىٰ حسك السعدان مسهَّداً، وأُجَرُّ في الأغلال مصفَّداً، أحبُّ إليَّ من أن ألقىٰ الله ورسوله يوم القيامة ظالماً لبعض العباد، أو غاصباً لشيءٍ من الحطام، وكيف أظلم وأجل النفس يسرع إلىٰ البلا قفولها، ويطول في الثرىٰ حلولها؟».

ومنه: «والله لو أُعطيت الأقاليم السبعة بما تحت أفلاكها، علىٰ أن أعصي الله في نملة أسلبها جلب شعيرة، ما فعلت. وإنَّ دنياكم عندي أهون من ورقة في فمِّ جرادة تقضمها، ما لعليٍّ ونعيم يفنىٰ، ولذَّة لا تبقىٰ؟».

ومنه: «والله إنَّ دنياكم عندي أهون من عراق خنزير في يد مجذوم».

دلَّ هذا وغيره علىٰ غاية زهده، مع أنَّ الدنيا بأسرها في يده، لما أتقن من أُصول الكيمياء لما يأتي ممَّا نقلته عنه الفضلاء.

أمَّا غيره فزهده في الدنيا تابع لزهدها فيه، فهو منقاد قهراً إليه، بخلاف من أعرض عنها بحسب اختياره، كما تمدَّح به في بعض أشعاره:

دنيا تخادعني كأنّي لست أعرف

مدَّت إليَّ يمينها فرددتها وشمالها

ورأيتها محتاجة فوهبت

قال الجاحظ: أبو بكر أزهد منه، مات عن بعير وعبد، مع كثرة الفتوح والغنائم، ولم يتزوَّج من ذلك امرأة، ولا اتَّخذ منه سرية. وعليٌّ مات عن مزارع ونخيل وأزواج وسراري.

قلنا: أمَّا زهد علي في مطعمه و ملبسه، فظاهر أنَّه لم يلحقه أحد إليه، ولا قارب ما اشتمل عليه. ولم يُخلِّف سوىٰ سبع مائة درهم يشتري بها خادماً، وما كان له في حياته فلا خفاء أنَّه صرفه في صدقاته. وما ذكره من كثرة نسائه ففيه تعريض بالنبيِّ صلى الله عليه وآله حيث مات عن تسع، وقد قال سفيان بن عيينة: تكثير النساء ليس من الدنيا، فإنَّه لم يكن أحد من الصحابة أزهد من عليٍّ، وكان له سبع عشرة سريَّة، وأربع نسوة.

/ [[ص ١٦٤]] وأمَّا العبادة، فكان أكثر الناس صلاةً وصياماً، ومنه تعلَّموا الأوراد ليلاً، حتَّىٰ بصفّين ليلة الهرير وُضِعَ له بين الصفَّين نطع، فصلّىٰ عليه، والسهام تقع بين يديه، وتمرُّ علىٰ صماخيه، فلا يرتاع لها، ولا ينتقل عنها. ومن تأمَّل مناجاته لربِّه، وخشوعه لهيبته، فهم أنَّها خرجت عن قلب مخلص، ولسان محقٍّ.

وأمَّا القرآن فاتَّفقوا علىٰ أنَّه كان علىٰ عهد النبيِّ يحفظه، وقالوا: ما تأخَّر عن بيعة أبي بكر إلَّا لجمعه، والقُرّاء يرجعون إليه، فإنَّ أبا عمرو وعاصم وغيرهما أخذوا القراءة عن أبي عبد الرحمن السلمي، وهو تلميذه عليه السلام.

وأمَّا قوَّة الرأي، فكان أسدّ الناس رأياً، ولقد أشار علىٰ عثمان بصلاحه لو قبل ذلك ما قُتِلَ، وإنَّما قال أعداؤه: لا رأي له، لأنَّه كان مقيَّداً بالشريعة دون غيره، وقد قال: «لولا الدِّين لكنت أدهىٰ العرب».

وأمَّا السياسة، فكان خشناً في ذات الله، لم يراقب ابن عمِّه في عمل ولَّاه، وجبَّه بكلامه عقيلاً أخاه، وحرَّق بالنار قوماً، وصلب آخرين، وقطع قوماً، ونقض دور آخرين، ومن أكثر سياسته حرب الناكثين والقاسطين والمارقين.

وأمَّا سبقه إلىٰ الإسلام، فلم يقل بخلافه إلَّا النادر من الأنام، ومن وقف علىٰ كتب الأحاديث والسير، علم سبقه إلىٰ سيِّد البشر، وسنأتي بطرف منه في مكانٍ آخر.

قال ابن أبي الحديد: ذهب إلىٰ سبقه الواقدي والطبري، ورجَّحه ونصره صاحب كتاب الاستيعاب، ولم يخالف في ذلك إلَّا الأقلُّون.

وهذا راجع إلىٰ خطيب دمشق وابن أبي الحديد من كلاميهما لمعناه لما عقلنا لمعناه.

/ [[ص ١٦٥]] **الفصل الثالث:**

وقد عرفت به جواب أرذل النصّاب من الناس، أنَّ التفسير منسوب إلىٰ مقاتل وابن عبّاس، وإلىٰ مجاهد والزهري. والحديث منسوب إلىٰ أبي هريرة، إلىٰ ابن عمر، إلىٰ نافع. والفقه منسوب إلىٰ الأئمَّة الأربعة وأتباعهم كالغزالي الشافعي، فإنَّه صنَّف في العلوم ألف كتاب، وابن الجوزي الحنبلي نحوه. والنحو منسوب إلىٰ سيبويه، إلىٰ الأخفش، إلىٰ الكوفيين، إلىٰ البصريين. والعروض منسوب إلىٰ الخليل. والأُصولان والطبُّ و غيرها لها أهل تُنسَب إليهم. ومن قوله: إنَّ ذلك في أفواه الرفضة، لم يوجد في كتاب، لـمَّا رأوا ذكر أئمَّة السُّنَّة علىٰ المنابر، أرادوا مقابلتها بما لا يخفىٰ بطلانه علىٰ ذوي البصائر.

قلنا: قد عُرِفَ ما ذُكِرَ في أمير المؤمنين من أئمَّة المخالفين وكُتُب المؤلِّفين، وقد ذكرت سلاطين السوء علىٰ المنابر، وسبُّ عليٍّ عليها أشهر للبادي والحاضر، فأيّ دليل في هذه الكلمة، علىٰ إمامة الظلمة؟ والمنسوب إليهم تلك العلوم إنَّما يفتخرون بأنَّهم أتباع أتباع عليٍّ عليه السلام.

علىٰ أنَّ الجوزي الذي مدحه الناصب، قال في كتابه (الردُّ علىٰ المتعصِّب العنيد): مقاتل كذّاب بإجماع المحدِّثين، لا يدري ما يقول، وقال وكيع: كذّاب، وقال السعدي: كان جسوراً، وقال البخاري: كان مقاتل لا شيء البتَّة،

وقال الساجي: كذّاب متروك، وقال الرازي: متروك الحديث، وقال النسائي: الكاذبون المعروفون بوضع الحديث علىٰ رسول الله أربعة: ابن أبي يحيىٰ بالمدينة، والواقدي ببغداد، ومقاتل بخراسان، وابن سعيد بالشام، وسيأتي تكميل ذلك في الباب السادس عشر.

وقال الجاحظ أيضاً نحو القول الأوَّل: يُنسَب حفظ القرآن إلىٰ زيد وابن زيد وغيرهما، ولم يُذكَر عليٌّ فيهم، وأصحاب الحروف أُبيّ وابن مسعود وغيرهما، / [[ص ١٦٦]] ولم يُذكَر عليٌّ فيهم، وأصحاب التأويل ابن عبّاس والحسن وغيرهما، ولم يُذكَر عليٌّ فيهم.

قلنا: قال الأهوازي: إنَّ قراءة عاصم تنتهي إلىٰ السلمي، وهو قرأ علىٰ عليٍّ عليه السلام. قال: وقراءة حمزة والكسائي ينتهيان إلىٰ عليٍّ عليه السلام. وأمَّا التفسير والتأويل فأسند الشيخ المعظَّم ابن عبد البرِّ إلىٰ أبي الطفيل قوله عليه السلام علىٰ المنبر: «سلوني عن كتاب الله، فما من آية إلَّا و أنا أعلم بها»، ومن المحال أن يقول ذلك علىٰ رؤوس الأشهاد بغير علم. وقد فسَّر لابن عبّاس حروف الجمل، فقال: علمي بالقرآن في علم علي كالقرارة في المثعنجر. وفي تفسير الثعلبي عن ابن عطا، قال: رأيت ابن سلام فقلت: هذا الذي عنده علم الكتاب، قال: إنَّما ذلك عليُّ بن أبي طالب، ونحوه روىٰ أبو نعيم عن ابن الحنفية بطريقين.

قال: و الرواية منسوبة إلىٰ ابن عمر، إلىٰ جابر، إلىٰ أبي هريرة، إلىٰ عائشة.

قلنا: أسند صاحب الاستيعاب إلىٰ ابن عبّاس: (كنّا إذا أتانا الثبت عن عليٍّ لم نعدل به)، و كيف يُفضَّل أبو هريرة المطعون فيه عند عمر وغيره عليه، وترك ذكره معه لعلوِّه، فإنَّ التامَّ الكامل لا يُذكر مع الناقص الحامل.

والشمس لا يهبطها عايب
سيّان دارٍ أو غفول جهول
والنقص إذ ذاك علىٰ عايب
قد قيَّدته بالصغار الكبول

قالوا: ادَّعيتم أنَّ عليًّا يعلم ما في السماوات والأرض، وأنَّه أعلم جبرائيل حين سأله عن نفسه وهو في الأرض، وهذا يُبطِله قوله سبحانه: ﴿لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّماواتِ وَالْأَرضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وقوله: ﴿لَوْ كانَ فِي الْأَرضِ مَلائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ﴾ [الإسراء: ٩٥].

قلنا: جاز أن يكون علمه ببعض المغيبات بإعلام النبيِّ له، لقوله تعالىٰ: ﴿فَلا يُظْهِرُ عَلىٰ غَيْبِهِ أَحَداً ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ارْتَضىٰ مِنْ رَسُولٍ﴾ [الجنّ: ٢٦ و٢٧]، ولو صحَّ الاستدلال بالآية علىٰ عدم / [[ص ١٦٧]] نزول جبرئيل إلىٰ الأرض، لزم أن لا يكون نزل علىٰ النبيِّ، وهو خلاف إجماع الوليِّ والغويِّ.

قالوا: عليٌّ لم يبلغ غرضاً بتحكيم عبد الرحمن في الشورىٰ، وتحكيم معاوية للأشعري، وخروج عليٍّ في حرب الجمل والخوارج، فلو [كان] يعلم غيباً لم يفعل من ذلك شيئاً.

قلنا: فالنبيُّ أخبر بالغيب إجماعاً، مع أنَّه لم يبلغ غرضاً، إذ غرضه كون الناس ملَّة واحدة، ولم يأخذ سوىٰ جزيرة العرب، فإن دلَّ ذلك علىٰ عدم الإمامة دلَّ هذا علىٰ عدم النبوَّة، بل وعلىٰ عدم الإلهية، فإنَّ الله تعالىٰ غرضه إذهاب الكفر، ولم يحصل بالكلّيَّة، و الخلفاء الثلاثة لم يبلغوا كلَّ غرض.

وقد أخرجوا لعمر حديث سارية، وهو من علم الغيب، والاعتذار عن التحكيم قد عُرِفَ في موضعه من طرقهم.

تذنيب لذلك أخذنا معانيه من شرح نهج البلاغة لميثم البحراني:

النفس الإنسانية إذا فرغت من علائقها من الحواسِّ الظاهرة، رجعت بطبعها إلىٰ جناب ربِّها، فيحصل لها من الصور هناك ما هو أليق بها من أحوالها، ثمّ ترتسم في المخيَّلة وتنحطُّ إلىٰ الحسِّ المشترك، فتصير كالمشاهدة، هذا حالها في منامها. وأمَّا حال يقظتها، فمتىٰ كانت قويَّة لم يكن اشتغالها بتدبير بدنها عايقاً لها عن ملاحظة مباديها، والاتِّصال بحضرة ربِّها، فيفيض من جنابه صوراً عليها، ثمّ ترتسم في مخيَّلتها حتَّىٰ تصير كأنَّه مشاهد لها.

إن قيل: إخبار علي بالمغيَّبات إنَّما هو بعلم علَّمه النبيُّ، ولو علَّمه غيره لكان مثله، وحينئذٍ لا مزية له، ولهذا لـمَّا وصف الأتراك قال له بعض أصحابه: لقد أُعطيت علم الغيب، فضحك وقال: «إنَّما هو تعلُّم من ذي علم، وإنَّما الغيب علم الساعة، وما عدَّده الله بعدها ونحوه هو علم

الغيب الذي لا يعلمه إلَّا الله، وما سواه فعلم علَّمه الله نبيَّه فعلَّمنيه، ودعا لي بأن أعيه».

قلنا: أمَّا القسم الأوَّل فمسلَّم اختصاصه بالله، وأمَّا المدَّعىٰ علمه، فإنَّ النفس القدسية لها استعداد لانتقاش الأُمور الغيبية، فتتأهَّل لإفاضة جود الله، والاختصاص / [[ص ١٦٨]] بعناية الله إمَّا بواسطة الرسول ونحوه، أو بغيرها كإعداد نفسه للقوانين الكلّيَّة، ولو كان النبيُّ إنَّما أعطاه صوراً جزئية لم يحتج إلىٰ دعائه بفهمه، فإنَّ فهمها سهل لمن له أدنىٰ فهم. ويُؤيِّده: «علَّمني رسول الله صلى الله عليه وآله ألف باب انفتح لي من كلِّ باب ألف باب»، وقول النبيِّ: «أُعطيت جوامع الكلم، وأُعطي علي جوامع العلم»، وفي عطف (أُعطي) علىٰ (أُعطيت) دلالة علىٰ أنَّ المعطي لهما هو الله، وهو المطلوب.

تذنيب آخر:

قوله تعالىٰ: ﴿قُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَىٰ اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]، والمراد بالمؤمنين بعضهم، والإمام أعلىٰ من غيره، فالمراد هو، ومتىٰ كان نظره مساوياً لنظر النبيِّ تعيَّن كونه معصوماً كالنبيِّ، وصحَّ اطِّلاعه علىٰ أشياء بواسطة النبيِّ.

إن قيل: لِـمَ لا يكون المراد بالمؤمنين مؤمني غير هذه الأُمَّة، قلنا: يُبطِله ﴿لِتَكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

إن قيل: لِـمَ لا يُراد بالمؤمنين الملائكة؟

قلنا: لا يتناولهم اسم المؤمنين عرفاً، ولهذا لم يسارع الفهم عند الإطلاق إليهم.

إن قيل: المراد برؤية العمل العلم بجزائه، وذلك في المستقبل، وهو لا يختصُّ بالإمام، ويعضد ذلك سين الاستقبال.

قلنا: لو أُريد الاستقبال لم يكن الربُّ عالماً به في الحال، وهو محال. علىٰ أنَّ السين جاءت لغير الاستقبال: ﴿فَاسْتَجَبْنا لَهُ﴾ [الأنبياء: ٧٦]، ﴿فَاسْتَجابَ لَهُ رَبُّهُ﴾ [يوسف: ٣٤].

الفصل الرابع:

قالوا: قلتم: اعتقد الغلاة في علي أنَّه الإله، وما ذلك إلَّا لمعنىٰ موجب لترجيحه يغتني الفهيم بتلويحه عن تصريحه، وأيُّ حجَّة في الاعتقاد الباطل للكفرة وقد اتَّخذت غطفان الغويّ إلهاً وهي شجرة، وثقيف مناة وهي صخرة، وغير ذلك، / [[ص ١٦٩]] ولا معنىٰ فيها يوجب ترجيحها؟ وادُّعيت النبوَّة لمسيلمة، ولسجاح وهي امرأة، فأيُّ معنىٰ رأىٰ فيهما أتباعهما؟

قلنا: إنَّا لم نقل بأفضلية علي لكونه معبوداً، بل لما ظهر من أفعاله ممَّا يُبهر العقول، ضلَّ فيه لعدم تحقيق النظر الجهول، كما ظهر لعيسىٰ من إحياء الأموات، وإبراء ذوي العاهات، فرأوا العجز عن ذلك في القوَّة البشرية، فوصفوه لذلك بالإلهية، ولم يعلموا أنَّ الكرامات الدالّة علىٰ الخلوص من الذنوب، من أكبرها الإجابة من علَّام الغيوب، وقد جاء عن النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّ لله عباداً أطاعوا الله فأطاعهم، يقولون للشيء بأمره: كن فيكون. وقد أورد المخالف قول النبيِّ صلى الله عليه وآله لعليٍّ: «لولا أن تقول طائفة فيك ما قالت في عيسىٰ النصارىٰ، لقلت فيك...» الحديث. ولـمَّا بهر عقول النساء حسن يوسف العظيم ﴿قُلْنَ حاشَ لِلهِ ما هذا بَشَراً إِنْ هذا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ۝٣١﴾ [يوسف: ٣١].

قال ابن أبي الحديد في مدحه للسيِّد المجيد:

تقبَّلت أفعال الربوبية التي ... عذرت بها من شكَّ أنَّك مربوب

وقد قيل في عيسىٰ نظيرك مثله ... فخسرٌ لمن عادىٰ علاك وتتبيب

وقصده المبالغة في المقال، لا قبول عذر الضالِّ.

ولا نُسلِّم عدم المعنىٰ في تلك الأصنام، فإنَّ أكثر المفسِّرين قالوا: وُضِعَت علىٰ صور قوم كرام من الأنام تبرّكاً بشرفهم، فلمَّا طالت الأوقات عبدها أولادهم جهلاً منهم. وقيل: إنَّما وجَّهوا إلىٰ الأصنام العبادات، لأنَّها صور الكواكب المؤثِّرات، فأرادوا تعظيمها لارتباط منافع العالم السفلي بها، واستنادها إليها، فلمَّا تناسلت القرون نُسي ذلك في التابعين وصاروا مقلِّدين. وأيضاً لا يلزم من عدم وجود المعنىٰ فيها عدم وجوده في غيرها.

والمجتمعون علىٰ مسيلمة وسجاح طلبوا الدنيا بهما، لا لفضل رأوا فيهما، كما جرت عوائد أتباع الظلمة لإحراز الأموال وعلوِّ الكلمة.

/ [[ص ١٧٠]] **الفصل الخامس:**

قالوا: قلتم: عليٌّ أفضل بالمصاهرة. قلنا: زوَّج النبيُّ

عتبة بن أبي لهب، وأبي العاص بن الربيع، وهما كافران، وزوّج عثمان ابنتين، وتزوّج من الشيخين بالابنتين، فالأئمّة الأربعة أصهاره.

أجبنا بأنَّ فاطمة أفضل من باقي بناته وزوجاته، وأورد الثعلبي في تفسير قول ابن عمر: لعلي ثلاثة لو كانت لي واحدة منهنَّ كانت أحبّ إليَّ من حمر النعم: تزويج فاطمة، وإعطاء الراية، وآية النجوىٰ. ولم يقل ذلك في بناته. وقد أخرج صاحب جامع الأُصول عن النسائي أنَّ الشيخين خطباها فاعتذر بصغرها، وخطبها عليٌّ فزوَّجه بها. وأخرجه أيضاً عن رزين. وما قال من تزويج النبيِّ بالكُفّار يرد عليهم في تزويجه عثمان الذي سمّوه ذا النورين، بسبب تزويجه الابنتين.

وليس لهم أن يقولوا: عند خطبة عليٍّ كانت قد كبرت، فلهذا ردَّهما وأجابه. لأنّا نقول: فاء التعقيب في قول كُتُبكم: (فخطبها) تمنع ذلك.

وأمَّا فضل فاطمة علىٰ غيرها من بناته وغيرها، فمشهور بأقوال النبيِّ صلى الله عليه وآله فيها: «كمل من الرجال كثير، و لم يكمل من النساء إلَّا أربع»، وعدَّها منهنَّ.

وأخرج البخاري قوله في حقِّها: «سيِّدة نساء العالمين، يريبني ما رابها».

وأخرج صاحب الوسيلة عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله، ما لك إذا أقبلت فاطمة جعلت لسانك في فيها كأنَّك تريد أن تُلعقها عسلاً؟ فقال صلى الله عليه وآله: «لـمَّا أُسري بي دخلت الجنَّة، فناولني جبرائيل تُفّاحة، فأكلتها فصارت نطفة، وفاطمة منها، وكلَّما اشتقت إلىٰ ريح الجنَّة قبَّلتها، وإنَّ خديجة هجرتها نساء قريش عند ولادتها، لأجل تزويجي بها، فتولّىٰ أمرها حوّاء وآسية وكلثوم أُخت موسىٰ ومريم، فلمَّا وضعت فاطمة وقعت ساجدة نحو القبلة رافعةً إصبعها، ناطقة بالشهادتين».

وقد روىٰ مسلم في الجزء الرابع من صحيحة بعدَّة طرق: «فاطمة بضعة منّي، يريبني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها»، وبعض المعصوم معصوم.

/ [[ص ١٧١]] وقد قالت في خطبتها المشهورة: «أصبحت والله عائفة لدنياكم، قالية لرجالكم، لفظتم بعد أن عجمتم، وسبرتم بعد أن خبرتم، ويحهم أنّىٰ زحزحوها عن رواسي الرسالة، وقواعد النبوَّة، وما نقموا من أبي الحسن؟ تالله إلَّا نكال سيفه، ونكير وقعه، وشدَّة وطئه، وتشهيره في ذات الله، إلىٰ أيِّ لجاء أسندوا، وبأيِّ عروة تمسَّكوا؟ ﴿لَبِئْسَ الْمَوْلىٰ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ ﴿١٣﴾﴾ [الحجّ: ١٣]، استبدلوا الذُّنابىٰ بالقوادم، والأعجاز بالكواهل، رغماً لمعاطس قوم، يحسبون أنَّهم مصلحون، ﴿أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلٰكِنْ لا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾﴾ [البقرة: ١٢].

وناهيك من قولها بعد عرفان عصمتها من تقديم بعلها، وقد أورد الثعلبي تزويجها في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْماءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً وَصِهْراً﴾ [الفرقان: ٥٤].

ومن الوسيلة أيضاً إنَّما سُمّيت فاطمة لأنَّها فطمت محبُّوها عن النار.

ومنها عن عليٍّ عليه السلام، عن النبيِّ صلى الله عليه وآله: «يُنادىٰ يوم القيامة: أيُّها الجمع نكِّسوا رؤوسكم، وغضُّوا أبصاركم، حتَّىٰ تجوز فاطمة علىٰ الصراط».

ومنها أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال لها: «إنَّ الله يغضب لغضبكِ، ويرضىٰ لرضاكِ».

ومنها قول النبيِّ لعليٍّ: «إنَّ جبرائيل يُخبرني أنَّ الله زوَّجك بفاطمة، وأشهد أربعين ألف ألف ملك، وأوحىٰ إلىٰ شجرة طوبىٰ أن تنثر الدُّرَّ والياقوت، فنثرت فلقطه الحور، فهو عندهنَّ يتهادينه إلىٰ يوم القيامة».

فمعاني هذه الأقوال نُقِلَت من الوسيلة.

وفي تفسير الزمخشري، في قوله تعالىٰ: ﴿قالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ﴾: إنَّ فاطمة في زمن قحط أعدَّت للنبيِّ رغيفين وبضعة لحم، فكشفت الطبق فوجدته مملوءاً خبزاً ولحماً، قال لها: ﴿أَنَّىٰ لَكِ هذا قالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشاءُ بِغَيْرِ حِسابٍ ﴿٣٧﴾﴾ [آل عمران: ٣٧]، فقال: «الحمد لله الذي جعلكِ شبيهة سيِّدة نساء بني إسرائيل، ثمّ جمع بعلها وولديها وأهل بيته وأكلوا حتَّىٰ شبعوا والطعام كما هو، فأوسعت فاطمة علىٰ جيرانها.

فهذه تشهد بأفضليتها، وأنتم تقيسونها بغيرها.

وقد وردت مدائح الشعراء بذلك فيها، و/ [[ص ١٧٢]] لم يرد قليل منها في غيرها، قال السوسي:

وزوّج بالطهر البتولة فاطمة ... وردَّ سواه كاسف البال منحصر

وخاطبها جبريل لـمَّا أتىٰ بها
ومن شهد الأملاك يلقط ما نشر
تناثر ياقوت ودرٌّ وجوهر
ومسك وكافور من الخلد قد نثر
وقولا لهم يا خاطبيها بحسرة
تزوَّجت الشمس المنيرة بالقمر
ويطلع من شمس الضحىٰ و من
كواكب قد لاحت لنا أحد عشر

وقال العوني:

زوجَّك الله يا إمامي فاطمة البرَّة الزكيَّة
وردَّ من رامها جميعاً بأوجه كره خزيَّة
أليس قد نافقوا وإلَّا لِـمَ ردَّها القوم جاهليَّة

وقال سلامة:

أنا مولىٰ من حباه ربُّه
بالرضا فاطمة زين العرب
لست مولا الخاطب الوغد الذي
رُدَّ بالخيبة لـمَّا أن خطب

وقال ابن عبّاس وابن مسعود وجابر والبراء وأنس وأُمُّ سَلَمة والسُّدّي وابن سيرين والباقر عليه السلام، في قوله تعالىٰ: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْماءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً وَصِهْراً﴾، قال: «هو محمّد وعليٌّ وفاطمة والحسنان، ﴿وَكانَ رَبُّكَ قَدِيراً ﴿٥٤﴾﴾ [الفرقان: ٥٤]، القائم في آخر الزمان».

الصادق عليه السلام: «أوحىٰ الله تعالىٰ إلىٰ رسوله: قل لفاطمة: لا تعصين عليًّا، فإنَّه إن غضب غضبت لغضبه».

المفضَّل بن عمر، عن الصادق عليه السلام: «لولا أن الله خلق أمير المؤمنين لم يكن لفاطمة كفو علىٰ وجه الأرض»، ونحوه رواه الأندلسي عن النبيِّ صلى الله عليه وآله. وعلىٰ هذا قال الصاحب بن عبّاد:

كفؤ البتول ولا كفؤ سواه لها
والأمر يكشفه أمر يوازيه

/ [[ص ١٧٣]] وقال آخر:

يا كفؤ بنت محمّد لولاك ما
زُفَّت إلىٰ بشر مدىٰ الأحقاب
يا أصل عدَّة أحمد لولاك لم
يكُ أحمد المبعوث ذا أعقاب

وأسند المروزي في فضائل فاطمة، والبلاذري في التاريخ: خطبها أبو بكر، ثمّ عمر، فقال النبيُّ صلى الله عليه وآله لكلٍّ منهما: «أنتظر بها القضاء».

* * *

[[ص ١٧٨]] **الفصل السابع:**

حمله النبيُّ لتكسير الأصنام عن البيت الحرام، وهو من الفضائل العظام حيث تشرَّف قدماه بمنكب خير الأنام، وقد رواه الفريقان: مثل ابن حنبل، والموصلي، والخطيب، والخوارزمي، والزعفراني، والنطنزي، والشيرازي، وعمّار بن أحمد، وأبي عمرو القاضي، وابن مندة، والبيهقي، وابن مردويه، والثعلبي، والجرجاني، وشاذان، والحسكاني.

قالوا: لا فضيلة لعليٍّ في حمل النبيِّ، إذ لو وجد آلة يرمي بها غيره لم يحمله.

قلنا: لم يشكّ أحد في أنَّ ذلك فضيلة لعليٍّ، فقد ذكره شيخ المعتزلة ابن أبي الحديد في قوله:

رقيت بأسمىٰ غارب أحدقت به
ملائكة تتلو الكتاب المطهَّرا
فيا رتبةً لو شئت أن تلمس السها
بها لم يكن ما رمته متعذِّرا
ويا قدماه أيّ قدس وطئتما
وأيّ مقام قمتما فيه أنورا

وهذا أخذه من قول النبيِّ صلى الله عليه وآله فيما رواه ابن المغازلي أنَّ عليًّا قال للنبيِّ: «أنا أحملك»، فقال النبيُّ: «لو أنَّ ربيعة ومضر جهدوا أن يحملوا منّي بضعة وأنا حيٌّ / [[ص ١٧٩]] ما قدروا، ولكن أنا أحملك»، فاقتلعه من الأرض بيده، ورفعه حتَّىٰ بان بياض إبطيه، وقال: «ما ترىٰ؟»، قال: «أرىٰ أنَّ الله قد شرَّفني بك، حتَّىٰ لو أردت أن ألمس السماء للمستها»، فلـمَّا رمىٰ بها صرخ النبيُّ من تحت عليٍّ، فترك رجليه، فسقط علىٰ الأرض، فضحك، قال: «مِمَّ تضحك؟»، قال: «سقطت من أعلىٰ الكعبة فما أصابني شيء»، قال: «كيف يصيبك وإنَّما حملك محمّد وأنزلك جبرائيل؟».

فهـذا الحـديث مجمـع عليـه، يتبـيَّن فضـيلة عـليٍّ منـه، والمخـالف يُبطِـل ترجيحـه بـذلك، ويُـرجِّح أبـا بكـر بإخبـاره بموضـع قـبر النبـيِّ بخـبر رواه، وبإخبـاره بأنَّـه يجـوز عليـه المـوت، مـع اشـتهار قولـه تعـالىٰ: ﴿إِنَّـكَ مَيِّـتٌ وَإِنَّهُـمْ مَيِّتُـونَ ۝٣٠﴾ [الزمـر: ٣٠]، و﴿كُلُّ نَفْـسٍ ذائِقَـةُ الْمَـوْتِ﴾ [آل عمـران: ١٨٥]، وأيضـاً: إذا ادَّعيـتم أنَّ النبـيَّ لم يقصـد الفضيلة لعليٍّ بحمـل عـليٍّ، لـزمكم أنَّـه صلى الله عليه وآله وسلم لم يقصـد الفضـيلة لأبي بكر بصحبة أبي بكر.

وقـد روي أنَّ الثلاثـة هبطـوا عـن مقـام النبـيِّ في المنـبر، وعـليٌّ صـعد إليـه، فـتكلَّم النـاس فيـه، فقـال: «سـمعت النبـيَّ يقـول: مـن قـام مقـامي، ولم يعمـل بعمـلي، أكبَّـه الله في النـار، وأنا والله العامل بعمله، والحاكم بحكمه».

قلـت: فمـن أقـام الإسـلام بحسـامه، ووضـع رجلـه مـن النبيِّ عـلىٰ ختامـه، كيـف يُنكـر عليـه الصـعود إلىٰ مقامـه؟ قـال الناشي:

وكسَّـر أصـناماً لـدىٰ فـتح مكَّـة
فأورث حقداً كلَّ من عبـد الـوثن
فأبـدت لـه عليـا قـريش عـداوة
فأصبح بعـد المصـطفىٰ الطهـر في
يعادونـه أن أخفـت الكفـر سـيفه
وأضحىٰ به الدِّين الحنيفي قد علن

قـال المخـالف: روت أهـل السُّـنَّة أنَّ النبـيَّ ليلـة الهزيمـة كـان يحمـل أبـا بكـر في الرمـل، لأنَّ قـدم النبـيِّ لا يُـؤثِّر فيـه، وأبو بكر يحمل النبيَّ في الصخر، لأنَّ قدم النبيِّ تُؤثِّر فيه.

قلنـا: الحـديث المجمـع عليـه، فيـه: «لـو أنَّ ربيعـة ومضـر جهدوا علىٰ أن يحملـوا منّـي بضـعة وأنـا حـيٌّ مـا قـدروا» ينفـي ويُكـذِّب مـا قـد رووا، ولـو فرضـت / [[ص ١٨٠]] صـحَّة هذا المحال لم يتفضَّل بحمله للنبيِّ عـلىٰ حـالٍ، إذ يقـال لـه: لـو وجد النبيُّ حماراً يركبه لما حملـه، كـما قلـتم: لـو وجـد النبـيُّ آلـةً بدلاً من عليٍّ لما حمله.

قالوا: لم يطق حمل النبيِّ أحد، كما في الحديث.

قلنـا: قـد قلـتم: إنَّ أبـا بكـر حملـه، فكيـف تعثـرون هـذا العثور؟ وقد حملته العضباء واليعفور، قال الناشي:

إمام علا من خاتم الرُّسُل كـاهلاً
وقد كان عبلاً يحمل الطهر كاهلـه
ولكـن رسـول الله أعـلاه عامـداً
عـلىٰ كتفيـه كـي يبـاهي فضـائله
أيعجز عنه من دحـىٰ بـاب خيـبر
ويحملــه أفراســه و رواحلــه

قـالوا: حمـل النبـيُّ الصـبيان: أُسـامة و الحسـنين وأمامـة، ولا فضل بذلك فضلاً عن اقتضاء الإمامة.

قلنـا: بـلىٰ، فـإنَّ كـلَّ واحـد اشـتهر بـه افتخـاره، ولم يسـع مسـلم إنكـاره، كيـف وفيـه حـظٌّ لمنصـب النبـوَّة والرسـالة، وحـظٌّ لمنقـب الفتـوَّة والجلالـة؟ والفـرق أيضـاً بـين حملهـم وحمـل عـليٍّ ظـاهر لكـلِّ عاقـل خـابر، إذ كـان في حملـه عليه السلام وسـيلة إلىٰ إعـزاز الإسـلام بكسـر الأصـنام وإرغـام الطغـام، قال المرتضىٰ:

ولنـا مـن البيـت المحـرَّم كلَّـما
طافـت بــه في موضــع أقدامــه
وبجـدِّنا و بصـنوه دحيـت مـن
الحـــرام وزُعزعـــت أصـــنامه
فهما علينا أطلعا شـمس الضـحىٰ
حتَّـىٰ اسـتنار حلالـه وحرامـه

و قال آخر:

قالوا مدحت عليَّ الطهر قلت لهـم
كلُّ امتـداح جميـع الأرض معنـاه
مـاذا أقـول لمـن حطَّـت لـه قـدم
في موضـع وضـع الـرحمن يمنـاه

الفصل الثامن:

عمل بآيـة النجـوىٰ وبخـل غـيره، قـال الثعلبـي في تفسـيره: قال ابـن عمـر: لعـليٍّ ثـلاث لـو كانـت لي واحـدة مـنهنَّ كانـت أحبّ إليَّ من حُمُر الـنَّعَم: تـزويج فاطمـة، وإعطـاء الرايـة، وآيـة النجوىٰ.

/ [[ص ١٨١]] وروىٰ ابـن المغـازلي أنَّـه عليه السلام قـال: «في كتـاب الله آيـة مـا عمـل بهـا أحـد قـبلي، ولا يعمـل بهـا أحـد بعـدي»، وذكـر آيـة النجـوىٰ، وقـال بعـدها: «فبـي خفَّـف الله عن هذه الأُمَّة».

وأورده في التفسير الثعلبي، وشريك، والليث، والكلبي، وأبو صالح، والضحّاك، ومقاتل، والزجّاج، ومجاهد، وقتـادة، وابـن

عبّاس، والترمذي، والأشنهي عن الأشجعي، والثوري، وسالم بن أبي حفصة، وابن علقمة الأنباري، والموصلي. وزاد أبو القاسم الكوفي: «لو لم أعمل بها لنزل العذاب عند امتناع الكلِّ منها»، وحكىٰ القاضي في تفسيره وقال: في هذا تعظيم الرسول، وانتفاع الفقراء، والنهي عن الإفراط في السؤال، والتمييز بين المخلص والمنافق، ومحبِّ الآخرة ومحبِّ الدنيا. وذكر قريباً منه رزين العبدري.

وفي الكشّاف للزمخشري: ومن طريق الحافظ أبي نعيم: بخلوا أن يتصدَّقوا وتصدَّق، ولم يفعل ذلك أحد غيره، فهنا عتب الله تعالىٰ علىٰ كلِّ الأُمَّة، لقوله تعالىٰ: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتابَ اللهُ عَلَيْكُمْ﴾ [المجادلة: ١٣]، وذلك أنَّ الله لم يُقيِّد الصدقة بقليل ولا كثير، فلا اعتذار للفقراء بعدم المقدرة، وكان ذلك ليتميَّز عليٌّ عليه السلام وتظهر فضيلته فيهم، إذ كان الله عالماً قبل اختبارهم بفعله وامتناعهم، فأراد بذلك إظهار شرفه بامتثال أمره واستحقاق إمرته.

قالوا: كان عليٌّ سبب نسخها، ومنع الأُمَّة عن نيل ثوابها، إذ عملت بها.

قلنا: [إذ] المراد تثبيت فضيلته، وإن لزم منها نقص غيره، وقد كان عند النذير زيادة النفير، وزيادة الرجس عند إنزال السورة، فلا تنفعهم كلمتهم العورة.

قالوا: تفتخرون بصدقة النجوىٰ مع قلَّتها، فكيف يكون افتخارنا بإنفاق أبي بكر مائة ألف كلَّ ماله، وعمر نصف ماله؟

قلنا: صدقة النجوىٰ كثَّرها القبول، كما قال عليه السلام: «لا يقلُّ عمل مع التقوىٰ، وكيف يقلُّ ما يُتقبَّل؟»، ولولا إعلام / [[ص ١٨٢]] النبيِّ بقبولها لم يُصرِّح ابن عمر بتمنِّيها، وما يدَّعونه من إنفاق أبي بكر فدعوىٰ قام الدليل علىٰ خلافها بما ذكره البخاري وغيره، أنَّه كان خيّاطاً، وأنَّ بنته أسماء كانت تنقل النوىٰ علىٰ رأسها من أرض الزبير وهي عنها ثلاث فراسخ، وكان أبوه عضروطاً لابن جذعان ينادي علىٰ مائدته كلَّ يوم بمُدٍّ، لو كان ذا مال لصان أباه عن أُجرة النداء إلىٰ طعام غيره.

إن قلت: فأيسر بعد ذلك.

قلت: الأصل عدمه، ولا دليل عليه، ودعوىٰ الإنفاق لا تجري فيه لبنائها عليه، وقبل الهجرة كان النبيُّ غنيًّا بمال خديجة، وقد أخرج صاحب الوسيلة أنَّه عليه السلام كان يُجازي علىٰ الهدية بأكثر منها، قال: كان كلُّ ذلك تنزيهاً له عن المنن، وتشريفاً له بالعزِّ والغناء بما آتاه الله، ولو كان الإنفاق صحيحاً، وعلىٰ تقدير صحَّته لو كان مخلصاً، نزل القرآن فيه كما نزل في عليٍّ هل أتىٰ وآية الخاتم ونحوها، مع كونه هو الأقلّ والمنفق عليه، وهو النبيُّ هو الأجلُّ.

تذنيب:

اتِّحاد النبيِّ وعليٍّ عليه السلام في دار في الجنَّة يدلُّ علىٰ شدَّة المناسبة في الفضيلة واستحقاق الثواب دون غيره. بيانه: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم سُئِلَ عن شجرة طوبىٰ، فقال: «أصلها في داري في الجنَّة»، وسُئِلَ ثانياً، فقال: «في دار عليٍّ»، فقيل له في ذلك، فقال: «داري ودار عليٍّ واحدة»، روي ذلك عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام.

* * *

[[ص ١٩٦]] **الفصل الثالث عشر:**

روي عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أنَّه قال: «يا عليُّ، حُبُّك حسنة لا تضرُّ معها سيِّئة، وبغضك سيِّئة لا تنفع معها حسنة».

قالوا: أحبَّه أبوه، وقد روي أنَّ في رجليه نعلان يُغلي منهما دماغه.

قلنا: هذا الحديث افتراء من علماء السوء الذين رضوا بسبِّ عليٍّ جهاراً، وستعلم إيمان أبيه، ولو سُلِّم عدمه إنَّما لم تنفعه محبَّة ابنه لأنَّها طبيعية، والمحبَّة المرغَّب فيها إنَّما هي في الله، فهي ربّانية.

قالوا: الخبر مكذوب.

قلنا: رواه الخوارزمي في الأربعين، والديلمي في الفردوس، وقد أجمع المسلمون علىٰ قوله عليه السلام: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية»، ولا شكَّ أنَّه الإمام، فلا تنفع الجاهلية حسناتهم.

قالوا: لو صحَّ ذلك لزم إحباط أكثر أعمال الناس، لأنَّكم تزعمون أنَّ الأكثر يبغضه، وقد كذَّب القرآن ذلك بمدحه للصحابة: ﴿وَيَعْمَلْ صالِحاً﴾ [التغابن: ٩]، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ ۝٧﴾ [الزلزلة: ٧]، ونحوها، ولم يُشترَط فيه حُبُّ عليٍّ ولا بغضه.

قلنا: لا، فإنَّ أعاظم الصحابة كانت في جانب عليٍّ كما قاله شارح الطوالع وغيره، إلَّا أنَّهم الأقلّ عدداً، وكذلك أتباع كلِّ نبيٍّ ووصيٍّ. وقد أخرج صاحب المصابيح

وغيره أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله مات ساخطاً علىٰ ثلاثة أحياء من العرب، وعدَّ منهم أُميَّة. وقال ابن الجوزي في زاد المسير: ورد أنَّ الشجرة الملعونة في القرآن بنو أُميَّة. وقال في المصابيح وغيرها: قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «هلاك أُمَّتي علىٰ يد أغلمة من قريش»، وظاهر في بني العباس شرب الخمور، وركوب الفجور، و/ [[ص ١٩٧]] قتلهم أولاد عليٍّ وتشريدهم، حتَّىٰ أُنشئت الأشعار في القتل والطرد لبني المختار، منها قول دعبل:

لا أضحك الله سنَّ الدهر إذ
يوماً وآل رسول الله قد قُهروا
مشتَّتون نفوا عن عقر دارهم
كأنَّهم قد جنوا ما ليس يغتفرُ

وقال أبو نواس:

ما نال منهم بنو حرب وإن
تلك الجرائم إلَّا دون نيلكم
أأنتم آله فيما ترون وفي
أظفاركم من بنيه الطاهرين دم

وقال الشهرستاني:

بمحمّد سلُّوا سيوف محمّد
ضربوا بها هامات آل محمّد
فكانَّ آل محمّد أعداؤه
و كأنَّما الأعداء عترة أحمد

وقال العلوي:

أهل النبيِّ الذي لولا هدايتهم
لم يهد خلق إلىٰ فرض ولا سُنَن
مشتَّتين حيارىٰ لا نصير لهم
مشرَّدين عن الأهلين والوطن

وقال السروجي:

لأصبح دين الله من بعد قوَّة
علىٰ جرف هار بغير دعائم
وآل عليٍّ الطهر شرقاً ومغرباً
يُطاف بهم في عربها والأعاجم
كأنَّهم كانوا علىٰ الدِّين سوقة
تطلُّ دماها بالقنا والصوارم

وأوصىٰ رسول الله قبل وفاته
بقتل بنيه دون أولاد آدم

ونحو هذا كثير يخرج عن قانون الكتاب، فكيف يقال: إنَّهم غير مبغضين؟ وفي أيِّ موضع مدح القرآن الصحابة؟ بل ذمَّهم وذمَّ كثيراً منهم في آية النجوىٰ: ﴿تابَ اللهُ عَلَيْكُمْ﴾ [المجادلة: ١٣]، وفي سورة الفتح: ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّما يَنْكُثُ عَلىٰ نَفْسِهِ﴾ [الفتح: ١٠]، ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، وقد كانت البيعة علىٰ عدم الفرار، وقد / [[ص ١٩٨]] فرَّ كثير بأُحُد وخيبر وحنين، ولهذا قال: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، ولم يقل: كلُّ المؤمنين، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ كانُوا عاهَدُوا اللهَ مِنْ قَبْلُ لا يُوَلُّونَ الْأَدْبارَ وَكانَ عَهْدُ اللهِ مَسْؤُلاً ﴿١٥﴾﴾ [الأحزاب: ١٥].

وقد جاء في السُّنَّة ذمُّ بعضهم كحديث الحوض، وحديث الدبادب، أخرج مسلم في صحيحه، والجامع بين الصحيحين، ونحوه ذكر ابن كيسان، والثعلبي في تفسيره، وفي تفسيره لبراءة في قوله: ﴿يَحْذَرُ الْمُنافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِما فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٦٤]، قال الحسن: كانت هذه السورة تُسمّىٰ الحفارة خفرت ما في قلوب المنافقين فأظهرته، وقد قال النبيُّ: «لتركبنَّ سُنَن من كان قبلكم».

وآية مثقال الذرَّة من الخير مخصوص بغير المشركين إجماعاً، مع أنَّه قد يرىٰ في الدنيا أو في الآخرة بتخفيف العقاب.

قوله: ولم يشترط حبَّ علي ولا بغضه.

قلنا: بل حيث قال تعالىٰ: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ ...﴾ الآية [المائدة: ٥٥]، وقوله: ﴿مَنْ تابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صالِحاً ثُمَّ اهْتَدىٰ ﴿٨٢﴾﴾ [طه: ٨٢]، نقل ابن المرتضىٰ والكواشي وغيرهما أنَّ الاهتداء إلىٰ محبَّة أهل البيت. وقد أجمع المسلمون علىٰ قوله: «حُبُّ عليٍّ يأكل الذنوب كما تأكل النار الحطب»، قال صاحب الوسيلة: إنَّه من خصائصه، وأخرج أيضاً من خصائصه قوله عليه السلام: «من أحبَّ عليًّا فقد أحبَّني، ومن أحبَّني فقد أحبَّ الله، ومن أبغض عليًّا فقد

أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله»، وحديث ابن عمر: «من فارق عليًّا فقد فارقني»، وقوله: «يا عليُّ، طوبىٰ لمن أحبَّك وصدَّق فيك، وويل لمن أبغضك وكذَّب فيك»، وقوله: «عليٌّ أقضىٰ أُمَّتي بكتاب الله، فمن أحبَّني فليُحِبَّه، فإنَّ العبد لا ينال ولايتي إلَّا بحُبِّ عليٍّ»، وقال: «لا يقبل الله فريضة إلَّا بحُبِّ عليٍّ»، وقال: «حُبُّ عليٍّ فرض، وبغضه كفر»، وقد /[[ص ١٩٩]] أخرج ذلك كلَّه صاحب الوسيلة فيما خُصَّ به عليٌّ دون غيره.

قالوا: لو كان حُبُّه حسنة لا تضرُّ معها سيِّئة، لم يضرّ ترك العبادات، ولا فعل المنهيّات، وبطلت الحدود والتوعُّدات.

قلنا: قد جاء عن النبيِّ: «المرءُ مع من أحبَّ»، و«من قال: لا إله إلَّا الله دخل الجنَّة»، ونحو ذلك كثير، فالطعن فيه وفيما سلف نحوه طعن علىٰ ملَّة الإسلام. وتأويل ذلك أنَّ من أحبَّ عليًّا لا يخرج من الدنيا إلَّا بتوبة تُكفِّر سيِّئاته، فتكون ولايته خاتمة عمله، ومن لم يوفَّق للتوبة ابتلي بغمٍّ في نفسه، أو حزن علىٰ ماله، أو تعسير في خروج روحه، حتَّىٰ يخرج من الدنيا ولا ذنب له يُؤاخَذ به.

قالوا: فقد ضرَّ ذلك.

قلنا: متناهٍ محتقر بالقياس إلىٰ الخلوص من طبقات الجحيم، والخلود في جنّات النعيم، فصحَّ إطلاق اللفظ من النبيِّ، كما أطلقت اللغة الأسود علىٰ الزنجي، وقالوا: لا ضرر علىٰ من نجت من المهلكة نفسه، وإن تَلِفَ ماله، ولو لم يكن لنا إلَّا الحديث المجمع عليه: «لا يُحِبُّه إلَّا مؤمن، ولا يبغضه إلَّا منافق» لكفىٰ، ولقد علمت ما جاء في المنافق، ولا يشكُّ عاقل أنَّ حُبَّه حسنة، وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الْحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ﴾ [هود: ١١٤]، وكيف تقولون: لا يضرُّ ترك العبادات، وفعل المنهيّات، وعندكم لا طاعة للعبد ولا معصية، وأنَّ الله لا يفعل لغرض، فله إثابة العاصي، ومؤاخذة الطائع؟ وناهيك بقول المضلِّين فساداً في الدِّين، أعاذنا الله منه وسائر المؤمنين.

إن قالوا: إنَّما ذكرنا ذلك إلزاماً لكم، لأنَّكم ترون للعبد فعلاً، وتعتقدون في أفعال الله غرضاً.

قلنا: نرجع إلىٰ جوابنا الأوَّل من أنَّ ضرر اليسير ينغمر في جنب الحاصل بمحبَّته من الخير الكثير.

/[[ص ٢٠٠]] **الفصل الرابع عشر**:

أخرج صاحب الوسيلة في المجلَّد الخامس قول النبيِّ لعليٍّ: «لولا أن تقول فيك طوائف من أُمَّتي ما قالت النصارىٰ في عيسىٰ، لقلت مقالاً لا تمرُّ علىٰ ملإٍ إلَّا أخذوا من تراب رجليك وفضل طهورك يستشفون به، ولكن حسبك أن تكون منّي كهارون من موسىٰ إلَّا أنَّه لا نبيَّ بعدي، وإنَّك تُبرئ ذمَّتي، وتُقاتل علىٰ سُنَّتي، وإنَّك في الآخرة معي، وعلىٰ الحوض خليفتي، وأوَّل من يدخل الجنَّة معي، وإنَّ شيعتك علىٰ منابر من نور مبيضَّة وجوههم، أشفع لهم ويكونون جيراني، وإنَّ حربك حربي، وسلمك سلمي، وسرَّك سرّي، وعلانيتك علانيتي، وإنَّ الحقَّ معك، وعلىٰ لسانك، وفي قلبك، وبين عينيك، وإنَّ الإيمان يخالط لحمك ودمك، كما خالط لحمي ودمي، ولن يرد الحوض مبغض لك، ولن يغيب عنه محبٌّ لك». وقد أخرج صاحب المناقب صدر هذا الحديث بأسانيده، وأخرج ابن المغازلي الشافعي في موضعين من مناقبه قول النبيِّ صلّى الله عليه وآله: «عليٌّ يوم القيامة علىٰ الحوض، لا يدخل الجنَّة إلَّا من جاء بجواز منه».

قالوا: جاء القرآن بأنَّ الكوثر للنبيِّ لا لعليٍّ.

قلنا: قد ذكرنا كون عليٍّ خليفة فيه للنبيِّ، وسيأتي في ذلك شيء ممَّا روي.

قالوا: لو تولّىٰ عليٌّ سقي أهل الأرض، لم يفرغ من سقي الأقلّ إلَّا وقد مات الأكثر عطشاً.

قلنا: هذا تعجيز لله، فإنَّه إذا أراد أمراً بلغه. وأيضاً فقد أورد الكنجي الشافعي أنَّ هذا منصب النبيِّ، فيرد عليه ما أوردتم علىٰ عليٍّ، وقد جاء في مَلَك الموت ومَلَك الرزق مثل ما قلنا في عليٍّ، وقد أخرج البخاري سعة الحوض وأنَّ آنيته كعدد النجوم، والسقي عبارة عن التخلية بينهم، وعدمه عبارة عن الذود عنه.

قالوا: كيف يليق لعليٍّ الرفيع جعله خادماً ويسقي الرفيع والوضيع؟

/[[ص ٢٠١]] قلنا: لا، بل هو منصب شريف لا يُنكِره إلَّا ذو عقل سخيف، وهل يشرب من الحوض وضيع كذوي المحال الشنيع؟ وناهيك بشناعته جرأته علىٰ النبيِّ كما ذكرنا عن الكنجي.

قال ابن الأطيس:

مـن قـال فيـه المصـطفىٰ معلنـاً
أنت لدىٰ الحوض لـدىٰ الحشـر
أنـت أخـي أنـت وصـيّي كـما
هـارون مـن موسـاه في الأمـر

قال ابن أبي الحديد في مدحه عليه السلام:

والمترع الحوض المدعدع حيث لا
واد يفـيض ولا قليـب ينـزع

وقال آخر:

صفات أمير المـؤمنين مـن اقتفـىٰ
يـدارجها أقنتـه ثـوب ثوابـه
صفات جلال مـا اغتـذىٰ بلبانهـا
سـواه ولا حلَّـت بغـير جنابـه
تفوُّقهـا طفـلاً وكهـلاً ويافعـاً
معـاني المغـالي فهـي مـلء إهابـه
مناقب من قامت بـه شـهدت لـه
بإزلافـه مـن ربِّـه واقترابـه
مناقـب لطـف الله أنزلهـا بـه
وشـرَّف ذكـراه بهـا في كتابـه

الفصل الخامس عشر:

أخرج أبو بكر بن فورك في كتـاب الفصـول عـن أسـماء بنـت عميس حديث ردِّ الشمس علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، وأسـند محمّـد بن عثمان المزني، وأخرج ابن المغازلي من طريقي فاطمة بنت حبش ورافـع مـولىٰ رسـول الله صلى الله عليه وآله، وأخرجـه القـاضي أبـو يعـلىٰ في المعتمد، وصاحب كتاب الشافي في بشائر المصطفىٰ، وقال فيه إمام المعتزلة ابن أبي الحديد:

إمام هدىٰ بالفرض آثـر فاقتضـىٰ
لـه القـرص ردَّ القـرص أبـيض

وأخـرج ابـن مردويـه، والنطنـزي، وابـن منـدة، والجرجـاني، وابـن إسـحاق، / [[ص ٢٠٢]] والشـيرازي، والورّاق، والحسكاني، وصـنَّف أبـو عبـد الله الجعـل فيـه كتابـاً، وابـن شـاذان كتابـاً، وقـد ذكـر ابـن شهرآشـوب أنَّـه روي أنَّهـا رُدَّت لـه في مواضـع كثـيرة، منهـا بالصـهباء في غـزوة خيـبر، قال ابن حمّاد:

والشـمس قـد رُدَّت عليـه بخيـبر
وقد انبدت زهر الكواكـب تطلـع
وببابـل رُدَّت عليـه ولم يكـن
والله خـير مـن علـيٍّ يوشـع

وقال العوني:

ولا تنسَ يوم الشمس إذ رجعـت
بمنتشـر وار مـن النـور مقنـع
كذلك بالصهباء وقد رجعـت لـه
ببابـل أيضـاً رجعـة المتطـوِّع

وروىٰ الكلينـي في الكـافي ردَّهـا بمسـجد الفضـيخ، والمشـهور مرَّتـان: مـرَّة بكـراع الغمـيم، روتهـا أُمُّ سَـلَمة، وأسـماء بنـت عمـيس، وجـابر، وابـن عبّـاس، والخـدري، وأبـو هريـرة، والبـاقر والصـادق عليهما السلام، أنَّ الـوحي تغشّـىٰ النبـيَّ صلى الله عليه وآله، فأسنده عـليٌّ، فلـمَّا تـمَّ قـال: «صـلَّيت؟»، قـال: «لا»، قـال: «ادعـو الله يـردُّ عليـك الشـمس»، فـدعا فـرُدَّت. وقـد ذكـره ابـن جمهـور في كتـاب الواحـدة، وقـد روي أنَّـه صـلّىٰ إيـماءً، فلـمَّا رُدَّت الشـمس أعـاد، فـأمر النبـيُّ صلى الله عليه وآله حسّـاناً أن يُنشِد شعراً، فقال:

لا تقبـل التوبـة مـن تائـب
إلَّا بحُـبِّ ابـن أبي طالـب
أخـي رسـول الله بـل صـهره
والصـهر لا يعـدل بالصـاحب
يـا قـوم مـن مثـل علـيٍّ وقـد
رُدَّت عليـه الشـمس بالغائـب

ومرَّة ببابل، رواهـا جويريـة بـن مسـهر، وأبـو رافـع، وزيـن العابـدين والبـاقر عليهما السلام، أنَّـه لـمَّا عـبر الفـرات لم يفرغـوا مـن العبـور حتَّـىٰ غابـت، فلـم يصـلِّ الجمهـور، فـتكلَّم النـاس في ذلك، فسأل الله فرُدَّت فصلُّوا، فقال قدامة السعدي:

ردَّ الوصيُّ لنا الشمس التي غربت
حتَّىٰ قضينا صلاة العصـر في مهل
لم أنسـه حـين يـدعوها فتتبعـه
طوعاً تُلبِّيـه مهـلاً هـا بـلا عجـل
وتلـك آياتـه فينـا وحجَّتـه
فهل له في جميع النـاس مـن مثـل

أقسمت لا أبتغي يوما به بدلاً
وهل يكون لنور الله من بدل
/ [[ص ٢٠٣]]
حسبي أبي حسن مولىٰ أدين به
ومن به دان رسل الله في الأُوَل

وبالجملة فهذان الموضعان أمران شائعان، قال السيِّد المرتضىٰ:

رُدَّت عليه الشمس يجذب ضوءها
صبحاً علىٰ بعد من الإصباح
من قاس ذا شرف به فكأنَّما
وزن الجبال السود بالأشباح

وقال الحميري:

رُدَّت عليه الشمس لـمَّا فاته
وقت الصلاة وقد دنت للمغرب
وعليه قد رُدَّت ببابل مرَّةً
أُخرىٰ وما رُدَّت لخلق مغرب

وقال الصاحب بن عبّاد الرازي:

كان النبيُّ مدينة العلم التي
حوت الكمال وكنت أفضل باب
رُدَّت عليك الشمس وهي مضيئة
ظهرت ولم تستر بكفٍّ نقاب

وقال آخر:

جاد بالقرص والطوىٰ بين جنبيه
وعاف الطعام وهو سغوب
فأعاد القرص المنير عليه
الفرض والمقرض الكريم كسوب

وقد أنشد فيه ابن حمّاد، والمفجَّع المصري، وكشاجم، والعوني، والرضي، والسروجي، وابن الحجّاج، والصنوبري، وابن رزيك، وابن الرومي، والجماني، والإسكافي، والأصفهاني.

اعترض ابن فورك في كتاب الفصول أنَّه لو كان صحيحاً لرآه جميع الأبشار في ساير الأقطار.

أجبنا بانشقاق القمر للنبيِّ المختار، ولم تعترف به طوائف الكُفّار، وقد اختلف الناس فيما هو أظهر من ذلك: البسملة والوضوء وغيره ممَّا كان النبيُّ يُكرِّره، وقد عرفت برواية الفريقين بطلان ما قالوه من أنَّ تلك الروايات ليست حجَّة علينا، لأنَّها من طُرُقكم.

قالوا: لو رُدَّت الشمس لعليٍّ لزم أن يكون أفضل من النبيِّ، لأنَّ العصر فاتته يوم الخندق، ولم تردّ له.

قلنا: هذا من رواياتكم الكاذبة، لتُسقِطوا بها فضيلة عليٍّ، كيف ذلك وقد ذكر خطيب دمشق عن صاحب كتاب الفتوح أنَّ عليًّا عليه السلام / [[ص ٢٠٤]] ليلة الهرير بُسِطَ له نطع فصلّىٰ نافلته والسهام تمرُّ عليه، فلم ترعه وتُريِّع النبيَّ يوم الخندق فلم يُصلِّ، والهرير أشدّ من الخندق، لأنَّها انكشفت عن ستَّة وثلاثين ألف قتيل، فكان يلزم كون عليٍّ أشجع من النبيِّ، وبطلانه إجماعي.

قالوا: نام النبيُّ عن صلاة الغداة ولم ترجع الشمس إلىٰ الليل.

قلنا: قد أخرج البخاري في صحيحه قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «تنام عيني ولا ينام قلبي»، وهو يُكذِّب ذلك.

قالوا: ترك عليٌّ للصلاة إن كان عمداً أو نسياناً بطل ما تدَّعونه من عصمته، وقد قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «ليس بين الإيمان والكفر إلَّا ترك الصلاة».

قلنا: قد جاء أنَّ عليًّا صلّىٰ جالساً ليجمع بين طاعة ربِّه في صلاته، وما فيه تكميل الوحي إلىٰ نبيِّه، فلمَّا أفاق النبيُّ ورأىٰ غمَّه علىٰ تكميل صلاته، سأل ربَّه أن يردَّها كرامةً له وله، وفي رواية أنَّ الله تعالىٰ ألقىٰ علىٰ عليٍّ النعاس ليُفرد نبيَّه بإسماع الوحي، فلم ينتبه فنزلت عن موضع الفضيلة، ورجعت إليه. وببابل اشتغل الناس بالعبور، وصلّىٰ وحده، فتكلَّموا في ذلك، فأراد جمعهم علىٰ الصلاة، وليريهم كرامته. وقيل: لم يُصلِّ فيها لأنَّها أرض خسف، وقد أمر النبيُّ أصحابه أن لا يبيتوا في وادٍ خوف الشياطين ففعلوا ففاتهم الصبح، وقيل: صلّىٰ عليٌّ منفرداً، وأعادها بهم، لإذهاب إرجاف أعدائهم، وليزيل بكرامته شكَّ أصحابه في أمره.

تذنيب:

روىٰ محمّد بن مسلم، عن الباقر عليه السلام، عن جابر، أنَّ الشمس كلَّمت عليًّا سبع مرّات:

الأوَّل: قالت: يا أمير المؤمنين، اشفع لي عند ربِّي لا

يُعذِّبني. الثاني: أمرني أن أُحرق مبغضيك. الثالث: لـمَّا قال لها ببابل: «ارجعي»، قالت: لبَّيك. الرابع: قال لها: «هل تعرفين لي خطيئة؟»، قالت: وعزَّة ربِّي لو خلق الله الخلق مثلك لم يخلق النار. الخامس: لـمَّا اختلفوا في الصلاة في عهد أبي بكر، فخالفوا عليًّا، فقالت: الحقُّ له وبيده ومعه، وسمعها قريش ومن حضر. السادس: لـمَّا جاءته بالسطل / [[ص ٢٠٥]] فتوضَّأ وقال: «من أنتِ؟»، قالت: الشمس المضيئة. السابع: لـمَّا دنت وفاته جاءته فسلَّمت عليه، وعهد إليها وعهدت إليه. وأنشأ في ذلك الناشي، والعوني، وابن حمّاد، والمغربي، وغيرهم.

الفصل السادس عشر:

جاء في الأخبار الحسان أنَّ عليًّا عليه السلام مضىٰ في ليلة إلىٰ المدائن لتغسيل سلمان، فأنكر الناصبية ذلك، وقالوا: هذا خارج عن قدرة الإنسان.

قلنا: قد جاء من خبر آصف وعرش بلقيس ما حكاه القرآن، حيث أتىٰ به من مسيرة شهرين إلىٰ سليمان في طرفة عين، وقد صحَّ في أخبارهم أنَّ الدنيا خطوة رجل مؤمن، وقد نُسِبَ إلىٰ بعض شيوخ الصوفية ذلك فلم ينكروه، فكيف بأمير المؤمنين؟ ورووا حديث عمر بسارية، وهو قريب من ذلك، فلم ينكروه. وحكموا في كُتُبهم بأنَّه لو عقد رجل بالمشرق علىٰ امرأة بالمغرب فولدت لحق به، استناداً إلىٰ كون الدنيا خطوة مؤمن. وقد روي أنَّ ابن هبيرة شكا إليه عليه السلام شوقه إلىٰ أولاده، فأغمض عينيه ثمّ فتحهما وإذا بداره في المدينة، وعلي علىٰ السطح، فجلس هنيئة، ثمّ قال: «هلمَّ ننصرف»، فأغمض عينيه، ثمّ فتحها، فإذا هو بالكوفة، فتعجَّب، وسيأتي فيه مزيد كلام.

قالوا: ادَّعيتم إنكار سلمان علىٰ المشايخ إمامتهم، وقد كان عاملاً لعمر علىٰ المدائن يدعو إلىٰ إمامته.

قلنا: لا يرتاب أحد أنَّ سلمان كان من شيعة عليٍّ، وقد روىٰ سبط الجوزي الحنبلي في كتاب الرجال أنَّ جماعة من الصحابة سألوه: لمن الأمر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقال:

ما كنت أحسب هذا الأمر منصرفاً
عن هاشم ثمّ منها عن أبي حسن
أليس أوَّل من صلّىٰ لقبلتهم
وأعرف الناس بالأحكام والسُّنَن
ما فيهم من صنوف الخير يجمعها
وليس في القوم ما فيه من الحسن

فانصرفوا عنه إلىٰ السقيفة، فلـمَّا أُخبر بها قال: (كردن و نيک نكردن)، / [[ص ٢٠٦]] فكيف يقال: إنَّه يدعو إلىٰ خلافة عمر؟

وأمَّا توليته فالظاهر أنَّها كانت بإذن علي، لأنَّ الحقَّ له، ولو أمكنه تولية جميع أصحابه عن أمره وجب عليه.

قالوا: عرَّضتم بكفر المشايخ وغيرهم أنَّ عليًّا لم يشرك قطّ، والمراد أنَّه أسلم قبل البلوغ، وليس ذلك من خصائصه، إذ ساير أطفال المسلمين كذلك.

قلنا: لا قياس، إذ المراد زمان الفترة التي هلك الناس فيها بعبادة الأصنام، وعليٌّ وآباؤه علىٰ ملَّة إبراهيم عليه السلام، وقد ذكرنا من طُرُقكم قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «سبّاق الأُمَم ثلاثة، لم يشركوا بالله طرفة عين»، فلو لم يكن من خصائصه انتفت الفائدة في التنويه بذكره، وفيه أكبر دليل علىٰ عصمته، حيث قطع النبيُّ بعدم الشرك، وهو غيب لا يكون إلَّا بإعلام ربِّه.

إن قلت: فحديث السبق ينافي أنَّه لم يشرك قطُّ.

قلت: لا ينافي، إذ المراد السبق إلىٰ الإيمان بالنبيِّ، وهو استدلالي، وعليٌّ ظهر له ذلك قبل آبائه وغيرهم، لا أنَّه كان مشركاً.

قالوا: كان طفلاً في كفر آبائه، فمحجور علىٰ إيمانه إلىٰ بلوغه.

قلنا: سيأتي إسلام أبويه في باب النصِّ من الرسول عليه، وقد اشتهر في شعرهم: (نحن آل الله في كعبته)، لم يزل ذلك علىٰ عهد إبراهيم، وهل قولكم إلَّا ردًّا علىٰ النبيِّ: «سبّاق الأُمَم ثلاثة»؟ وقد أخرج صاحب الوسيلة في مناقب علي قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «صلَّت الملائكة عليَّ وعلىٰ عليٍّ سبع سنين من قبل أن يسلم بشر»، والمحجور عليه كافر، فكيف تُصلّي الملائكة عليه؟ وأيضاً فقد ذكر شارح المصابيح أنَّه أسلم ابن خمس عشرة سنة، وشارح الطوالع ابن أربع عشرة سنة، وسيأتي.

قالوا: قلتم: عليٌّ لم يزل مسلماً، فلو كان صحيحاً لكان أفضل من النبيِّ، لقوله تعالىٰ لنبيِّه: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورىٰ: ٥٢].

قلنـا: قـد بيَّنّـا أنَّ معنـىٰ: لم يـزل مؤمنـاً، أي لم يسـبقه بشـرك، وأمَّـا إسـلامه بمحمّـد فلـم يشـكّ في تجـدُّده عاقـل، والإيمان المنفي عـن النبـيِّ لـيس هـو المستلزم للشـرك، لعلمنـا و علمكـم بسـلامة الأنبيـاء / [[ص ٢٠٧]] منـه، بـل المـراد: ما كنت تدري ما الإيمان الذي تُبلِّغه.

قـال الإمـام الطـبرسي: مـا كنـت تـدري معـالم الإيـمان، وقيل: ما كنت تدري أهـل الإيـمان، مـن يـؤمن ومـن لا يـؤمن، وقـد أخـبر عليه السلام أنَّ الإيـمان بضـع وسـبعون شـعبة، ولم يـدر كلّهـا في أوَّل البعثـة. وأيضـاً فمعرفـة الإيـمان كسـبية، فحـال النظـر لا يُسـمّىٰ الإنسـان كـافراً، وإلَّا لم يسـلم مـن الكفـر أحد.

تذنيب:

جـوَّز الفضـيلية مـن الخـوارج الكفـر علىٰ الأنبيـاء، وذهـب ابـن فـورك إلىٰ جـواز بعثـه مـن كـان كـافراً، وقـال بعـض الحشوية: إنَّ نبيَّنـا عليه السلام كـان كـذلك، لقولـه تعـالىٰ: ﴿وَوَجَـدَكَ ضَالًّا فَهَـدىٰ ۝﴾ [الضـحىٰ: ٧]، وقولـه: ﴿مـا كُنْـتَ تَـدْرِي مَـا الْكِتـابُ وَلَا الْإِيمـانُ﴾ [الشـورىٰ: ٥٢]، و صـاحب هـذا الاعـتراض إن كـان يعتقـده فهـو لاحـق بهـا ولاءً، أعاذنـا الله من ذلك.

الفصل السابع عشر:

روىٰ أبـو المؤيَّـد الخـوارزمي في كتـاب المناقـب قـول النبـيِّ: «خـاطبني ربّي في المعـراج بلغـة عـليٍّ، فقلـت: يـا ربِّ تخـاطبني أم عليٌّ؟ فقال: خلقتـك مـن نـوري، وخلقـت عليًّا مـن نـورك، فأطلعت عـلىٰ سرِّك، فلـم أجـد إلىٰ قلبـك أحبّ منـه في قلبـك، فخاطبتك بلسانه، كي يطمئنَّ قلبك».

قـالوا: في الروايـة: «سـمعتك تقـول: أنـت منّـي بمنزلـة هـارون مـن موسـىٰ، فـما رأيتـك تُحِـبُّ أكثـر منـه، فخاطبتـك بلغتـه»، ولا شـكَّ أنَّ حـديث هـارون مـن موسـىٰ كـان في غـزوة تبـوك، والمعـراج قبلـه بنحـو سـتَّة، فالروايـة بالمخاطبـة بلغته مزوَّرة.

قلنـا: بـل قـولكم: «سـمعتك تقـول...» إلىٰ آخـره هـو المـزوَّر، إذ حـديث هـارون بـالوحي، لامتنـاع الاجتهـاد مـن النبـيِّ عنـد المحقِّقـين، فكيـف يقـول الله: «سـمعتك تقـول»؟ وأيضـاً نمنـع اختصـاص حـديث هـارون بغـزوة تبـوك، فـإنَّ أوَّلـه حـديث الأُخـوَّة، وقـد أورده صـاحب الوسـيلة في عـدَّة مواضع، منهـا: قـول النبـيِّ: «مكتـوب عـلىٰ بـاب الجنَّـة: لا إلـه إلَّا الله، محمّـد رسـول / [[ص ٢٠٨]] الله، عـليٌّ أخـو رسـول الله»، ومنهـا: قـول جبرائيـل لـه في المعـراج: «نعـم الأخ أخـوك عـليُّ بـن أبي طالـب»، ومنهـا: أنَّـه رأىٰ ليلـة المعـراج حـوراء، ولم يـرَ أحسـن منهـا، فسـلَّمت عليـه وقالـت: «خلقنـي الله لأخيـك عـليِّ بـن أبي طالـب»، ومنهـا: لـمَّا وُلِـدَ الحسـن أهـبط الله جبرائيـل يُهنّيـه، ويقـول: «عـليٌّ منـك بمنزلـة هـارون مـن موسـىٰ، فسـمِّه باسـم ابـن هـارون شـبَّر»، فقـال: «لسـاني عربي»، قال: «سمِّه الحسن».

قالوا: فيلزم مـن مخاطبـة الله بلسـان عـليٍّ أن يكـون فيـه شـبه ما لعليٍّ، وهو كفر.

قلنـا: الله مـتكلِّم عنـدنا بخلـق الكـلام في جسـم، فالشـبه لذلك الجسم دون الله، فلا كفر.

قالوا: فيلزم أن يكون عليٌّ أحبّ من الله إلىٰ النبيِّ.

قلنـا: زيـادة الاسـتيناس بلغـة عـليٍّ لكثـرة الممازجـة لا تـدلُّ عـلىٰ أنَّـه أحـبّ مـن الله إلىٰ النبـيِّ، ولهـذا نـزل جبرائيـل إليـه في صورة دحية الكلبي، ولم يكن أحبّ من جبرئيل إلىٰ النبيِّ.

قـالوا: ﴿بِـذِكْرِ اللهِ تَطْمَـئِنُّ الْقُلُـوبُ ۝﴾ [الرعـد: ٢٨]، لا كما رويتم في اطمئنان قلب النبيِّ بلغة عليٍّ.

قلنـا: إن عنيـتم بالـذكر القـرآن فهـو غـير لازم، وإن عنيـتم ما هو أعمّ منه، فلغة علي منـه. عـلىٰ أنَّ الله قـد عـبَّر بالـذكر عنـه في قولـه: ﴿لَقَـدْ أَضَـلَّنِي عَـنِ الذِّكْـرِ بَعْـدَ إِذْ جـاءَنِي﴾ [الفرقان: ٢٩]، وعـبَّر بـه عـن النبـيِّ في قولـه: ﴿قَـدْ أَنْـزَلَ اللهُ إِلَيْكُـمْ ذِكْـراً ۝ رَسُـولاً﴾ [الطـلاق: ١٠ و١١]، وظـاهر أنَّ الاطمينان بـالنبيِّ والوصـيِّ كـما هـو بالكتـاب الإلهـي. مـع أنَّ القلـوب عـامٌّ مخصـوص بغـير الكُفّـار، وقـد يكـون الـذكر موجبـاً للخـوف، كـما قـال: ﴿الَّذِيـنَ إِذا ذُكِـرَ اللهُ وَجِلَـتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]، ونحوها.

ثـمّ إنَّ المخـالفين الجاحـدين اقتـدوا بأسـلافهم في بغضـة أمـير المـؤمنين، وأنكـروا مـا خصَّـه ربُّ العـالمين، ورسـوله النبـيُّ الأمـين، وكُتُـبهم ناطقـة بالأحاديـث القدسـية والأخبـار النبويَّـة، فقـد أخـرج صـاحب الوسـيلة قـول النبـيِّ لعـليٍّ: «أكرمـك الله عـليَّ بـأربع خصـال: زوجـة مثـل فاطمـة زوَّجهـا الله فـوق عرشـه، وصـهر مـثلي، وولـدين مثـل / [[ص ٢٠٩]] الحسـنين، ولم أُرزَق مثـل ذلـك»، وقولـه: «نظـرت في الإسراء،

فإذا علىٰ ساق العرش الأيمن: محمّد رسول الله، أيَّدته بعليٍّ، ونصرته به»، وقال: «عليٌّ منّي بمنزلة رأسي من جسدي»، وقال: «من أحبَّ أن يحيىٰ حياتي، ويموت موتي، ويتمسَّك بالقضيب الياقوت الذي خلقه الله، فليتمسَّك بعليِّ بن أبي طالب بعدي».

أيُّها المؤمن الذي طاب فرعاً
وزكىٰ منه أصله وتمسَّك
طب بدين النبيِّ نفساً وإن
خفت من النار في غداة تمسَّك
فاستجر من لظىٰ لظىٰ بعليٍّ
وبنيه وبالبتول تمسَّك

وقال: «ذكر عليِّ بن أبي طالب عليه السلام عبادة»، وقال: «أوَّل من يأكل من شجرة طوبىٰ عليُّ بن أبي طالب»، وقال: «عليٌّ وشيعته هم الفائزون يوم القيامة»، وقال: «عليُّ بن أبي طالب وأهل بيته عمود الجنَّة»، وقال: «لعليٍّ من الثواب ما لو قُسِّم علىٰ أهل الأرض لوسعهم»، وقال: «عليٌّ يحمل لوائي يوم القيامة، وقد أُعطي كصبري، وحسن يوسف، وقوَّة جبرائيل، وجميع الخلائق تحت لوائي»، وقال وهو في منزل عليٍّ: «أخبرني جبرائيل أنَّكم قتلىٰ، وأنَّ مصارعكم شتّىٰ»، قال الحسين: «فمن يزورنا؟»، قال: «طائفة من أُمَّتي يريدون بذلك برّي وصلتي، إذا كان يوم القيامة زرتهم وأنجيتهم من أهواله»، وفي حديث آخر: «ولكن حثالة من الناس يُعيِّرون زوّار قبوركم كما تُعيَّر الزانية، أُولئك أشرار أُمَّتي»، وقد أوردناه تامًّا في شرح التكليفية من وُفِّق له وقف عليه، وقال: «أخبرني جبرائيل أنَّ السعيد كلَّ السعيد من أحبَّ عليًّا في حياتي وبعد وفاتي»، وقال صلى الله عليه وآله: «أنا شجرة، وفاطمة حملها، وعليٌّ لقاحها، والحسنين ثمرها، والمحبُّون لأهل البيت ورقها إلىٰ الجنَّة حقًّا حقًّا».

وأسند ابن ماجيلويه في كتاب الآل إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه «لـمَّا خلق الله آدم وحوّاء تبخترا في الجنَّة، وقال آدم: ما خلق الله تعالىٰ أحسن منّا، فأمر الله جبرائيل، فأخذهما إلىٰ الفردوس، فرأيا جارية علىٰ رأسها تاج من نور، وفي أُذنيها قرطان من / [[ص ٢١٠]] نور، قد أشرقت الجنان من نور وجهها، فقال آدم: ما هذه؟ قال جبرائيل: هذه فاطمة بنت محمّد نبيّي من ولدك، قال: فما التاج؟ قال: بعلها عليُّ بن أبي طالب، قال: فما القرطان؟ قال: ولداها الحسنان، قال: خُلقوا قبلي؟ قال: هم موجودون في غامض علم الله، قبل أن تُخلَق بأربعة آلاف سنة».

فهذه روايات الفريقين، ناطقة بأفضليته، وشاهدة من الله ورسوله بعظم منزلته، والسوالف ينكرونها ببغيهم وحسدهم، والخوالف يجحدونها بغيِّهم وبغضهم، شعر:

حسدوا الفتىٰ إذ لم ينالوا فضله
فالناس أعداء له وخصوم
كضراير الحسناء قلن لوجهها
حسداً وبغياً إنَّه لدميم

وقال آخر:

أزاحوك ظلماً عن مقامك غصَّة
رأوا فيك فضلاً لم يروا في جيادها
ومن عادة الغربان تكره أن ترىٰ
بياض البزاة الشهب بين سوادها

الفصل الثامن عشر:

نقل مالك بن أنس أخباراً جمَّة في فضائل عليٍّ، وكان يُفضِّله علىٰ أُولي العزم من الأنبياء، فرُمي بالغلوِّ لذلك، وكان الجعارتي، وأبو الأزهر الهروي، وغيرهم يرون الحقَّ فرموهم بالرفض، وأكثر شيوخنا يُفضِّلونه علىٰ أُولي العزم، لعموم رئاسته، وانتفاع جميع أهل الدنيا بخلافته، لكونه خليفة لنبوَّة عامَّة بخلاف نبوَّتهم. ولقول النبيِّ صلى الله عليه وآله في خبر الطائر المشوي: «ائتني بأحبّ خلقك إليك»، ولم يستثن الأنبياء. ولأنَّه مساوٍ للنبيِّ الذي هو أفضل في قوله: ﴿وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، والمراد المماثلة، لامتناع الاتِّحاد. ولأنَّه أفضل من الحسنين في قوله صلى الله عليه وآله: «أبوهما خير منهما»، وقد جعلهما جدُّهما سيِّدين لأهل الجنَّة في الحديث المشهور فيهما.

/ [[ص ٢١١]] وقد أسند الأعمش إلىٰ جابر الأنصاري، قول النبيِّ صلى الله عليه وآله له: «أيّ الإخوان أفضل؟»، قلت: النبيُّون، فقال: «أنا أفضلهم، وأحبّ الإخوة إليَّ عليُّ بن أبي طالب، فهو عندي أفضل من الأنبياء، فمن قال: إنَّهم خير منه، فقد جعلني أقلّهم، لأنّي اتَّخذته أخاً لما علمت من فضله، وأمرني ربّي به».

وأسند ابن أبي عمير إلىٰ الصادق عليه السلام أنَّ الله قال لموسىٰ عليه السلام: ﴿وَكَتَبْنا لَهُ فِي الْأَلْواحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾

[الأعراف: ١٤٥]، ولم يقل: كلُّ شيء، وفي عيسىٰ: ﴿وَلِأُبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ [الزخرف: ٦٣]، وقال في عليٍّ بن أبي طالب: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ ﴿٤٣﴾﴾ [الرعد: ٤٣]، وقال: ﴿وَلا رَطْبٍ وَلا يابِسٍ إِلَّا فِي كِتابٍ مُبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام: ٥٩]، فعند عليٍّ علم كلِّ رطب ويابس.

إن قلت: عند عليٍّ علم الكتاب، ولا رطب ولا يابس إلَّا في كتاب هذا، من الشكل الثاني وعقيم، وهو هنا لإيجاب مقدَّمتيه.

قلت: فلنردَّه إلىٰ الأوَّل، فنقول: كلُّ رطب ويابس علمه في كتاب مبين، وعلم ذلك الكتاب كلِّه عند عليٍّ بطريق أبي نعيم وفي تفسير الثعلبي.

وفي هذا أيضاً نظر من عدم اتِّحاد أوسطه، فإنَّ الكتاب الذي فيه الرطب واليابس هو اللوح المحفوظ، والكتاب الذي علمه عند عليٍّ هو القرآن. إلَّا أن يقال: نذكر ذلك إلزاماً للخصم، لأنَّه يقول: ﴿كُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْناهُ فِي إِمامٍ مُبِينٍ ﴿١٢﴾﴾ [يس: ١٢]، هو القرآن، وعلم القرآن عند عليٍّ عليه السلام. علىٰ أنَّه لا مانع من حمل الكتاب الذي عند عليٍّ علىٰ اللوح، لإطلاق اللفظ.

إن قلت: المانع امتناع إحاطة عليٍّ بعلم الله.

قلت: ليس في تلك دليل علىٰ حصر علم الله فيها. علىٰ أنَّه يجوز أن يريد بالعلم باللوح علم بعضه، إطلاقاً للعامِّ وإرادة الخاصِّ.

/ [[ص ٢١٢]] إن قلت: فيلزم أن يكون عند عليٍّ بعض علم القرآن لذلك، وحينئذٍ فلا فضيلة له، لأنَّ قليلاً من علماء الإسلام إلَّا ويعلم بعضه.

قلت: الأفضلية في التفاوت، وإلَّا لخلا تقييده في الآية عن الفائدة. ولأنَّه لا مانع في القرآن من الحمل علىٰ كلِّه، بخلاف ما في اللوح المحفوظ لما ذكرتم.

وقد أخرج البيهقي ما رواه صاحب الوسيلة من قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «من أراد أن ينظر إلىٰ آدم في علمه، وإلىٰ نوح في تقواه، وإلىٰ إبراهيم في حلمه، وإلىٰ موسىٰ في هيبته، وإلىٰ عيسىٰ في عبادته، فلينظر إلىٰ عليٍّ بن أبي طالب»، فقد اجتمع فيه ما تفرَّق فيهم، فهو أفضل من كلِّ واحدٍ منهم.

وقد استدلَّ الرازي في المعالم بمثل هذا علىٰ تفضيل النبيِّ علىٰ الأنبياء، عند قوله تعالىٰ: ﴿فَبِهُداهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠].

قالوا: آتىٰ الله نوحاً السفينة وانتصر فأغرق قومه، ونجّىٰ إبراهيم من ناره ومن المَلِك الذي همَّ بزوجته، وانتصر له بهلاك نمرود، وأعطىٰ موسىٰ العصا واليد البيضاء، وسلَّط الآيات التسع علىٰ أعدائه، وانتصر له بهلاك فرعون، ونفخ في عيسىٰ من روحه، ورزقه يبرئ ذوي العاهات، وانتصر له من أعدائه برفعه إلىٰ السماوات، و لم ينتصر لعليٍّ من معاوية وابن ملجم، فليس له كرامة تقابل واحدة من معجزات الأنبياء، وهو و إن كان له المنزلة العالية لكن أين درجة الولاية من درجة النبوَّة السامية؟

قلنا: ما ذكرتم من كرامات الأنبياء فهو حقٌّ، لكن لا يلزم من فقدها عن عليٍّ أفضليتهم عليه، وإلَّا لزم أفضليتهم علىٰ النبيِّ حيث لم يحصل له مثلها، وأنتم جعلتم عدم مثلها موجباً لعدم أفضلية فاقدها، ولا يبعد أفضلية الولاية علىٰ النبوَّة كما في الخضر وموسىٰ، وقد أخرج أبو نعيم في كتاب الفتن في حقِّ المهدي أنَّ عيسىٰ وزيره، وقال بعض علماء الطريقة: بداية النبوَّة نهاية الولاية، وقال آخرون: / [[ص ٢١٣]] بداية الولاية نهاية النبوَّة، وأبلغ من ذلك ما أجمع فيه من قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «علماء أُمَّتي كأنبياء بني إسرائيل».

وقد تجرَّيتم علىٰ الأنبياء في قولكم كذب إبراهيم ثلاث كذبات، ووُلِدَ ابن نوح علىٰ فراشه، وعشق داود امرأة أُوريا، ووطئ الشيطان نساء سليمان، وغير ذلك. وقد قال الغزالي: أمَّا عليٌّ فلم يقل فيه ذو تحصيل شيئاً.

قلنا: فعلىٰ تقريركم هو أفضل من الأنبياء، حيث قلتم فيهم تلك الأشياء، وقد باهىٰ الله به الملائكة ليلة الفراش، وهم عند الرازي وغيره أفضل من الأنبياء، وأشار إلىٰ ذلك ابن الجوزي في تفسيره: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، والانتصار له من معاوية لا يتعيَّن في الدنيا، فإنَّ الكُفَّار إلىٰ الآن يُصوِّرون النبيَّ في بيوت عباداتهم بأقبح الصور، ولم ينتقم الله منهم في الدنيا، ﴿إِنَّما نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدادُوا إِثْماً﴾ [آل عمران: ١٧٨].

ونفيكم لكراماته لم يقل أحد به، منها قوله للخثعمي

الذي أبىٰ أن يبايعه إلَّا علىٰ سُنَّة الشيخين: «كأنّي بك وقد نفرت في هذه الفتنة، وقد شدخت حوافر خيلي وجهك ورأسك، ومُثِّل بك»، وقال قبيصة لـمَّا رآه كذلك: لله أبو حسن ما حرَّك شفتيه بشيء قطُّ إلَّا كان كما قال. وأُجيب دعاؤه علىٰ بسر بن أرطاة أن يسلبه الله عقله، فخولط فيه حتَّىٰ كان يدعو بالسيف، فاتُّخِذَ له سيف من خشب. ودعا علىٰ العيزار حين حلف لا يرفع أخباره إلىٰ معاوية، فقال: «إن كنت كاذباً فأعمىٰ الله بصرك»، فما دارت الجمعة حتَّىٰ عُمي. وأخرج خطيب دمشق الشافعي في قتال الخوارج لـمَّا قال له رجل: قد عبروا النهر هاربين، فقال: «لا يعبرون، ولا يبلغون قصر كسرىٰ، حتَّىٰ يقتل الله مقاتلتهم علىٰ يدي، فلا يبقىٰ منهم إلَّا أقلّ من عشرة، ولا يُقتَل من أصحابي إلَّا أقلّ من عشرة»، فكان كما قال.

ومن ذلك ما وجدناه مرويًّا عن سعد بن عبادة والأصبغ بن نباتة، أنَّه عليه السلام / [[ص ٢١٤]] لـمَّا خرج إلىٰ النهروان استقبله دهقان، وقال: لتعودنَّ عمَّا قصدت إليه، لتناحس النجوم والطوالع، فسعد أهل النحوس، ونحس أهل السعود، واقترن في السماء كوكبان يقتتلان، وشرف بهران في برج الميزان، وقدحت في برجه النيران، وتناشت الحرب حقًّا بأماكنها. فتبسَّم الإمام عليه السلام وقال: «أنت المحذِّر من الأقدار، أم عندك دقائق الأسرار، فتعرف الأكدار والأدوار؟ أخبرني عن الأسد في تباعده في المطالع والمراجع، وعن الزهرة في التوابع والجوامع، وكم من السواري إلىٰ الدراري، وكم من الساكنات إلىٰ المتحرِّكات، وكم قدر شعاع المدبِّرات، وكم أنفاس الفجر في الغدوات؟»، قال: لا علم لي بذلك. فقال عليه السلام: «هل عندك علم أنَّه قد انتقل الملك في بارحتنا من بيت إلىٰ بيت بالصين، وانقلب برج ماجين، وهاج نمل الشيخ، وتردّىٰ برج الأندلس، وطفح جبُّ سرنديب، وفقد ديّان اليهود ابن عمِّه، وعُمي راهب عمورية، وجُذِمَ بطريق الروم بروميَّة، وتساقطت شرافات من سور قسطنطينيَّة؟ أفأنت عالم بمن أحكم هذه الأشياء من الفلك؟»، قال: لا. فقال عليه السلام: «هل عندكم علم أنَّه قد سعد في بارحتنا سبعون ألف عالم منهم في البرِّ ومنهم في البحر؟ أفأنت عالم بمن أسعدهم من الكواكب؟»، قال: لا. ثمّ أخبره عليه السلام بأنَّ تحت حافر فرسه اليمنىٰ كنز، وتحت اليسرىٰ عين من الماء، فنبشوا فوجدوا كما ذكر عليه السلام، فقال الدهقان: ما رأيت أعلم منك، إلَّا أنَّك ما أدركت علم الفلسفة، فقال عليه السلام: «من صفي مزاجه اعتدلت طبايعه، ومن اعتدلت طبايعه قوي أثر النفس فيه، ومن قوي أثر النفس فيه سما إلىٰ ما يرتقيه، ومن سما إلىٰ ما يرتقيه تخلَّق بالأخلاق النفسانية، وأدرك العلوم اللاهوتية، ومن أدرك العلوم اللاهوتية صار موجوداً بما هو إنسان دون أن يكون موجوداً بما هو حيوان، ودخل في باب الملكيِّ الصوري، وما له عن هذه الغاية معبر»، فسجد الدهقان وأسلم.

وقد وجدت هذا الحديث في كتاب نهج الإيمان ذكره الحسين / [[ص ٢١٥]] بن جبر في نخبه مسنداً إلىٰ سعيد بن جبير، وفيه ألفاظ مختلفة، اكتفيت عنها بما وضعت منها.

ومنها ما نقله ابن طلحة، عن صاحب فتوح الشام، وعن كتاب ابن شهرآشوب، أنَّ عليًّا عليه السلام صلّىٰ الصبح يوماً، ثمّ قال لرجل: «اذهب إلىٰ محلَّة بني فلان، تجد رجلاً وزوجته يتشاجران، فأحضرهما إليَّ»، فذهب فأحضرهما، فقال عليه السلام: «قد طال تشاجركما الليلة»، قال الرجل: وجدت في نفسي منها نفرة، فقال لها عليٌّ عليه السلام: «أليس كان يرغب فيكِ ابن عمِّكِ، ومنعه أبوكِ منك، فخرجت ليلة لقضاء الحاجة، فاغتالكِ ووطئكِ وحملت، وأعلمت أُمَّكِ، فلـمَّا وضعتيه ألقيتيه خارج الدار، فجاء كلب فشمَّه، فخشيت أن يأكله، فرميتيه بحجر فشجيت رأسه، فعدت إليه أنت وأُمُّكِ، فشدَّت أُمُّكِ رأسه بخرقة من مرطها ومضيتما؟»، قالت: نعم، لم يعلم بها سوىٰ أُمّي، قال: «فقد أطلعني الله عليه، فأخذه بنو فلان وربّوه، وهو زوجكِ هذا، اكشف عن رأسك، فكشف فوجدت الشجَّة فيه، فقال: «هو ابنكِ، فخذيه، ولا نكاح بينكما».

ومنها ما قاله خطيب دمشق، عن الحسين بن زكريا الفارسي، أنَّ أهل الكوفة طلبوا من علي أن يُنقِص لهم الفرات لـمَّا طفت، فلبس جبَّة النبيِّ وعمامته وبردته، وأخذ في يده قضيبه، وأهوىٰ به إليها، فنقصت ثلاثة أذرع.

فهذا بعض ما جاء من طريق الخصم، وأمَّا الطريق الآخر فكثير، سلف منه جانب، وسيأتي إن شاء الله جانب.

ولما ادَّعىٰ الإمامة وأقسم عليها في قوله: «وأيم الله لقد

تقمَّصها ابن أبي قحافة، وهو يعلم أنَّ محلّي منها محلُّ القطب من الرحیٰ»، وقد أظهر الله كراماته علىٰ يده الدالَّة علىٰ صدقه، لأنَّ الله تعالىٰ لا يخرق العادات لعدوِّه والكاذب عليه، فعُلِمَ من ذلك صحَّة إمامته، كما عُلِمَ من اقتران دعوىٰ الرسول بمعجزته صحَّة نبوَّته.

وهذا كافٍ شافٍ لو لم يُوجَد نصٌّ علىٰ خلافته، كما قال العلَّامة الفريد عزُّ الدِّين ابن أبي الحديد:

وخلافة ما إن لها لو لم تكن

منصوصة عن جيد مجدك معدل

عجباً لقوم أخَّروك وكعبك الـ

ـعالي وخدُّ سواك أضرع أسفل

/ [[ص ٢١٦]] **الفصل التاسع عشر:**

نذكر فيه ما وعدنا به في أوَّل الباب، من إحاطته عليه السلام بفضائل أُولي الألباب، ولا عجب ممَّن ربّاه النبيُّ المؤيِّد بالوحي الإلهي، أن يبلغ الغاية القصوىٰ من العلوم، ويطَّلع علىٰ سرِّ السرِّ المكتوم، فقد روىٰ مسلم في أوَّل كرّاس من صحيحه في تفسير سورة غافر عن ابن عبّاس: كان عليٌّ تُعرَف به الفتن، قال: وأراه ذكر فيه كلَّ جماعة كانت في الأرض أو تكون، وقال: وروي عنه نحو ذلك كثير.

وروت الفرقة المحقَّة قوله عليه السلام: «سلوني قبل أن تفقدوني، فوَالذي فلق الحبَّة وبرأ النسمة لو سألتموني عن آية لأخبرتكم بوقت نزولها، وفي من نزلت، وأنبأتكم بناسخها ومنسوخها، وخاصِّها وعامِّها، ومحكمها ومتشابهها، والله ما من فئة تضلُّ أو تهدي إلَّا وأنا أعرف قائدها وسائقها وناعقها إلىٰ يوم القيامة»، وزاد في نهج البلاغة: «ومن يُقتَل من أهلها ومن يموت».

وفي غُرَر الحِكَم عن الآمدي: «سلوني قبل أن تفقدوني، فإنّي بطُرُق السماوات أخبر منكم بطُرُق الأرض».

وقد اشتهر أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله علَّمه ألف باب فتح له كلُّ باب ألف باب، وفيه قال الشاعر:

علَّمه في مجلس واحد

ألف حديث حسبة الحاسب

كلُّ حديث من أحاديثه

يفتح ألفاً عجب العاجب

وكان من أحمد يوم الوغا

جلدة بين العين والحاجب

قال الجاحظ: في تزكية عليٍّ لأبي بكر بالرواية عنه دون العكس دليل الأفضلية.

قلنا: ليس في الرواية عنه إن صحَّ ذلك تزكية له، ولا استفادة منه، لجواز أن يكون عالماً بها من الرسول، فيرويها عنه إلزاماً له، أو ليحتجَّ بها علىٰ من يحسن ظنّه به. وعليٌّ لم يحتج إلىٰ تزكية أبي بكر بعد تزكية الله تعالىٰ في قوله: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ٣٣﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وتزكية رسول الله في قوله: «أنا حرب لمن حاربتم، ووليٌّ / [[ص ٢١٧]] لمن واليتم». علىٰ أنَّ الدرك علىٰ تارك الفضيلة، لا علىٰ صاحب الفضيلة.

قال: سكت عليٌّ ترجيحاً للشيخوخة عليه.

قلنا: في خطبته الشقشقية جواب هذا الكلام، وقد روىٰ أخطب خوارزم أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله أعطىٰ الراية ببدر لعليٍّ وهو ابن عشرين سنة، فلم تمنعه الفتوَّة عن تأميره، ولـمَّا بهرت عجايبه عقول الغلاة، ترفَّعوا به عن درجات المخلوقين، فحفر النار، وألقىٰ منهم كثيراً، ليُنزِّلوا به إلىٰ درجات المحدَثين.

وأسند ابن جبر في نخبه إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه كان إذا نزل الوحي ليلاً لم يصبح حتَّىٰ يُخبِر به عليًّا، و إذا نزل نهاراً لم يمس حتَّىٰ يُخبِر به عليًّا.

وفيه أيضاً من طُرُق عديدة أنَّه عليه السلام قال بحضرة المهاجرين والأنصار، وأشار إلىٰ صدره: «كنيف مليء علماً لو وجدت له طالباً، سلوني قبل أن تفقدوني، هذا سفط العلم، هذا لعاب رسول الله، هذا ما زقَّني رسول الله زقًّا، عندي علم الأوَّلين والآخرين، لو ثُنِّيت لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة والإنجيل والزبور والفرقان بكتبهم، حتَّىٰ ينادي كلُّ كتاب بأنَّه حكم الله فيَّ»، وفي رواية: «حتَّىٰ يزهر كلُّ كتاب ويقول: يا ربِّ، إنَّ عليًّا قضىٰ فيَّ».

وفيه أيضاً: «لو شئت أخبرت كلَّ أحد منكم بمخرجه ومولجه وجميع شأنه».

وفيه أيضاً عن سلمان: «عندي علم المنايا والبلايا، والأنساب وفصل الخطاب، ومولد الإسلام ومولد الكفر،

وأنا صاحب الميسم، والفاروق الأكبر، سلوني عمَّا يكون إلىٰ يوم القيامة، وعمَّا كان قبلي وعلىٰ عهدي».

وفيه عن المسيِّب: ما كان أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: سلوني، غير عليٍّ.

وعن ابن شبرمة: ما قال أحد علىٰ المنبر: سلوني، غير عليٍّ.

وفي تفسير الشيرازي من علمائهم في قوله: ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ [الأنبياء: ٧]، يعني محمّداً وعليًّا وفاطمة والحسن والحسين، هم أهل العلم والعقل والبيان، والله ما سُمّي المؤمن مؤمناً إلَّا كرامةً لأمير المؤمنين عليٍّ عليه السلام.

/ [[ص ٢١٩]] **تذنيب:**

طعن أبو هاشم في الحكم بالكتب المتقدِّمة بأنَّه منسوخ لا يجوز الحكم بها.

قلنا: لعلَّ المراد منها علمه بأحكامها، [وعلمه بأحكامها] الواردة في القرآن الناسخ لها، أو أنَّه يعرف ما حُرِّف منها فيقضي بينهم بغيره، ويردُّ قضاءهم به، أو يمكنه استخراج النصوص الواردة في حقِّ النبيِّ وأهل بيته منها.

تذنيب آخر:

ممَّا سمعناه مذاكرةً أنَّ ابن الجوزي قال علىٰ المنبر: سلوني قبل أن تفقدوني، فسألته امرأة عمَّا روي أنَّ عليًّا سار في ليلة إلىٰ سلمان فجهَّزه ورجع، فقال: روي ذلك، قالت: وعثمان تمَّ ثلاثة أيّام منبوذاً في مزابل البقيع، وعليٌّ حاضر؟ قال: نعم، قالت: فقد لزم الخطأ لأحدهما، فقال: إن كنت خرجت من بيتكِ بغير إذن بعلك فعليكِ لعنة الله، وإلَّا فعليه. فقالت: خرجت عائشة إلىٰ حرب علي بإذن النبيِّ أو لا؟ فانقطع.

وذكر ابن شهرآشوب عن الصفواني، قالت أُمُّ سَلَمة: أعطاني النبيُّ كتاباً وقال: «من طلبه منكِ ممَّن يقوم مقامي فأعطيه»، فمضت الثلاثة ولم يطلبوه، فلمَّا بويع عليٌّ عليه السلام طلبه، قالت: وكان فيه كلُّ شيء دون قيام الساعة. وفي رواية عن ابن عبّاس: لـمَّا فتحه قال: «هذا علم الأبد».

تنبيه:

إذا كان الربُّ القديم جعل كلَّ شيء في القرآن العظيم، فقال: ﴿وَلا رَطْبٍ وَلا يابِسٍ إِلَّا فِي كِتابٍ مُبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ [الأنعام: ٥٩]، ومن المعلوم أنَّ ذلك ليس في ظاهره فهو في باطنه، فقد ذكر أمير المؤمنين عليه السلام قوله: «سلوني» ونحوها، ولم يردّ عليه أحد من الصحابة والتابعين، فهو الذي عنىٰ الله بقوله: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْناهُ فِي إِمامٍ مُبِينٍ ﴿١٢﴾﴾ [يس: ١٢]، فهو أولىٰ من الله بإمامته، لقبح تقديم المفضول في حكمته، والعلماء والحكماء وأهل الزواجر بفضله يعترفون، ومن لجج بحاره الزواخر يغترفون.

وأمَّا المتكلِّمون فناهيك بنهج البلاغة وما فيه من التوحيد لباريه، وقد شهد له الرسول الذي هو مدينة العلم بأنَّه ربّاني هذه الأُمَّة، وقال الغزالي في كتاب / [[ص ٢١٩]] إحياء العلوم: أوَّل من سنَّ دعوة المبتدعة بالمجادلة إلىٰ الحقِّ عليُّ بن أبي طالب، وقد ناظرته الملاحدة في مناقضات القرآن، فأجاب مسألة الجاثليق، فأسلم.

وقد روىٰ ابن جبر في نخبه عن ابن عبّاس أنَّ الله تعالىٰ جمع القرآن في قلبه، وجمعه بعد موت رسوله، وأمَّا القُرّاء فحمزة والكسائي يُعوِّلان علىٰ قراءته، وقال ابن مسعود: ما رأيت أحداً أقرأ من عليٍّ. ونافع وابن كثير وأبو عمرو يرجعون في الأكثر إلىٰ ابن عبّاس، وهو قرأ علىٰ عليٍّ وأُبيّ، وقراءتهم تخالف قراءة أُبيّ فهو عن عليٍّ. وعاصم قرأ علىٰ أبي عبد الرحمن السلمي، وهو قرأ علىٰ عليٍّ.

وأمَّا المفسِّرون فابن عبّاس وابن مسعود وأُبيّ وزيد بن ثابت، معترفون له بالتقدُّم، قال ابن شهرآشوب: سمعت مذاكرةً أنَّه عليه السلام تكلَّم لابن عبّاس في الباء من ﴿بِسْمِ اللهِ﴾ إلىٰ قرب الفجر، وقال: «لو زادنا الليل لزدنا»، وفي قوت القلوب: لو شئت لأوقرت سبعين بعيراً في تفسير الفاتحة. وفي فضائل العكبري: قال الشعبي: ما أحدكم أعلم بكتاب الله بعد نبيِّ الله من عليِّ بن أبي طالب. وفي حلية الأولياء وتاريخ البلاذري أنَّه عليه السلام قال: «ما نزلت آية إلَّا وقد علمت فيما نزلت، وأين نزلت، بليل أو نهار، في سهل أو جبل، إنَّ ربّي وهب لي قلباً عقولاً ولساناً سؤولاً».

وأمَّا الفقهاء فابن أبي ليلىٰ، وسفيان الثوري، والحسن بن صالح، وشريك، من أهل الكوفة يرجعون إليه، ويُترجمون الأبواب بقولهم: هذا قياس قول عليٍّ. والحسن وابن سيرين من أهل البصرة يأخذان عمَّن أخذ عن عليٍّ.

وقد أفصح ابن سيرين بأخذه عن عبيدة السلماني، وهو أخصُّ الناس بعليٍّ. والمكّيُّون أخذوا عن ابن عبّاس وعليٍّ، وأخذ ابن عبّاس معظم علمه عن عليٍّ. والمدنيُّون قد صنَّف الشافعي كتاباً في اتِّباعهم لعليٍّ. وفي مسند أبي حنيفة قال له الصادق عليه السلام: «من أين أخذت القياس؟»، قال من عليٍّ وزيد حين شاجرهما عمر في الجدِّ مع الإخوة، فقال له عليٌّ: «لو أنَّ شجرة انشعب منها غصن ثمّ انشعب منه غصنان أيّهما أقرب إلىٰ أحدهما، الغصن الأوَّل أم الشجرة؟»، وقال زيد: لو انبعث من الجدول ساقية، وانبعث من الساقية /[[ص ٢٢٠]] ساقيتان، أيّهما أقرب إحدىٰ الساقيتين إلىٰ الأُخرىٰ أم إلىٰ الجدول؟

وأمَّا الفرضيُّون فقد روي في فضائل أحمد أنَّ أعلم أهل المدينة بالفرايض عليُّ بن أبي طالب. قال الشعبي: ما رأيت أفرض منه، ولا أجيب منه، سُئِلَ علىٰ المنبر وهو يخطب عمَّن مات وترك امرأة وأبوين وبنتين كم نصيب المرأة؟ فقال عليه السلام: «صار ثُمُنها تسعاً»، وذلك إمَّا استفهام أو بيان حكم علىٰ رأي من يقول بالعول، فلُقِّبت المسألة بالمنبرية. وروت العامَّة أنَّه سُئِلَ عمَّن خلَّف ستّ مائة دينار فاستحقَّت امرأة من الورثة ديناراً واحداً، كم كانوا؟ فقال: «بنتان وأُمٌّ وزوجة واثنا عشر أخاً وأُختاً»، فسُمّيت المسألة الدينارية. فأين هذا من عمر حيث أتىٰ إليه زوج وأُمٌّ وأخوان لأُمٍّ وأخوان لأبوين، فجعل للزوج نصفاً وللأُمِّ سدساً ولأخوي لأُمٍّ ثلثاً، فقال أخوا الأبوين: هب أنَّ أبانا كان حماراً، فأشركنا بأُمِّنا، فسُمّيت الحمارية.

وأمَّا النحاة فظاهر وصفه لأبي الأسود الدؤلي، فإنَّه دخل عليه فرآه متفكِّراً، فقال له: فيما أنت متفكِّر، قال: «سمعت في بلدكم لحناً، وأردت أن أصنع في اللغة كتاباً»، قال: فأتيته بعد أيّام، فألقىٰ إليَّ صحيفة فيها: «الكلام كلُّه ثلاثة: اسم وفعل وحرف، والأشياء ثلاثة: ظاهر ومضمر وغيرهما، فانح هذا النحو»، . فجمع حروف النصب ولم يذكر (لكنَّ) منها، فقال له: «هي منها، فزدها فيها»، وبخل أبو الأسود به زماناً حتَّىٰ سمع قارئاً يقرأ: (أَنَّ اللهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولِهُ) بكسر اللّام، فقال: لا يحلُّ أن أترك الناس بعد هذا، فوضع أدوات الإعراب الثلاث، والوصل والتسكين والتشديد والتمديد، ثمّ أخذه عنه عتبة، ثمّ ابن أبي إسحاق، وهو أوَّل من فتح النحو، وشرح العلل، وصنَّف، ثمّ عيسىٰ، ثمّ الخليل، ثمّ سيبويه، ثمّ الأخفش، ثمّ المازني، ثمّ المبرَّد، ثمّ ابن السرّاج، ثمّ أبو علي الفارسي، ثمّ عليُّ بن عيسىٰ، ثمّ الحسن بن حمدان، ثمّ أحمد بن يعقوب، كلُّ واحد من المذكورين أخذ عمَّن تقدَّمه، قاله الزجّاج في أماليه.

/[[ص ٢٢١]] وأمَّا الخطباء والفصحاء، فناهيك بكلامه في نهج البلاغة وكتاب الخطب وغيره في الأُصول من خطبته في التوحيد وغيرها، وفي الفروع من أحكامه التي لا يمكن أحد أن يُفوِّه بنكيرها، ومن نظر في العلوم وجد أُسَّها عليه، ورآه رأسها المنقادة إليه، وكلُّ من حصَّل علماً فمنه احتذىٰ وابتدىٰ، وبه اقتدىٰ واهتدىٰ، كلُّ جليل من بحره اغترف، وبدقيق علمه اعترف، فقد قيل لعبد الحميد كاتب بني أُميَّة لـمَّا كتب إلىٰ أبي مسلم كتاباً بجملة أجمل فيها: من أين لك هذه البلاغة؟ قال: من حفظي لألف خطبة لأصلع بني هاشم.

وقد دهش الجاحظ الذي هو علَّامة الدهر في مفردات كلماته الحكمية، واعترف بأنَّها حوت متفرِّق المعاني، واشتملت علىٰ أحسن المباني، ومن رزق الهداية رأىٰ كلامه منضوداً في عقد الألفاظ الرائقة، والأساليب الفائقة، لا بالمستعمل الخلق، ولا بالمشكل الغلق، بل أشهىٰ إلىٰ النفوس من الخرَّد الحسان، وأعلق بالقلوب من تعلُّق الجزع بالأمان، فإن وجدت شارداً منسوباً إلىٰ غيره فبتفضيله، وإن رأيت وارداً مضافاً إلىٰ سواه فلا تعرض عن تبجيله، ومن بلغ في الهداية إلىٰ هذا المرتبع كان أحقّ بقوله: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ﴾ [يونس: ٣٥]، فوجب اتِّباعه بعد النبيِّ بلا فصل، لاختصاصه بعظيم الخصل.

شعر رواه ابن جبر في نخبه عن الصادق عليه السلام:

محال وجود النار في بيت ظلمة
وأن يهتدي حيران في ظلِّ حاير
فلا تطمعوا في العدل من غير أهله
ولا في هدىٰ من غير أهل البصاير

قال السيِّد الرضي: كان عليه السلام مشرِّع الفصاحة وموردها، ومنشأ البلاغة ومولدها، ومنه ظهر مكنونها، وعنه أُخِذَ قانونها. وأنشد بعضهم في المعنىٰ:

وخوطـب بـالوزارة مـن إليـه
تناهي الفضـل و اجتمـع الفخـار
منيـــع لا يطاولـــه زمـــان
وفيٌّ لا يضـــام لـــه جـــوار
خطيـــب لا يُعثِّـــره خطـــاب
بليـــغ لا يجـــاوزه اختصـــار

/ [[ص ٢٢٢]] فـنحن ننتهـب جـواهر البلاغـة مـن بحـار خطباتـه وملـح أشـعاره، و ننتقـب فرائـد البراعـة مـن وجيـز توقيعاته وكنـوز أفكـاره، فمـن كلامـه فُهِمَـت جـواهر العربيـة، ويواقيت الحِكَـم الدِّينيـة والدنياويـة، عليـه مسـحة مـن الكـلام الإلهيِّ، وفيه عبقة من اللفظ السويِّ.

قـال قطـب الـدِّين الراونـدي: سـمعت بعـض العلـماء بالحجاز يقول: رأيـت بمصـر مجموعـاً مـن كـلام علـيٍّ في نيِّـف وعشــرين مجلَّـداً. وأسـند صـاحب النخـب إلىٰ الكلبـي إلىٰ أبي صـالح أنَّ الصـحابة اجتمعـت وقالـت: الألـف أكثـر دخـولاً في الكــلام، فارتجـل خطبتــه المونقــة، أوَّلهــا: «حمــدت مــن عظمــت منَّتـه، وسـبغت نعمتـه، وسـبقت رحمتـه غضـبه...»، إلىٰ آخرهـا، لم يوجـد فيهـا ألـف، ثـمّ ارتجـل أُخـرىٰ خاليـة مـن النقط.

وأمَّـا الوعّـاظ فلـيس لأحـد مـن الرجـال مـا لـه مـن العـبر والأمثـال، مثـل: «مـن زرع العـدوان حصـد الخسـران، مـن ذكر المنيَّة نسـي الأُمنيَّة، من قعد بـه العقـل قـام بـه الجهـل، مـن عـدل في سـلطانه اسـتغنىٰ عـن عدوانـه، مـن طـال عدوانـه زال سلطانه، مـن سـاءت سـيرته سـارَّت منيَّتـه، مـن مـال إلىٰ الحـقِّ مـال إليـه الخلـق، مـن سـاء اختيـاره قبحـت آثـاره، مـن قـلَّ اعتباره قـلَّ اسـتظهاره، مـن جـار في سـلطانه صـغَّره ومـن مـنَّ بإحسـانه كـدَّره، العـدل أقـوىٰ جـيش والأمـن أهنـىٰ عـيش، كلُّ دولة يحوطهـا الـدين لا تُغلَـب وكـلُّ نعمـة يحرسـها الشـكر لا تُسلَب».

ولـه مائـة كلمـة مشـهورة قـد تضـوَّع المحقِّقـون بنشــرها، واعتنـىٰ المـدقِّقون بكشـف سـرّها، اشـتملت مـن العلـوم علـىٰ أعذاق جانية وأقطاف دانية.

وأمَّـا الفلاسـفة فهـو أرجحهـم، قـال عليه السلام: «أنـا النقطـة، أنـا الخـطُّ، أنـا النقطـة، أنـا النقطـة والخـطُّ»، وقـال جماعـة: القـدرة هـي الأصـل، والجسـم حجابـه، والصـورة حجـاب الجسـم، لأنَّ النقطـة هـي الأصـل، والخـطُّ حجابـه ومقامه، و الحجاب غير الجسم الناسوتي.

وقـال صـاحب النُّخَـب: سُـئِلَ عليه السلام عـن العـالم العلـوي، فقال: «صور عارية عـن المـوادِّ، عالية عـن القـوَّة والاسـتعداد، تجـلّىٰ لهـا فأشــرقت، وطالعهــا فـتلألأت، و/ [[ص ٢٢٣]] ألقىٰ في هويَّتها مثالـه، فـأظهر عنهـا أفعالـه، وخلـق الإنسـان ذا نفـس ناطقـة، إن زكّاهـا بـالعلم فقـد شـابهت جـواهر أوايـل عللهـا، وإذا اعتـدل مزاجهـا و فارقـت الأضـداد فقـد شـارك بها السبع الشداد.

وأمَّـا المهندسـون فقـد روي أنَّ رجلـين مـرّا بعبـد مقيَّـد، فقـال أحـدهما: إن كـان وزن قيـده كـذا فامرأتـه طـالق، وقـال الآخـر بخلافـه، فسـألا سـيِّده أن يحلَّـه فـأبىٰ حلَّـه، فارتفعـا إلىٰ عمـر، فأمرهمـا بـاعتزال نسـائهما، وبعـث إلىٰ علـيٍّ، فوضـع رجليـه بالقيـد في إجانـة، وصـبَّ المـاء عليـه، ثـمّ رفـع ووضـع الحديـد مكانـه، ثـمّ أخـرج الحديـد ووزَّنـه، ثـمّ أخـرج القيـد ووزَّنه فتعادلا، فتعجَّب منه عمر.

وفي المصالت: جـاء رجـل بـآخر وقـال: هـذا احـتلم بـأُمّي، فقال: «أوقفه في الشمس واضرب ظلَّه».

وفي التهـذيب: قـال لـه رجـل: حلفـت أن أزن الفيـل، فأدخـل الفيـل قرقـوراً، وعلَّـم المـاء، ثـمّ أخرجـه ووضـع القصـب، فلـمَّا وصـل المـاء إلىٰ العلامـة أخرجـه ووزَّن القصب، وقال: «هذا وزن الفيل».

وأمَّـا الحسـاب فـذكر الشـيخ في النهايـة وغـيره مسـألة الأرغفـة وهـي مشـهورة، ووجـدنا أنَّ إنسـاناً سـأله مـن الكسـور التسـعة فقـال: «هـي مضـروب أيّـام أُسـبوعك في أيّام سنتك».

وأمَّـا أصـحاب الكيميـاء فسُـئِلَ في أثنـاء الخطبـة: هـل لهـا كون؟ فقال: «لها كـون، وهـي كائنـة»، قـالوا: ممَّ هـي؟ قـال: «في الزيبـق الرجـراج، والأسرب والـزاج، والحديـد المزعفـر، وزنجـار النحـاس الأخضـر»، قيـل: زدنـا، قـال: «اجعلـوا الـبعض أرضـاً والـبعض مـاءً، وافلجـوا الأرض بالمـاء، وقـد تـمَّ»، قيـل: زدنـا، فقـال: «لا زيـادة، إنَّ القـدماء الحكـماء مـا زادوا لـئلّا يتلاعـب النـاس بـه». وفي كـلام آخـر لـه: «إنَّ الكيميـاء أُخـت النبـوَّة، وعصـمة المـروَّة، مـا في الأرض مـن شـيء إلَّا وفيـه منـه أصـل وفـرع، إنّي لأعلـم بـه مـن العـالمين،

إنَّه في الزيبق الرجراج، والذهب والزاج، والحديد المزعفر، وزنجار النحاس الأخضر، تكون إصباغ لا يُؤتىٰ علىٰ عابرها، يصلح بعضه ببعض، فتفتر عن ذهب كاين، وصبغ غير متباين».

/ [[ص ٢٢٤]] قيل: ما نعقل هذا، قال: «ماء جامد، وهواء راكد، ونار حامية، وأرض سائلة»، فمن يبلغ زهده، إذ ترك الدنيا باختياره وغيره باضطراره.

وأمَّا الأطبّاء فروي عن الصادق عليه السلام أنَّ عليًّا عليه السلام قال: «إذا كان الغلام ملتاث الأزر، صغير الذكر، ساكن النظر، فهو ممَّن يُرجىٰ خيره ويُؤمَن شرُّه، وإن كان شديد الأزر، كبير الذَّكَر، حادُّ النظر، فهو ممَّن لا يُرجىٰ خيره ولا يُؤمَن شرُّه».

وروي عنه أنَّه قال: «يعيش الولد لستَّة أشهر ولسبعة ولتسعة لا ثمانية»، وقال: «لبن الجارية من المثانة، والغلام من العضدين والمنكبين»، وقال: «يشبُّ الصبيُّ كلَّ سنة أربع أصابع بأصابع نفسه».

وقد روىٰ المخالف وفير علمه وغزير حِكَمه، فأسند ابن حنبل إلىٰ ابن المسيِّب أنَّ عمر كان يتعوَّذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن، فإذا ثبت أنَّه الأعلم بقول الفريقين، والأحكم باتِّفاق الخصمين، كان بالإمامة أولىٰ ممَّن سُئِلَ عن الله أين هو؟ فقال: في السماء.

روىٰ المفيد في إرشاده أنَّ حبراً قال لأبي بكر: أنت خليفة نبيِّ هذه الأُمَّة؟ قال: نعم، قال: فإنّا نجد في توراتنا أنَّ خلفاء الأنبياء أعلم أُمَّتهم، فأخبرني أين الله؟ قال: في السماء، قال: فأرىٰ الأرض خالية منه، ثمّ ولّىٰ مستهزئاً بالإسلام، فلقيه عليٌّ عليه السلام، فقال له: «قد عرفت سؤالك، وإنّا نقول: إنَّ الله أيَّن الأين، فلا أين له، جلَّ أن يحويه مكان، وهو في كلِّ مكان بغير مماسَّة، يُحيط علماً بما فيها، ولا يخلو من تدبير شيء منها. أليس في كتبكم أنَّ موسىٰ جاءه ملك فقال له: من أين أقبلت؟ فقال: من المشرق من عند الله، ثمّ آخر من المغرب، وآخر من السماء، وآخر من الأرض، كلٌّ يقول: جئت من عند الله؟»، فقال اليهودي: هذا هو الحقُّ، و أنت أحقُّ بمقام نبيِّك ممَّن استولىٰ عليه.

ولقد سألت جمعاً من أهل الذمَّة قرؤوا التوراة وكتاب يوشع وكُتُباً تُسمّىٰ / [[ص ٢٢٥]] كُتُب النبوَّة، فقالوا: فيها أنَّ خليفة الأنبياء لا بدَّ أن يكون أعلم الرعيَّة، وأزهد الخليقة، وأسدّهم رأياً، وأعلاهم حسباً. وذلك أيضاً في الجزء الخامس من السفر الثاني، والأوَّل من السفر الخامس.

وقد روىٰ أنس و غيره قول النبيِّ صلى الله عليه وآله لسلمان: «إنَّما أوصىٰ موسىٰ ليوشع، لأنَّه كان أعلم أُمَّته».

وإذا ثبت في الكتب السالفة، والأخبار الخالفة، أنَّ الأولىٰ هو الأعلم، وظهر ممَّا ذكرنا وغيره أنَّ عليًّا هو الأعلم، اتَّضح أنَّه أحقُّ ممَّن تقدَّم.

وقد روي أنَّ أبا بكر حفظ البقرة في سبع عشرة سنة، ونحر جزوراً وليمةً عند فراغه من حفظها، وقد حكمت ضرورة العقل بقبح تقديم المفضول، وعضدها قول الربِّ والرسول: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ﴾ [يونس: ٣٥]: «زوَّجتك أعظمهم حلماً، وأقدمهم سلماً، وأعلمهم علماً».

وفي علوم عليٍّ الوليِّ قال السيِّد الحميريُّ:

عليٌّ أمير المؤمنين أخو الهدىٰ
وأفضل ذي نعل ومن كان حافيا
أسرَّ إليه أحمد العلم جملةً
وكان له دون البريَّة واعيا
ودونه في مجلس منه واحد
بألف حديث كلِّها كان هاديا
وكلُّ حديث من أُولئك فاتح
له ألف باب فاحتواها كما هيا

وقال ابن الفودي:

ومن ذا يساميه بمجد ولم يزل
يقول اسألوني ما يحلُّ ويحرم
سلوني ففي جنبي علم ورثته
عن المصطفىٰ ما فاه منّي به الفم
سلوني عن طرق السماء فإنَّني
بها من سلوك الطُّرُق في الأرض
ولو كشف الله الغطاء لم أزد به
يقيناً علىٰ ما كنت أدري وأفهم

وقال الصاحب:

مـن كـالوصيِّ عـليٍّ عنـد مشـكلة
وعلمه البحر قد فاضـت نواحيـه
/ [[ص ٢٢٦]]
مـن كـالوصيِّ عـليٍّ عنـد مخمصـة
قـد جـاد بـالقوت إيثـاراً لعافيـه
يـا يـوم بـدر تجشَّـم ذكـر موقفـه
فـاللوح يحفظـه والـوحي يمليـه
وأنت يا أُحُد قُلْ ما في الورىٰ أحد
يطيـق جحـداً لمـا قـد قلتـه فيـه
براءة استرسلي في القول وانبسطي
فقــد لبســت جمــالاً مــن تولِّيــه

وممَّا ارتجله جامع الكتاب في هذا الباب:

عـليٌّ عـلا فـوق السـماوات قـدره
وسار مع الركبان في الأرض أمره
بعلــم وزهــد وافــر وشــجاعة
وأنـواع إفضـال بهـا شـيَّد ذكـره
رواهـا المـوالي والمـولىٰ فـإن يكـن
لهـا منكـر يومـاً فقـد فـاه نكـره
فبــاء بحــوب لا يعــدُّ عذابــه
وأصر وهتــك لا يُؤمَّــل ســتره

الفصل العشرون:

من تكميل ما سبق، أنواع الفضائل خمسة:

الأوَّل: العلم، وقـد سـبق جانـب منـه، ويزيـده وضـوحاً مـا أسنده أبـو نعـيم في حليـة الأوليـاء إلىٰ علقمـة عـن عبـد الله أنَّـه سأل النبيَّ عـن عـليٍّ، فقـال: «قُسـمِّت الحكمـة عشـرة أجـزاء، فـأُعطي عـليٌّ تسـعة والنـاس كلُّهـم جـزءاً»، ونحـوه ذكـر ابـن جـبر في نخبـه عـن ابـن عبّـاس، قـال: «إنَّـه لأعلمهـم بالعشـر الباقي».

وفي أربعين الخطيـب: قسَّـم عمـر العلـم سـتَّة، وقـال: لعـليٍّ خمسة، وللنـاس واحـد، ولقـد شركنـا في السُّـدُس الآخـر حتَّـىٰ لهو أعلم منّا به.

وعــن الصــادق عليه السلام: «أُهــدي إلىٰ النبــيِّ خوخــاً، فســأل أبا بكر وعمـر وعـثمان اسـمه فلـم يعرفـوه، فسـأل عليًّـا فقـال: تُسـمّيه أهـل فـارس خوخـاً، فقـال عمـر: مـن أيـن علـم عـليٌّ تسـمية أهـل فـارس؟ فقـال النبـيُّ صلى الله عليه وآله: علَّمــه الله الأسـماء التي علَّمها لآدم».

وفي تفسـير النقّـاش عـن ابـن عبّـاس: مـا علمـي وعلـم أصحاب محمّد في علم عليٍّ إلَّا كقطرة في سبعة أبحر.

وفي كتــاب الحســن البصــري: رأىٰ الخضــر عصــفوراً وضـع نقطـة / [[ص ٢٢٧]] عـلىٰ يـد موسـىٰ، فقـال: هـذا العصـفور يقـول: مـا علمكـما في علـم وصيِّ نبـيٍّ يـأتي في آخـر الزمان إلَّا كما أخذت بمنقاري من هذا البحر.

وفي المناقـب مسـنداً إلىٰ رسـول الله صلى الله عليه وآله: «يـأتي النـاس يوم القيامة بالأعمال، فـلا تـنفعهم إلَّا مـا قبلـت أنـا وعـليٌّ بعـد قبـول الله تعـالىٰ، إنَّ الله تعـالىٰ جعلنـي ميـزان قسـط، وجعـل عليًّـا كلمـة عـدل»، وهـذا يـدلُّ عـلىٰ زيـادة علمـه بأفعـالهم الموجبة للدارين، ولا يخفىٰ ذلك إلَّا علىٰ ذي رين.

الثـاني: العمــل، وقــد اشــتهر زهــده وعبادتــه، ومــلاك العمـل الخشـية، وملاكهـا العلـم، ﴿إِنَّـمَا يَخْشَـىٰ اللهَ مِـنْ عِبـادِهِ الْعُلَمـاءُ﴾ [فـاطر: ٢٨]، وقـد بـان أنَّـه أعلـم، فهـو أخشىٰ، فهـو أعمـل، ومـن العمـل الجهـاد، وهـذا البـاب غنـيٌّ عـن الإيـراد، فإنَّـه لا خفـاء عـلىٰ أحـد مـن أنَّ سـيفه أقـام الإسلام، قال:

يـا مـن بـه للـدِّين فخـر والهـدىٰ
نــور وفي كُتُــب العلــوم تمــائم
ومــن الــذي لــولا ثبـاة حسـامه
مــا قــام للإســلام قــطُّ دعــائم
يا من لـه فصـل الخطـاب وعنـده
علـم الكتـابِ ومـن بنيـه القـائم

الثالـث: المـال، وعـليٌّ اسـتغنىٰ فيـه بـالله عـن غـيره، حيـث نزلـت المائـدة عليـه عنـد سـغبه، والمـاء لطهـوره. وأسـند ابـن المغازلي إلىٰ أنـس قـول النبـيِّ لأبي بكـر وعمـر: «امضـيا إلىٰ عـليٍّ يُحدِّثكما بما كان منه في ليلتـه، وأنـا عـلىٰ أثـركما»، فمضـيا وقـالا: بعثنــا النبــيُّ لتُحــدِّثنا، فجـاء النبــيُّ صلى الله عليه وآله وقــال: «حــدِّثهما»، فقـال: «أردت الطهـور، وخفـت أن تفـوتني الصـلاة، فانشـقَّ السـقف، ونـزل سـطل مغطّـىٰ، فتطهَّـرت منـه، ثـمّ ارتفـع والتـأم السـقف»، فقـال النبـيُّ صلى الله عليه وآله: «السـطل والمنـديل مـن الجنَّـة، مـن مثلـك جبريـل يخدمك؟»، ونحـوه ذكـر أخطـب خوارزم، إلَّا أنَّه قال: كان الطهور لصلاة العصر.

قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «ما زال إسرافيل قابض علىٰ ركبتي حتَّىٰ لحقت معي الصلاة، أفيلومني الناس علىٰ حبِّك والله و ملائكته يُحِبُّونك؟».

والمفهوم من هذين الحديثين نزول السطل عليه مرَّتين.

/ [[ص ٢٢٨]] **تنبيه:**

الظاهر أنَّه إنَّما أرسل الشيخين إليه ليُعلِمهما بنقصهما عنه، فلا يستوجبان التقدُّم عليه، وفي ذلك يقول ابن حمّاد:

أُعطيت بالفضل ما لم يُعطِه أحد
كذا روىٰ خلف منّا عن السلف
كالجام والسطل والمنديل يحمله
جبريل ما أحد فيه بمختلف

وقال العوني:

وهل يُقاس حيدر بحبتر
وهل تُقاس الأرض جهلاً بالسما
هل يستوي المؤمن والمشرك
والمعصوم عن معصية ومن عصا
هل يستوي من كسَّر الأصنام
والساجد للأصنام كلَّا لا سوىٰ
هل يستوي الفاضل والمفضول أم
هل يستوي شمس النهار والدُّجىٰ

الرابع: الجاه، ولا ريب في بسط قدرته، وقيام الإسلام بسيفه وقوَّته، ونزول ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ﴾ [المائدة: ٥٥] في ولايته.

الخامس: النسب، ولا نسب أعلىٰ من بني هاشم في الجاهلية بأجداده الكرام وفي الإسلام، فناهيك بالنبيِّ وابنته وابنيه عليهم السلام، وعليٌّ أوَّل من وُلِدَ من هاشميين. وقد ذكر الخركوشي والثعلبي عن جابر قول النبيِّ صلى الله عليه وآله لعليٍّ: «الناس من شجر شتّىٰ، وأنا و أنت من شجرة واحدة»، وبنحوه ذكر ابن عقدة، وعطاء، والخراساني، وابن شريح الفلكي، والطوسي في الأربعين وفي الفردوس، وفي بعضها: «أنا الشجرة، وعليٌّ فرعها، والأئمَّة من ولده أغصانها، والأئمَّة ثمرها، وشيعتهم ورقها»، ونحو هذا كثير.

فضيحة:

لـمَّا عدَّ دغفل النسّابة للأوَّل مقابح رهطه هرب منها، وتبسَّم النبيُّ صلى الله عليه وآله لها، ذكر سَلَمة في الفاخر، وابن عبد ربِّه في العقد، والخطيب في التاريخ.

وقد قيل للفرزدق: وصفت كلَّ قبيلة إلَّا تيماً، فقال: لم أجد حسباً فأصفه، ولا بناءً فأهدمه.

قال الجاحظ: النسب لا تأثير له في الخلافة، بل الدِّين ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسانِ / [[ص ٢٢٩]] إِلَّا ما سَعىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٩].

قلنا: النسب من السعي كما جاء في الحديث: «ولد الإنسان من كسبه».

قال: ﴿يَوْماً لا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئاً﴾ [البقرة: ٤٨].

قلنا: هذا مختصٌّ بالكُفّار، للإجماع بإثبات الشفاعة.

قال: ﴿لا يُغْنِي مَوْلًى عَنْ مَوْلًى﴾ [الدخان: ٤١].

قلنا: في آخرها: ﴿إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ﴾ [الدخان: ٤٢]، وقرابة النبيِّ مرحومة.

قال: روي أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال: «يا بني عبد المطَّلب، لا أُغني عنكم من الله شيئاً».

قلنا: رواية ساقطة من الكُتُب والرجال، فلا يُعتَمد فيها علىٰ حالٍ، ويردُّها ما أسنده الثعلبي برجاله من قوله عليه السلام: «من صنع صنيعة إلىٰ أحد من ولد عبد المطَّلب ولم يجازه عليها فأنا أُجازيه عليها في القيامة»، وقد أورد المرزباني في كتابه: «كلُّ نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلَّا نسبي وسببي»، وقد ألحَّ عمر في التزويج عند أمير المؤمنين لهذه العلَّة.

قال شيعي لناصبي: لو بُعِثَ النبيُّ أين كان يحطُّ رحله؟ قال: في أهله وولده، قال: فقد حططت هواي، حيث يحطُّ النبيُّ صلى الله عليه وآله رحله وثقله.

قال الحسن من بني العبّاس:

وقالت قريش لنا مفخرُ
رفيع علىٰ الناس لا يُنكرُ
فقد صدقوا فلهم فضلهم
وبينهم رتب تقصرُ
فأدناهما رحماً بالنبيِّ
إذا فخروا فبه المفخرُ
بنا الفخر فيكم علىٰ غيركم
وأمَّا علينا فلا تفخروا
ففضل النبيِّ عليكم لنا
أقَرُّوا به بعد أن أنكروا

فـإن طـرتم بسـوىٰ مجـدنا

فـإنَّ جنـاحكم الأقصـرُ

/ [[ص ٢٣٠]] وفي خـبر حـرَّة بنـت حليمـة مرضـعة النبيِّ: لـمَّا أراد الحجّاج هلاكها لتفضيلها عليًّا علىٰ الثلاثة، أنَّها لما رأت شدَّة غضبه قالت: إنَّ الله ورسوله فضَّلاه عليهم، بل هو أفضل من آدم ونوح وداود وسليمان وإبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ، فاشتدَّ غضبه وطلب منها سبب ذلك، فقالت: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ۝١٢١﴾ [طه: ١٢١]، وشكر الله سعي علي في (هل أتىٰ)، وامرأة نوح خائنة، وزوجة عليٍّ فاطمة الطاهرة، وإبراهيم قال: ﴿لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، وعليٌّ قال: «لو كشف الغطاء ما ازددت يقيناً»، موسىٰ خرج خائفاً، وعليٌّ ليلة المبيت لم يُرَ خائفاً، وداود حكم في الغنم، وكان الصواب في حكم سليمان، كما نطق به القرآن، وقال النبيُّ: «أعلمكم عليٌّ، أقضاكم عليٌّ»، وسليمان طلب ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده، وعليٌّ: «يا دنيا اعزبي عنّي لا حاجة لي فيكِ»، وقال الله لعيسىٰ: ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ﴾ [المائدة: ١١٦]، فاعتذر بقوله: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨]، وعليٌّ لم يعتذر بقتل الخوارج وغيرهم، فتخلّىٰ غضبه، وأمر لها بألف دينار، وجعلها رسماً لها في كلِّ سنة.

وفي قضاء العقول: من كان أفضل من رعيَّته، امتنع أن يستحقَّ أحدهم عظم رتبته، فما ظنُّك بمن فُضِّل علىٰ الأنبياء، هل يكون غيره أولىٰ منه بمنازل الأولياء؟

ولـمَّا أنكر قوم طالوت ملكه بقولهم: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنا﴾، ردَّ الله عليهم بقوله: ﴿إِنَّ اللهَ اصْطَفاهُ عَلَيْكُمْ وَزادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

قال ابن الرومي:

رأيتك عند الله أعظم زلفةً

الأنبياء المصطَفين ذوي الرشدِ

وجدت هذا البيت مفرداً، فأحببت أن أنسج علىٰ منواله، وأقتدي به في إفضاله بمقاله، فقلت:

فآدم لـمَّا أن عصىٰ زال فضله

وفي هل أتىٰ شكر الإمام علىٰ

وامرأتا نوح ولوط فخانتا

ونور الورىٰ عن طهر فاطمة

/ [[ص ٢٣١]]

وقد سأل إبراهيم إحياء ميِّت

ليطمئنَّ منه القلب بالواحد الفردِ

ولو كشف المستور مولاي لم يزد

يقيناً علىٰ ما كان في سالف العهدِ

وقد خاف موسىٰ حين ولّىٰ مبادراً

وبات عليٌّ لم يخف سطوة الضدِّ

ولم يخفَ ما في حكم داود سابقاً

وحكم عليٍّ إذ تجلُّ عن الردِّ

سليمان جاء الذكر فيه بقوله

هب الملك لا تحبه من أحدٍ بعدي

ودنيا أتت مولاي زيَّ بنيَّة

فقال اعزبي عنّي ولا تمكثي عندي

وقد عاتب الرحمن عيسىٰ بقوله

أأنت أمرت الناس أن يعبدوا

فأبدىٰ اعتذاراً إن تُعذِّبهم علىٰ

جرائمهم أو تعف لا زلت ذا مجدِ

ومولاي لم يبدِ اعتذاراً بقتله البغاة

ولكن فاز بالشكر والحمدِ

فقد عُرِّف التفضيل حقًّا لطالب

لحقٍّ ولم يحتجّ إلىٰ متعب الكدِّ

فقد ضلَّ من قاس العتيق بحيدر

ولا ملحة فيه لمنفعة تُجدي

* * *

[[ص ٢٤٤]] **الفصل الخامس والعشرون: في قوله تعالىٰ: ﴿وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنا﴾ [الزخرف: ٤٥]:**

قال ابن عبد البرِّ: أخرج أبو نعيم الحافظ من كبار الجمهور قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «لـمَّا أُسري بي [إلىٰ] السماء جمع الله تعالىٰ بيني وبين الأنبياء، وقال: سَلْهم علىٰ ما بُعِثتم؟ فسألتهم، فقالوا: علىٰ شهادة أن لا إله إلا الله، و الإقرار بنبوَّتك، والولاية لعليِّ بن أبي طالب».

دلَّ هذا الحديث علىٰ أنَّ من لم يواله في جميع الأزمان كان عارياً عند الله تعالىٰ من / [[ص ٢٤٥]] الإيمان، وخارقاً لعهده المأخوذ علىٰ أنبيائه. وهذا نصُّ الكتاب المجيد، وقول النبيِّ الرشيد، لا يحتمل الترديد، ولا يقبل التفنيد، ولو اجتهد في ردِّه المتعصب العنيد، إذ هو تنزيل من حكيم حميد.

وأسند ابن قرطة في كتابه مراصد العرفان إلىٰ أنس قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «الجنَّة مشتاقة إلىٰ أربعة من أُمَّتي»، قال أنس: فهممت أن أسأله عنهم، فجئت إلىٰ أبي بكر، ثمّ إلىٰ عمر، ثمّ إلىٰ عثمان، فأخبرتهم، وطلبت منهم سؤاله، فكلٌّ يقول: أخاف أن أسأله، فلا أكون منهم، فيُعيِّرني قومي، فأخبرت عليًّا عليه السلام، فقال: «والله لأسأله، فإن كنت منهم حمدت الله إذ جعلني منهم، وإن لم أكن منهم سألت الله أن يجعلني منهم»، فأتيت معه إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله، فوجدت رأسه في حجر دحية الكلبي، فقام وسلَّم عليه، فقال: يا أمير المؤمنين، خذ رأس ابن عمِّك، فأنت أولىٰ به منّي، فلمَّا انتبه النبيُّ صلى الله عليه وآله أعلمه أنَّه كان جبرائيل، فقال: «يا رسول الله، أعلمني أنس أنَّك قلت: الجنَّة مشتاقة إلىٰ أربعة من أُمَّتي، فمن هم؟ فأومىٰ إليه بيده، وقال: «والله أنت أوَّلهم» ثلاثاً، قلت: فمن الباقي؟ قال صلى الله عليه وآله: «المقداد، وسلمان، وأبو ذرٍّ».

وفي هذا الحديث نصُّ النبيِّ صلى الله عليه وآله باشتياق الجنَّة إليه، ونصُّ جبرائيل أنَّه أولىٰ بالنبيِّ منه، وبأنَّه أمير المؤمنين، ومتىٰ كان أولىٰ بالنبيِّ من جبرائيل كان أولىٰ من الثلاثة وغيرهم بالتقدُّم للتفضيل.

وأسند إلىٰ جابر من طرق عديدة أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله ناجىٰ عليًّا بالطائف، فأطال، فرأىٰ في وجوه بعض الصحابة تغيُّراً، وقيل: هما أبو بكر وعمر، فقال صلى الله عليه وآله: «ما أنا ناجيته، ولكنَّ الله انتجاه».

وأسند إلىٰ أبي ذرٍّ قول النبيِّ صلى الله عليه وآله لعليٍّ: «أنت أوَّل من يصافحني يوم القيامة، وأنت الصدِّيق الأكبر، والفاروق بين الحقِّ والباطل، وأنت يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب الكُفّار».

وأسند إلىٰ عمرو بن الحمق قول النبيِّ صلى الله عليه وآله له: «هل أريك آية الجنَّة؟»، قلت: بلىٰ، قال: «هذا وقومه - وأشار إلىٰ عليِّ بن أبي طالب -، هل أريك آية من / [[ص ٢٤٦]] النار؟»، قلت: بلىٰ، فأشار إلىٰ رجل، فلمَّا وقعت الفتنة ذكرت ذلك، فبرزت من آية النار إلىٰ آية الجنَّة.

وأسند إلىٰ عليٍّ عليه السلام من طُرُق عديدة قول النبيِّ صلى الله عليه وآله له: «إذا اجتمع الناس في صعيد وقطع العطش أمعاءهم كان أوَّل من يُدعىٰ إبراهيم فيُكسىٰ، ويُقام عن يمين العرش، ثمّ ينفجر لي شعب من الجنَّة إلىٰ حوض أعرض ممَّا بين بصرىٰ وصنعاء، فأشرب أنا والوصيّ، وأُكسىٰ وأُقام عن يمين العرش، ثمّ تُدعىٰ وتشرب وتتوضَّأ وتُكسىٰ وتقوم معي، فلا أُدعىٰ لخير إلَّا وأنت معي تُدعىٰ له».

وأسند إلىٰ الصادق عليه السلام إلىٰ جابر قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «ما اعتصم أهل ملَّة من المشركين عليَّ إلَّا رميتهم بسهم الله عليِّ بن أبي طالب، وما بعثته إلىٰ سريَّة إلَّا ورأيت جبرائيل عن يمينه، وميكائيل عن يساره، وملك الموت أمامه، وسحابه تظلُّه، حتَّىٰ يُعطي الله حبيبي النصر».

وأسند إلىٰ عليٍّ قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «يُؤتىٰ بك ويدفع إليك قضيباً من الدُّرِّ، ويقول لك: غرست هذا لك في جنَّة عدن، فخذه بيدك، وقف عند الحوض، واسق من شئت بإذني، ورُدَّ من شئت بعلمي».

وأسند النيسابوري إلىٰ ابن عبّاس قول النبيِّ صلى الله عليه وآله لعليٍّ بعد فتح مكَّة: «قم فانظر كرامتك علىٰ الله وكلِّم الشمس»، فقام وسلَّم عليها، فقالت: «وعليك السلام يا أخا رسول الله ووصيَّه وحجَّة الله علىٰ خلقه».

الفصل السادس والعشرون:

أسند الطبري إلىٰ الخدري قول النبيِّ المختار: «أعطاني الله مفاتيح الجنَّة والنار، وقال تعالىٰ: سلِّمها لعليِّ بن أبي طالب، ليُدخِل من شاء ويُخرج من شاء».

وأسند جلاد بن هيثم إلىٰ ابن عبّاس قول النبيِّ صلى الله عليه وآله له: «عليك بعليِّ بن أبي طالب، فإنَّ الحقَّ ينطق علىٰ لسانه، وإنَّ النفاق في مجانبته، وإنَّ هذا قفل الجنَّة ومفاتيحها، وقفل النار ومفاتيحها بيده، يُدخِل من شاء ويُعذِّب من شاء».

/ [[ص ٢٤٧]] وفي مسند ابن حنبل والجمع بين الصحيحين وبين الصحاح الستَّة من صحيح أبي داود وصحيح البخاري، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال لعليٍّ: «لا يُحِبُّك إلَّا مؤمن، ولا يبغضك إلَّا منافق»، وقيل لبعض العلماء: إنَّ

الرفضة يقولون: عليٌّ قسيم الجنَّة والنار، قال: ألستم رويتم قول النبيِّ صلى الله عليه وآله فيه: «لا يُحِبُّك إلَّا مؤمن، ولا يبغضك إلَّا كافر»؟ قال: بلىٰ، قال: فالمؤمن أين؟ قال: في الجنَّة، قال: فالكافر؟ قال: في النار، قال: فصار عليٌّ قسيم الجنَّة والنار.

وهذا خبر قسيم الجنَّة والنار ذكره الشافعي ابن المغازلي في كتابه، وذكر فيه أيضاً عن النبيِّ صلى الله عليه وآله: «لم يجز عن الصراط إلَّا من كان معه كتاب بولاية عليِّ بن أبي طالب»، وفيه حدَّث الأعمش عن النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّ الله تعالىٰ يقول لي ولعليٍّ يوم القيامة: «ادخلا الجنَّة من أحبَّكما، والنار من أبغضكما، فيجلس عليٌّ علىٰ شفير جهنَّم فيقول: هذا لي وهذا لكِ».

قلت: فكيف يُقاس به من لا يقطع بنجاة نفسه، ويدعو بالويل والثبور عند موته؟ وما ذلك إلَّا لما عاين من سوء عاقبته.

إن قلتُ إنَّ عليًّا عند خالقه
خير غداً من أبي بكر ومن زفر
عجبت عصائب من قولي
ولست منهم وإن عجبوا بمعتذر

وقال آخر:

تراءت لأحداق العيون شهوده
فأكرم بها من شاهد لا يُكذَّب
فلو أنَّ أفواه الرجال عواطل
من القول قال المجد ها أنا معرب

وأسند ابن حنبل عن زادان قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «كنت أنا وعليٌّ نوراً بين يدي الله قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف عام، فلمَّا خلقه قسَّم النور جزءين، فجزء أنا وجزء عليٌّ»، وروىٰ نحوه الديلمي في فردوسه، وابن المغازلي الشافعي في مناقبه من هذا الطريق، ومن طريق جابر الأنصاري، وفي آخره: «فلم نزل شيئاً واحداً حتَّىٰ افترقنا في صلب عبد المطَّلب، ففيَّ النبوَّة وفي عليٍّ الخلافة»، وفي حديث آخر: «فأخرجني نبيًّا وعليًّا وصيًّا».

/ [[ص ٢٤٨]] وفي مناقب ابن المغازلي حديث زيدة عن أُمِّها أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وأبا طالب أخذا فاطمة بنت أسد حين اشتدَّ عليها الطلق إلىٰ الكعبة فولدت عليًّا، قال عليُّ بن الحسين عليه السلام: «ما سمعت بشيء قطُّ إلَّا وهذا أحسن منه».

وأسند الجاحظ بن ثابت إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله قال: «رأيت علىٰ باب الجنَّة في الإسراء [مكتوب]: لا إله إلَّا الله، محمّد رسول الله، علي حبيب الله، الحسن والحسين صفوة الله، وفاطمة أَمَة الله، علىٰ باغضيهم لعنة الله».

شعر لمؤلِّفه:

يفنىٰ المديح ولا يحيط بوصفه
أيحيط ما يفنىٰ بما لا ينفد
فجزاء من قاس الوصيَّ بغيره
نار تؤجَّج حرُّها لا يبرد
إذ حطَّ مرتفعاً وأعلىٰ خافضاً
بفضيلة ورذيلة لا تُجحَد
روت الثقاة لهذه ولهذه
من وامق أو مارق يتفنَّد

* * *

[[ص ٢٦٩]] وقد أسند الفقيه الشافعي عن عليِّ بن المغازلي في كتاب المناقب، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال: «انتهت دعوة إبراهيم عليه السلام، وهي قوله: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنامَ ۝٣٥﴾ [إبراهيم: ٣٥]، إليَّ وإلىٰ عليٍّ، فأنا وعليٌّ لم يسجد أحدنا لصنم، فاتخذني نبيًّا واتَّخذ عليًّا وصيًّا».

وقد طلب النبيُّ صلى الله عليه وآله غلاماً لم يعبد صنماً، فأتوه بزيد بن ثابت، فجعل إليه كتابة الوحي، فالنبيُّ لم يُجوِّز كتابة الوحي لمن عبد وثناً ولو آية، فكيف يُجوِّز أن يُحكِّم في دين الله من كان أكثر عمره في الشرك بالله.

وأسند ابن المغازلي في الكتاب من طُرُق عدَّة، قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «يا عليُّ، إنَّك سيِّد المسلمين، وإمام المتَّقين، وقائد الغرِّ المحجَّلين، ويعسوب المؤمنين». وأسند في طُرُق آخر قوله صلى الله عليه وآله: «أوحىٰ الله إليَّ ليلة الإسراء في عليٍّ أنَّه سيِّد المسلمين، وإمام المتَّقين، وقائد الغرِّ المحجَّلين». وأسند نحوه من طريق آخر، وفي آخره: «قائد الغرِّ المحجَّلين إلىٰ جنّات النعيم».

وأسند إليه صلى الله عليه وآله في طريق آخر: «أنَّ الله تعالىٰ عهد إليَّ في عليٍّ عهداً، فقلت: يا ربِّ، بيِّنه لي، فقال: اسمع، قلت: سمعت، قال: إنَّ عليًّا راية الهدىٰ، وإمام أوليائي، ونور من أطاعني، وهو الكلمة التي ألزمتها للمتَّقين، من أحبَّه أحبَّني، ومن أطاعه أطاعني، فبشِّره بذلك، فبشَّرته،

فقلت: اللّهمَّ اجل قلبه، واجعل ربيعه الإيمان، فقال ﷺ: فقد فعلت».

وأسند الخطيب في تاريخه إلىٰ النبيِّ ﷺ: «ما في القيامة راكب غير أربعة: أنا، وصالح، وحمزة، وأخي عليُّ بن أبي طالب علىٰ ناقة من الجنَّة، بيده لواء الحمد، ينادي بالشهادتين، فتقول الخلائق: هذا نبيٌّ مرسَل، أو ملك مقرَّب، فينادون: هذا عليُّ بن أبي طالب، وصيُّ رسول ربِّ العالمين، وإمام المتَّقين، وقائد الغرِّ المحجَّلين».

وأسند ابن مردويه، وهو من ثقاتهم إلىٰ أبان بن تغلب، عن مسلم، قال: سمعت أبا ذرٍّ والمقداد وسلمان يقولون: كنّا قعوداً عند النبيِّ ﷺ إذ أقبل ثلاثة من المهاجرين، فقال ﷺ: «تفترق أُمَّتي بعدي ثلاث فِرَق، فرقة أهل حقٍّ لا يشوبونه / [[ص ٢٧٠]] بباطل، مثلهم كالذهب كلَّما فتنته النار زاد جودةً وطيباً، وإمامهم هذا - وأشار إلىٰ أحد الثلاثة -، وهو الذي أمر الله في كتابه إماماً ورحمةً. وفرقة أهل باطل لا يشوبونه بحقٍّ، مثلهم كخبث الحديد كلَّما فتنته النار زاد خبثاً، وإمامهم هذا»، فسألتهم عن أهل الحقِّ وإمامهم، فقالوا: عليُّ بن أبي طالب إمام المتَّقين، وأمسكوا عن الآخرين، فجهدت في الآخرين أن يُسَمُّوهما فلم يفعلوا.

هذه رواية أهل المذهب، وأمَّا الفرقة المحقَّة، فروىٰ الحسين بن جبر في نخبه مرفوعاً إلىٰ الباقر عليه السلام، قال: «لـمَّا نزل قوله تعالىٰ: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْناهُ فِي إِمامٍ مُبِينٍ ۝١٢﴾ [يس: ١٢]، قيل: يا رسول الله، هو التوراة والإنجيل أو القرآن؟ فقال ﷺ: لا، فأقبل عليٌّ، فقال النبيُّ ﷺ: هذا هو الإمام المبين الذي أحصىٰ الله فيه كلَّ شيء».

وروىٰ الفقيه ابن بابويه في أماليه، وذكره عدَّة مشايخ في كتبهم، عن ابن عبّاس، قال: صعد النبيُّ ﷺ المنبر، فخطب، واجتمع الناس، فقال: «إنَّ الله تعالىٰ أوحىٰ إليَّ أنّي مقبوض، وأنَّ ابن عمّي مقتول، وإنّي أُخبركم ما إن عملتم به سلمتم، وإن تركتموه هلكتم، إنَّ ابن عمّي هذا عليٌّ أخي ووزيري، وهو خليفتي، وهو المبلِّغ عنّي، وهو إمام المتَّقين، وقائد الغرِّ المحجَّلين، إن استرشدتموه أرشدكم، وإن اتَّبعتموه نجوتم، وإن خالفتموه ضللتم، وإن أطعتموه فالله أطعتم، وإن عصيتموه فالله عصيتم، وإن بايعتموه فالله بايعتم، وإن نكثتم بيعته فبيعة الله نكثتم، إنَّ الله تعالىٰ أنزل عليَّ القرآن، فمن خالفه ضلَّ، ومن ابتغىٰ علمه عند غير عليٍّ هلك».

وهذا الخبر رواه أبو الفرج المعافا بن زكريا، وأخطب خوارزم، وفي آخر رواية الخطيب: «عليُّ بن أبي طالب إمام أُمَّة محمّد، وحجَّة الله بعد النبيِّ ﷺ».

فقد ظهر بنقل الفريقين المتعاديين، والخصمين المتباينين، لنقل لا يحتمل التأويل والإبهام، أنَّ عليَّ بن أبي طالب هو الإمام.

إن قيل: لا يلزم من قوله: «خليفتي»، ومن قوله: «هو الإمام»، وغير ذلك نفي / [[ص ٢٧١]] خلافة غيره، لما تقرَّر في الأُصول من عدم الدلالة للتقييد بالوصف علىٰ عدم الحكم.

قلنا: بل قد ذهب جماعة إلىٰ نفي الحكم عند نفي الوصف، لئلَّا يلزم العبث في القيد بالوصف، وهو قويٌّ. علىٰ أنَّ النصَّ علىٰ الإمام إمَّا من قِبَل نفسه، وتُبطِله: ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوىٰ ۝٣﴾ [النجم: ٣]، أو من الله تعالىٰ، فإن أمره بالنصِّ علىٰ الكلِّ جاز، إذ لم ينصّ علىٰ البعض، وإن أمره بالنصِّ علىٰ البعض لزم الترجيح بلا مرجِّح، لمساواة الكلِّ في العلَّة. وأيضاً فالإمام ينصب لكشف حيرة الأُمَّة لزيادة علومه، وليس في أبي بكر كشف حيرة الأُمَّة، لنقيصة علومه.

ولهذا لـمَّا قال هشام بن الحكم لعمرو بن عبيد: ألك عين؟ قال: نعم أبصر بها، قال: ألك أنف؟ قال: نعم أشمُّ به، قال: ألك أُذُن؟ قال: نعم أسمع بها، قال: ألك فم؟ قال: نعم أذوق به، قال: ألك قلب؟ قال: نعم أُحقِّق كلَّما ورد علىٰ هذه الجوارح ويزول شكُّها، قال: فلا غناء لها عنه مع سلامتها؟ قال: نعم، قال: لم يترك الله جوارحك من إمام يزيل شكُّها، و يترك الخلق في حيرتها بغير إمام يزيل اختلافها؟!

وممَّا سنح لجامع الكتاب:

نفسي الفداء لمن قال النبيُّ له
أنت الإمام بلا شكٍّ ولا خللِ
وأنت يعسوب أهل الدِّين قائدهم
غرًّا إلىٰ الجنَّة الغريّ ذوي حجلِ

وأنت كلمته التقوىٰ التـي لزمـت

إليك حمل اللّوا في الموقف الوحـلِ

إليك دعوة إبـراهيم قـد وصـلت

روىٰ المعادي لها عن سيِّد الرُّسُـلِ

من ذكـره جـاء في الـذكر الحكـيم

سوىٰ الإمـام أمـير المـؤمنين علـيٍّ

فالويـل والخـزي للغـاوين عـن

لـه المزايـا التـي لم تلـقَ في رجـلِ

مـع أنَّ أعـداءه يخفونهـا حسـداً

والأوليـاء لـه يخفـون مـن وجـلِ

ومنهـا: قولـه تعـالىٰ: ﴿إِنَّمـا أَنْـتَ مُنْـذِرٌ وَلِـكُلِّ قَـوْمٍ هـادٍ ﴿٧﴾﴾ [الرعـد: ٧]، صـنَّف أحمـد بـن محمّـد بـن / [[ص ٢٧٢]] سـعيد كتابـاً في نزولها في عـليٍّ، وذكرهـا الحسـكاني في شـواهد التنزيـل، والمرزبـاني فـيها أُنـزل في عـليٍّ. والثعلبـي في تفسـيره عـن ابـن عبّـاس أنَّهـا لـمَّا نزلـت وضـع النبـيُّ صلى الله عليه وآله وسلم يـده عـلىٰ صدره وقال: «أنـا المنـذر»، وأومـأ بيـده إلىٰ منكـب عـليٍّ وقـال: «وأنت الهادي، يهتدي بك المهتدون من بعدي».

وذكره ابن مردويه في المناقب، ورواه الثعلبـي عـن عـليٍّ عليه السلام أيضاً، وعن جابر مسندةً، وعـن ابـن المسيِّب مسـندةً، وأسـندها الحسين بن جبر في كتاب نخب المناقب إلىٰ عـليٍّ عليه السلام، وإلىٰ ابـن عبّاس أيضاً، وإلىٰ الضحّاك والزجّاج وأبي بردة أيضـاً، أنَّـه قـال: دعا النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بالطهور وعنده عـليٌّ، فأخـذ بيـده بعـد مـا تطهَّـر وألصقها بصدره وقال: ﴿إِنَّما أَنْتَ مُنْذِرٌ﴾، ثـمّ ردَّهـا إلىٰ صـدر عليٍّ وقال: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هادٍ ﴿٧﴾﴾.

فقـد بـان بنقـل المـوالي والمعـادي أنَّ عليًّـا هـو الهـادي، وإطـلاق كونـه هـو الهـادي بإجمـال الله، وتفصـيل رسـول الله، يقتضـي كونـه هاديـاً في سـائر أوقاتـه، وذلـك مسـتلزم لعصمته.

إن قيـل: فكـون عـليٍّ هادياً لا يستلزم سـلب هدايـة غـيره، وقـد قـال النبـيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «أصـحابي كـالنجوم بـأيّهم اقتـديتم اهتديتم».

قلنـا: الألـف والـلّام في (الهـادي) دليـل الاسـتغراق، ولـولا اختصاصـه مـن الهدايـة بـما لا يوجـد في غـيره، لخلـت الفائـدة عـن نـزول الآيـة فيـه، وإفـراد النبـيِّ لـه بـذكره دون غـيره، وإنَّـما ذلـك ليتقـرَّر في قلـوب المسـلمين زيـادة مرتبتـه الموجبـة للتقـديم، كـما جـرت عـادة فصـحاء الأنـام بترجـيح الخـاصِّ عـلىٰ العـامِّ، وقـد نطـق القـرآن بـ ﴿فاكِهَـةٌ وَنَخْـلٌ وَرُمَّـانٌ ﴿٦٨﴾﴾ [الـرحمن: ٦٨]، وقـال (عـزَّ مـن قائـل): ﴿وَمَلائِكَتِهِ [وَرُسُلِهِ] وَجِبْرِيلَ وَمِيكالَ﴾ [البقرة: ٩٨].

إن قيل: يجوز أن يكـون الهـادي هـو النبـيُّ، أي أنـت منـذر وأنت لكلِّ قوم هادٍ، ويكون ذلك دليل عموم نبوَّته.

قلـت: تـردُّ هـذا الاحـتمال، ويُلحِقـه بالمحـال، شـهرة المفسِّرين، وكتب الراسخين، وأشعار السالفين.

وقد أنشد الحميري في ذلك:

همـا أخـوان ذا هـادٍ إلىٰ ذا

وذا فينـا لأُمَّتـه نـذير / [[ص ٢٧٣]]

فأحمـد منـذر وأخـوه هـادٍ

دليـل لا يضـلُّ ولا يجـور

وأيضـاً فعمـوم نبوَّتـه قـد جـاء في قولـه تعـالىٰ: ﴿وَمـا أَرْسَـلْناكَ إِلَّا كَافَّـةً لِلنَّـاسِ﴾ [سـبأ: ٢٨]، وهـي أعـمُّ مـن قولـه: ﴿وَلِـكُلِّ قَـوْمٍ هـادٍ ﴿٧﴾﴾، عـلىٰ تقـدير تخصـيص القـوم بالذكران، كما ورد بـه القـرآن في قولـه تعـالىٰ: ﴿لا يَسْـخَرْ قَـوْمٌ مِـنْ قَـوْمٍ ... وَلا نِسـاءٌ مِـنْ نِسـاءٍ﴾ [الحجـرات: ١١]، فعـلىٰ الاحتمال إحـدىٰ الآيتـين تُؤكِّـد الأُخـرىٰ، وعـلىٰ المشـهور تفيـد آيـة الهـادي تأسيسـاً، وهـو مقـدَّم عـلىٰ التأكيـد، لزيـادة فائدتـه دون التأكيد.

ومنهـا: قولـه تعـالىٰ: ﴿أَفَمَـنْ يَعْلَـمُ أَنَّمـا أُنْـزِلَ إِلَيْـكَ مِـنْ رَبِّكَ الْحَقُّ﴾ [الرعد: ١٩].

أسـند ابـن جـبر في نخبـه إلىٰ أبي جعفـر عليه السلام، قـال: «الحـقُّ عـليُّ بـن أبي طالـب»، وذكـره محمّـد بـن مـروان، عـن السُّـدّي، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عبّاس.

وعنـه عليه السلام أيضـاً في قولـه تعـالىٰ: ﴿يـا أَيُّـهَا النَّـاسُ قَـدْ جاءَكُمُ الرَّسُـولُ بِـالْحَقِّ مِـنْ رَبِّكُـمْ فَـآمِنُوا خَـيْراً لَكُـمْ﴾ [النساء: ١٧٠]، يعني بولاية عليِّ بن أبي طالب عليه السلام.

وعـن البـاقر عليه السلام في قولـه تعـالىٰ: ﴿وَقُـلِ الْحَـقُّ مِـنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شاءَ فَلْيُـؤْمِنْ وَمَـنْ شـاءَ فَلْيَكْفُـرْ﴾ [الكهـف: ٢٩]، يعني بولاية عليٍّ.

وعنه عليه السلام أيضاً في قولـه تعـالىٰ: ﴿وَيَسْـتَنْبِئُونَكَ أَحَـقٌّ هُـوَ

قُلْ إِي وَرَبِّي﴾ [يونس: ٥٣]، أي يسألونك: عليٌّ وصيُّك، قل: إي وربّي.

وعن أُبيّ بن كعب: نزلت سورة العصر في عليٍّ وأعدائه، فإنَّ ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [العصر: ٣] فيه عليه السلام، لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥]، و﴿عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فيه، لقوله: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ ...﴾ الآية [المائدة: ٥٥]، و﴿تَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ أيضاً فيه، لقوله صلى الله عليه وآله: «الحقُّ مع عليٍّ، وعليٌّ مع الحقِّ»، و﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾، لقوله / [[ص ٢٧٤]] تعالىٰ: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وقد سلف ذلك.

وسُئِلَ أبو ذرٍّ عند اختلاف الناس عنه، فقال: عليك بكتاب الله، والشيخ عليِّ بن أبي طالب، فإنّي سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله يقول: «عليٌّ مع الحقِّ، والحقُّ مع عليٍّ وعلىٰ لسانه، يدور حيث ما دار عليٌّ».

وذكر ابن جبر في نخبه أنَّ محمّد بن أبي بكر قال لعائشة: أليس قلتِ: ألزم عليًّا، فإنّي سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله يقول: «إنَّه مع الحقِّ والحقُّ معه لا يفترقان حتَّىٰ يردا عليَّ الحوض؟»، قالت: بلىٰ، وناشدها عبد الله ومحمّد بن أبي بكر ذلك، فاعترفت به.

وذكره السمعاني في فضائل الصحابة وفي تفسير ﴿طسم ۝ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ ...﴾ الآية [الشعراء: ١ و٢]، للثمالي أنَّ الآيات منادٍ ينادي من السماء آخر الزمان: ألَا إنَّ الحقَّ مع عليٍّ وشيعته.

وأمَّا المخالف فرواه سعد بن أبي وقّاص، وروىٰ عبيد الله بن عبد الله حليف بني أُميَّة أنَّه كان بين سعد ومعاوية كلام، فروىٰ سعد هذا الخبر، فقال له معاوية: لتأتيني لمسموعك بالمؤيِّد وإلَّا قتلتك، فدخلوا علىٰ أُمِّ سَلَمة، فقالت: في بيتي قاله. وروىٰ مالك العربي نحوه، هذا كلُّه ذكر صاحب النخب. وروىٰ مثله الجرجاني القاضي، والخوارزمي الخطيب في تاريخه.

وأسند الآجري في الجزء الثاني من كتاب الشريعة أنَّ عمّاراً دخل علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله فرحَّب به، فقال: «سيكون في أُمَّتي بعدي هناة واختلاف حتَّىٰ يقتل بعضهم بعضاً، ويتبرَّأ بعضهم من بعض، فإذا رأيت ذلك فعليك بعليٍّ، إن سلك الناس كلُّهم وادياً وعليٌّ وادياً فاسلك وادي عليٍّ. يا عمّار، إنَّه لم يزل عن هدىٰ، يا عمّار طاعة علي من طاعتي وطاعتي من طاعة الله».

وفي تاريخ الخطيب أنَّ علقمة والأسود عاتبا أبا أيّوب الأنصاري لقتاله المسلمين مع عليٍّ في صفّين، فقال: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله أمرنا بقتال ثلاث فِرَق مع عليٍّ: الناكثين وهم أصحاب الجمل، وقد قاتلناهم، والقاسطين وهم أصحاب معاوية، / [[ص ٢٧٥]] وهذا منصرفنا عنهم، والمارقين، والله ما أدري أين هم، ولكن لا بدَّ من قتالهم، لأنّي سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله يقول لعمّار: «تقتلك الفئة الباغية، وأنت إذ ذاك مع الحقِّ والحقُّ معك، إن سلك عليٌّ وادياً والناس كلُّهم وادياً فاسلك وادي عليٍّ، فإنَّه لن يُدخِلك في ردىٰ ولن يُخرجك من هدىٰ. يا عمّار، من تقلَّد سيفاً وأعان عليًّا علىٰ عدوِّه قلَّده الله يوم القيامة وشاحين من دُرٍّ، ومن تقلَّد سيفاً أعان به عدوَّه قلَّده الله يوم القيامة وشاحين من نار»، فقالا: حسبك رحمك الله.

وروىٰ ابن مردويه في كتاب الأربعين بطريق عائشة قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «الحقُّ مع عليٍّ، وعليٌّ مع الحقِّ، لن يفترقا حتَّىٰ يردا عليَّ الحوض»، ورواه أيضاً بطريق أُمِّ سَلَمة.

وروىٰ هو أيضاً عن الأصبغ بن نباتة لـمَّا أُصيب زيد بن صوحان بالجمل، وقف عليه عليٌّ وبه رمق، وقال: «يرحمك الله، ما عرفتك إلَّا خفيف المؤنة، كثير المعونة»، فقال: وأنت يرحمك الله، ما عرفتك إلَّا بالله وبآياته عارفاً، والله ما قاتلت معك عن جهل، ولكنّي سمعت من حذيفة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «عليٌّ أمير البررة، وقاتل الكفرة، منصور من نصره، مخذول من خذله، ألَا وإنَّ الحقَّ معه يتبعه، ألَا فميلوا معه».

إذا عرفت هذا فقد عُلِمَ بنقل الفريقين تأخيره عن بيعة أبي بكر، فإن كان الحقُّ في التأخُّر فالباطل في البيعة، وإن كان في البيعة فقد فارق عليٌّ الحقَّ، وبطل الخبر.

إن قالوا: تأخُّر عليٍّ كان لعذر هو جمع القرآن، فلا يلزم خروجه عن الحقِّ، ولا خروج البيعة عن الحقِّ، وإلَّا لبطلت إمامة عليٍّ حين تأخَّر عن النهوض فيها لعذر.

قلنا: لا، بل الصواب إن كان في العجلة في البيعة فالخطأ في التأخير، وإلَّا ففيها، وجمع القرآن ليس عذراً

مانعاً عنها، مع استدراكه بعدها، ولو كان تأخُّره لذلك لم يخرج من بيته مكرهاً إليها، وجلوسه عن طلب حقِّه بالسيف ليس جلوساً عن إمامته، فإنَّه طلب الإمامة بلسانه وذكر تظلُّماته، ولو لم يرد في ذلك رواية لكان في نصوص النبيِّ عليه كفاية.

/ [[ص ٢٧٦]] إن قالوا: فالبيعة صارت حقًّا بموافقته.

قلنا: أمَّا عندنا فإنَّه لم يوافق عليها أبداً، والسكوت لا يدلُّ علىٰ الرضا باطناً. علىٰ أنَّها لو كانت إنَّما صارت حقًّا ببيعته عليه السلام لزم الدور، لأنَّ البيعة لا تجوز لغير مستحقِّها، فلو توقَّف استحقاق الخلافة عليها دار.

إن قالوا: يلزم مثله في النصِّ، إذ يقال: لا يجوز النصُّ بالخلافة لغير مستحقِّها، ثمّ إنَّه لا يستحقُّها إلَّا بالنصِّ، فدار.

قلنا: لا نقول: إنَّما يستحقُّها بالنصِّ، بل النصُّ كاشف عن سبق استحقاقها، لأجل الصفات والمزايا الموجبة لها، التي علم الله في عليٍّ حصولها، وليس لهم جعل البيعة كاشفة، لأنَّهم قالوا: صارت حقًّا بالبيعة، فكانت باطلاً قبلها، ولا إجماع للرعيَّة علىٰ الخواصِّ الموجبة لها، مع أنَّ البيعة لم تصر حقًّا ببعض الأُمَّة، لعدم الإجماع فيها، وعليٌّ عندكم ليس بمعصوم حتَّىٰ يلزم صحَّتها بدخوله فيها.

إن قالوا: هو عندكم معصوم، فيلزمكم صحَّتها بدخوله فيها.

قلنا: عندنا أنَّه لم يدخل فيها، فلم نحكم بصحَّتها، فلا إلزام لكم علينا فيها، وأمَّا كلُّ الأُمَّة فلم تجتمع عليها، لاشتهار بني هاشم وغيرهم علىٰ خلافها، وإنشاء أشعارهم بتهجينها، قال بريدة الأسلمي:

يا بيعةً هدموا بها ... أُسًّا وحيث دعائم
أتكون بيعتهم هدىٰ ... وتغيب عنها هاشم
ويكون رائدها إذاً ... مولىٰ حذيفة سالم
فليصبحنَّ وكلُّهم ... أسف عليها نادم
أمر النبيُّ معاشر ... هم أُسوة ولهاذم
أن يدخلوا ويُسلِّموا ... تسليم من هو عالم
إنَّ الوصيَّ له الإمامة ... بعده بالناس فيها قائم
والعهد لا مخلولق ... منه ولا متقادم

ونحو هذا كثير نكتفي عنه بعنوانه، من أراده طلبه من مكانه.

/ [[ص ٢٧٧]] ومنها: قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣]، والقربىٰ عليٌّ وفاطمة وابناهما، لما أسنده ابن حنبل إلىٰ ابن عبَّاس أنَّهم قالوا: من قرابتك الذين وجبت محبَّتهم ومودَّتهم؟ قال: «عليٌّ وفاطمة وابناهما»، ونحوه في تفسير الثعلبي.

وفي الجزء الخامس من صحيح مسلم، والسادس من صحيح البخاري، عن ابن جبير: القربىٰ آل محمّد، قلت: من آله؟ قال: أهله.

وقد قيل: معنىٰ ﴿إِلَّا﴾ في الآية (غير)، وأراد بها التعظيم للقربىٰ، كما قال الشاعر:

فلا عيب فيهم غير أنَّ سيوفهم
بهنَّ فلول من قراع الكتائب

أراد المبالغة في مدحهم.

والقرابة نسباً في علي أصدق وبه ألصق، فإنَّه أوَّل من وُلِدَ بين هاشميين، وقال عليه السلام:

محمّد النبيُّ أخي وصنوي
وحمزة سيِّد الشهداء عمّي
وبنت محمّد سكني وعرسي
وممتزج بها لحمي ودمي
وسبطا أحمد ولداي منها
فمن منكم له سهم كسهمي

وأمَّا القرابة حكماً فليس لأحد سواه ما حواه [من] الجوار، والأُخوَّة، والمصاهرة، والنفوسية، والغدير، والوصيَّة، وبراءة، والعشيرة، وتبوك، والراية، والوراثة للعلوم والسلاح والبغلة والمتاع والعمامة.

وأبو بكر احتجَّ في السقيفة لخلافته بالقرابة، فإن كان له القليل منها فلعليٍّ مجموعها، فإن كانت الحجَّة فيها فعليٌّ أولىٰ بها. ولأنَّه أنقذهم من النار بسيفه دون غيره، كما أنقذهم النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بهداه، فإرادة الله تعالىٰ بمودَّتهم، وجعلها أجر سفارة نبيِّهم، دليل علىٰ أنَّ مودَّتهم أوجب من غيرهم، ولهذا فهموا أنَّها واجبة حيث سألوا عن قرابته صلى الله عليه وآله وسلم، فقالوا: من قرابتك الذين أوجبت علينا مودَّتهم؟ وإذا كانت أوجب فالخلافة فيهم، إذ لو كانت في غيرهم كانت مودَّته أولىٰ منهم.

إن قالوا: ففاطمة تلك المودَّة تتناولها، ولا خلافة لها.

قلنا: خرجت من الخلافة بالنصوص المتواترة علىٰ غيرها، فلا ينتقض حكم الآية بها.

/ [[ص ٢٧٨]] ومنها: قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغالِبُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [المائدة: ٥٦].

روىٰ ابن جبر في نخبه، عن الباقر عليه السلام أنَّها نزلت في عليٍّ.

وأسند في نخبه أيضاً إلىٰ الصادق عليه السلام أنَّ أهل كلِّ سماء ليلة الإسراء أقرُّوا بولاية محمّد وعليٍّ وفضيلة شيعتهما.

وأسند في نخبه إلىٰ حذيفة أنَّ الله تعالىٰ فرض علىٰ الخلق خمسة: الصلاة، والزكاة، والحجَّ، والصوم، والولاية لعليِّ بن أبي طالب عليه السلام، فأخذوا الأربعة، وتركوا الخامسة، وهي الولاية الواجبة من الله تعالىٰ.

قال المهلبي:

فرض الولاية للوصيِّ أهمُّ من كلِّ الفروض
لا عذر فيه مستفيض للمسافر والمريض

وأسند في نخبه إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله: «من سرَّه أن يحيا حياتي، ويموت ميتتي، ويدخل جنَّة عدن منزلتي، فليتولَّ عليَّ بن أبي طالب، وليأتمَّ بالأوصياء من ولده»، ونحو ذلك ذكر في حلية الأولياء، وفضائل أحمد، وخصائص النطنزي.

وأسند في نخبه أنَّ رجلين تشاجرا في الإمامة، فأتيا شريكاً، فأسند إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّ الله تعالىٰ خلق عليًّا قضيباً من الجنَّة، فمن تمسَّك به كان من أهل الجنَّة، فاستعظم الرجل ذلك، فأتيا درّاجاً فأخبراه بذلك، فقال: أتعجبان من ذلك؟ ثمّ أسند حديثاً إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّ الله خلق قضيباً من نور، فعلَّقه ببطنان عرشه، لا يناله إلَّا عليٌّ ومن تولَّاه من شيعته، فقال الرجل: هذه أُخت تلك، فأتيا وكيعاً فأخبراه، فقال: أتعجبان من هذا؟ ثمّ أسند إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّ أركان العرش لا ينالها أحد إلَّا عليٌّ ومن تولَّاه من شيعته، فاعترف الرجل المنازع بولايته.

وفي أسباب النزول عن الواحدي: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٦]، يعني بهم عليًّا.

وفي الكافي: ولاية عليٍّ مكتوبة في جميع صُحُف الأنبياء، لم يبعث الله رسولاً إلَّا بنبوَّة محمّد ووصيَّة عليٍّ.

ويعضده ما رواه جماعة أهل البيت، وابن إسحاق، والشعبي، والأعمش، والأصفهاني، وابن جبر في نخبه، والحسكاني، وابن عبّاس، والنطنزي، أنَّ قوله / [[ص ٢٧٩]] تعالىٰ: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الصافّات: ٢٤]، عن ولاية عليِّ بن أبي طالب. ورواه الديلمي، عن الخدري.

وقال صاحب شرح الأخبار: ﴿وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢]، يعني بولاية عليِّ بن أبي طالب.

وفي تفسير الثعلبي لـمَّا صلّىٰ محمّد بالأنبياء ليلة الإسراء، بعث الله إليه ميكائيل أن يقول للأنبياء: علىٰ ما أُرسلتم؟ فقالوا: علىٰ ولايتك، وولاية عليِّ بن أبي طالب. ونحوه روىٰ أبو نعيم المحدِّث. وروىٰ صاحب النخب أنَّهم كانوا تسعين نبيًّا منهم موسىٰ وعيسىٰ.

وأسند الشافعي ابن المغازلي من طُرُق عدَّة أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال: «لا يمرُّ علىٰ الصراط إلَّا من معه كتاب بولاية عليِّ بن أبي طالب»، ونحوه روىٰ جماعة من الأصحاب.

وفي كتاب الكليني في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ﴾ في ولاية عليِّ بن أبي طالب ﴿فَقَدْ فازَ﴾ [الأحزاب: ٧١]، وفيه: أنَّ اسم عليٍّ مذكور في عشرة مواضع من القرآن، قال ابن شهرآشوب: رأيته في مصحف ابن مسعود في ثمانية مواضع.

وأسند الشيرازي في تفسيره إلىٰ السُّدّي: قال صخر بن حرب للنبيِّ صلى الله عليه وآله: يا رسول الله، هذا الأمر من بعدك لنا أم لغيرنا؟ فقال صلى الله عليه وآله: «لمن هو منّي بمنزلة هارون من موسىٰ»، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿عَمَّ يَتَساءَلُونَ ﴿١﴾﴾ عن خلافة علي، ﴿عَنِ النَّبَإِ الْعَظِيمِ ﴿٢﴾ الَّذِي هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ ﴿٣﴾ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ﴿٤﴾﴾ أنَّ خلافته حقًّا تكون، ﴿ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ﴿٥﴾﴾ [النبأ: ١ - ٥] حين عن ولايته يُسئَلون في قبورهم، فلا يبقىٰ ميِّت إلَّا ويُسئَل عن ربِّه ودينه ونبيِّه وإمامه. وأسنده ابن جبر في نُخَبه إلىٰ عليٍّ عليه السلام.

وفي رواية الأصبغ: «أنا النبأ العظيم، أقف بين الجنَّة والنار، وأقول: هذا لي وهذا لكِ»، وذكر نحوه في نخبه أيضاً من طريقين آخرين. وفي السؤال عن ولايته أدلُّ دليل علىٰ وجوبها علىٰ كلِّ شخص في / [[ص ٢٨٠]] حياته، لامتناع أن يُسئَل عمَّن لم يُؤمَر باتِّباعه.

وأسند الشيرازي إلىٰ ابن عبّاس أنَّ الله تعالىٰ يأمر مالكاً يوم القيامة بإسعار النيران، ورضوان بزخرف الجنان، وميكائيل بمدِّ الصراط علىٰ جهنَّم، وجبرائيل بنصب ميزان العدل تحت العرش، وينادي: «يا محمّد، قرِّب أُمَّتك للحساب»، ثمّ يُقعِد علىٰ الصراط سبعة قناطر، طول كلِّ قنطرة سبعة عشر ألف فرسخ، علىٰ كلِّ قنطرة سبعون ألف مَلَك قيام يسألون نساء هذه الأُمَّة ورجالها علىٰ القنطرة الأُولىٰ عن ولاية أمير المؤمنين وحبِّ أهل بيت محمّد، فمن أتىٰ بها دخلها كالبرق الخاطف، ومن لا [يأتِ بها] سقط علىٰ أُمِّ رأسه في قعر جهنَّم، ولو كان معه من أعمال الثقلين عمل سبعين صدِّيقاً.

وأمَّا كون حزب عليٍّ هم الغالبون، فأسند المفيد في إرشاده قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «إنَّ عليًّا وشيعته هم الغالبون، ألَا إنَّ شيعة عليٍّ هم الفائزون»، وأسند أيضاً قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «يدخل الجنَّة من أُمَّتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب»، ثمّ التفت إلىٰ عليٍّ فقال: «هم شيعتك، وأنت إمامهم».

وروىٰ هو أيضاً أنَّ عليًّا اشتكىٰ إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله حسد الناس له، فقال صلى الله عليه وآله: «أوَّل من يدخل الجنَّة أنا وأنت والحسنان، وذرّيَّتها خلف ظهورهما، وأحبّاؤنا خلف ذرّيَّتنا، وشيعتنا عن أيماننا وشمائلنا».

وفي مسند ابن حنبل: «يا عليُّ، من فارقني فقد فارق الله، ومن فارقك فقد فارقني».

وفي مسنده أيضاً: «من أحبَّك فقد أحبَّني، وحبيبك حبيبي، وحبيبي حبيب الله، وعدوُّك عدوّي، وعدوّي عدوُّ الله، فالويل الويل لمن أبغضك بعدي».

وقد روىٰ الفريقان كون الحقِّ لا يفارقه، فهو أمير حزب الله ورسوله، وليس بعد حزب الله الغالب الفاخر إلَّا حزب إبليس الناكب الفاجر، وقد سلف منّا أنَّ الله تعالىٰ بعث الأنبياء علىٰ ولايته، وأنَّ الناس لا يجوزون الصراط إلَّا بإجازته، وذلك يوجب حتم اعتقاد إمامته بغير فصل لإطلاق لفظ النبيِّ وإشارته، ولم يوجد لمن تأمَّر عليه قطرة من هذه المدائح، ولا ذرَّة من هذه المنائح.

وقد ارتجل مؤلِّف / [[ص ٢٨١]] الكتاب، فقال في هذا الباب:

نزل الكتاب مبيِّناً	فرض الوصيِّ علىٰ العموم
وأتىٰ الحديث مؤكِّداً	ومنافياً جحد الخصوم
يا للرجال لأُمَّة	مالت إلىٰ رجل ظلوم
وتناكبت في تركها	وجه الصراط المستقيم
ميلاً إلىٰ دنيا دنيَّة	فعل شيطان رجيم
فغداً الذي كتم النصوص	يُكَبُّ في نار الجحيم

ومنها: قوله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ أُولئِكَ هُمُ الصِّدِّيقونَ﴾ [الحديد: ١٩].

أسند ابن جبر في نخبه إلىٰ ابن عبّاس، قال: صدِّيق هذه الأُمَّة عليُّ بن أبي طالب، والشهداء عليٌّ وحمزة وجعفر.

وأسند أيضاً في روايات من كتابه إلىٰ الباقر والصادق والكاظم والرضا عليهم السلام وزيد بن عليٍّ أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِي جاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣]، هو عليُّ بن أبي طالب.

وأسند أيضاً إلىٰ ابن عبّاس قوله تعالىٰ: ﴿أُولئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾، يعني محمّداً، ﴿وَالصِّدِّيقينَ﴾ يعني عليًّا، ﴿وَالشُّهَداءِ﴾ [النساء: ٦٩] يعني عليًّا وجعفر وحمزة والحسنين عليهم السلام.

وفي شرف النبيِّ صلى الله عليه وآله عن الخركوشي، والكشف والبيان عن الثعلبي، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، حمزة وعليٌّ وجعفر»، ونحوه أسند الشيرازي، وزاد: «أنَّ عليًّا هو الصدِّيق الأكبر».

/ [[ص ٢٨٢]] وروىٰ ابن بطَّة في الإبانة، وأحمد في الفضائل، وشيرويه الديلمي في الفردوس، قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «الصدِّيقون ثلاثة: عليُّ بن أبي طالب، وحبيب النجّار، وحزقيل مؤمن آل فرعون».

وفي أربعين الخطيب، وفضائل أحمد، وكشف الثعلبي، قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «سبّاق الأُمَم ثلاثة لم يكفروا بالله طرفة عين»، ثمّ ذكر الثلاثة وقال: «وعليٌّ أفضلهم»، ورواه ابن حنبل مسنداً إلىٰ ابن أبي ليلىٰ بطريقين، ورواه الشافعي ابن المغازلي عن ابن حنبل.

وقد قال عليه السلام: «أنا الصدِّيق الأكبر، والفاروق الأعظم، آمنت قبل أن يؤمن أبو بكر، وأسلمت قبل أن يسلم»، ورواه المفيد في إرشاده، ونحوه أسند الثعلبي في

تفسيره، وزاد: «أنا عبد الله، وأخو رسول الله، وأنّا الصدِّيق الأكبر، لا يقولها بعدي إلَّا كذّاب مفترٍ»، ومثله روىٰ ابن حنبل في مسنده.

وأسند الخوارزمي في الأربعين إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله: «أنَّ عليًّا عليه السلام يُنادىٰ يوم القيامة بسبعة أسماء: يا صدِّيق، يا دالُّ، يا عابد، يا هادي، يا مهدي، يا فتىٰ، يا عليُّ، مُرَّ أنت وشيعتك بغير حساب».

وفي الخبر، قال ابن سلام للنبيِّ صلى الله عليه وآله: ما اسم عليٍّ فيكم؟ قال: «الصدِّيق الأكبر»، قال: الله أكبر، ثمّ أسلم، فقال: «إنّا نجد في التوراة: محمّد نبيُّ الرحمة، عليٌّ مقيم الحجَّة».

قال العبدي:

أبوكم هو الصدِّيق آمن واتَّقىٰ
وأعطىٰ وما أكدىٰ وصدَّق

وأنشأ المؤلِّف مضاهياً لهذا المولىٰ:

عليٌّ هو الصدِّيق جاء به الذكر
وأخبار أقوام به لهم خبر

فمن ينكر النصَّ الجليَّ مبادراً
إليه فلا يعدوه في حشره خسر

لما أنَّه أبدىٰ عداوة ربِّه
فقد لزم التعذيب إذ لزم الكفر

إذا عرفت هذا فقد نصَّ الجوهري والفارسي علىٰ أنَّ الصدِّيق هو الملازم للصدق الدائم عليه، الذي صدَّق فعله قوله، والصدِّيقون نبيُّون وغيرهم و/ [[ص ٢٨٣]] الصالحون صدِّيقون وغيرهم، فكلُّ نبيٍّ صدِّيق ولا ينعكس، وكلُّ صدِّيق صالح ولا ينعكس.

ونعني بعدم العكس عدم الشمول، لا ما اصطلح عليه المنطقيُّون، فإنَّ العكس هنا صادق عندهم، إذ الموجبة الكلّيَّة تنعكس موجبة جزئية، فكلُّ نبيٍّ صدِّيق ينعكس في المنطق إلىٰ بعض الصدِّيق نبيٌّ، وهو حقٌّ. وقد عُلِمَ من ذلك أنَّ مرتبة الصدِّيق متوسِّطة بين مرتبة النبيِّ ومطلق الصالح، فالصدِّيق ينقسم إلىٰ ثلاثة: نبيٌّ، ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ﴾ [يوسف: ٤٦]، إمام، ﴿كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ۝١١٩﴾ [التوبة: ١١٩]، وقد مضىٰ ذلك قريباً، ومن ليس بأحدهما كحبيب وحزقيل ونحوهما. وقد أفرده اللفظ النبوي بأنَّه أفضلها، فدلَّ علىٰ اختصاصه بالإمامة.

إن قلت: لا يلزم من الأفضلية الانتهاء إلىٰ الإمامة، إذ التفاضل واقع في الأشياء مع عدم الإمامة.

قلت: فيلزم ذلك في قوله عليه السلام: «أنا الصدِّيق الأكبر»، فلو لم يكن هو الإمام لم يكن الأكبر، لأنَّه انطلق له لفظ الأكبر.

إن قلت: فيلزم كونه أكبر من النبيِّ.

قلت: قد أخرجه الدليل، فيختصُّ به دون غيره. هذا وقد أقسم عليه السلام مع كونه للصدق ملازماً وللمين مجانباً علىٰ ما صحَّ في اللغة بقول ذينك الإمامين، ونُقِلَ في الأحاديث من الفريقين، في خطبته الشقشقية وغيرها، قال عليه السلام: «وأيم الله لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة، وهو يعلم أنَّ محلّي منها محلُّ القطب من الرحىٰ، ينحدر عنّي السيل، ولا يرقىٰ إليَّ الطير»، وسيأتي جانب من ذلك في شيء من تظلُّماته عليه السلام.

إن قلت: فالقطب لا يستقلُّ بنفسه في منفعة الرحىٰ، فيكون المتقدِّم عليه مكمِّلاً لمنفعة الرحىٰ.

قلت: هذا وهم لا يُغني من الحقِّ شيئاً، لأنَّ القطب يستقلُّ في الحركة الدورية بنفسه، وحركة الرحىٰ لا تكون إلَّا به. وكلامه عليه السلام يدلُّ علىٰ أنَّ فلاناً وضع نفسه في محلِّ القطب، وليس أهلاً لها. ولا يخفىٰ ذلك علىٰ من له أدنىٰ بصيرة، إلَّا أن تردَّه نفسه الشرّيرة، الأمّارة بخبث السريرة.

ومنها: قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ / [[ص ٢٨٤]] فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

أسند إبراهيم الثقفي إلىٰ الأسلمي قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «سألتُ الله أن يجعلها لعليٍّ، ففعل».

وأسند الشيرازي من أعيانهم إلىٰ قتادة عن الحسن البصري، في قوله: ﴿هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً﴾، قال: يقول: هذا طريق عليِّ بن أبي طالب وذرّيَّته طريق مستقيم ودين مستقيم، ﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾ تمسَّكوا به، فإنَّه واضح لا عوج فيه.

وفي تفسير وكيع عن السُّدّي، ومجاهد عن ابن عبّاس، في قوله: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾ [الفاتحة: ٦]، معناه: أرشدنا إلىٰ حُبِّ النبيِّ وأهل بيته.

وفي تفسير الثعلبي وكتاب ابن شاهين: الصراط محمّد وآله.

وأسند ابن جبر في نخبه إلىٰ ابن عبّاس، في قوله تعالىٰ:

﴿فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحابُ الصِّراطِ السَّوِيِّ وَمَنِ اهْتَدىٰ ﴿١٣٥﴾﴾ [طه: ١٣٥]، الصراط السويّ هو والله محمّد وأهل بيته.

وأسند أيضاً عن حمزة بن عطا، عن أبي جعفر عليه السلام، في قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ [النحل: ٧٦]، قال: «هو عليُّ بن أبي طالب يأمر بالعدل، وهو علىٰ صراط مستقيم».

وأسند أيضاً إلىٰ ابن عبّاس وزيد بن عليٍّ، في قوله: ﴿وَيَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلىٰ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [يونس: ٢٥]، يعني ولاية عليِّ بن أبي طالب.

وأسند إلىٰ جابر الأنصاري أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم أشار إلىٰ عليٍّ وقال: «هذا صراط مستقيم فاتَّبعوه».

وأسند أيضاً إلىٰ ابن عبّاس أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم كان يحكم وعليٌّ بين يديه، ورجل عن يمينه، وآخر عن يساره، فقال: «اليمين والشمال مضلَّة، والطريق المستوي الجادَّة هذا - وأشار إلىٰ عليٍّ بيده -، فاتَّبعوه».

وأسند عن الحسن أنَّ ابن مسعود وعظ، فسُئِلَ عن الصراط المستقيم، فقال: طرفه في الجنَّة، وناحيته عند محمّد وعليٍّ.

وأسند إلىٰ أبي جعفر عليه السلام، في قوله تعالىٰ: /[[ص ٢٨٥]] ﴿فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلىٰ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤٣﴾﴾ [الزخرف: ٤٣]، يعني علىٰ ولاية عليٍّ، وهو الصراط المستقيم».

وفي الخصائص عن أبي جعفر عليه السلام، في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّراطِ لَناكِبُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [المؤمنون: ٧٤]، قال: «عن ولايتنا».

وأسند محمّد بن جعفر المشهدي إلىٰ عبد الله بن عبّاس، قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم لعليٍّ: «أنت صاحب حوضي ولوائي، وزوج ابنتي، ووارث علمي، ومستودع مواريث الأنبياء، وأمين الله في أرضه، وحجَّته علىٰ خلقه، وركن الإيمان، ومصباح الدجىٰ، ومنار الهدىٰ، والعلم المرفوع لأهل الدنيا، من تبعك نجا، ومن تخلَّف عنك هلك، وأنت الطريق الواضح، والصراط المستقيم».

وأسند أيضاً إلىٰ عبد الله بن عمر، أنَّه قال: قال لي أبي: اتَّبع هذا الأصلع، فإنَّه أوَّل الناس إسلاماً، والحقُّ معه، فإنِّي سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يقول في قوله تعالىٰ: ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلىٰ وَجْهِهِ أَهْدىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلىٰ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢٢﴾﴾ [الملك: ٢٢]: «عليٌّ صراط مستقيم»، فالناس مكبُّون علىٰ الوجوه غيره، لأنَّهم يحتاجون إلىٰ هداه وفقهه، فإذا كان هو الصراط المستقيم إلىٰ الله، وأهل البيت هو أعلاهم، كان أولىٰ بالاتِّباع والتقديم، وأحرىٰ من غيره بالتحكيم، عند كلِّ ذي عقل سليم. وهذه غاية لا مزيد عليها، ولا يمكن المحيد عنها، والطعن فيها، قال أبو الفتح الواسطي:

هذا عليٌّ النبأ العظيم تفهَّموا
وهو الصراط المستقيم إلىٰ الهدىٰ

هذا عليٌّ دنيا وديني فاعلموا
فليستحيد لجيده المستنقدا

تذنيب:

ذكر صاحب المصالت عن الباقر عليه السلام في قوله تعالىٰ: إنَّهم ﴿عَنِ الصِّراطِ لَناكِبُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [المؤمنون: ٧٤]، قال عليه السلام: «الأوَّل والثاني والثالث عن الولاية معرضون».

/[[ص ٢٨٦]] ومنها: قوله تعالىٰ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

أسند ابن جبر في نخبه إلىٰ الرضا عليه السلام قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «من أحبَّ أن يتمسَّك بالعروة الوثقىٰ، فليتمسَّك بحبِّ عليِّ بن أبي طالب».

وروىٰ أيضاً في نخبه: «العروة الوثقىٰ ولاية عليِّ بن أبي طالب».

إن قلت: إنَّ الله تعالىٰ جعلها الكفر بالطاغوت والإيمان بالله، ولم يذكر عليًّا.

قلت: ردُّ ذلك إلىٰ الرسول أوجب، حيث يقول: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، ولو كان من كفر بالطاغوت وآمن بالله حسب حصل بالعروة الوثقىٰ، لم يبقَ بالإقرار بالنبوَّة فائدة، وهو باطل بالإجماع، وحيث وجب التمسُّك بالنبيِّ وجب بمن عيَّنه النبيُّ.

قال ابن حمّاد:

عليٌّ المعلّىٰ القدر عند مليكه
وإن أكثرت فيه الغواة ملامها

وعروته الوثقىٰ التي من تمسَّكت

يـداه بهـا لم يخـشَ قـطُّ انفصـامها

ومنهـا: قولـه تعـالىٰ: ﴿وَاعْتَصِـمُوا بِحَبْـلِ اللهِ جَمِيعـاً﴾ [آل عمران: ١٠٣].

أسند ابـن جـبر في نخبـه إلىٰ العبـدي أنَّ أعرابيـاً سـأل النبـيَّ صلى الله عليه وآله عـن هـذه الآيـة، فأخـذ بيـد عـليٍّ وقـال: «هـذا حبـل الله فاعتصموا به»، وأسند مثله إلىٰ الباقر عليه السلام.

وأسـند أيضـاً إلىٰ البـاقر عليه السلام في قولـه تعـالىٰ: ﴿ضُرِبَـتْ عَلَـيْهِمُ الذِّلَّـةُ أَيْـنَ مـا ثُقِفُـوا إِلَّا بِحَبْـلٍ مِـنَ اللهِ وَحَبْـلٍ مِـنَ النَّـاسِ﴾ [آل عمـران: ١١٢]، قـال عليه السلام: «حبـل مـن الله كتابه، وحبل من الناس عليُّ بن أبي طالب».

وأسـند الثعلبـي في تفسـيره إلىٰ الصـادق عليه السلام: «نحـن حبـل الله الـذي قـال فيـه: ﴿وَاعْتَصِـمُوا بِحَبْـلِ اللهِ﴾، و إذا أمـر الله ورسوله بالاعتصام بـه فقـد هلـك مـن لم يعتصـم بـه، ومـن تأمَّر عليه لم يعتصم به، فهلك من تأمَّر عليه.

قال الحميري:

إنّـا وجـدنا لـه فـيما نخـبره

بعروة العرش موصـولاً بهـا سببا

حـبلاً متينـاً بكفَّيـه لـه طـرف

شدَّ العـراق إليـه العقـد والكربـا

/ [[ص ٢٨٧]]

من يعتصم بالعرىٰ من حبلـه فلـه

أن لا يكون غداً في الحال منعطبـا

ومنها: قوله تعالىٰ: ﴿وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤].

أسـند ابـن جـبر في نخبـه إلىٰ ابـن عبّـاس قـول النبـيِّ صلى الله عليه وآله: «عـليٌّ بـاب الهـدىٰ بعـدي، والـداعي إلىٰ ربّي، وصـالح المؤمنين».

وأسـند إلىٰ زيـد بـن عـليٍّ أنَّ النـاصر للحـقِّ وصـالح المـؤمنين عـليُّ بـن أبي طالـب. وروىٰ نحـوه السُّـدّي عـن ابـن عبّاس، والحضـرمي عـن أبي جعفـر، والثعلبـي عـن أبي جعفـر وعـن البـاقر عـن عـليٍّ عـن النبـيِّ صلى الله عليه وآله، وذكـره الثعلبـي في تفسيره.

إن قيل: فصالح لا يدلُّ علىٰ الأصلح.

قلنـا: بـل العـرف يوجـب ذلـك، لأنَّ قولنـا: فـلان عـالم قومـه، وزاهـد بلـده، يُـراد بـه أعلـم وأزهـد. ولأنَّـه أخـبر أنَّـه نـاصر نبيِّـه وجبرائيـل عنـد وقـوع التظـاهر ذُكِـرَ [مـع] صـالح المـؤمنين، ولا يُـذكر في النصــر إلَّا مــن كــان في الــدفاع أمنعهم، وفي الـذبِّ عنـه أنفعهـم، إذ لا يليـق ذكـر ضـعيف ولا متوسِّـط في النصـرة، فـإنَّ الملـك لا يُهـدِّد مـن يـروم سـلطانه بمثلها، بل بمـن هـو الأعـلىٰ في مرتبـة النصـرة، ولهـذا إنَّ عليًّـا هـدَّد معاويـة بمالـك الأشـتر حيـث إنَّـه معـروف بالشـجاعة مشـهور بالبراعـة، وإذا كـان عـليٌّ أصـلح، فتقديمـه أنجـح، لأنَّه الأرجح، فالقول بإمامته الأربح.

ومنهـا: ﴿يـا أَيُّـهَا الَّذِيـنَ آمَنُـوا مَـنْ يَرْتَـدَّ مِـنْكُمْ عَـنْ دِينِــهِ فَسَــوْفَ يَــأْتِي اللهُ بِقَــوْمٍ يُحِــبُّهُمْ وَيُحِبُّونَــهُ أَذِلَّــةٍ عَلَىٰ الْمُـؤْمِنِينَ أَعِـزَّةٍ عَلَىٰ الْكافِـرِينَ يُجاهِـدُونَ فِي سَـبِيلِ اللهِ وَلا يَخـافُونَ لَوْمَـةَ لائِـمٍ﴾ [المائـدة: ٥٤]، روت الفرقـة المحقَّـة أنَّهـا في عليٍّ عليه السلام، ورواه الثعلبي في تفسيره.

قـالوا: الآيـة في أبي بكـر وأصـحابه، لأنَّهـم الـذين قـاتلوا المرتدِّين.

قلنـا: تنزيـل الآيـة عـلىٰ اليقـين المسـتقيم أولىٰ مـن تنزيلهـا عـلىٰ الظـنِّ والترخـيم، والمحبَّـة / [[ص ٢٨٨]] لـه سـنذكرها عنـد فـتح خيـبر، والمبالغـة فيهـا عنـد خـبر الطـائر المشـويّ. والذلَّـة عـلىٰ المـؤمنين لم تصـدق عـلىٰ أبي بكـر وصـاحبيه، بـما أحـدثوا في فاطمـة وبنيهـا، ورُدَّ جماعـة مـن المـؤمنين بالسـيف عن شهادتها. والعزَّة علىٰ الكـافرين إنَّـما هـي نعتـاً لـه، ولم يكـن لأبي بكـر حظًّـا في جهـادهم، إذ لم نعـرف لـه قتـيلاً، بـل ولا جريحاً منهم، وإنَّما شاع ذلك مـن عـلي فـيهم. فـإذا كـذبت هـذه الأوصـاف علـيهم، كيـف يقـال: إنَّ الآيـة نزلـت فـيهم؟ وإذا اجتمعـت لعـليٍّ عليه السلام، كيـف يقـال: إنَّـه معـزول عـن هـذا المقام؟

والمشـهور في اللسـان أنَّ [زمـان] سـوف أنفـس مـن زمـان السـين، وزمـان حـرب عـليٍّ بعـد أبي بكـر أنفـس مـن زمـان أبي بكـر، وقـد روي عـن عـمّار وحذيفـة وغيرهمـا قولـه عليه السلام في البصـرة: «والله ما قوتـل أهـل هـذه الآيـة حتَّـىٰ اليـوم»، وتـلا: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ ...﴾ الآية.

ومنهـا: ﴿إِنَّـا عَرَضْـنَا الْأَمانَـةَ عَلَىٰ السَّـماواتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبالِ فَـأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهـا وَأَشْـفَقْنَ مِنْهـا وَحَمَلَهَـا الْإِنْسـانُ﴾ [الأحـزاب: ٧٢]، روىٰ محمّــد بــن الحســن برجالــه إلىٰ

الصادق عليه السلام أنَّ الأمانة في الآية هي الولاية لعليِّ بن أبي طالب عليه السلام.

ومنها: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، أسند محمّد بن يحيىٰ إلىٰ الصادق عليه السلام، قال: «﴿آمَنُوا﴾ بما جاء به محمّد من الولاية، ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ لم يخلطوه بولاية فلان وفلان.

ومنها: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ آمِنُوا بِما نَزَّلْنا﴾ [النساء: ٤٧]، أسند عليُّ بن إبراهيم إلىٰ الصادق عليه السلام أنَّها كانت: «آمنوا بما نزَّلناه في عليٍّ».

ومنها: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا ما يُوعَظُونَ بِهِ﴾ في عليٍّ ﴿لَكانَ خَيْراً لَهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]، هكذا أسندها عليُّ بن إبراهيم إلىٰ أبي جعفر عليه السلام.

ومنها: ﴿هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحجّ: ١٩]، أسند البخاري في آخر كرّاس / [[ص ٢٨٩]] من الجزء الخامس من صحيحه أنَّ عليًّا عليه السلام قال: «أنا أوَّل من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة».

ومنها: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَياةَ الدُّنْيا ۝١٦﴾ يعني ولايتهم، ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقىٰ ۝١٧﴾ [الأعلىٰ: ١٦ و١٧]، ولاية عليٍّ. هكذا أسنده معلّىٰ إلىٰ الصادق عليه السلام.

ومنها: ﴿أَفَكُلَّما جاءَكُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوىٰ أَنْفُسُكُمُ﴾ ولاية عليٍّ ﴿اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقاً كَذَّبْتُمْ﴾ من آل محمّد، ﴿وَفَرِيقاً تَقْتُلُونَ ۝٨٧﴾ [البقرة: ٨٧]، أسنده إلىٰ أبي جعفر عليه السلام.

ومنها: ﴿كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ما تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ [الشورىٰ: ١٣] من ولاية عليٍّ. هكذا أسنده الحسين بن محمّد إلىٰ الرضا عليه السلام.

ومنها: ﴿وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النور: ٥٥]، قال الشيرازي في كتابه المستخرج من التفاسير الاثني عشر، عن ابن مسعود: الخلافة من الله لثلاثة: آدم ﴿إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، داود ﴿إِنَّا جَعَلْناكَ خَلِيفَةً﴾ [ص: ٢٦]، عليٌّ عليه السلام ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾.

ومنها: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ ما يَشاءُ وَيَخْتارُ﴾ [القصص: ٦٨]، وسيأتي أيضاً. قال في الكتاب المذكور: قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «اختارني وأهل بيتي، فجعلني الرسول، وجعل عليًّا الوصيّ».

ومنها: ﴿وَأَنْ لَوِ اسْتَقامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْناهُمْ ماءً غَدَقاً ۝١٦﴾ [الجنّ: ١٦]، أسند أحمد بن مهران إلىٰ أبي جعفر عليه السلام: «﴿الطَّرِيقَةِ﴾ هي ولاية عليٍّ والأوصياء».

ومنها: ﴿إِنَّما أَعِظُكُمْ بِواحِدَةٍ﴾ [سبأ: ٤٦]، أسند الحسين بن محمّد إلىٰ أبي جعفر عليه السلام أنَّها ولاية عليٍّ عليه السلام.

ومنها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً﴾ [النساء: ١٣٧]، / [[ص ٢٩٠]] أسند معلّىٰ بن محمّد إلىٰ الصادق عليه السلام أنَّها نزلت في فلان وفلان، آمنوا بالنبيِّ، فلمَّا قال: «من كنت مولاه فعليٌّ مولاه»، كفروا، ثمّ آمنوا بالبيعة لعليٍّ عليه السلام، ثمّ كفروا بعد مضيِّ النبيِّ، ثمّ ازدادوا كفراً بأخذهم من تابعه بالبيعة، وهؤلاء لم يبقَ فيهم من الإيمان شيء».

ومنها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلىٰ أَدْبارِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ﴾ [محمّد: ٢٥]، بإسناد معلّىٰ إلىٰ الصادق عليه السلام أنَّها في فلان وفلان ارتدُّوا عن ولاية عليٍّ عليه السلام.

ومنها: ﴿ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللهُ﴾ [محمّد: ٢٦]، قال الصادق عليه السلام: «نزلت والله فيهما وفي أتباعهما، كرهوا ما أنزل الله في عليٍّ عليه السلام».

ومنها: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحادٍ بِظُلْمٍ﴾ [الحجّ: ٢٥]، نزلت فيهم، حيث تعاقدوا في الكعبة علىٰ جحودهم ما أُنزل في عليٍّ عليه السلام.

ومنها: ﴿فَلَنُذِيقَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [فُصِّلت: ٢٧]، أسند الحسين بن محمّد إلىٰ الصادق عليه السلام: «كفروا بولاية عليٍّ عليه السلام».

ومنها: ﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ ۝٨ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ۝٩﴾ [الذاريات: ٨ و٩]، أسند محمّد بن يحيىٰ إلىٰ أبي جعفر عليه السلام: «القول المختلف الولاية، يؤفَك عن الجنَّة من قد أُفِكَ عنها».

ومنها: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ۝١١ وَما أَدْراكَ مَا الْعَقَبَةُ ۝١٢ فَكُّ رَقَبَةٍ ۝١٣﴾ [البلد: ١١ - ١٣]، أسند الحسين بن محمّد إلىٰ الصادق عليه السلام أنَّ ولاية أمير المؤمنين فكُّ رقبة.

ومنها: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيابٌ مِنْ نارٍ﴾ [الحجّ: ١٩]، أسند عليُّ بن إبراهيم إلىٰ أبي جعفر عليه السلام: «كفروا بولاية عليٍّ عليه السلام».

ومنها: ﴿هُنالِكَ الْوَلايَةُ لِلهِ الْحَقِّ﴾ [الكهف: ٤٤]، أسند الحسين بن محمّد إلىٰ الصادق عليه السلام أنَّها ولاية عليٍّ عليه السلام.

/ [[ص ٢٩١]] ومنها: ﴿صِبْغَةَ اللهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ صِبْغَةً﴾ [البقرة: ١٣٨]، أسند محمّد بن يحيىٰ إلىٰ الصادق عليه السلام أنَّ الله تعالىٰ أصبغ المؤمنين بالولاية في الميثاق.

ومنها: ﴿فَأَبىٰ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُوراً ﴿٨٩﴾﴾ [الإسراء: ٨٩]، أسند عبد العظيم إلىٰ أبي جعفر عليه السلام: «﴿فَأَبىٰ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُوراً﴾ بولاية عليٍّ»، قال: «وهكذا أُنزلت».

قال: ونزلت: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الكهف: ٢٩] في ولاية عليٍّ عليه السلام.

ومنها: ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ٧]، فعن الصادق عليه السلام: «يعني به أمير المؤمنين [عليًّا] عليه السلام».

ومنها: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، عن الصادق عليه السلام: «أي لئن أشركت في ولاية عليٍّ عليه السلام غيره»، وسيأتي في حديث الغدير.

ومنها: ﴿بَلىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾، قال: «جحدوا ولاية أمير المؤمنين عليه السلام، ﴿فَأُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ ﴿٨١﴾﴾ [البقرة: ٨١]».

ومنها: ﴿لا يَمْلِكُونَ الشَّفاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمنِ عَهْداً ﴿٨٧﴾﴾ [مريم: ٨٧]، أسند محمّد بن يحيىٰ إلىٰ الصادق عليه السلام: «العهد ولاية أمير المؤمنين عليه السلام والأئمَّة من بعده».

ومنها: ﴿مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ﴾ [النساء: ١٣]، أسند الحسين بن محمّد إلىٰ الصادق عليه السلام: «يطع الله ورسوله في ولاية عليٍّ والأئمَّة من بعده»، قال: «وهكذا نزلت».

ومنها: (يا أيُّها الذين آمنوا لا تؤذوا رسول الله)، روىٰ الحسين بن محمّد عنهم عليهم السلام: «لا تؤذوا رسول الله في ولاية عليٍّ والأئمَّة من بعده».

/ [[ص ٢٩٢]] ومنها: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ...﴾ الآية، أسند الحسين بن محمّد إلىٰ الصادق عليه السلام: «الآيات المحكمات هو أمير المؤمنين والأئمَّة، والأُخر المتشابهات فلان وفلان [وفلان]، ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغاءَ تَأْوِيلِهِ وَما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧] أمير المؤمنين والأئمَّة عليهم السلام».

ومنها: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً﴾ [الروم: ٣٠]، أسند عليُّ بن إبراهيم إلىٰ أبي جعفر عليه السلام أنَّه الولاية.

ومنها: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]، عن أبي جعفر عليه السلام: «هو الولاية لعليٍّ عليه السلام».

ومنها: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِؤُا نُورَ اللهِ بِأَفْواهِهِمْ﴾ [الصفّ: ٨]، أسند عليُّ بن محمّد إلىٰ أبي الحسن الماضي: «﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِؤُا نُورَ اللهِ﴾ ولاية أمير المؤمنين، ﴿وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾»، قال: «متمُّ الإمامة له».

ومنها: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدىٰ وَدِينِ الْحَقِّ﴾، قال: «أرسله بالولاية لوصيِّه، وهي دين الحقِّ، ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣] عند قيام القائم، (ولو كره الكافرون) لولاية عليٍّ عليه السلام».

ومنها: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الصافّات: ٢٤]، بطريق الحافظ أبي نعيم إلىٰ ابن عبّاس وابن سلام ومجاهد: أي مسؤولون عن ولاية عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، ومثله في الفردوس للديلمي عن الخدري، ومثله في الآيات المنتزعات عن ابن عبّاس.

وعن الحافظ أبي نعيم في قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ لَتُسْئَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴿٨﴾﴾ [التكاثر: ٨]، قال: «عن ولاية عليِّ بن أبي طالب عليه السلام».

ومن مناقب ابن المغازلي: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ / [[ص ٢٩٣]] لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْئَلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [الزخرف: ٤٤]، عن ولاية عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، وغير الإمام لا يُسأَل عن ولايته، ولهذا إنَّ ابن عبّاس عند موته كان يتقرَّب إلىٰ الله بولايته، ويجعلها خاتمة ما يكتسب له من عمله، مع كونه كنيفا مملوءاً علماً، كما قال عليٌّ عليه السلام فيه.

وفي كتاب أبي نعيم الذي استخرجه من كتاب الاستيعاب لابن عبد البرِّ الأندلسي، في قوله تعالىٰ: ﴿وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنا﴾ [الزخرف: ٤٥]، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لـمَّا أُسري بي إلىٰ السماء جمع الله تعالىٰ بيني وبين الأنبياء، وقال: سَلْهم علىٰ ما بُعثتم؟

فسألتهم، فقالوا: علىٰ شهادة أن لا إله إلَّا الله، وعلىٰ الإقرار بنبوَّتك، والولاية لعليِّ بن أبي طالب»، وإذا كان الله تعالىٰ بعث الأنبياء علىٰ ذلك، كيف يرضىٰ لنفسه بالعدول عن ذلك؟ وفي هذا كفاية لمن أراد نجاته، وعدل مألوف آبائه ووهميّاته، وقد سلف ذلك في الفصل الخامس والعشرين من الباب السابع.

ومنها: ﴿وَالَّذِي جاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣]، روىٰ ابن المغازلي عن مجاهد أنَّ الذي صدَّق به عليُّ بن أبي طالب، ورواه غير واحد. وعن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أوَّل أهل الجنَّة دخولاً عليُّ بن أبي طالب»، وقال لأبي دجانة: «أمَا علمت أنَّ لله لواءً من نور، وقصوراً من ياقوت، مكتوب بالنور: لا إله إلَّا الله، محمّد رسول الله، محمّد خير البريَّة، صاحب اللواء وإمام القيامة هذا - وضرب بيده علىٰ عليِّ بن أبي طالب -».

ومنها: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾ [النور: ٣٦]، أسند الثعلبي إلىٰ أنس وبريدة أنَّها بيوت الأنبياء، فقال أبو بكر: يا رسول الله، هذا البيت منها؟ يعني بيت عليٍّ وفاطمة، قال: «نعم، من أفاضلها».

قلت: المقصود من البيوت أهلها، إذ لا فضيلة لها بمجرَّدها، قال شاعر:

ألَا يا بيت في العلياء بيت
ولولا حبُّ أهلك ما أتيت

/ [[ص ٢٩٤]]

ألَا يا بيت أهلك أوعدوني
بأنّي كلَّ ذنبهم جنيت

فظاهر حديث النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه جعل عليًّا من أفاضل الأنبياء، فيستحقُّ التقدُّم، وهو بيِّن لمن ترك الهوىٰ.

ومنها: ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ فَتابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧]، أسند ابن المغازلي إلىٰ ابن عبّاس أنَّه سأل الله بحقِّ الخمسة، ولولا أنَّه علم أشرفيتهم عند ربِّهم لما توسَّل إليه بهم.

ومنها: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمّد: ٣٠]، أسند الحافظ إلىٰ الخدري: لحن القول بغض عليٍّ عليه السلام.

ومنها: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ۝٦٢﴾ [الأنفال: ٦٢]، أسند أبو نعيم إلىٰ أبي هريرة: مكتوب علىٰ العرش: لا إله إلَّا الله، محمّد رسول الله، أيَّدته بعليِّ بن أبي طالب.

قلت: فمن عدل عنه عدل عن تأييد دينه وإيمانه، وسقط في غيِّ قرينه وشيطانه.

ومنها: ﴿يا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ۝٦٤﴾ [الأنفال: ٦٤]، في طريق أبي نعيم الحافظ أنَّها نزلت في عليِّ بن أبي طالب.

ومنها: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ ۝٤٣﴾ [الرعد: ٤٣]، أسند بطريق أبي نعيم وتفسير الثعلبي أنَّما هو عليُّ بن أبي طالب. وهذا نصٌّ يوجب التقديم، لإحاطته بعلم الكتاب دون غيره، فيستحقُّ التقديم علىٰ جاهل ميراث الجدِّ وغيره، ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ ...﴾ الآية [يونس: ٣٥]، وقد استوفيت الكلام علىٰ هذه الآية في الفصل الثامن عشر من الباب السابع، فليُطلَب منه.

ومنها: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا﴾ [فاطر: ٣٢]، أسند ابن مردويه / [[ص ٢٩٥]] إلىٰ عليٍّ عليه السلام أنَّه قال: «نحن هم».

ومنها: ﴿يَوْمَ لا يُخْزِي اللهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ [التحريم: ٨]، أسند أبو نعيم إلىٰ ابن عبّاس: أوَّل من يُكسىٰ من حُلَل الجنَّة إبراهيم ومحمّد، ثمّ عليٌّ يُزَفُّ بينهما، ثمّ قرأ الآية.

قلت: ولا يساويهما في الكرامة، إلَّا من له منزلة الإمامة.

ومنها: ﴿أَلْقِيا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ۝٢٤﴾ [ق: ٢٤]، قيل: سُئِلَ النبيُّ صلى الله عليه وآله عن ذلك، فقال صلى الله عليه وآله: «أنا وعليٌّ نقوم علىٰ يمين العرش، فيقول الله لنا: ﴿أَلْقِيا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ۝٢٤﴾ أي من أبغضكما وكذَّبكما»، وقد كذَّبه من اعتقد إمامة غيره، لأنَّه ادَّعاها لنفسه، ونصبه النبيُّ صلى الله عليه وآله عن أمر ربِّه.

ومنها: ﴿وَمَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدىٰ﴾ [النساء: ١١٥]، أسند ابن مردويه أنَّ ﴿مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدىٰ﴾ في أمر عليٍّ.

ومنها: ﴿وَعَلَى الْأَعْرافِ رِجالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيماهُمْ﴾ [الأعراف: ٤٦]، قال الإمام الطبرسي: أسند الحسكاني إلىٰ الأصبغ بن نباتة أنَّ ابن الكوّاء سأل عليًّا عليه السلام عن هذه الآية، فقال عليه السلام: «ويحك نحن نقف بين الجنَّة والنار، فمن

ينصرنا عرفناه بسيماه وأدخلناه الجنَّة، ومن أبغضنا عرفناه بسيماه وأدخلناه النار».

وقد أسند ابن البطريق في العمدة قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «يُنصَب الصراط علىٰ شفير جهنَّم، لم يجز عليه إلَّا من معه كتاب بولاية عليِّ بن أبي طالب».

فهذه قطرة ممَّا مُنحت به

علىٰ مزايا خواصّ أنت منطبع

فكن بها منقذي من هول مطلعها

يوماً وأنت علىٰ الأعراف تطَّلع

ومنها: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ۝﴾ [الأعراف: ١٨١]، قال عليُّ بن /[[ص ٢٩٦]] أبي طالب عليه السلام: «هم أنا وشيعتي».

ومنها: ﴿فَآمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنا﴾ [التغابن: ٨]، أسند أبو جعفر الطبري إلىٰ ابن عبّاس أنَّ النور ولاية عليِّ بن أبي طالب عليه السلام.

ومنها: ﴿ما يَكُونُ مِنْ نَجْوىٰ ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رابِعُهُمْ...﴾ الآية [المجادلة: ٧]، أسند أبو جعفر الطبري إلىٰ ابن عبّاس أنَّ سادات قريش كتبت صحيفة تعاهدت فيها علىٰ قتل عليٍّ، ودفعوها إلىٰ أبي عبيدة الجرّاح أمير قريش، فنزلت الآية، فطلبها النبيُّ صلى الله عليه وآله منه، فدفعها إليه، فقال: «أكفرتم بعد إسلامكم، فحلفوا بالله لم يهمُّوا بشيء منه، فأنزل الله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللهِ ما قالُوا وَلَقَدْ قالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ وَهَمُّوا بِما لَمْ يَنالُوا﴾ [التوبة: ٧٤]، ولـمَّا حكم الله بكفرهم عند الهمِّ علىٰ قتله عُلِمَ أنَّ الله اختاره للولاية علىٰ خلقه، إذ المقرَّر في الشريعة أنَّ الهمَّ بقتل غيره غير موجب لتكفيره.

ومنها: ﴿إِذا جاءَكَ الْمُنافِقُونَ قالُوا نَشْهَدُ ...﴾ الآية، روىٰ سلمان بن عبد الله عن الصادق عليه السلام: «هم الذين كذَّبوا بولاية عليِّ بن أبي طالب الوصيّ، ﴿وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنافِقِينَ لَكاذِبُونَ ۝﴾ لتكذيبهم بولاية عليٍّ عليه السلام، ﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾ والسبيل وصيُّ رسول الله، ﴿ذلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا﴾ برسالتك ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ [المنافقون: ١ - ٣] بولاية وصيِّك».

ومنها: ﴿كَمِشْكاةٍ فِيها مِصْباحٌ﴾، أسند ابن المغازلي إلىٰ [أبي ظ] الحسن: «المشكاة فاطمة، والمصباح الحسن، والزجاجة الحسين، والشجرة إبراهيم، ﴿يَكادُ زَيْتُها يُضِيءُ﴾»، قال: «يكاد العلم ينطق منها إمام بعد إمام، ﴿يَهْدِي اللهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ﴾ [النور: ٣٥]»، قال: «يهدي لولايتنا من يشاء».

ومنها: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]، روىٰ الأصفهاني الأُموي من عدَّة طُرُق إلىٰ عليٍّ عليه السلام أنَّه قال: ﴿السِّلْم﴾ ولايتنا أهل البيت»، وعن / [[ص ٢٩٧]] الباقر والعابد عليهما السلام نحوه، وعن الباقر: «أُمروا والله بولاية عليِّ بن أبي طالب».

ولقد قال بعض الأعيان في هذا الشأن:

اصغ واستمع آيات وحي تنزَّلت

بمدح إمام بالهدىٰ خصَّه اللهُ

ففي آل عمران المباهلة التي

بإنزالها أولاه بعض مزاياهُ

وأحزاب حم وتحريم هل أتىٰ

شهود بما أثنىٰ عليه وزكَّاهُ

وإحسانه لـمَّا تصدَّق راكعاً

بخاتمه يكفيه من نيل حسناهُ

وفي آية النجوىٰ التي لم يفز بها

سواه سنا رشد به تمَّ معناهُ

وأزلفه حتَّىٰ تبوَّأ منزلاً

من الشرف الأعلىٰ وآتاه تقواهُ

وأكنفه لطفاً به من رسوله

بوارق إشفاق عليه وربّاهُ

وأرضعه أخلاف أخلاقه التي

هداه بها نهج الهدىٰ فتوخّاهُ

وأنكحه الطهر البتول وزاده

بأنَّك منّي يا عليُّ وآخاهُ

وشرَّفه يوم الغدير وخصَّه

بأنَّك مولىٰ كلَّ من كنت مولاهُ

ولو لم يكن إلَّا قضيَّة خيبر

كفت شرفاً فيما تراءت سجاياهُ

* * *

الصراط المستقيم (ج ٢)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ٢٧]] ومنها ما أورده الحاكم أبو القاسم

الحسكاني في كتاب شواهد التنزيل، وقد ادَّعىٰ إجماع المسلمين عليه، في رواية ابن عبّاس: لـمَّا نزل قوله تعالىٰ: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ... اتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٤ و٢٥]، قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «من ظلم عليًّا مقعده هذا بعدي فكأنَّما جحد نبوَّتي ونبوَّة الأنبياء من قبلي»، وأسنده ابن السرّاج في كتابه إلىٰ ابن مسعود، إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله، حتَّىٰ قيل له: فكيف ولّيت الظالمين، وسمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقال: حلَّت عقوبته علـيَّ، لأنّي لم أستأذن إمامي كما استأذنه جندب وعمّار وسلمان، وأنا أستغفر الله وأتوب إليه.

ولو لم يكن لنا في تعيين علي للخلافة، وفي نفي غيره كافَّة، سوىٰ هذا الحديث لكفىٰ وشفىٰ، فإنَّه الكحلة الواحدة التي تزيل العمىٰ، وتقمع العدا، والشربة الرائقة التي تُذهِب الظمأ، وتنقع الصدىٰ، ولها بحمد الله نظائر من الآيات المحكمات، / [[ص ٢٨]] والروايات المشهورات، ما في بعضه كفاية لمن طلب الحقَّ بالدلالات، وجانب تقليد الآباء والأُمَّهات.

وقد روىٰ ابن المغازلي الشافعي في كتاب المناقب عن أبي ذرٍّ قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «من ناصب عليًّا للخلافة بعدي فهو كافر، ومن شكَّ فيه فهو كافر»، وقد شهد النبيُّ صلى الله عليه وآله لأبي ذرٍّ بالصدق، ولولا تواتر الوصيَّة لعلي لم يستحقُّوا الكفر بقول النبيِّ صلى الله عليه وآله، ولفظة (بعدي) تقتضي عموم خلافته، فكلُّ من نازعه في أمره حكم النبيُّ صلى الله عليه وآله بكفره، وهذا يغني عن تدقيق الانتصار، وتحقيق الأفكار، فللّٰه الحمد علىٰ رفع الحجاب، وإصابة الصواب.

وقد ارتجز مؤلِّف الكتاب، فقال في هذا الباب:

قد أورد الحاكم في كتابه

شواهد التنزيل في أصحابه

قول النبيِّ تفهَّموا يا أُمَّتي

إيّاكم أن تجحدوا نبوَّتي

بظلمكم بعدي عليًّا مقعدي

فمن أتاه فهو طاغ معتدي

وقد روىٰ لنا عليُّ الشافعي

قول النبيِّ الأبطحي النافع

يا من يناصب لعليٍّ بعدي

خلافتي فقد أتىٰ بجحدي

وإنَّ من يشكُّ في توزيره

قد كُتِبَ الكفر علىٰ ضميره

فهذه شهادة الخصوم

توضيح ما قد جاء في الظلوم

فصل:

قد أوصىٰ النبيُّ صلى الله عليه وآله إلىٰ عليٍّ ابتداءً يوم الدار، وقد سلف، ويوم الغدير، وعند الوفاة، فقد أسند الحسين بن جبر إلىٰ ابن عبّاس أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله دعا عمَّه ليقبل وصيَّته، فاعتذر منها فدعا عليًّا فقبلها، فألبسه خاتمه، ودفع إليه بغلته وسيفه ولامته، وأوصىٰ إليه بين ذلك في عدَّة مواضع.

وقد أسند الطبري إلىٰ سلمان قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: لم يكن نبيٌّ إلَّا وله وصيٌّ، فمن وصيُّك؟ فقال صلى الله عليه وآله: «هو خير من أترك بعدي عليُّ بن أبي طالب».

/ [[ص ٢٩]] وأسند نحوه ابن جبر في نخبه عن سفيان الثوري إلىٰ سلمان عن عدَّة طُرُق، وفي بعضها قول النبيِّ صلى الله عليه وآله له لـمَّا سأله عن وصيِّه: «من وصيُّ موسىٰ؟»، قال: يوشع، لأنَّه كان أعلم أُمَّته، فقال: «وصيّي أعلم أُمَّتي بعدي عليُّ بن أبي طالب»، وقريب منه عن ابن حنبل.

وعن أبي رافع، وعن زيد بن عليٍّ أنَّ أبا ذرٍّ لقي عليًّا عليه السلام، فقال: أشهد لك بالموالاة والأُخوَّة والوصيَّة.

وأسند في نخبه المذكور قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «خلق الله مائة ألف نبيٍّ، وأربعة وعشرين ألف نبيٍّ، أنا أكرمهم عند الله، ومثلهم من الأوصياء، وعليٌّ أكرمهم علىٰ الله».

وأسند الطبري إلىٰ أبي الطفيل قول عليٍّ لأصحاب الشورىٰ: «أُناشدكم بالله، هل تعلمون للنبيِّ وصيًّا غيري؟»، قالوا: اللّهمَّ لا.

وفي كتاب المناقب لابن المغازلي مرفوعاً إلىٰ ابن عبّاس من قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «من انقضَّ هذا الكوكب في منزله فهو الوصيُّ بعدي»، فقام فئة من بني هاشم فرأوه في منزل عليٍّ عليه السلام، فقالوا: غويت في حُبِّ عليٍّ، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذا هَوىٰ (١) ما ضَلَّ صاحِبُكُمْ وَما غَوىٰ (٢)﴾ [النجم: ١ و٢].

وأسند أيضاً إلىٰ ابن بريدة قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «ما من نبيٍّ إلَّا وله وصيٌّ ووارث، وإنَّ وصيّي ووارثي عليُّ بن أبي طالب».

وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي أنَّه ذكر عند عائشة أنَّ عليًّا [كان] وصيًّا، فقالت: سمعته من النبيِّ حين وفاته.

وأسند ابن مردويه وهو حجَّة عند الخصم إلىٰ أُمِّ سَلَمة أنَّه كان لها مولىٰ يسبُّ في عقب كلِّ صلاة له عليًّا، فقالت: ما حملك علىٰ سبِّه؟ فقال: قتل عثمان وشرك في دمه، فقالت: لولا أنَّك ربَّيتني، وأنت بمنزلة والدي، ما حدَّثتك بسرِّ رسول الله ﷺ، اجلس»، فجلس فحدَّثته بمناجاة رسول الله له في بيتها، وأنَّه من دخولها عليهما منعها حتَّىٰ ظنَّت أنَّه قد ذهب يومها، ثمّ أذن النبيُّ ﷺ لها، وقال: «لا تلوميني، فإنَّ جبرائيل أتاني فيما هو كائن بعدي، وأمرني أن أُوصي به عليًّا من بعدي، وكان جبرائيل عن يميني، وعليٌّ عن شمالي، فأمرني أن آمره بما هو كائن إلىٰ يوم القيامة، فاعذريني، إنَّ الله تعالىٰ اختار من كلِّ / [[ص ٣٠]] أُمَّة نبيًّا، ولكلِّ نبيٍّ وصيًّا، فأنا نبيُّ هذه الأُمَّة، وعليٌّ وصيّي في عترتي وأهل بيتي وأُمَّتي من بعدي»، فتاب مولاها من ذلك، وجعل يناجي الله تعالىٰ ليلاً ونهاراً بالمغفرة منه.

وأسند إلىٰ أنس أنَّه قال: كنّا نهاب أن نسأل النبيَّ ﷺ فنسأل سلمان أن يسأله، فقال له يوماً: يا رسول الله، من أسأل بعدك؟ فقال ﷺ: «إنَّ أخي ووزيري وخليفتي في أهل بيتي يقضي ديني وينجز موعدي عليُّ بن أبي طالب»، وقد سلف قريب منه.

و[مسند] إلىٰ زيد بن أرقم قول النبيِّ ﷺ: «عليُّ بن أبي طالب إمامكم ودليلكم فوازروه، فإنَّ ربّي أمرني بما قلت لكم».

قال عبد المحمود: تصفَّحت بعض كتب ابن مردويه، فوجدت فيه مائة واثنتين وثمانين منقبة لعلي بن أبي طالب من النبيِّ ﷺ، منها تصريحاته بالنصِّ علىٰ خلافته، وأنَّه القائم مقامه في أُمَّته.

كم معجز وفواضل وفضائل

لم تنتمي إلَّا لمجدك يا عليّ

أصغىٰ لها سمع الغوي وقلبه

حتَّىٰ أناب فكيف ظنُّك بالوليّ

* * *

شرح علىٰ الباب الحادي عشر (ج ٢)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ٦٣١]] **قال: ولأنَّه أفضل أهل زمانه؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، ومساوي الأفضل أفضل. ولاحتياج النبيِّ ﷺ في المباهلة إليه.**

أقول: هذا إشارة إلىٰ الاستدلال الثاني الذي استدلَّ به المصنِّف علىٰ إمامة عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، وهو من طريق الأفضليَّة. وتقريره أن يقال: إنَّه عليه السلام أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ، وكلُّ من كان كذلك كان هو الإمام، ينتج أنَّ عليًّا هو الإمام.

أمَّا الكبرىٰ فظاهرة؛ لما تقدَّم من اشتراط أفضليَّة الإمام علىٰ جميع رعيَّته. فمن ثبت له الأفضليَّة تعيَّن للإمامة، إلَّا عند من يقول بجواز تقديم / [[ص ٦٣٢]] المفضول علىٰ الفاضل - كما ذهب إليه بعض المعتزلة -، وهذا المذهب قد سلف منّا الإشارة إلىٰ الردِّ عليه وإبطاله.

وأمَّا الصغرىٰ فلجماعة الإماميَّة في إثبات أفضليَّته دلائل كثيرة لا يمكننا الإشارة إلىٰ مجموعها؛ لأنَّه ليس من طُرُقنا حصرها؛ لانتشارها في مصنَّفاتهم وتواريخهم، بل وقد روىٰ مخالفوهم في مصنَّفاتهم من الأحاديث الدالَّة علىٰ أفضليَّته ما هو مشهور في مصنَّفاتهم وسِيَرهم ما يعجز الحاصر عن حصره. وكيف يمكن حصر فضائله عليه السلام؟ وقد روىٰ أخطب خوارزم في طُرُقه المسندة عن رجاله أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لو أنَّ الإنس كُتّاب والجنُّ حُسّاب والبحر مداد والشجر أقلام ما أحصوا فضائل عليِّ بن أبي طالب». فمن يقول النبيُّ هذا فيه كيف يمكن حصر فضائله ومناقبه؟ لكن المصنِّف استدلَّ في هذه الرسالة علىٰ أفضليَّته عليه السلام بوجهين مقتصراً عليهما طلباً للاختصار، ونحن نُقرِّر ما ذكره المصنِّف.

* * *

مجلي مرآة المنجي (ج ٤)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ١١٩٢]] وأمَّا يوم غزاة السلسلة فهو أيضاً من المقامات المعلومة / [[ص ١١٩٣]] والروايات المتواترة أنَّ قوماً من الأعراب من بني سليم كانوا بوادي القرىٰ يريدون تبييت النبيِّ ﷺ بالمدينة، فجاء الوحي إليه وأعلمه بذلك. فانتهض جماعة من أهل الصفَّة وغيرهم وأمَّر عليهم أبا بكر وأمر بقتالهم، فلمَّا التقوا بهم خرج إليهم بنو سليم من جنبات الوادي، فهزموهم وقُتِلَ من المسلمين جماعة ورجعوا إلىٰ المدينة. فأمَّر عليهم عمراً

وخرج إليهم، فأصابه من القوم ما أصاب صاحبه ورجع منهزماً بعد أن قُتِلَ من أصحابه جماعة. فاغتمَّ النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم لذلك غمًّا شديداً. فقال عمرو العاص: ابعثني إليهم لعلّي أخدعهم، فبعث به مع العسكر فرجع كالأوَّلين.

فزاد غمُّ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم لذلك وبقي أيّاماً يدعو عليهم، وكان عليٌّ غائباً في بعض حوائج النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم. فلـمَّا قَدِمَ قال له: «يا عليُّ! اخرج إلىٰ بني سليم فاكفني أمرهم، فليس للقوم غيرك». فخرج عليه السلام والمسلمون معه وأبو بكر وعمر وعمرو العاص، فسلك بهم طريقاً خفيًّا وجاء الوادي من أعلاه. فعلم عمرو العاص أنَّه يفتح، فأراد الإفساد عليه، فقال لأبي بكر: كلِّم عليًّا وأعلِمه أنَّ هذه أرض ضباع وسباع وهي أشدّ علينا من بني سليم، فليسلك بنا الطريق. فكلَّموه في ذلك فلم يردّ عليهم جواباً ومضىٰ علىٰ حاله وكبس القوم من أعلىٰ الوادي وقت صلاة الفجر، فظفر بهم وقتل مقاتليهم وسبىٰ وغنم أموالهم.

/ [[ص ١١٩٤]] واستبطأه النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم، فتوجَّل من إبطائه واشتغل بالدعاء له. فنزل جبرئيل عليه السلام ببشارة الفتح بسورة العاديات، فأقسم تعالىٰ بتلك الخيل العادية إلىٰ حرب أهل الكفر والمسرعة في عَدْوها حتَّىٰ توري النار من تحت حوافرها المغيرة وقت صلاة الصبح، فعَلِمَ النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بظفر عليٍّ عليه السلام علىٰ أعدائه وأعلمه جبرئيل بقدومه، فخرج النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم متلقِّياً له فرحاً بقدومه. فلـمَّا رآه عليٌّ ترجَّل له عن فرسه، فقال له النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «اركب يا عليُّ! فإنَّ الله ورسوله عنك راضيان، والله لولا أن تقول فيك طوائف من أُمَّتي ما قالت النصارىٰ في المسيح لقلت اليوم فيك مقالاً لا تمرُّ بملأ منهم إلَّا أخذوا التراب من تحت قدمَيك وأخذوا فضل وضوءك يتبرَّكون به».

وفي هذه القصَّة دلالة ظاهرة وحجَّة بيِّنة علىٰ ثبوت الولاية والخلافة له وبيان عظم حاله وعلوِّ مرتبته عند الله وعند رسوله وأنَّ الإسلام إنَّما تمهَّدت قواعده وثبتت أركانه بسيفه وجهاده دون من عداه ممَّن تقدَّمه وغيرهم من الأصحاب. ويكون بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأُولئك الجماعة قبله لإظهار نقصهم وتعريف العوامِّ وأهل الأوهام فيهم أنَّهم لا يُغنون عن الإسلام شيئاً ولا يصلحون لشيء من / [[ص ١١٩٥]] المراتب ألبتَّة، وذلك ظاهر بيِّن.

[يوم خصف النعل]:

وأمَّا يوم خصف النعل فحديثه من المتَّفق علىٰ نقله وروايته بين أهل الحديث، وذلك أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم لـمَّا أراد الحجَّ وورد إلىٰ الحديبيَّة مُحْرِماً عَلِمَ مشركو مكَّة بقدومه، فخرجوا لقتاله وصدِّه عن دخول مكَّة وعن إتمام حجِّه، وكان يومئذٍ أميرهم سهيل بن عمرو، فلم يقاتلهم النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم لأجل تلبُّسه بالإحرام وقال لهم: إنّي متقلِّد للمحارم وسائق للهَدي وإنَّما جئت حاجًّا. فقالوا: لا ندعك تدخل إلىٰ مكَّة. وكثر بينهم الكلام، وأمره الله بالصلح والنزول علىٰ حكمهم؛ لمصلحة اقتضاها الوقت، فصالحهم النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ ترك الحرب وهادنهم مدَّة ورجع عن دخول مكَّة وذبح هديه في مكانه ذلك وحلق وأحلَّ من إحرامه. وكانوا في أثناء الصلح يشترطون عيه شرائط كثيرة حتَّىٰ غضب عليه السلام من كثرتها فقال: «لتنتهنَّ يا معشر قريش أو ليبعثنَّ الله إليكم رجلاً منّي كنفسي يقتل مقاتليكم ويسبي ذراريكم»، فقيل له: ومن هو يا رسول الله؟ فقال: «هو خاصف النعل في الحجرة»، فنظروا فإذا هو عليٌّ عليه السلام يخصف نعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجرة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم.

/ [[ص ١١٩٦]] وهذه القصَّة كان لعليٍّ عليه السلام فيها فضائل كثيرة؛ فإنَّ الرواة ذكروا أنَّ تدبيرها كان بعليٍّ عليه السلام، وأنَّه الذي دبَّر أمر الصلح، وكتب الكتاب بين القوم وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قاله دليل علىٰ عظم حاله عند الله وعند رسوله وأنَّ مهمّات الدِّين وأُمور الإسلام كلَّها منوطة به، وأنَّ نصرة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم من الله تعالىٰ إنَّما هي علىٰ يديه وبه، فوجب أن يكون هو صاحب الأمر بعده. يعرف ذلك من تدبَّر هذه الأقوال والأحوال الجارية له وعلىٰ يديه وترك التقليد والعناد.

[حديث المقاتلة علىٰ التأويل كالتنزيل]:

وأمَّا حديث المقاتلة علىٰ التأويل كالتنزيل فهو ممَّا رواه المخالف والمؤالف حتَّىٰ صار من الأحاديث المشهورة والأخبار المتواترة، وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً بحضرة جمٍّ غفير من الصحابة مشيراً إلىٰ جملتهم: «إنَّ فيكم من يقاتل علىٰ تأويل القرآن كما قاتلت علىٰ تنزيله»، فقال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ فقال عليه السلام: «لا»، فقال عمر: أنا هو؟ فقال عليه السلام: «لا، ولكنَّه خاصف النعل في الحجرة»، وكان عليًّا عليه السلام.

/ [[ص ١١٩٧]] والاستدلال عليه كالحديث المتقدِّم، وفي قول أبي بكر وعمر وسؤالهما: (أنا هو؟) دليل علىٰ أنَّهما فهما من ذلك وجميع من حضر أنَّ الموصوف بهذه الصفة يكون هو المستحقُّ للخلافة والوزارة بعده والقائم بأمر الدِّين، ولهذا تطاولا إلىٰ ذلك واستفهما عنه طلباً لتلك المرتبة وتحصيلاً للنصِّ عليها من النبيِّ صلى الله عليه وآله؛ لعلمهم أنَّ من نصَّ عليه النبيُّ لا يُختَلف في ولايته ولا يُشَكُّ في خلافته ووزارته، فنفىٰ صلى الله عليه وآله ذلك عنهما وأثبته لعليٍّ عليه السلام، فيكون هو صاحب هذه المرتبة دون جميعهم.

* * *

[[ص ١٢٠١]] وأمَّا القرابة فأمرها ظاهر من جهة النسب المعلوم بالضرورة أنَّه لم يكن أحد أقرب إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله نسباً من عليٍّ عليه السلام؛ فإنَّه ابن عمِّه لحاً.

[عليٌّ عليه السلام أقرب إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله من العبّاس]:

فإن قلت: إنَّ العبّاس عمُّه، فهو أقرب منه بدرجة؛ لأنَّ العمَّ أقرب من ابن عمٍّ.

قلت: إنَّ عليًّا عليه السلام أقرب من العبّاس؛ لأنَّه ابن عمِّ النبيِّ لأبيه وأُمِّه؛ لأنَّ أبا طالب وعبد الله أخوان للأب والأُمِّ، وأمَّا العبّاس فلم يكن أخاً لهما إلَّا من الأب خاصَّة وأُمُّه غير أُمِّهما، فعليٌّ عليه السلام متقرِّب إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله بدرجتَي الأُبوَّة والأُمومة، والعبّاس إنَّما هو متقرِّب بدرجة الأُبوَّة، وصاحب الدرجتين أقرب بالضرورة من ذي الدرجة الواحدة.

وأيضاً فأقوال النبيِّ صلى الله عليه وآله وأحواله مع عليٍّ عليه السلام دون العبّاس وغيره من ذوي / [[ص ١٢٠٢]] قرابته دالَّة علىٰ حصول القرب له باعتبار الصورة والمعنىٰ، ولهذا قال عليه السلام في مواضع كثيرة: «إنّه منّي وأنا منه»، وقال: «خُلِقْتُ أنا وعليٌّ من نور واحد ومن شيء واحد»، وقال: «لم أزل أنا وعليٌّ شيئاً واحداً ينقلنا في الأصلاب الطاهرة والأرحام الزكيَّة حتَّىٰ افترقنا من صلب عبد المطَّلب شطرين، في ظهرَي عبد الله وأبي طالب، ففيَّ النبوَّة وفي عليٍّ الخلافة»، إلىٰ غير ذلك من أقواله وتقريبه إيّاه / [[ص ١٢٠٣]] وإدنائه له وترجيحه علىٰ الكلِّ وتربيته له وكونه في كفالته منذ أيّام صغره إلىٰ موته دليل علىٰ ذلك القرب الذي لم يحصل لأحد سواه.

[اعتراف أبي بكر بأنَّ عليًّا عليه السلام أقرب إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله]:

ومحاكمة عليٍّ والعبّاس في ميراث النبيِّ صلى الله عليه وآله علىٰ يد أبي بكر وحكم أبي بكر لعليٍّ عليه السلام علىٰ العبّاس باستحقاق الإرث دونه دليل علىٰ اعترافه له بأنَّه أقرب من العبّاس إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله. وكانت تلك المحاكمة تهجيناً له وتقريعاً وإظهاراً لظلمه وتبيُّناً لجهله وتوبيخاً له علىٰ فعله، من حيث اعترافه بالقرابة الخصّيصة التي يستحقُّ بها أن يكون وارثاً للنبيِّ صلى الله عليه وآله دون عمِّه مع قيامه مقام صاحب الوراثة وأخذه الحقَّ منه، مع أنَّه إنَّما أخذ المنصب بحجَّة القرابة لما تداعىٰ هو والأنصار فيه وزعم الأنصار أنَّهم أهل الاستحقاق له، فقال لهم: نحن الشجرة وأنتم الجيران، فغلبهم وأخذ المنصب بحجَّة القرابة مع اعترافه أنَّ القرابة الحقيقيَّة لغيره.

وحينئذٍ نقول: إذا ثبت أنَّ عليًّا عليه السلام أقرب الخلق إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وجب أن تكون الولاية والخلافة له دون من سواه؛ لعموم قوله تعالىٰ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهاجِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٦]؛ فإنَّه تعالىٰ :[[ص ١٢٠٤]] حكم أنَّ الأمَسَّ رَحِماً أولىٰ برحمه وأحقّ بميراثه من الأبعد، وقد ثبت أنَّ عليًّا أمسّ رحماً بالنبيِّ صلى الله عليه وآله وأقرب قرابة من الكلِّ، فيكون أولىٰ وأحقّ بميراثه من الكلِّ، وأعظم ميراثه مقامه وخلافته ومنصبه الذي جعله الله تعالىٰ له، فيجب أن يكون ذلك ثابتاً لعليٍّ عليه السلام، وهو ظاهر.

[المناجاة]:

وأمَّا المناجاة فحديثها من المشاهير، وهو أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الطائف خلا بعليٍّ عليه السلام يومه أجمع، لم يكن معهما في ذلك اليوم أحد غيرهما، وكان كلَّما جاء أحد من الأصحاب أو الأنساب يريد الدخول علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله لم يُؤذَن له، وكان بينهما ذلك اليوم مناجاة طويلة. فشقَّ ذلك علىٰ جماعة كثيرة من الصحابة وأظهروا الحسد لعليٍّ عليه السلام علىٰ ذلك. فلمَّا خرج النبيُّ صلى الله عليه وآله إليهم قالوا: يا رسول الله! أتناجيه دوننا وتخلو به دوننا؟ فأجابهم بقوله صلى الله عليه وآله: «والله ما أنا انتجيه ولكن الله انتجاه». فأسند عليه السلام تلك المناجاة إلىٰ الله إعلاماً لهم وتنبيهاً علىٰ أنَّ الذي وقع منه إنَّما كان لمن هو مستحقُّه وأهله وأنَّه متميِّز دونهم بخصائص / [[ص

١٢٠٥]] اختصَّه بها، يجب له بها التعظيم منهم والاعتراف له بالكماليَّة الموجبة له من الله التقديم علىٰ جملتهم، وأنَّه لا يصحُّ أن يحسدونه علىٰ تقريبه له واختصاصه إيّاه بالمزايا والكرامات من حيث إنَّ ذلك جميعه واجب له من الله تعالىٰ؛ لما له عنده من المقام الموجب له التقديم والأفضليَّة علىٰ جميعهم، فيكون واجب المودَّة منهم والطاعة من سائرهم، وذلك هو معنىٰ الإمرة عليهم، وهو من الدلائل الواضحة والعلامات البيِّنة والنصوص الدالَّة علىٰ خلافته.

* * *

[[ص ١٢١١]] وأمَّا التزويج فهو من الأُمور المعلومة بالضرورة؛ فإنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم زوَّجه ابنته فاطمة وحباه بها بعد أن ردَّ عنها كلَّ من خطبها من الصحابة؛ فإنَّهم تنافسوا في خطبتها ورام كلُّ واحدٍ منهم حصول الشرف بمصاهرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والقرب منه والاختلاط بنسبه بأن يكون ابنته المفضَّلة عنده المحبوبة لديه التي هي بضعة منه ولحمه ودمه، فتسارعوا في اقتناء هذه الفضيلة وتسابقوا إلىٰ تحصيل هذه المنقبة، فخابت آمالهم ورُدَّت مطالبهم ولم ينجح سؤالاتهم ولم يجب صلى الله عليه وآله وسلم أحداً منهم، وقال: «إنَّ أمر فاطمة إلىٰ الجليل تعالىٰ، يُزوِّجها بمن أراد من عباده». فجاء الوحي من الربِّ الجليل علىٰ يد جبرئيل بأنَّك زوِّج عليًّا من فاطمة؛ فإنَّ الله تعالىٰ قد زوَّجها به في السماوات، وكان العاقد جبرئيل، والخاطب ميكائيل، والوليُّ هو الربُّ الجليل، وحضرت لذلك العقد ملائكة السماوات وملائكة العرش والكرسيّ في عدد لا يُحصيهم إلَّا الله تعالىٰ، وجعل مهرها خُمُس الأرض. فلمَّا جاء الوحي إليه بذلك دعا عليًّا عليه السلام، فزوَّجه بها في الأرض كما زوَّجه الله بها في السماء، وقال عليه السلام: «لو لم يخلق الله تعالىٰ عليًّا لم يكن لابنتي فاطمة كفو من أهل الأرض».

/ [[ص ١٢١٢]] وهذا عند ذوي البصائر هو الشرف الذي لا نهاية له ولا تقدر العقول علىٰ الإحاطة بكنهه، فيكون عليًّا هو صاحب القرب الحقيقيّ والشرف الكلّيّ عند الله وعند رسوله، فيجب أن يكون المقام له بعد الرسول من الله ومن الرسول وإلَّا لخلا هذا التقريب والشرف عن الغرض المقصود منه وهو غير جائز في الحكمة.

[الولادة]:

وأمَّا الولادة فأمرها ظاهر وحالها بيِّن؛ فإنَّ أُمَّه فاطمة بنت أسد أخبرت عن نفسها كما رواه الثقاة عنها أنَّها لـمَّا ضربها الطلق التجأت إلىٰ البيت الحرام والتصقت بجداره تسليماً لأمرها إلىٰ الله والتجاءً إلىٰ بيته الذي جعله آمناً لكلِّ خائف. قالت: فانشقَّ لي جدار البيت بإذن الله عزَّ وجلَّ ودخلت داخل البيت والتصق الجدار كما كان، فولدتُ المولود الذي كان في بطني بإذن الله داخل البيت علىٰ الرخامة الحمراء، وكان تولَّتني فيه حور الجنان وتأتيني الفواكه الطيِّبة في غير وقتها، فسمَّيته حيدرة باسم أبي، فناداني منادٍ من داخل البيت: لم أرَ شخصه أن سمّاه عليًّا، فإنَّ اسمه عند الله عليٌّ. وفتح باب الكعبة، فخرجت والمولود علىٰ يديّ، فجئت به إلىٰ منزل أبي طالب.

/ [[ص ١٢١٣]] فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «يا فاطمة! أين المولود الذي أذن ربُّ العالمين أن تلدينه في بيت الحرام؟»، فقالت: ها هو يا رسول الله. فقال: «ناولنيه». قالت: فناولته إيّاه، فقبَّله واستنطقه، فنطق بإذن الله بالشهادة لله بالوحدانيَّة وله بالرسالة. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «هذا أخي ووزيري وخليفتي وصفيّي وناصري والقائم بأمري وخير من أُخلِّفه بعدي». وتولّىٰ صلى الله عليه وآله وسلم تربيته بنفسه، فكان يحمله علىٰ صدره ويُغسِّله ويُحرِّك مهده بيده ويناغيه ويداعيه وهو دائماً يقول: «هذا كهفي وناصري وحرزي ومعيني في جميع أُموري».

وهذه الكرامات الباهرة والآيات البيِّنة الظاهرة إذا تدبَّر معانيها الذكيُّ حقَّ التدبُّر عرف منها حقَّ المعرفة أنَّ صاحبها له الولاية الكبرىٰ والخلافة العظمىٰ عن الله وعن رسوله بغير شكٍّ ولا ارتياب. وما ذكرناه في هذه المواقف المشهورة بعض يسير من بحر غزير، وبالقليل يُستَدلُّ علىٰ الكثير، وفي ما أشرنا إليه كفاية لطالب الهداية.

* * *

/ [[ص ١٢١٩]] [أفضليَّة عليٍّ عليه السلام علىٰ باقي الأصحاب]:

قوله: وأفضليَّته علىٰ باقي الأصحاب ثابتة بكثرة الجهاد في جميع الغزوات، وفي إظهار كلمة الحقِّ مع أهل الخلاف بالدلائل والبراهين، وعلمه المشهور في جميع الفنون؛ لقوَّة حدسه وشدَّة ذكائه وملازمته للرسول وحرصه علىٰ

تعليمه، وقضاياه العجيبة - كالقيد والأرغفة والمرأتان المتداعيتان للولد والحمار والبقرة وقصَّة حكم داود والخنثىٰ وغيرها - / [[ص ١٢٢١]] وانتساب الفضلاء إليه في جميع الفنون، وإخباره عن نفسه، وزهده، وكرمه، وكثرة تواضعه، وبشاشة أخلاقه، وعفَّته، وصفحه، وكظم غيظه، وشجاعته التي بلغت الغاية، وحرصه علىٰ إقامة الحدود، وإهداء الخلق، وعدم مراقبته لأحد، وسبقه إلىٰ الإسلام قبل غيره، وغير ذلك.

[**ثبوت الأفضليَّة علىٰ الكلِّ لشخص موجب لثبوت الولاية**]:

قال: لـمَّا كان وجوب أفضليَّة الوليِّ علىٰ جميع أهل ولايته من جملة شرائط ولايته عند أهل هذه الطائفة كان ثبوت الأفضليَّة علىٰ الكلِّ لشخص موجباً لثبوت ولايته، فتحقيق هذا الاستدلال يتوقَّف علىٰ هاتين المقدّمتين:

أحدهما: أنَّ الولاية مشروطة بالأفضليَّة، وثبوت هذه المقدّمة بعد ثبوت وجوب العصمة فيه والنصِّ عليه ظاهر؛ فإنَّ كلَّ من قال بوجوب اتِّصاف الوليِّ بهما قال بوجوب كونه أفضل أهل زمانه؛ لأنَّ العصمة - كما عرفتَ - مبدأ سائر الكمالات وأصل جميع الفضائل؛ لأنَّ مقتضاها الاتِّصاف بالصراط المستقيم الموجب للاعتدال في جميع الأحوال بسبب التوسُّط الموجب لغاية الفضل ونهاية الكمال.

/ [[ص ١٢٢٢]] وأمَّا النصُّ فمعلوم أنَّه لبيان المستحقِّ تعليماً للخلق باشتماله علىٰ الكمال الموجب لتقديمه علىٰ جملتهم، فهو أدلّ دليل علىٰ اشتمال المنصوص عليه علىٰ غاية الكمال ونهاية الجلال.

الثانية: أنَّ كلَّ من ثبتت له الأفضليَّة علىٰ الكلِّ وجب أن يكون مقدَّماً علىٰ الكلِّ، فيستحقُّ ولاية الكلِّ والقيام بمزايا خواصِّ الولاية؛ لما اشتمل عليه من مكارم الأخلاق ليكون مقتدىٰ الكلِّ فيها ليلتحقوا به إلىٰ كمالاتهم الممكنة لهم، فينجوا من نقائص الإمكان وغلبة الطبائع والأحوال الطبيعيَّة بواسطة التحلّي والتخلُّق والاتِّباع له. فإذَن لـمَّا وجب علينا البحث عن الوليِّ ومن هو المستحقُّ للولاية من أتباع هذا النبيِّ الفاضل الذي بُعِثَ لتتميم مكارم الأخلاق، فبالضرورة تمَّمها واستفادها منه من استعدَّ لفيضها وتهيَّأ لقبولها، فبالضرورة لا بدَّ وأن يكون من أتباعه من هو مجمعاً لها كما كان هو مجمعاً لها.

أقول: وممَّا يدلُّ علىٰ ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَثَلي في الأنبياء مَثَل رجل بنىٰ حائطاً، فأكمله إلَّا موضع لَبِنَة واحدة، فأنا تلك اللبنة، فلا رسول بعدي ولا نبيَّ». فشبَّه عليه السلام النبوَّة بالحائط، وشبَّه الأنبياء باللبن الذي قام به الحائط، وهو تشبيه معنويّ في صورة محسوس، وهو في غاية الحسن؛ لأنَّ الذي هو مسمّىٰ بالحائط لم يظهر في الخارج إلَّا باللبن، فكذلك المعنىٰ الذي بُعِثَت له الأنبياء لم تظهر صورته إلَّا بهم ولم يتمّ معناه إلَّا بكلِّ واحدٍ منهم، وبه صلى الله عليه وآله وسلم تمَّ ذلك المعنىٰ بعد نقصه، وكان صلى الله عليه وآله وسلم / [[ص ١٢٢٣]] خاتم ذلك البناء ومتمِّم صورته المعنويَّة، فبه تمَّت مكارم الأخلاق والنبوَّة والرسالة.

[**وجوب كون الإمام واحداً في كلِّ عصر**]:

قال: ويجب أن يكون واحداً؛ لأنَّ الوحدة المطلقة لا يتحقَّق عنا ضدُّها - أعني الكثرة - إلَّا بوسائط وإضافات متغايرة، فأمَّا باعتبار صرافتها وسذاجتها فلا يتحقَّق عنها بلا واسطة إلَّا واحدة مثلها. فاستلزمت هذه القاعدة كون الأثر الصادر عن الكامل المطلق لا يجتمع بكماله إلَّا في واحد بواسطة استعداد خاصٍّ موجب لانطباع صورته فيه بسبب المقابلة الحقيقيَّة، فلا يتحقَّق ذلك في جماعة؛ لأنَّ المقابلة التامَّة لا تحصل من جهة واحدة دفعة واحدة في اثنين، فوجب تحقُّقه بالوحدة الحقيقيَّة في تلك الكمالات.

[**الكمالات المجتمعة في عليٍّ عليه السلام أعلىٰ وأكمل من كلِّ الصحابة**]:

ولـمَّا تتبَّعنا آثار السلف ولاحظنا أحوالهم وانتسابهم إلىٰ الكامل المطلق وجدنا شخصاً أشدّهم له مقابلة وأعدلهم طريقة وأكثرهم استقامة وأقربهم إليه نسباً وأشدّهم به نوطاً؛ لقلَّة الوسائط، وذلك هو الموجب للاتِّحاد الشبهيّ في المتقابلين. فالكمال المتحقّق في الوليِّ المطلق يجب حصوله في الوليِّ الخاصِّ، وذلك هو عليٌّ عليه السلام؛ فإنَّه أقرب الخلق إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وأشدّهم له اتِّباعاً وأقومهم لديه طريقةً، فوجب أن يكون أفضل من صحبه وأجمعهم لكمالاته؛ لتمام العلَّة / [[ص ١٢٢٤]] الفاعلة والقابلة؛ لاستحالة اجتماع الكمال وتعدُّده في أشخاص كثيرة كما سلف من القاعدة. وعلمنا ذلك بأنَّا تتبَّعنا الفضائل والكمالات الداخلة والخارجة النفسانيَّة والبدنيَّة، فوجدناه عليه السلام قد احتواها

بأجمعها، واحتوىٰ من كلِّ نوع منها علىٰ أعلىٰ أشخاصه، وأنَّها بحيث علمنا أنَّ ما تفرَّق فيهم منها مجتمعاً فيه، فوجدناه أعلىٰ وأكمل في كلِّ واحدة منها. وقد نبَّه المصنِّف علىٰ تعداد بعض الفضائل التي اختصَّ هو عليه السلام بها:

[الفضيلة الأُولىٰ: الجهاد في إظهار دعوة الإسلام وجهاد النفس]:

أوَّلها: الجهاد في إظهار دعوة الإسلام، وفي إظهار كلمة الحقِّ عند أهل الجدل، وفي جهاد النفس باستجلابها لطاعة أحكام العقل واستخلاصها من مهاوي أحكام الطبيعة ومتعلَّقات المادَّة، وكلُّ هذه المعاني بلغ عليٌّ عليه السلام فيها الغاية القصوىٰ والنهاية العليا كما هو معروف من سيرته وأحواله المدوَّنة في سِيَر أهل الإسلام، لا يُنكِره إلَّا معاند يجعل الإنكار دأبه والخلاف سجيَّته تكبُّراً عن الحقِّ وإباءً عن اتِّباعه.

* * *

علمه عليه السلام:

الإيضاح/ الفضل بن شاذان (ت ٢٦٠هـ):

[[ص ١٠٨]] ثمّ انظروا فيما جهل أصحابكم من السُّنَّة وعجزوا [عنه هل خفي عن صاحبنا / [[ص ١٠٩]] منه شيء؛ هذا بإجماع الأُمَّة] [إذ ما من شيء منها إلَّا و]قد وجدوه عند صاحبنا وأنَّه كان [يردُّهم إلىٰ الحقِّ إذا أخطئوا] [وقد كانوا يسألونه فيجدون عنده جواب ما يضطرُّون إليه] ثمّ يتلاحون في بعضه [فيمضون ما كان من رأيهم] كراهة أن يُنسَب العلم كلُّه إلىٰ صاحبنا [فيميل كلُّ إنسان إليه] ولو سألوه [عن الحلال والحرام والمواريث والأحكام] لوجدوا عنده البيان [بما قد استغنت به الشيعة عن الرأي].

* * *

الإرشاد (ج ١)/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ١٩٢]] فأمَّا الأخبار التي جاءت بالباهر من قضاياه عليه السلام في الدِّين، وأحكامه التي افتقر إليه في علمها كافَّة المؤمنين، بعد الذي أثبتناه من جملة الوارد في تقدُّمه في العلم، وتبريزه علىٰ الجماعة بالمعرفة والفهم، وفزع علماء الصحابة إليه فيما أعضل من ذلك، والتجائهم إليه فيه وتسليمهم له القضاء به، فهي أكثر من أن تحصىٰ وأجلّ من أن تتعاطىٰ، وأنا مورد منها جملة تدلُّ علىٰ ما بعدها إن شاء الله.

/ [[ص ١٩٣]] فمن ذلك ما رواه نقلة الآثار من العامَّة والخاصَّة في قضاياه ورسول الله صلى الله عليه وآله حيٌّ فصوَّبه فيها، وحكم له بالحقِّ فيما قضاه، ودعا له بخير وأثنىٰ عليه به، وأبانه بالفضل في ذلك من الكافَّة، ودلَّ به علىٰ استحقاقه الأمر من بعده، ووجوب تقدُّمه علىٰ من سواه في مقام الإمامة، كما تضمَّن ذلك التنزيل فيما دلَّ علىٰ معناه وعُرِفَ به ما حواه التأويل، حيث يقول الله (عزَّ اسمه): ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّي إِلَّا أَنْ يُهْدىٰ فَما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ۝٣٥﴾ [يونس: ٣٥]، وقوله (تعالىٰ ذكره): ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبابِ ۝٩﴾ [الزمر: ٩]، وقوله (تعالىٰ سبحانه) في قصَّة آدم عليه السلام وقد قالت الملائكة: ﴿أَتَجْعَلُ فِيها مَنْ يُفْسِدُ فِيها وَيَسْفِكُ الدِّماءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قالَ إِنِّي أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ ۝٣٠ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ كُلَّها ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ فَقالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْماءِ هؤُلاءِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ ۝٣١ قالُوا سُبْحانَكَ لا عِلْمَ لَنا إِلَّا ما عَلَّمْتَنا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ۝٣٢ قالَ يا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمائِهِمْ قالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ۝٣٣﴾ [البقرة: ٣٠ - ٣٣].

فنبَّه الله سبحانه الملائكة علىٰ أنَّ آدم أحقّ بالخلافة منهم، لأنَّه أعلم منهم بالأسماء وأفضلهم في علم الأنباء.

/ [[ص ١٩٤]] وقال (جلَّ ذكره) في قصَّة طالوت: ﴿وَقالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طالُوتَ مَلِكاً قالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمالِ قالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفاهُ عَلَيْكُمْ وَزادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشاءُ وَاللهُ واسِعٌ عَلِيمٌ ۝٢٤٧﴾ [البقرة: ٢٤٧].

فجعل جهة حقِّه في التقدُّم عليهم ما زاده الله من البسطة في العلم والجسم، واصطفاءه إيّاه علىٰ كافَّتهم بذلك، فكانت هذه الآيات موافقة لدلائل العقول في أنَّ الأعلم أحقّ بالتقدُّم في محلِّ الإمامة ممَّن لا يساويه في

العلم، ودلَّت علىٰ وجوب تقدُّم أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ كافَّة المسلمين في خلافة الرسول صلى الله عليه وآله وإمامة الأُمَّة لتقدُّمه عليهم في العلم والحكمة، وقصورهم عن منزلته في ذلك.

* * *

[[ص ٣٤٣]] وإذا ثبت تخصُّص أمير المؤمنين عليه السلام من القوم بما وصفناه، وبينونته من الكافَّة في العلم بما شرحناه، وضح القول في الحكم له بالتقدُّم علىٰ الجماعة في مقام الإمامة، واستحقاقه السبق لهم إلىٰ محلِّ الرئاسة، بما تضمَّنه الذكر الحكيم من قصَّة داود عليه السلام وطالوت، حيث يقول الله (عزَّ اسمه): ﴿وَقالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طالُوتَ مَلِكاً قالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمالِ قالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفاهُ عَلَيْكُمْ وَزادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشاءُ وَاللهُ واسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾﴾ [البقرة: ٢٤٧]، فجعل تعالىٰ الحجَّة لطالوت في تقدُّمه علىٰ الجماعة من قومه ما جعله لوليِّه وأخي نبيِّه عليهما السلام في التقدُّم علىٰ كافَّة الأُمَّة، من اصطفائه عليهم، وزيادته في العلم والجسم بسطة، وأكَّد ذلك بمثل ما تأكَّد به الحكم لأمير المؤمنين عليه السلام من المعجز الباهر المضاف إلىٰ البينونة من القوم بزيادة البسطة في العلم والجسم، فقال سبحانه: ﴿وَقالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسىٰ وَآلُ هارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلائِكَةُ إِنَّ فِي ذلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾﴾ [البقرة: ٢٤٨]، فكان / [[ص ٣٤٤]] خرق العادة لأمير المؤمنين عليه السلام بما عدَّدناه - من علم الغيوب وغير ذلك - كخرق العادة لطالوت بحمل التابوت سواء، وهذا بيِّن، والله وليُّ التوفيق.

* * *

الفصول المختارة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٣٣٧]] ومن حكايات الشيخ وكلامه، قال: سألني أبو الحسن عليُّ بن نصر الشاهد بعكبرا في مسجده وأنا متوجِّه إلىٰ سُرَّ من رأىٰ، فقال: أليس قد ثبت عندنا أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان أعلم الصحابة كلِّها وأعرفها بمعالم الدِّين وكانوا يستفتونه ويتعلَّمون منه لفقرهم إليه، وكان غنيًّا عنهم لا يرجع إلىٰ أحد منهم في علم الدِّين ولا يستفيده عليه السلام منهم؟

فقلت: نعم هذا قولنا، وهذا الواضح الذي لا خفاء به ولا يمكن عاقل دفعه ولا يقدم أحد علىٰ إنكاره إلَّا أن يرتكب البهت والمكابرة.

فقال أبو الحسن: فإنَّ بعض أهل الخلاف قد احتجَّ عليَّ في دفع هذا بأن قال: قد وردت الرواية عن عليٍّ عليه السلام أنَّه قال: «ما حدَّثني أحد بحديث إلَّا استحلفته عليه، ولقد حدَّثني أبو بكر وصدق أبو بكر»، فلو كان يعلم (صلوات الله عليه) جميع الدِّين ولا يفتقر إلىٰ غيره لما احتاج إلىٰ استحلاف من يُحدِّثه ولا الاستظهار في يمينه ليصحَّ عنده علم ما أخبر به.

وقد روي أيضاً أنَّه عليه السلام حكم في شيء فقال له شابٌّ من القوم: أخطأت يا أمير المؤمنين، فقال عليه السلام له: «صدقتَ أنت وأخطأتُ»، فماذا يكون الجواب عن هذا الكلام؟ وكيف الطريق إلىٰ حلِّه؟

فقلت له: أوَّل ما في هذا الكلام أنَّ الأخبار لا تتقابل ويحكم ببعضها علىٰ بعض حتَّىٰ تتساوىٰ في الصفة فيكون الظاهر المستفيض مقابلاً لمثله في الاستفاضة، والمتواتر مقابلاً لمثله في التواتر، والشاذُّ مقابلاً لمثله في الشذوذ.

وما ذكرناه عن مولانا عليه السلام مستفيض قد تواتر به الخبر علىٰ التحقيق، / [[ص ٣٣٨]] وما ذكره هذا الرجل عنه عليه السلام من الحديثين، فأحدهما شاذٌّ وارد من طريق الآحاد غير مرضيِّ الإسناد، والآخر ظاهر البطلان لانقطاع إسناده وعدم وجوده في نقل معروف من الثقات، وليس يجوز المقابلة في مثل هذه الأخبار بل الواجب إسقاط الظاهر منها الشاذَّ وإبطال المتواتر ما ضادَّه من الآحاد.

والثاني إنَّ لما ذكره الخصم من الحديث الأوَّل عن أمير المؤمنين عليه السلام غير وجه يلائم ما ذكرناه من فضل مولانا أمير المؤمنين عليه السلام في العلم علىٰ سائر الأنام:

منها أنَّه عليه السلام إنَّما كان يستحلف علىٰ الأخبار لئلَّا يجتري مجتر علىٰ الإضافة إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله بالسماع ما لم يسمعه منه وإنَّما أُلقي إليه عنه فحصل عنده بالبلاغ.

ومنها أنَّه كان يستحلف مع العلم بصدق المخبر ليتأكَّد خبره عند غيره من السامعين فلا يشكُّ فيه ولا يرتاب.

ومنها أنَّه عليه السلام استحلف فيما عرفه يقيناً ليكون ذلك حجَّة له إذا حكم به علىٰ أهل العناد ولا يقول قائل منهم عند حكمه بذلك: قد حكم بالشاذِّ.

ومنها أنَّه يكون استحلافه عليه السلام للخبر بما لا يتضمَّن حكماً في الدِّين ويتضمَّن أدباً وموعظةً أو لفظة حكمة أو مدحة لإنسان أو مذمَّة، فلا يجب إذا علم ذلك من غيره أن يكون فقيراً في علم الدِّين إليه وناقصاً في العلم عن رتبته.

علىٰ أنَّ لفظ الحديث: «ما حدَّثني أحد بحديث إلَّا استحلفته»، فهذا يوجب بالضرورة أنَّه كان يستحلف علىٰ ما يعلم لأنَّه محال أن يكون كلُّ من حدَّثه حدَّثه بما لا يعلم، وإذا ثبت أنَّه قد استحلف علىٰ علم لأحد ما ذكرناه أو لعلَّة من العلل بطل ما اعتمده هذا الخصم.

/ [[ص ٣٣٩]] وأمَّا الحديث الثاني فظهور بطلانه أوضح من أن يخفىٰ، وذلك أنَّه قال فيه: إنَّ شابًّا قال له: ليس الحكم فيه ذلك، فقال أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ ما زعم الخصم: «أصبتَ أنت وأخطأتُ»، وهذا واضح السقوط علىٰ ما بيَّنّاه لأنَّه لا يخلو عليه السلام أن يكون حكم بالخطأ مع علمه بأنَّه خطأ، أو يكون حكم بالخطأ وهو يظنُّ أنَّه صواب، فإن كان حكم بالخطأ علىٰ علم بأنَّه خطأ عاند في دين الله وضلَّ بإقدامه علىٰ تغيير حكم الله وهو عليه السلام يجلُّ عن هذه الرتبة ولا يعتقد مثل هذا فيه الخوارج فضلاً عمَّن دونهم في عداوته من الناصبة، وإن كان حكم بالخطأ وهو يظنُّ أنَّه صواب فكيف زال ظنُّه عن ذلك وانتقل عنه بقول رجل واحد لا يعضده برهان؟ وهذا ممَّا لا يتوهَّم علىٰ أحد من أهل الأديان.

علىٰ أنَّه لو كان لهذا الحديث أصل أو كان معروفاً عند أحد من أهل الآثار لكان الرجل معروفاً مشهوراً بالعين والنسب مشهور القبيلة والمكان، ولكان أيضاً الحكم الذي جرىٰ فيه هذا الأمر مشهوراً عند الفقهاء ومدوَّناً عند أصحاب الأخبار، وفي عدم معرفة الرجل وتعيين الحكم وعدمه من الأُصول دليل علىٰ بطلانه كما بيَّنّاه.

علىٰ أنَّ الأُمَّة قد اتَّفقت عنه عليه السلام أنَّه قال: «ضرب رسول الله صلى الله عليه وآله بيده علىٰ صدري وقال: اللّهمَّ اهدِ قلبه وثبِّت لسانه، فما شككت في قضاء بين اثنين»، وهذا مضادٌّ لوقوع الخطأ منه عليه السلام في الأحكام ومانع من دخول السهو عليه في شيء منها والارتياب.

وأجمعوا أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال: «عليٌّ مع الحقِّ والحقُّ مع عليٍّ يدور حيث ما دار»، وليس يجوز أن يكون من هذا وصفه يخطئ في الدِّين أو يشكُّ في الأحكام.

وأجمعوا أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال: «عليٌّ أقضاكم»، وأقضىٰ الناس لا يجوز أن يخطئ / [[ص ٣٤٠]] في الأحكام، ولا أن يكون غيره أعلم منه بشيء من الحكم، فدلَّ بذلك علىٰ بطلان ما اعترض به الخصم وكشف عن وهنه علىٰ البيان، وبالله التوفيق وإيّاه نستهدي إلىٰ سبيل الرشاد.

وأمَّا التعلُّق من الخبر بقوله: «وصدق أبو بكر» في تعديله وإثبات الإمامة له فليس بصحيح، لأنَّه قد يصدق من لا يستحقُّ الثواب، وقد يحكم بالصدق في الخبر لمن يستحقُّ العقاب، فلا وجه لتعلُّقه بذلك، مع أنَّ الخبر باطل لا يثبت بأدلَّة قد ذكرناها في مواضعها، والحمد لله.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ١)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ١٧٦]] فأمَّا الرجوع من اجتهاد إلىٰ غيره فغير معلوم منه عليه السلام، وأكثر ما يدَّعيه المخالفون من ذلك ما روي من قول عبيدة السلماني وقد سأله عن بيع أُمَّهات الأولاد فقال: «كان رأيي ورأي عمر أن لا يبعن، ورأيي الآن أن يبعن...»، إلىٰ آخر الخبر. وهذا خبر واحد وقد ردَّه أكثر الناس، وطعنوا في طريقه، ولو صحَّ لم يكن مصحِّحاً للاجتهاد الذي يدَّعيه المخالفون، لأنَّه يمكن - علىٰ مذهبنا في حسن التقيَّة بل علىٰ وجوبها في بعض الأحوال - أن يكون عليه السلام أظهر موافقة عمر لما علمه في ذلك من الاستصلاح، ولـمَّا زال ما أوجب إظهار الموافقة أظهر المخالفة.

وليس لأحدٍ أن يقول: فقد كان يجب أن لا يخالف عمر في شيء من مذاهبه، وقد رأينا [أنَّه] خالفه في كثير منها، لأنَّه لا يمتنع أن يكون الخلاف في بعض المذاهب يثمر من العداوة والفساد ما لا يثمره غيره وإن / [[ص ١٧٧]] كان في الظاهر كحاله حاله، وهذه أُمور تدلُّ عليها الأحوال فيكون لبعضها مزيَّة علىٰ بعض عند من شاهد الحال، وإن كانت عند غيره ممَّن لم يشهدها متساوية.

علىٰ أنّا لو عدلنا عن هذا الجواب - وإن كان ظاهر الصحَّة، وبيِّن الاستمرار - لم يكن فيما يدَّعي من الخبر دلالة علىٰ صحَّة الاجتهاد، لأنَّه لا يُنكَر أن يرجع من قول إلىٰ قول بدليل قاطع، وإنَّما كان في الخبر متعلّق لو ثبت أنَّه لا يمكن أن يرجع من قول إلىٰ قول إلَّا بالاجتهاد، فأمَّا إذا كان ممكناً فلا فائدة في التعلُّق به.

وهـذا الجـواب وإن كـان غـير صـحيح عنـدنا لأنَّ أمـير المؤمنين عليه السلام لا يجوز أن يخفىٰ عليه الحقُّ المعلوم بالـدليل في وقت حتَّىٰ يرجع إليه في وقت آخر، فـإنَّا ذكرنـاه لأنَّ أُصـول من تعلَّق بهذا الخبر في صحَّة الاجتهاد لا تنافيه، وإذا كانت أُصولهم تقتضي جواز ما ذكرناه بطل تعلُّقهم به، ولم يكن لهم أن يستدلُّوا بما أُصولهم تقتضي أن لا دلالة فيه.

* * *

[[ص ٢٠١]] قال صاحب الكتاب: (علىٰ أنَّ المتعالَم من حال أمير المؤمنين عليه السلام - وهو الإمام الأوَّل - أنَّه كان قد يرجع في معرفة بعض الشرائع إلىٰ غيره من الصحابة، وقد كان يرجع من رأي إلىٰ رأي، فكيف يمكن ادِّعاء ما ذكروه من أنَّ الشريعة لا تصير محفوظة إلَّا بالإمام، والمتعالَم من حاله أنَّه كان يُجوِّز لغيره مخالفته في الفتاوىٰ والأحكام، وكان لا ينكر علىٰ من لا يتَّبع قوله كما ينكر علىٰ من لا يتَّبع قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ...).

يقال له: ما رأينا أعجب من إقدامك علىٰ ادِّعاء رجوع أمير المؤمنين عليه السلام إلىٰ غيره في معرفة الشرائع مع ظهور بطلان هذه الدعوىٰ لكلِّ عاقل سمع الأخبار، وأكثر ما يدلُّ علىٰ بطلانها أنَّك لم تشر إلىٰ شيء رجع فيه إلىٰ غيره من الأحكام، وأرسلت القول به إرسالاً فعل من لا خلاف عليه، ولا نزاع في قوله، وكيف يستجيز منصف مثل هذه الدعوىٰ مع ما قد تظاهرت به الرواية وأطبق عليه الوليُّ والعدوُّ من قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها».

/ [[ص ٢٠٢]] وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أقضاكم عليٌّ».

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «عليٌّ مع الحقِّ والحقُّ مع عليٍّ يدور حيثما دار».

وقول أمير المؤمنين عليه السلام: «بعثني رسول الله إلىٰ اليمن، فقلت: أتبعثني وأنا شابٌّ لا علم لي بكثير من الأحكام؟ فضرب بيده علىٰ صدري وقال: اللّهمَّ اهدِ قلبه، وثبِّت لسانه، فما شككت في قضاء بين اثنين».

وليس يجوز أن يكون أقضىٰ الأُمَّة، ومَنْ الحقُّ معه في كلِّ حالٍ، ومَنْ هو باب العلم والحكمة يرجع إلىٰ غيره في الأحكام، وليس يرجع / [[ص ٢٠٣]] في الأحكام إلىٰ غيره إلَّا من ذهب عنه بعضها، وافتقر إلىٰ معرفة غيره فيها، ومَنْ هذا حكمه لا يجوز أن يكون أقضىٰ الأُمَّة، لأنَّ أقضاها لا يجوز أن يغرب عنه علم شيء من القضايا والأحكام.

والظاهر المعلوم خلاف ما ادِّعاه صاحب الكتاب أنَّه لا اختلاف بين أهل النقل في رجوع من تولّىٰ الأمر بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم في معضلات الأحكام ومشتبهات الأُمور إليه، وأنَّهم كانوا يستضيئون برأيه، ويستمدُّون من علمه.

وقول عمر: (لا عشت لمعضلة لا يكون لها أبو حسن).

وقوله: (لولا عليٌّ لهلك عمر) معروف.

فكيف يسوغ لصاحب الكتاب أن يعكس الأمر ويقلبه، ويجعل ما هو ظاهر من الافتقار إليه (صلوات الله عليه) والرجوع إلىٰ فتاويه وأحكامه رجوعاً منه إلىٰ غيره؟ وهذه مكابرة لا تخفىٰ علىٰ أحد.

/ [[ص ٢٠٤]] فأمَّا الرجوع من رأي إلىٰ آخر فقد بيَّنّا أنَّه باطل، وأنَّ أكثر ما يُتعلَّق به خبر عبيدة السلماني وقد قلنا ما عندنا فيه.

ولو ذكر صاحب الكتاب شيئاً يمكن أن يكون شبهة في الرجوع عن المذهب، والتنقُّل في الآراء لبيَّنّا كيف القول فيه.

وأمَّا تركه عليه السلام الإنكار علىٰ من لا يتَّبع قوله فقد بيَّنّا أنَّ النكير علىٰ ضروب، وأنَّه عليه السلام كان يستعمل مع مخالفيه في الأحكام ما يجب استعماله في مثلها من المناظرة والدعاء.

وليس يجب أن يجري كلُّ خلاف مجرىٰ الخلاف في اتِّباع قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، إن أُريد بالخلاف - أيضاً - الواقع علىٰ طريق الشكِّ في نبوَّته، وإن أُريد ما يقع من الخلاف علىٰ طريق دخول الشبهة في مراده أو في ثبوت أمره بالشيء أو نهيه عنه فقد يجوز أن يستعمل في هذا الضرب من الخلاف - يعني الثاني - المناظرة والدعاء الجميل دون غيره.

بل عندنا أنَّ كلّ من خالفه عليه السلام في الأحكام هذه صورته في أنَّه رادٌّ لقول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم من حيث لا يعلم.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٢)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٣٤]] قال صاحب الكتاب: (ثمّ يقال لهم: أليس قد ثبت أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يرجع في تعرُّف الأحكام إلىٰ غيره، نحو ما ثبت عنه في المذي، ونحو ما ثبت عنه من رجوعه في موالي صفية عند / [[ص ٣٥]] اختصامه مع الزبير - وقوله: «نحن نعقلهم ونرثهم»، وقول الزبير: أنا أرثهم - إلىٰ عمر، لأنَّه قال: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إنَّ الميراث للابن والعقل علىٰ العصبة»، وثبت عنه

أنَّه كان يرجع في السُّنَن التي لم يسمعها إلىٰ خبر غيره، نحو قوله: «كنت إذا سمعت من النبيِّ صلى الله عليه وآله حديثاً نفعني الله به ما شاء، وإذا حدَّثني عنه غيره أستحلفه فإذا حلف صدَّقته، وحدَّثني أبو بكر وصدق أبو بكر»، فكيف يقال مع / [[ص ٣٦]] ذلك: إنَّ الإمام يجب أن يكون عالماً بجميع الأحكام، والإمام الأوَّل الذي هو أعلاهم رتبةً حاله ما ذكرنا، وثبت عنه عليه السلام أنَّه كان يجتهد فيرجع من رأي إلىٰ رأي وكلُّ ذلك يُبطِل تعلُّقهم بما ذكروه...).

يقال له: قد جمعت بين أشياء ما كنّا نظنُّ أنَّ مثلك يجعلها شبهة في هذا الموضع.

أمَّا خبر المذي ورجوع أمير المؤمنين عليه السلام في الحكم إلىٰ مراسلة النبيِّ صلى الله عليه وآله بالمقداد علىٰ ما ثبتت به الرواية، فلا شبهة في أنَّه ليس بقادح فيما ذهبنا إليه من كونه عالماً بجميع الأحكام، لأنّا لا نوجب ذلك في الإمام من لدن خلقه وكمال عقله، وإنَّما نوجبه في الحال التي يكون فيها إماماً، وسؤال أمير المؤمنين عليه السلام في المذي إنَّما كان في زمان الرسول صلى الله عليه وآله، وفي تلك الحال لم يكن إماماً فيجب أن يكون محيطاً بجميع الأحكام، ولا فرق بين حكم المذي الذي لم يعرفه ثمّ عرفه، وبين غيره من الأحكام التي استفادها من جهة النبيِّ صلى الله عليه وآله وعلمها بعد أن لم يكن عالماً بها، فالاقتصار علىٰ ذكر المذي وحكم سائر الدِّين حكمه ليس له معنىٰ.

فأمَّا القول في موالي صفية فأكثر ما وردت به الرواية أنَّه نازع الزبير في ميراثهم، واختصما إلىٰ عمر في استحقاق الميراث، فقضىٰ بينهما بما هو مذكور، والاختصام في الشيء لا يدلُّ علىٰ فقد علم المخاصم، وكذلك / [[ص ٣٧]] الترافع إلىٰ الحُكّام لا يدلُّ أيضاً علىٰ ارتفاع العلم بحكم ما وقع الترافع فيه، وقد تخاصم الحُكّام وترافع إلىٰ حكمهم من هو أعلم منهم بالحكم، وليس يدلُّ أيضاً قضاء عمر بينهما بما قضىٰ به علىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يكن محقًّا فيما ادَّعاه، ولا يدلُّ صبره تحت القضيَّة وإظهاره الرضا بها علىٰ الرجوع عن اعتقاده الأوَّل، لأنَّه لا شبهة في أنَّ أحدنا يلتزم من حكم الحاكم عليه ما لا يعتقده، ولا يدين الله بصحَّته، ولم يرجع أمير المؤمنين عليه السلام إلىٰ عمر علىٰ سبيل الاستفادة والتعلُّم، بل علىٰ طريقة الحكومة، فمن أين يظنُّ أنَّه (صلوات الله عليه) لم يكن عالماً بالحكم في تلك الحال الحادثة؟ والظاهر من مذهبه عليه السلام أنَّ عصبة المرأة المعتقة من قِبَل أبيها أحقّ بالولاء والميراث من ولدها ذكوراً كانوا أو إناثاً، وقد روي أنَّه مذهب عثمان أيضاً.

فأمَّا ما رواه من الخبر في الاستحلاف فأبعد من أن يكون شبهة فيما نحن فيه ممَّا تقدَّم، لأنَّ استحلافه لمن يُخبِره عن النبيِّ صلى الله عليه وآله بالأخبار في الأحكام لا يدلُّ علىٰ أنَّه غير عالم بها، بل جائز أن يكون سبب استحلافه ليعلم عليه السلام وليغلب علىٰ ظنِّه أنَّ الخبر صادق عن النبيِّ صلى الله عليه وآله فيما رواه، وإن كان الحكم بعينه مستقرًّا عنده، وقد يمكن الشكُّ في الخبر المروي وصدق رواية مع العلم بصحَّة الحكم الذي تضمَّنه الخبر، لأنَّ الحكم وإن كان علىٰ ما تضمَّنه الخبر فجائز أن يكون المخبر لم يسمع ذلك الحكم من النبيِّ صلى الله عليه وآله، وليس المعرفة / [[ص ٣٨]] بالحكم تابعة لتصديق الراوي في الخبر، علىٰ أنَّه ليس في الخبر تاريخ وبيان الوقت الذي كان يستحلف عليه السلام المخبرين فيه، وإذا لم يكن فيه بيان الوقت أمكن أن يكون استحلافه إنَّما وقع في أيّام الرسول صلى الله عليه وآله، وفي تلك الحال لم يكن محيطاً بجميع الأحكام علىٰ ما تقدَّم، وليس بمنكر أن يُحدِّث عن النبيِّ صلى الله عليه وآله في حياته، لأنَّ ذلك متعارف بين الصحابة وغير مستنكر.

وليس لأحدٍ أن يقول: إذا كان عليه السلام عالماً بالحكم فأيّ فائدة في أن يعلم أو يغلب علىٰ ظنِّه صدق الراوي، وهو إذا صدق لم يزده معرفةً؟ لأنَّه وإن لم يزده معرفةً بنفس الحكم، وأنَّه من دين الرسول فإنَّه يعرف أو يغلب في ظنِّه أنَّ الرسول صلى الله عليه وآله نصَّ عليه في مقام لم يكن يعلم بنصِّه عليه السلام فيه، ويجري ذلك مجرىٰ تكرار الأدلَّة وتأكُّدها، لأنَّه غير ممتنع أن ننظر في دليل بعد تقدّم العلم لنا بمدلوله من جهة دلالة أُخرىٰ، وأن ننظر في الخبر هل هو صحيح أو فاسد وإن تقدَّم لنا العلم بمخبره من جهة أُخرىٰ.

فأمَّا التعلُّق بقوله: «وحدَّثني أبو بكر وصدق أبو بكر»، ففي غير الوجه الذي كلامنا الآن فيه، فيمكن أن يقال فيه: إنَّ تصديقه له من حيث سمع ما سمعه علىٰ الوجه الذي سمعه عليه، وليس لأحد أن يقول: كيف يجوز أن يُحدِّثه بما قد اشتركا في سماعه؟ لأنَّ ذلك جائز بأن يكون أبو بكر نسي مشاركته له في السماع أو لم يكن عالماً في الأصل

بسماعه عليه السلام له جملةً، فقد يمكن أن يسمع الحاضرون في مجلس واحد خبراً ولا يكون كلّ واحد عالماً بمشاركة الآخر له في سماعه، إمَّا بأن يكون بعيداً منه، أو في غير جهة مقابلة له، أو لغير ما ذكرناه من الأسباب، وهي / [[ص ٣٩]] كثيرة، علىٰ أنَّ هذا الخبر الذي حكاه عندنا باطل لا يرجع في نقله إلَّا إلىٰ آحاد متَّهمين في الرواية والاعتقاد، ومذهبنا في أخبار الآحاد إذا كانوا من ذوي الثقة والعدالة معروف، فكيف إذا لم يكونوا بهذه الصفة، وبمثل هذا الخبر لا يُعتَرض علىٰ ما هو معلوم بالأدلَّة، وإنَّما لم نُقدِّم ما عندنا في بطلان الخبر وسقوطه وبدأنا بتأويله وتخريجه علىٰ ما يصحُّ لأنَّ طريق دفعه معلوم وإلَّا ظهر في إقامة الحجَّة، وحسم الشبهة ما فعلناه من التأويل الذي أوضحناه أنَّ الخبر لو كان صحيحاً لم يكن منافياً لمذهبنا.

فأمَّا ما ادَّعاه علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام من الاجتهاد والرجوع من رأي إلىٰ رأي، فقد تقدَّم فساده فيما مضىٰ من الكلام، وبيَّنّا أنَّ الذي تعلَّق به عليه السلام من توهُّم رجوعه عن رأي إلىٰ رأي لا يقتضي ما توهَّمه، فلا حاجة بنا إلىٰ إعادته.

* * *

[[ص ٢٠٩]] وقد يُستَدلُّ أيضاً علىٰ إمامته عليه السلام بما يقارب هذا الوجه، وهو أن يقال: قد ثبت بالأدلَّة القاطعة أنَّ الإمام لا يكون إلَّا أعلم الأُمَّة بجميع الدِّين دقيقه وجليله، حتَّىٰ لا يشذّ عنه شيء من علومه، وقد ثبت بالإجماع أنَّ أبا بكر والعبّاس وهما اللذان ادَّعىٰ مخالفو الشيعة إمامتهما بعد الرسول صلى الله عليه وآله لم يكونا بهذه الصفة، بل كانا فاقدين لكثير من / [[ص ٢١٠]] علوم الدِّين، وذلك ظاهر من حالهما، فبطلت إمامتهما وثبتت إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، لأنَّه لا قول لأحدٍ من الأُمَّة بعد الأقوال الثلاثة التي ذكرناها.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٤)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ١٧٧]] فأمَّا ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام من خبر الاستحلاف في الأخبار، فقد بيَّنّا في صدر هذا الكتاب الكلام عليه، ودلَّلنا علىٰ أنَّه غير مقتضٍ لذهاب بعض الأخبار عليه من حيث يجوز أن يكون استحلافه ليرهب المخبر ويُخوِّفه من الكذب علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله، لأنَّ العلم بصحَّة الحكم الذي يتضمَّنه الخبر لا يقتضي صدق المخبر، وذكرنا أيضاً أنَّه لا تاريخ لهذا الخبر، ويمكن أن يكون استحلافه عليه السلام في الأخبار إنَّما كان في حياة الرسول صلى الله عليه وآله، وفي تلك الحال لم يكن محيطاً بجميع الأحكام.

/ [[ص ١٧٨]] فأمَّا حديث الدفن وإدخاله في باب أحكام الدين التي يجب معرفتها فطريف، وقد يجوز أن يكون أمير المؤمنين عليه السلام سمع من النبيِّ صلى الله عليه وآله في باب الدفن مثل ما سمع أبو بكر، وكان عازماً علىٰ العمل به، حتَّىٰ روىٰ أبو بكر ما رواه، فعمل بما كان يعلمه لا من طريق أبي بكر، وظنَّ الناس أنَّ العمل لأجله، ولم يكن ذلك كذلك، ويجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وآله خبَّر وصيَّه في موضع دفنه ولم يُعيِّن له موضعاً بعينه، فلمَّا روىٰ أبو بكر ما روىٰ رأىٰ موافقته، فليس في هذا دلالة علىٰ أنَّه عليه السلام استفاد حكماً لم يكن عنده.

فأمَّا موالي صفيَّة فقد تقدَّم قولنا في شأنهم، وبطلان ما ظنَّه صاحب الكتاب في قصَّتهم، [وليس سكوته حيث سكت عند عمر رجوعاً عمَّا أفتىٰ به، ولكنَّه كسكوته عن كثير من الحقِّ تقيَّةً ومداراةً للقوم].

وأمَّا قوله عليه السلام: «سلوني قبل أن تفقدوني»، وقوله: «إنَّ هاهنا لعلماً جمًّا»، إلىٰ غير ذلك، فإنَّه لا يدلُّ علىٰ عظم المحلّ في العلم فقط علىٰ ما ظنَّه صاحب الكتاب، بل هو قول واثق بنفسه، آمن من أن يُسئَل عمَّا لا يعلمه، وكيف يجوز أن يقول مثله علىٰ رؤس الأشهاد، وظهور المنابر: «سلوني قبل أن تفقدوني» وهو يعلم أنَّ كثيراً من الأحكام في الدِّين يعزب عنه؟ وأين كان أعداؤه والمنتهزون لفرصته وزلَّته عن سؤاله عن مشكل المسائل وغوامض الأحكام؟ والأمر في هذا ظاهر.

فأمَّا استبعاد أبي عليٍّ لما روي عنه عليه السلام: «لو ثنيت لي / [[ص ١٧٩]] الوسادة» للوجه الذي ظنَّه، فمن بعيد الاستبعاد، لأنَّه لم يفطن لغرضه عليه السلام، وإنَّما أراد كنت أُقاضيهم إلىٰ كُتُبهم الدالَّة علىٰ البشارة بنبيِّنا صلى الله عليه وآله وصحَّة شرعه، فأكون حاكماً - حينئذٍ - عليهم بما تقتضيه كُتُبهم من هذه الشريعة وأحكام هذا القرآن، وهذا من أحسن الأغراض وجليلها وعظيمها في العلم.

* * *

[[ص ١٩٤]] فأمَّا الدعوىٰ علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام أنَّه ينتقل في الأحكام، ورجع من مذهب إلىٰ آخر، فإنَّها غير صحيحة ولا نُسلِّمه، [ونحن ننازعه في ذلك كلُّ النزاع، ونذهب إلىٰ دفعه أشدّ الدفاع، وهو لا ينازعنا في تلوُّن صاحبه في الأحكام، فلا يشتبه الأمران]، وأظهر ما روي في ذلك خبر أُمَّهات الأولاد، وقد سلف من كلامنا في هذا الكتاب ما فيه كفاية، وقلنا: إنَّ مذهبه عليه السلام في بيعهنَّ كان واحداً غير مختلف، وإن كان قد وافق عمر في بعض الأحوال لضرب من الرأي.

* * *

الرسائل (ج ١)/ (جوابات المسائل الطرابلسيات الثالثة)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٣٩١]] **المسألة الثامنة: [بيان قوله عليه السلام: سلوني قبل أن تفقدوني]:**

ما جواب من قال: لو سُلِّمَ لكم أنَّ القول الذي أفصح به أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ رؤوس الأشهاد، وهو «سلوني قبل أن تفقدوني»، يدلُّ بظاهره وفحواه علىٰ أنَّه عليه السلام مشتمل علىٰ جميع علوم الدِّين، وأنَّه غير مخلٍّ بشيء منها.

وفرض ذلك من طريق النظر دون ما يذهب إليه خصومكم، من أنَّ مراده عليه السلام كان الإخبار عن تقدُّم قدمه فيه ووفور حظِّه منه، لكان ظاهر هذا المقال يدلُّ علىٰ أنَّه لا يوجد بعد فقد عينه عليه السلام من الزمان من ينوب منابه، ويسدُّ مسدَّه في الإجابة عن جميع السؤال.

إذ لو كان عالماً بوجود من يجري مجراه عليه السلام إذ ذاك لما حذر من / [[ص ٣٩٢]] ترك سؤاله هذا التحذير والأخصّ علىٰ سكت التغرير بتركه والتفريط ولا جعل فقده علَّة بعدم من ينوب منابه، ودليل عليه.

وفي ذلك دليل علىٰ أنَّ الذي فرضت لكم صحَّته وسُلِّمَ لكم تسليم تفريط إذ لو كان حقًّا لما يناقص [ظ: يناقض]، لأنَّكم توجبون واحداً هذه صفته في كلِّ زمانٍ.

وإذا دلَّ ظاهر قوله الذي حكيناه الآن علىٰ خلوِّ الزمان بعده ممَّن يجري مجراه، سواء كان مشتملاً علىٰ جميع علوم الدِّين، أو موفور الحظِّ منها، انتقض أصلكم وبان فساده. ودلَّ القول علىٰ أنَّ مراده عليه السلام كان الإخبار ممَّا ذهبنا إليه من وفور حظِّه من العلم لا الإحاطة به. ثمّ سار [ظ: سأل] نفسه:

فإن قال: فإن قلتم: إنّا ننصرف عمَّا يقتضيه ظاهر هذا اللفظ بالأدلَّة المعقولة القاطعة علىٰ وجود معصوم في كلِّ زمان إلىٰ أنَّه عليه السلام أراد نفي تمكُّن من ينوب منابه، لا نفيه وعدم المصلحة له في الإجابة لأمر يرجع إلىٰ العباد ولا عدمه، وذلك مطابق ما نذهب إليه ولا ينافيه.

قيل لكم: أوَّل ما في هذا مع ما فيه من النزاع الشديد، أنَّ العصمة عندكم من الإمام لا توجب استكمال المعصوم العلوم في أوَّل أحوالها، وذلك لأنَّكم توجبونها للمعصوم كونه إماماً قبل كونه كذلك ولا تغنونه بها عن الحاجة إلىٰ إمام زمانه، فكتبكم بذلك مملوءة.

ثمّ إنَّ تأويلكم هذا إذا نحوتم التطبيق بينه وبين مذهبكم، يدلُّ علىٰ أنَّه عليه السلام هو لو سُئِلَ في الحال التي نطق فيها بهذا الكلام علىٰ رؤوس الأشهاد / [[ص ٣٩٣]] عن الذي تذهبون إليه من ضلال المتقدِّمين عليه وكفرهم في باطن الحال، لم يتمكَّن من الإجابة عنه وإظهار الأدلَّة عليه.

وقد رويتم عنه عليه السلام رواية حملتموها علىٰ وجه التقيَّة منه، والإخبار علىٰ طريق الإشارة منه، وأنَّه عليه السلام كان غير متمكِّن من الحكم بجميع ما يراه من الأحكام، وهي قوله عليه السلام لقضاته: «أقضوا بما كنتم تقضون، حتَّىٰ يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي»، وأنَّه أشار إلىٰ الذين مضوا علىٰ طاعته دون غيرهم من الخلفاء.

ثمّ قال: وإن قلتم: إنَّه عليه السلام أراد به أن ينصب بعدي من يجري مجراه مصيبي [ظ: في منصبي]، فيتعيَّن عليه الإجابة عن جميع السؤال لتعيُّنها عليَّ كان ذلك بطل [ظ: باطلاً] أيضاً، لأنَّ الحسن عليه السلام قد نُصِبَ بعده، وبويع كما بويع له، فقد كان يجب أن يكون تعليقه عدم الفائدة علىٰ مقتضىٰ قولكم هذا ينفي تمكُّن الحسن عليه السلام لا يقصد عينه عليه السلام.

وبعد: فعليكم في هذا المقال سؤال من وجه آخر يقدح في العصمة التي توجبونها له عليه السلام، وهو أنّا: نعلم بحكم العقول السليمة من الهوىٰ والسهو الداخل علىٰ صاحبها أنَّه لا يسوغ لمن يعلم أنَّه غير متمكِّن من الإجابة عن جميع ما يُسئل عنه أن يُعطي ذلك من نفسه بهذا المقال علىٰ رؤوس الأشهاد إلَّا بسهو يعترضه أو هوىٰ يلحقه، يهون عليه التغرير بنفسه.

فكلُّ هذا يدلُّ علىٰ بطلان ما تذهبون إليه من وجود

واحد معصوم كامل في العلوم في كلِّ زمانٍ، ويسفر عن أنَّكم لا تتمسَّكون في ذلك إلَّا بشبه لمظنون أنَّها مستمرَّة في العقول، وهي باطلة بما ذكره الآن يطول، ونضع الاعتماد الآن / [[ص ٣٩٤]] في إبطالها علىٰ ما اقتضاه هذا الصريح الصحيح من المعقول المنقول.

الجواب: اعلم أنَّ قول أمير المؤمنين عليه السلام قال: «سلوني قبل أن تفقدوني، فإنَّ بين جنبي علماً جمًّا لو وجدت له حملة»، يدلُّ علىٰ اشتماله علىٰ علوم الدِّين دقيقها وجليلها، وعلىٰ كلِّ ما يجوز أن يسأل عنه سائل، ويسترشد إليه جاهل.

لأنَّ معنىٰ هذا الخبر لو كان هو الدلالة علىٰ قوَّة حظِّه من العلم، ووفور نصيبه منه، لكان متعرِّضاً هذا القول المطلق لأن يُسئل عمَّا لا يعلمه وينخجل. وهذا تقرير [ظ: تغرير] وركوب خطر، يجلُّ عليه السلام عنه، وهو من هذا [ظ: ومن هذا] الذي تقدَّم من ذوي اللبابة. علىٰ أن يقول وهو متقدِّم القدم في المعلومات وليس بمحيطة بها: «سلوني قبل أن تفقدوني»، يدلُّ علىٰ التحذير من فوت النفع بأجوبته مع فقده عليه السلام.

وأنَّ مفهوم الكلام يقتضي أنَّه عليه السلام لا سادَّ مسادَّه [ظ: مسدِّه] ولا قائم في العلم مقامه لأنَّه لو كان يليه من هو في العلم مساوٍ له، لكان لا معنىٰ للتحذير.

وتأويل هذا الخبر الذي يرفع الشبهة فيه أنَّ الإمام في كلِّ زمان إنَّما يجب بحكم إمامته أن يكون عالماً بجميع علوم الدِّين، حتَّىٰ لا يشذّ منه شاذٌّ. وليس يجب بحكم الإمامة أن يكون عالماً بالغائبات والكائنات من ماضيات ومستقبلات، وإذا خصَّ الله تعالىٰ الإمام بشيء من هذه العلوم، فعلىٰ سبيل الكرامة والتفضيل والتعظيم.

/ [[ص ٣٩٥]] وقد بيَّنّا في مسألة منفردة أمليناها قديماً واستقصيناها، أنَّه غير واجب في الإمام أن يكون عالماً بالسرائر والضمائر وكلِّ المعلومات، علىٰ ما ذهب إليه بعض أصحابنا.

وأوضحنا أنَّ هذا المذهب الحبيب [ظ: العجيب] يقتضي كون الإمام عالماً لنفسه حتَّىٰ يصحَّ أن يعلم ما لا يتناهىٰ من المعلومات، لأنَّ العالم بعلم - والعلم لا يتعلَّق علىٰ التفصيل إلَّا بمعلوم واحد - لا يجوز أن يعلم إلَّا معلومات متناهية العدد.

وإذا صحَّت هذه الجملة، لم يمتنع أن يكون أمير المؤمنين عليه السلام أكمل علوماً من كلِّ إمام بعده، وإن كان من ناب منابه منهم عليهم السلام كاملاً لجميع علوم الدِّين والشريعة التي تقتضيها شروط الإمامة، وإنَّما زادت علومه عليه السلام علىٰ علومهم في أُمور خارجة عن ذلك، كالغائبات والماضيات وأسرار السماوات، فخوَّف عليه السلام من فوت هذه المزية في العلوم بفقده.

وهذا الذي ذكرناه يغني عمَّا تمحَّل ذكره في المسألة، ثمّ بيَّن فساده.

* * *

تنزيه الأنبياء/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٢٦]] **[في عدم افتائه عليه السلام بمذاهبه في أيّام المتآمرين]:**

مسألة: فإن قيل: إذا كنتم تروون عنه عليه السلام وتدَّعون عليه في أحكام الشريعة مذاهب كثيرة لا يعرفها الفقهاء له مذهباً، وقد كان عليه السلام عندكم يشاهد الأمر يجري بخلافها، فهلَّا أفتىٰ بمذاهبه ونبَّه عليها وأرشد إليها. وليس لكم أن تقولوا: إنَّه عليه السلام استعمل التقيَّة كما استعملها فيما تقدَّم، لأنَّه عليه السلام قد خالفهم في مذاهب استبدَّ بها وتفرَّد بالقول فيها، مثل قطع السارق من الأصابع، وبيع أُمَّهات الأولاد، ومسائل في الحدود، وغير ذلك ممَّا [هو] مذهبه عليه السلام فيه إلىٰ الآن معروف. فكيف اتَّقىٰ في بعض وأمن في آخر؟ وحكم الجميع واحد / [[ص ٢٢٧]] في أنَّه خلاف في أحكام شرعية لا يتعلَّق بإمامة، ولا تصحيح نصٍّ، ولا إبطال اختيار؟

الجواب: قلنا: لم يُظهر أمير المؤمنين عليه السلام في أحكام الشريعة خلافاً للقوم إلَّا بحيث كان له موافق وإن قلَّ عدده، أو بحيث علم أنَّ الخلاف لا يؤول إلىٰ فساد، ولا يقتضي إلىٰ مجاهرة ولا مظاهرة. وهذه حال يعلمها الحاضر بالمشاهدة، أو يغلب علىٰ ظنِّه فيها ما لا يعلمه الغائب [عنها] ولا يظنُّه، واستعمال القياس فيما يُؤدّي إلىٰ الوحشة بين الناس ونفار بعضهم من بعض لا يسوغ، لأنّا قد نجد كثيراً من الناس يستوحش من أن يخالفوا في مذهب من المذاهب غاية الاستيحاش، وإن لم يستوحشوا من الخلاف فيما هو أعظم منه وأجلّ موقعاً، ويغضبهم في هذا الباب الصغير ولا يغضبهم الكبير.

وهذا إنَّما يكون لعادات جرت وأسباب استحكمت، ولاعتقادهم أنَّ بعض الأُمور وإن صغر في ظاهره، فإنَّه

يؤدّي إلىٰ العظائم والكبائر، أو لاعتقادهم أنَّ الخلاف في بعض الأشياء وإن كان في ظاهر الأمر كالخلاف في غيره، لا يقع إلَّا مع معادٍ منافس.

وإذا كان الأمر علىٰ ما ذكرناه لم يُنكَر أن يكون أمير المؤمنين عليه السلام إنَّما لم يُظهِر جميع مذاهبه التي خالف فيها القوم إظهاراً واحداً، لأنَّه عليه السلام علم أو غلب في ظنِّه أنَّ إظهار ذلك يُؤدّي إلىٰ الضرر في الدِّين إلىٰ ما لا يُؤدّي إليه إظهار ما أظهره، وهذا واضح لمن تدبَّره.

وقد دخل في جملة ما ذكرناه الجواب عن قولهم: لِـمَ لم يُغيِّر الأحكام ويُظهِر مذاهبه، وما كان مخبوًّا في نفسه عند إفضاء الأمر إليه وحصول الخلافة في يديه، فإنَّه لا تقيَّة علىٰ من هو أمير المؤمنين وإمام جميع المسلمين؟ لأنّا قد بيَّنّا أنَّ الأمر ما أُفضي إليه عليه السلام إلَّا بالاسم دون المعنىٰ، وقد كان عليه السلام معارَضاً منازَعاً مغصَّصاً طول أيّام ولايته إلىٰ أن قبضه الله تعالىٰ إلىٰ جنَّته.

/ [[ص ٢٢٨]] وكيف يأمن في ولايته الخلاف علىٰ المتقدِّمين عليه عليه السلام وجلّ من تابعه وجمهورهم شيعة أعدائه عليه السلام، ومن يرىٰ أنَّهم مضوا علىٰ أعدل الأُمور وأفضلها، وأنَّ غاية من يأتي بعدهم أن يتَّبع آثارهم ويقتفي طرائقهم؟

وما العجب من ترك أمير المؤمنين عليه السلام ما ترك من إظهار بعض مذاهبه التي كان الجمهور يخالفه فيها، وإنَّما العجب من إظهار شيء من ذلك مع ما كان عليه من شرِّ الفتنة وخوف الفرقة، وقد كان عليه السلام يجهر في كلِّ مقام يقومه بما هو عليه من فقد التمكُّن، وتقاعد الأنصار، وتخاذل الأعوان، بما [لو] أنّا ذكرنا قليله طال به الشرح.

وهو عليه السلام القائل: «والله لو ثنيت لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، حتَّىٰ ينطق كلُّ كتاب من هذه الكتب ويقول: يا ربِّ، إنَّ عليًّا قد قضىٰ بقضائك».

وهو القائل عليه السلام وقد استأذنه قضاته فقالوا: بِـمَ نقضي يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام: «اقضوا بما كنتم تقضون حتَّىٰ يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي» يعني عليه السلام من تقدَّم موته من أصحابه والمخلصين من شيعته الذين قبضهم الله تعالىٰ وهم علىٰ أحوال التقيَّة والتمسُّك باطناً بما أوجب الله (جلَّ اسمه) عليهم التمسُّك به.

وهذا واضح فيما قصدناه، وقد تضمَّن كلامنا هذا الجواب عن سؤال من يسأل عن السبب في امتناعه عليه السلام من ردِّ فدك إلىٰ [يد] مستحقِّها لـمَّا أُفضي التصرُّف في الإمامة إليه عليه السلام.

* * *

[[ص ٢٣٩]] [في قوله عليه السلام: **«ما حدَّثني أحد عن الرسول صلى الله عليه وآله إلَّا استحلفته»**]:

مسألة: فإن قيل: فما الوجه فيما روي عنه (عليه الصلاة والسلام) [من] أنَّه قال: «كنت إذا حدَّثني أحد عن رسول الله صلى الله عليه وآله بحديث استحلفته بالله أنَّه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله فإن حلف صدَّقته، وإلَّا فلا، وحدَّثني أبو بكر وصدقني»، أوَليس هذا الخبر ممَّا طعن به النظّام، وقال: لا يخلو المحدِّث عنده من أن يكون ثقةً أو متَّهماً. فإن كان ثقةً فما معنىٰ الاستحلاف؟ وإن كان متَّهماً فكيف يتحقَّق قول المتَّهم بيمينه؟ وإذا جاز أن يُحدِّث عن رسول الله صلى الله عليه وآله بالباطل جاز ان يحلف [علىٰ ذلك] بالباطل.

الجواب: قلنا: هذا خبر ضعيف مدفوع مطعون علىٰ إسناده، لأنَّ عثمان بن المغيرة رواه عن عليِّ بن ربيعة الوالبي، عن أسماء بن الحكم الفزاري، قال: سمعت عليًّا عليه السلام يقول كذا وكذا، وأسماء بن الحكم [هذا] مجهول عند أهل الرواية لا يعرفونه، ولا روي عنه شيء من الأحاديث غير هذا الخبر الواحد.

وقد روي أيضاً من طريق سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبُري، عن أخيه، عن جدِّه / [[ص ٢٤٠]] أبي سعيد رواه هشام بن عمّار والزبير بن بكّار، عن سعد بن سعيد [بن أبي سعيد، عن أخيه عبد الله بن سعيد]، عن جدِّه، عن أمير المؤمنين عليه السلام.

وقال الزبير عن سعد بن سعيد: إنَّه ما رؤي أخبث منه.

وقال أبو عبد الرحمن الشيباني: عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبُري متروك الحديث.

وقال يحييٰ بن معين: إنَّه ضعيف [الحديث].

ورووه من طريق أبي المغيرة المخزومي، عن ابن نافع،

عن سليمان بن يزيد، عن المقبُري. وأبو مغيرة المخزومي مجهول لا يعرفه أكثر أهل الحديث.

ورووه من طريق عطا بن مسلم، عن عُمارة، عن مُحرِز، [عن أبي هريرة]، عن أمير المؤمنين عليه السلام، [قالوا: مُحرِز لم يسمع من أمير المؤمنين عليه السلام] بل لم يرَه، وعُمارة وهو عُمارة بن جُوَين وهو أبو هارون العبدي، وقيل: إنَّه متروك الحديث.

وممَّا يُنبِئ عن ضعف هذا الحديث واختلاله أنَّ من المعروف الظاهر أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يرو عن أحد قطُّ حرفاً غير النبيِّ صلى الله عليه وآله. وأكثر ما يُدَّعىٰ عليه من ذلك هذا الخبر الذي نحن في الكلام عليه. وقوله: «ما حدَّثني أحد عن رسول الله صلى الله عليه وآله إلَّا استحلفته»، يقتضي ظاهره أنَّه قد سمع أخباراً عنه صلى الله عليه وآله من جماعة من الصحابة، والمعلوم خلاف ذلك.

وأمَّا تعجُّب النظّام من الاستحلاف ففي غير موضعه، لأنّا نعلم أنَّ في عرض اليمين تهيُّباً لمن عرضت عليه وتذكيراً بالله تعالىٰ وتخويفاً من عقابه، سواء كان من تعرُّض /[[ص ٢٤١]] [عليه ثقةً أو ظنيناً، لأنَّ بذل اليمين] والإقدام عليها يزيدنا في الثقة بصيرةً، وربَّما قوّىٰ ذلك حال الظنين، لبعد الإقدام علىٰ اليمين الفاجرة، ولهذا نجد كثيراً من الجاحدين للحقوق متىٰ عرضت عليهم اليمين امتنعوا منها، وأقرُّوا بها بعد الجحود واللجاج. ولهذا استظهر في الشريعة باليمين علىٰ المدَّعىٰ عليه، وفي القاذف زوجته بالتلفُّظ باللعان. ولو أنَّ ملحداً أراد الطعن علىٰ الشريعة، واستعمل من الشبهة ما استعمله النظّام، فقال: أيّ معنىٰ لليمين في الدعاوىٰ، والمستحلَف إن كان ثقةً فلا معنىٰ لاستحلافه، وإن كان ظنيناً متَّهماً فهو بأن يقدم علىٰ اليمين أولىٰ. وكذلك في القاذف زوجته. لما كان له جواب إلَّا ما أجبنا به النظّام، وقد ذكرناه.

[وقد] حكي عن الزبير بن بكّار في هذا الخبر تأويل قريب، وهو أنَّه قال: كان أبو بكر وعمر إذا جاءهما حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله لا يعرفانه لا يقبلاه حتَّىٰ يأتي مع الذي ذكره آخر، فيقوما مقام الشاهدين. قال فأقام أمير المؤمنين عليه السلام اليمين مع دعوىٰ المحدِّث مقام الشاهد مع اليمين في الحقوق، كما أقاما الرواية في طلب شاهدين عليها مقام باقي الحقوق.

فإن قيل: أوَليس هذا الحديث إذا سلَّمتوه وأخذتم في تأويله يقتضي أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام ما كان يعلم الشيء الذي يُخبَر به عن رسول الله صلى الله عليه وآله؟ وأنَّه كان يستفيده من المخبِر، ولولا ذلك لما كان لاستحلافه معنىٰ؟ وهذا يوجب أنَّه عليه السلام كان غير محيط بعلم الشريعة علىٰ ما تذهبون إليه.

قلنا: قد بيَّنّا الجواب عن هذه الشبهة في كتابنا الملقَّب بالشافي في الإمامة، وذكرنا أنَّه عليه السلام وإن كان عالماً بصحَّة ما أخبره به المخبِر، وأنَّه من الشرع، فقد يجوز أن يكون المخبِر له به ما سمعه من الرسول صلى الله عليه وآله، وإن كان من شرعه، ويكون كاذباً في ادِّعائه السماع، فكان يستحلفه لهذه العلَّة.

/[[ص ٢٤٢]] وقلنا أيضاً: لا يمتنع أن يكون ذلك إنَّما كان منه عليه السلام في حياة الرسول صلى الله عليه وآله وفي تلك الأحوال لم يكن محيطاً بجميع الأحكام، بل كان يستفيدها حالاً بعد حال.

فإن قيل: كيف خَصَّ أبا بكر في هذا الباب بما لم يخصّ به غيره؟

قلنا: يُحتَمل أن يكون أبو بكر حدَّثه بما علم أنَّه سمعه من الرسول صلى الله عليه وآله وحضر تلقّيه له من جهته صلى الله عليه وآله، فلم يحتج إلىٰ استحلافه لهذا الوجه.

* * *

[[ص ٢٤٨]] **[في الأحكام المدَّعىٰ مخالفة عليٍّ عليه السلام فيها لمن سواه]:**

مسألة: فإن قيل: فما الوجه فيما عابه النظّام به عليه السلام من الأحكام التي ادَّعىٰ أنَّه خالف فيها جميع الأُمَّة، مثل: بيع أُمَّهات الأولاد، وقطع يد السارق من أُصول الأصابع، ودفع /[[ص ٢٤٩]] السارق إلىٰ الشهود، وجلد الوليد بن عقبة أربعين سوطاً في خلافة عثمان، وجهره بتسمية الرجال في القنوت، وقبوله شهادة الصبيان بعضهم علىٰ بعض، والله تعالىٰ يقول: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، وأخذه عليه السلام نصف دية الرجل من أولياء المرأة، وأخذه نصف دية العين من المقتصِّ من الأعور، وتخليفه رجلاً يُصلّي العيدين بالضعفاء في المسجد الأعظم، وأنَّه عليه السلام أحرق رجلاً أتىٰ غلاماً في دُبُره، وأكثر ما أوجب

علىٰ من فعل هذا الفعل الرجم، وأنَّه أُوتي بمال من مهور البغايا فقال عليه السلام: «ارفعوه حتَّىٰ يجيء عطاء غني وباهلة». فقال النظّام: لِمَ خُصَّ بهذا غنيًّا وباهلة؟ فإن كانوا مؤمنين فمن عداهم من المؤمنين كهم في جواز تناول هذا المال، وإن كانوا غير مؤمنين فكيف يأخذون العطاء مع المؤمنين؟ قال: وذلك المال وإن كان من مهور البغايا أو بيع لحوم الخنازير بعد أن تملَّكه الكفّار ثمّ يفتحه الله علىٰ المؤمنين فهو حلال طيِّب للمؤمنين.

الجواب: إنّا قد بيَّنّا قبل هذا الموضع أنَّه لا يُعتَرض علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام في أحكام الشريعة ويُطمَع منه في عثرة أو زلَّة إلَّا معاند لا يعرف قدره، ومن شهد له النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بأنَّه أقضىٰ الأُمَّة، وأنَّ الحقَّ معه [يدور] كيف ما دار، وضرب بيده علىٰ صدره وقال: «اللّهمَّ اهدِ قلبه وثبِّت لسانه» لـمَّا بعثه إلىٰ اليمن حتَّىٰ قال أمير المؤمنين عليه السلام: «فما شككت في قضاء بين اثنين». وقال النبيُّ فيه: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، فمن أراد المدينة فليأتِ / [[ص ٢٥٠]] الباب»، لا يجوز أن يُعتَرض أحكامه عليه السلام، ولا يُظَنُّ بها إلَّا الصحَّة والسداد.

وأعجب من هذا كلِّه الطعن علىٰ هذه الأحكام وأشباهها بأنَّها خلاف الإجماع، وأيّ إجماع - ليت شعري - يستقرُّ وأمير المؤمنين عليه السلام خارج منه؟ ولا أحد من الصحابة الذين لهم في الأحكام مذاهب وفتاوىٰ [وقيام] إلَّا وقد تفرَّد بشيء لم يكن له عليه موافق، وما عُدَّ مذهبه خروجاً عن الإجماع، ولولا التطويل لذكرنا شرح هذه الجملة، ومعرفتها وظهورها يغنيان عن تكلُّف ذلك، ولو كان للطعن علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام في هذه الأحكام مجال، وله وجه، لكان أعداؤه من بني أُميَّة والمتقرِّبين إليهم من شيعتهم بذلك أخبر، وإليه أسبق، وكانوا يعيبونه عليه ويدخلونه في جملة مثالبهم ومعايبهم التي تمحَّلوها [له]، ولما تركوا ذلك حتَّىٰ يستدركه النظّام بعد السنين الطويلة، وفي إضرابهم عن ذلك دليل علىٰ أنَّه لا مطعن بذلك ولا معاب.

وبعد، فكلُّ شيء فعله أمير المؤمنين عليه السلام من هذه الأحكام وكان له مذهباً، ففعله عليه السلام له واعتقاده إيّاه هو الحجَّة فيه، وأكبر البرهان علىٰ صحَّته، لقيام الأدلَّة علىٰ أنَّه عليه السلام لا يزل ولا يغلط [ولا يحتاج] إلىٰ بيان وجوه زائدة علىٰ ما ذكرناه إلَّا علىٰ سبيل الاستظهار والتقرير علىٰ الخصوم، وتسهيل طريق الحجَّة [عليهم].

فأمَّا [بيع] أُمَّهات الأولاد فلم يسر فيهنَّ إلَّا بنصِّ الكتاب وظاهره، قال الله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حافِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلىٰ أَزْواجِهِمْ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾ فَمَنِ ابْتَغىٰ وَراءَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ العادُونَ ﴿٣١﴾﴾ [المعارج: ٢٩ - ٣١]، ولا شبهة في أنَّ أُمَّ الولد يطؤها سيِّدها بملك اليمين، لأنَّها ليست زوجة، ولا هو عادٍ في وطئها إلىٰ ما لا يحلُّ، وإذا كانت مملوكة مسترقَّة بطل ما يدَّعونه من أنَّ ولدها أعتقها، ويُبيِّن ذلك أيضاً أنَّه لا خلاف في أنَّ لسيِّدها أن يعتقها.

/ [[ص ٢٥١]] ولو كان الولد قد أعتقها لما صحَّ ذلك، لأنَّ عتق المعتَق محال. وهذه الجملة توضِّح عن بطلان ما يروونه من أنَّ ولدها [قد] أعتقها.

ثمّ يقال لهم: أليس هذا الخبر لم يقتض أنَّ لها جميع أحكام المعتقات؟ لأنَّه لو اقتضىٰ ذلك لما جاز أن يعتقها السيِّد، ولا أن يطأها إلَّا بعقد، وإنَّما اقتضىٰ بعض أحكام المعتقات، فلا بدَّ من مزيل، فيقال لهم: فما أنكرتم من أن [يكون] مخالفكم يمكنه أن يستعمله أيضاً علىٰ سبيل التخصيص كما استعملتموه، فنقول: إنَّه لو أراد بيعها لم يجز إلَّا في دين، وعند ضرورة، وعند موت الولد، فكأنَّها يجري مجرىٰ المعتقات فيما لا يجوز بيعها فيه، وإن لم يجز من كلِّ وجه كما أجريتموها مجراهنَّ في وجه دون آخر.

فأمَّا قطع السارق من [أُصول] الأصابع فهو الحقُّ الواضح الجليُّ، لأنَّ الله تعالىٰ قال: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما﴾ [المائدة: ٣٨]، واسم اليد يقع علىٰ جملة هذا العضو إلىٰ المنكب، ويقع عليه أيضاً إلىٰ المرافق، وإلىٰ الزند، وإلىٰ الأشاجع، كلُّ ذلك علىٰ سبيل الحقيقة.

ولهذا يقول أحدهم: (أدخلت يدي في الماء إلىٰ أُصول الأصابع، وإلىٰ الزند، وإلىٰ المرفق، وإلىٰ المنكب)، فيجعل كلَّ ذلك غاية. وقال الله تعالىٰ: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩]، ومعلوم أنَّ الكتابة [تكون] بالأصابع، ولو يرىٰ أحدنا قلماً فعقرت السكّين أصابعه لقيل: قطع يده، وعقرها، ونحو ذلك. وقال الله تعالىٰ في قصَّة يوسف عليه السلام: ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٣١]، ومعلوم أنَّهنَّ ما قطَّعنَّ أكفّهنَّ إلىٰ

الزند، [بل] علىٰ ما ذكرناه. وإذا / [[ص ٢٥٢]] كان الأمر علىٰ ما ذكرناه لم يجز أن يُحمَل اليد علىٰ كلِّ ما تناولته هذه اللفظة حتَّىٰ تُقطَع من الكتف علىٰ مذهب الخوارج، لأنَّ هذا باطل عند جميع الفقهاء، ووجب أن نحمله علىٰ أدنىٰ ما تناوله، وهو [من] أُصول الأشاجع، والقطع من الأصابع أولىٰ بالحكمة وأرفق بالمقطوع، لأنَّه إذا قُطِعَ من الزند فاته من المنافع أكثر ممَّا يفوته [إذا قُطِعَ] من الأشاجع.

وقد روي أنَّ عليَّ بن أصمع سرق عيبة لصفوان، فأُتي به [إلىٰ] أمير المؤمنين عليه السلام فقطعه من أشاجعه، فقيل له: يا أمير المؤمنين، أفلا [قطعته] من الرسغ؟ فقال عليه السلام: «فعلىٰ أيِّ شيء يتوكَّأ، وبأيِّ شيء يستنجي؟». ومهما شككنا فإنّا لا نشكُّ في أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان أعلم باللغة العربية من النظّام وجميع الفقهاء والذين خالفوه في القطع، وأقرب إلىٰ فهم ما نطق به القرآن، وأنَّ قوله عليه السلام حجَّة في العربية وقدوة، وقد سمع الآية، وعرف اللغة التي نزل بها القرآن، فلم يذهب إلىٰ ما ذهب إليه إلَّا عن خبرة ويقين.

وأمَّا دفع السارق إلىٰ الشهود، فلا أدري من أيِّ وجه كان عيباً؟ وهل دفعه إليهم ليقطعوه إلَّا كدفعه إلىٰ غيرهم ممَّن يتولّىٰ ذلك منه؟ وفي هذا فضل استظهار عليهم وتهييب لهم من أن يكذبوا فيعظم عليهم تولّي ذلك [منه] ومباشرته بنفوسهم، وهذا نهاية الحزم والاحتياط في الدين.

وأمَّا جلد الوليد بن عقبة أربعين سوطاً فإنَّ المروي أنَّه عليه السلام جلده بنسعة لها رأسان فكان الحدُّ ثمانين كاملة، وهذا مأخوذ من قوله تعالىٰ: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثاً فَاضْرِبْ بِهِ وَلا تَحْنَثْ﴾ [ص: ٤٤].

/ [[ص ٢٥٣]] وأمَّا الجهر بتسمية الرجال في القنوت فقد سبقه عليه السلام إلىٰ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتظاهرت الرواية بأنَّه صلى الله عليه وآله وسلم كان يقنت في صلاة الصبح ويلعن قوماً من أعدائه بأسمائهم، فمن عاب ذلك أو طعن به فقد طعن علىٰ [أصل] الإسلام، وقدح في الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

وأمَّا قبول شهادة الصبيان فالاحتياط للدِّين يقتضيه، ولم ينفرد أمير المؤمنين عليه السلام بذلك، بل [قد] قال بقوله - بعينه أو قريباً منه - جماعة من الصحابة والتابعين.

وروي عن عمر بن الخطّاب وعثمان بن عفّان في شهادة الصبيِّ يشهد بعد كبره، والعبد بعد عتقه، والنصراني بعد إسلامه أنَّها جائزة.

وهذا قول جماعة من الفقهاء المتأخِّرين كالثوري وأبي حنيفة وأصحابه.

وروىٰ مالك بن أنس، عن هشام بن عروة أنَّ عبد الله بن الزبير كان يقضي بشهادة الصبيان فيما بينهم من الجراح.

وروي عن هشام بن عروة أنَّه قال: سمعت أبي يقول: يجوز شهادة الصبيان بعضهم علىٰ بعض، يُؤخَذ بأوَّل قولهم.

وروي عن مالك بن أنس أنَّه قال: المجمع عليه عندنا - يعني أهل المدينة - أنَّ شهادة الصبيان تجوز فيما بينهم من الجراح، ولا تجوز علىٰ غيرهم إذا كان ذلك قبل أن يتفرَّقوا ويجيئوا ويعلموا، فإن تفرَّقوا فلا شهادة لهم إلَّا أن يكونوا قد أشهدوا عدولاً علىٰ شهادتهم / [[ص ٢٥٤]] قبل أن يتفرَّقوا، ويوشك أن يكون الوجه [في] الأخذ بأوائل أقوالهم، لأنَّ من عادة الصبي وسجيَّته إذا أخبر بالبديهة أن يذكر الحقَّ الذي عاينه، ولا يتعمَّل لتحريفه. وليس جميع الشهادات تراعىٰ فيها العدالة.

وجماعة من العلماء قد أجازوا شهادة أهل الذمَّة في الوصيَّة في السفر إذا لم يوجد مسلم، وتأوَّلوا لذلك قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]، وقد أجازوا أيضاً شهادة النساء وحدهنَّ فيما لا يجوز أن تنظر إليه الرجال، وقبلوا شهادة القابلة. وإنَّما أردنا بذكر قبول شهادة النساء، أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢] مخصوص غير عامٍّ في جميع الشهادات. ألَا ترىٰ أنَّ ذلك غير مانع من قبول اليمين مع شهادة الواحد؟

وبعد فليس قوله تعالىٰ: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ بمقتضٍ غير الأمر بالشهادة علىٰ هذا الوجه، وليس بمانع [من] قبول شهادة غير العدلين ولا تعلُّق له بأحكام قبول الشهادات.

فأمَّا أخذ نصف الدية من أولياء المرأة إذا أرادوا قتل الرجل بها فهو الصحيح الواضح الذي لا يجوز خلافه، لأنَّ دية الرجل عشرة آلاف درهم ودية المرأة نصفها، فإذا أراد أولياء المرأة قتل الرجل، فإنَّما يقتلون نفساً ديتها الضعف من دية مقتولهم، فلا بدَّ إذا اختاروا ذلك من ردِّ الفضل بين القيمتين، ولهذا لو أراد أخذ الدية لم يأخذوا أكثر من خمسة آلاف درهم.

وهكذا القول في أخذ نصف الدية من المقتصِّ من الأعور، لأنَّ دية عين الأعور عشرة / [[ص ٢٥٥]] آلاف [درهم] ودية إحدىٰ عيني الصحيح خمسة آلاف [درهم]. فلا بدَّ من الرجوع بالفضل علىٰ ما ذكرناه.

وما أدري من أيّ وجه تطرَّق العيب في تخليفه عليه السلام من يُصلّي العيدين بالضعفاء في المسجد الأعظم، وذلك من رأفته عليه السلام بالضعفاء ورفقه بهم، وتوصُّله إلىٰ أن يحظوا بفضل هذه الصلاة من غير تحمُّل مشقَّة الخروج إلىٰ المصلّىٰ؟

فأمَّا ما حكاه من إحراقه اللوطي، فالمعروف أنَّه عليه السلام ألقىٰ علىٰ الفاعل والمفعول به لـمَّا رآهما الجدار، ولو صحَّ الإحراق لم ينكر أن [لا] يكون ذلك [إلَّا] الشيء عرفه من الرسول صلى الله عليه وآله.

وقد روىٰ فهد بن سليمان، عن القاسم بن أُميَّة العدوي، عن عمر بن أبي حفص مولىٰ الزبير، عن شريك، عن إبراهيم بن عبد الأعلىٰ، عن سويد بن غفلة، أنَّ أبا بكر أتىٰ برجل يُنكَح فأمر به فضُرِبَت عنقه، ثمّ أمر به فأُحرق.

ولعلَّ أمير المؤمنين عليه السلام أحرقه بالنار بعد القتل بالسيف كما فعل أبو بكر، وليس ما روي من الإحراق بمانع من أن يكون القتل متقدِّماً له.

وقد روي قتل المتلوِّطين من طُرُق مختلفة عن الرسول صلى الله عليه وآله، وكذلك روي رجمهما.

روىٰ داود بن الحصين، عن عِكرمة، عن ابن عبّاس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «اقتلوا الفاعل والمفعول به».

وروي عبد العزيز، عن ابن جريح، عن عِكرمة، عن ابن عبّاس، عن النبيِّ صلى الله عليه وآله [أنَّه قال / [[ص ٢٥٦]] فيمن يوجد يعمل عمل قوم لوط] مثل ذلك.

وعن عمر بن أبي عمير، عن عِكرمة، عن ابن عبّاس أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال فيمن يوجد يعمل بعمل قوم لوط مثل ذلك.

وروىٰ أبو هريرة، عن النبيِّ صلى الله عليه وآله [أنَّه] قال: «الذي يعمل عمل قوم لوط ارجموا الأعلىٰ والأسفل، ارجموهما جميعاً».

وسُئِلَ ابن عبّاس: ما حدُّ اللوطي؟ [فقال]: يُنظَر [إلىٰ] أرفع بناء في القرية فيُرمىٰ به منكساً، ثمّ يُتبَع بالحجارة.

وروي أنَّ عثمان أشرف علىٰ الناس يوم الدار، فقال: ألم تعلموا أنَّه لا يحلُّ دم امرئ مسلم إلَّا أربعة: رجل قَتَل فقُتِلَ، ورجل زنىٰ بعد أن أحصن، ورجل ارتدَّ بعد إسلام، ورجل عمل عمل قوم لوط؟

فلا شبهة علىٰ ما ترىٰ في قتل اللوطي، ولا ريب في وجوب ذلك عليه. وكيف يُتَّهم بحيف في حدٍّ يقيمه من يتحرّىٰ فيما يخصّه [هذا] التحرّي المشهور؟ فيقول عليه السلام لـمَّا ضربه / [[ص ٢٥٧]] اللعين ابن ملجم: «أحسنوا أسره، فإن عشت فأنا وليُّ دمي، وإن متُّ فضربة بضربة، ولا تُمثِّلوا بالرجل فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله نهىٰ عن المثلة ولو بالكلب العقور». فمن ينهىٰ عن التمثيل بقاتله مع الغيظ الذي يجده الإنسان علىٰ ظالمه، وميله إلىٰ الاشتفاء والانتقام، كيف يُمثِّل بمن لا تره بينه وبينه ولا حسيكة له في قلبه؟ وهذا ما لا يظنُّه به عليه السلام إلَّا مؤوف العقل.

فأمَّا حبسه عليه السلام المال المكتسب من مهور البغايا علىٰ غني وباهلة، فله إن كان صحيحاً وجه واضح، وهو أنَّ ذلك المال دنيُّ الأصل، خسيس السبب، ومثله ما يتنزَّه عنه ذو الأقدار من جلَّة المؤمنين ووجوه المسلمين وإن كان حلالاً طلقاً، فليس كل حلال يتساوىٰ الناس في التصرُّف فيه، فإنَّ من المكاسب والمهن والحِرَف ما يحلُّ ويطيب ويتنزَّه ذوو المروءات والأقدار عنها.

وقد فعل النبيُّ صلى الله عليه وآله نظير ما فعله أمير المؤمنين عليه السلام، فإنَّه روي عنه أنَّه صلى الله عليه وآله نهىٰ عن كسب الحجّام، فلـمَّا روجع فيه أمر المراجع له أن يطعمه رقيقه، ويعلفه ناضحه.

وإنَّما قصد صلى الله عليه وآله إلىٰ الوجه الذي ذكرناه من التنزيه، وإن كان ذلك الكسب حلالاً طلقاً. وهاتان القبيلتان معروفتان بالدناءة ولؤم الأصل، مطعون عليهما في ديانتهما أيضاً، فخصَّهما بالكسب اللئيم وعوض من له في ذلك المال سهم من الجلَّة، والوجوه من غير / [[ص ٢٥٨]] ذلك المال. وكلُّ هذا واضح لمن تدبَّره.

* * *

تمهيد الأُصول/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٥٣٢]] وما روي أنَّ أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) أمر المقداد أن يسأل النبيَّ عليه السلام عن المذي / [[ص ٥٣٣]] إنَّما كان ذلك قبل إمامته؛ لأنَّ الإمام لا يجب أن يكون عالماً بجميع الأحكام من لدن خلقه الله تعالىٰ، بل إنَّما يستفيد الشيء بعد الشيء من النبيِّ أو مِنْ الذي تقدَّمه مِنْ الأئمَّة، فيكمل عند إفضاء الأمر إليه.

وما روي من مخاصمته للزبير في موالي صفيَّة وترافعهما إلىٰ عُمَر وحُكم عُمَر عليه لا يُبطِل ما قلناه؛ لأنَّه ما ترافع إليه مع عدم علمه، وإنَّما ترافع إليه مع العلم بأنَّه محقٌّ، وإنَّما أراد قطع الخصومة. وحكم الحاكم عليه لا يدلُّ علىٰ أنَّه غير عالم، ولا أنَّه مبطل في دعواه؛ لأنَّه لو وجب ذلك لوجب في كلِّ من حَكَمَ عليه الحاكم أن يكون مبطلاً، والمعلوم خلافه.

واستحلافه لمن كان يروي حديثاً عن النبيِّ صلى الله عليه وآله لا يدلُّ علىٰ أنَّه غير عالم بما يرويه من الأحكام؛ لأنَّه لا يمتنع أن يكون حلَّفه ليعلم صدق الراوي، أو يغلب في ظنِّه، وقد يجوز أن يكون ما تضمَّنه الخبر صحيحاً، وإن كان الراوي كاذباً.

/ [[ص ٥٣٤]] علىٰ أنَّه يجوز أنَّه كان ذلك في حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله، وفي تلك الحال لم يكن عالماً بجميع الأحكام.

وقوله: «حدَّثني أبو بكر وصَدَقَ أبو بكر»، إنَّما صدَّقه فيه لأنَّه كان شاركه في سماع الخبر، فلأجل ذلك صدَّقه.

* * *

تلخيص الشافي (ج ١)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٢٢]] أمَّا قولهم: إنَّه عليه السلام كان يقول بالاجتهاد، وينتقل من رأي إلىٰ رأي، فالمعلوم من مذهبه عليه السلام خلاف ما ذكروه، لأنَّ الثابت عنه عليه السلام مناظرة المخالفين ومطالبتهم بالرجوع إلىٰ الحقِّ، وليس يجب أن يستعمل من المنع أكثر ممَّا ذكرنا، لأنَّ المنع بالقهر والضرب والسيف إذا كان ممَّا لا يحسن استعماله مع المخالفين في كثير من الأُصول، فأولىٰ أن لا يستعمل مع المخالف في الفروع، فمن ادَّعىٰ أنَّهم سوَّغوا الاجتهاد من حيث لم يظهر منهم في المنع عنه أكثر من المناظرة والمحاجّة والدعاء والترغيب، كمن ادَّعىٰ أنَّهم سوَّغوا الخلاف في الأُصول / [[ص ١٢٤]] لأنَّهم لم يتعدُّوا في كثير منها هذه الطريقة.

وأمَّا ما ذكروه: من قول عبيدة السلماني حين سأله عليه السلام عن بيع أُمَّهات الأولاد، فقال: «كان رأيي ورأي عمر أن لا يبعن، ورأيي الآن أن يبعن...» إلىٰ آخر الحديث، / [[ص ١٢٥]] فأوَّل ما فيه أنَّه خبر واحد ولا يجوز عندنا العمل به، ولا هو أيضاً / [[ص ١٢٨]] ممَّا يوجب العلم عندنا، ولا عند أكثر من خالفنا.

/ [[ص ١٢٩]] ومع هذا فقد ردَّه أكثر الناس وطعنوا في طريقه.

ولو صحَّ لم يكن مصحِّحاً للاجتهاد الذي يدَّعيه المخالفون، لأنَّه يمكن أن يكون عليه السلام أظهر موافقة عمر لما علمه في ذلك من الاستصلاح، ولـمَّا زال ما اقتضىٰ التقيَّة وواجب الخوف أظهر المخالفة.

وليس لأحدٍ أن يقول: فقد كان يجب أن لا يخالف عمر في شيء من مذاهبه، وقد رأيناه خالفه في كثير منها. لأنَّه لا يمتنع أن يكون الخلاف في بعض المذاهب سيثمر من العداوة والفساد ما لا يثمره غيره، وإن كان في الظاهر حاله كحاله. وهذه أُمور تدلُّ عليها الأحوال وشواهدها، فيكون لبعضها مزيَّة علىٰ بعض عند من شاهد الحال، وإن كانت عند غيره ممَّن لم يشهدها متساوية.

علىٰ أنَّا لو عدلنا عن هذا الجواب وإن كان ظاهر الصحَّة بيِّن الاستمرار لم تكن فيما يُدَّعىٰ من الخبر دلالة علىٰ صحَّة الاجتهاد، لأنَّه لا ينكر أن يرجع من قول إلىٰ قول بدليل قاطع، وإنَّما كان يكون في الخبر متعلّق لو / [[ص ١٣٠]] ثبت أنَّه لا يمكن أن يرجع من قول إلَّا بالاجتهاد، فأمَّا إذا كان ممكناً فلا فائدة في التعلُّق به.

وهذا الجواب وإن كان غير صحيح عندنا، لأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لا يجوز أن يخفىٰ عليه الحقّ المعلوم بالدليل في وقتٍ حتَّىٰ يرجع إليه في آخر، فإنَّما ذكرناه لأنَّ أُصول من تعلَّق بهذا الخبر في صحَّة الاجتهاد لا ينافيه. وإذا كانت أُصولهم تقتضي جواز ما ذكرناه بطل تعلُّقهم به، ولم يكن لهم أن يستدلُّوا بأُصولهم بما يقتضي أن لا دلالة فيه.

* * *

[[ص ٢٥٦]] فإن قيل: أليس قد ثبت عن أمير المؤمنين عليه السلام أنَّه / [[ص ٢٥٧]] أمر المقدار حتَّىٰ سأل رسول الله صلى الله عليه وآله / [[ص ٢٥٨]] عن المذي ما حكمه؟ / [[ص ٢٥٩]] فأعلم، ولم يكن عالماً في الحال. وقد روي أنَّه خاصم الزبير / [[ص ٢٦١]] في موالىٰ صفية، وترافعا إلىٰ عمر، حتَّىٰ حكم بينهما / [[ص ٢٦٣]] وحكم عليه. وكان يقول: «ما حدَّثني أحد إلَّا استحلفته، وحدَّثني أبو بكر وصدق أبو بكر»، فلو كان عالماً بالخبر لما احتاج إلىٰ استحلاف الراوي. وإذا ثبت ما ذكرناه، بطل ما عوَّلتم عليه.

قيل له: أوَّل ما نقول: إنَّ جميع ما تضمَّنه السؤال تعويل علىٰ أخبار آحاد لا توجب علماً عندنا وعند خصومنا. وعندنا خاصَّة لا توجب عملاً علىٰ ما دلَّلنا عليه، وما هذا سبيله لا يجوز أن يُعتَرض به علىٰ أدلَّة العقول.

علىٰ أنّا لو تجاوزنا عن ذلك وسلَّمنا صحَّة هذه الأخبار كلّها لم يكن فيها ما يطعن علىٰ ما قلناه، ولا شبهة فيه، لأنَّ خبر مقداد علىٰ ما وردت به الرواية لا شكَّ أنَّه غير قادح فيما قلناه، لأنّا لا نوجب كون الإمام عالماً بجميع الدِّين من لدن خلقه، وكمال عقله. وإنَّما نوجبه في الحال التي يكون فيها إماماً، وسؤال أمير المؤمنين في المذي إنَّما كان في زمان الرسول (عليه / [[ص ٢٦٤]] وآله السلام)، وفي تلك الحال لم يكن عالماً بجميع الأحكام، لأنَّه لم يكن إماماً بعد. ولا فرق بين حكم المذي الذي لم يعرفه ثمّ عرفه، وبين غيره من الأحكام التي استفادها من جهة النبيِّ (عليه وآله السلام)، وعلمها بعد أن لم يكن عالماً بها، فالاقتصار علىٰ ذكر المذي وحكم سائر الدِّين حكمه لا وجه له.

وأمَّا القول في موالىٰ صفية فأكثر ما وردت به الرواية: أنَّه نازع الزبير في ميراثهم، واختصما إلىٰ عمر في استحقاق الميراث، فقضىٰ بينهما بما هو مذكور. والاختصام في الشيء لا يدلُّ علىٰ فقد العلم بحكم ما وقع الترافع فيه، وقد تخاصم إلىٰ الحُكّام وترافع إلىٰ حكمهم من هو أعلم منهم بالحكم. وليس يدلُّ قضاء عمر أيضاً بينهما بما قضىٰ به أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يكن محقًّا فيما ادَّعاه، ولا يدلُّ صبره تحت القضيَّة وإظهاره الرضا بها علىٰ الرجوع عن اعتقاده الأوَّل، لأنَّه لا شبهة أنَّ أحداً يلتزم من حكم الحاكم عليه ما لا يعتقده ولا يدين الله بصحَّته، ولم يرجع أمير المؤمنين عليه السلام إلىٰ عمر علىٰ سبيل الاستفادة والتعلُّم، بل علىٰ طريق الحكومة، والظاهر من مذهبه عليه السلام أنَّ عصبة المرأة المعتقة من قِبَل أبيها أحقُّ بالولاء والميراث من ولدها ذكوراً كانوا أو إناثاً، وقد روي أنَّه مذهب عثمان.

/ [[ص ٢٦٩]] فأمَّا ما روي من حديث الاستحلاف فأبعد من أن يكون شبهة فيما نحن فيه، لأنَّ استحلافه عليه السلام لمن يُخبِر عن النبيِّ (عليه وآله السلام) بالإخبار في الأحكام لا يدلُّ علىٰ أنَّه غير عالم بها، بل جائز أن يكون سبب استحلافه ليعلم أو ليغلب علىٰ ظنِّه أنَّ المخبر صادق عن النبيِّ (عليه وآله السلام) فيما رواه، وإن كان الحكم بعينه مستقرًّا عنده. وقد يمكن الشكُّ في الخبر المروي وصدق رواته، مع العلم بصحَّة الحكم الذي تضمَّنه الخبر، لأنَّ الحكم وإن كان علىٰ ما تضمَّنه، فجائز أن يكون المخبر لم يسمع ذلك الحكم من النبيِّ صلى الله عليه وآله، فليس المعرفة بالحكم تابعة لصدق الراوي في الخبر.

علىٰ أنَّه ليس في الخبر تاريخ وبيان الوقت الذي كان يستحلف فيه المخبرين، وإذا لم يكن فيه بيان الوقت أمكن أن يكون استحلافه إنَّما وقع في أيّام الرسول (عليه وآله السلام)، وفي تلك الحال لم يكن محيطاً بجميع الأحكام علىٰ ما تقدَّم. وليس بمنكر أن يُحدِّث عن النبيِّ (عليه وآله السلام) في حياته، لأنَّ ذلك متعارف بين الصحابة وغير مستنكر.

وليس لأحدٍ أن يقول: إذا كان عليه السلام عالماً بالحكم فأيّ فائدة في أن يعلم أو يغلب علىٰ ظنِّه صدق الراوي؟ وهو إذا صدق لم يزده معرفةً. لأنَّه لا يمتنع أن يكون فيه ردع الناس من الإقدام / [[ص ٢٧٠]] علىٰ رواية ما لم يسمعوه من النبيِّ (عليه وآله السلام)، ولأنَّه وإن لم يزدد معرفةً بنفس الحكم وأنَّه من دين الرسول (عليه وآله السلام) فإنَّه يعرفه أو يغلب في ظنِّه أنَّ الرسول (عليه وآله السلام) نصَّ عليه في مقام لم يعلم بنصِّه عليه فيه، وجرىٰ ذلك مجرىٰ تكرُّر الأدلَّة وتأكُّدها، لأنَّه غير ممتنع أن ننظر في دليل بعد تقدُّم العلم لنا بمدلوله من جهة دلالة أُخرىٰ، وأن ينظر في الخبر وهل هو صحيح أو فاسد؟ وإن تقدَّم لنا العلم بمخبره من جهة.

فأمَّا قوله: «وحدَّثني أبو بكر، وصدق أبو بكر»، فلا يتعلَّق الموضع الذي نحن في الكلام عليه. ويمكن أن يقال فيه: إنَّ تصديقه له من حيث سمع ما سمعه علىٰ الوجه الذي سمعه عليه. وليس لأحدٍ أن يقول: كيف يجوز أن يُحدِّثه بما قد اشتركا في سماعه. لأنَّ ذلك جائز بأن يكون أبو بكر أنسىٰ مشاركته له في السماع، أو لم يكن عالماً في الأصل بسماعه عليه السلام له جملةً، فقد يمكن أن يسمع الحاضرون في مجلس واحد خبراً، ولا يكون كلّ واحد عالماً بمشاركته الآخر له في سماعه، إمَّا بأن يكون بعيداً منه أو في غير جهة مقابلة، أو لغير ما ذكرناه من الأسباب، وكلُّ ذلك بيِّن، والحمد لله.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٣)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

/ [[ص ١٩]] **فصل: في أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أعلم الصحابة:**

/ [[ص ٢١]] المعتمد في هذا الباب أن نقول: قد دلَّلنا علىٰ إمامته فيما مضىٰ بالأدلَّة التي ذكرناها. ودلَّلنا أيضاً أنَّ الإمام يجب أن يكون عالماً بجميع ما هو إمام فيه، وبيَّنّا أنَّه لا يجوز تقليد أحد أُموراً لا يكون عالماً بها وإن كان متمكِّناً من التعلُّم، وبيَّنّا الفرق بين الولاية في هذا الباب وبين تكليفه علم ما هو ليس عالماً به.

وإذا ثبت ذلك، ثبت أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أعلم الصحابة، وأنَّه عالم بجميع أحكام الشريعة، لأنَّه لو لم يكن كذلك، لانتقض ما دلَّلنا عليه.

ويدلُّ علىٰ ذلك أيضاً: قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وقد أجمع علىٰ نقله الخاصّ والعامّ: أنَّه لما رتَّب أصحابه، وخصَّ كلَّ واحدٍ منهم بمنزلة، قال: «عليٌّ أقضاكم»، فحكم له بأنَّه أقضاهم، ولا يكون كذلك إلَّا وهو أعلمهم بجميع الأحكام، لأنَّه لو لم يكن كذلك لم يكن أقضاهم.

ويدلُّ علىٰ ذلك: قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، فمن أراد العلم فليأت الباب»، فجعله صلى الله عليه وآله وسلم الباب الذي يُتوصَّل منه إلىٰ جميع العلوم. فلو لم يكن عالماً بجميع الأحكام لم يكن أن يكون باباً إليها. علىٰ أنَّ النبيَّ أرشد إليه في طلب ما يُحتاج إليه من العلوم، ولا يجوز أن يرشد إلىٰ من ليس / [[ص ٢٢]] عنده العلم، ويأمرنا بالرجوع إليه، لأنَّ ذلك لا يفضي إلىٰ الغرض المقصود.

ويدلُّ علىٰ ذلك أيضاً: ما روي عنه عليه السلام أنَّه قال: «سلوني قبل أن تفقدوني، فإنَّ بين جنبي علماً جمًّا»، ومثل هذا لا يقدم عليه إلَّا من هو واثق من نفسه أنَّه عالم بجميع ما يُسئَل عنه، وإلَّا عرض نفسه للجهل، وذلك لا يليق به عليه السلام.

وأيضاً ما روي عنه بلا خلاف أنَّه قال: «والله لو ثُنيت لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل القرآن بقرآنهم، حتَّىٰ يزهر كلُّ كتاب، ويقول: يا ربِّ، إنَّ عليًّا قضىٰ بقضائك»، فلولا أنَّه عالم بما في هذه الكتب، لم يجز أن يقول هذا القول.

وليس لأحدٍ أن يقول: كيف قال: أحكم بهذه الكتب وهي كلُّها منسوخة بالقرآن؟ ولو حكم لما حكم إلَّا بالقرآن، وذلك يدلُّ علىٰ ضعف هذا الخبر. وذلك أنَّ مراده عليه السلام: إنَّني كنت أقاضيهم إلىٰ كُتُبهم الدالَّة علىٰ البشارة بنبيِّنا صلى الله عليه وآله وسلم وصحَّة شرعه، فأكون حاكماً عليهم بما تقتضيه كُتُبهم / [[ص ٢٣]] من هذه الشريعة وأحكام القرآن. وهذا من أحسن الأغراض وجليلها وعظيمها.

فإن قالوا: كيف تدَّعون أنَّه كان عليه السلام عالماً بجميع الأحكام مع أنَّه كان يُحلِّف من يُحدِّثه، فإذا حلف صدَّقه، وإن لم يحلف كذَّبه؟ ولو كان عنده العلم، لما احتاج إلىٰ استحلافه، ولما احتاج بأن يأمر المقداد حتَّىٰ يسأل النبيَّ عن حكم المذي، ولما نازع العبّاس في ميراث النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، ولا نازع الزبير في موالي صفيَّة حتَّىٰ حكم عليه عمر، ولما شكَّ في موضع دفن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم حتَّىٰ خبَّره بذلك أبو بكر.

قلنا: قد تكلَّمنا في ما مضىٰ علىٰ هذه الأخبار، وبيَّنّا أنَّها لا تقتضي ذهاب بعض الأحكام عليه، من حيث يجوز أن يكون استحلافه ليذهب المخبر من الكذب علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، لأنَّ العلم بصحَّة الحكم الذي تضمَّنه الخبر لا يقتضي صدق المخبر. وذكرنا أنَّه لا تاريخ في الخبر، وأنَّه يمكن أن يكون استحلافه علىٰ الإخبار كان في حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وفي تلك الحال لم يكن محيطاً بجميع الأحكام.

وكذلك الكلام علىٰ خبر المقداد، وخبر موالي صفيَّة، وبيَّنّا أنَّ حكم من حكم عليه لا يدلُّ علىٰ أنَّه لم يكن عالماً به، بل إنَّما يدلُّ علىٰ خطأ من حكم عليه، من حيث كان ما طالب به هو الصحيح الذي يثبت في شريعة الإسلام.

وأمَّا خبر الدفن، فقد تكلَّمنا عليه فيما مضىٰ. علىٰ أنَّه لا تعلُّق لذلك بالأحكام التي يجب أن يكون عالماً بها، ويجوز أن يكون عالماً بذلك وأراد أن يعمل به، فلمَّا روىٰ أبو بكر الخبر وعمل بمتضمَّنه، ظنَّ أنَّ العمل كان / [[ص ٢٤]] لأجل الخبر، ولو لم يكن كذلك. ويجوز أن يكون أيضاً خبَّره في مواضع الدفن، ولم يُعيِّن له علىٰ موضع بعينه، فلمَّا روىٰ أبو بكر الخبر رأىٰ موافقته، وليس في ذلك كلِّه أنَّه استفاد علماً. وبيَّنّا أيضاً أنَّ الشيعة تذكر أنَّ الراوي للخبر كان أمير المؤمنين عليه السلام دون أبي بكر، وكلُّ ذلك جائز.

فإن قيل: قوله: «سلوني قبل أن تفقدوني»، و«إنَّ هاهنا علماً جمًّا»، إلىٰ غير ذلك، إنَّما يدلُّ علىٰ عظم محلِّه في العلم دون الإحاطة بجميع الأحكام.

قيل: ليس الأمر علىٰ ذلك، لأنَّه قول واثق بنفسه، آمن

من أن يُسئَل عمَّا لا يعلمه. وكيف يجوز أن يقول مثله عليه السلام علىٰ رؤوس الأشهاد وظهور المنابر: «سلوني قبل أن تفقدوني» وهو يعلم أنَّ كثيراً من أحكام الدين تعزب عنه؟ وأين كان أعداؤه المتهزون لفرصته وزلَّته عن سؤاله عن مشكل من المسائل وغامض الأحكام؟ والأمر في ذلك ظاهر بحمد الله.

* * *

المقنع في الإمامة/ عبيد الله السُّدآبادي (ق ٥هـ):

/ [[ص ٧٩]] **فصل:**

فأمَّا العلم بكتاب الله تعالىٰ وسُنَّة رسول الله صلى الله عليه وآله، فهو من شرائط الإمام، فيشهد المخالف والمؤالف، والغالي والقالي له: أنَّه لم يستفت أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله في شيء من الفقه والقرآن والتأويل في التنزيل.

وكان جميع الصحابة تستفتيه، وترجع إليه في جميع المشكلات، وفي إيضاح ما يغمض علمه، حتَّىٰ قال عمر بن الخطّاب: (لولا علي لهلك عمر).

ومن قبل عمر أخوه أبو بكر، حين قدم عليه في إمارته نفر من اليهود والنصارىٰ.

فأمَّا اليهود، فحدَّثني أبو الحسن عليُّ بن المظفَّر العلَّامة البندنيجي بها في سنة اثنين وعشرين وأربعمائة، قال: حدَّثني أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري بها / [[ص ٨٠]] في سنة تسع وسبعين وثلاثمائة، قال: حدَّثني أبو بكر محمّد بن دريد الأزدي بالبصرة في سنة خمس عشرة وثلاثمائة، قال: حدَّثني العُكْليُّ، عن ابن عائشة، [عن حمّاد بن، / [[ص ٨١]] سَلَمة]، عن حُمَيد، عن أنس بن مالك، أنَّه قال:

لـمَّا قُبِضَ رسول الله، وجلس أبو بكر، أقبل يهودي في نفر حتَّىٰ دخل المسجد، فقال: أين وصيُّ محمّد؟ فأشاروا القوم إلىٰ أبي بكر، فوقف عليه وقال: أُريد أن أسألك عن أشياء، لا يعلمها إلَّا نبيٌّ أو وصيُّ نبيٍّ.

فقال أبو بكر: سَلْ عمَّا بدا لك.

فقال اليهودي: أخبرني عمَّا ليس لله، وعمَّا ليس عند الله، وعمَّا لا يعلمه الله.

فقال أبو بكر لليهودي: هذه مسائل الزنادقة يا يهودي. وهمَّ أبو بكر والمسلمون به.

فقال ابن عبّاس رضي الله عنه: إن كان عندكم جوابه، وإلَّا فاذهبوا به إلىٰ من يجيبه، فإنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعليِّ بن أبي طالب عليه السلام: «اللّهمَّ اهدِ قلبه، وثبِّت لسانه».

/ [[ص ٨٢]] فقام أبو بكر ومن حضره حتَّىٰ أتوا عليًّا عليه السلام، فاستأذنوا عليه، فقال أبو بكر: يا أبا الحسن، إنَّ هذا اليهودي يسألني عن مسائل الزنادقة.

فقال عليٌّ عليه السلام: «يا يهودي، ما تقول؟».

فقال: أسألك عن أشياء لا يعلمها إلَّا نبيٌّ أو وصيُّ نبيٍّ.

فقال عليه السلام: «قل»، فردَّ المسائل.

فقال عليه السلام: «أمَّا ما لا يعلمه الله، فذلك قولكم يا معاشر اليهود: إنَّ العزير ابن الله، والله لا يعلم له ولداً. وأمَّا قولك: أخبرني بما ليس عند الله، فليس عند الله ظلم للعباد. وأمَّا قولك: بما ليس لله، فليس لله شريك».

فقال اليهودي: أشهد أن لا إله إلَّا الله، وأشهد أنَّ محمّداً رسول الله، وأنَّك وصيُّ رسول الله صلى الله عليه وآله.

فقال أبو بكر والمسلمون لعليٍّ عليه السلام: يا مفرِّج الكرب.

وأمَّا النصارىٰ، فحكي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه أنَّه قال: لـمَّا جلس أبو بكر وغلب علىٰ الأمر، قدم المدينة في أوَّل خلافته جاثليق / [[ص ٨٣]] النصارىٰ في جماعة من قومه، فقال له: يا أبا بكر، قد فاتنا نبيّكم، و نحن نعلم أنَّ كلَّ نبيٍّ من الأنبياء لا يخرج من الدنيا حتَّىٰ ينصَّ علىٰ من يخلفه في أُمَّته من بعده، تقتبس الأُمَّة منه ما أشكل عليها، أفأنت وصيَّه، فأسألك عمَّا أحتاج إليه؟

فقال عمر بن الخطّاب: هذا خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله فاسأله.

فقال له الجاثليق: خبِّرنا أيّها الخليفة، عن فضلك علينا في الدِّين.

فقال أبو بكر: نحن مؤمنون وأنتم كافرون، والمؤمن خير من الكافر، والإيمان خير من الكفر.

فقال الجاثليق: هذه دعوىٰ تحتاج إلىٰ حجَّة، فخبّرني أنت مؤمن عند الله أم عند نفسك؟

فقال أبو بكر: أنا مؤمن عند نفسي، ولا علم لي بما عند الله تعالىٰ.

قال: فهل أنا كافر عندك علىٰ مثل ما أنت مؤمن عند نفسك، أم أنا كافر عند الله تعالىٰ؟

فقال أبو بكر: أنت عندي كافر، ولا علم لي بما لك عند الله تعالىٰ.

فقال الجاثليق: فما أراك إلَّا شاكًّا في نفسك، وفيَّ أيضاً، ولستَ / [[ص ٨٤]] علىٰ يقين من دينك.

فقال الجاثليق: أخبرني، ألك منزلة عند الله في الجنَّة بما أنت عليه من الدِّين تعرفها؟

فقال أبو بكر: لي منزلة في الجنَّة، أعرفها بالوعد والوعيد، ولا أعلم هل أصل إليها أم لا؟

قال الجاثليق: أفترجو أن تكون لي منزلة في الجنَّة أنالها؟

قال: أجل، أرجو ذلك.

قال الجاثليق: فما أراك إلَّا راجياً لي وخائفاً من نفسك، فما فضلك عليَّ في العلم؟

ثمّ قال: أخبرني، هل احتويتَ علىٰ جميع علم النبيِّ المبعوث إليكم؟

قال: لا، ولكنّي أعلم ما قُضي إليَّ علمه.

قال: فكيف صرت خليفة النبيِّ وأنت لا تحفظ علم ما تحتاج إليه أُمَّته من علمه؟! وكيف قدَّمك قومك علىٰ من هو أعلم منك؟!

قال: فحرد عمر بن الخطّاب، وقال: كُفَّ يا نصراني عن هذا العبث، وإلَّا أبحنا دمك.

فقال الجاثليق: ليس هذا جواب من جاءكم مسترشداً في كلام.

/ [[ص ٨٥]] قال سلمان الفارسي رضي الله عنه: فشنَّع عليهم الجاثليق، و قال: يا قوم، دلُّوني علىٰ من أسترشد به.

فمضيت وعرَّفت أمير المؤمنين عليه السلام ذلك، فجاء بأبي وأُمّي هو حتَّىٰ جلس وساءله الجاثليق، وأخبره بكلِّ ما كان ويكون، فأسلم هو وأصحابه، فأمر عمر بن الخطّاب أن لا يُذكَر هذا المجلس، في كلام طويل، ضربت عنه إشفاقاً من الملالة، فمن التمسه علىٰ صيغته وجده في كتابي الموسوم بـ (لوامع السقيفة والدار والجمل وصفّين والنهروان)، فقد استوفيت فيه نكت الأخبار.

وقد استوفيته وأضفته إلىٰ أخبار السقيفة وما كان فيها من الأُمور التي دلَّت علىٰ فساد أديان الذين تمالئوا علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام.

حكي عن أبي هارون العبدي أنَّه قال: لـمَّا مات أبو بكر وجلس عمر بن الخطّاب اجتمع المسلمون حوله، فأتاه يهودي في نفر منهم، فقال: يا عمر، أنت خليفة محمّد في أهله؟ وأنت أعلم هذه الأُمَّة بكتاب نبيّها؟

/ [[ص ٨٦]] قال: فسكت عنه ساعة، ثمّ قال: لا.

قال: فمن أعلم هذه الأُمَّة بكتاب نبيِّها؟ ومن خليفته في أهله؟

فأشار عمر بيده إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، فقال اليهودي: يا علي، أنت خليفة محمّد في أهله؟ وأعلم أُمَّته بكتاب نبيِّها؟

قال: «نعم، فسَلْ عمَّا بدا لك».

قال: أخبرني عن أوَّل حجر وُضِعَ علىٰ الأرض، وأوَّل شجرة أُنبتت علىٰ الأرض، وأوَّل عين نبعت علىٰ الأرض.

فقال عليه السلام: «أنتم تزعمون أنَّ أوَّل حجر وُضِعَ علىٰ الأرض الصخرة التي في بيت المقدس، وما هو كذلك، ولكنَّه الحجر الأسود في بيت الله تعالىٰ، أخذ الله سبحانه وتعالىٰ عليه مواثيق العباد، ثمّ ألقمه إيّاها، فمن ثَمَّ المؤمنون يتعاهدون مواثيقهم».

قال: صدقت، يا عليُّ.

قال عليه السلام: «وأمَّا أوَّل شجرة أُنبتت علىٰ وجه الأرض، فتزعمون أنَّها الزيتونة، وليس كذلك، ولكنَّها النخلة، نزل بها جبرائيل عليه السلام علىٰ آدم عليه السلام من الجنَّة».

قال: صدقت.

قال عليه السلام: «وأمَّا قولك: أوَّل عين نبعت علىٰ الأرض، فأنتم تزعمون أنَّها العين التي في بيت المقدس، وليس كذلك، ولكنَّها عين الحياة، / [[ص ٨٧]] كان فيها سمك دخل بعضها بحراً وأُخفيت العين، ولا يعرفها إلَّا الله تعالىٰ، ومن يُطلِعه عليها».

قال: صدقت يا عليُّ وبررت.

قال: فأخبرني كم للمسلمين من إمام هدىٰ، لا يستوحشون من خالفهم، ولا يبالون من ناوأهم؟

قال: «هم والله اثنا عشر إماماً، سُكّان محمّد صلى الله عليه وآله وسلم في جنَّة، ولا يساكنه فيها غيرهم».

قال: صدقت وبررت. أخبرني عن خليفة محمّد، أيموت موتاً أو يُقتَل قتلاً، وكم يعيش من سنة بعد محمّد؟

قال عليه السلام: «يعيش بعد محمّد صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثين سنة وأشهراً،

ولا يمـوت والله موتـاً، ولكـن يُقتَـل قـتلاً، ومـا يمنـع أشـقاها أن يُخضِّبها من فرقها بـدم، والله ليفعلنَّـه، علـم سـابق مـن علـم الله تعالىٰ، وعهد معهود، وقد خاب من افترىٰ».

قال: صدقت وبررت.

ثـمّ أخـرج صـحيفة كانـت معـه، وقـال لأصـحابه اليهـود: أُنشـدكم الله، أتعلمـون أنّي مـن ولـد هـارون، وأنَّ عمّـي موسىٰ عليه السلام؟

قالوا: نعم.

قـال: أتعلمـون أنَّ هـذه الصـحيفة نتوارثهـا كـابراً عـن كابر؟

قالوا: نعم.

قال: هذا والله إملاء موسىٰ وخطُّ هارون بيده نتوارثه.

/ [[ص ٨٨]] ثـمّ أسـلم ومـن كـان معـه، وشـهد مـع أمـير المؤمنين عليه السلام الجمل وصفّين، وقُتِلَ بين يديه بصفّين رضي الله عنه.

فهذا بعض علمـه، و قـد عـرف مـن عـرفهم أنَّهـم لم يعرفـوا قليلاً ولا كثيراً ممَّا علَّمه الله تعالىٰ.

* * *

بناء المقالة الفاطمية/ أحمد بن طاوس (ت ٦٧٣هـ):

[[ص ١٦٥]] قـال المباهـت حكايـةً عـن شـيعة أمـير المـؤمنين عليه السلام: (ومـا يدَّعونـه مـن فضـله في العلـم والتأويـل، وأنَّـه كـان يُسـئَل ولا يسـأل، وأنَّـه لـيس لأبي بكـر فتيـا كثـيرة ولا كثـير روايـة، وغـير ذلـك مـن فنـون ذكرهـا، أنَّ العثمانيـة يعتـبرون الفضـل حـين وفـاة النبـيِّ (صـلّىٰ الله عليـه) لا بعـده، إذ الحادثات تحـدث وتظهـر علـم مـن أجـاب عنهـا، ويعتـبرون أيضاً بمـن كـان أسـدُّ رأيـاً [بـه] في ذلـك الوقـت، وهـو وقـت وفاة النبيِّ عليه السلام، وهذا لم يثبت).

قـال: (والبنـاء عـلىٰ أصـالة الـرأي وقـوَّة العـزم، ولم يكـن لعـليٍّ مـن ذلـك شيء يفضـل بـه أبـا بكـر في ذلـك الـدهر، فإنّـا نسـتدلُّ عـلىٰ صـواب رأيـه، وأنَّـه كـان المفـزع والرشـد بعـد رسول الله في المعضلات وعند الشبهات).

/ [[ص ١٦٦]] والـذي أقـول عـلىٰ هـذا المعنـىٰ وإن كـان في طيِّ كلام بسيط غثّ صـورة حـال أبكـم يعـدُّ نفسـه فصـيحاً وأخـرس يـرىٰ خرسـه نطقـاً، إذ البلاغـة قلَّـة الكـلام وكثـرة معانيـه، وشرف اللفـظ ورقَّـة حواشـيه، كـما قـال عبـد الـرحمن الكاتب:

تــــزين معانيـــــه ألفاظـــــه
وألفاظـــه زائنـــات المعـــاني

لا في لفـظ غـثّ بسـيط يسـفر فجـره عـن معنـىٰ قصـير مـع مغالطـات وإيهامـات تنضـمُّ إليـه فتضـع منـه ولـو انتـاط بالبلاغـة وارتـبط بالفصـاحة، فكيـف إذا ضـمَّ بـين الهـذر والباطـل والميـل عـلىٰ مـن خـصَّ بكـرم الشـمائل والمجـد الكامل، يريـد الفضـيلة بسـعة لفظـه وهـو مـن الـنقص في قُلَّتـه ومن البكم في سامي درجته.

ونقـول - وهـي بلـوىٰ ابتلينـا بمقارعتهـا واصـطلينا بنـار غيابتهـا -: إنَّ أمـير المـؤمنين (صـلوات الله عليـه) كـان صـاحب ألويـة رسـول الله صلى الله عليه وآله في حروبـه، وهـي دليـل البسـالة [و]أمـارة الأصـالة، إذ صـاحب اللـواء أمـام الجـيش يحتـاج إلىٰ قـوَّة الـرأي في التقـدُّم بـه تـارةً والتـأخُّر بـه تـارةً والثبات تارةً.

وأنفــذه إلىٰ الــيمن وكــان الســديد المقاصــد الشـــريف المصادر والموارد.

واستخلفه عـلىٰ أهلـه بمدينتـه، وجعلـه بمنزلـة هـارون مـن موســىٰ في شرف/ [[ص ١٦٧]] منزلتـــه، وذلـــك أمـــارة حصافته وأمانته وعلوّ مرتبته.

وغيره لـمَّا نهـض إلىٰ مرحـب خـام عنـد منازلتـه، ولم يحسـن الـرأي في مبارزتـه، وكـان مـن رأيـه في حيـاة النبـيِّ صلى الله عليه وآله قـرب العـذاب مـن أصـحاب النبـيِّ عليه السلام في الإشـارة بأخـذ الفديـة، وكذا لـمَّا اختلـف وصـاحبه فـيمن تـولّىٰ فنـزل قولـه تعـالىٰ: ﴿لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١].

وأمَّـا أمـير المـؤمنين (صـلوات الله عليـه) فـإنَّ رسـول الله صلى الله عليه وآله لـمَّا قـال لـه: «امـض إلىٰ نسـيب ماريـة للصـولة عليـه»، فقـال: «[يـا] رسـول الله، تـأمرني في الأمـر فـأكون فيـه مثـل السـكَّة المحمـاة في العهـن أم الشـاهد يـرىٰ مـا لا يـرىٰ الغائـب؟»، فقـال عليه السلام: «بـل الشـاهد يـرىٰ مـا لا يـرىٰ الغائب»، ثقةً منه بميمون تدبيره المؤيَّد وتهذيبه المسدَّد.

/ [[ص ١٦٨]] وبعـد وفـاة رسـول الله صلى الله عليه وآله كـان المشـير علىٰ عمر بإنفاذ العساكر والمقام بالمدينة، فرجع إلىٰ رأيه.

لـمَّا جرىٰ الحديث في أخذ/ [[ص ١٦٩]] حـلي الكعبـة كـان المشير بتبقيته عـلىٰ قاعدتـه، فبنـىٰ الأمـر عـلىٰ ذلـك، ومـا عرفنـا لمنصوره ما يناسب هذه التدبيرات المهمّات الكلّيّات والجزئيّات.

وأمَّا الفقه فإنَّ المفسِّرين من غيرنا رووا عند قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴿١٢﴾﴾ [الحاقّة: ١٢]، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعليٍّ عليه السلام: «إنَّ الله أمرني أن أُدنيك ولا أُقصيك، وأن أُعلِّمك وتعي، وحقٌّ علىٰ الله أن تعي»، / [[ص ١٧٠]] وفي هذا مقنع في علمه أيّام حياة الرسول صلى الله عليه وآله.

ومن ذلك ما رواه أخطب خطباء خوارزم مرفوعاً أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «من أراد أن ينظر إلىٰ آدم في علمه، وإلىٰ نوح في فهمه، وإلىٰ يحيىٰ [بن زكريا] في زهده، وإلىٰ موسىٰ بن عمران في بطشه، فلينظر إلىٰ عليِّ بن أبي طالب».

وتقرير فضل مولانا في العلم، كون الله تعالىٰ ﴿عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ / [[ص ١٧١]] كُلَّها﴾، ومن روايته مرفوعاً في جملة حديث يقول رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]): [«وهو عيبة علمي»، فعلم رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]) كلُّه عنده، وذلك قبل وفاته صلى الله عليه وآله].

/ [[ص ١٧٢]] ومن ذلك: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله علَّمه ألف باب يفتح كلُّ باب ألف باب، وفي ذلك يقول الشاعر:

علَّمه في مجلس واحد
ألف حديث حسبة الحاسب
كلُّ حديث من أحاديثه
يفتح ألفاً عجب العاجب
وكان من أحمد يوم الوغىٰ
جلدة بين العين والحاجب

ولست مستوفياً ما يليق بهذا الباب، لكنّا نذكر ما لا بدَّ منه.

وأمَّا بعد وفاته، فمن ذلك تنبيهه أبا بكر في قصَّة جرت لشارب / [[ص ١٧٣]] خمر، قال بعض الثقات: إنَّها مرويَّة من طريق الخاصَّة والعامَّة، وأنَّ أبا بكر رجع إليه، وكذا فهَّمه ما الكلاء جواب اليهودي، وقد عجز عنه أبوبكر / [[ص ١٧٤]] (رضوان الله عليه).

[لولا عليٌّ لهلك عمر]:

ومن كتاب أحمد بن حنبل، عن سعيد بن المسيِّب، قال: كان عمر يتعوَّذ من معضلة ليس لها أبو حسن.

ومن الكتاب: أنَّ عليًّا نبَّه عمر لـمَّا أراد أن يرجم المجنونة فصفح عنها.

ومن رواية أخطب خطباء خوارزم: أنَّ مولانا عليه السلام نبَّه عمر علىٰ ترك الحدِّ علىٰ الحامل فرجع إليه.

وقال عمر: عجزت النساء أن تلد / [[ص ١٧٥]] مثل عليِّ بن أبي طالب، لولا عليٌّ لهلك عمر، وكذا نبَّه عثمان، والأمر في هذا واضح.

/ [[ص ١٧٦]] وذكر ملقِّح الفتن سابُّ الصحابة: (تنبيه أبي بكر عمر علىٰ ما دخل في قلبه من الإشكال بكون رسول الله صلى الله عليه وآله لم يدخل مكَّة في قصَّة الحديبية).

وإذا اعتبرت مقاصد عدوِّ الدِّين ظهر لك أنَّه غير بانٍ علىٰ عقيدة ولا سالك جدد طريق.

شرع يذكر في عمر من التردُّد ما يلقيه أعداءه من القدح فيه، وأيّ ضرورة قادته إلىٰ ذلك لولا تهمته علىٰ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله يمدح شخصاً ثمّ يقع فيه ويثني علىٰ آخر ثمّ يضع منه.

وذكر في المديحة: (أنَّ عمر وعثمان جهلا أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله مات، وكانا يدافعان عن ذلك، وأنَّ أبا بكر نبَّههما)، ولا أرىٰ ذلك من المناقب.

ثمّ إنَّ ملقِّح الفتن كما نبَّه علىٰ معرفة صحابي جهَّل صحابيين مقدّمين.

وذكر قوله عند بذل من بذل من العرب الصلاة دون الزكاة: (لو/ [[ص ١٧٧]] منعوني عقال بعير لجاهدتهم).

وقال: (إنَّه علم الجميع أنَّ لفظة الوحدانية لا تمنع القتال، لأنَّه قال: إلَّا بحقِّها، وأنَّ الجميع تعلَّموا منه ذلك).

وهذا وأشباهه ممَّا يشكل الحال فيه علىٰ الجاحظ، هي دعاوٍ لا تستند إلىٰ برهان، وهو كون الجميع ما عرفوا وعرف هو.

ثمّ إنَّ ذلك تكذيب لرسول الله صلى الله عليه وآله، إذ كان عليٌّ عيبة علمه، فكيف يعلم غيره ما لم يعلم؟ إلَّا أن يقول أبو عثمان: إنَّ أبا بكر أعلم من رسول الله بالأحكام، وهو كفر.

وقال: (إنَّ عليًّا كان يُزكّيه ويروي عنه ولم نسمعه روىٰ عن عليٍّ شيئاً ولا زكّاه ولا فضَّله، علىٰ أنَّ عليًّا قد كان عنده فاضلاً عالماً وجيهاً).

والذي يقال علىٰ كونه أخذ عنه وروىٰ: إنَّه دعوىٰ، سلَّمنا أنَّه روىٰ عنه لكن قد يروي الراوي رواية عن شخص وإن كان يعرفها من عدَّة طُرُق، أو يكون مشافهاً

بها مـن رسـول الله صلى الله عليه وآله، إمَّـا ليكـون ذلـك حجَّـة عـلىٰ راويها أو عـلىٰ مـن يحسـن ظنَّـه براويهـا، إذ قـد قرَّرنـا أنَّ عليًّـا حـوىٰ علم رسول الله، فتعيَّن التأويل.

وأمَّا أنَّه لم يرو عـن عـليٍّ شـيئاً ولا زكّـاه مـع معرفتـه بفضلـه وعلمـه، فـإنَّ الـدرك عـلىٰ مهمـل الفضـائل لا عـلىٰ صـاحب الفضائل والمجد الكامل.

/ [[ص ١٧٨]] وأمَّـا أنَّـه مـا زكّـاه، فيكفـي في تزكيـة أمـير المـؤمنين (صـلوات الله عليـه) تزكيـة إلٰـه الوجـود حسـب مـا تضـمَّنته عرصـات الكتـاب المجيـد الـذي شرع الجـاحظ في تسليط التصغير عليه والقصد بـما يقتضـي التحقـير لـه عـلىٰ مـا أشار في بعض كُتُبه إليه.

وبعد ذلك تزكية رسول الله صلى الله عليه وآله بكونه سـيِّد البشـر، وخـير الخلق والخليقة، وأنَّه المشهود له بالجنَّة، في غير ذلـك مـن/ [[ص ١٧٩]] [مناقب] حالية الأعناق جالية عنايات شُبَه المرّاق، تشهد بها عين المشاهدة وتُقرِّر أساسها أكفّ اليقين.

تراءت لأحـداق العيـون شـهوده
فأكرم بهـا مـن شـاهد لا يكـذّب
تجـلّىٰ بقطـري نجـره وفخـاره
فلا الدجن يخفيه ولا الليل يحجب
ولا الشـمس حلَّـت في أجـلِّ
ولم يكـم معناهـا سـتار وغيهـب
/ [[ص ١٨٠]]
فلـو أنَّ أفـواه الرجـال عواطـل
من القول قال المجد ها أنا مقـرب
أُنضّـد مـن دُرِّ العيـان مناقبـاً
يذوب لهـا فخـر البرايـا ويـذهب
أقـول وإن لم يـنظم القـول نـاظم
وأشدو وإن لم يلـف قـول يطـرّب
ألَا فليقل من قال أو ظـلَّ صـامتاً
سـواء لديـه حـاضرون وغُيَّـب
فلا صامت يمحو فخار ابن فاطم
عـليٍّ ولا ذو مقـول يتعتَّـب

وبعد، فـإنَّ الـدرك عـلىٰ تـارك التزكيـة مـع المعرفـة بشـرف المزكّىٰ الإحاطة بمماجد الرئيس.

أراد أبو عثمان غمص ابـن فـاطم
عـليٍّ فـألقىٰ نفسـه في المعاطـب
إذا المجـد يجلـوه لسـان مؤيّـد
ينظمـه في سـلك دُرِّ المناقـب
فكيف بغـىٰ نصـراً لغـير مشـيّد
فخـاراً تجـلّىٰ عنـده كالثواقـب

[ثـمّ إنَّ كـلام الجـاحظ سـيأتي]، والروايـة عـن أبي بكـر (رضـوان الله عليـه) مـن جملـة المحـدِّثين مـن غيرنـا: أنَّ رسـول الله قـال [في] عـليٍّ والحسـن والحسـين وفاطمـة: «أنـا سـلم لمـن سـالمهم حـرب لمـن حـاربهم وليٌّ لمـن والاهـم»، / [[ص ١٨١]] وهـل تزكيـة أعظـم مـن هـذه؟ إذ لـو كـانوا بمقـام مـن يدخل في مهـابط الزيـغ ويلـج في أبـواب النقـائص لم يكـن هـذا الوصف التامُّ حليتهم والثناء العامُّ صفتهم.

* * *

[[ص ١٨٧]] وأمَّـا قولـه: (كـان عـليٌّ ورجـل مـن المسلمين سواء)، فلقـد كـذب مبالغـاً، متـىٰ كـان أمـير المـؤمنين (صـلوات الله عليـه) هـو ورجـل مـن المسـلمين سـواء؟ سـابق المسـلمين، وواقـي الرسـول بالمهجـة، وابـن عمِّـه، وزوج سـيِّدة النسـاء، وأبـو ابنيـه سـيِّدي شـباب أهـل الجنَّـة [و]ريحانتيـه، ووزيـره، وصـاحب لوائـه، وقـابس علمـه، وأخـوه، ومـن صـفات الرسـول صلى الله عليه وآله لـه في حـديث عـن أخطـب خطبـاء خوارزم مرفوع إلىٰ أُمِّ سَلَمة تقول فيه:

وصرت إلىٰ خـدري اسـتأذن ودخـل - إشـارة إلىٰ عـليٍّ -، فقـال رسـول الله صلى الله عليه وآله: «تعرفينـه؟»، قلـت: نعـم هـذا عـليُّ بـن أبي / [[ص ١٨٨]] طالـب، قـال: «صـدقتِ، سـحنته مـن سـحنتي، ولحمـه مـن لحمـي، ودمـه مـن دمـي، وهـو عيبـة علمـي، اسـمعي واشـهدي هـو والله محيـي سُـنَّتي، اسـمعي واشـهدي لـو أنَّ عبـداً عبـد الله ألـف عـام مـن بعـد ألـف بـين الركن والمقام ثـمّ لقـي الله مبغضـاً لعـليٍّ لأكبَّـه الله عـلىٰ منخريـه في نار جهنَّم».

وأمَّا قول عـدوُّ الـدِّين: (إنَّ عليًّـا سـكت ترجيحـاً للشـيوخ عليـه)، ففـي الشقشـقية جـواب هـذا الكـلام، وغيرهـا ممَّـا حوتـه عرصـات الصـحائف، وعرفـه أهـل النقـل مـن الموافـق والمخالف.

روىٰ أخطـب خطبـاء خـوارزم أنَّ رسـول الله صلى الله عليه وآله دفـع

إليه الراية يوم بدر وعمره عشرون سنة، وهي الوقعة الحاطمة قرون الشرك المؤيِّدة قواعد الإسلام، فنهض بها نهضات الأنجاد الكرام.

رفيع العماد طويل النجاد

ساد عشيرته أمردا

/ [[ص ١٨٩]]

إذا القوم مدُّوا بأعناقهم

إلىٰ المجد مدَّ إليه يدا

فنال الذي فوق أعناقهم

من المجد ثمّ ثنّىٰ مصعدا

يُكلِّفه القوم ما عالهم

وإن كان أصغرهم مولدا

وإذا تقرَّر هذا فكيف يرىٰ أمير المؤمنين عليه السلام نفسه مرؤوساً للأشياخ؟ مع أنَّ الله تعالىٰ ورسوله ومناقبه أهَّلنه رئيساً للأشياخ وهو ابن عشرين، فكيف وقد بلغ عند موت الرسول صلى الله عليه وآله نيِّفاً علىٰ الثلاثين؟ هذا خلف من القول ساقط.

ثمّ إنَّ أبا عثمان هذىٰ جدًّا في نظم كلامه، لأنَّه ينقص أمير المؤمنين عليه السلام في علمه وفقهه ومناقبه.

ثمّ قال بعد: [إنَّ] الذي نراه أنَّ الذي منع أمير المؤمنين من المقامات تقديمه الشيوخ عليه، وقد كان ينبغي أن يكون نظم الكلام أنَّه كان تامُّ الفضائل، وإنَّما رأىٰ تقديم الأشياخ للشيخوخة عليه.

وذكر (من مناقبه صدق ظنِّه).

أقول: إنَّ هذا كلام رجل دقيق الفطنة في إلقاح الفتن لا في لطائف المباحث، لأنَّه يأتي إلىٰ شخص يبالغ في سبِّ أبيه أو سبِّ إمامه علىٰ غير وجه، فإن لم يحجز ذلك المسافه دين أو عقل توغَّل في الممدوح المشرَّف / [[ص ١٩٠]] علىٰ أبيه أو علىٰ إمامه، ويكون هو بمعزل يهزأ بالفريقين، ولا يحنُّ بالطبيعة والدِّين إلىٰ إحدىٰ الطائفتين.

بيان هذه الجملة: أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان صاحب العلوم الغيبية والمواهب الكشفية حتَّىٰ أنَّه حفر الآبار وألقىٰ فيها النار، وحفر غير ذلك وألقىٰ فيها من يدَّعي ربوبيته، وفتق ما بين ذلك لينزلوه عن درجات الإلهية، فما وافقوا عليه حيث بهرتهم غرائبه وعجائبه، وإلىٰ الآن أُمَم لا ترجع عن هذه الدعوىٰ.

وفي ذلك تنبيه علىٰ مكاشفاته لا فراساته التي تخطئ وتصيب وتظفر وتخيب، ولولا أنّا نخاف من السأم، وكون هذه الأوراق تخرج عن الحدِّ الذي وُضِعَت له لذكرنا من ذلك تفاصيل لا يدفعها إلَّا مبغض شانئ غير خافٍ علىٰ فهم السيرة النبويَّة والقواعد الإسلاميَّة أو معاند.

وممَّا يُنبِّه حمله علىٰ هذه الحال قوله غير مكتتم: «فوَالله لا تسألوني عن فئة تضلُّ مائة أو تهدي مائة إلَّا أنبأتكم بناعقها وسائقها ومناخ ركابها ومحطُّ رحالها ومن يُقتَل من أهلها قتلاً ويموت موتاً». / [[ص ١٩١]]

شابهت نوره ذكاء

مع البدر بسرٍّ من المزايا عجاب

بهداه تبدو الهداية كالشمس بها

البدر حاسر عن نقاب

فإذا ازور وجهها عنه أمسىٰ

كاسف اللون مدرجاً في حجاب

ومن الطرائف: أنَّه شرع يحكي عن الشعبي قوله: إنَّ عليًّا أحد القضاة وعمر، وما حكىٰ مع بغضته عن قائل: إنَّ أبا بكر أحدهم، وقد حكينا ضرورة عمر إليه ضرورة التلميذ إلىٰ مسدِّده والمعلِّم إلىٰ مؤيِّده، وهو مأثور يكاد يلحق بالمتواترات.

/ [[ص ١٩٢]] وقال عن عليٍّ عليه السلام: (وقد علمنا أنَّ له غير رجعة ولا اثنتين ولا ثلاثاً، وأقوالاً لا يُجوِّزها أصحاب الفتيا).

وقال: (وما كان إلَّا كبعض فقهائهم الذين يكثر صوابهم ويقلُّ خطؤهم).

والذي يقال علىٰ هذا مع كونه ممَّا لا يرضىٰ به ذو أنفة من المخالفين أو دين من المتباعدين حتَّىٰ من الفرقة الخارجة الغوية:

إنَّه ادَّعىٰ ما لا نعرفه، وقد كان ينبغي أن يُبيِّن وجهه الواضح بياناً ثابتاً وما فعل، ولكن العاجز الساقط يرمي سهاماً طائشة يشغل بها أندية الخطاب وإن كانت بعيدة عن الصواب.

وأمَّا أنَّه كان (كأحد الفقهاء الذين يكثر صوابهم ويقلُّ خطؤهم)، فهو فيما قال رادٌّ علىٰ رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله])، لأنَّه قال: «الحقُّ مع عليٍّ» رواه رجال القوم.

/ [[ص ١٩٣]] فإذن المشار إليه قد كذَّب رسول الله صلى الله عليه وآله فيحيق به الكفر لا محالة، ومن يكون الحقُّ معه مطلقاً كيف يكون هو وغيره سواء؟

والمدحة التي مدحه بها رسول الله صلى الله عليه وآله [تلحق في الاعتماد علىٰ قوله الاعتماد علىٰ قول رسول الله صلى الله عليه وآله].

وأمَّا (أنَّ أصحاب الفتيا لا يُجوِّزون ما كان يبني مولانا عليه):

فليس بعار والنقائص حلية

لمن حاد عن نهج الطريق المقوّم

أضاءت دجىٰ الخطب البهيم

إذا اسودَّ نجم بالقتام المقدّم

بدا فتراءته العيون فمبصر

وطرف عمَّ في حيرة أيّما عمَّ

وبعد، فإنَّ الناصب بذلك قاذف لتارك الاعتماد علىٰ فتاويه، والبناء علىٰ ما يرتضيه.

/ [[ص ١٩٤]] ثمّ القول: (بأنَّه كان كأحد الفقهاء) فيه تكذيب لرسول الله صلى الله عليه وآله، إذ قد روىٰ المخالف الذي لا يُتَّهم أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «عليٌّ أقضاكم».

ومن كان أقضىٰ الناس كان عيبة علم رسول الله صلى الله عليه وآله علىٰ ما رواه الواحدي عند قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ واعِيَةٌ ۝١٢﴾ [الحاقَّة: ١٢]، «إنَّ الله أمرني أن أُدنيك ولا أُقصيك وأن أُعلِّمك وتعي، وحقٌّ علىٰ الله أن تعي».

ولا شبهة عنده أنَّ عمر أحد الفقهاء العظماء العلماء، وقد كان يضطرُّ إليه اضطرار الفقير إلىٰ الغني والضعيف إلىٰ القوي.

فإذن هو علىٰ هذا قادح في عمر (رضوان الله عليه)، إذ كان أمير المؤمنين عليه السلام عياناً علىٰ ما ترويه السُّنَّة، وقد نبَّهنا عن قرب علىٰ [تفوُّقه] في العلوم، فما ظنُّك بمن يأخذ عنه، ويستثمر الأحكام منه، ويقول: (لولا عليٌّ لهلك عمر)؟

/ [[ص ١٩٥]] شرع في تنقُّص عليٍّ عليه السلام، فبالغ في تنقُّص أحبَّته، وطعن بما قال في أصحاب النبيِّ صلى الله عليه وآله وقرابته، وقد بيَّنّا ما يلزمه من المحذور، وسنذكر بعد إن شاء الله تعالىٰ ما يتَّفق عند سقطات ترد منه بما يكشف الحقَّ ويسفر عنه.

قال: (وممَّا يُقرِّرهم به ما رواه حمّال الآثار من رجوعه، وما لا يجوز من فتياه من قوله: «أجمع رأيي ورأي عمر علىٰ عتق أُمَّهات الأولاد، ثمّ رأيت أن أرثهنَّ»)، وقال: (إنَّه رجع إلىٰ رأي عمر في الجدِّ)، [وذكر]: (أنَّ زيداً حاجَّ عليًّا في المكاتب فقال له: أرأيت إن زنا أكنت راجمه؟ قال: «لا»، قال: أرأيت إن شهد أتقبل شهادته؟ قال: «لا»، قال زيد: فهو إذن عبد ما بقي عليه درهم، فسكت عليٌّ).

/ [[ص ١٩٦]] وحكىٰ (عن الشعبي أنَّه رجع عن قوله في الحرام ثلث)، (وكلَّم عثمان في الحجر علىٰ عبد الله بن جعفر، فاحتجَّ عثمان بأنَّ شريكه الزبير وأنَّ عليًّا سكت)، وقال في المكاتب: (إنَّه: إن أدّىٰ من ثمنه شيئاً أنَّه يُستَرق بحساب ويُعتَق بحساب).

وقال في النصرانية تسلم وهي تحت النصراني، قال: (فهو أحقُّ بها ما لم يُخرِجها من دار الهجرة).

وقال (في رجل قال لامرأته: اختاري فاختارته، [ثمّ قال لها: اختاري فاختارته، ثمّ قال [لها] الثالثة: اختاري فاختارته]، قال: «أُفرِّق بينهما، فإذا زنىٰ فعلت كذا وكذا»).

و(قال في أعور فقأ عين صحيح فأراد الصحيح أن يفقأ عين الأعور الذي فقأ، فقال: «لا تفقأها إلَّا أن تُؤدّي نصف الدية»).

/ [[ص ١٩٧]] و(قال في الجدِّ: «إنَّه سادس ستَّة وسابع سبعة»، وكتب إلىٰ عبد الله وقال: «قطِّع الكتاب واجعله سابعاً»).

(وقال في جارية وثبت عليها امرأة رجل غائب فافتضَّت عذرتها ثمّ قذفتها لتُسقِطها من عين بعلها وكانت خافت أن يتزوَّجها فرُفِعَ ذلك إليه، فقال لبعض بنيه: «قل في هذه المسألة»، قال: عليها صداق مثلها، قال: «لو كُلِّفت الإبل الطحين طحنت»، فاشتدَّ تعجّب أصحاب عبد الله من هذه المقالة).

و(كان يرىٰ حكَّ أصابع الصبيان إذا سرقوا).

(وكان إذا قطع الرجل قطع القدم وترك العقب ليمشي عليه المقطوع).

(وكان يقطع اليد من أُصول الأصابع ويدع الكفَّ).

قال: (وزعم عبد الله بن سَلَمة وغيره، عن الأعمش، عن الشعبي أو عن غيره، أنَّه سُئِلَ عن رجل قال لامرأته: أنتِ طالق ألف تطليقة وله أربع نسوة، فقال: «تبين بثلاث وتُقسَّم الباقية علىٰ نسائه»).

وذكر بعد هذا تعرُّضاً بالأنبياء، وغرضه من ذلك: فإذا كان الأنبياء كذا / [[ص ١٩٨]] فكيف يكون عليٌّ منزَّهاً عن الغلط والخطأ؟

وسأذكر الجواب عن ذلك إن شاء الله تعالىٰ بعد الجواب عن هذه الخرافات، الساقط من قصدها، الهابط من اعتمدها.

أقول: أمَّا ما ادَّعاه المشار إليه من كون عليٍّ رجع، فلا نعرف لذلك أصلاً أصلاً، ومتىٰ قبلت دعاوي كلِّ قبيل علىٰ قبيل كان ذلك قدحاً في جميع البريَّة، إذ كلٌّ يقدح في صاحبه ويقذعه ويرفعه ويضعه.

وأمَّا باقي الأسئلة فإنّي أقول: علىٰ سابِّ رسول الله صلى الله عليه وآله [ما رواه البخاري عنه، قال الراوي: سمعت] رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اللّهمَّ أدر الحقَّ مع علي حيث دار».

وروىٰ أحمد بن موسىٰ بن مردويه في كتاب (المناقب) من عدَّة طُرُق منها: بإسناده إلىٰ محمّد بن أبي بكر، قال: حدَّثتني عائشة أنَّ رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]) قال: «الحقُّ مع عليٍّ، لن يفترقا حتَّىٰ يردا عليَّ الحوض».

/ [[ص ١٩٩]] وروىٰ أخطب خطباء خوارزم بإسناده إلىٰ ثابت مولىٰ أبي ذرٍّ، عن أُمِّ سَلَمة، قالت: سمعت رسول الله (صلّىٰ الله عليه) يقول: «عليٌّ مع القرآن والقرآن معه، لا يفترقان حتَّىٰ يردا عليَّ الحوض».

/ [[ص ٢٠٠]] وروىٰ المشار إليه عدَّة أحاديث تقتضي أنَّ النجاة في متابعته ومشايعته.

ومن طريق أخطب خطباء خوارزم في إسناده إلىٰ أبي بكر بن مردويه إلىٰ الأصبغ بن نباتة في حديث عن زيد بن صوحان أنَّه سمعه من حذيفة بن اليمان يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «عليٌّ أمير البررة، قاتل الفجرة، منصور من نصره، مخذول من خذله، ألَا وإنَّ الحقَّ معه يتبعه، ألَا فميلوا معه».

وقال صاحب كتاب الاستيعاب: وروي عنه عليه السلام أنَّه قال: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، فمن أراد العلم فليأته من بابه»، ورواه ابن المغازلي الشافعي مرفوعاً من عدَّة طُرُق.

/ [[ص ٢٠١]] وقال صلى الله عليه وآله: «أقضاكم عليٌّ».

وقال عمر بن الخطّاب: أقضانا عليٌّ.

وروىٰ بإسناده عن إسماعيل بن خالد، وقال: قلت للشعبي: إنَّ مغيرة حلف بالله ما أخطأ عليٌّ في قضاء قطُّ، فقال الشعبي: لقد أفرط.

أقول: لقد أفرط الشعبي سارق الدراهم في خُفِّه، خليط عبد المَلِك في / [[ص ٢٠٢]] الردِّ علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله.

وروىٰ قول عمر: (عليٌّ أقضانا) مرفوعاً عنه.

و[روىٰ مرفوعاً] عن سعيد بن المسيِّب، قال: كان عمر يتعوَّذ من معضلة ليس لها أبو حسن.

ورفع حديثاً إلىٰ عبد الله، قال: كنّا نتحدَّث أنَّ أقضىٰ أهل المدينة عليُّ بن أبي طالب.

وروىٰ حديثاً رفعه إلىٰ سعيد بن المسيِّب، قال: ما كان أحد من الناس يقول: سلوني غير عليِّ بن أبي طالب.

/ [[ص ٢٠٣]] أقول: ومثل أمير المؤمنين عليه السلام لا يقول ذلك مع كثرة الأعداء ووفور الشانئين إلَّا وهو بمقام المستظهر علىٰ الجواب.

ورفع حديثاً إلىٰ عائشة، قال: قالت عائشة: من أفتاكم بصوم يوم عاشوراء؟ قالوا: عليٌّ، قالت: أمَا إنَّه أعلم الناس بالسُّنَّة.

وفي إسناد متَّصل عن ابن عبّاس: والله لقد أُعطي عليٌّ تسعة أعشار العلم، وأيم الله لقد شاركهم في العشر العاشر.

وروىٰ حديثاً عن الحسن الحلواني، رفعه إلىٰ ابن مسعود: إنَّ أقضىٰ / [[ص ٢٠٤]] أهل المدينة عليُّ بن أبي طالب.

هذا بعض من كلٍّ أثبتُّه في هذا المقام، إذا عرفت هذا فإن كان أبو عثمان عرف ما أثبتُّه وقال ما قال، فهو عين المكذِّب رسول الله، الرادُّ علىٰ أصحابه عمر وغيره، وإن يكن غير عارف بما أثبتناه فأراه رجلاً جاهلاً بالسُّنَّة جدًّا متقحِّماً في أخطار يُسأَل عنها، إذ العلم ومعرفة السُّنَّة مقدَّم علىٰ الخوض في المسائل الشرعية وفنون السُّنَّة المحمّدية.

أضربنا عن هذا، فإنَّ الرادَّ علىٰ رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]) ما ذكر ما يُؤخَذ علىٰ آحاد الفقهاء فكيف علىٰ سيِّد الفقهاء؟ إذ قد ثبت من غير خلاف أنَّ عليًّا من الفقهاء المعظَّمين، ومن اجتهد فلا لوم عليه ولا نقص يلحقه وإن خالفه غيره وتعدّىٰ قوله سواه.

ولا يقال: إنَّ غيره بمقام الصواب فيما قال، [وهو

بمقام الخطأ فيما قال]، وقد ثبتت الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وآله عندهم أنَّ كلَّ مجتهد مصيب، وليس فيما ذكر ما يأباه العقل أو ترد عليه السُّنَّة، وهو (صلّىٰ الله عليه) كيف اختلفت الحال صاحب الحكمة نصًّا ذكرته فيما سلف واعتباراً بالعيان في خطاباته وفنون تسليكاته وتدقيقاته وبليغ مناطقه وتنبيهاته، فالظنُّ به إذن أحسن ممَّن لم يرم في مثل هذه المزايا المعظَّمة بسهم أو يحظ منها بنصيب.

/ [[ص ٢٠٥]] ولكن عدوَّ الدِّين لا يهاب عاراً، ولا يقف بإزاء سُنَّة، ولنذكر من التفصيل ما يليق:

قوله: (إنَّ عليًّا سكت لـمَّا راجعه عثمان في الحجر علىٰ عبد الله بكون الزبير شريكه) غير دالٍّ علىٰ صواب فعل عثمان وزلل قول أمير المؤمنين عليه السلام، إذ قد أغضىٰ مقهوراً علىٰ ما هو أعظم من هذا، ولم يكن عثمان سوقة بحكم أمير المؤمنين عليه السلام، بل صاحب المنصب الذي يومأ إليه، ولو جدَّ في المخالفة لكان الحاصل عن ذلك مصادمة عثمان وبني أُميَّة وأتباع عثمان، فرأىٰ البلية في الإغضاء أقلّ من البلية في المنابذة، والحكمة تقتضي العمل بالراجح وإلغاء المرجوح.

وأمَّا قوله في المكاتب، فهو عين الاعتبار الموزون، إذ من قُرِّر له شيء في مقابلة شيء فعمل جزءه كان له بحساب الجزء الذي عمل من عمله جزء ما قُرِّر له.

أقول: وهذا عندنا في المكاتبة المطلقة، وأمَّا امتناع رجمه، فليس يلازم كونه لم يتحرَّر منه شيء، بل لأنَّ الرجم إنَّما يكون في جانب الحُرِّ المحض.

وأمَّا قوله في النصرانية، فإنَّ الذي يروىٰ عن بعض بنيه - وهم أعرف بمذهبه - أنَّه لا يمكن النصراني من المبيت عندها، ولكنَّه يأتيها بالنهار، وأمَّا الاختيار فهو كلام أراه مختلًّا.

/ [[ص ٢٠٦]] وأمَّا الأعور، فإنَّ التدبير فيه موزون جدًّا، إذ كان في عين الأعور كمال نظره وفي عين الصحيح شطر نظره، فإذا أفسد الأعور علىٰ الصحيح نصف بصره لم يكن للصحيح أن يفسد علىٰ الأعور جميع نظره من غير ما ردّ.

وأمَّا قوله في الجدِّ، فإنّا لا نعرفه مذهباً له، ولو كان فأيّ محذور يلزم في ذلك؟

وأمَّا الجارية وإلزام المرأة التي افتضَّتها بالمهر، فإنَّه مناسب، إذ الرجل لو افتضَّ [المرأة] في نكاح استحقَّت كمال المهر، فكذا هذا.

وأمَّا أنَّ أصحاب عبد الله تعجَّبوا من ذلك، فإنَّ الناقص لا بدَّ يستغرب تدبيرات الكامل، لبعده منها ونزوحه عنها.

وأمَّا أنَّه كان يحكُّ أصابع الصبيان، فهو مذهبنا، وهو عين الحكمة، إذ المساواة له بالمكلَّفين غير داخلة في الحكمة لضعف روابطه من قيود العقل التامِّ خلقة والتجارب أُخرىٰ، والإهمال له بالكلّيَّة فتح لأبواب الفساد جدًّا، إذ كان الصبيُّ إذا عُدِمَ المؤاخذة تابع ذلك وأسرعت متابعته في أموال المسلمين، وبتقدير أن يتقرَّر ذلك عند المفسدين يُسلِّطونه علىٰ أموال البريَّة لا منهم عليه ويبلغ المفسدون أغراضهم بعدم الإنكار عليه وذلك خلل عظيم.

وأمَّا ما يتعلَّق بالقطع فليس في القرآن دليل علىٰ قطع رجل السارق.

وأمَّا ما يتعلَّق باليد، فإنَّ الله تعالىٰ قال: ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما﴾ [المائدة: ٣٨]، وقال / [[ص ٢٠٧]] تعالىٰ: ﴿لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩]، ومعلوم أنَّ الكتابة بالأصابع لا بالكفِّ؟

وأمَّا ما يتعلَّق بالطلاق، فإنَّ في الطريق جهالة، والمتن واهٍ لا يليق بشرف أمير المؤمنين، وهذا عند أهل بيته وبنيه خلط من الحكم.

* * *

[[ص ٢١٢]] وأمَّا قوله: (إنَّ العثمانية والعمرية أن يعودوا عليهم بمثل ذلك وأكثر منه)، فقد كذب في ذلك وسبَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسبَّ الله تعالىٰ، بما رواه ابن السمعاني مرفوعاً إلىٰ أُمِّ سَلَمة رضي الله عنها، عن رسول الله عليه السلام، وروىٰ ابن مردويه عن النبيِّ عليه السلام: «من سبَّ عليًّا فقد سبَّني»، وفي رواية: «فقد شتمني».

وروىٰ من طريق زيد بن عليٍّ عن آبائه أنَّ رجلاً سابَّ عليًّا يوماً، وكان رجلاً أجوف، فسمع نبيُّ الله صوته، فخرج فأخذ بيده وقال: «يا فلان، لا تسبنَّ عليًّا فإنَّ من سبَّ عليًّا فقد سبَّني ومن سبَّني سبَّه الله في الدنيا والآخرة».

وروىٰ ابن مردويه عن أُمِّ سَلَمة أيضاً في إسناده عن أُمِّ سَلَمة، عن رسول الله: «من سبَّ عليًّا فقد سبَّني، ومن سبَّني سبَّه الله عزّ وجلّ»، من عدَّة طُرُق، ومن طريق الحسن بن عليٍّ في إسناد ذكره يقول: سمعت جدّي رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]) يقول: «لا تسبُّوا عليًّا فمن سبَّ عليًّا فقد سبَّني ومن سبَّني فقد سبَّ الله عزّ وجلّ ومن سبَّ الله عزّ وجلّ عذَّبه الله عزّ وجلّ»، / [[ص ٢١٢]] [و]رواه عن ابن عبّاس، عن رسول الله، ولم يذكر: «عذَّبه الله عزّ وجلّ».

وقد سلف أنَّ أذاه أذىٰ رسول الله، وثمرات الجميع قلادة الجاحظ.

وأمَّا الكذب فظاهر نعرفه عياناً، ومن اعتبر السيرة عرف معنىٰ ما قلت، وذلك يُقرِّر الوعيد الذي أسلفناه، ولا أرىٰ التعرُّض بصلحاء الصحابة رضي الله عنهم.

قال سابُّ رسول الله صلى الله عليه وآله بل سابُّ الله بما ثبت من الأثر: (وكيف يقولون: عليٌّ فوق الناس كلِّهم في صواب الرأي والفقه في الدِّين؟ ونحن إذا سألنا الفقهاء وأصحاب الآثار والعلماء عن أصحاب القرآن الذين كانوا مخصوصين بحفظه علىٰ عهد رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]) قالوا: زيد بن ثابت وأبو زيد وفلان، ولم يذكروه في باب المخصوصين بحفظ القرآن أيّام حياة رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]). فإن سألناهم عن أصحاب الحروف والقراءات والوجوه الذين بقراءتهم يقرأ الناس وبقدر اختلافهم اختلف الناس قالوا: زيد بن ثابت وأُبيّ بن كعب وعبد الله بن مسعود، ولم يُذكَر معهم، ولم يقولوا: هذا في قراءة عليٍّ، وهكذا في / [[ص ٢١٤]] مصحف عليٍّ، وإن سألناهم عن أصحاب التأويل والتفسير قالوا: عبد الله بن العبّاس والحسن وفلان وفلان، ولم يذكروه).

والذي يقال علىٰ سابِّ الله تعالىٰ - ولا ينبغي لنا مع هذا أن نستفضح سبَّه عليًّا، إذ لنا بما ثبت من الرواية أنَّه سابُّ الله ورسوله عزيَّة -:

وأمَّا قوله: إنَّه ليس من المعدودين في حفظ القرآن علىٰ عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، فإنَّ الشيخ الفاضل أبا عبد الله بن محمّد بن عبد الله الأهوازي قال: وأمَّا قراءة عاصم بن أبي النجود، ورواها عنه من طريق أبي بكر بن عيّاش ومن طريق حفص بن سليمان، عنه بالسند، قال: وقرأ علىٰ أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي، وقرأ السلمي علىٰ عليِّ بن أبي طالب (رضوان الله عليه)، وقرأ عليٌّ علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله.

قال الشيخ: وأمَّا قراءة حمزة، وأسند قراءته إلىٰ عليِّ بن أبي طالب، قال: وقرأ علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله.

/ [[ص ٢١٥]] قال: وأمَّا قراءة الكسائي، وذكر أنَّه من باكسايا - قرية من سواد العراق -، وُلِدَ بالكوفة ونشأ بها، وقرأ علىٰ جماعة من أهلها، منهم حمزة بن حبيب الزيّات، وقرأ حمزة علىٰ جماعة منهم ابن أبي ليلىٰ، وقرأ ابن أبي ليلىٰ علىٰ أخيه، وقرأ أخوه علىٰ أبيه، وقرأ أبوه علىٰ عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه، وقرأ عليٌّ علىٰ النبيِّ (صلّىٰ الله عليه [وآله]).

قال: وأمَّا رواية يعقوب، ورفع السند إلىٰ سلام، قال: وقرأ سلام علىٰ عاصم بن أبي النجود، وقرأ علىٰ أبي عمرو بن العلاء، وعلىٰ عاصم بن أبي الصباح الجحدري، وقرأ عاصم بن أبي النجود علىٰ أبي عبد الرحمن السلمي، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي علىٰ عليِّ بن أبي طالب (رضوان الله عليه)، وقرأ عليُّ بن أبي طالب علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله.

وقال بعد كلام: وقال روح: قال لي يعقوب: قرأت علىٰ شهاب بن / [[ص ٢١٦]] شريفة المجاشعي في خمسة أيّام، وقرأ شهاب علىٰ مسلم بن محارب المحاربي في سبعة أيّام، وقرأ مسلمة علىٰ أبي الأسود ظالم بن عمر الدؤلي، وقرأ أبو الأسود علىٰ عليِّ بن أبي طالب (رضوان الله عليه)، وقرأ عليٌّ علىٰ النبيِّ (صلّىٰ الله عليه [وآله] وسلَّم).

إذا عرفت هذا ظهر لك أنَّ أبا عثمان باغض أمير المؤمنين عليه السلام، إذ مثل هذا لا يخفىٰ عن مثله، ومن أبغض عليًّا فهو منافق - لا محالة - بالنصِّ الصحيح النبوي جازاه الله تعالىٰ سوء فعله.

وهذا الذي ذكرناه آتٍ علىٰ ما يتعلَّق بحفظ القرآن وما يتبعه من القراءات والحروف.

ومن التعيين الدالِّ علىٰ كذبه ما ذكره الثعلبي في تفسير الواقعة عند قوله تعالىٰ: ﴿وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ ۝٢٩﴾ [الواقعة: ٢٩]، أنَّ عليًّا عليه السلام قرأ: (وطلع منضود)، عن مولىٰ الحسن بن عليٍّ [و]عن قيس بن سعد.

/ [[ص ٢١٧]] وأمَّا ما يتعلَّق بالتأويل والتفسير، فإنَّ الشيخ الكبير المعظَّم العالم الحافظ ابن عبد البرِّ روىٰ عن

معمّر، عن وهب بن عبد الله، عن أبي الطفيل، قال: شهدت عليًّا يخطب وهو يقول: «سلوني فوَالله لا تسألوني عن شيء إلَّا أخبرتكم، وسلوني عن كتاب الله فوَالله ما من آية إلَّا وأنا أعلم بليل نزلت أم بنهار في سهل أم جبل».

/ [[ص ٢١٨]] وذكر أبو عمر الزاهد: أنَّه (صلّىٰ الله عليه [وآله]) قال لابن عبّاس: «القني إلىٰ الجبان»، وأنَّه فسَّر له حروف الْحَمْدُ وهي خمسة إلىٰ أن برق عمود الفجر، ومن هذا الحديث يقول ابن عبّاس: ثمّ تفكَّرت فإذا علمي بالقرآن في علم عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كالقرارة في المثعنجر.

وروىٰ الثعلبي بإسناد عن ابن عبّاس، قال: بينما أنا في الحجر أتاني رجل فسأل عن ﴿وَالْعادِياتِ ضَبْحاً ①﴾ [العاديات: ١]، فقلت له: الخيل حين تغير في سبيل / [[ص ٢١٩]] الله، ثمّ تأوي إلىٰ الليل فيصنعون طعامهم ويورون نارهم، فانفتل عنّي فذهب إلىٰ عليٍّ بن أبي طالب وهو تحت سقاية زمزم، فسأله عن ﴿وَالْعادِياتِ ضَبْحاً ①﴾، فقال: «سألت عنها أحداً قبلي؟»، قال: نعم، سألت عنها ابن عبّاس فقال: الخيل حين تغير في سبيل الله، قال: «اذهب فادعه لي»، فلمَّا وقفت علىٰ رأسه قال: «تفتي الناس بما لا علم لك به؟ والله إن كانت لأوَّل غزاة في الإسلام بدر، وما كان معنا إلَّا فرسان فرس للزبير وفرس للمقداد بن الأسود، فكيف تكون ﴿وَالْعادِياتِ ضَبْحاً ①﴾؟ إنَّما ﴿وَالْعادِياتِ ضَبْحاً ①﴾ الإبل من عرفة إلىٰ المزدلفة ومن المزدلفة إلىٰ منىٰ»، [قال ابن عبّاس: فنزعت عن قولي ورجعت إلىٰ الذي قال عليٌّ].

وهذا وارد علىٰ عدوِّ السُّنَّة ورودا جيِّداً، إذ ذكر أنَّ التفسير والتأويل كان المسؤول عنهما ابن عبّاس والحسن وغيرهما.

لعن الله من يسبُّ عليًّا
وحسيناً من سوقة وإمام
أيسبُّ المطهَّرون جدودا
والكريم الأخوال والأعمام

/ [[ص ٢٢٠]] وروىٰ الثعلبي في تفسيره في إسناد متَّصل عن عبد الله بن عطاء، قال: كنت جالساً مع أبي جعفر في المسجد، فرأيت عبد الله بن سلام، فقلت: هذا الذي عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ؟ فقال: إنَّما ذلك عليُّ بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ. ورفعه إلىٰ ابن الحنفية. ورواه أبو نعيم الحافظ عن محمّد بن الحنفية مرفوعاً من طريقين إلىٰ عبّاد / [[ص ٢٢١]] بن يعقوب.

قال سابُّ رسول الله: (وإن سألناهم عن أصحاب الرواية والمشهورين بكثرة الإسناد عن رسول الله، قالوا: ابن عمر وجابر بن عبد الله وعائشة وأبو هريرة، ولم يُذكَر معهم في هذا الباب).

والذي يقال علىٰ هذا: ما رويناه من كون عائشة أقرَّت أنَّه أعلم الناس بالسُّنَّة من طريق لا يُتَّهم، وأوردنا أيضاً أنَّه عيبة علم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

قال صاحب كتاب الاستيعاب: وعن ابن عبّاس في إسناد ذكره قال: كنّا إذا أتانا الثبت عن عليٍّ لم نعدل به.

وروىٰ [صاحب العمدة] عن ابن المغازلي، عن ابن عبّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بإسناده عن النبيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أنَّه قال: «عليٌّ منّي كرأسي من بدني».

/ [[ص ٢٢٢]] وإذا تقرَّر هذا فكيف يُقاس به غيره أو يماثل به سواه؟ فكيف ما اعتمده الناقص سابُّ الله من ترجيح أبي هريرة عليه المتَّهم عند عمر وغيره من أعيان الصحابة المقدوح فيه جدًّا؟

وقد يكون العذر في كونه (صلّىٰ الله عليه) لم يُذكَر عند ذكر أبي هريرة وشبهه رئاسة، من أغفل ذكره، برهان سفاهة أبي عثمان في كون ترك ذكره برهان غمضه، إذ الخاصُّ التمام لا يُذكَر مع العامَّة، والنجوم الثواقب لا تُذكَر مع السها.

/ [[ص ٢٢٣]] ولقد بُلي مولانا (صلّىٰ الله عليه) بحداق عُمَّه تجعل عماها دليل نقص، ما خفي عنها برهان التهويش لما بعده الكمه منها، ومعاندين لا يزعهم عن البهت الشنيع دين ولا يمنعهم عن الإفك البيِّن حياء.

والشمس لا يهبطها عائب
سيّان دان أو غفول جهول
والنقص إذ ذاك علىٰ عائب
قد قيَّدته بالصغار الكبول

وذكر: (أنَّ النبيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «أقرؤكم أُبيّ»، وقال: «أفرضكم زيد وأعلمكم بالحلال معاذ»).

والذي يقال علىٰ هذا: إنَّ الذي يرويه الخصم غير

متقبِّل علينا، وبعد فلا نعلم إلىٰ من أشار بقوله: «أقرؤكم أفرضكم أعرفكم»، والأشبه أن تكون إشارة إلىٰ مخاطبين حاضرين، ولا يُعرَف من هم حتَّىٰ تدري الفضيلة علىٰ من.

قال: (وإذا صرت إلىٰ أن تسأل عن الاختيار وجودة الرأي والقوَّة في السلطان والضبط للعدوِّ والعوامِّ قالوا: أبو بكر وعمر، وإن سألت عن الفتوح قالوا: أبو بكر وعمر وعثمان).

/ [[ص ٢٢٤]] وذكر عدوُّ الله: (أنَّ عليًّا لم يكن له رأي)، وذكر خرافات لا تستند إلىٰ دليل عمَّن لا يُبنىٰ علىٰ قوله.

والذي يقال [علىٰ هذا]: إنَّه ردَّ علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، إذ قد شهد له بالحكمة الباهرة علىٰ غيره، ذكرنا ذلك من عدَّة طُرُق، ولكن الدِّين قيد يمنع السياسة الدنياوية [السلطانية التي يرضاها غير المتقيِّدين بمراسم الله المنقادين إلىٰ تدبيره] المنبعثين إلىٰ أوامره المتباعدين عن معصيته، وإلَّا فأيّ وجه خفي عنه من فنون التدبير في حرب أو غيره؟ وقد ارتضاه رسول الله صاحب لوائه في حروبه، وجعله رئيس الناس لـمَّا وجَّهه إلىٰ اليمن فأحسن، وجعله عوض مهجته في المدينة لـمَّا توجَّه إلىٰ تبوك.

ويُنبِهك علىٰ أنَّ الذي كان المقيِّد له عن تدبير الدنيا كون المغيرة بن شعبة أشار عليه باستنابة معاوية فأبىٰ عليه، ثمّ جاءه فصوَّب رأيه في عزله، فقال له: «نصحت في الأُولىٰ وغششت في الثانية»، ألَا تراه عرف وجه التدبير السياسي ومنعه منه التدبير الدِّيني؟ ولم يكن غيره عند من عرف السيرة متقيِّداً بهذه القيود.

وقد ذكر ابن أبي الحديد شيئاً من هذا، ولا أرىٰ التعرُّض بخلصاء الصحابة (رضوان الله عليهم)، وقد ذكرنا من تدبير غيره نبذة، وذكرنا اقتداء أعيان الصحابة برأيه في عدَّة مواضع.

وأمَّا ترجيحه منصوره ومن تلاه بكثرة الفتوح، فإنَّ لسان الجارودية يجيب / [[ص ٢٢٥]] عن هذا: بأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان مصدوداً عن ذلك بحوادث السقيفة والشورىٰ، وكان مع ذلك في محاربة من أخبره رسول الله بمحاربتهم.

وتقول الجارودية: إنَّ الذي جرىٰ من الفتوح كان ببركة الإسلام وجهاد من جاهد من المسلمين وإشارة أمير المؤمنين عليه السلام بإنفاذ الجيوش إلىٰ فارس وتخلُّف عمر عنهم، وذلك أصل روح الفتوح.

وقد ذكر أبو عمر يوسف بن عبد البرِّ صاحب كتاب الاستيعاب أنَّه لـمَّا ورد علىٰ عمر إجماع أهل أصبهان وهمدان والري وأذربيجان، وأنَّ ذلك أقلقه شاور أصحاب النبيِّ صلى الله عليه وآله، فأشار عليه عليُّ بن أبي طالب عليه السلام أن يبعث إلىٰ أهل الكوفة فيُسيِّر ثلثاهم (كذا) ويبقىٰ ثلثهم علىٰ ذراريهم، [وأيضاً] إلىٰ أهل البصرة، وأنَّ الله تعالىٰ فتح عليه أصبهان، وذلك ببركة رأي أمير المؤمنين (صلوات الله عليه).

وهذا عاضد لما وصفناه به من حكمته ومجيد رأيه وشرف بصيرته.

قال - بعد ما حكينا عنه من الخرافات الرادَّة علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله في وصفه أمير المؤمنين عليه السلام بالحكمة والفضل الجمِّ والخيرية علىٰ جميع البشر -: (إنَّ عليًّا ما كان يساوي أبا بكر ولا يجاريه ولا يدانيه ولا يقاربه، وإنَّه كان في طبقة أمثاله طلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد).

والجواب عن هذا السبب بما أنَّه غير مستغرب ممَّن سبَّ الله تعالىٰ أن / [[ص ٢٢٦]] يسبَّ عليًّا، وقد سبق تقرير ذلك، وأنَّ الفرقة الخارجية لو سمعت بهذا أنفت منه، فإنَّ قائلهم ما تعدّىٰ الأخذ عليه بالتحكيم حيث يقول:

كان عليٌّ قبل تحكيمه

جلدة بين العين والحاجب

ولو أنَّ هذا الخبيث عوَّل علىٰ عمدة يبني عليها أو سيرة بيِّنة يشار إليها كان لقوله وجه، ولكنَّه يتفوَّه بما تفوَّه به غير معتمد علىٰ أُس ولا بانٍ علىٰ أصل، شغل الحنق الشانئ وقاعدة المبغض القالي، وقد ذكرنا ما يرد عليه من ذلك، ونزيده إيضاحاً بعد حديثين نذكرهما شاهدين بفضله علىٰ جميع العرب، أحدهما يقتضي الفضل علىٰ جميع المسلمين.

روىٰ [صاحب العمدة] عن ابن المغازلي بإسناده المتَّصل عن رسول الله: «إنَّ عليًّا سيِّد المسلمين، وإمام المتَّقين، وقائد الغرِّ المحجَّلين».

/ [[ص ٢٢٧]] وفي رواية عائشة بالسند إليها عن رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: «يا عائشة، إذا سرَّكِ أن تنظري إلىٰ سيِّد العرب فانظري إلىٰ عليِّ بن/ [[ص ٢٢٨]] أبي طالب».

/ [[ص ٢٢٩]] وروىٰ بالإسناد المتَّصل عن أنس، قال: قال رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله] وسلَّم): «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ خلق خلقاً ليس من ولد آدم ولا من ولد إبليس يلعنون مبغض عليِّ بن أبي طالب»، قيل: يا رسول الله، ومن هم؟ قال: «القنابر، ينادون في السحر علىٰ رؤوس الشجر: ألَا لعنة الله علىٰ مبغض عليِّ بن أبي طالب».

وروىٰ أبو نعيم بإسناده إلىٰ مقاتل بن سليمان في قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِناتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ...﴾ الآية [الأحزاب: ٥٨]، نزلت في عليِّ بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ، وذلك أنَّ نفراً من المنافقين كانوا يؤذونه ويكذبون عليه.

/ [[ص ٢٣٠]] وفي هاتين الروايتين دليل علىٰ وعيد الجاحظ الشديد، وفيما سلف عند التنقيح شاهد بأنَّ الجاحظ سابَّ الصحابة يفهمه من اعتبر.

قال: (فإن قالوا: إنَّ عليًّا كان أزهد فيما تناحر الناس عليه، ولأنَّ أزهد الناس في الدنيا أعلمهم بأعمال الآخرة، قلنا: صدقتم في صفة الزهد، ولكن أبا بكر أزهد منه).

وتعلَّق: (بأنَّه كان ذا مال كثير فأنفقه في سبيل الله، وكانت تركته يوم مات بعير ناضح وعبد صيقل مع الخلافة وكثرة الفتوح والغنائم والخراج والصدقة، وكان عليٌّ مخفقاً يُعال ولا يعول، فاستفاد الرباع والمزارع والعيون والنخيل، ومات ذا مال وأوقاف، وما يحسب ماله ووقفه بينبع إلَّا مثل كلِّ شيء ملكه أبو بكر مذ كان في الدنيا إلىٰ أن فارقها، وتزوَّج فأكثر، وطلَّق فأكثر حتَّىٰ عابه بذلك معاوية).

/ [[ص ٢٣١]] قال: (واستشهد وعنده تسع عشرة سرية وأربع نسوة عقائل، ولا سواء من كان ذا مال فأنفقه ومن كان مقلًّا فكسبه، ولم يتزوَّج أبو بكر في خلافته (امرأة)، ولا اتَّخذ سرية ولا تفكَّه بشيء).

وذكر: (أنَّه ردَّ عمالته علىٰ بيت المال، أوصىٰ بذلك بني تيم، ولم يُنقَل عن علي ذلك).

وضعَّف مقابلة ذلك بكونه (كان ينضح بيت المال في كلِّ جمعة ويُصلّي فيه ركعتين بما أنَّه فرق بين من يعطي ماله إلىٰ من يعطي مال غيره).

ويحسن أن أنشد عند هذا:

هتفت تباري البدر والبدر كامل
منير بدت في الخافقين ذوائبه
ترفع عن شبه ولو مدَّ باعه
ضياءً تراءت زهره وثواقبه
يحالفه من طاب فرعاً ومحتداً
كما يتجافاه خبيث مناسبه
سيجني ثمار البغي والعرض قائم
وقد رجفت أخطاره ونوائبه
وكان قسيم الخلد والنار آمناً
به ريُّ ظمآن عدته مشاربه
كما لأُعاديه الشقاء وذائد
عن الحوض رصَّت بالنمير

وأقول بعد: هذا غير [صالح] في الطعن علىٰ الصحابة، بل علىٰ من يُسلِّط الطعن علىٰ الصحابة والقرابة، مؤكِّداً بذلك الوقيعة بين المسلمين.

ومن الجواب له عمَّا سبح فيه كلام أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ / [[ص ٢٣٢]] لمعاوية: «وما أنت والفاضل والمفضول والسائس والمسوس؟ وما للطلقاء وأبناء الطلقاء والتمييز بين المهاجرين الأوَّلين وترتيب درجاتهم وتعريف طبقاتهم؟ هيهاتَ لقد حنَّ قدح ليس منها وطفق يحكم فيها من عليه الحكم لها»، في كلام بسيط لمولانا تضمَّنته مطاوي كتاب نهج البلاغة في الكتاب الشهير البليغ إلىٰ معاوية، هذا كلامه لمنافي (كذا) ذي عشيرة ورئاسة قديمة وحديثة.

وأمَّا أبو عثمان فليس من ذوي الأنساب العريقة والمنازل في الدنيا الرفيعة فيُحسَد عليها أربابها وينازع أصحابها، ولا له بالقبيلين تعلُّق نسب أو موالاة بعبودية علىٰ ما أعرف.

وهذا يدلُّك علىٰ أنَّه خبيث الولادة رديء الطبيعة، إذ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قال: «بوِّروا أولادكم بحُبِّ عليٍّ».

/ [[ص ٢٣٣]] ويُؤيِّد هذا ما رواه أخطب خطباء خوارزم مرفوعاً إلىٰ زيد بن يثيع يسنده إلىٰ أبي بكر يقول: رأيت رسول الله خيَّم خيمة وهو متَّكئ علىٰ قوس عربية، وفي الخيمة عليٌّ وفاطمة والحسن والحسين عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فقال: «يا معشر المسلمين، أنا سلم لمن سالم أهل هذه الخيمة، وحرب لمن حاربهم، وليٌّ لمن والاهم، لا يُحِبُّهم إلَّا سعيد الجدِّ طيِّب الولادة، ولا يُبغِضهم إلَّا شقيُّ الجدِّ رديء الولادة»، فقال رجل: يا زيد، أنت سمعت منه؟ قال: إي وربِّ الكعبة.

* * *

[[ص ٢٤١]] وأمَّا (أنَّ عليًّا كان مخفقاً يُعال ولا يعول، واستفاد الرباع والمزارع والعيون والنخيل، ومات ذا مال وأوقاف، إنَّ ذلك يوازي كلَّ شيء ملكه أبو بكر)، فإنَّ الذي يرد علىٰ ملقِّح الفتن في [ذلك] أنَّ تكراره كون عليٍّ عليه السلام يُعال إشارة إلىٰ كون أمير المؤمنين في تربية رسول الله صلى الله عليه وآله، فلا وصمة في ذلك ولا مذلَّة ولو لم يكن أخاه وابن عمِّه العزيز عليه القريب إليه.

ولقد أحسن أُميَّة بن أبي الصلت مادح عبد الله بن / [[ص ٢٤٢]] جدعان في قوله:

عطاؤك زين لامرئ إن حبوته

يزين وما كلُّ العطاء يزين

فما إن يشين باذلاً حُرَّ وجهه

إليك كما بعض العطاء يشين

ولقد سعد وتمجَّد من كان مغذوًّا بطعام الرسول، وكنف أشرف بذول يجمع له بين الغذاءين، غذاء الطعام المعتاد والحكمة الهادية إلىٰ طريق الرشاد، ودَّ من ملك ما بين خافقي المغارب والمشارق أن يكون مغذوهما المتشرِّف بهما.

ويُؤكِّد الجواب عن تعيير أمير المؤمنين عليه السلام بالإخفاق، فنقول:

علا المجد فانخزلت دونه

نقائص لا ترتقي مجده

/ [[ص ٢٤٣]]

وحنَّت إليه مزايا العلاء

فنجم السماء غدا عبده

فكلُّ كمال له صاحب

يدافع عن مجده ضدّه

وأمَّا ما استفاده (صلّىٰ الله عليه)، فإنَّه لم يُخلِّفه بعده للوارث كما روىٰ عنه بعض بنيه في وصفه، ولقد تصدَّق بعين كأنَّها عنق جزور، وقال: «لتطفئ عنّي حرَّ النار»، شارحاً لخوفه من الله تعالىٰ، وقد سُئِلَ: هل كان عليٌّ يخاف؟

ونعم المال ما وسع المضطرِّين وجبر المكسورين ونقع غلَّة الصادِّين.

وقد صرَّح عدوُّ رسول الله بوقفه (صلّىٰ الله عليه)، وقد روينا في صحيح الآثار صورة حال وقفيَّته من ذلك:

«هذا ما أوصىٰ به عليٌّ ابتغاء وجه الله ليولجني به الجنَّة ويصرفني به عن النار».

ويقول بعد كلام: «هذه صدقة واجبة بتلة حيًّا أنا أو ميِّتاً، تُنفَق في كلِّ نفقة، أبتغي بها وجه الله في سبيل الله ووجهه، وذوي الرحم من بني هاشم وبني المطَّلب القريب».

وفي رواية أُخرىٰ معتبرة الغرض منها: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قسَّم الفيء فأصاب عليًّا أرض، فاحتفر فيها عيناً فخرج منها ماء ينبع في السماء كهيئة عنق الجزور، فسمّاها عين ينبع، فجاء البشير ليُبشِّره فقال: «بشِّر الوارث بشِّر الوارث، هي صدقة بتًّا بتلاً في حجيج بيت الله وعابري سبيله» الغرض من الحديث.

/ [[ص ٢٤٤]] إذا عرفت هذا، فلولا أنَّ ملقِّح الفتن عدوٌّ مبين لأمير المؤمنين (صلوات الله عليه) ما كان يُعَدُّ هذه المقاصد في قبيل المعايب.

إذا محاسني اللائي أمت بها

صارت ذنوباً فقل لي كيف أعتذر

عليَّ نحت المعاني من أماكنها

وما عليَّ لهم أن تفهم البقر

هل يعيب عاقل ساعياً في موادِّ الإحسان إلىٰ الفقراء والقرباء والحجِّ إلىٰ بيت الله الحرام؟ هذا رأي مهين ممَّن اعتمده مزاج سوء ممَّن قصده، وغير مستغرب ذلك من خليط ابن الزيّات، وعشيره / [[ص ٢٤٥]] المتقلِّب في حطامه، المغذوِّ بشبهات طعامه.

وهذا يُوضِّح لك حيف سفه الساقط، إذ مدح أبا بكر بكثرة المال وإنفاقه في سبيل الله ممَّا لم يثبت برهانه، وعاب أمير المؤمنين بكثرة المال مع إقراره بما وقفه في سبيل الله من الوقوف المتعدِّدة وشهدت به الروايات من ذلك وغيره من نفقته في سبيل الله.

وأمَّا أنَّه خلَّف ذهباً أو فضَّةً، فإنَّ صاحب كتاب الاستيعاب قال: وثبت عن الحسن بن علي من وجوه أنَّه قال: «لم يترك أبي إلَّا ثمانمائة درهم أو سبعمائة فضلت من عطائه كان يعدُّها لخادم يشتريها لأهله».

/ [[ص ٢٤٧]] قال صاحب كتاب الاستيعاب: وأمَّا تقشُّفه في لباسه ومطعمه، فأشهر من هذا كلِّه، وذكر دليله

في حال كسوته (صلّىٰ الله عليه)، وفي بعض ما نقلته أنَّه كان يختم علىٰ جراب فيه قوته لئلَّا يُلَتُّ بدهن، وكان (صلّىٰ الله / [[ص ٢٤٨]] عليه) ينشد في تضاعيف ما روىٰ عنه السيِّد الرضي من كلامه: / [[ص ٢٤٩]]

وحسبك داءً أن تبيت ببطنة

وحولك أكباد تحنُّ إلىٰ القدِ

وأمَّا أنَّه أكثر التزويج معيِّراً له بذلك، فإنَّ ذلك طعن علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، إذ كانت سُنَّته حثّه علىٰ ذلك.

وكان صلى الله عليه وآله المكثر من النساء مات عن تسع، وعلىٰ هذا فطعن أبي عثمان طعن علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، فذكره لعليٍّ (إسرار للحسو في الارتغاء) وطعن علىٰ الكتاب المجيد في قوله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ كانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقد قال سفيان بن عيينة: إنَّ كثرة النساء ليس من الدنيا، فإنَّه لم يكن في الصحابة أزهد من عليِّ بن أبي طالب وكان له سبع عشرة سرية وأربع نسوة.

/ [[ص ٢٥٠]] وأمَّا ما ذكره من تعيير معاوية له بالطلاق المتكاثر، فإنّي أراه واهماً أو معانداً، وفي السيرة أنَّه عليه السلام كان يعتذر عن الطلاق بعزَّة من عنده من النسوان عليه.

وأمَّا أنَّ أبا بكر (رضوان الله عليه) أوصىٰ أن تردَّ عمالته، فهو قول لا يمكننا الجواب عنه.

* * *

[[ص ٢٧٥]] هذا فيما يرجع إلىٰ أحكام ليست أغراضاً للمختلفين، فكيف ما هو مظنَّة لاختلاف المختلفين؟ ومنع قول من قال: إنَّ قول الله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ ۝٤٣﴾ [الرعد: ٤٣] عليٌّ.

فقد ذكرنا ما عندنا في ذلك في مطاوي هذه الأوراق، وقرائن الأحوال شاهدة بأنَّه المحلّ القابل لها ولو لم تنطق هذه الرواية بها، وقد سلف تبيينه علىٰ ذلك.

قال - وكذب -: (إنَّ النبيَّ مات ولم يُجمَع القرآن)، إذ القرّاء المشهورون يروون عن الأوائل الذين مصدر القراءة عنهم أنَّهم قرؤوه علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، فكيف يقرؤه من لا يجمعه؟

وقد ذكر ابن عبد البرّ المغربي أنَّ جماعة جمعوا القرآن علىٰ عهد رسول الله صلى الله عليه وآله منهم: عليٌّ.

/ [[ص ٢٧٦]] وقد سبق من قبل في كلام المخذول علىٰ ما حكيته عنه أنَّ جماعة كانوا مخصوصين بحفظ القرآن علىٰ عهد رسول الله، فكيف يحفظ شيء لم يُجمَع بعد؟ ولكن المخذول يتكلَّم بحسب الهوىٰ غير ناظر في عاقبة.

وطعن: (بما أنَّ السائل إذا سأل عن علماء التأويل ذكروا ابن عبّاس ونحوه ولم يذكروه)، وقد سبق جواب الجاهل عن ذلك، وأُتمِّم ذلك فأقول:

إنَّه قد يكون إغفال ذكره لاشتهار أمره، إذ الشمس لا تحتاج إلىٰ دالٍّ عليها ولا كاشف لها، وأمَّا أنَّ أبا بكر وعمر لا يُذكران في علماء التأويل كما قال، فإنَّ الوجه فيه عدم ضبطهما القرآن وحفظه، فكيف يتأوَّل متأوِّل شيئاً لا يحويه ولا يدريه؟

وقد كان عمر (رضوان الله عليه) حفظ البقرة في سبع عشرة سنة، وقيل: في اثنتي عشرة سنة، ونحر جزوراً.

وهذا يُوضِّح عذره (رضوان الله عليه) في عدم المعرفة بالتأويل، وكذا نعذر أبا بكر في عدم المعرفة بالأبِّ وعمر أيضاً.

/ [[ص ٢٧٧]] ورجَّح عبد الله بن عبّاس في معرفة التأويل، قال في معرفته: (ولم نجد عند أحد شطره ولا قريباً منه) يُعرِّض بأمير المؤمنين.

ويكفينا في الشهادة علىٰ تكذيبه ذلُّ الحبر المعظَّم ابن عبّاس بين يديه واستخذاؤه عند ما [نبَّهه عليه] من معنىٰ ﴿الْعادِياتِ﴾ عليه، وقد سلف من طريق لا يُتَّهم، فأراد الجاحظ أن يضع من عليٍّ فرفع منه، إذ كان المدَّعىٰ له معرفة التأويل ضارعاً عنده مستفيداً منه مقرًّا علىٰ نفسه بالعجز عن مداناته علىٰ ما أسلفت، فأراد الجاحظ أن يذمَّ فمدح، وأن يفضح فافتضح.

/ [[ص ٢٧٨]] وأمَّا أنَّه لو كانت الآية كما تزعم الروافض - كما قال - لعرفها ابن عبّاس، فقد روينا عنه ما يشهد بما حاولناه من غير طريق الروافض - كما زعم -، وأراه إشارة إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ...﴾ الآية [المائدة: ٥٥].

ادَّعىٰ: أنَّ العثمانية فضَّلت أبا بكر علىٰ عليٍّ بما أنَّ النبيَّ (صلّىٰ الله عليه [وآله]) سمّاه (الصدِّيق)، قال: (ولم يُسَمِّ النبيُّ عليًّا باسم يبينه به).

وهـذا قـول جاهـل بالسـيرة أو معانـد، وكـلا القسـمين يمنعـان ذا الـدِّين أن يجـاري أهـل الفضـل في ميادينـه ويسـاميهم في براهينـه، إذ قـد روىٰ المحـدِّثون مـن غيرنـا أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله بانـه بكونـه أمـير المؤمنين، ذكـر أخـي السـعيد رضي/ [[ص ٢٧٩]] الـدِّين (قـدَّس الله تعـالىٰ روحـه) فـيما سطره إليَّ ما صورته:

/ [[ص ٢٨٠]] ومـن جملتـه بـاب فيهـا كتـاب لـه أوَّل بخطبـة وأخـر نحـو سـبع كـراريس تضـمَّنت مائـة وخمسـة أحاديث عن ثمانيـة عشـر شـيخاً برجـالهم إلَّا شـاذًّا عسـىٰ فيـه بعـض رجـالهم كـما ذكـر مـن عـدّها في تسـمية مولانـا عـليٍّ (صـلوات الله عليـه) [في حيـاة النبـيِّ (صـلوات الله عليـه (وسـلامه)) بـأمير المـؤمنين]، منهـا: مـا سـمّاه الله (تعـالىٰ جلاله) [به]، ومنهـا: مـا سـمّاه جبرئيـل عليه السلام [بـه]، ومنهـا: مـا سـمّاه رسـول الله صلى الله عليه وآله بـالوحي، ومنهـا: مـا قالـه ولم يـذكر أنَّـه أُوحي إليه، ومنهـا: مـا سـمّاه [بـه] حيـوان صـامت، ومنهـا: مـا سـمّاه بـه جمـاد بـإذن الله عزَّ وجلَّ، وذكـر غـير هـذا. وفي بعـض مـا ذكرت مقنع إذ هو في مقابلة دعوىٰ لا أصل لها.

ثمّ من طريـف الأُمـور أن يـدَّعي إجمـاع المسلمين عـلىٰ هـذا الاسم وأنَّه لأبي بكر دون غيره.

واعلـم أنَّ الـذي يـرد عـلىٰ عـدوِّ السُّـنَّة فـيما قـال مـا رواه الشـيخ الثقـة يحيـىٰ / [[ص ٢٨١]] بـن البطريـق مـن طريـق الشـيخ الجليـل الحـافظ ربـع السُّـنَّة أحمـد بـن حنبـل بالإسـناد الـذي لـه إليـه في مسـنده، قـال: حـدَّثنا عبـد الله بـن أحمـد بـن حنبـل، قـال: حـدَّثنا أبي، قـال: حـدَّثنا ابـن نمـير وأبـو أحمـد الـزبيري، قـالا: حـدَّثنا العـلاء بـن صـالح، عـن المنهـال بـن عمر، عن عبارة بـن عبـد الله، قـال: سـمعت عليًّـا عليه السلام يقـول: «أنا عبد الله، وأخـو رسـوله»، قـال ابـن نمـير في حديثـه: «وأنـا الصدِّيق الأكبر، لا يقولها بعـدي»، قـال أبـو أحمـد: «بعـدي إلَّا كاذب مفتر، ولقد صـلَّيت قبـل النـاس سـبع سـنين»، قـال أبـو أحمـد: «ولقـد أسـلمت قبـل النـاس بسـبع سـنين»، وتقريـر العمل بهذه الروايـة مـا رويـناه مـن طريـق القـوم مـن أنَّ الحـقَّ معه.

وبالإسناد، قال: حدَّثنا عبـد الله بـن أحمـد بـن حنبـل، قـال: حـدَّثنا محمّـد، / [[ص ٢٨٢]] قـال: حـدَّثنا الحسـن بـن عبـد الرحمن الأنصاري، قـال: حـدَّثنا عمـر بـن سـميع، عـن ابـن أبي ليلىٰ، عن أبيـه، قـال: قـال رسـول الله (صـلّىٰ الله عليـه [وآلـه]): «الصدِّيقون ثلاثـة: حبيـب بـن موسـىٰ النجّـار، [وهـو] مـؤمن آل يـس، وحزقيـل مـؤمن آل فرعـون، وعـليُّ بـن أبي طالـب الثالـث، وهـو أفضـلهم»، وقـد رويـناه عـن الثعلبـي، ورواه الشيخ يحيىٰ عن ابن المغازلي.

إذا عرفـت هـذا، فـأين التعلُّـق بـما لا يُعـرَف أصـله مـن التعلُّق بما يُعرَف أصله من طريق من لا يُستَغش ولا يُتَّهم؟

* * *

المنقذ من التقليد (ج ٢)/ سديد الدِّين الحمصي (ق ٧هـ):

[[ص ٢٩٤]] فـإن قيـل: مـا ذكرتمـوه مـن أنَّـه يقـبح توليتـه الأمـر مـن لا يعلمـه تُبطِلـه أُمـور: منهـا: أنَّ النبـيَّ عليه السلام ولّىٰ جماعـة أخطئـوا في كثـير مـن الأحكـام، ومثلـه فعلـه أمـير المـؤمنين عليه السلام. ومنهـا: أنَّ أمـير المـؤمنين أمـر المقـداد أن يسـأل النبـيَّ صلى الله عليه وآله عـن حكـم المـذي. ومنهـا: مـا روي مـن مخاصـمته الـزبير في مـوالي صـفية وتـرافعهما إلىٰ عمـر وحكـم عمـر عليـه. ومنهـا: اسـتحلافه لمـن كـان يـروي حـديثاً عـن النبـيِّ عليه السلام، ولو كان عالماً بما رواه لما استحلفه.

قلنـا: أمَّـا الأوَّل فـالجواب عنـه: أنَّ جميـع مـن أخطـأ ممَّـن أحالوا عليه بالخطأ إنَّـما أخطـأ مـع علمـه بـالحكم وخطائـه فيـه، ونحـن لم نوجـب عصـمة الـولاة، وإنَّـما أوجبنـا علمهـم بـما جُعِلَ إليهم.

وأمَّا الثـاني فـالجواب عنـه: أنَّ أمـير المـؤمنين عليه السلام إنَّـما أمـر مقداداً بـما أمره بـه قبـل إمامتـه، ولا يجـب في الإمـام أن يكـون عالماً بجميع الأحكام قبـل إمامتـه، ومـن لـدن خلقـه الله تعـالىٰ، بل إنَّما يستفيد شـيئاً بعـد شـيء مـن النبـيِّ عليه السلام أو ممَّـن تقدَّمـه من الأئمَّة، حتَّىٰ يكمل عند إفضاء الأمر إليه.

وأمَّـا الثالـث فـالجواب عنـه: أنَّـه عليه السلام مـا ترافـع إليـه مـع فقد علمه بما ترافعا إليـه، بـل مـع علمـه بأنَّـه محـقٌّ فـيما يقولـه، وإنَّـما أراد قطع الخصـومة. وحكـم الحـاكم عليـه لا يـدلُّ عـلىٰ كونـه مـبطلاً في دعـواه، لأنَّـه لـو دلَّ عـلىٰ ذلـك لوجـب في كـلِّ من حكم عليه الحاكم أن يكون مبطلاً، والمعلوم خلافه.

وأمَّـا الرابـع فـالجواب عنـه: أنَّ اسـتحلافه عليه السلام لمـن كـان يـروي لـه حـديثاً عـن الرسـول عليه السلام لا يـدلُّ عـلىٰ أنَّـه لم يكـن عالمـاً بمضـمون مـا يرويـه / [[ص ٢٩٥]] مـن الأحكـام، إذ غير ممتنع أن يكـون عالمـاً بمضـمون الحـديث وشـاكًّا متوقِّفـاً في

صدق الراوي وأنَّه هل سمع من الرسول ذلك، فاستحلفه ليعلم صدقه في ادِّعائه أنَّه سمعه من الرسول عليه السلام أو يغلب في ظنِّه ذلك. ثمّ ومن الجائز أنَّه كان ذلك في حياة رسول الله، وأن لا يكون في تلك الحال عالماً بجميع الأحكام.

فإن قيل: فأيّ فائدةٍ في الاستحلاف؟

قلنا: فائدته الردع والزجر عن الافتراء والتخرُّص علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله، من حيث إنَّه قد يتوقّىٰ الإنسان الكذب خوفاً من الاستحلاف، ولا يتوقّاه مع ثقته بأنَّه لا يُستَحلف. فليس لأحدٍ أن يقول: من جاز أن يكذب جاز أن يحلف كاذباً، لما بيَّنّاه من أنَّه قد يتحرَّز المرء من بعض القبائح وإن لم يتحرَّز من قبيح آخر. علىٰ أنَّ هذا يقتضي أن يكون شُرِّع استحلاف المنكر عند عدم البيِّنة عبثاً لا فائدة فيه.

* * *

نهج الحقِّ/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٢٣٧]] مصدر العلوم كلِّها عليٌّ عليه السلام:

وأيضاً جميع العلوم مستندة إليه، أمَّا الكلام وأُصول الفقه فظاهر، وكلامه في النهج يدلُّ علىٰ كمال معرفته في التوحيد والعدل، وجميع جزئيات علم الكلام والأُصول. وأمَّا الفقه، فالفقهاء كلُّهم يرجعون إليه. أمَّا الإماميَّة فظاهر، وأمَّا الحنفية فإنَّ أصحاب أبي حنيفة أخذوا عن أبي حنيفة، وهو تلميذ الصادق عليه السلام. وأمَّا الشافعية فأخذوا عن محمّد بن إدريس الشافعي، وهو قرأ علىٰ محمّد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة، وعلىٰ مالك، فرجع فقهه إليهما. وأمَّا أحمد بن حنبل فقرأ علىٰ الشافعي، فرجع فقهه إليه. وأمَّا مالك فقرأ علىٰ اثنين: أحدهما ربيعة الرأي، وهو تلميذ عكرمة، وهو تلميذ عبد الله بن عبّاس، وهو تلميذ عليٍّ عليه السلام. والثاني: مولانا جعفر بن محمّد الصادق. وكان الخوارج تلامذة له.

/ [[ص ٢٣٨]] وأمَّا النجوم فهو واضعه.

وكذا علم التفسير، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَاءِ ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ إِلَىٰ الْفَجْرِ، لَمْ يَتِمَ.

وعلم الفصاحة إليه منسوب، حتَّىٰ قيل في كلامه: إنَّه فوق كلام المخلوق، ودون كلام الخالق، ومن كلامه تُعلِّم الفصاحة، وقال ابن نباتة: حفظت من كلامه ألف خطبة، ففاضت ثمّ فاضت.

وأمَّا المتكلِّمون فأربعة: معتزلة، وأشاعرة، وشيعة، وخوارج. وانتساب الشيعة معلوم. والخوارج كذلك، فإنَّ فضلاءهم رجعوا إليه. وأمَّا المعتزلة فإنَّهم انتسبوا إلىٰ واصل بن عطاء، وهو تلميذ أبي هاشم عبد الله، وهو تلميذ أبيه محمّد بن الحنفية، وهو تلميذ أبيه عليٍّ. وأمَّا الأشاعرة فإنَّهم تلاميذ أبي الحسن عليٍّ الأشعري، وهو تلميذ أبي عليٍّ الجُبّائي، وهو من مشايخ المعتزلة.

وأمَّا علم الطريقة، فإنَّ جميع الصوفية وأرباب الإشارات والحقيقة يُسنِدون الخرقة إليه.

وأصحاب الفتوَّة يرجعون إليه.

وهو الذي نزل جبرائيل ينادي عليه يوم بدر: «لا سيف إلَّا ذو الفقار، ولا فتىٰ إلَّا عليٌّ».

/ [[ص ٢٣٩]] وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «أَنَا الْفَتَىٰ، ابْنُ الْفَتَىٰ، أَخُو الْفَتَىٰ»، أمَّا أنَّه الفتىٰ، فلأنَّه سيِّد العرب، وأمَّا أنَّه ابن الفتىٰ، فلأنَّه ابن إبراهيم الذي قال تعالىٰ فيه: ﴿قالُوا سَمِعْنا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقالُ لَهُ إِبْراهِيمُ ۝٦٠﴾ [الأنبياء: ٦٠]، وأمَّا أنَّه أخو الفتىٰ، فلأنَّه أخو عليٍّ، الذي قال جبرائيل فيه: «لا فتىٰ إلَّا عليٌّ».

رجوع الصحابة إلىٰ عليٍّ عليه السلام:

وأيضاً جميع الصحابة رجعوا إليه في الأحكام، واستفادوا منه، ولم يرجع هو إلىٰ أحد منهم في شيءٍ البتَّة.

/ [[ص ٢٤٠]] وقال عمر بن الخطّاب، في عدَّة مواضع: (لولا عليٌّ لهلك عمر)، حيث ردَّه عن خطأ كثير.

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: سَلُونِي، إِلَّا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ: «سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي، سَلُونِي عَنْ كِتَابِ الله عزَّ وجلَّ، فَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَأَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ، بِحَضِيضِ جَبَلٍ أَوْ سَهْلِ أَرْضٍ، سَلُونِي عَنِ الْفِتَنِ، فَمَا فِتْنَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ كَبْشَهَا، وَمَنْ يُقْتَلُ فِيهَا».

وَكَانَ يَقُولُ: «سَلُونِي عَنْ طُرُقِ السَّمَاءِ، فَإِنِّي أَعْرَفُ بِهَا مِنْ طُرُقِ الْأَرْضِ».

وَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله أَلْفَ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ، فِي كُلِّ بَابٍ أَلْفُ بَابٍ».

وقضاياه العجيبة أكثر من أن تُحصىٰ، كقسمة الدراهم علىٰ صاحبي الأرغفة، / [[ص ٢٤١]] وبسط الدية علىٰ القارضة والقامصة والواقصة، وإلحاق الولد بالقرعة وصوَّبه النبيّ صلى الله عليه وآله، والأمر بشقِّ الولد نصفين حتَّىٰ رجعت المتداعيتان إلىٰ الحقِّ، والأمر بضرب عنق العبد حتَّىٰ رجع إلىٰ الحقِّ، وحُكمه في ذي الرأسين بإيقاظ أحدهما، واستخراج حكم الخُنثىٰ، وأحكام البغاة، قال الشافعي: عرفنا حكم البغاة من عليٍّ.

وغير ذلك من الأحكام الغريبة، التي يستحيل أن يهتدي إليها من سُئِلَ (أي عمر) عن الكلالة والأب فلم يعرفهما، وحكم في الجدِّ بمائة قضيَّة كلّها [يناقض] بعضها بعضاً.

إخباره بالمغيَّبات:

الثالث: الإخبار بالغيب:

وقد حصل منه في عدَّة مواطن، فمنها أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَةٍ: «سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي، فَوَالله لَا تَسْأَلُونَنِي / [[ص ٢٤٢]] عَنْ فِئَةٍ تُضِلُّ مِائَةً وَتَهْدِي مِائَةً إِلَّا نَبَّأْتُكُمْ بِنَاعِقِهَا وَسَائِقِهَا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْنِي كَمْ فِي رَأْسِي وَلِحْيَتِي مِنْ طَاقَةِ شَعْرٍ، فَقَالَ: «وَالله لَقَدْ حَدَّثَنِي خَلِيلِي رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله بِمَا سَأَلْتَ، وَإِنَّ عَلَىٰ كُلِّ طَاقَةِ شَعْرٍ مِنْ رَأْسِكَ مَلَكاً يَلْعَنُكَ، وَإِنَّ عَلَىٰ كُلِّ طَاقَةِ شَعْرٍ مِنْ لِحْيَتِكَ شَيْطَاناً يَسْتَفِزُّكَ، وَإِنَّ فِي بَيْتِكَ لَسَخْلًا يَقْتُلُ ابْنَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله، وَلَوْلَا أَنَّ الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ يَعْسُرُ بُرْهَانُهُ لَأَخْبَرْتُ بِهِ، ولَكِنْ آيَةُ ذَلِكَ مَا نَبَّأْتُ بِهِ مِنْ لَعْنِكَ وَسَخْلِكَ الْمَلْعُونِ»، وَكَانَ ابْنُهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ صَغِيراً، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّىٰ قَتْلَ الْحُسَيْنِ عليه السلام.

وأخبر بقتل ذِي الثُّدَيَّةِ من الخوارج. وعدم عبور الخوارج النهر، بعد أن قيل له: قد عبروا. وعن قتل نفسه. وبقطع يدي جويرية بن مسهر وصلبه، فوقع في أيّام معاوية. وبصلب ميثم التمّار، وطعنه بحربة عاشر عشرة، وأراه النخلة التي يُصلَب علىٰ جذعها، ففعل به ذلك عبيد الله بن زياد (عليهما اللعنة). وبقطع يدي رشيد الهجري، ورجليه، وصلبه، ففُعِلَ ذلك به. وقتل قنبر، فقتله الحجّاج. / [[ص ٢٤٣]] وبأفعال الحجّاج التي صدرت عنه.

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّ خَالِدَ بْنَ عُرْفُطَةَ قَدْ مَاتَ، فَقَالَ عليه السلام: «إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَا يَمُوتُ حَتَّىٰ يَقُودَ جَيْشَ ضَلَالَةٍ، صَاحِبُ لِوَائِهِ حَبِيبُ بْنُ جمار»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ تَحْتِ الْمِنْبَرِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي لَكَ شِيعَةٌ وَمُحِبٌّ، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟»، فَقَالَ: أَنَا حَبِيبُ بْنُ جمار، قَالَ: «وَإِيَّاكَ أَنْ تَحْمِلَهَا، وَلَتَحْمِلَنَّهَا، وَتَدْخُلُ بِهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ - وَأَوْمَىٰ بِيَدِهِ إِلَىٰ بَابِ الْفِيلِ -»، فَلَمَّا كَانَ زَمَانُ الْحُسَيْنِ عليه السلام جَعَلَ ابْنُ زِيَادٍ خَالِدَ بْنَ عُرْفُطَةَ عَلَىٰ مُقَدِّمَةِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، وَحَبِيبَ بْنَ جمار، حَتَّىٰ دَخَلَ مِنْ بَابِ الْفِيلِ.

وَقَالَ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: «يُقْتَلُ ابْنِيَ الْحُسَيْنُ، وَأَنْتَ لَا تَنْصُرُهُ»، فَقُتِلَ الْحُسَيْنُ عليه السلام، فَلَمْ يَنْصُرْهُ.

وَلَـمَّا اجْتَازَ بِكَرْبَلَا فِي وَقْعَةِ صِفِّينَ بَكَىٰ، وَقَالَ: «هَذَا وَالله مُنَاخُ رِكَابِهِمْ، وَمَوْضِعُ قَتْلِهِمْ»، وَأَشَارَ إِلَىٰ وَلَدِهِ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِهِ.

وأخبر بعمارة بغداد، وملك بني عبّاس وأحوالهم، وأخذ المغول المُلك منهم. / [[ص ٢٤٤]] وبواسطة هذا الخبر سلمت الحلَّة والكوفة والمشهدان من القتل في وقعة هلاكو، لأنَّه لـمَّا ورد بغداد كاتبه والدي، والسيِّد ابن طاوس، والفقيه ابن أبي المعزِّ، وسألوا الأمان قبل فتح بغداد، فطلبهم فخافوا، فمضىٰ والدي إليه خاصَّة، فقال: كيف أقدمت قبل الظفر؟ فقال له والدي: لِأَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَخْبَرَ بِكَ، وَقَالَ: «إِنَّهُ يَرِدُ التُّرْكُ عَلَىٰ الْأَخِيرِ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ، يَقْدَمُهُمْ مَلِكٌ يَأْتِي مِنْ حَيْثُ بَدَأَ مُلْكُهُمْ، جَهْوَرِيُّ الصَّوْتِ، لَا يَمُرُّ بِمَدِينَةٍ إِلَّا فَتَحَهَا، وَلَا تُرْفَعُ لَهُ رَايَةٌ إِلَّا نَكَّسَهَا، الْوَيْلُ الْوَيْلُ لِمَنْ نَاوَاهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّىٰ يَظْفَرَ».

والأخبار بذلك كثيرة.

* * *

معارج الفهم/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٤١٨]] في أنَّ عليًّا أعلم الصحابة:

قال: ولأنَّه أعلم، لقوله: «أقضاكم عليٌّ»، وهو يستدعي العلم. ولاتِّفاق المفسِّرين علىٰ أنَّ الأُذُن الواعية هو عليٌّ عليه السلام. ولأنَّ عمر أراد رجم حامل فنهاه، فقال: لولا عليٌّ لهلك عمر. وأمر برجم امرأة أتت بولد لستَّة أشهر فنهاه بقوله: ﴿وَحَمْلُهُ ...﴾ الآية [الأحقاف: ١٥]، فقال: لولا عليٌّ لهلك عمر. ولأنَّه قال في خطبته: من غالىٰ

في مهر ابنته جعلته في بيت المال، فقالت له عجوز: أتمنعنا ما أحلَّ الله لنا بقوله: / [[ص ٤١٩]] ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً﴾ [النساء: ٢٠]؟ فقال: كلٌّ أفقه من عمر حتَّىٰ المخدَّرات في البيوت. فهذا يدلُّ علىٰ علمه عليه السلام. ولقوله عليه السلام: «والله لو كُسِرَت لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم...» إلىٰ آخره. ولأنَّ فِرَق المتكلِّمين بأجمعهم يُنسَبون إليه، والنحو وسائر العلوم. وبالجملة فضائله أشهر من أن تُذكَر.

أقول: هذا برهان ثامن، وتقريره: أنَّه عليه السلام كان أعلم الصحابة، فيكون هو الإمام. أمَّا الصغرىٰ فيدلُّ عليها وجوه:

الأوَّل: تواتر النقل عن النبيِّ عليه السلام في قوله: «أقضاكم عليٌّ»، ولا شكَّ أنَّ القضاء يستدعي العلم، فلمَّا كان عليه السلام أقضىٰ الصحابة وجب أن يكون أعلمهم. وفيه دلالة علىٰ أنَّه دين الصحابة أيضاً.

الثاني: اتَّفق المفسِّرون علىٰ أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعِيَها أُذُنٌ واعِيَةٌ ۝١٢﴾ [الحاقَّة: ١٢]، المراد بالأُذُن فيها عليٌّ عليه السلام.

الثالث: ما روي أنَّه ردَّ علىٰ عمر في قضايا كثيرة، منها: أنَّ عمر أراد رجم امرأة قد زنت وهي حامل، فنهاه، وقال: «إن كان لك سلطان عليها فليس لك علىٰ ما في بطنها سلطان»، فأطلقها عمر، وقال: لولا عليٌّ لهلك عمر. / [[ص ٤٢٠]] ومنها: أنَّ عمر أُتي إليه بامرأة ولدت لستَّة أشهر، فأمر برجمها، فنهاه عليه السلام، وقال: «ألم تسمع إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾، ثمّ قال في موضع آخر: ﴿وَالْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]؟»، فخلّىٰ سبيلها، وقال: لولا عليٌّ لهلك عمر.

الرابع: أنَّ عمر قال في خطبة له: من غالىٰ في مهر ابنته جعلته في بيت المال، فقالت له عجوز: أتمنعنا (ما أحلَّه الله) لنا في قوله: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً﴾؟ فقال: كلٌّ أفقه من عمر حتَّىٰ المخدَّرات في البيوت.

الخامس: قوله عليه السلام: «والله لو كُسِرَت لي الوسادة وجلست عليها لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم»، وذلك يدلُّ علىٰ معرفته بجميع الشرائع.

السادس: أنَّ العلماء بأسرهم ينتسبون إليه، أمَّا الأُصوليُّون فلأنَّ أخذهم إنَّما كان من خطبه عليه السلام، فإنَّها قد اشتملت من علوم التوحيد والعدل ومسائل القضاء والقدر والتنزيه وغير ذلك علىٰ ما لا يشتمل عليه كلام أحد. وأيضاً فالمعتزلة ينتسبون إليه، والأشاعرة ينتسبون إلىٰ أبي الحسن الأشعري، وهو تلميذ أبي عليٍّ الجُبّائي، وهو من مشايخ المعتزلة المنتسبين إلىٰ عليٍّ عليه السلام. وأمَّا النحو والأدب فظاهر، وكذلك الفقه.

/ [[ص ٤٢١]] السابع: ما نُقِلَ عنه من القضايا الغريبة العجيبة الدالَّة علىٰ غاية الفضل والعلم، وهي أشهر من أن تخفىٰ.

وأمَّا الكبرىٰ، فسيأتي بيانها.

* * *

أنوار الملكوت/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

/ [[ص ٢٤٥]] وما يُدَّعىٰ من اختلاف قول أمير المؤمنين عليه السلام دعاوىٰ آحاد فاسدة، وقد تكلَّم أصحابنا عليهم في كُتُبهم.

والتمسُّك بوقوع البعد عن الإمام فلا بدَّ من النقل، وإذا اكتفي به ثمّ اكتفي به عن الإمام جملة فاسدة، لأنَّه يُكتفىٰ به لكون الإمام من ورائه، وإذا عُدِمَ لم يُوجَد الحافظ.

وتقديم عمرو بن العاص علىٰ أبي بكر كان في السياسة، وهو أعلم بها منهم.

* * *

إرشاد الطالبين/ المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ):

[[ص ٣٥٨]] [علمه عليه السلام بجميع الشرائع]:

قال [أي العلَّامة الحلّي]: الرابع: قوله عليه السلام: «لو نُشِرَت لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم»، وذلك يدلُّ علىٰ إحاطته بجميع الشرائع، ولم يحصل لغيره من الصحابة ذلك.

أقول: الوجه الرابع علىٰ أنَّه عليه السلام أعلم، وهو استدلال بإخباره [عن نفسه]، وإخباره حقٌّ، لما ثبت من عصمته، وهو من وجوه:

الأوَّل: قال عليه السلام: «لو كسرت لي الوسادة وجلست عليها لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، والله ما من آية نزلت في برٍّ أو بحر أو سهل أو جبل أو ليل أو نهار إلَّا وأنا أعلم فيمن نزلت وفي أيِّ شيء نزلت».

/ [[ص ٣٥٩]] وذلك دليل علىٰ معرفته بجميع الشرائع، ولم يحصل لغيره من الصحابة ذلك، بل قال أبو بكر يوم السقيفة: (وليتكم ولست بخيركم وعليٌّ فيكم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوِّموني، إنَّ لي شيطاناً يعتريني)، فاستدل أنت بكلامهما علىٰ الفرق بينهما.

اعترض أبو هاشم الجُبّائي علىٰ قوله عليه السلام: «فحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم...» إلىٰ آخره، بأنَّ هذه الكُتُب منسوخة، فكيف يجوز الحكم بها؟

والجواب: المراد أنَّه متمكِّن من تفاصيل أحكامها كما أُنزلت، وبيانها لمن له العمل بها بعد أداء حقِّ الجزية، أو المراد بيان أحكامها وما نسخه القرآن منها وما لم ينسخه، أو المراد استخراج المواضع الدالَّة علىٰ نبوَّة نبيِّنا محمّد صلى الله عليه وآله.

الثاني: قوله عليه السلام: «بل اندمجت علىٰ مكنون علم لو بحت به لاضطربتم اضطراب الأرشية في الطوىٰ البعيدة»، وقوله: «ألَا إنَّ هاهنا - وأشار إلىٰ صدره - لعلماً جمًّا لو بحت به أصبت له حملة».

الثالث: قوله عليه السلام: «لو كُشِفَ الغطاء ما ازددت يقيناً»، وقوله: «سلوني قبل أن تفقدوني، سلوني عن طُرُق السماء فإنّي أعلم بها من طُرُق الأرض»، إلىٰ غير ذلك من أقواله، ومن تتبَّع كلامه (صلوات الله عليه) وجد أكثر من ذلك.

/ [[ص ٣٦٠]] **[رجوع الصحابة إليه عليه السلام في أخذ الأحكام]:**

قال [أي العلَّامة الحلّي]: الخامس: أنَّ الصحابة كانوا يرجعون إليه في الأحكام ويأخذون عنه الفتاوىٰ، ويُقلِّدونه ويرجعون عن اجتهادهم إذا خالفهم. وأخطأ أكثرهم في الأحكام، ودلَّهم علىٰ زللهم، فرجعوا إليه.

أقول: الوجه الخامس علىٰ أنَّه عليه السلام أعلم، وهو استدلال ببرهان إنّي مأخوذ من اختلاف الصحابة وغلطهم، وأنَّه عليه السلام بيَّن لهم الصواب، فيكون أعلم، وهو المطلوب. وبيان ذلك: أمَّا أبو بكر، فمن وجوه:

الأوَّل: أنَّ بعض اليهود سأله: أين الله؟ فقال: علىٰ العرش، فقال اليهودي: خلت الأرض منه حينئذٍ واختصَّ ببعض الأمكنة، فأمره أبو بكر بالانصراف، فلقيه عليٌّ عليه السلام بعد أنَّه استهزأ بالإسلام، فقال له عليٌّ عليه السلام: «إنَّ الله أيَّن الأين، فلا أين له...» إلىٰ آخر الحديث، فأسلم علىٰ يده.

الثاني: أنَّه سُئِلَ عن الكلالة والإرث، فلم يدرِ ما هما، فأوضحهما له عليٌّ عليه السلام.

الثالث: أنَّ شخصاً في زمن أبي بكر شرب الخمر، وادَّعىٰ أنَّه جهل تحريمها، فلم يدرِ أبو بكر ما وجه الحكم، فقال عليٌّ عليه السلام: «اختبروا حاله من المهاجرين والأنصار أنَّه هل سمع منهم آية التحريم أم لا؟ فإن لم يسمع فلا / [[ص ٣٦١]] حدَّ عليه»، فوجدوه لم يسمعها، فأُسقِطَ الحدُّ عنه.

الرابع: أنَّ حماراً دخل علىٰ بقرة فنطحته فمات، فحكم أبو بكر بإهدار الحمار، فقال عليه السلام: «إن كان دخل عليها في منامها فهو هدر وإلَّا فلا»، فصوَّب النبيُّ صلى الله عليه وآله حكمه في ذلك».

وغير ذلك ممَّا يطول تعداده.

وأمَّا عمر، فمن وجوه أيضاً:

الأوَّل: أنَّ امرأة زنت علىٰ عهده وهي حامل، فأمر برجمها، فقال له عليه السلام: «إن كان لك عليها سبيل فليس لك علىٰ ما في بطنها سبيل»، فأطلقها، وقال: لولا عليٌّ لهلك عمر.

الثاني: أنَّ عمر أُتي بامرأة ولدت لستَّة أشهر، فأمر برجمها، فنهاه عليٌّ عليه السلام، وقال: «ألم تسمع قوله تعالىٰ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾ [الأحقاف: ١٥]، ثمّ قال في موضع آخر: ﴿وَفِصالُهُ فِي عامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]؟»، فقال عمر: لولا عليٌّ لهلك عمر، وخلّىٰ لسبيلها.

الثالث: أنَّ قدامة شرب الخمر علىٰ عهد عمر، فأسقط عنه الحدَّ لـمَّا تلىٰ عليه: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فِيما طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣]، فقال عليه السلام: «الذين آمنوا وعملوا الصالحات لا يستحلُّون محرَّماً، فاردده واستتبه فإن تاب فاجلده وإلَّا فاقتله»، فتاب، ولم يدر عمر ما يجلده، فقال (عليه / [[ص ٣٦٢]] السلام): «اجلده ثمانين، لأنَّه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذىٰ، وإذا هذىٰ افترىٰ».

الرابع: أنَّ عمر أُتي بامرأة مجنونة شُهِدَ عليها بالزنا، فأمر برجمها، فنهاه عليٌّ عليه السلام، وروىٰ له قوله صلى الله عليه وآله: «رُفِعَ القلم عن المجنون حتَّىٰ يفيق».

إلىٰ غير ذلك من مواضع خطائه ممَّا يطول الباب بذكره.

وأمَّا عثمان، فمن وجه إجمالي وفيه كفاية، وهو أنَّ خطأ عثمان وزلله مشهور، وكلام عليٍّ عليه السلام له في ذلك كثير مأثور، حتَّىٰ آل حال خطائه وزلله إلىٰ تخاذل أعيان الصحابة عنه، حتَّىٰ آل الحال إلىٰ قتله.

وقد كتب أصحابنا في بدع هؤلاء الثلاثة وبيان خطائهم في أحكامهم ما فيه غنية، فمن أراد وقف عليه.

[أنَّه عليه السلام قضىٰ بقضايا غريبة]:

قال [أي العلَّامة الحلّي]: السادس: القضايا الغريبة والأحكام العجيبة التي حكم بها ولم يسبقه إليها أحد، كحكمه علىٰ الحالف بصدقة زنة قيد العبد وهو في رجله قبل حلِّه، بوضع رجله مع القيد في قصعة مملوءة ماءً ثمّ رفع القيد ووضع برادة الحديد حتَّىٰ انتهىٰ صعود الماء إلىٰ مكانه أوَّلاً، وأمره بصدقة زنة البرادة.

وكحكمه بين صاحب الأرغفة الخمسة وصاحب الثلاثة، لـمَّا أذنا لثالث في الأكل، فرمىٰ لهما ثمانية دراهم لـمَّا تشاحّا، بأنَّ لصاحب الثلاثة درهماً واحداً / [[ص ٣٦٣]] ولصاحب الخمسة الباقي، حيث قسَّم الأرغفة علىٰ أربعة وعشرين جزءاً.

وغير ذلك من النكت التي لا تُعَدُّ ولا تُحصىٰ.

أقول: الوجه السادس علىٰ كونه أعلم أنَّه قضىٰ بقضايا غريبة [وحكم بأحكام عجيبة] يعجز عنها حُذّاق العلماء، فمنها أنَّه أُتي بعبد قيَّده مولاه، وحلف أنَّه لا يُطلِقه حتَّىٰ يتصدَّق بزنة القيد، فقال عليّ بقصعة فيها، فأُتي ثمّ حطَّ رجل العبد وفيها القيد، ثمّ رفع القيد من الماء، وقال: «عليَّ ببرادة الحديد»، وطرحها في الماء إلىٰ أن عاد إلىٰ مكانه لـمَّا كان القيد فيه، ثمّ قال لمولاه: «تصدَّق بزنة هذه البرادة، فإنَّها زنة القيد».

ومنها: أنَّه أتاه شخصان مختصمان إليه، فقال لهما: «ما خطبكما؟»، فقال أحدهما: إنّي اصطحبت أنا وهذا الشخص في الطريق، وكان معي خمسة أرغفة ومعه ثلاثة أرغفة، فجاء رجل فعرضنا عليه الأكل معنا، فلـمَّا انصرف رمىٰ لنا ثمانية دراهم، فقلت له: خذ منها ثلاثة دراهم بعدد رغفاتك وآخذ أنا خمسة بعدد أرغفي، فقال: لا آخذ إلَّا النصف، فقال لهما: «هذا ممَّا لا ينبغي أن تتخاصم فيه الناس»، فقال صاحب الثلاثة: لا أُريد إلا مُرَّ الحقِّ، فقال: «إذا كنت لا تريد إلَّا مُرَّ الحقِّ فلك منها درهم واحد»، فقال: وكيف ذلك؟ فقال: «لأنَّ الثمانية الأرغفة انقسمت علىٰ أربعة وعشرين جزءاً، لكلِّ واحد منكم ثمانية أجزاء، فأكلت أنت ثمانية أجزاء وبقي من خبزك جزءاً واحداً، وأكل هذا من خبزه ثمانية أجزاء، فبقي له سبعة أجزاء، فيكون الضيف قد أكل من خبزك جزءاً واحداً ومن خبزه / [[ص ٣٦٤]] سبعة أجزاء، فيكون لك درهم واحد ولصاحبك سبعة دراهم».

وغير ذلك من القضايا العجيبة التي يطول ذكرها.

[انتساب تمام العلوم إليه عليه السلام]:

قال [أي العلَّامة الحلّي]: السابع: أنَّ جميع الفضلاء ينتسبون إليه، فإنَّ أهل التفسير يرجعون في علومهم إلىٰ عبد الله بن عبّاس، وهو تلميذ عليٍّ عليه السلام، حتَّىٰ روىٰ أنَّه شرح الباء من ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾ من أوَّل الليل إلىٰ آخره.

والمعتزلة والأشاعرة من المتكلِّمين يأخذون علمهم عنه عليه السلام.

وكذا النحو هو مستنبطه والدالُّ عليه وواضعه لأبي الأسود الدؤلي.

وعلم الأُصول مأخوذ من كلامه دون كلام غيره. وغير ذلك من العلوم.

أقول: الوجه السابع علىٰ أنَّه أعلم من جميع الفضلاء، لأنَّهم في العلوم ينتسبون إليه ويأخذون علومهم عنه، وذلك كثير مشهور، غير أنّا نذكر من ذلك العلوم المشهورة:

منها: علم أُصول الدِّين، ووجوده في كلامه وكونه مستنبطاً من خُطَبه ظاهر بيِّن، ورؤساء الأُصوليين ينتسبون إليه، فإنَّهم إمَّا أشاعرة أو معتزلة، فالأشاعرة شيخهم أبو الحسن الأشعري، وهو تلميذ أبي عليٍّ الجُبّائي، وهو من مشايخ المعتزلة، وأبي عليٍّ قرأ علىٰ أبي يعقوب الشحّام، وأبي يعقوب قرأ علىٰ أبي الهذيل، وأبي الهذيل قرأ علىٰ عثمان الطويل، وعثمان قرأ علىٰ واصل بن عطاء، وواصل قرأ علىٰ

أبي هاشم عبد الله بن محمّد الحنفية، وأبو هاشم قرأ علىٰ أبيه محمّد / [[ص ٣٦٥]] الحنفية، ومحمّد قرأ علىٰ أبيه عليِّ بن أبي طالب عليه السلام. وأمَّا الشيعة، فأخذ علومهم عنه ظاهر.

ومنها: علم الفقه، ورجوع رؤساء المجتهدين إلىٰ تلامذته وإلىٰ أولاده الآخذين علومهم عنه مشهور.

ومنها: علم التفسير، والمفسِّرون كلُّهم يرجعون إلىٰ عبد الله بن عبّاس، وهو من أحد تلامذته، حتَّىٰ روىٰ أنَّه شرح له في باء ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾ من أوَّل الليل إلىٰ آخره.

ومنها: علم النحو، ومشهور أنَّه هو الذي استنبطه لأبي الأسود الدؤلي حين دخل إليه، فقال: يا أمير المؤمنين، فسدت ألسن الناس، فانح لهم نحواً، فكتب له عليه السلام: «الكلام كلُّه ثلاثة أشياء: اسم وفعل وحرف، فالاسم ما أنبأ المسمّىٰ، والفعل ما أنبأ عن حركة المسمّىٰ، والحرف ما جاء لمعنىٰ في غيره، وكلُّ فاعل مرفوع، وكلُّ مفعول منصوب، وكلُّ مضاف إليه مجرور»، فأخذه أبو الأسود وفرَّع عليه هو وغيره حتَّىٰ صار علماً مشهوراً.

ومنها: علم الخطابة والبلاغة، وإليه فيه تشدُّ الرحال حتَّىٰ قيل في كلامه: إنَّه دون كلام الخالق وفوق كلام المخلوق، منه يعلم الناس أصناف البلاغة، حتَّىٰ قال معاوية: ما سنَّ الفصاحة لقريش غيره. وقال ابن نباتة: حفظت من خطبه مائة خطبة. وقال عبد الحميد بن يحيىٰ: حفظت من خطبه سبعين خطبة. إلىٰ غير ذلك من العلوم التي يطول تعدادها.

* * *

الصراط المستقيم (ج ١)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ١٤٤]] **الفصل الثامن:**

قالوا: ورد الخبر بندم علي علىٰ تحريق الغالين، لـمَّا بلغه كلام ابن عبّاس في ذلك، فإن دفعتم الندم فأرونا في الكتاب والسُّنَّة التحريق علىٰ جناية في الدنيا، وقد جاء في الخبر أنَّه شهد علىٰ نفسه بالخطأ في التحكيم، وقال حين رأىٰ اختلاف الناس عليه:

لقد عثرت عثرة لا أنجبر

سوف أكيس بعدها وأستمرّ

وأجمع الأمر الشتيت المنتشر

وهذا كلُّه ينافي العصمة.

قلنا: أدلَّة العصمة لا تنكسر بهذه الشبهات والأخبار الشاذّات المرسَلات، وخبر الواحد مع ذكر رواته والنصِّ علىٰ عدالتهم لا يوجب علماً، فما بال المرسَل؟ وكيف يكون قول ابن عبّاس سبب ندم عليٍّ عليه السلام وهو تلميذه، وعنه أخذ الأحكام؟ قال: ما ملئت عيني منه قطُّ هيبةً له. ولم نسمع له الخلاف لعليٍّ عليه السلام إلَّا في مال البصرة، ثمّ ندم ولم يزل يبكي حتَّىٰ عُمي.

ولم يرجع عليٌّ إلىٰ أحد في شيء من الأحكام، بل كانت رؤساء الصحابة ترجع عمَّا حكمت إلىٰ قوله عليه السلام، وقد جاء النقل من الفريقين، واستفاض بين الخصمين، قول النبيِّ صلى الله عليه وآله له: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها»، «الحقُّ يدور مع عليٍّ حيث دار»، «أقضاكم عليٌّ»، وضرب بيده علىٰ صدره حين بعثه إلىٰ اليمن، وقال: «اللّهمَّ اهدِ قلبه، وثبِّت لسانه»، قال عليٌّ: «فما شككت في قضاء بين اثنين».

وقولهم: أرونا في الكتاب والسُّنَّة التحريق بالنار، فإنَّ الله تعالىٰ يقول: / [[ص ١٤٥]] ﴿مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وقد آتانا أنَّ عليًّا مدينة العلم، وأمر جميع الأُمَّة بأخذ علم الدِّين عن أمير المؤمنين، فعلمنا بذلك أنَّه لم يُحرِّق بالنار إلَّا بعهد من الرسول إليه، علىٰ أنَّ الله قد جعل إحدىٰ خصال عقوبة المحاربين النار في الدنيا.

وما ذكره من ندمه علىٰ التحكيم، فالبطلان ظاهر فيه. والشعر المنسوب إليه مكذوب عليه، كيف ذلك وإنَّما قتل من الخوارج أربعة آلاف حيث حكموا بضلاله في التحكيم؟ أفيصحُّ أن يشهد علىٰ نفسه بخطئه فيما قتل الناس لأجله؟

ثمّ إنَّ ذكر العثرة لا يدلُّ علىٰ الخطأ والندم، لجواز تسمية ما أعقب العثرة عثرة مجازاً، يجب المصير إليه، لما تلوناه من قول النبيِّ صلى الله عليه وآله فيه، وقد أضاف الربُّ الخبير زيادة الرجس إلىٰ السورة والنفور إلىٰ النذير. وأبلغ من ذلك أنَّ الله تعالىٰ سمّىٰ الحسنة سيِّئة، والعدل جوراً في قوله: ﴿وَجَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ﴾ [الشورىٰ: ٤٠]، و﴿مَنِ اعْتَدىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٩٤].

إن قالوا: إنَّما سمّاهما بذلك لوقوعها في صحبة السيِّئة والعدوان، كما تقرَّر في علم المعاني والبيان.

قلنا: والتحكيم وقع في صحبة العشرة من الضالّين، حيث عدلوا إليه عن الحقِّ اليقين، الذي قال الله تعالىٰ فيه: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ۝﴾ [يس: ١٢]. علىٰ أنّا نعارض بقول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي»، وهذا يدلُّ بظاهره علىٰ ندمه علىٰ سوق الهدي، ولم يُخرجه ذلك من عصمته، بل هو مصروف عن ظاهره، فكذا ما نحن فيه.

قالوا: تلك صغائر جايزة علىٰ النبيِّ، وأنتم أثبتُّم للإمام العصمة مطلقاً.

قلنا: لم نُثبتها له إلَّا علىٰ حدِّ ثبوتها للنبيِّ، وإلَّا لكان أفضل من النبيِّ، ولا يقول ذلك سوىٰ الضالِّ الغبيِّ. علىٰ أنّا لا نُجوِّز الصغائر علىٰ النبيِّ، وإنَّما قصدنا معارضتكم لنريكم أنَّكم [أ]دخلتم في أشنع ممَّا ألزمتم خصمكم.

وهذان الفصلان لخَّصتهما من كلام الشيخ المفيد رحمه الله.

/ [[ص ١٤٦]] وقد ذكر المرتضىٰ في شافيه أنَّ عليًّا إنَّما ذكر ذلك الشعر تحسُّراً علىٰ كتاب كتبه إلىٰ ابن أبي بكر ليعمل به، فاعترضه معاوية فأخذه، فأشفق أن يعمل به، فيوهم علىٰ الضعفة أنَّه من عمله، فيشتدُّ شبهتهم من قِبَله. قال: وهذا التفسير قد روي عن عليٍّ عليه السلام من طُرُق معروفه من كُتُب أهل السير.

إن قيل: فلِمَ حارب الفِرَق الثلاث دون الأوَّلين؟

قلنا: لوجود الناصر دون الأوَّلين، أو لجواز ظنِّه أنَّه لو لم يحارب ارتدَّ أكثر المستضعفين، ولو حارب الأوَّلين ارتدَّ قوم من ضعفاء اليقين.

إن قيل: فعندكم قد ارتدَّ دافعو النصِّ علىٰ أمير المؤمنين، فلا فايدة في ترك محاربة الأوَّلين.

قلنا: خاف أن يتعاظم الكفر بوجود المحاربة، فيُؤدّي إلىٰ جحد الله وتوحيده والرسول وما جاء به.

إن قيل: فعندكم أنَّ الإقرار بالله ورسوله لا ينفع عند جحد النصِّ علىٰ خليفته، فلا زيادة بالمحاربة عمَّا حصل بعدمها.

قلنا: أقلُّ مراتب الزيادة أنَّهم إذا حاربوا الإمام، وأظهروا جحد الإمامة، وطعنوا فيها طعناً مسموعاً، حصلت زيادة.

الفصل التاسع:

رووا أنَّ عليًّا قال: «كنت إذا حدَّثني أحد عن رسول الله صلى الله عليه وآله أحلفته بالله، فإن حلف صدَّقته، وإلَّا فلا. وإنَّ أبا بكر حدَّثني، وصدق أبو بكر»، قال النظّام: إن كان ثقةً فلا معنىٰ للإحلاف، وإن كان غيره لم تزل تهمته بالإحلاف، فإنَّ من جوَّز الكذب علىٰ النبيِّ يُجوِّز الحلف عليه.

قلنا: لم ينقل أحد أنَّ عليًّا نقل عن النبيِّ حرفاً بواسطة، وهذا الخبر ضعيف، لأنَّه مسند إلىٰ أسماء بن الحكم، وهو مجهول عند أهل الرواية. وروي من طريق آخر إلىٰ سعد بن سعيد، قال الزبير ويحيىٰ بن معين والشيباني: إنَّه ضعيف، خبيث، متروك الحديث. ولا موضع لإنكار / [[ص ١٤٧]] النظّام الإحلاف، فإنَّه في الثقة يزيد في يقينه، وفي غيره ربَّما أحجم للخوف عن يمينه، فإنَّ كثيراً من المتَّهمين يرجعون عن الجحود لأجل اليمين، ولو كان لا مدخل لليمين لطعن بها الكافرون علىٰ شريعة المسلمين، بأن يقولوا: إن كان ثقةً فلا معنىٰ لها، وإن كان غيره فإقدامه علىٰ اليمين أولىٰ من غيرها.

وما قاله من تصديق أبي بكر فلعلمه بصدوره عن النبيِّ صلى الله عليه وآله، لا بمجرَّد إخبار النبيِّ. علىٰ أنَّه لا يلزم من صدق أبي بكر في حديث صدقه في كلِّ حديث حتَّىٰ يلزم صدقه في قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث».

قالوا: قتل عليٌّ أصحاب الجمل ولم يغنم، فإن حلَّ أحدهما حلَّ الآخر، وإلَّا حرما معاً.

قلنا: قال عليه السلام: «فأيّكم يأخذ عائشة في سهمه؟»، فقال له الراسي: أليس لنا قتل غيرها دونها؟ قال: «بلىٰ»، قال: فلنا سبي غيرها دونها، فقال عليه السلام: «مننت عليهم كما منَّ النبيُّ صلى الله عليه وآله علىٰ أهل مكَّة»، وقال لعبّاد لـمَّا اعترضه بذلك: «إنَّ دار الهجرة حرَّمت ما فيها، وإنّا لا نأخذ الصغير بذنب الكبير، فما كان في دورهم فهو ميراث لذرّيتهم». وقد ارتدَّ في أيّام أبي بكر عُلاثة، فلم يتعرَّض لماله، وآخر في أيّام عمر، فلم يتعرَّض لماله.

هذا وقد شهد له النبيُّ صلى الله عليه وآله أنَّ الحقَّ يدور مع عليٍّ حيث دار، وإن لم يُعلَم وجه الصواب، وجب علينا الكفُّ والتفويض إلىٰ من عُلِمَت عصمته، وأو من بدعاء النبيِّ خطاؤه، وكما يُرجَع في آيات الجبر والتشبيه إلىٰ إثبات العدل والتنزيه.

قالوا: قطع سارقاً من أشاجعه.

قلنا: هو أعلم باللغة العربية من غيره، ولقد قال له قائل: أفلا قطعت من الرسغ؟ قال: فعلىٰ أيّ شيء يتوكَّأ؟ وبأيّ شيء يستنجي؟ علىٰ أنَّ ذلك بنصِّ الكتاب في قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩].

قالوا: جلد الوليد أربعين.

قلنا: جلده بسعفة لها رأسان، فكانت ثمانين، أخذاً / [[ص ١٤٨]] من قوله تعالىٰ: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثاً﴾ [ص: ٤٤].

قالوا: جهر بشتمة رجال في القنوت.

قلنا: تظافرت الروايات أنَّ النبيَّ كان يلعن في قنوت الصبح قوماً من أعدائه بأسمائهم أربعين صباحاً، فكان يقول: «اللّهمَّ العن رعلاً وذكوان، والعن الحدثين من أسد وغطفان، والعن أبا سفيان، والعن سهيلاً ذا الأسنان».

قالوا: أجاز شهادة الصبيان.

قلنا: قد أجازها جماعة من الصحابة والتابعين، فقد روىٰ مالك بن أنس أنَّ ابن الزبير كان يقضي بشهادتهم فيما بينهم من الجراح. وقال مالك أيضاً: المجتمع عليه عند أهل المدينة جواز شهادة الصبيان فيما بينهم من الجراح قبل تفرُّقهم، ولا يجوز علىٰ غيرهم. وقال عروة: تُقبَل شهادة بعضهم علىٰ بعض، ويُؤخَذ بأوَّل قولهم. ورواه ابن أبي الزياد عن أبيه أنَّه من السُّنَّة، ورواه عن عمر بن عبد العزيز، وكان أيضاً يجيزها مروان وابن شهاب وربيعة وشريح في ذلك.

قالوا: فيها مخالفة: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ﴾ [الطلاق: ٢].

قلنا: لا يدلُّ التخصيص بالوصف علىٰ التخصيص بالحكم، وقد قبل النبيُّ شهادة خزيمة وحده، وشهادة واحد مع اليمين، وأمر الله بشهادة الكُفّار علىٰ الوصيَّة.

قالوا: سأل عبيدة السلماني عليًّا عليه السلام عن بيع أُمَّهات الأولاد، فقال: «كان رأيي ورأي عمر ببيعهنَّ، وأمَّا الآن أرىٰ أن لا يبعن».

قلنا: قال الشيخ المفيد: قد أطبق الفقهاء ونُقّاد الآثار علىٰ بطلانه، ولو سُلِّم جاز كون كلام علي في زمان عمر للتقيَّة وخوف الفتنة، وقد أمضىٰ النبيُّ أحكام الكُفّار عام الحديبية للمصلحة، وليس لهم حمل اختلاف أبي بكر وعمر علىٰ ذلك، لأنَّهم أهل الشوكة.

قالوا: نقل الجاحظ عن إبراهيم أنَّ عليًّا اختلف قوله في الجدِّ كأبي بكر.

قلنا: هذا تخرُّص وبهت، إذ لم يختلف من أهل الآثار في ذلك اثنان.

/ [[ص ١٤٩]] قالوا: قال الشعبي: رجع علي عن قوله في الحرام ثلاثاً، أي قال رجل لامرأته: أنتِ حرام.

قلنا: الشعبي ناصب كاذب فاسق، أمَّا فسقه فسنذكره في باب الطعن في رجالكم، وأمَّا كذبه فإنَّه قال: لم يشهد الجمل من الصحابة إلَّا أربعة، وقد أجمعت أهل الأخبار علىٰ أنَّ مع عليٍّ فيه ثمانية [ألف] من الأنصار، وتسع مائة من أهل بيعة الرضوان، وسبعون من أهل بدر. وكان يحلف بالله أنَّ عليًّا دخل قبره ولم يحفظ القرآن. فقد ظهر في ذلك نصبه، وشاع بإنكار الإجماع كذبه.

قالوا: قال لقضاته بعد مصير الحكم إليه: «اقضوا كما كنتم تقضون»، فإن كان القضاء الماضي حقًّا فلا عتب علىٰ الماضين الآمرين به، وإن كان باطلاً بطلت عصمة الآمرين به، إذ لا تقيَّة حينئذٍ.

قلنا: إنَّما قال ذلك - وإن كان الحكم له -، لأنَّ الأُمَّة قد كانت اعتادت تلك، واطمأنَّت نفوسها إلىٰ حقيَّتها، ولهذا أراد أهل الشورىٰ بيعته علىٰ سيرة الشيخين، فلمَّا أبىٰ إلَّا علىٰ كتاب الله انصرفوا عنه وعن كتاب الله إلىٰ سيرتهما، فقال ذلك للقضاة لاستصلاح الرعيَّة، وقد علَّل ذلك في قوله: «حتَّىٰ يكون الناس جماعة»، فلمَّا قتل الطوائف الثلاث وخمدت الفتنة، غيَّر بعض ما كان.

قالوا: فلِمَ لم يُغيِّر الكلَّ؟

قلنا: ربَّما لم يخف من إظهار الخلاف في البعض كما يخاف في الكلِّ، وربَّما كانت الشبهة علىٰ الاتِّباع في المتروك أشدّ منها في الآخر.

قالوا: أكره الزبير و طلحة علىٰ البيعة.

قلنا: لا، بل إنَّما بايع الناس بعد أن ألحُّوا عليه، وقد قال في خطبة له: «فتداكَّ الناس عليَّ كتداكِّ الإبل علىٰ حياضها، وحتَّىٰ وُطئ الحسنان، وشُقَّت أعطافي»، وفي موضع آخر: «ينثالون إليَّ كعرف الضبع»، والعامَّة تروي أنَّه قال لهما: «أُمددا أيديكما أُبايعكما، فإنَّني أكون لكما وزيراً خير من أن أكون لكما أميراً»، فأوَّل من بايعه طلحة، وقال الأسدي:

أوَّل يد صفقت علىٰ يد أمير المؤمنين يد شلَّاء، يُوشَك أن لا يتمَّ هذا الأمر، فكيف الإكراه مع هذه المسارعة؟

قالوا: قتل عثمان.

قلنا: قد علم من سمع الأخبار أنَّه لم يقتل عثمان، بل أنفذ ابنه الحسن ليسقيه الماء وهو ظمآن، وإنَّما تولّىٰ قتلة طلحة والزبير في جماعة / [[ص ١٥٠]] من المهاجرين والأنصار، وقد قال لهما: «والله ما قتلت عثمان، ولا مالأت في قتله»، ولم يمكن أحد منهم الردَّ عليه.

قالوا: كان يُحدِّث بالمعاريض، ويُدلِّس حين قال: «إذا حدَّثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله فهو كما حدَّثتكم، وإذا سمعتموني أُحدِّث فيما بيني وبينكم فإنَّما أنا رجل محارب، والحرب خدعة»، ولعلَّ قوله: «أُمرت بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين»، وقوله في ذي الثدية: «ما كذبت ولا كُذِّبت»، كان برأيه للخدعة، ولعلَّ الشيء الذي كان يراه حقًّا استجاز إسناده إلىٰ الله ورسوله، لأنَّهما أمرا بكلِّ حقٍّ.

قلنا: لا تدليس فيه، وقد أفصح عن المراد منه، وفرَّق بين الحديثين بأنَّ ما حدَّث عن الرسول فهو كما حدَّث، وإذا حدَّث عن نفسه فله وجه تأويل، وقد يضطرُّ الإمام إلىٰ معاريض الكلام، ويجري ذلك مجرىٰ متشابه القرآن. وإخباره بقتال الطوايف كان وهو متوجِّه إلىٰ قتال طلحة والزبير، فإنَّ قوماً أشاروا بالكفِّ عنهما، فأضاف إلىٰ النبيِّ الإخبار بقتالهما، وقال: «أمَا والله لقد علم أصحاب محمّد وهذه عايشة فاسألوها أنَّ أصحاب الجمل والمخزج اليد، ملعونون علىٰ لسان النبيِّ الأُمّي»، وقال: «لا أجد إلَّا قتالهم أو الكفر بما أُنزل علىٰ محمّد»، فكيف يكون عن رأيه وقد استشهد عايشة بلعنة أصحابها مع كونها من أكبر أعدائه؟

هب أنَّه علم حال الناكثين، فكيف أخبر عن حال القاسطين والمارقين، ولم يظهر منهم في حال الإخبار ما يخالف الدِّين؟

إن قالوا: كان إخباره ترجيماً وظنًّا فأصاب.

قلنا: هذا يُسقِط أخبار الأنبياء بالغيوب، لجواز كونه عن ترجيم فأصابوا، وفي هذا خروج عن الإسلام.

تذنيب:

أكثر ما أوردته في هذا الفصل من الاعتراض والكلام ما حكاه المفيد في محاسنه عن الجاحظ عن النظّام، والجواب له (رحمة الله عليه ورضوانه لديه). وقد قال الجاحظ في آخر فصل حكاه عن النظّام في الفتيا: وكان إبراهيم من حفّاظ الحديث مع ذهن حديد ولسان ذرب، يتخلَّص به إلىٰ الغامض، ويحلُّ به المنعقد، وهو مع ذلك يُخطئ خطأ الغمريَّة، ويخبط خبط السكران، ويجمع بين السقطة والغفلة والحزم والإضاعة. قال الجاحظ عقيب هذا الفصل: وقول إبراهيم لم يعمل به مسلم.

* * *

الصراط المستقيم (ج ٢)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ٩]] ومنها: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله خصَّ ناساً من صحابته بطرف من العلم، فقال: «أقرؤكم أُبيٌّ، أفرضكم زيد، أعلمكم بالحلال والحرام معاذ، أرقّكم أبو بكر، أشدُّكم عمر»، وقال: «أقضاكم علي»، والقضاء يحتاج إلىٰ جميع العلوم، فيكون أعلم، فيكون أقدم.

ولـمَّا وازره يوم الدار تفل في فيه، وبين كتفيه ويديه، فقال له أبو لهب: بئس ما حبوت به ابن عمِّك إذ أجابك، فقال: «ملأت فاه حكمةً وعلماً».

قالوا: يلزم أن يكون كلُّ واحد من المذكورين أعلم بالخصلة التي خصَّه / [[ص ١٠]] النبيُّ بها، فيكون أُبيّ أقرأ منه، وزيد أفرض منه، ومعاذ بالحلال والحرام أعلم منه.

قلنا: في كُتُبكم عموم علم عليٍّ عليه السلام، فروىٰ العاقولي في شرح المصابيح عن ابن مسعود: كنّا نتحدَّث أنَّ أقضىٰ أهل المدينة عليٌّ. وفيه عن ابن المسيِّب: ما كان أحد يقول: سلوني، غير عليٍّ. وفي الوسيلة عن ابن عبّاس: قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «عليٌّ أقضىٰ أُمَّتي بكتاب الله»، ورواه الخوارزمي بقراءته، وأسنده إلىٰ الخدري، وأسند نحوه عن سلمان الفارسي. وهذان أعمُّ من الأوَّل لخصوصه بالمخاطبين، وذكر فيها أنَّ ذلك من خصائصه، والقضاء الحكم، فيكون في القراءة تبيُّن الراجح والشاذّ، وكذا في الفرائض والأحكام، والحلال والحرام، فلو دخل القضاء تحت هذه الأقسام لزم تناقض الكلام، وهو محال من النبيِّ، فالحديث الذي فيه خصوص كلِّ واحد بشيء إن صحَّ فمخصوص بغير عليٍّ، إذ لا دليل فيه علىٰ حضور علي عند الخطاب لأُولئك الأصحاب.

ولو حضر فقد خرج بما في كُتُبكم من عموم علمه عن عموم الخطاب، فقد أخرج صاحب الوسيلة عن ابن عبّاس قول النبيِّ [لـمَّا] نزلت: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هادٍ ۞﴾ [الرعد: ٧]: «أنا المنذر، وعليٌّ الهادي، يا عليُّ بك يهتدي المهتدون».

وأخرج أيضاً: «من أراد أن ينظر إلىٰ إبراهيم في حلمه، وإلىٰ نوح في علمه، وإلىٰ يوسف في احتماله، فلينظر إلىٰ علي بن أبي طالب»، فأثبت له الهدىٰ، ومثل علم نوح، ولم يقل في أحد مثل ما قال فيه في الحديث المجمع عليه.

وأخرج في الوسيلة حديث أُمِّ سَلَمة، وفيه: «عليٌّ عيبة علمي»، فلو لم يكن أعلم من غيره، كان بعض الصحابة أعلم من النبيِّ صلى الله عليه وآله.

وأخرج أيضاً: أنَّ عليًّا أعظم المسلمين حلماً، وأكثرهم علماً. فلو كان فيهم أعلم من أمير المؤمنين، لزم أن يخرج عليٌّ من المسلمين.

وفي مسند ابن حنبل: «أقضاكم عليٌّ»، وفيه أنَّه عليه السلام قضا قضاء أعجب النبيَّ صلى الله عليه وآله، فقال النبيُّ: «الحمد لله الذي جعل فينا الحكمة أهل البيت».

/ [[ص ١١]] وفيه: أنَّ ثلاثة وقعوا علىٰ جارية في طهر واحد، فولدت، فأقرع بينهم عليٌّ عليه السلام، فعُرِضَت علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله، فقال: «ما أجد إلَّا ما قال عليٌّ».

وفي صحيح مسلم: أمر عثمان برجم امرأة ولدت لستَّة أشهر، فقال عليه السلام: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾ [الأحقاف: ١٥]، ﴿وَفِصالُهُ فِي عامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]، فردَّها.

قالوا: اجتمعت الأُمَّة علىٰ تقديم المشايخ، فلزم كونهم أعلم.

قلنا: نمنع الإجماع أوَّلاً بما في قول الزهري، وشارح الطوالع، وصاحب الصحائف، وغيرهم: إنَّ خيار الصحابة كان مع عليٍّ في التخلُّف عن البيعة، ولو سُلِّم عدم تخلّفهم جدلاً لم يلزم حصول الإجماع، لقول الرازي في معالمه: لا يكون الإجماع إلَّا بكلِّ الأُمَّة.

وقال في المعتمد: التمسُّك بقوله تعالىٰ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ۞﴾ [التوبة: ١١٩]، وليس المراد الصادق في بعض الأُمور، وإلَّا لكان أمراً بموافقة الخصمين، لأنَّ كلًّا منهما صادق في بعض، فالمراد الصادق في الكلِّ، فهو إمَّا بعض الأُمَّة، ولا شكَّ أنّا لا نعرفه، فيكون كلُّها، وهو المطلوب، ولو سُلِّم إجماع الكلِّ، لكن قد نقل الرازي عن النظّام عدم حجّية الإجماع ساكتاً عليه، ولو سُلِّم الإجماع وحجّيته لم يلزم كونهم أعلم، وأنتم تُجوِّزون المفضول، وتواتر في كُتُبكم كونه عليه السلام أعلم، ففي صحيح مسلم في تفسير غافر عن ابن عبّاس: كان عليٌّ تُعرَف به الفتن.

وروي عنه أنَّه قال: «اسألوني قبل أن تفقدوني عن كتاب الله، ما من آية إلَّا وأنا أعلم حيث نزلت، وما من فتنة إلَّا وقد علمت كبشها، ومن يُقتَل فيها»، والعلم بما يكون لا يكون إلَّا للرسول، لقوله تعالىٰ: ﴿لا يُظْهِرُ عَلىٰ غَيْبِهِ أَحَداً ۞ إِلَّا مَنِ ارْتَضىٰ مِنْ رَسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦ و٢٧]، والرسول يُطلِع الإمام، ليستدلَّ به علىٰ استحقاقه لذلك المقام.

وفي مناقب ابن المغازلي: قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «عهد الله إليَّ عهداً في عليٍّ أنَّه غاية الهدىٰ، وإمام أوليائي، ونور من أطاعني، وهو الكلمة التي ألزمتها المتَّقين، من أحبَّه أحبَّني / [[ص ١٢]] ومن أطاعه أطاعني».

ومن قضاياه ما ذكره القطّان أنَّ جماعة من أهل الكتاب سألوا عمر عن قول الله تعالىٰ: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّماواتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، فأين بقيَّة الجنان؟ فقال: لا أعلم، فقال عليٌّ عليه السلام: «فأين يكون النهار إذا أقبل الليل؟»، قالوا: في علم الله، قال: «فكذا هنا»، فجاء عليٌّ، فأخبر النبيَّ، فنزلت: ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ۞﴾ [الأنبياء: ٧].

وروىٰ الواقدي والطبراني أنَّ عمر بن نائل ادَّعىٰ علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله بعد خروجه من مكَّة مائتي مثقال ذهباً، وذلك بمواطأة أبي جهل وعكرمة وعقبة وأبي سفيان وحنظلة، فقلَّب عليٌّ الودائع فلم يجدها، فقال: «إنَّها مكيدة تعود علىٰ من دبَّرها، من يشهد لك؟ فأحضر المذكورين، ففرَّقهم عليٌّ وسألهم عن أوقات الوديعة، فاختلفوا، فقال لعمر: «أراك قد اصفرَّ لونك؟»، فأسلم واعترف أنَّهم برطلوه مائة مثقال.

وروىٰ ابن حنبل في مسنده وابن منيع في أماليه أنَّه قضىٰ في الأربعة الذين وقع أحدهم في الزبية، فتمسَّك بثانٍ، والثاني بثالث، والثالث برابع، أنَّ علىٰ الأوَّل ثلث دية

الثاني، وعلىٰ أهل الثاني ثلثا دية الثالث، وعلىٰ أهل الثالث كمال دية الرابع، فصوَّبه النبيُّ صلى الله عليه وآله.

ورویٰ ابن مهدي في نزهة الأبصار: قضىٰ علي في الجارية الواقعة عن ثانية بقرص ثالثة أنَّ عليها ثلثا ديتها، فصوَّبه النبيُّ صلى الله عليه وآله.

ولا يجوز لأحد الحكم في زمن النبيِّ صلى الله عليه وآله إلَّا بنيابة، فالنبيُّ قد نوَّه باسم عليٍّ عليه السلام حين أخبر بإصابته، ونبَّه الأُمَّة بغزارة علمه علىٰ استحقاق خلافته، إذ غاية ما يُراد من السفراء إجراء الأحكام علىٰ وجهها، وردُّ الحقوق إلىٰ أهلها، وإقامة الحدود علىٰ مستحقِّها، وتعليم الأُمَّة / [[ص ١٣]] شرائعها وذرايعها، وكفُّها عن تتايعها.

وقضىٰ في طفلين اشتبه الحرُّ منهما بالقرعة، فأمضاه النبيُّ صلى الله عليه وآله.

وفي خصائص الرضي وواحدة ابن جمهور، عن الباقر والصادق أنَّ رجلين اختصما إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله في بقرة قتلت حماراً، فقال صلى الله عليه وآله: «سلا أبا بكر»، فقال: لا شيء فيها، فأشار بهما إلىٰ عمر فقال كالأوَّل، فقال: «سلا عليًّا»، فقال: «إن كانت دخلت عليه في مراحه فعلىٰ ربِّها قيمته، وإن كان دخل عليها في منامها فلا غرم»، فقال صلى الله عليه وآله: «لقد قضىٰ بينكما بقضاء الله تعالىٰ».

فانظر إلىٰ غزارة علمه وجهلهما، وكيف نبَّه النبيُّ صلى الله عليه وآله علىٰ ذلك حيث أمر الخصمين بسؤالهما، كما نبَّه علىٰ جهلهما حيث تقاضا مع الأعرابي في ثمن الناقة إليهما، فتحاكما إلىٰ علي، فضرب عنقه لـمَّا كذَّبه، وكما نبَّه علىٰ عدم صلاح أبي بكر للخلافة بإرساله عليه السلام ببراءة وعزله بعليٍّ، والعلم من خصائص الأنبياء والأوصياء.

فقد روي عن الصادق عليه السلام أنَّ بني إسرائيل سألوا سليمان أن يستخلف عليهم ابنه، فقال: «لا يصلح»، فألحُّوا عليه، فقال: «إنّي سائله عن مسائل إن أحسن جوابها أستخلفه»، فسأله، فما أجابه.

جابر، عن ابن عبّاس، عن أُبيّ، قال: قرأ النبيُّ صلى الله عليه وآله عند قوم فيهم أبو بكر وعمر وعثمان: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ﴾ [لقمان: ٢٠]، فقال صلى الله عليه وآله: «قولوا ما أوَّل نعمة؟»، فخاضوا في الرياش والمعاش، والذرّية والأزواج، فقال: «يا أبا الحسن قل»، فقال: «إذ خلقني ولم أكُ شيئاً مذكوراً، وأحسن بي فجعلني حيًّا متفكِّراً، واعياً شاعراً ذاكراً، وهداني لدينه، ولن يضطرَّني عن سبيله، وجعل لي مردًّا في حياة لا انقطاع لها»، والنبيُّ صلى الله عليه وآله يقول في كلِّ كلمة: «صدقت»، ثمّ قال: «فما بعد ذلك؟»، فقال: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللهِ لا تُحْصُوها﴾ [إبراهيم: ٣٤]، فتبسَّم النبيُّ وقال: «لتُهنِّئك الحكمة، ليُهنِّئك العلم، أنت وارث علمي، والمبيِّن لأُمَّتي».

وفي الحلية، قال: «يا أبا الحسن، لقد شربت العلم شرباً، ونهلته نهلاً». / [[ص ١٤]]

العلم قالوا لعليٍّ ولا
ملك له واستكبروا فيها
ما سلَّموا لله في نصِّه
قل لمن الأرض ومن فيها

ورویٰ العامَّة والخاصَّة أنَّ أبا بكر أُتي برجل شرب خمراً، فأراد حدَّه، فقال: لم أعلم تحريمها، فارتجَّ عليه الأمر، فأرسل إلىٰ عليٍّ يسأله، فقال: «طوفوا به علىٰ المهاجرين والأنصار، إن كان أحد تلا عليه آية التحريم فأقم عليه الحدَّ، وإلَّا خلِّ عنه»، ففعل، وكان الرجل صادقاً، فخلّىٰ عنه.

وأتىٰ إليه رجل بشخص وقال: هذا ذكر أنَّه احتلم بأُمّي، فدهش، فقال عليه السلام: «أقمه في الشمس، وحُدَّ ظلَّه، فإنَّ الحلم ظلٌّ».

أبو بصير، عن الصادق عليه السلام: «أراد قوم بناء مسجد بساحل عدن، فكلَّما بنوه سقط»، فسألوا أبا بكر، فخطب، وسأل الناس، فلم يجد عندهم شيئاً، فقال عليه السلام: «احفروا تجدوا قبرين مكتوب عليهما: أنا رضوىٰ وأُختي حبّىٰ، متنا ولا نشرك بالله شيئاً، فغسِّلوهما وكفِّنوهما وصلُّوا عليهما وادفنوهما ثمّ ابنوا، يقوم البناء»، فوجدوا كما قال عليه السلام.

قال ابن حمّاد:

وقال للقوم امضوا الآن واحتفروا
أساس قبلتكم تفضوا إلىٰ حزن
عليه لوح من العقيان محتفر
فيه بخطٍّ من الياقوت مندفن
نحن ابنتا تُبَّع ذي الملك من يمن
حبّىٰ ورضوىٰ بغير الحقِّ لم ندن

متنا علىٰ ملَّة التوحيد لم نكُ من
صلّىٰ إلىٰ صنم كلَّا ولا وثن

وفي أمالي ابن دريد وضياء الأولياء عن عبد الله الأندلسي: دخل يهودي علىٰ أبي بكر، وقال: أخبرني عمَّا ليس لله، ولا عند الله، ولا يعلم الله، قال: هذه مسائل الزنادقة، فقال ابن عبّاس: ما أنصفتموه، اذهبوا به إلىٰ من يجيبه، فإنّي سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله يقول لعلي: «اللّهمَّ اهدِ قلبه، وثبِّت لسانه»، فقام أبو بكر إليه فيمن حضره، وسألوه عن ذلك، فقال عليه السلام: «ليس لله ولد، ولا عنده ظلم، ولا يعلم له شريك» فأسلم اليهودي.

/ [[ص ١٥]] وسأل رسول الروم أبا بكر عمَّن لا يرجو الجنَّة، ولا يخاف النار، ولا يخاف الله، ولا يركع ولا يسجد، ويأكل الميتة والدم، ويشهد بما لم يرَ، ويُحِبُّ الفتنة، ويبغض الحقَّ، فقال عمر: ازددت كفراً علىٰ الكفر، فبلغ ذلك عليًّا عليه السلام فقال: «هذا من أولياء الله، لا يرجو الجنَّة بل يرجو الله، ولا يخاف النار بل يخاف الله، ولا يخاف الله من ظلم، ولا يركع ولا يسجد في صلاة الجنازة، ويأكل الجراد والسمك والكبد، ويُحِبُّ الفتنة: المال والولد، ويشهد بالجنَّة والنار ولم يرَهما، ويكره الحقَّ وهو الموت».

وأسند الطوسي في أماليه وابن جبر في كتاب الاعتبار في إبطال الاختيار إلىٰ سلمان أنَّه قدم علىٰ أبي بكر نصارىٰ وفيهم جاثليق، فقال: وجدنا في الإنجيل رسولاً بعد عيسىٰ، وفي كتبنا لا تخرج الأنبياء من الدنيا إلَّا ولهم أوصياء، فقال عمر: هذا خليفة رسول الله، فقال الجاثليق: بِمَ فُضِّلتم علينا؟ قال أبو بكر: نحن مؤمنون وأنتم كافرون، قال: فأنت مؤمن عند الله أم عند نفسك؟ فقال: عند نفسي ولا علم لي بما عند الله، فقال: أنا كافر عندك أم عند الله، قال: عندي ولا علم لي بما عند الله، قال: أنت شاكٌّ في دينك ولست علىٰ يقين من دينك، قال: أفتصل بما أنت عليه من الدين إلىٰ الجنَّة؟ قال: لا أعلم، قال: أفترجو لي ذلك؟ قال: أجل، قال: فما أراك إلَّا راجياً لي وخائفاً علىٰ نفسك، فما فضلك عليَّ؟ وكيف صرت خليفة النبيِّ صلى الله عليه وآله ولم تحط علماً بما تحتاج إليه الأُمَّة؟ قال عمر: كف عن هذا العبث وإلَّا أبحنا دمك، قال: ما هذا عدل علىٰ من جاء مسترشداً، دلُّوني علىٰ من أسأله، فجاء سلمان به إلىٰ عليٍّ عليه السلام، فسأله، فقال عليه السلام في جوابه: «أنا مؤمن عند الله وعند نفسي، وأصل إلىٰ الجنَّة بوعد نبيّي المعلوم صدقه بمعجزاته»، قال: أين الله اليوم؟ قال عليه السلام: «إنَّ الله أيَّن الأين، فلا أين له»، قال: فيُحَسُّ أم بِمَ يُعرَف؟ قال عليه السلام: «تعالىٰ الله عن الحواسِّ، ويُعرَف بصنائعه»، قال: فما عندكم في المسيح؟ / [[ص ١٦]] قال: «مخلوق لتغيُّره»، قال: فبِمَ بُنت الرعيَّة، قال عليه السلام: «العلمي بما كان وما يكون»، قال: هات برهانه، قال: «أظهرت في سؤالك الاسترشاد وأضمرت خلافه، وأُريت في منامك مقامي، وحُذِّرت من خلافي»، فأسلم الجاثليق ومن معه، وأقرُّوا بوصايته، فقال عمر: يجب أن تعلم أنَّ الخليفة هو من خاطبت أوَّلاً برضىٰ الأُمَّة، فأبىٰ ذلك، فقال عمر: لولا أن يقول الناس: قتل مسلماً لقتلته، وإنّي أظنُّه شيطاناً يريد إفساد هذه الأُمَّة، ثمّ توعَّد من يذكر هذه القصَّة.

تذنيب:

قال ابن ميثم للعلَّاف: إبليس ينهىٰ عن الخير كلِّه ويأمر بالسوء كلِّه؟ قال: نعم، قال: أفيجوز منه ذلك كلُّه في كليهما، وهو لا يعلم مجموعهما؟ قال: لا، قال: فقد علم الخير كلَّه والشرَّ كلَّه؟ قال: نعم، قال: فإمامك بعد الرسول يعلم الخير كلَّه والشرَّ كلَّه؟ قال: لا، قال: فإذن إبليس أعلم من إمامك.

وفي عهد عمر ذكر الشريف النسّابة أنَّ غلاماً طلب مال أبيه من عمر، وذكر أنَّه مات بالكوفة، فطرده، فخرج يتظلَّم، فأُتي به إلىٰ عليٍّ عليه السلام، فنبش قبر أبيه، وأخرج منه ضلعاً له، وأمره بشمِّه، ففعل، فخرج الدم من أنفه، فقال عمر: وبهذا يُسلَّم إليه المال؟ قال: «هو أحقّ به منك ومن سائر الخلق»، ثمّ أمر الحاضرين بشمِّه، فلم ينبعث الدم، فأعاده إلىٰ الغلام، فانبعث دمه، فسلَّم إليه مال أبيه، وقال: «والله ما كذبت ولا كُذِّبت».

عمر بن داود، عن الصادق عليه السلام: «لـمَّا مات عقبة قال عليٌّ لرجل: حرمت عليك امرأتك، قال عمر: كلُّ كلامك عجب، يموت رجل فتحرم امرأة آخر؟ قال: هذا عبد عقبة تزوَّج بحرَّة ترث اليوم بعض ميراثه، فصار بعض زوجها رقًّا لها، وبضع المرأة لا يتبعَّض، قال عمر: لمثل هذا أُمرنا أن نسألك عمَّا اختُلِفَ فيه».

وأمر عمر برجم رجل فجر غائباً عن أهله، فقال عليٌّ: «إنَّما عليه الحدُّ»، فقال: لا أبقاني الله لمعضلة لم يكن لها أبو الحسن.

/ [[ص ١٧]] وذكر الجاحظ عن النظّام في كتاب الفتيا أنَّ عليًّا لـمَّا ورث فضَّة زوَّجها من أبي تغلبة، فأولدها ولداً ومات، فتزوَّجها سليك فمات ابنها، فامتنعت من سليك، فشكاها إلىٰ عمر، فقالت: إنَّ ابني من غيره مات، فأردت أن أستبرئ بحيضة، فإن حضت علمت أنَّ ابني مات ولا أخ له، وإن كنت حاملاً فالذي في بطني أخوه، فقال عمر: شعرة من آل أبي طالب أفقه من عديّ.

وفي الحدائق والكافي وتهذيب الطوسي أنَّ غلاماً أنكرته أُمُّه بحضرة عمر، فنفاه عنها، فشكا إلىٰ عليٍّ عليه السلام أمره، فطلب أن يُزوِّجها منه، فأقرَّت به، فقال: لولا عليٌّ لهلك عمر.

وأُتي عمر بابن أسود انتفىٰ منه أبوه، فأراد تعزيره، فقال عليٌّ: «جامعتها في حيضها؟»، قال: نعم، قال: «فلذلك سوَّده الله، غلب الدم النطفة»، فقال: لولا عليٌّ لهلك عمر.

أبو القاسم الكوفي والنعمان القاضي رفع إلىٰ عمر أنَّ عبداً قتل مولاه، فأمر بقتله، فأُتي به إلىٰ عليٍّ، فقال عليٌّ عليه السلام: «ولِـمَ قتلته؟»، قال: غلبني علىٰ نفسي، وأتاني في ذاتي، فحبس الغلام ثلاثاً، ثمّ مضىٰ عليٌّ عليه السلام والأولياء فنبشوا قبره فلم يجدوه فيه، فقال: «سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله يقول: من عمل من أُمَّتي عمل قوم لوط حُشِرَ معهم».

عن عطا وقتادة وأحمد وشعبة أنَّ مجنونة قامت عليها البيِّنة أنَّ رجلاً فجر بها، فأراد عمر أن يحدَّها، فبعث إليه عليٌّ عليه السلام: «يقول النبيُّ صلى الله عليه وآله: رُفِعَ القلم عن المجنون»، فقال عمر: فرَّج الله عنك، لقد كدت أن أهلك. وأشار إلىٰ ذلك أبو نعيم في حلية الأولياء، والبخاري في صحيحه.

وقضىٰ في عهد عثمان روته العامَّة والخاصَّة أنَّ شيخاً نكح امرأة ولم يصل إليها، فحملت، فأنكر حملها، فأمر عثمان بالحدِّ، فقال عليٌّ عليه السلام: «لعلَّه كان ينال منها سمَّ حيضها»، فجيء به، فاعترف أنَّه أنزل الماء في قُبُلها من غير وصول إليها.

وفي كشف الثعلبي وأربعين الخطيب وموطأ مالك: أُتي عثمان بامرأة / [[ص ١٨]] ولدت لستَّة أشهر، فأمر برجمها، فتلا عليٌّ عليه السلام: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾ [الأحقاف: ١٥]، ﴿وَفِصالُهُ فِي عامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]، فخلّىٰ عنها.

وقضىٰ في رجل ادَّعىٰ نقص نفسه بجناية آخر، فأقعده من طلوع الفجر إلىٰ طلوع الشمس، وعدَّ أنفاسه وعدّ أنفاس آخر في سنِّه، وأخذ منه الدية بحسب التفاوت.

وبعث ملك الروم إلىٰ معاوية يسأله عن لا شيء، فتحيَّر، فقال عمرو بن العاص: أرسل فرساً تباع بلا شيء، فجاء إلىٰ عليٍّ بالفرس، فأخرجه وقنبراً إلىٰ الصحراء، فأراه السراب أخذاً من قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ إِذا جاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً﴾ [النور: ٣٩].

وسُئِلَ عن المدِّ والجزر، فقال: «إنَّ لله ملكاً موكَّلاً بالبحر، يضع قدميه فيه ويرفعهما».

وسأله ابن الكوّاء عن بقعة ما طلعت عليها الشمس إلَّا لحظة، فقال عليه السلام: «ذاك البحر لـمَّا فلقه الله لموسىٰ عليه السلام»، وعن شيء شرب وهو حيٌّ، وأكل وهو ميِّت، قال: «عصا موسىٰ شربت وهي شجرة، وأكلت حبال السحرة»، وعن مكذوب عليه لا من الجنِّ ولا من الإنس، فقال: «ذئب يوسف».

ابن عبّاس: أتىٰ أمير المؤمنين عليه السلام أخوان يهوديان، وسألاه أنَّ في الكُتُب الأربعة: واحد لا ثاني له، وثاني لا ثالث له، إلىٰ المائة، فتبسَّم عليه السلام وقال: «الواحد الله، والاثنان آدم وحوّا، والثلاثة جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، والأربعة الكُتُب الأربعة، والخمسة الخمس صلوات، والستُّ أيّام الخلق، والسبع السماوات، والثمانية حملة العرش، والتسع آيات موسىٰ، والعشرة ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]»، ولم يزل عليه السلام يعدُّ إلىٰ آخر المائة، فاعترفا وأسلما. ومن أراد تمامها فليطالبها من كتاب ابن شهرآشوب في الجزء الرابع منه.

/ [[ص ١٩]] وسُئِلَ عن ابن أكبر من أبيه، فقال: «عزير بعثه الله ابن أربعين سنة، وله ابن مائة وعشرة».

وسُئِلَ عن شيء لا قبلة له، فقال عليه السلام: «الكعبة».

فهذه نبذة يسيرة من عجائبه وغرائبه، والمخالف يدَّعي زيادة العلم لأعدائه، وتاه في بيداء الضلالة، حيث لم يذكر جهل أبي بكر بميراث الجدِّ والكلالة.

حسدوا الفتىٰ إذ لم ينالوا فضله
فالنـاس أعـداء لـه وخصـوم
كضرائر الحسناء قلن لوجهها
حسداً وبغضاً إنَّه لذميم

آخر:

يا سائلي عن عليٍّ والذي فعلوا
به من السوء ما قالوا وما عملوا
لم يعرفوه فعادوه لما جهلوا
والناس كلُّهم أعداء ما جهلوا

آخر:

إذا تليت آيات ذكري قابل
المحبُّون ذكري بالسجود لحرمتي
وأوجب كلٌّ منهم الوقف عندها
وسلَّم أن لا قصَّة مثل قصَّتي

آخر:

ذنبي إلىٰ البهم الكوادم أنَّني
الطرف المطهَّم والأغرُّ الأقرحُ
يؤلونني خزر العيون لأنَّني
غلَّست في طلب العلىٰ وتصبَّحوا
نظروا بعين عداوة لو أنَّها
عين الرضا ما استقبحوا
لو لم يكن لي في القلوب مهابة
لم يقذف الأعداء فيَّ ويقدحُ
فالليث من حذر تشقُّ له الرُّبا
أبداً وتتبعه الكلاب النبَّحُ

ومنها: قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، فمن أراد المدينة فليأت الباب»، فجعل نفسه الشريفة تلك المدينة، ومنع الوصول إليها إلَّا بواسطة الباب، فمن دخل منه كان له عن المعصيَّة جُنَّة واقية، وإلىٰ الهداية غنية وافية، حيث أوجب الرجوع إليه في كلِّ وقت المستلزم للعصمة، المستلزمة لاستحقاقه.

ولقد أحسن الأعرابي حين دخل المسجد فسلَّم علىٰ عليٍّ قبل النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، فضحك الحاضرون، فقال: سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، / [[ص ٢٠]] فمن أراد المدينة فليأت الباب»، فقد فعلت كما أمر صلى الله عليه وآله وسلم.

وسبب الحديث ما حكاه ابن طلحة عن بعض الشافعية أنَّه وجد بخطِّه أنَّ أعرابياً قال للنبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: طمش طاح فغادر شبلاً لمن النشب؟ فقال عليه السلام: «النشب للشبل مميطاً»، فدخل عليٌّ عليه السلام، فذكر له النبيُّ لفظ الأعرابي، فأجاب بما أجاب النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم، فقال عليه السلام: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها».

فائدة:

ليس في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «من أراد المدينة فليأت الباب» تخيير، بل هو إيجاب وتهديد، مثل قوله: ﴿فَمَنْ شاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، ودليل الإيجاب أنَّه ليس بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم نبيٌّ آخر حتَّىٰ يكون المكلَّف مخيَّراً في الأخذ عنه وعن عليٍّ عليه السلام، فمن أخذ علماً من غير الباب فهو سارق غاصب.

وقد أسند ابن بابويه إلىٰ الرضا عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من دان بغير سماع ألزمه الله التيه إلىٰ الفناء، ومن دان بسماع من غير الباب الذي فتحه الله لخلقه فهو مشرك، والمأمون علىٰ وحي الله محمّد وآله»، والآل عليٌّ وأولاده المعصومون، لحديث مدينة العلم، ولما رواه الطوسي عن الصادق عليه السلام: «كان أمير المؤمنين باب الله الذي لا يُؤتىٰ إلَّا منه، وسبيله الذي من تمسَّك بغيره هلك»، كذلك جرىٰ حكم الأئمَّة بعده واحد بعد واحد، ولنعم ما قال البشنوي:

فمدينة العلم الذي هو بابها
أضحىٰ قسيم النار يوم مآبه
فعدوّه أشقىٰ البريَّة في لظىٰ
ووليُّه المحبور يوم حسابه

قال المخالف: «وعليٌّ بابها» أي بابها عليٌّ.

قلنا: تأويل بالهوىٰ، لم ينقله ذي هدىٰ، ويُبطِله ما أخرجه ابن المغازلي في المناقب من قوله عليه السلام: «أنا مدينة العلم وأنت الباب، كذب من زعم يصل إلىٰ المدينة إلَّا من الباب»، وقال ابن المغازلي في كتابه أيضاً عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم:

«فلـمَّا صرت بين يدي ربِّي ناجاني، فما علَّمني شيئاً إلَّا وعلَّمته عليًّا، فهو باب علم مدينتي»، وعلىٰ هذا الحديث إجماع الأُمَّة.

روي عن جابر بطريق، وعن أُمِّ سَلَمة بطريق، وعن علي بطريقين، وعن / [[ص ٢١]] ابن عبّاس بطريقين، ورواه الخطيب ويحيىٰ بثلاث طُرُق، وابن شاهين بأربعة، والجعابي بخمسة، وابن بطَّة بستَّة، والثقفي بسبعة، وأحمد بثمانية، ورواه ابن جبر في نخبه، والمفيد في إرشاده، وابن بابويه في نصوصه، وأخرجه صاحب المصابيح، وصاحب المستدرك، وقال: صحيح الإسناد ولم يُخرِّجه البخاري ومسلم.

قال: في الحديث زيادة هي أنَّ «أبا بكر وعمر وعثمان حيطانها وأركانها، وظاهر فضل الحائط الملأ علىٰ الباب الخلأ».

قلت: الزيادة مكذوبة، ويكفي الثلاثة علىٰ تقدير صحَّتها كونهم حائلين بين العلم والناس، وعليٌّ الموصوف بمشرعته وبابه، من دخله كان آمناً من الزيغ برفع حجابه.

قالوا: لا رجحان لعليٍّ بذلك، لقول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «أصحابي كالنجوم بأيِّهم اقتديتم اهتديتم».

قلنا: إثبات الاهتداء بهم لا يدلُّ علىٰ نفي زيادة عليٍّ عليه السلام عليهم، كالأنبياء السابقين، ولما أخرجه أبو نعيم في حليته من قول سيِّد المرسلين في أمير المؤمنين عليه السلام: «قُسِّمت الحكمة عشرة أجزاء، أُعطي عليٌّ عليه السلام تسعة وأُعطي الناس كلُّهم واحداً»، مع أنَّ منهم الناكثون والقاسطون والمارقون، وقد عُرِفَ ما جاء في حقِّهم، فيلزم كون الاقتداء بمن يمرق من الدِّين اهتداء، وقد أجمع من الصحابة خلق علىٰ قتل عثمان، فإن كان صوابا كفاه خزياً، وإن كان خطأً كان الاقتداء بهم اعتداء لا اهتداء، وقد عرفت إيضاحه لمشكلات أعجزت غيره، وتحيَّر فيها من تقدَّمه.

ومنها: قصَّة الأرغفة، والمسألة الدينارية، وعلم زنة قيد العبد قبل فكِّه، وقد سلف ذلك ونحوه في الفصل التاسع عشر من باب فضائله، وغير ذلك من عجائبه.

فإن قلت إنَّهم كالنجوم
فنور عليٍّ هو الأزهر

ولا ريب في فضلهم جملة
وبينهم رتب تبصر

فإن مدح المصطفىٰ صحبه
فمدح علي هو الأظهر

/ [[ص ٢٢]]

فكيف يُفضَّل مفضوله
ويُدفَع عن حقِّه حيدر

قالوا: لو سُلِّمت الأعلمية لجاز أن يكون الإمامة العظمىٰ للمفضول فيها، كما كانت الرياسة العامَّة لموسىٰ والخضر أعلم منه، والهدهد في رعيَّة سليمان واستفاد منه، وأصاب سليمان في حكم الحرث دون أبيه، وولّىٰ عمر عليًّا علىٰ قضاء المدينة حين خرج إلىٰ العراق، وهو عندكم أعلم منه.

قلنا: لا عموم لرياسة موسىٰ، لقصور دعوته علىٰ بني إسرائيل، وقد قيل: إنَّ الخضر عليه السلام كان نبيًّا، وقيل: كان ملكاً.

وقد أخرج البخاري عن البكالي أنَّ موسىٰ المذكور غير موسىٰ بني إسرائيل.

وقد جاء في التفسير أنَّه لـمَّا لقي موسىٰ قال: علَّمني الله ما لا تعلم، وعلَّمك ما لا أعلم، فجاز أن يعلم الخضر ما لا يتعلَّق بالأداء، ويكون موسىٰ أعلم منه بما يتعلَّق بالأداء.

وأمَّا الهدهد، فلا شكَّ أنَّه إلهام لا اكتساب، فللّٰه أن يخصَّ به من يشاء، ولم يدَّع أحد أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله يعلم الغيب إلَّا بالإعلام فضلاً عن الإمام، ولم يستدلّ عاقل بـ ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] علىٰ أنَّ سليمان لا يستوي بالهدهد.

وحكم سليمان عليه السلام كان ناسخاً لحكم داود كما قال الجُبّائي، لا أنَّ داود عليه السلام أخطأ، ولا نُسلِّم أنَّ سليمان في ذلك الوقت كان في رعيَّة أبيه، لقوله تعالىٰ: ﴿كُلًّا آتَيْنا حُكْماً وَعِلْماً﴾ [الأنبياء: ٧٩]، وظاهره أنَّ الحكم النبوَّة.

وقولهم: ولّىٰ عمر عليًّا.

قلنا: إن صحَّ فلعليٍّ التوصُّل بما أمكن إلىٰ حقِّه، إذ يجب عليه إقامة شرع نبيِّه، وقد تولّىٰ يوسف الطاهر الفاضل من قِبَل العزيز الكافر الجاهل، وقد تولَّت القضاة من قِبَل

الظلمة، فلا فرح للمخالف في هذه الكلمة، وقد رجع إليه عمر عن خطئه في مواضع كما في المجنونة التي أراد أن يحدَّها علىٰ الزنا، فقال له عليٌّ: «أمَا علمت أنَّ القلم رُفِعَ عن المجنون؟» علىٰ ما أخرجه البخاري.

فاعتذر له الرازي بعدم علمه بالجنون.

قلنا: هذا ساقط بأنَّه عرَّفه بما / [[ص ٢٣]] يترتَّب علىٰ المجنون، ولم يُعرِّفه بنفس الجنون.

وقد أخرج ابن المغازلي أنَّ رجلاً سأل معاوية فقال: سَلْ عليًّا فإنَّه أعلم منّي، قال: أنت أحبُّ إليَّ، قال: بئس ما قلت، لقد كرهت من كان النبيُّ يغرّه العلم غرًّا، ولقد كان عمر يسأله ويأخذ عنه، ثمّ قال له: قم، ومحىٰ اسمه عن ديوان العطاء.

وقولهم: لا نُسلِّم أنَّ الأعلمية توجب الإمامة.

قلنا: هذا خلاف ما ذكرتم أنَّ فقهاء المذاهب الأربعة نصُّوا علىٰ استحقاق الأعلم، ومع ذلك نقول لهم: إن عنيتم بالاستحقاق علىٰ سبيل الوجوب فقد خالفتم مذهبكم، إذ لا وجوب للإمامة عندكم، وإن قلتم علىٰ الوجوب بطل احتجاجكم.

قالوا: رجع عليٌّ في مسألة المذي إلىٰ غيره، فالغير أعلم منه.

قلنا: ذلك الغير هو النبيُّ صلى الله عليه وآله، فإنَّه سأله بواسطة وهو حاضر يسمعه حياءً منه لمكان فاطمة، كما أخرجه البخاري وغيره.

قالوا: خولف عليٌّ في الفروع، مثل بيع أُمَّهات الأولاد.

قلنا: ذلك جرأة من المخالف علىٰ من دعا النبيُّ صلى الله عليه وآله له بإدارة الحقِّ معه، والمخالف له لم يوجب خطأه، وإلَّا لكان النبيُّ صلى الله عليه وآله مخطئاً حيث خالفه عمر وجماعة في منع الكتاب.

وقد خالف أبو حنيفة النبيَّ صلى الله عليه وآله في مواضع، وقال: لو كان رسول الله صلى الله عليه وآله في زماني لأخذ بكثير من أقوالي، ذكره ابن الجوزي في المنتظم. ولـمَّا نقل الغزالي: ما قال الناس في مثالب الثلاثة؟ قال: أمَّا عليٌّ فلم يقل فيه ذو تحصيل شيئاً.

ومنها: ما أسنده الحافظ في الحلية من قول النبيِّ صلى الله عليه وآله لأبي برزة: «إنَّ الله عهد إليَّ في عليٍّ عهداً: أنَّه راية الهدىٰ، ومنار الإيمان، وإمام أوليائي، ونور جميع من أطاعني، وصاحب رايتي في القيامة، وأميني علىٰ مفاتيح خزائن ربّي، وهو الكلمة التي ألزمتها المتَّقين، من أطاعه أطاعني، ومن أحبَّه أحبَّني، ومن أبغضه أبغضني»، وقد سلف نحو هذه.

وقد نظم الضعيف، مصنِّف هذا الكتاب اللطيف، نحو هذه في معاني الحديث الظريف، بما قيل لبعض الفضلاء: لم عدلت عن النثر إلىٰ النظم؟ فقال: لم ينسَ من / [[ص ٢٤]] النظم عشرة، ولم يحفظ من النثر عشرة، وقد أشار الشيخ تاج الدِّين بن راشد في قوله:

والنظم أولىٰ بقبول الذهن ... له وأحلىٰ موقفاً في الأُذُن

فقلت:

قد أسند الحافظ في حليته ... قول النبيِّ في عليٍّ مستطر
عهد من الله إليَّ قد أتىٰ ... بأنَّه منار ديني المفتخر
وأنَّه إمام أوليائه ... ونور من أطاعه من البشر
وحامل الراية في العرض وقد ... أمنته علىٰ المفاتيح الغرر
وأنَّه كلمة الله التي ... ألزمها للمتَّقين في الأثر
وأنَّ من أحبَّه أحبَّه ... وعكسه كذا أتىٰ به الخبر
عن رجل ليس بذي حميَّة ... لأنَّه يولي عتيقاً وعمر

* * *

شرح علىٰ الباب الحادي عشر (ج ٢)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ٦٥١]] **قال: ولأنَّه أعلم؛ لرجوع الصحابة إليه في وقائعهم ولم يرجع إلىٰ أحد. ولقوله عليه السلام: «أقضاكم عليٌّ».**

أقول: هذه إشارة إلىٰ الاستدلال علىٰ إمامة عليٍّ بطريق العلم، وهو من جملة الوجوه التي استدلَّ بها المصنِّف هنا. وتقريره أن يقال: إنَّ عليًّا عليه السلام أعلم الناس بعد / [[ص

٦٥٢]] رسول الله صلى الله عليه وآله، وكلُّ من كان كذلك هو الإمام، ينتج أنَّ عليًّا هو الإمام.

أَمَّا الصغرىٰ فاستدلَّ المصنِّف علىٰ إثباتها بوجهين:

[رجوع الصحابة إليه عليه السلام في وقائعهم]:

الأوَّل: أنَّ الصحابة الذين صاحبوا النبيَّ صلى الله عليه وآله وادُّعِي في بعضهم الخلافة بعده رجعوا إلىٰ عليٍّ عليه السلام في وقائع كثيرة عرضت لهم، لم يعرفوا الحكم فيها فأخذوا حكمها عن عليٍّ ورجعوا عن اجتهادهم إليه، إمَّا لكون اجتهادهم خطأ قد عرفوا به وعرفوا أنَّ فتواه هو الحقُّ فرجعوا إليه تركاً للخطأ، أو رجوعاً إلىٰ الصواب الذي لم يهتدوا إليه إلَّا به، وإمَّا لعجزهم عن الاجتهاد وقلَّة معرفتهم بالأُصول التي يستنبط منها حكم الواقعة فعجزوا عن معرفة الحكم فيها، فرجعوا إلىٰ تقليد من لم يعجز عن معرفة شيء من أحكام الوقائع ومن لم يعرض له خطأ في شيء ولم يقف في مسألة من مسائل الفقه ولم يرجع في شيء من ذلك إلىٰ أحد منهم ولا غيرهم. فكان ذلك دليلاً علىٰ استغنائه عنهم في جملة الأحكام وحاجتهم إليه في كثيرها أو في شيء منها، فيكون هو أعلم منهم.

أَمَّا رجوعهم إليه في أحكام الوقائع العارضة لهم فمعلوم ذلك لمن استقرأ كُتُب / [[ص ٦٥٣]] السِّيَر والتواريخ المرويَّة عن الفريقين؛ فإنَّه يجد فيها من ذلك شيئاً كثيراً.

[شواهد علىٰ إحاطته عليه السلام العلميَّة بالشرع]:

وأَمَّا أنَّه لم يرجع إلىٰ أحد منهم فإنَّ ذلك لو وقع لنُقِلَ ولم يُنقَل من ذلك شيء؛ فإنَّه لو نُقِلَ لاشتهر وتكرَّر في التواريخ والكُتُب. وممَّا يدلُّ علىٰ أنَّه لم يحتج إلىٰ أحد منهم قوله عليه السلام: «إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله لـمَّا بعثني قاضياً إلىٰ اليمن قلت: يا رسول الله، بعثتني قاضياً وأنا صبيٌّ لا علم لي بالقضاء»، قال: «فوضع النبيُّ صلى الله عليه وآله يده علىٰ صدري وقال: اللّهمّ اهدِ قلبه وثبِّت لسانه»، فقال: «والله ما شككتُ بعد ذلك في قضاء بين اثنين». كيف؟ وهو الذي يقول: «سلوني قبل أن تفقدوني، / [[ص ٦٥٤]] سلوني عن طُرُق السماء؛ فإنّي أعلم بها من طُرُق الأرض»، ولم يتجاسر أحد أن يقول ذلك غيره.

وقوله عليه السلام: «والله لو ثُنِيَت لي الوسادة فجلستُ عليها لحكمتُ بين أهل التوراة بتوراتهم وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم وبين أهل الزبور بزبورهم وبين أهل الفرقان بفرقانهم، حتَّىٰ ينطق كلُّ كتاب فيقول: والله قد حكم عليٌّ بما أنزل الله فيَّ».

/ [[ص ٦٥٥]] وقال عليه السلام: «والله ما من آية نزلت في ليل أو نهار أو برٍّ أو بحر أو سهل أو جبل إلَّا وأنا أعلم بتأويلها وتنزيلها وناسخها ومنسوخها وفي من نزلت وفي أيِّ شيء نزلت».

وقال عليه السلام: «ما من فئة تهدي فئة أو تضلُّ فئة إلَّا وأنا أعلم بناعقها وقائدها وسائقها إلىٰ يوم القيامة».

وهو الذي قال: «لو كُشِفَ الغطاء ما ازددتُ يقيناً». فأنّىٰ يماثل ذلك أو / [[ص ٦٥٧]] يساويه من شكَّ عند موته وقال: يا ليتني في سقيفة بني ساعدة ضربت علىٰ يد أحد الرجلين، فكان هو الأمير وكنتُ أنا الوزير. وقال: ما أدري هل للأنصار في هذا الأمر حقٌّ أم لا؟

[رجوع أبي بكر إليه عليه السلام في مسائله]:

وقال في جواب اليهودي لـمَّا سأله فقال: أين الله؟ فقال له: علىٰ العرش، فقال له اليهودي: خلت الأرض منه حينئذٍ واختصَّ ببعض الأمكنة، فقال له: اخرُج عنّي، فهذه مسائل الزنادقة. فخرج اليهودي يستهزئ بالإسلام وأهله، فلقيه عليٌّ عليه السلام، فقال: «يا يهوديُّ، إنّا لا نقول كما قيل لك، إنَّ الله أيَّن الأين فلا أين له، وكيَّف الكيف فلا كيف له»، فرجع اليهوديُّ إلىٰ قول عليٍّ عليه السلام وأسلم علىٰ يده.

/ [[ص ٦٥٨]] ولـمَّا سُئِلَ الأوَّل عن حمار دخل علىٰ بقرة فنطحته فمات فقال: بهيمة قتلت بهيمة، لا أرىٰ في هذا شيئاً. فقال عليه السلام: «كلَّا، بل إن كان الحمار دخل علىٰ البقرة في منامها فنطحته فمات كان هدراً، وإن دخلت البقرة عليه في منامه فنطحته كان صاحبها ضامناً».

[رجوع عمر إليه عليه السلام في مسائله]:

وقال الثاني غير مرَّة: لولا عليٌّ لهلك عمر.

وفي مرَّة أُخرىٰ قال: لا عشت لمعضلة ليس لها أبو الحسن.

هذا وقد رجع إليه في قصَّة الحامل لـمَّا شهد عليها بالزنا فأمر برجمها، فنهاه / [[ص ٦٥٩]] عليٌّ عليه السلام وقال: «إن كان لك عليها سبيل فليس لك علىٰ ما في بطنها سبيل»، فرجع إلىٰ قوله عليه السلام.

ومثله قصَّة المجنونة لـمَّا شهد عليها بالزنا أمر برجمها،

فنهاه عليٌّ عليه السلام وقال: «إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال: رُفِعَ القلم عن ثلاثة: عن الصبيِّ حتَّىٰ يبلغ، وعن المجنون حتَّىٰ يفيق، وعن النائم حتَّىٰ يستيقظ».

وأرسل الثاني إلىٰ امرأة لتحضر بين يديه فأجهضت جنينها، فبلغه ذلك فلم يدر ما يلزمه، فاستفتىٰ الصحابة فقالوا له: نراك مؤدِّباً وليس عليك شيء. هذا وعليٌّ ساكت، فقال له: ما تقول يا أبا الحسن؟ فقال: «قد سمعت ما قالوه»، فقال: / [[ص ٦٦٠]] عزمتُ عليك لتقولنَّ. فقال عليه السلام: «إن كانوا راقبوك فقد غشّوك، وإن كان هذا جُهدهم فقد أخطؤوا، وأرىٰ الدية علىٰ عاقلتك؛ لأنَّ قتل الصبيِّ خطأ تعلَّق بك»، فأخذ بقوله.

وسأله رجل: كم عدَّة طلاق الأَمَة وكم عدَّتها؟ فلم يدر ما جوابه، فمرَّ عمر والسائل خلفه حتَّىٰ أتىٰ حلقة فيها عليُّ بن أبي طالب جالس، فقال له: يا عليُّ، كم عدَّة تطليق الأَمَة وكم عدَّتها؟ فلم يُكلِّمه عليه السلام ولم يحفل به، بل أشار بإصبعه. فرجع إلىٰ سائله وقال له: عدَّة طلاقها مرَّتان وعدَّتها حيضتان. فقال له السائل: عجبتُ منك، أتيتك بمسألة وأنت الخليفة المتبَّع، فلم يكن عندك جوابها، ثمّ أتيت بها إلىٰ هذا الفتىٰ الأصلع فاستفتيته، فما احتفل بك ولا / [[ص ٦٦١]] قام إليك ولا عظَّمك ولم يتكلَّم لك بلسانه، وقنعت منه بالإشارة فأفتيتني بإشارته. فقال له: وهل عرفت من هو؟ فقال له السائل: لا. فقال: يا ويحك، إنَّه عليُّ بن أبي طالب.

إلىٰ غير ذلك من أحواله وأحوال الثالث وأحوال سائر الصحابة معه، فلو ذهبنا نتَّبع ما ورد من خطئهم في الفتاوىٰ والأحكام العقليَّة والشرعيَّة ورجوعهم فيها إليه وتبيينه لهم الصواب لطال علينا الأمر في ذلك واتَّسع، ومن أراد ذلك فليقف عليه من كُتُب السِّيَر يجد فيها كثيراً.

[نصُّ النبيِّ صلى الله عليه وآله عليه بأنَّه عليه السلام أعلم الناس]:

الثاني: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله نصَّ علىٰ عليٍّ أنَّه أعلم الناس بعده، وذلك في مواضع / [[ص ٦٦٢]] كثيرة وأحاديث متواترة نقلها الرواة من الفريقين.

منها قوله صلى الله عليه وآله: «أقضاكم عليٌّ». خصَّه بعلم القضاء بصيغة أفعل التفضيل الدالَّة علىٰ أنَّه في هذه الصفة أبلغ الكلِّ وأعلمهم وأعلاهم فيها مرتبةً، وذلك دليل علىٰ أنَّه عليه السلام أعلم الكلِّ؛ لأنَّ القضاء يحتاج فيه إلىٰ سائر العلوم العقليَّة والنقليَّة وقد جعَله عليه السلام مجمعاً لها، فيكون أعلم الناس بنصِّ الرسول.

ومثل ذلك قول الرسول: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، ولا تُؤتَىٰ المدينة إلَّا من بابها».

/ [[ص ٦٦٣]] وقوله في حديث آخر: «أنا مدينة الحكمة وعليٌّ بابها».

وإذا كان عليٌّ باب مدينة علم النبيِّ صلى الله عليه وآله كان المرجع فيه إليه؛ لأنَّ المدخل إليه لا يكون إلَّا من الباب.

وفي حديث آخر أنَّه عليه السلام قال لفاطمة عليها السلام: «إنّي قد زوَّجتُك أقدمهم سلماً وأعظمهم حلماً وأكثرهم علماً».

وفي حديث سلمان - وقد سأله صلى الله عليه وآله عن الوصيِّ بعده - فقال صلى الله عليه وآله: «الوصيُّ بعدي أعلم أُمَّتي عليُّ بن أبي طالب». ومعلوم أنَّ عليًّا عليه السلام كان شديد الذكاء والفطنة / [[ص ٦٦٤]] وأنَّه كان شديد الحرص علىٰ اقتناء الفضائل كثير الملازمة للرسول حتَّىٰ قال: «كنتُ أتَّبعه كما يتَّبع الفصيل أُمَّه». وكان الرسول شديد المحبَّة له كثير العناية به حريصاً علىٰ تأديبه وتعليمه، ومع وجود الفاعل والقابل يجب أن يحصل الأثر علىٰ أبلغ وجوهه، ولهذا قال عليه السلام: «يرفع [لي] كلَّ يوم علماً من أخلاقه». وقال عليه السلام: «علَّمني رسول الله ألف باب من العلم، فانفتح لي من كلِّ باب ألف باب». وكلامه عليه السلام في فنون العلوم واستنباطها وفتاويه الغريبة التي لم / [[ص ٦٦٥]] يسبقه إليها أحد كثيرة مذكورة في كُتُب السِّيَر، كحكمه علىٰ قصَّة الخنثىٰ وحكمه علىٰ المرأتين المتداعيتين للولد وقصَّة صاحب الأرغفة وقصَّة الحالف / [[ص ٦٦٦]] المقيِّد لعبده واستخراج وزن القيد بالماء، إلىٰ غير ذلك ممَّا يطول شرحه ويكثر تعداده، ولسنا في هذا الكتاب بصدد ذلك.

[الأفضليَّة شرط في الإمامة]:

وأمَّا الكبرىٰ - وهي قولنا: وكلُّ من كان أعلم الناس كان هو الإمام - فمعلومة ممَّا تقدَّم من أنَّ الأعلم أفضل، والأفضليَّة شرط في الإمامة، وهو المطلوب.

* * *

مجلي مرآة المنجي (ج ٤)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ١٢٢٤]] **[الفضيلة الثانية: العلم]:**

وثانيها: العلم الذي هو أشرف الملكات النفسانيَّة

وأعظم الهيئات الإلهيَّة، وقد بلغ عليه السلام فيه النهاية العليا والغاية التي لا وراءها، شهدت به عامَّة أهل العلم، واستُشهِدَ علىٰ ذلك بأحواله الظاهرة عنه الدالَّة علىٰ ذلك:

/ [[ص ١٢٢٥]] [كثرة ملازمته للنبيِّ صلى الله عليه وآله]:

منها: كثرة ملازمته للكامل العالم الذي لا شبهة ولا ارتياب في علمه وكماله مع حرصه علىٰ الأخذ عنه والاقتداء بسيرته وكونه من أهل الفهم وقوَّة الذهن وشدَّة الذكاء، والمعلِّم الكامل المطلق شديد المحبَّة له قويُّ العناية به عظيم الحرص علىٰ إبلاغه مراتب الكمال، وهذه كلُّها علل ناقصة باجتماعها تتمُّ العلَّة التامَّة في حصول غايات العلم وأبلغ أحواله، لوجوب المعلول عند تمام العلَّة.

[القضايا والأحكام المنتشرة عنه]:

ومنها: القضايا والأحكام المنتشرة عنه التي بهرت العقول ولم يهتدِ إليه الأوَّلون ولا عرفها المتأخِّرون، بل اقتدىٰ به فيها أهل الفضل واستسنَّ بسُنَّة أهل السُّنَن. وقد ذكر في الأصل مشاهيرها، وبيان ذلك علىٰ الكمال مذكور في كُتُب السِّيَر، وذكرنا طرفاً منه في كتابنا الموسوم بـ (معين المعين في أُصول الدِّين).

[انتساب جميع الفضلاء إليه عليه السلام]:

ومنها: انتساب جميع الفضلاء وأهل الفنون من أهل العلم إليه من أهل الكلام والأُصول والفقه والحديث والتفسير وغيرهم من الرؤساء وأهل الملل وأنَّهم أخذوا عنه علومهم وجعلوا ذلك الانتساب شرفاً لهم وفخراً يفتخرون به علىٰ أضرابهم وثقةً بما أخذوه عنه؛ لسلب الشبهة عنه والاعتراض عليه والمرية فيه:

تشبَّه الخفرات الآنسات بها
في حسنها فينلن الحسن بالخيل

/ [[ص ١٢٢٦]] ومن رام معرفة ذلك والاطِّلاع عليه ليعرف علىٰ الحقيقة انتسابهم إليه ودعوىٰ أخذهم عنه فعليه بكُتُب السِّيَر، يجد ذلك فيها ظاهراً.

[انتساب جميع فنون العلم إليه عليه السلام]:

ومنها: أنَّ جميع فنون العلم وأنواعه منسوب إليه، وأنَّه أوَّل من تكلَّم فيها والصدر في اختراعها واستنباطها وإثبات أُصولها كعلم النحو واللغة والكلام والأُصول والفقه والحديث والتفسير والعلوم الحكميَّة العلميَّة والعمليَّة وتهذيب الأخلاق والرياضات وفنون البلاغة ومراتب المعارف وأحوال الحقيقة والطريقة وغوامض الشريعة وعلم الباطن حتَّىٰ علم الفتوَّة وصنعة الإكسير وسائر العلوم وجميع أقسامها، يعرف ذلك من طالع كُتُب السِّيَر.

[إخباره عليه السلام عن نفسه بأنَّه أعلم الخلق]:

ومنها: أنَّه عليه السلام أخبر عن نفسه بأنَّه أعلم الخلق وادَّعىٰ ذلك بنفسه، وهو عليه السلام لا يكذب ولا يدَّعي ما لا يكون له. وقد وُجِدَ في كلامه المنقول عنه كثير من ذلك، مثل قوله عليه السلام: «والله ما من فئة تهدي فئة وتضلُّ فئة إلَّا أنا أعلم بناعقها وقائدها وسائقها إلىٰ يوم القيامة». وقوله عليه السلام: «والله ما من آية نزلت في ليل أو في نهار أو / [[ص ١٢٢٧]] برٍّ أو بحر أو سهل أو جبل إلَّا وأنا أعلم في مَنْ نزلت وفي أيِّ شيء نزلت». وقال عليه السلام: «سلوني قبل أن تفقدوني» ولم يجسر أحد أن يقول ذلك غيره.

/ [[ص ١٢٢٨]] وقوله عليه السلام: «إنَّ هاهنا لعلماً جمًّا، لو أصبت له [حَمَلة]» وأشار عليه السلام إلىٰ نفسه الشريفة. وقوله عليه السلام: «سلوني عن طُرُق السماء؛ فإنّي أعرف بها من طُرُق الأرض». وقوله: «لو كسرت لي الوسادة فجلست عليها لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، حتَّىٰ ينطق كلُّ كتاب بأنَّ عليًّا حَكَم بما أنزل الله فيَّ». وقوله عليه السلام: «علَّمني رسول الله صلى الله عليه وآله ألف باب من العلم، فانفتح لي في كلِّ باب ألف باب». إلىٰ غير ذلك من أقاويله ودعاويه.

/ [[ص ١٢٢٩]] [إخبار النبيِّ صلى الله عليه وآله عن عليٍّ عليه السلام بأنَّه أعلم الخلق]:

ومنها: إخبار النبيِّ صلى الله عليه وآله عنه بذلك، وذلك منقول عنه كثيراً، منه قوله المشهور: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها»، وفي حديث آخر: «أنا مدينة الحكمة وعليٌّ بابها».

/ [[ص ١٢٣٠]] وقوله صلى الله عليه وآله: «أقضاكم عليٌّ»، ومعلوم أنَّ القضاء يحتاج إلىٰ سائر العلوم. وقوله وقد سأله سلمان الفارسيّ: مَنْ وصيُّك من بعدك؟ فقال: «يا سلمان! من كان وصيُّ أخي موسىٰ بن عمران؟»، فقال: يوشع بن نون. فقال صلى الله عليه وآله: «ولِـمَ يا سلمان؟»، فقال: لأنَّه كان

أعلمهم. فقال: «وصيّي علىٰ أُمَّتي من بعدي أعلم أُمَّتي عليُّ بن أبي طالب».

إلىٰ غير ذلك من الأحايث المنقولة في مواضعها.

[عليٌّ عليه السلام صاحب العلوم اللدنّيّة]:

أقول: قد تقرَّر عند أهل العلوم الحكميَّة وأرباب السلوك من جميع فِرَق الإسلام أنَّ عليًّا عليه السلام صاحب العلوم اللدنّيَّة وأنَّه مختصٌّ بها وأنَّها موروثة عنه.

/ [[ص ١٢٣١]] فاعلم حينئذٍ أنَّ العلوم الحقيقيّة الحاصلة للأنبياء والأولياء كلّها لدنّيّات، لكن بالنسبة إلىٰ الأنبياء والرُّسُل تُسمّىٰ وحياً وبالنسبة إلىٰ الأولياء والأوصياء تُسمّىٰ إلهاماً، ويُعبَّر عن الأوَّل بالتجلّي والفيض وعن الثاني بالكشف والذوق؛ لأنَّه إن حصل بغير واسطة المَلَك يُسمّىٰ إلهاماً ولدنّيّاً وإن حصل بالواسطة يُسمّىٰ إرثيًّا ووهبيًّا، والوسائط إمَّا عقل كلّيّ أو نفس كلّيّة. وباتِّفاق المحقِّقين إنَّ الوحي عن أُمِّ الكتاب المعبَّر عنه بالعقل الأوَّل والقلم الأعلىٰ، والإلهام من الكتاب المبين المعبَّر عنه بالنفس الكلّيَّة واللوح المحفوظ.

[كلام القيصريّ في العلم اللدنّيّ]:

وقال بعض أهل التحقيق: إنَّ العوالم كلّها صُحُف إلهيَّة وكُتُب ربّانيَّة؛ لأنَّها محيط بالكلمات التامّات والآيات المباركات، فالعقل الأوَّل والنفس الكلّيَّة كتابان إلهيّان موسومان بأُمِّ الكتاب والكتاب المحفوظ.

وقد يقال للعقل الأوَّل أُمُّ الكتاب؛ لإحاطته بالأشياء إجمالاً، وللنفس الكلّيّة الكتاب المبين؛ لظهورها فيها تفصيلاً، وكتاب المحو والإثبات فهو حضرة النفس المنطبعة في الجسم الكلّيّ من حيث تعلُّقها بالحوادث الزمنيَّة وهو تابع للكتابين في جميع الصور.

والإنسان الصغير نسخة جامعة للإنسان الكبير فهو أيضاً جامع لهذه الكُتُب؛ فإنَّه من حيث الروح المجرَّد أُمُّ الكتاب، ومن حيث القلب الكتاب / [[ص ١٢٣٢]] المبين، ومن حيث النفس الحيوانيَّة كتاب المحو والإثبات، ومن حيث الكلِّ كتاب الكلِّ.

فكلُّ من يحصل له الاطِّلاع علىٰ أُمِّ الكتاب والعقل الأوَّل وما فيهما من العلوم يكون رسولاً ونبيًّا، وكلُّ من يحصل له الاطِّلاع علىٰ الكتاب المبين والنفس الكلّيَّة وما فيهما من العلوم يكون وليًّا أو وصيًّا، والاطِّلاع علىٰ هذين الكتابين حقّ الاطِّلاع وظيفة خاتم الأنبياء أو خاتم الأولياء؛ لقول الأوَّل: «كنت نبيًّا وآدم بين الماء والطين»، ولقول الثاني: «كنت وليًّا وآدم بين الماء والطين»، ووظيفة غيرهما بقدر الاستحقاق والاستعداد.

[كلام ابن العربيّ في العلم اللدنّيّ]:

وإلىٰ هذا أشار الشيخ في الفصِّ الشيثيّ فقال: وليس هذا العلم إلَّا لخاتم الرُّسُل وخاتم الأولياء، ولا يراه أحد من الأنبياء والرُّسُل إلَّا من مشكاة الرسول الختم، ولا يراه أحد من الأولياء إلَّا من مشكاة الوليِّ الختم، حتَّىٰ إنَّ الرُّسُل لا يرونه - متىٰ رأوه - إلَّا من مشكاة خاتم الأولياء؛ فإنَّ الرسالة والنبوَّة تنقطعان والولاية لا تنقطع أبداً. فالمرسَلون من / [[ص ١٢٣٣]] حيث كونهم أولياء لا يرون ما ذكرناه إلَّا من مشكاة خاتم الأولياء، فكيف من دونهم من الأولياء؟ وإن كان خاتم الأولياء تابعاً في الحكم لما جاء به خاتم الرُّسُل.

وذلك لا يقدح في مقامه ولا يناقض ما ذهبنا إليه؛ فإنَّه من وجه يكون أنزل كما أنَّه من وجه يكون أعلىٰ. فكلُّ نبيٍّ من لدن آدم إلىٰ آخر نبيٍّ ما منهم أحد يأخذ إلَّا من مشكاة خاتم النبيِّين وإن تأخَّر وجود طينته؛ فإنَّه بحقيقته موجود؛ لقوله: «كنت نبيًّا وآدم بين الماء والطين»، وغيره من الأنبياء ما كان نبيًّا إلَّا حين بُعِثَ. وكذلك خاتم الأولياء كان وليًّا وآدم بين الماء والطين، وغيره من الأولياء ما كان وليًّا إلَّا بعد تحصيل شرائط الولاية من الأخلاق الإلهيَّة والاتِّصاف بها من كون الله تعالىٰ يُسمّىٰ بالوليِّ الحميد. فخاتم الرُّسُل من حيث ولايته نسبته مع الختم للولاية نسبة الأنبياء معه؛ فإنَّه الوليُّ الرسول النبيُّ وخاتم الأنبياء الوارث الآخذ عن الأصل المشاهد للمراتب، وهو حسنة من حسنات خاتم الرُّسُل محمّد صلى الله عليه وآله.

[خاتم الأولياء عليُّ بن أبي طالب عليه السلام]:

وكلُّ ذلك دليل علىٰ أنَّ خاتم الأولياء عليُّ بن أبي طالب؛ لأنَّه هو الحسنة من / [[ص ١٢٣٤]] حسنات سيِّد المرسَلين، وقد قال الله فيه: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ ﴿٤٣﴾﴾ [الرعد: ٤٣]؛ فإنَّها باتِّفاق أكثر المفسِّرين نزلت فيه، وذلك يشهد بأنَّ اطِّلاعاً علىٰ الكتاب المبين واللوح

المحفوظ المستنسخ من أُمِّ الكتاب؛ لأنَّه مفصّل إجماله؛ لأنَّ القرآن لم يكن في ذلك الوقت كتاباً معيَّناً حتَّىٰ تكون الإشارة إليه؛ لأنَّه نزل في ثلاث وعشرين سنة نجوماً علىٰ التدريج، فلا يكون المراد إلَّا اللوح المحفوظ. وكلُّ من كان مطَّلعاً علىٰ الكتاب المبين واللوح المحفوظ لا يخفىٰ عليه شيء من العلوم الإلهيَّة الغيبيَّة المتعلِّقة بالأكوان، وذلك لا يتمُّ بدون الاطِّلاع علىٰ حقائق الذات والصفات والأسماء والأفعال علىٰ ما ينبغي؛ لأنَّ الأوَّل بدون الثاني محال.

فثبت بهذا أنَّه خاتم الأولياء وأنَّ له الاطِّلاع علىٰ ما في الكتابين، وكيف لا؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «كنت أنا وعليٌّ بين يدي الله من قبل أن يُخلَق آدم بأربعة عشر ألف عام، فلمَّا خلق آدم سلك ذلك النور في صلبه، فلم يزل الله ينقله من صلب إلىٰ صلب حتَّىٰ أقرَّه صلب عبد المطَّلب، ثمّ أخرجه من صلب عبد المطَّلب وأنزل نصفه صلب عبد الله ونصفه صلب أبي طالب، فعليٌّ منّي وأنا منه، لحمه لحمي ودمه دمي، فمن أحبَّه فيُحِبُّني أحبَّه، ومن أبغضَه فيبغضني أبغضُه». والمراد منه أنَّ نوره ونوره إذا كان واحداً فكما كان النبيُّ خاتم الأنبياء يجب أن يكون هو خاتم الأولياء.

/ [[ص ١٢٣٥]] وروىٰ أخطب خوارزم عن عبد الله بن مسعود أنَّه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لـمَّا خلق الله تعالىٰ آدم ونفخ فيه من روحه عطس، فقال: الحمد لله. فقال تعالىٰ: حمدني عبدي، وعزّتي وجلالي لولا عبدان أُريد أن أخلقهما في دار الدنيا ما خلقتك. فقال آدم: إلهي! فيكونان منّي؟ فقال: نعم يا آدم! ارفع رأسك وانظر. فرفع رأسه، فإذَن مكتوب علىٰ العرش: لا إله إلَّا الله، محمّد نبيُّ الرحمة، وعليٌّ مقيم الحجَّة، من عرف حقَّ عليٍّ زكىٰ وطاب ومن أنكر حقَّه لُعِنَ وخاب. أقسمت بعزَّتي وجلالي أن أُدخِل الجنَّة من أطاعه وإن عصاني، وأقسمت بعزَّتي وجلالي أن أُدخِل النار من عصاه وإن أطاعني.

[تحقيق معنىٰ (باب مدينة العلم)]:

فلينظر العاقل إلىٰ هذه المرتبة وينصف من نفسه ولا يُعطيها لغيره؛ فإنَّ / [[ص ١٢٣٦]] الخاتميَّة للولاية المطلقة خُصِّصت به دون غيره؛ لأنَّ نور الولاية قطُّ لا ينفكُّ عن نور النبوَّة، وهما مخصوصتان بخاتم الأنبياء وخاتم الأولياء، والكلُّ من الأنبياء والأولياء يأخذون منهم، فنور النبوَّة ونور الولاية لا يفترقان أبداً، كما ورد في كتاب المناقب مرفوعاً إلىٰ سلمان الفارسيّ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «كنت أنا وعليٌّ نوراً بين يدي الله» الحديث مثله، فيكون جامعاً لجميع العلوم الإلهيَّة. وقوله صلى الله عليه وآله: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، فمن أراد المدينة فليقصد الباب» أعظم / [[ص ١٢٣٧]] في هذا الباب؛ فإنَّه ما قال هذا إلَّا بعد ما قال: «علمت علوم الأوَّلين والآخرين»، وقوله: «أُوتيت جوامع الكلم»، وقال الله تعالىٰ في حقِّه: ﴿وَعَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ [النساء: ١١٣]، فلو لم يعلم صلى الله عليه وآله أنَّ عليًّا عليه السلام في هذه المرتبة من العلم لم يكن يجعله باباً لتلك المدينة؛ لأنَّ الباب عبارة عن كل شيء لا يمكن الدخول في تلك المدينة إلَّا منه وبإذنه وبإشارته، ومعلوم أنَّ الدخول في مدينة النبوَّة بغير باب الولاية غير ممكن؛ لأنَّ الولاية متقدِّمة علىٰ النبوَّة كما أنَّ النبوَّة متقدِّمة علىٰ الرسالة، وهو دليل علىٰ ختم الولاية النبويَّة بالوراثة دون الأصالة، كما أنَّ / [[ص ١٢٣٨]] النبيَّ صلى الله عليه وآله خاتم الأنبياء بالأصالة دون الأنبياء الذين هم تابعيه بالوراثة، فافهم.

ولا يُتوهَّم من هذا ترجيح الوليِّ علىٰ النبيِّ؛ لأنَّ الوليَّ تابع للنبيِّ، والتابع من حيث هو تابع لا يكون أرجح من المتبوع، ولهذا قال عليٌّ عليه السلام: «ختم النبيُّ صلى الله عليه وآله مائة ألف نبيٍّ وأربعة وعشرين ألف نبيٍّ، وختمت أنا مائة ألف وصيٍّ وأربعة وعشرين ألف وصيٍّ»، والوصيُّ والوليُّ مترادفان لكن لا يتعاكسان؛ لأنَّ كلَّ وصيٍّ وليٌّ وليس كلُّ وليٍّ وصيًّا.

وكلُّ من يدخل في هذه المدينة بغير إذن صاحب الباب لا يكون إلَّا لصًّا خارجيًّا يستحقُّ التأديب عقلاً وشرعاً، ولهذا قال تعالىٰ: ﴿وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوابِها﴾ [البقرة: ١٨٩]. وقال صلى الله عليه وآله: «سلمان منّا أهل البيت»؛ لأنَّه دخل من الباب لا غير.

/ [[ص ١٢٣٩]] وروىٰ أخطب خوارزم عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «يا عبد الله! أتاني مَلَك فقال: يا محمّد! سَلْ من أرسلنا قبلك من رسلنا علىٰ ما بُعثوا؟»، قال: «فقلت: يا ربِّ! علىٰ ما بُعثوا؟ فقال: علىٰ ولايتك وولاية عليِّ بن أبي طالب».

وجاء في حديث آخر مخاطباً لآدم: «إنّي ما خلقتك ولا العالم إلَّا لأجلهما وأجل ذرّيَّتهما».

[تحقيق معنىٰ (كشف الغطاء)]:

وقال عليه السلام في حقِّ نفسه: «لو كُشِفَ الغطاء ما ازددت يقيناً». وتقديره: لو / [[ص ١٢٤٠]] ارتفع هذا الغطاء الواقع في الوجود الحاجب في نفس الأمر بالنسبة إلىٰ الخلق لا يزيد في يقيني ذرَّة؛ لأنّي في المشاهدة العينيَّة غير القابلة للزيادة والنقصان؛ لأنَّ عين اليقين وحقَّ اليقين لا يقبلان الزيادة. فمعناه: لا غطاء بيني وبين ربّي من حيث الكشف والعرفان والمشاهدة والعيان، وإن كان واقعاً من حيث الوجود؛ لأنَّ ارتفاعه من حيث الوجود والأعيان مستحيل، وكيف؟ وليس الحجاب والغطاء إلَّا أسماءه وصفاته وأفعاله ولا وجود لها إلَّا في الاعتبار والإضافات، فلا حجاب أصلاً وفي الوهم أنَّ هنا حجاباً.

أو يكون تقديره: لو كُشِفَ الغطاء الواقع علىٰ وجه المعلومات لا يزيد في يقيني ذرَّة؛ لأنّي شاهدتها علىٰ ما هي عليه، بحكم (من عرف الله عرف الأشياء كلَّها، ومن جهل الله جهل الأشياء كلَّها)، ولأنّي شاهدتها إجمالاً وتفصيلاً بمقتضىٰ اطّلاعي علىٰ أُمِّ الكتاب واللوح المحفوظ الثابت فيهما كلُّ ما يجري في الوجود من الأزل إلىٰ الأبد، ولهذا قال عليه السلام: «لو شئت أن أُخبر كلَّ رجل منكم بمخرجه ومولجه وجميع شأنه لفعلت، ولكنّي أخاف أن تكفروا فيَّ برسول الله صلى الله عليه وآله».

/ [[ص ١٢٤١]] [كيفيَّة علم النبيِّ والوليِّ]:

وإذا عرفت ذلك فاعلم أنَّ الوجود دائر علىٰ ظاهر وباطن، فعبَّر عنهما بالأوَّل والآخر. والأوَّل النزول من الحضرة الأحديَّة إلىٰ الحضرة الكثريَّة الخلقيَّة، والآخر هو العروج تدريجاً إلىٰ ما نزل منه، ويُسمّىٰ هذا الوجود وهما بمقتضىٰ اسمَي الظاهر والباطن في الإنسان الكبير والصغير وجوداً وإيجاداً، وفي العقل والنفس علماً وكمالاً، وفي الروح والقلب كشفاً وحالاً، وليس في الخارج غيرهما. فالعقل حقيقة النبيِّ المطلق خاتم الأنبياء والرُّسُل، والنفس الكلّيَّة حقيقة الوليِّ خاتم الأولياء والأوصياء، ويشهد لهما الحديثان المذكوران عنهما، ومعناه أنَّهما قالا: كنّا نبيًّا ووليًّا بالفعل دون القوَّة كأنبياء أُخَر وأولياء أُخَر؛ لأنّا لو كنّا بالقوَّة نبيًّا ووليًّا ما قلنا هذا القول علىٰ سبيل الافتخار والشرف علىٰ غيرنا.

وتحقيقه أنَّ النبيَّ المطلق كان يُنبِّئ ويُخبر العقول والنفوس والروحانيّات كلَّها من الملائكة وغيرهم ممَّا يجب عليه أن يُنبِّئهم من معرفة الله ومعرفة صفاته وأسمائه وأفعاله ومعرفة الموجودات والمخلوقات علىٰ قدر قابليّاتهم واستعداداتهم كما هو المعلوم من قصَّة آدم، بل وروح آدم كان يستفيض منه العلوم والمعارف، وما منهم إلَّا وقد كان داعياً به قومه بالحقِّ عن تبعيَّته؛ لقوله صلى الله عليه وآله: «آدم ومن دونه تحت لوائي يوم القيامة». وكذلك الوليُّ المطلق الذي / [[ص ١٢٤٢]] هو خاتم الأولياء كان يفيض علىٰ أرواحهم وأنفسهم ما شاء الله من العلوم والمعارف والحِكَم والحقائق؛ لأنَّ نسبة الوليِّ الخاتم إلىٰ النبيِّ الخاتم كنسبة النفس الكلّيَّة إلىٰ العقل الكلّيّ؛ فإنَّ النفس من العقل استفادت كلَّ ما استفادت، والإفادة والاستفادة بأمر الله وإشارته.

ومثالهما في عالم الحسِّ الشمس والقمر واستفاضة القمر من الشمس وإفاضة الشمس له النور وكذلك جميع النجوم والكواكب التي استفاضوا من الشمس الأنوار بالقابليَّة أوَّلاً، والكواكب كالخلائق من تلك الصورة الذين يستفيضون من النبيِّ والوليِّ صورةً ومعنىٰ. ومن هذا قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «أنا كالشمس وعليٌّ كالقمر وأصحابي كالنجوم»، ومنه سمُّوا أصحابنا الولاية بالشمسيَّة والقمريَّة نظراً إلىٰ الولاية الذاتيَّة والولاية العارضة الكسبيَّة كنور الشمس ونور القمر؛ فإنَّ نور الشمس ذاتيٌّ والقمر عارضيٌّ وكذلك النجوم.

[رجوع جميع الأنبياء والأولياء إلىٰ خاتم الأنبياء وخاتم الأولياء]:

وإذا عرفت ذلك فاعلم أنَّ المراد بخاتم الأنبياء أنَّه الذي يكون رجوع جميع الأنبياء والرُّسُل إليه كما كان إلىٰ محمّد صلى الله عليه وآله؛ فإنَّه كان في عالم الأرواح مرجع جميع الأرواح النبويَّة المرسَلين وغير المرسَلين، وكذلك في عالم الأجسام وإن / [[ص ١٢٤٣]] كان بعد الكلِّ صورةً؛ لقوله: «أنا أوَّل الأنبياء خلقاً وآخرهم بعثاً».

وكذلك خاتم الأولياء هو الذي رجوع جميع الأولياء

والأوصياء إليه ظاهراً وباطناً كما كان إلىٰ عليٍّ؛ فإنَّ كلَّ من في ذلك العالم من جميع النفوس والأرواح - وليًّا كان أو وصيًّا - رجوعه إليه، وكذلك في عالم الأجسام وإن كان بعد الكلِّ؛ فإنَّ نور الولاية لا ينفكُّ عن نور النبوَّة، وكذلك الوليُّ عن النبيِّ، كنور النفس عن نور العقل؛ فإنَّ تصرُّفهما في العالم كتصرُّفهما في النفوس كلِّها؛ فإنَّ النفس والعقل خليفتان لله في العوالم والخلق، والنبيُّ صلى الله عليه وآله والوليُّ خليفتان لله في النفوس والأرواح، ولولا أنَّ نور النبوَّة ونور الولاية متَّحدان مجتمعان أزلاً وأبداً ما قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «خلق الله روحي وروح عليِّ بن أبي طالب من شيء واحد»، و«نوري ونوره واحد»، و«إنَّه منِّي وأنا منه»، / [[ص ١٢٤٤]] و«نفسه نفسي».

[تقديم العالم الروحانيِّ علىٰ العالم الجسمانيِّ]:

وكلُّ من يُنكِر تقديم العالم الروحانيِّ علىٰ العالم الجسمانيِّ فليس بعاقل ولا عالم؛ فإنَّه قد نطق به القرآن والأخبار وحكمت به العلماء والحكماء. ولهذا قيل بتقديم العالم الروحانيِّ علىٰ العالم الجسمانيِّ بستَّة أيّام كلّ يوم منها ألف سنة، وقيل: بأربعين ألف سنة؛ لقوله: «خُمِّرت طينة آدم بيديّ أربعين صباحاً». والمراد بالصباح أوَّل نور الشمس الممزوج بظلمة الليل من النهار كامتزاج نور آدم بأجزاء ظلمة الأجسام في حالة الإيجاد، ويوم القيامة عبارة عن الأوَّل وليلة القدر عن الثاني، فافهم. وقيل: بثلاثمائة ألف سنة كلّ يوم منها ألف سنة، وقيل: بثلاثمائة ألف سنة كلّ يوم منها خمسين ألف سنة، والشيخ في الفتوحات قال بإحدىٰ وسبعين ألف سنة.

/ [[ص ١٢٤٥]] وبالجملة ليس تقدُّم الروحانيّات الإبداعيّات علىٰ الجسمانيّات والعنصريّات بزمان ولا مكان بل الذات، والعنصريّات والجسمانيّات في زمان ومكان وشهور وسنين، ومن هذا قيل: إنَّ الروحانيّات والمجرَّدات توجد من غير مدَّة ولا مادَّة، والجسمانيّات والعنصريّات توجد بمدَّة ومادَّة.

[كمالات كلِّ ذي نفس بإفادة النبيِّ المطلق والوليِّ المطلق]:

وحينئذٍ نقول: كلُّ موجود في عالم الغيب والشهادة والروحانيّ والجسمانيّ علمه وحياته وكمالاته بإفاضة العقل الأوَّل والنفس الكلّيَّة علىٰ الدوام والاستمرار أزلاً وأبداً، وكلُّ نبيٍّ وكلُّ رسول وكلُّ وليٍّ وكلُّ وصيٍّ، بل وكلُّ ذي نفس فعلمه وحياته وكمالاته بإفادة النبيِّ المطلق والوليِّ المطلق علىٰ الدوام والاستمرار أزلاً وأبداً، ويُسمّىٰ هذا المدد الوجوديّ وإفاضة الحقيقة كما ذهب إليه أهل الله بالاتِّفاق. فخاتم الولاية هو عليُّ بن أبي طالب عليه السلام وإليه يستند جميع العلوم ظاهراً وباطناً.

[استناد العلوم اللدنّيَّة إلىٰ عليٍّ عليه السلام]:

أمَّا استنادها إليه وكونها مأخوذة عنه فنقول: أوَّل من أخذ جميع العلوم عنه بالإلقاء والسرِّ دون التعلُّم والتعليم ولده الحسن المجتبىٰ، ثمّ الحسين الشهيد، ثمّ الصحابة المستحقِّين كسلمان والمقداد وأبي ذرٍّ وعمّار وغيرهم إلىٰ أربعين نفراً، ثمّ أصحاب الصفَّة وهؤلاء من الصحابة. وأمَّا من التابعين فكميل بن زياد النخعيّ والحسن البصريّ وإليهما يرجع علم أصحاب الباطن وأهل التصوُّف، وكذلك أُويس القرنيّ. ثمّ أخذ الإمام زين العابدين عن أبيه الحسين عليه السلام، وأخذ عنه ابنه الباقر، وأخذ عنه ابنه جعفر الصادق، وأخذ عنه ابنه الكاظم، وأخذ عنه ابنه الرضا، / [[ص ١٢٤٦]] وأخذ عنه ابنه الجواد، وأخذ عنه ابنه الهادي، وأخذ عنه ابنه العسكريّ، وأخذ عنه ابنه المهديّ (صلوات الله عليهم أجمعين)، والآن هو قطب الوقت وإمام الزمان وخليفة العصر وخاتم الولاية المحمّديَّة، وبقيت الدنيا بوجوده، وبيُمنه رُزِقَ الخلق، وبفقده وموته تقوم الساعة وتخرب الدنيا وترجع العمارة إلىٰ الآخرة كما نصَّ آباؤه وأجداده عليهم السلام.

والشيخ شفيق البلخيّ أخذ عن الكاظم عليه السلام، وإلىٰ الآن طريقته وخرقته ينسبونها أولاده وتابعيه إليه. والشيخ أبو يزيد البسطاميّ أخذ عن جعفر الصادق عليه السلام، وإلىٰ الآن خرقته وخرقة أولاده ومريديه ينسبونها إليه. والشيخ معروف الكرخيّ أخذ عن الرضا عليه السلام، والشيخ السريّ السقطيّ أخذ منه، والشيخ الجنيد أخذ من السريّ، وهو كان خاله، وإلىٰ الآن خرقته إلىٰ الإمام، وهو شيخ الطائفة، وإليه يستند جميع الطريقة والخرقة. وكميل بن زياد والحسن البصريّ إلىٰ هذا الوقت بيدهم الحكم والخرقة والإجازة من عليٍّ عليه السلام بعد جعفر الصادق عليه السلام؛ لأنَّه كان القطب المتقدِّم علىٰ الكلِّ.

[استناد العلوم الرسميَّة إلىٰ عليٍّ عليه السلام]:

وإذا ثبت إسناد العلوم اللدنّيَّة الإلهيَّة الحقيقيَّة إلىٰ عليٍّ عليه السلام بهذه الوجوه، فكذلك العلوم الرسميَّة مستندة إليه، وهي تنقسم إلىٰ عقليَّة وشرعيَّة:

[العلوم العقليَّة]:

والعقليّ: علم مشكل معضل يقع فيه الخطأ، وهو عند الحكيم موضوع علىٰ / [[ص ١٢٤٧]] أربع مراتب: منطقيّ، ورياضيّ، وطبيعيّ، وإلهيّ. فالمنطق آلة يسهل بها التصرُّف في الثلاثة، والرياضيّ يتعلَّق بالسماوات والكواكب، والطبيعيّ يتعلَّق بالأرضيّات وطبائعها وخواصِّها، والإلهيّ يتعلَّق بمعرفة الله ومعرفة صفاته وأفعاله، وهو المقصود بالذات.

[العلوم الشرعيَّة]:

وأمَّا الشرعيّ: فينقسم إلىٰ أُصول هو علم التوحيد، وينظر في ذات الله تعالىٰ وصفاته الفعليَّة وصفاته الزائدة بالإضافات والنسب، وينظر في أحوال الأنبياء والأئمَّة والصحابة والتابعين، وفي أحوال الموت والحياة وأحوال القيامة والبعث والحشر والنشر والحساب. وأهل النظر فيه يتمسَّكون فيه بالآيات وأخبار الرسول والدلائل العقليَّة، ويدعون في عباراتهم الجوهر والعرض والدليل والنظر والحجَّة والاستدلال، ويختلفون في معاني هذه الألفاظ، حتَّىٰ إنَّ الحكماء يعنون بالجوهر شيئاً وبالعرض شيئاً والمتكلِّمون بالعكس، وكذلك الصوفيَّة وتوابعهم. وهؤلاء مخصوصون بعلم الكلام وهم المتكلِّمون أشعريَّة ومعتزلة؛ فإنَّ اسم الكلام لا يقع إلَّا علىٰ علم التوحيد. ومن الأُصول التفسير والحديث، ويحتاجان إلىٰ اللغة والنحو والصرف وأقسام العربيَّة.

وغير الأُصول من الشرعيّ هم علم الفروع؛ لأنَّ الأوَّل هو العلميّ، وهذا هو العمليّ، ويشتمل علىٰ حقِّ الله كالعبادات، وحقِّ العباد وهو أبواب العادات، فمنه المعاملة ومنه المعاقدة، واسم الفقه يُطلَق عليها، وحقِّ النفس وهو علم الأخلاق.

وبيان إسناد الجميع إلىٰ عليٍّ عليه السلام أن تقول: / [[ص ١٢٤٨]] [علم اللغة]:

أمَّا علم اللغة: فمعلوم أنَّ فصحاء العرب وعلماءهم عجزوا عن حلِّ ألفاظه وتراكيبه وبلاغته وفصاحته، ومنه استفادوا أشياء كثيرة من فنون العربيَّة، وخطبه عليه السلام وكلامه كثير حوىٰ كتاب نهج البلاغة علىٰ نبذة شافية منه ولكنَّها بالنسبة إلىٰ كلامه وخطبه أقلّ من سُدُس. وخطبته الافتخاريَّة المسمّاة بالعجماء عجزت فصحاء العرب وبلغاؤهم عن حلِّ ألفاظها، وأقرُّوا بفصاحتها وبلاغتها، وإلىٰ هذا الوقت أكثرها مخفيَّة.

ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم في حقِّه: «عليٌّ سيِّد العرب»، والسيِّد عليهم لا يكون إلَّا في الجميع في العلم والأدب. وفصاحته بلغت الغاية وتجاوزت النهاية حتَّىٰ قيل في كلامه: إنَّه دون كلام الخالق وفوق كلام المخلوقين. وكلُّ الخطباء تعلَّموا منه، / [[ص ١٢٤٩]] وكلُّ من يُنسَب إليه الفصاحة ما يملؤون أوعية أذهانهم وظروف خواطرهم إلَّا من ألفاظه وكلامه ويُضمِّنونها كلامهم وخطبهم، فيكون فيها كدُرَر العقود أو عقود الدُّرَر.

[علم النحو]:

وأمَّا علم النحو: فهو أوَّل من وضعه لأبي الأسود الدؤليّ؛ فإنَّ أبا الأسود سمع رجلاً يقرأ: ﴿أَنَّ اللهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٣] بالكسر، فأنكر ذلك وقال: نعوذ بالله من الجور بعد الكور، أي من نقصان الإيمان بعد زيادته. فراجع عليًّا عليه السلام في ذلك، فقال له عليٌّ عليه السلام: «انح للناس ما يُقوِّمون به ألسنتهم»، وأرشده إلىٰ ذلك وعلَّمه إيَّاه، وقال: «الكلام يدور علىٰ اسم وفعل وحرف»، وبيَّن له وجوه الإعراب بقوله: «الرفع للفاعل، والنصب للمفعول، والجرُّ للمضاف إليه».

[علم التفسير]:

وأمَّا علم التفسير، فذلك مستند إليه بغير خلاف؛ فإنَّ ابن عبّاس رئيس المفسِّرين، وهو تلميذه، وروي عنه أنَّه قال: حدَّثني أمير المؤمنين عليه السلام في باء ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾ من أوَّل الليل وإلىٰ آخره وما فهمت منه شيئاً إلَّا قليلاً في غاية القلَّة. وقال عليه السلام: «والله لو شئت لأوقرت سبعين بعيراً من باء ﴿بِسْمِ اللهِ / [[ص ١٢٥٠]] الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾».

وروي عنه عليه السلام أنَّه قال: «ما أُنزلت من السماء آية في بحر أو في برٍّ أو ليل أو نهار أو سهل أو جبل أو سفر أو

حضر إلَّا وقد كنت أعلم أنَّها نزلت في أيِّ وقت وفي أيِّ شيء نزلت وفي من نزلت، وكنت أعلم ظاهرها وباطنها وتأويلها وتفسيرها وحقائقها، ودعا لي رسول الله صلى الله عليه وآله في فهمها ورعايتها وحفظها». وكلُّ من كان كذلك كان إسناد التفسير إليه ظاهر، وكيف لا؟ والنبيُّ صلى الله عليه وآله يقول: «أعلم الناس بكتاب الله أنا وأهل بيتي»، ولأنَّهم المشار إليهم بأنَّهم الراسخون في العلم، وعليٌّ رئيس الراسخين وأُستاذ المفسِّرين، ولأنَّ القرآن إنَّما نزل فيهم، وبهم خُصِّص معناه.

[علم الفقه]:

وأمَّا علم الفقه، فالفقهاء كلُّهم يرجعون إليه.

/ [[ص ١٢٥١]] أمَّا الحنفيَّة فلأنَّهم من أبي يوسف ومحمّد وزُفَر، وهم أخذوا عن أبي حنيفة، وهو تلميذ جعفر الصادق عليه السلام، وهو تلميذ الباقر عليه السلام، ويرجع الأمر إلىٰ أمير المؤمنين.

وأمَّا الشافعيَّة فهم يرجعون إلىٰ الشافعيّ، وهو قرأ علىٰ محمّد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة وعلىٰ مالك، فرجع فقهه إليهما ومنهما إلىٰ أبي حنيفة، فرجع إلىٰ عليٍّ عليه السلام.

وأمَّا الحنابلة فيرجعون إلىٰ أحمد بن حنبل، وأحمد بن حنبل قرأ علىٰ الشافعيّ، والشافعيّ قرأ علىٰ تلاميذ أبي حنيفة، فيرجع الأمر إلىٰ عليٍّ عليه السلام.

وأمَّا المالكيَّة فينتسبون إلىٰ مالك، وهو قرأ علىٰ ربيعة الرأي، وقرأ ربيعة علىٰ عكرمة، وقرأ عكرمة علىٰ ابن عبّاس، وهو تلميذ عليٍّ عليه السلام.

وأمَّا الشيعة فانتسابهم في جميع العلوم إليه معلوم مشهور، سيّما في علم الكلام والفقه وأُصوله؛ فإنَّهم أخذوها منه ومن أولاده.

[الحديث وأُصول الفقه]:

وأمَّا الحديث وأُصول الفقه فهو أشهر وأظهر من أن يحتاج إلىٰ تقرير؛ لأنَّ الفقه مبنيٌّ علىٰ الحديث وأُصول الفقه، وإذا ثبت أنَّه الأفقه ثبت علمه بالحديث وأُصول الفقه؛ لأنَّ الفرع يتعذَّر بدون الأصل.

[علم الطريقة]:

وأمَّا علم الطريقة فانتساب أرباب الطريقة من الصوفيَّة وأهل الله إليه ظاهر شائع، وقد أشرنا إليه.

/ [[ص ١٢٥٢]] **[علم الفتوَّة]:**

وأمَّا علم الفتوَّة فذلك مشهور معلوم؛ لأنَّ جبرئيل نزل يوم بدر وهو يقول: «لا سيف إلَّا ذو الفقار، ولا فتىٰ إلَّا عليٌّ». وخرج رسول الله صلى الله عليه وآله يوماً فرحاناً مسروراً وهو يقول: «أنا الفتىٰ، ابن الفتىٰ، أخو الفتىٰ».

أمَّا أنَّه الفتىٰ فلأنَّه صلى الله عليه وآله سيِّد الفتيان وأعظمهم، وأمَّا أنَّه ابن الفتىٰ فلأنَّه ابن إبراهيم الخليل الذي نزل في حقِّه: ﴿فَتًىٰ يَذْكُرُهُمْ يُقالُ لَهُ إِبْراهِيمُ ۝﴾ [الأنبياء: ٦٠]، وأمَّا أنَّه أخو الفتىٰ فلأنَّه أخو عليٍّ عليه السلام.

/ [[ص ١٢٥٣]] **[علم القَصص والتواريخ]:**

وأمَّا علم القَصص والتورايخ فذلك له خاصَّة؛ فإنَّه عليه السلام كان يُخبر عن الماضي والمستقبل والحال، وكان عليه السلام هو المختصُّ بعلم الملاحم وأحوال الغيب، وأقواله وأحواله في ذلك كثيرة مشهورة.

[علم الكلام]:

وأمَّا علم الكلام فهو الذي منه ظهر، ومن خطبه استفاده الناس كافَّة، وهو منسوب بعده إلىٰ ولده محمّد بن الحنفيَّة وتلامذته كما ذكره الشهرستانيّ في الملل والنحل وغيره من العلماء. وأهل هذا العالم أربعة: معتزلة، وأشاعرة، وشيعة، وخوارج.

فالمعتزلة ينتسبون إلىٰ واصل بن عطاء؛ لأنَّه كبيرهم، وكان تلميذ أبي هاشم عبد الله بن محمّد بن الحنفيَّة، وأبو هاشم تلميذ أبيه، وأبوه تلميذ والده عليِّ بن أبي طالب عليه السلام.

والأشاعرة تلامذة أبي الحسن عليِّ بن أبي بشر الأشعريّ، وهو تلميذ أبي عليٍّ الجبّائيّ، وهو من مشايخ المعتزلة، فرجع الأمر إلىٰ عليِّ بن أبي طالب عليه السلام.

والشيعة انتسابهم إليه معلوم؛ فإنَّهم ما أخذوا أُصول كلامهم إلَّا منه ومن أولاده ومن خطبه وحكمه، ولهم إليه وإلىٰ أولاده روايات مستندة وأحاديث معنعنة مذكورة في كُتُبهم وفهارستهم.

والخوارج خذلهم الله تعالىٰ فإنَّهم مع شدَّة بُعدهم عنه وانحرافهم عن / [[ص ١٢٥٤]] اتِّباعه بالشبهة التي عرضت لهم يوم التحكيم كانوا أصحابه وتلاميذه ومنه أخذوا أُصول أديانهم، وخروجهم عليه بعد أن كانوا من جملة أتباعه، وانتسابهم إليه ظاهر.

[العلوم الحكميَّة]:

وأمَّا العلوم الحكميَّة فمنسوبة إليه صادرة عنه، سيّما وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «قُسِّمت الحكمة علىٰ عشرة أجزاء، فأُعطِي عليٌّ تسعة أجزاء والناس كلُّهم جزءاً واحداً»، وقال: «أنا دار الحكمة وعليٌّ بابها، فمن أراد الحكمة فليأتِ من الباب»، وقال: «من أراد أن ينظر إلىٰ آدم في علمه، وإلىٰ نوح في فهمه، وإلىٰ / [[ص ١٢٥٥]] يحيىٰ في زهده، وإلىٰ موسىٰ بن عمران في بطشه، وإلىٰ لقمان في حكمته، فلينظر إلىٰ عليِّ بن أبي طالب»، وقوله صلى الله عليه وآله: «من أخلص لله أربعين صباحاً ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه علىٰ لسانه»، ومعلوم أنَّ عليًّا عليه السلام كان سيِّد المخلصين، بل كان جميع عمره قائماً بالإخلاص لله تعالىٰ منحرفاً عن الأغراض الدنيويَّة والأُخرويَّة، فالحكمة ما ظهرت إلَّا منه ومن قلبه ومن لسانه، فكيف لا يكون حكيماً؟

* * *

شجاعته عليه السلام:

الفصول المختارة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٢٩٢]] قال الشيخ (أيَّده الله): وممَّا يشهد بشجاعة أمير المؤمنين عليه السلام وعظم بلائه في الجهاد ونكايته في الأعداء من النظم الذي يشهد بصحَّة النثر في النقل، قول أسيد بن أبي أياس بن زنيم بن محمّد بن عبد العزّىٰ يحرّض مشركي قريش علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام:

في كلِّ مجمع غاية أخزاكم
جذع أبر علىٰ المذاكي القرح
لله درُّكم ألمـّا تنكروا
قد ينكر الحُرُّ الكريم ويستحي
هذا ابن فاطمة الذي أفناكم
ذبحاً ويمسي سالماً لم يذبح
أعطوه خرجاً واتَّقوا بضريبة
فعل الذليل وبيعة لم تربح
ابن الكهول وابن كلِّ دعامة
في المعضلات وابن زين الأبطح
أفناهم قعصاً وضرباً يفتري
بالسيف يعمل حدَّه لم يصفح

وممَّا يشهد لذلك قول أُخت عمرو بن ودٍّ العامري وقد رأته قتيلاً فقالت: من قتله؟ فقيل لها: عليُّ بن أبي طالب. فقالت: كفو كريم، ثمّ أنشأت تقول:

لو كان قاتل عمرو غير قاتله
لكنت أبكي عليه آخر الأبد
لكن قاتله من لا يعاب به
من كان يُدعىٰ قديماً بيضة البلد

أفلا ترىٰ إلىٰ قريش كيف تُحرِّض عليه بذكر من قتله وكثرتهم وفناء رؤسائهم بسيفه وقتله لشجعانهم وأبطالهم ثمّ لا يجسر أحد من القوم أن ينكر ذلك ولا ينفع في جماعتهم التحريض لعجزهم عنه عليه السلام؟ أوَلا ترىٰ أنَّه / [[ص ٢٩٣]] عليه السلام قد بلغ من فضله في الشجاعة أنَّها قد صارت تفخر بقتله من قتل منها وتنفي العار عنه بإضافته إليه، وهذا لا يكون إلَّا وقد سلَّم الجميع له واصطلحوا علىٰ إظهار العجز عنه.

وقد روىٰ أهل السير أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لـمَّا قتل عمرو بن عبد ودٍّ، نعي إلىٰ أُخته، فقالت: لم يعد يومه علىٰ يد كفو كريم، لأرقأت دمعتي إن هرقتها عليه قتل الأبطال وبارز الأقران وكانت منيته علىٰ يد كفو كريم ما سمعت بأفخر من هذا يا بني عامر، ثمّ أنشأت تقول:

أسدان في ضيق المكرِّ تصاولا
وكلاهما كفو كريم باسل
فتخالسا مهج النفوس كلاهما
وسط المدار مخاتل ومقاتل
وكلاهما حضر القراع حفيظة
لم يثنه عن ذاك شغل شاغل
فاذهب عليٌّ فما ظفرت بمثله
قول سديد ليس فيه تحامل
فالثأر عندي يا عليُّ فليتني
أدركته والعقل منّي كامل
ذلَّت قريش بعد مقتل فارس
فالذلُّ مهلكها وخزي شامل

ثمّ قالت: والله لا ثأرت قريش بأخي ما حنَّت النيب.

وقد كان حسّان بن ثابت افتخر للإسلام بقتل عمر بن عبد ودٍّ، فقال في ذلك أقوالاً كثيرة، منها:

أمسىٰ الفتىٰ عمرو بن عبد يبتغىٰ
بجنوب يثرب غارة لم تنظر
فلقد وجدت سيوفنا مشهورة
ولقد رأيت جيادنا لم تقصر
ولقد لقيت غداة بدر عصبة
ضربوك ضرباً غير ضرب الحسر
أصبحت لا تُدعىٰ ليوم عظيمة
يا عمرو أو لجسيم أمر منكر

/ [[ص ٢٩٤]] فلمَّا بلغ شعره بني عامر، قال فتىٰ منهم يردّ قوله في ذلك:

كذبتم وبيت الله لم تقتلوننا
ولكن بسيف الهاشميين فافخروا
بسيف ابن عبد الله أحمد في الوغىٰ
بكفِّ عليٍّ نلتم ذاك فاقصروا
فلم تقتلوا عمر بن ودٍّ ولا ابنه
ولكنَّه الكفو الهزبر الغضنفرُ
عليٌّ الذي في الفخر طال بناؤه
فلا تكثروا الدعوىٰ علينا فتفخروا
ببدر خرجتم للبراز فردُّكم
شيوخ قريش جهرة وتأخَّروا
فلمَّا أتاهم حمزة وعبيدة
وجاء عليٌّ بالمهند يخطرُ
فقالوا نعم أكفّاء صدق وأقبلوا
إليهم سراعاً إذ بغوا وتجبَّروا
فجال عليٌّ جولة هاشمية
فدمَّرهم لـمَّا عتوا وتكبَّروا
فليس لكم فخر علينا بغيرنا
وليس لكم فخر يُعَدُّ ويذكرُ

وقد جاء الأثر من طرق شتّىٰ بأسانيد مختلفة عن زيد بن وهب، قال: سمعت عليًّا عليه السلام يقول وقد ذكر حديث بدر فقال: «قتلنا من المشركين سبعين وأسرنا سبعين، وكان الذي أسر العبّاس رجل قصير من الأنصار فأدركته فألقىٰ العبّاس عليَّ عمامته لئلَّا يأخذها الأنصاري وأحبّ أن أكون أنا الذي أسرته.

وجيء به إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله فقال الأنصاري: يا رسول الله، قد جئتك بعمّك العبّاس أسيراً. فقال العبّاس: كذبت ما أسرني إلَّا ابن أخي عليُّ بن أبي طالب. فقال له الأنصاري: يا هذا أنا أسرتك. فقال: والله يا رسول الله ما أسرني إلَّا ابن أخي عليُّ بن أبي طالب، ولكأنّي بجلحته في النقع تبين لي. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: صدق عمّي ذاك ملك كريم، فقال العبّاس: لقد عرفته بجلحته وحسن وجهه، / [[ص ٢٩٤]] فقال له: إنَّ الملائكة الذين أيَّدني الله بهم علىٰ صورة عليِّ بن أبي طالب ليكون ذلك أهيب لهم في صدور الأعداء، قال: فهذه عمامتي علىٰ رأس علي فمره فليردّها عليَّ، فقال: ويحك إن يعلم الله فيك خيراً يُعوِّضك أحسن العوض».

أفلا ترون أنَّ هذا الحديث يُؤيِّد ما تقدَّم ويُؤكِّد القول بأنَّ أمير المؤمنين كان أشجع البرية وأنَّه بلغ من بأسه وخوف الأعداء منه عليه السلام أن جعل الله الملائكة علىٰ صورته ليكون ذلك أرعب لقلوبهم وإنَّ هذا المعنىٰ لم يحصل لبشر من قبله ولا بعده؟

ويُؤيِّد ما رويناه ما جاء من الأثر عن أبي جعفر محمّد بن عليٍّ عليه السلام في حديث بدر، قال: «لقد كان يسأل الجريح من المشركين فيقال له: من جرحك؟ فيقول: عليُّ بن أبي طالب، فإذا قالها مات».

وفي بلاء أمير المؤمنين عليه السلام يوم بدر يقول أبو هاشم السيِّد إسماعيل بن محمّد الحميري رحمه الله:

من كعليٍّ الذي تبارزه الأ
قران إذ بالسيوف تصطلمُ
إذ الوغىٰ نارها مسعرة
تحرق فرسانها إذا اقتحموا
في يوم بدر وفي مشاهده الـ
ـعظمىٰ ونار الحروب تضطرمُ
بارز أبطالها وسادتها
قعصاً لهم بالحسام قد علموا
دعوه كي يدركون غرَّته
فما تملُّوا منه ولا سلموا
جُدَّ بسيف النبيِّ هامات أقـ
ـوام هم سادة وهم قدمُ

سيِّدنا الماجد الجليل أبو السـ
ـبطين رأس الأنام والعلمُ
إنَّ عليًّا وإنَّ فاطمة
وإنَّ سبطيهما وإن ظُلِموا
لصفوة الله بعد صفوته
لا عرب مثلهم ولا عجمُ

* * *

المقنع في الإمامة/ عبيد الله السُّدآبادي (ق ٥هـ):

[[ص ٨٨]] وأمَّا الشجاعة التي هي من شروط الإمام، وبها ينتظم أمر الإمامة، فلم يكن لأحدٍ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله قتيل في الإسلام، ولا موقف في جهاد يُذكر، ولا فعل يُحمَد.

ولم يُوصَف بالشجاعة والفتك بأعداء الله ورسوله صلى الله عليه وآله غير مبير الكُفّار، وقاتل الفُجّار، وقسيم الجنَّة والنار، أمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، قتل بسيفه واحداً وعشرين رجلاً من وجوه قريش، وصناديدها، وفرسانها من سائر قبائلها، ومن تيمها، وعديها، وأُميَّتها، ومخزومها، وعبد دارها، ومن بني عبد شمسها.

/ [[ص ٨٩]] فمن ذلك اليوم تمالأوا عليه، وكتبوا صحيفةً بينهم، وأودعوها أبا عبيدة بن الجرّاح، أنَّه إن مات النبيُّ صلى الله عليه وآله أو قُتِلَ لم يجعلوا الإمامة في أهل بيته عليهم السلام، حتَّىٰ لا تجتمع لهم النبوَّة والخلافة.

في يوم بدر قال عبد الله بن رواحة يذكر ما فعله أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام):

[الطويل]

ليهن عليًّا يوم بدر حضوره
ومشهده بالحنو ضرباً مرعبلا
فكأين له من مشهد غير خامل
يظلُّ له رأس الكميِّ مجدَّلا
/ [[ص ٩٠]]
وغادر كبش القوم في القاع ثاويا
تخال عليه الزعفران المعلَّلا
صريعاً ينوء القشعمان برأسه
ويدنو إليه الضبع طوراً ليأكلا

وقالت هند بنت عتبة، أُمُّ معاوية، تذكر من قتل أمير المؤمنين عليه السلام من رجالها يوم بدر:

[رجز]

أبي وعمّي وشقيق بكري | أخي الذي كان كضوء البدر
بهم كسرت يا علي ظهري

/ [[ص ٩١]] فلمَّا قالت هند هذه الأبيات، قال حسّان بن ثابت يهجوها، ويهجو أبا سفيان (لعنه الله).

[الكامل]

أشرت لكاع وكان عادتها | لؤماً إذا أشرت مع الكفر
لعن الإله وزوجها معها | هند الهنود طويلة البظر
أخرجتِ ثائرة مبادرة | بأبيكِ وابنكِ يوم ذي بدر
وبعمّكِ المسلوب برَّته | وأخيكِ منعفرين في الجفر
ونسيت فاحشة أتيت بها | يا هند ويحك سبَّة الدهر
فرجعتِ صاغرة بلا ترة | منّا ظفرتِ بها ولا وتر
/ [[ص ٩٢]]
زعم الولائد أنَّها ولدت | ولداً صغيراً كان من عهر

وقالت أُمُّ الحكم بنت الزبير، تردُّ علىٰ هند يوم بدر، وتذكر عليًّا عليه السلام:

[الكامل]

إن كنت غير خبيرة فاستخبري
يا هند عن أبويكِ حين علاهما
وسلي أبا حسن عليًّا عنهما
وعن الوليد فسائلي فهما هما

وقال علي بن الحسين يذكر يوم بدر والغدير:

[الطويل]

ومن شرَّف الأقوام يوماً برأيه
فإنَّ عليًّا شرَّفته المناقبُ
/ [[ص ٩٣]]
وقول رسول الله والحقُّ قوله
وإن رغمت منهم أُنوف كواذبُ
فإنَّك منّي يا عليُّ موالفاً كهارون
من موسىٰ أخ لي وصاحبُ
دعاه ببدر فاستجاب لأمره
وسارع في ذات الإله يضاربُ

فــما زال يعلــوهم بــه وكأنَّـــه
شــهاب تلقّــاه القــوابس ثاقــبُ

كيف يُحِبُّون من قتلهم وساداتهم في طاعة الله تعالىٰ.

وما أحسن قول دعبل رحمه الله:

[الطويل]

وكيــف يُحِبُّــون النبــيَّ ورهطــه
وهــم تركــوا أحشــاءهم وغــراتِ

/ [[ص ٩٤]] وقاتــل عليه السلام في يــوم أُحُــد لــــمَّا انهــزم أبــو بكر وعمر وعثمان وجلَّة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله.

وأمَّـا عـثمان، فإنَّــه جــاءه بعــد ثلاثــة أيّــام فقــال لــه النبــيُّ صلى الله عليه وآله: «لقد ذهبت فيها عريضة»، و يقال: «عرضاً».

ولم يثبت مـع النبـيِّ صلى الله عليه وآله غـير أمـير المـؤمنين وثمانيـة نفـر من بني هاشم، منهم العبّاس وولـده الفضـل في بقيَّـة مـن بنـي أبيـه، فقتـل مبـارزةً أربعـة عشـر فارسـاً، واحـداً بعـد واحـد، أكثرهم أصحاب ألوية المشركين.

وقال الحجّاج بن علاط في يوم أُحُد:

/ [[ص ٩٥]] [الكامل]

لله أيُّ مـــذبِّب عـــن حرمـــه
أعنـي ابـن فاطمـة المعـمِّ المخـولا

ظفـرت يـداك بضـربة مشـهورة
تركــت أُميَّــة للجبــين مجــدَّلا

وعللت سيفك بـالنجيع ولم تكـن
لــتردَّه عطشــان حتَّــىٰ يــنهلا

فشـددت شـدَّة ماجـد فكشـفتهم
بــالجرِّ إذ يهــوون أخــول أخــولا

/ [[ص ٩٦]] وقـال المعـروف بـابن زنـيم، يُحـرِّض قريشـاً علىٰ قتله (عليه الصلاة والسلام):

[الكامل]

في كــلِّ مجمــع غايــة أخــزاكم
جــذع أبــرُّ عــلىٰ المـذاكي القُـرَّح

/ [[ص ٩٧]]

لله درّكـــم ألــــمَّا تـــأنفوا
قد يدفع الضيم الكريم ويستحي

هــذا ابــن فاطمــة الــذي أفنــاكم
ذبحــاً وحــدُّ غــراره لم يصــفح

أيــن الكهــول وأيــن كــلُّ دعامــة
في المعضلات وأين زيـن الأبطـح

وقال مالك بن عبـادة الغـافقي يمـدح أمـير المـؤمنين (عليـه الصلاة والسلام):

/ [[ص ٩٨]] [الطويل]

رأيـــت عليَّـــا لا يُلبِّـــث قرنـــه
إذا مـا دعـاه حـاسراً أو مســربلا

وكــم قــد أذاق المــوت مــن ذي
رئيســاً معــمَّا في العشــيرة مخــولا

فأصـبح تقتـات الضـباع عظامـه
وآخــر بــين العســكرين مجــدَّلا

ومــن تأمَّــل هــذه الأُمــور، وتفكَّــر فيهــا، علــم أنَّ أمــير المــؤمنين عليه السلام وتــر تــيماً، وعــدياً، وأُميَّــةً، وســائر قــريش برؤسـائهم وسـاداتهم، وأوردهـم النـار، وألبسـهم العـار، في مرضــاة الله تعــالىٰ، فلــذلك أبغضــوه وغصــبوه حقَّــه عنــد قـدرتهم، وكـانوا يُظهِـرون مودَّتـه جهـراً، ويبطنـون عداوتـه سرًّا، فلمَّا وجدوا أعواناً عـلىٰ دفعـه عـن حقِّـه تـألَّبوا عليـه، ولـو أنَّـه بـارزهم بالعـداوة ارتـدُّوا عـلىٰ أعقـابهم، لأنَّ أكثـرهم كـان حديث عهد بالإسلام.

/ [[ص ٩٩]] عــلىٰ أنَّ رســول الله صلى الله عليه وآله كــان أوصىٰ إليــه عليه السلام، وقــال: «يــا أخــي، عليـك بالصـبر، إلَّا أن تجـد أعوانـاً وأنصـاراً، فاشـهر سـيفك حينئـذٍ، فـإن لم تجـد أعوانـاً وأنصـاراً فـاحقن دمـك، فـإنَّ القـوم لم ينسـوا قتـل سـاداتهم في مواقفـك التي شرَّفك الله تعالىٰ بها في نصرة دينه».

وقتــل عليه السلام يــوم الخنــدق عمــرو بــن عبــد ودّ العــامري، فــارس قــريش، وذلــك بعــد أن نــادىٰ عمــرو بــن عبــد ودٍّ أصـحاب النبـيِّ صلى الله عليه وآله للمبـارزة، وبعـد أن عـبر الخنـدق، فنكـل الناس أجمعون عنه، واستتر بعضهم ببعض، وعمرو يقول:

[مجزوء الكامل]

ولقــد بححــت مــن النــدا
ء بجمعهم هــل مــن مبـارز

ووقفــت إذ جــبن الشــجا
ع بموقــف البطــل المنــاجز

إنّي كـــــــــــذلك لم أزل
متســـرِّعاً نحـــو الهزاهـــز

إنَّ الشجاعة في الفتىٰ والجود من خير الغرائز

ويُروىٰ أنَّ عمراً رأىٰ بيد عمر بن الخطّاب قوساً وسهماً، فقال: يا بن صهّاك، واللّات والعزّىٰ، لئن رميت لأقتلنَّك. فولّىٰ هزيماً يستتر بأبي بكر.

/ [[ص ١٠٠]] فقام أمير المؤمنين عليُّ بن أبي طالب عليه السلام لـمَّا رأىٰ عجزهم وخذلانهم، فقال:

[مجزوء الكامل]

لا تعجلنَّ فقد أتا ك مجيب صوتك غير عاجز
ذو نيَّة وبصيرة والصدق منجىٰ كلَّ فائز
إنّي لأرجو أن أُقيـ ـم عليك نائحة الجنائز
من طعنة نجلاء يبـ ـقىٰ ذكرها عند الهزاهز

فلمَّا قتله قال عليه السلام:

[الكامل]

اليوم يمنعني الفرار حفيظتي
ومصمِّم في الهام ليس بنابي
وعففت عن أثوابه ولو أنَّني
كنت المجدَّل بزَّني أثوابي

وروىٰ أصحاب السير أنَّ عمر بن الخطّاب قال لأمير المؤمنين عليه السلام: ألَا أخذت درعه، فإنَّها تساوي ثلاثة آلاف درهم!

فقال عليه السلام: «لـمَّا علوته بالسيف كشف لي عن فرجه، فاستحييت / [[ص ١٠١]] من ابن عمّي أن أظهر سوأته للعيون».

قال: ووقفت ابنته أُمّ كلثوم - ويقال: أُخته عمرة - عليه، وقالت: ما قتله إلَّا كريم، حيث لم يسلبه.

فقيل لها: قتله عليُّ بن أبي طالب عليه السلام.

فقالت: بخ بخ، قتله كفؤ كريم. وقالت:

[البسيط]

لو كان قاتل عمرو غير قاتله
لكنت أبكي عليه سالف الأبد
لكنَّ قاتله من لا يعاب به
وكان يُدعىٰ قديماً بيضة البلد

/ [[ص ١٠٢]] وفي بعض الروايات أنَّ عمرة لـمَّا قالت في أخيها البيتين، قالت: لا رقأت دمعتي إن أهرقتها عليه، لأنَّه قتل الأبطال، وبارز الأقران، وكانت منيَّته علىٰ يد كفؤ كريم؛ ما سمعت بأفخر من هذا يا بني عامر.

وقيل: إنَّها قالت بعد هذا القول البيتين، ثمّ قالت: والله، لا ثأرت قريش بأخي ما حنَّت النيب.

وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنَّه قال: لـمَّا نهضت إلىٰ عمرو سمعت قائلاً يقول:

[رجز]

قتل عليٌّ عمرا قصم عليٌّ ظهرا
أبرم عليٌّ أمرا هتك عليٌّ سترا

فقلت: الحمد لله الذي أظهر الإسلام، وقمع الشرك.

وأجمعت الرواة أنَّ أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) لـمَّا قتل عمرو بن عبد ودٍّ، قال حسّان بن ثابت:

/ [[ص ١٠٣]] [الكامل]

أمسىٰ الفتىٰ عمرو بن عبد يبتغي
بجنوب يثرب غارة لم تنظر
ولقد وجدت سيوفنا مشهورة
ولقد وجدت خيولنا لم تقصر
ولقد رأيت غداة أحد عصبة
ضربوك ضرباً غير ضرب الحُشّر
أصبحت لا تُدعىٰ ليوم عظيمة
يا عمرو أو لجسيم أمر منكر

فأجابه رجل من بني عامر يُكذِّبه في افتخاره، ويجعل الفخر لمن قتله من قريش، فقال:

/ [[ص ١٠٤]] [الطويل]

بسيف ابن عبد الله أحمد في الوغىٰ
بكفِّ عليٍّ نلتم ذاك فاقصروا
فلم تقتلوا عمرو بن عبد بحولكم
ولكنَّه الكفؤ الكريم المظفَّرُ
ببدر خرجتم للبراز فردَّكم
شيوخ قريش جهرةً وتأخَّروا
فقام إليهم حمزة وعبيدة
وجاء عليٌّ بالمهنَّد يخطرُ
فليس لكم فخر علينا بغيرنا
وليس لكم فخر يُعَدُّ ويُذْكَرُ

ولـمَّا قتل من بني قريظة رجالهم، قال حسّان بن ثابت:

[الكامل]

لله أيّ كريهـــــــة أبليتهـــــــا ... ببنـي قريظـة والنفـوس تطلَّـعُ

أردىٰ رئيســـــهم وآب بتســـعة ... طــوراً يشــلُّهم وطــوراً يــدفعُ

وقتـل عليه السلام في خيـبر مرحبـاً، وذلـك بعـد انهـزام أبي بكـر وجرير بـن / [[ص ١٠٥]] عبـد الله الـبجلي، ثـمّ انهـزام عمـر بن الخطّاب ورجوعه يُجبِّن أصحابه ويُجبِّنونه.

وكـان عـليٌّ عليه السلام أرمـداً، فقـال رسـول الله صلى الله عليه وآله: «لأُعطـينَّ الرايـة غـداً رجـلاً يُحِبُّـه اللهُ ورسـولُه، ويُحِـبُّ اللهَ ورسـولَه، كرّاراً غير فرّار، لا يرجع حتَّىٰ يفتح الله علىٰ يديه».

فتطاولـت أعنـاق أصـحابه صلى الله عليه وآله إلىٰ أخـذ الرايـة، وقـال بعضـهم: أمَّـا عـليٌّ فقـد كفيتمـوه، لأنَّـه أرمـد مـا يُبصِـر بـين يديه.

فبلـغ أمـير المـؤمنين عليه السلام قـول النبـيِّ صلى الله عليه وآله، فقـال: «اللّهـمَّ لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت».

فسـمعت امـرأة عجـوز قولـه عليه السلام، فقالـت: أحـرىٰ أن يفوز بها عليُّ بن أبي طالب.

فلـمَّا أصـبح رسـول الله صلى الله عليه وآله دعـاه، فجـاءه وهـو لا يُبصِـر بين يديه، فتفل في عينـه ودفـع إليـه الرايـة، وقـال: «اللّهـمَّ اكفـه الحرَّ والبرد، واشفه، فإنَّه عبدك ووليُّك، وانصره».

وقـال حسّـان بـن ثابـت لـمَّا دفـع رسـول الله صلى الله عليه وآله الرايـة إلىٰ / [[ص ١٠٦]] أمـير المـؤمنين (عليـه الصـلاة والسـلام) يوم خيبر:

[الطويل]

وكـان عـليٌّ أرمـد العـين يبتغـي ... دواءً فلـــمَّا لم يحـــسّ مــداويا

شــفاه رسـول الله منـه بتفلـة ... فبــورك مرقيًّــا وبــورك راقيــا

وقال سأُعطي الراية اليوم صـارماً ... كميًّـا محبًّـا للرسـول مواليـا

يُحِـــبُّ إلهـــي والإلـــه يُحِبُّـــه ... بــه يفـتح الله الحصـون الأوبيـا

وأصـفىٰ بهـارون البريَّــة كلَّهــا ... عليًّــا وســمّاه الــوزير المؤاخيــا

/ [[ص ١٠٧]] قـال أصـحاب التـواريخ: فـما رمـدت عيناه عليه السلام قطُّ؛ ولـمَّا دفـع الرايـة إليـه لم يتوقَّـف حتَّـىٰ يتكامـل الجيش، وهرول مسرعاً حتَّىٰ عبر خندق خيبر.

فقـال رسـول الله صلى الله عليه وآله: «ليتنـي كنـت قلـت لـه: يـا أخـي، من دخل تحت النخل».

قـال أصـحاب التـواريخ: فـما تكامـل الجـيش عنـده، حتَّـىٰ قتـل مرحبـاً، وقلـع البـاب، وانهـزم أكثـر اليهـود إلىٰ تحـت النخـل، فلـم يُـروِّعهم عليه السلام، وأنفـذ إلىٰ النبـيِّ صلى الله عليه وآله وقـال لـه: «إنَّ الله تعالىٰ قد نصرك، وقتل عدوَّك».

فسـار النبـيُّ صلى الله عليه وآله نحـو الخنـدق، ونـزل أمـير المـؤمنين عليه السلام الخندق، وجعل بـاب خيـبر جسـراً عليـه، وقصـر عنـه، فأتمَّـه عليه السلام بسـاعده، حتَّـىٰ عـبر المسـلمون عـن آخـرهم، ثـمّ دحـا بالبـاب أذرعـاً مـن الأرض، فـاجتمع رجـال علىٰ قلعـه مـن مكانه فعجزوا، حتَّىٰ اجتمع أربعون رجلاً فقلعوه.

ولـو أنَّنـي ذكـرت مبلـغ مـن قتلـه عليه السلام مـن المشـركين، خـرج الكتـاب عـمَّا قصـدت لـه، وفي هـذا القـدر كفايـة لمـن أنصف من نفسه.

* * *

بناء المقالة الفاطمية/ أحمد بن طاوس (ت ٦٧٣هـ):

[[ص ١١٨]] قـال مهـين المقاصـد عـين المجاحـد مـا حاصـله: (إنَّ الجـلاد لـيس دليـل الرئاسـة، إذ لـو كـان الأمـر كذا لكان لغير النبيِّ مـن الفضـل مـا لـيس لـه إذ النبـيُّ عليه السلام لم يقتل إلَّا واحداً).

قال: (وقد نجـد الرجـل قـد يقتـل الأقـران ولا يسـتطيع أن يرفـع طرفـه في ذلـك العسـكر إلىٰ رجـل لـيس فيـه مـن قتـل الأقـران قليـل ولا كثـير لمعـانٍ هـي عنـدهم أشرف مـن مشـي ذلك المقاتل بسيفه وقتلـه لقرنـه، وإذا ثبـت أنَّ رئـيس العسـكر وأشـباهه قـد ثبتـت لهـم الرئاسـة بغـير المباشرة للقتل ثبـت أنَّ قتل الأقران ليس بدليل علىٰ الفضيلة والرئاسة).

وقـال مـا معنـاه: (إنَّ الـرئيس قطـب أصـحابه فحراسـته حراستهم).

واعلـم: أنَّ هـذا الكـلام الغـثّ يضـيق عـلىٰ ذي البصـيرة الاهـتمام بـالردِّ عليـه، ويقطـع لسـان الأقـلام عـن القصـد

بالتهويش إليه، وهو شبيه بكلام بليد عُدِمَ حسّه أو بصير فُقِدَ دينه، يحاول ستر الشمس بغير حجاب، ومصاولة الشجعان بغير ساعد، ولو شاءت الإماميَّة لرشقت بالشُّبَهِ المناسبة وجوه الدلائل، ورشَّفت بالتمويه شفاه الحقِّ الفاصل، لكن ذلك مذهب يعافه ذو الدِّين المعتبر، ويتجافاه ذو الأنفة المؤيَّد.

هذا فيما يرجع إلىٰ الشبه المقترنة بالمناسبات المنوطة بالمقارنات، وأمَّا المسلك الذي شرع الناقص فيه فإنَّه باب مسدود جدًّا عن عزمات عاقل أو تقريرات فاضل، ومع هذا فقد رأيت الجواب عمَّا أورده وسرده غير مدَّع في ذلك فضيلة خطيب أو منقبة أريب.

قوله: (لو كان لقاء القرن دليل الرئاسة لكان النبيُّ مرؤوساً)، معنىٰ كلامه قول ساقط، إذ الرئيس المقدَّم ترجع الآراء إليه، ويُعوِّل أتباعه عليه، فلو خالط القتال مكثراً مشغولاً به عنهم أدّىٰ ذلك إلىٰ اختلال الأحوال، / [[ص ١١٩]] وبلوغ العدوِّ منه ومن أصحابه محبوب الآمال، ولم يكن منصوره في مقام الرئاسة، ورسول الله (صلوات الله عليه وآله) في مقام عزَّته ومنصب رئاسته حتَّىٰ ينتظم كلامه منوطاً بالمعاني الصائبة والتحريرات الغالبة.

وأراه بهذا الكلام إمَّا مدَّعياً أنَّ المنصب كان لمنصوره دون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو كفر، أو لا يقول بذلك فهو مدلِّس إن كان يفطن لما قال، أو كودن لا يدري معنىٰ ما [به نطق]، وكلٌّ محذور، بل هو في تصغيره أمر الجهاد مكذِّب للقرآن المجيد في قوله تعالىٰ: ﴿وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً ﴿٩٥﴾﴾ [النساء: ٩٥].

[مع أنَّ الجاحظ محجوج بأنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قتل قرناً، وبأنَّه يوم أُحُد كُسِرَت رباعيته، في غير ذلك من مقامات كان فيها القوي القلب الرابط الجأش، وعلىٰ خاطري أنَّ عليًّا كان يقول: «كنّا إذا احمرَّ البأس اتَّقينا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم»].

/ [[ص ١٢٠]] وأمَّا قوله: (إنَّ القرن قد يترك النزال لمعانٍ هي أشرف من ذلك)، فكلام ساقط كالأوَّل، لأنَّه أحال علىٰ ما لا وجه له، وعلىٰ قود ما قال يجوز أن يكون تارك الصلاة لمعنىٰ هو أشرف من الصلاة، وتارك الحجِّ أفضل من فاعله لمعنىٰ هو أشرف منه، ونسوق الكلام في فنون التكاليف غير متعلِّقين بأمارة ولا متمسِّكين ببرهان بحيث لا نُرجِّح ذا الصلاة علىٰ تاركها وفاعل الزكاة علىٰ مهملها وفاعل الحجِّ علىٰ من قعد عنه لغير عذر عن الجميع يعرفه أو يتوهَّمه، وذلك عين السفه وروح النقص وصورة حال فساد الذهن.

وقول خاذل السُّنَّة: (إنَّه إذا ثبت أنَّه ليس مأخوذاً في شرف الرئيس القتل، ثبت أنَّ قتال الأقران ليس دليلاً علىٰ الفضل والرئاسة، وأنَّ الرئيس قطب أصحابه، فحراسته حراستهم)، من أمهن الكلام وأسخفه، إذ هو في المفاخرة بين منصوره وبين أمير المؤمنين (صلوات الله عليه)، فأين من أشار إليه في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والرئاسة حتَّىٰ يكون عذره عن القتال عذر الرئيس عن النزال ولقاء الأبطال وتقحُّم الأهوال؟

ثمّ قال عدوُّ السُّنَّة ما حاصله: (إنَّ لقاء الأبطال قد يكون بالطبيعة / [[ص ١٢١]] وذلك لا يوازي فعل الدين، لأنَّ الدِّين مكتسب).

واعلم: أنَّ هذا كلام يغار القلم من السعي في الردِّ عليه والقصد بالتحقير إليه، إذ كان عدوُّ السُّنَّة شرع مفاخراً بين منصوره وبين أمير المؤمنين (صلوات الله عليه)، وهو صاحب الدِّين الذي لم يخالطه الشرك ولم يزايله الإيمان، يدلُّ عليه الآثار المعتبرة والعيان، فهو الجامع بين الدِّين والسيف، الحاوي قصبات الشرفين، والناهض بفضيلة القسمين.

ويرد علىٰ خاذل السُّنَّة ما أوردناه من قبل من كونه رادًّا علىٰ الكتاب المعظَّم المجيد في تفضيل المجاهد علىٰ القاعد [و]المتحرِّك في الله علىٰ الراكد.

[فإن قيل: ذلك فيمن ثبت إخلاصه، قلت: فأمير المؤمنين صاحب ذلك بما تضمَّنته مطاوي هذه الأوراق بما يلتزم به المسلم ويتجافاه أهل النفاق].

قال المباهت ما حاصله: (إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخبر عليًّا بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين علىٰ ما ترويه الشيعة، ولا فضيلة لمن عرف السلامة في الإقدام، إلَّا أن يقولوا: إنَّ النبيَّ عليه السلام قال ذلك عند وفاته، ولا سبيل لهم إلىٰ ذلك).

والذي يقال علىٰ هذا الكلام السفيه: إنَّ الفضيلة لأمير المؤمنين بعد الرواية المشار إليها من وجوه، أحدها: كونه (صلوات الله عليه) بنىٰ علىٰ قول الرسول (صلوات الله

عليـه)، ويضـاف إلىٰ ذلـك أنَّ عـدوَّ أمـير المـؤمنين ذكـر مـن / [[ص ١٢٢]] قبـل: أنَّ التعـذيب الـذي هـو الفتنـة أَشَـدُّ مِـنَ الْقَتْلِ، فهـب أنَّ أمـير المؤمنين عليه السلام مـا كـان يخاف الموت أمَا كان يخاف الفتنـة وهـي التعـذيب الـذي ذهـب عـدوُّ الله إلىٰ أنَّـه أعظم من القتل؟

الوجـه الآخـر: أنَّ عـدوَّ الله اختلـف مـا بينـه وبـين الله ورسـوله، فيلزمـه وعيـد ﴿وَمَـنْ يُشـاقِقِ الرَّسُـولَ﴾ إلىٰ قولـه: ﴿مَصِـيراً ﴿١١٥﴾﴾ [النسـاء: ١١٥]، إذ كـان رسـول الله ينطـق بإذن الله.

وقـد روىٰ المحـدِّثون مـن غيرنـا أنَّ رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم قـال: «لقتـل عـليٍّ عمـرو بـن عبـد ودٍّ يعـدل عمـل أُمَّتـي إلىٰ يـوم القيامـة» أو «لضـربة»، وهـذا روح مـا نحاولـه مـن الفضـيلة ونحاوله من المجد.

/ [[ص ١٢٣]] وكـذا الروايـة الشـهيرة أنَّ جبرئيـل عليه السلام كان ينادي:

لا سـيف إلَّا ذو الفقـار ... ولا فتـىٰ إلَّا عـليٌّ

وروي أنَّه نادىٰ بها رضوان والملكان كريمان.

وروىٰ [في العمـدة] بإسـناده عـن ابـن المغـازلي متَّصـلاً بمحمّد بن عبيد الله بن أبي رافع، قال: نادىٰ منادٍ يوم أُحُد:

لا سـيف إلَّا ذو الفقـار ... ولا فتـىٰ إلَّا عـليٌّ

/ [[ص ١٢٤]] وعـن أبي جعفـر محمّـد بـن عـليٍّ، قـال: «نادىٰ ملك من السماء يوم بدر يقال له رضوان:

لا سـيف إلَّا ذو الفقـار ... ولا فتـىٰ إلَّا عـليٌّ

يُنبِّـه عـلىٰ شرف مقامـه عـلىٰ مـن عـداه وتفضـيله عـلىٰ مـن سـواه مقـرِّراً أنَّ الإيعـاز إليـه بمقاتلـة النـاكثين والقاسـطين والمارقين كان بعد وقائعه المحمودة.

وقـد كـان الجـاحظ الـتمس منّـا تقريـر ذلـك ليتَّضـح فجـر فضـيلة مولانـا، وقـد تـبرهن بمـدح الله تعـالىٰ لـه، وأيضـاً فـإنَّ إيـراد الجـاحظ إنَّـما يتوجَّـه بعـض التوجُّـه لـو ثبـت أنَّ مولانـا كـان عنـد النـزال منبَّهـاً بقـاه بعـد رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وذلـك منفي علىٰ تقرير الجاحظ.

بيانـه: شـكر الله تعـالىٰ [لـه]، وأنَّ الإيعـاز إليـه كـان بعـد الوقـائع حسـب الثنـاء مـن الله تعـالىٰ عليـه بـذلك، ونقـول: إنَّ الإيعـاز إليـه كـان قبـل مشـكور منازلاتـه، وأنَّـه [غـير] ذاكـر عنـدها حصـول نجاتـه، لكـن حيـث تقـرَّر عنـد الخـائن أنَّـه لا مـدح لآمـن مـن المتـألِّف عنـد / [[ص ١٢٥]] الإقـدام تعـيَّن أن يكـون البـاري (تقـدَّس جـلالاً) علـم مـن حالـه أنَّـه بمقـام النجـدة، ولـو لم يـوعز [إليـه بالسـلامة] مـن الحـمام، إذ لـو لا ذلك امتنع شكره له، وقد ثبت وتبرهن ما قلناه.

ويـرد عـلىٰ عـدوِّ الله: أنَّ الشـيعة كـما روت: «تقاتـل النـاكثين بعـدي»، كـذا روىٰ الخصـوم أنَّ منصـوره خليفـة بعـده، ومـع ذلـك فلـم يـنهض إلىٰ لقـاء الأقـران ونـزال الشـجعان وخـوض غمـرات المعـارك وارتصـاص المـآزم بـالبيض السـوافك، فظهـرت فضـيلة مـن كـان مـن وطـيس الحرب في أواره ومن لجة الموت في أعماق تيّاره.

هـذه المباحـث بحثناهـا في بيـان فضـيلة أمـير المـؤمنين عـلىٰ غـيره في زمـن رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم حراسـة لمجـده مـن أن يتقـدَّم غيره عليه.

وإن كانـت بعـض مباحـث عـدوِّ رسـول الله في غـير هـذا المقـام مـن كـون أمـير المـؤمنين (إذا ثبتـت شـجاعته لا يلزمـه تقدُّمـه عـلىٰ غـيره بهـا، إذ الـرئيس لا يبـاشر القتـال)، فـإنَّ الجـواب عـن ذلـك: بـما أنَّ الـرئيس تـارةً يبـاشر القتـال ولهـذا كـان أمـير المـؤمنين (صـلوات الله عليـه) يـرىٰ ضرورتـه إلىٰ ذلـك ماسَّـة في حـرب صـفّين فقتـل في ليلـة خمسـمائة إنسـان، ولـو لم يبـاشر فـإنَّ مـن ضرورة الـرئيس العـامّ قـوَّة المـزاج وشـجاعة الـنفس، إذ الـرئيس الجبـان يضـعف قلبـه / [[ص ١٢٦]] عـن مصـادمة الجيـوش بعسـاكره وإن كـان قـارًّا في منزله آمناً في محالِّه.

وبتقـدير ذلـك يظهـر العـدوُّ عليـه وعـلىٰ عسـاكره ورعيَّتـه، وعلىٰ مجد الإسـلام وعزَّتـه، وهـو محـذور عنـد مـن حـامىٰ عـن الإسلام بدينه الثابت وحميَّته.

* * *

نهج الحقِّ/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٢٤٤]] **شجاعته عليه السلام:**

الرابع: في الشجاعة:

وقـد أجمـع النـاس كافَّـة عـلىٰ أنَّ عليًّـا عليه السلام كـان أشـجع الناس بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وتعجَّب الملائكة من حملاته.

وفضَّـل النبـيُّ صلى الله عليه وآله وسلم قتلـه لعمـرو بـن عبـد ودٍّ عـلىٰ عبـادة الثقلين.

وَنَـادَىٰ جَبْرَائِيـلُ: «لَا سَـيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَـارِ، وَلَا فَتَـىٰ إِلَّا عَلِيٌّ».

وَرَوَىٰ الْجُمْهُورُ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا إِذَا أَبْصَرُوا عَلِيًّا فِي الْحَرْبِ عَهِدَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً.

* * *

معارج الفهم/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

/ [[ص ٤١٧]] في أنَّ عليًّا عليه السلام أشجع الصحابة:

قال: ولأنَّه أعلم الصحابة وأشجعهم، والمقصود من الإمامة هذان.

أقول: هذا برهان سادس لـمّي أيضاً، وتقريره: أنَّ عليًّا عليه السلام كان أعلم الصحابة وأشجعهم، فيكون هو الإمام. أمَّا أنَّه أعلم الصحابة فلما يأتي. وأمَّا أنَّه أشجعهم فبالتواتر. وأمَّا الكبرىٰ، فلأنَّ المقصود من الإمامة إنَّما هو حمل الناس علىٰ الحقِّ، وذلك إنَّما يكون بتعليمهم الحقَّ وفعلهم له، وذلك يستدعي العلم، ويقهرهم علىٰ فعله عند تركهم له، وذلك إنَّما تكون بالشجاعة، فإذا تمَّ هذان الوصفان لشخص استحقَّ منصب الإمامة، ولا شكَّ في بلوغ عليٍّ عليه السلام في هذين الوصفين مبلغاً لم يلحقه أحد من الصحابة فيه، فيكون أولىٰ بالإمامة.

* * *

إرشاد الطالبين/ المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ):

/ [[ص ٣٦٦]] [كونه عليه السلام أشجع الصحابة]:

قال [أي العلَّامة الحلّي]: الثامن: أنَّه عليه السلام كان أشجع الصحابة حتَّىٰ إنَّ الفتوح بأجمعها كانت علىٰ يده، ولم يبادره أحد إلَّا قتله. ووقائعه في الحروب [كثيرة] مشهورة لا تُحصىٰ كثرةً. ولم يسبقه أحد تقدَّمه، ولا لحقه من تأخَّر عنه.

أقول: لـمَّا فرغ من بيان كونه أفضل من حيث العلم، شرع [أن] يُبيِّن كونه أفضل من جهة الشجاعة وغيرها من خصائصه، فقال: إنَّه أشجع الصحابة، وهذا باب البحث فيه إيضاح [للواضح]، فإنَّ شجاعته عليه السلام ممَّا يُضرَب بها الأمثال، واعترف له أعداؤه ببلوغ الغاية فيها، حتَّىٰ إنَّ كلَّ شجاع إليه ينتمي.

فقد روي أنَّ معاوية انتبه يوماً، فرأىٰ عبد الله بن الزبير جالساً تحت رجليه، فقال له: لو شئت أن أفتك بك لفعلت، فقال معاوية: لقد شجعت بعدنا، قال: وما الذي تنكر من شجاعتي وقد وقفت بالصفِّ بإزاء عليِّ بن أبي طالب؟ قال: لا جرم أنَّه قتلك وأباك بيسرىٰ يديه، وبقيت اليمنىٰ فارغة يطلب بها من يقتله بها.

وقال ابن قتيبة: ما صارع أحد قطُّ إلَّا صرعه، وهو الذي قلع باب خيبر بيده وجعله جسراً، واجتمع عليه عصبة من الناس ليقلبوه فلم يقدروا، وكان يفتحه ويردُّه عشرون رجلاً، وقال: «ما قلعت باب خيبر بقوَّة جسمانية، بل بقوَّة ربّانية»، واقتلع هبل من فوق الكعبة وكان عظيماً جدًّا وألقاه إلىٰ الأرض، واقتلع الصخرة العظيمة أيّام خلافته بيده بعد عجز الجيش كلِّه، وأخرج الماء من تحتها.

وبالجملة بلغ من القوَّة والشدَّة غاية لم يبلغ إليها أحد، حتَّىٰ قيل: إنَّه كان يقطُّ الهام قطَّ الأقلام. وبشجاعته العظيمة نال فضيلة أُخرىٰ كبرىٰ، وهي الجهاد حتَّىٰ إنَّ أكثر الفتوح كانت علىٰ يده بل كلّها، ولو لم يكن إلَّا ضربته لعمرو / [[ص ٣٦٧]] بن عبد ودٍّ التي قال فيها النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «الضربة من عليٍّ لعمرو بن عبد ودٍّ أفضل من عمل الثقلين»، وبالجملة هذا باب واسع ومجال شاسع تغني عن تحديده، وإذا كان أشجع وأكثر جهاداً كان أفضل، وهو المطلوب.

* * *

مجلي مرآة المنجي (ج ٤)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ١١٨٦]] أقول: أمَّا يوم الأحزاب: فهو اليوم المشهور المذكور في الذكر الحكيم في قوله تعالىٰ: ﴿إِذْ جَاؤُكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زاغَتِ الْأَبْصارُ / [[ص ١١٨٧]] وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَناجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللهِ الظُّنُونَا ۝١٠﴾ [الأحزاب: ١٠]؛ فإنَّه كان يوماً شديداً؛ لاجتماع أحزاب المشركين وقصدهم النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم إلىٰ دار الهجرة لاستيصاله، فضاق بالمسلمين الأمر والتجؤوا إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، فعمل الخندق علىٰ المدينة واشتدَّ الحصار وأقاموا علىٰ الحصار بضعة عشر يوماً. ثمّ إنَّ عمرو بن عبد ودٍّ العامريّ عبر الخندق علىٰ المسلمين غير محتفل بجمعهم ثقةً منه بنفسه وجرأةً منه علىٰ النزال وأنَّه في زعمه ليس له فيهم منازل وكان من شجعان العرب المشهورة. فأمر النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم عليًّا بمبارزته بعد أن عرض ذلك علىٰ سائر الصحابة، فلم يجب أحد منهم إلىٰ مبارزته وأجحموا كلُّهم خوفاً من بأسه وسطوته وشدَّة مراسه

اعترافاً منهم بشجاعته التي لا يقاومها أحد منهم. فبرز إليه عليٌّ عليه السلام راجلاً، ولـمَّا برز عليٌّ عليه السلام اشتغل النبيُّ صلى الله عليه وآله بالدعاء له بالنصر والمعونة، وقال: «اللّهمَّ إنَّك أخذت منّي عبيدة يوم بدر، وحمزة يوم أُحُد، ولم يبقَ لي غيره، اللّهمَّ فأيِّده». وقال عند بروزه إليه قولاً دالًّا علىٰ النصر عليه وإظهار ولايته وأنَّه قام مقامه؛ ليعرف الكلُّ له ذلك المقام وهو قوله في ذلك اليوم: «برز الإيمان كلُّه إلىٰ الكفر كلِّه»، فعُلِمَ أنَّ الإيمان كلَّه كان هو عليه السلام رأسه وأساسه كما أنَّ عمراً كان رأس / [[ص ١١٨٨]] أهل الشرك ورئيسهم. ولهذا إنَّه لـمَّا قُتِلَ تفرَّق أهل الشرك فِرَقاً وانشعبوا شعباً وولُّوا الدُّبُر منهزمين في أقبح صورة، وظفر أهل الإسلام واستقام أمرهم وعلت كلمتهم وتمَّ أمرهم، ونصر الله نبيَّه بعليٍّ عليه السلام واستكمل دينه وانتشرت دعوته وظهرت حجَّته، وكان ذلك كلُّه برئيس الإيمان وأميره لـمَّا قتل رئيس الشرك وأميره بنصِّ الرسول صلى الله عليه وآله. ولهذا قال صلى الله عليه وآله في ذلك اليوم بعد قتل عليٍّ عليه السلام لعمرو: «لضربة عليٍّ لعمرو يوم الخندق تعدل عبادة الثقلين»، وذلك دليل علىٰ عظم موقعها في الإسلام وشدَّة تأثيرها في الدِّين؛ فإنَّ استقامته وثباته إنَّما كان بها.

[دلالة هذه الواقعة علىٰ ولاية عليٍّ عليه السلام]:

وهذه الواقعة مع ما اشتملت عليه من الأقوال والأفعال الصادرة عن النبيِّ صلى الله عليه وآله دليل قاطع علىٰ ثبوت رياسته وولايته علىٰ أهل الإسلام؛ فإنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله في ذلك اليوم فعل مع عليٍّ عليه السلام عند بروزه أفعالاً دالَّةً علىٰ رياسته ووزارته عنه علىٰ ما وردت به الأخبار الصحيحة المرويَّة من الفريقين، وهي أنَّه عليه السلام قام إليه وعمَّمه / [[ص ١١٨٩]] بعمامته وأعطاه سيفه وشدَّ له وسطه بمنطقته، وهذه الأفعال وأمثالها إنَّما تفعلها الرؤساء لوزرائهم ومن لهم القيام مقامهم كما هو عادات الرؤساء وأهل السلطنة مع وزرائها إظهاراً لحالهم للرعايا وتميُّزاً لهم عن سائر المقرَّبين؛ ليتبيَّن للكلِّ مرتبتهم وعظم شأنهم وغاية قربهم واستحقاقهم للإمارة والوزارة. ففعله عليه السلام ذلك مع الأقوال الصادرة منه أدلَّة ظاهرة علىٰ وجوب هذه المرتبة لعليٍّ عليه السلام، وظاهر لذوي العقول ذلك إذا خلوا من شبهة التقليد.

* * *

[[ص ١٢٧٨]] [الفضيلة الثامنة: الشجاعة]:

قال: وثامنها: الشجاعة: وهي من المعلومات الضروريَّة، فلا يُحتاج فيها إلىٰ بيان أحواله ومنزلته؛ فإنَّ أهل العلم إذا ذكروا القسم التواتريّ من أقسام الضروريّ يُمثِّلون بشجاعة عليٍّ عليه السلام وسخاء حاتم، فلا يُحتاج إلىٰ الاستدلال عليه.

/ [[ص ١٢٧٩]] [شجاعته عليه السلام في يوم بدر]:

أقول: من المتَّفق عليه بين جميع أهل العلم أنَّ جميع الفتوح النبويَّة كانت كلُّها علىٰ يد عليٍّ عليه السلام، وأجمع أهل السِّيَر قتلىٰ بدر - التي كانت أوَّل الفتوح، ومنها ظهر أمر الإسلام وعلت كلمته - نصفهم بسيف عليٍّ، وباقي المسلمين وثلاثة آلاف من الملائكة مسوِّمين قتلوا النصف الآخر. وإذا تدبَّر العاقل ذلك عرف أنَّه عليه السلام كان في المحلِّ الأعظم من الشجاعة والقوَّة والحرص علىٰ الجهاد وإعلاء كلمة الإسلام.

[شجاعته عليه السلام في يوم أُحُد]:

وكذلك باقي الغزوات؛ فإنَّ يوم أُحُد فرَّ جميع المسلمين، وقُتِلَ منهم سبعين سيِّدهم ورئيسهم حمزة، وطُرِحَ النبيُّ وكُسِرَت رباعيَّته، ولم يلقَ المسلمون يوماً مثله، وهو كان في ذلك اليوم الثابت الجنان الرابط الجأش، لم يفرّ كما فرُّوا ولا غدر كما غدروا، وقام علىٰ رأس النبيِّ صلى الله عليه وآله يذبُّ عنه، وكان كلَّما جاءت كتيبة قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «يا عليُّ! اكفني هؤلاء»، فيحمل عليهم، فيُبدِّد شملهم حتَّىٰ فعل ذلك ثلاث مرّات. وقتل في ذلك اليوم طلحة بن أبي طلحة، وكان يُسمّىٰ كبش الكتيبة، مع جماعة من صناديد بني عبد الدار، حتَّىٰ قال جبرئيل للنبيِّ صلى الله عليه وآله: إنَّ هذه لهي / [[ص ١٢٨٠]] المواساة يا رسول الله. فقال عليه السلام: «وما يمنعه من ذلك وهو منّي وأنا منه؟». وقال جبرئيل: وأنا منكما.

[شجاعته عليه السلام في يوم حنين]:

وكذلك يوم حنين؛ فإنَّ المسلمين مع كثرتهم عانهم أبو بكر بقوله: لن نُغلَب اليوم من قلَّة، فانهزموا بأجمعهم وولُّوا مدبرين. ولم يبقَ منهم مع النبيِّ صلى الله عليه وآله إلَّا تسعة من بني هاشم وعاشرهم أيمن بن أُمِّ أيمن قُتِلَ في ذلك اليوم، وكان رئيسهم عليٌّ عليه السلام، وبثباته ثبتوا، وكان بعضهم واقفاً

مع النبيِّ صلى الله عليه وآله، وبعضهم مشتغل معه بغير القتال، وكان عليٌّ عليه السلام هو الذي يضرب قُدّامه بالسيف حتَّىٰ عاد المسلمون من هزيمتهم بنداء النبيِّ صلى الله عليه وآله لهم. فلمَّا اصطفَّ الفريقان حمل عليٌّ عليه السلام /[[ص ١٢٨١]] علىٰ صاحب راية المشركين، فضربه بالسيف، فسقط اللواء بقتله، فوقعت الهزيمة علىٰ المشركين وولُّوا الدُّبُر، وغنموا المسلمون غنائمهم، فكان الفتح فيها علىٰ يديه.

[شجاعته عليه السلام في يوم الطائف والجمل وصفّين والنهروان]:

وكذلك يوم الطائف قتل ابن شهاب واستفتح الحصن، إلىٰ غير ذلك من غزواته ومقاتلاته. وله في يوم الجمل وصفّين والنهروان مقامات معلومة في السِّيَر لم يلحقه فيها أحد من الناس.

[شجاعته عليه السلام في ليلة الهرير]:

وليلة الهرير كبَّر خمسمائة تكبيرة قتل عند كلِّ تكبيرة واحداً من فرسان أهل الشام، ولـمَّا أصبحوا عدُّوا القتلىٰ فعرفوا قتلىٰ عليٍّ عليه السلام من بينهم؛ فإنَّهم بين مقدود بشطرين وبين مقطوع بنصفين، ولهذا قيل: إنَّ ضرباته كانت وتراً /[[ص ١٢٨٢]] لا يُثنّي علىٰ من ضربه، وقيل فيه: إنَّ سيفه إن اعتلىٰ قدَّ وإن اعترض قطَّ، وقيل: إنَّه كان يقطُّ الهام قطَّ الأقلام. وبالجملة فإنَّ شجاعته الباهرة ثابتة بين الخلق لا يُنكِرها أحد، بل يعترف بثبوتها المخالف والمؤالف.

* * *

المبيت على الفراش:

الفصول المختارة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٥٨]] وأخبرني الشيخ (أدام الله عزَّه) قال: لـمَّا أراد رسول الله صلى الله عليه وآله الاختفاء من قريش والهرب منهم إلىٰ الشعب لخوفه علىٰ نفسه، استشار أبا طالب (رحمة الله عليه) في ذلك فأشار به عليه، ثمّ تقدَّم أبو طالب إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام أن يضطجع علىٰ فراش رسول الله صلى الله عليه وآله ليقيه بنفسه فأجابه إلىٰ ذلك، فلمَّا نامت العيون جاء أبو طالب ومعه أمير المؤمنين عليه السلام فأقام رسول الله صلى الله عليه وآله وأضجع أمير المؤمنين عليه السلام مكانه، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «يا أبتاه، إنّي مقتول». فقال أبو طالب /[[ص ٥٩]] رحمه الله:

اصبرن يا بني فالصبر أحجىٰ
كلُّ حيٍّ مصيره لشعوب
قد بذلناك والبلاء شديد
لفداء النجيب وابن النجيب
لفداء الأغرّ ذي الحسب الثا
قب والباع والفناء الرحيب
إن يصبك المنون فالنبل يبرىٰ
فمصيب منها وغير مصيب
كلُّ حيٍّ وإن تملّىٰ بعيش
آخذ من سهامها بنصيب

قال: فقال أمير المؤمنين عليه السلام:

أتأمرني بالصبر في نصر أحمد
ووالله ما قلت الذي قلت جزعا
ولكنَّني أحببت إظهار نصرتي
وتعلم أنّي لم أزل لك طائعا
وسعيي لوجه الله في نصر أحمد
نبيِّ الهدىٰ المحمود طفلاً ويافعا

وقال أمير المؤمنين عليه السلام بعد ذلك:

وقيت بنفسي خير من وطئ
ومن طاف بالبيت العتيق وبالحجر
رسول إله الخلق إذ مكروا به
فنجّاه ذو الطول الكريم من المكر
وبات رسول الله بالشعب آمناً
وذلك في حفظ الإله وفي ستر
وبتُّ أُراعيهم وهم ينبؤونني
وقد صبَّرت نفسي علىٰ القتل والأسر
أردت به نصر الإله تبتُّلا
وأضمرته حتَّىٰ أُوسد في قبري

قال الشيخ (أدام الله عزَّه): وأكثر الأخبار جاءت بمبيت أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ فراش رسول الله صلى الله عليه وآله في ليلة مضيِّ رسول الله صلى الله عليه وآله إلىٰ الغار، وهذا الخبر /[[ص ٦٠]] وجدته في ليلة مضيِّه إلىٰ الشعب، ويمكن أن يكون قد بات عليه السلام مرَّتين علىٰ فراش الرسول صلى الله عليه وآله، وفي مبيته عليه السلام حُجَج علىٰ أهل الخلاف من وجوه شتّىٰ:

أحدها في قولهم: إنَّ أمير المؤمنين آمن برسول الله صلى الله عليه وآله

وهو ابن خمس سنين أو سبع سنين أو تسع سنين ليُبطِلوا بذلك فضيلة إيمانه ويقولوا: إنَّه وقع منه علىٰ سبيل التلقين دون المعرفة واليقين، إذ لو كانت سنُّه عند دعوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ ما ذكروا له، لم يكن أمره يلتبس عند مبيته علىٰ الفراش وتشبُّهه برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتَّىٰ يتوهَّم أنَّه هو فيرصدونه إلىٰ وقت السحر لأنَّ جسم الطفل لا يلتبس بجسم الرجل الكامل، فلمَّا التبس علىٰ قريش الأمر في ذلك حتَّىٰ ظنُّوا أنَّ عليًّا عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بائتاً علىٰ حاله في مكانه، وكان هذا في أوَّل الدعوة وابتدائها وعند مضيِّه إلىٰ الشعب، دلَّ علىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان عند إجابته للرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالغاً كاملاً في صورة الرجال ومثلهم في الجسم ومقاربهم. وإن كانت الحُجَج علىٰ صحَّة إيمانه وفضيلته وأنَّه لم يقع إلَّا بالمعرفة، لا يفتقر إلىٰ ذكر هذا وإنَّما أوردناه استظهاراً.

ومنها أنَّ الله سبحانه قصَّ علينا في محكم كتابه قصَّة إسماعيل في تعبُّده بالصبر علىٰ ذبح أبيه إبراهيم عليه السلام له ثمّ مدحه بذلك وعظَّمه وقال: ﴿إِنَّ هذا لَهُوَ الْبَلاءُ الْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾﴾ [الصافّات: ١٠٦]، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في افتخاره بآبائه: «أنا ابن الذبيحين» يعني إسماعيل عليه السلام وعبد الله، ولعبد الله في الذبح قصَّة مشهورة يطول شرحها يعرفها أهل السير وأنَّ أباه عبد المطَّلب فداه بمائة ناقة حمراء.

وإذا كان ما أخبر الله تعالىٰ به من محنة إسماعيل عليه السلام بالذبح يدلُّ علىٰ أجلّ فضيلة وأفخر منقبة، احتجنا أن ننظر في حال مبيت أمير المؤمنين عليه السلام / [[ص ٦١]] علىٰ الفراش وهل يقارب ذلك أو يساويه فوجدناه يزيد في الظاهر عليه، وذلك أنَّ إبراهيم عليه السلام قال لابنه إسماعيل عليه السلام: ﴿إِنِّي أَرىٰ فِي الْمَنامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ ما ذا تَرىٰ قالَ يا أَبَتِ افْعَلْ ما تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شاءَ اللهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿١٠٢﴾﴾ [الصافّات: ١٠٢]، فاستسلم لهذه المحنة مع علمه بإشفاق الوالد علىٰ الولد ورأفته به ورحمته له وأنَّ هذا الفعل لا يكاد يقع من الوالد بولده بل لم يقع فيما سلف ولم يتوهَّم فيما يستقبل، وكان هذا أمراً يقوىٰ في ظنِّ إسماعيل أنَّ المقال مع أبيه خرج مخرج الامتحان له في الطاعة دون تحقُّق العزم علىٰ إيقاع الفعل فيزول كثير من الخوف معه وترجىٰ السلامة عنده.

وأمير المؤمنين عليه السلام دعاه أبو طالب رضي الله عنه إلىٰ المبيت علىٰ فراش النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وفدائه بنفسه وليس له من الطاعة عليه ما للأنبياء عليهم السلام علىٰ البشر، ولم يأمره بذلك عن وحي من الله تعالىٰ كما أمر إبراهيم عليه السلام ابنه وأسند أمره إلىٰ الوحي، ومع علم أمير المؤمنين عليه السلام أنَّ قريشاً أغلظ الناس علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأقساهم قلباً وما يعرفه كلُّ عاقل من الفرق بين الاستسلام للعدوِّ المناصب والمبغض المعاند الذي يريد أن يشفي نفسه ولا يبلغ الغاية في شفائها إلَّا بنهاية التنكيل وغاية الأذىٰ بضروب الآلام، وبين الاستسلام للوليِّ المحبِّ والوالد المشفق الذي يغلب في الظنِّ أنَّ إشفاقه يحول بينه وبين إيقاع الضرر بولده، إمَّا مع طاعة الله تعالىٰ بالمسألة والمراجعة أو بارتكاب المعصية ممَّن يجوز عليه ارتكاب المعاصي أو بحمل ذلك منه علىٰ ما قدَّمناه من الاختبار والتورية في الكلام ليصحَّ له مطلوبه من الامتحان.

وإذا كانت محنة أمير المؤمنين عليه السلام أعظم من محنة إسماعيل / [[ص ٦٢]] عليه السلام بما كشفناه ثبت أنَّ الفضل الذي حصل به لأمير المؤمنين عليه السلام يرجح علىٰ كلِّ فضيلة حصلت لأحد من الصحابة وأهل البيت عليهم السلام، وبطل قول من رام المفاضلة بينه وبين أبي بكر من العامَّة والمعتزلة الناصبة له عليه السلام، إذ قد حصل له عليه السلام فضل يزيد علىٰ الفضل الحاصل للأنبياء.

ولعلَّ قائلاً يقول عند سماع هذا: كيف يسوغ لكم ما ادَّعيتموه في هذه المحنة وتعظيمها علىٰ محنة إسماعيل عليه السلام وذلك نبيٌّ وهذا عندكم وصيُّ نبيٍّ، وليس يجوز أن يكون من ليس بنبيٍّ أفضل من أحد الأنبياء عليهم السلام.

فإنَّه يقال لهم: ليس في تفضيلنا هذه المحنة علىٰ محنة إسماعيل عليه السلام تفضيل لأمير المؤمنين عليه السلام علىٰ أحد الأنبياء عليهم السلام، وذلك أنَّ عليًّا عليه السلام وإن حصل له فضل لم يحزه نبيٌّ فيما مضىٰ، فإنَّ الذي حازته الأنبياء من الفضل الذي لم يحصل منه شيء لأمير المؤمنين عليه السلام يوجب فضلهم عليه ويمنع من المساواة بينه وبينهم أو تفضيله عليهم كما بيَّنّاه، وبعد فإنَّ الحجَّة إذا قامت علىٰ فضل أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ نبيٍّ من الأنبياء ولاح علىٰ ذلك البرهان، وجب علينا القول به وترك الخلاف فيه ولم يوحشنا منه خلاف العامَّة الجهلاء.

وليس في تفضيل سيِّد الوصيِّين وإمام المتَّقين وأخي رسول ربِّ العالمين سيِّد المرسَلين ونفسه بحكم التنزيل وناصره في الدِّين وأبي ذرّيَّته الأئمَّة الراشدين الميامين علىٰ بعض الأنبياء المتقدِّمين، أمر يحيله العقل ولا يمنع منه السُّنَّة ولا يردُّه القياس ولا يبطله الإجماع إذ عليه جمهور شيعته، وقد نقلوا ذلك عن الأئمَّة من ذرّيَّته عليهم السلام، وإذا لم يكن فيه إلَّا خلاف الناصبة والمستضعفين ممَّن يتولَّاه لم يمنع من القول به.

/ [[ص ٦٣]] فإن قال قائل: إنَّ محنة إسماعيل عليه السلام أجلّ قدراً من محنة أمير المؤمنين عليه السلام وذلك أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قد كان عالماً بأنَّ قريش إنَّما تريد غيره وليس غرضها قتله وإنَّما قصدها لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دونه فكان علىٰ ثقة من السلامة، وإسماعيل عليه السلام كان متحقِّقاً لحلول الذبح به من حيث امتثل الأمر الذي نزل الوحي به، فشتّان بين الأمرين.

قيل له: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام وإن كان قد كان عالماً بأنَّ قريشاً إنَّما قصدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دونه، فقد كان يعلم بظاهر الحال وما يوجب غالباً الظنَّ من العادة الجارية شدَّة غيظ قريش علىٰ من فوَّت غرضهم في مطلوبهم ومن حال بينهم وبين مرادهم من عدوِّهم ومن لبَّس عليهم الأمر حتَّىٰ ضلَّت حيلتهم وخابت آمالهم من أنَّهم يعاملونه بأضعاف ما كان في أنفسهم أن يعاملوا صاحبه لتزايد حقنهم وحقدهم واعتراء الغضب لهم، فكان الخوف منه عند هذه الحال أشدّ من خوف الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، واليأس من رجوعهم عن إيقاع الضرر به أقوىٰ من يأس النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذا هو المعروف الذي لا يختلف فيه اثنان لأنَّه قد كان يجوز منهم عند ظفرهم بالنبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أن تلين قلوبهم له ويتعطَّفوا للنسب والرحم التي بينهم وبينه ويلحقهم من الرقَّة عليه ما يلحق الظافر بالمظفور به فيبرد قلوبهم ويقلَّ غيظهم وتسكن نفوسهم، وإذا فقدوا المأمول من الظفر به وعرفوا وجه الحيلة عليهم في فوتهم غرضهم وعلموا أنَّه بعليٍّ عليه السلام تمَّ ذلك، ازدادت الدواعي لهم إلىٰ الإضرار به وتوفَّرت عليه وكانت البلية أعظم علىٰ ما شرحناه.

علىٰ أنَّ إسماعيل عليه السلام قد كان يعلم أنَّ قتل الوالد لولده لم يجر به عادة من الأنبياء والصالحين ولا وردت به فيما مضىٰ عبادة فكان يقوىٰ في نفسه أنَّه علىٰ / [[ص ٦٤]] ما قدَّمناه من الاختبار، ولو لم يقع له ذلك لجوَّز نسخه لغرض توجيه الحكمة أو كان يجوز أن يكون في باطن الكلام خلاف ما في ظاهره أو يكون تفسير المنام بضدِّ حقيقته، أو يحول الله عزَّ وجلَّ بين أبيه وبين مراده بالاخترام أو شغل يعوقه عنه. ولا محالة أنَّه قد خطر بباله ما فعله الله من فدائه وإعفائه عن الذبح ولو لم يخطر ذلك لكان مجوِّزاً عنده، إذ لو لم يجز في عقله لما وقع من الحكيم سبحانه وعلىٰ أنَّه متىٰ تيقَّن الفعل تيقَّنه من مشفق رحيم. وإذا تيقَّنه أمير المؤمنين عليه السلام تيقَّنه من عدوٍّ قاس حقود، فكان الفصل بين الأمرين لا خفاء به عند ذوي العقول.

فإن قال قائل منهم في الجواب الأوَّل: إذا كنتم فضَّلتم عليًّا علىٰ إسماعيل في محنة الاستسلام للقتل ولم يمنع ذلك من فضل إسماعيل عليه السلام عليه في أُمور توجب التفاوت بينه وبينه في الفضل، فما أنكرتم أن يكون عليٌّ أفضل من أبي بكر بهذه الحال ولا يمنع ذلك من فضل أبي بكر عليه في طاعات أُخر.

قيل له: الفصل بين الأمرين واضح، وذلك أنّا إنَّما فضَّلنا إسماعيل عليه السلام علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام مع اختصاصه بهذه الفضيلة منه، لإحاطة العلم منّا بفضل النبوَّة لإسماعيل عليه السلام الذي لم يحصل لأمير المؤمنين عليه السلام مثله ولا حصل له معنىٰ يوازيه ولفضيلة الوحي بنزول الملائكة وغير ذلك، فلو كان لأبي بكر فضل يوازي هذه الفضيلة أو يزيد عليها لوجب أن يكون معروفاً، فلمَّا وجدنا أبا بكر عرياً من فضيلة المبيت علىٰ الفراش وعرياً من فضيلة الجهاد ووجدنا كلَّ فضل تدَّعيه أصحابه له قد شاركه فيه أمير المؤمنين عليه السلام وزاد عليه في معناه، بطل مقال من أوجب الشكَّ في حاله علىٰ ما ذكرناه.

ولو جاز ذلك لقائل يقترحه بغير برهان، لجاز لآخر أن يوجب الشكَّ في فضل بعض أُمَّة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ كثير من الأنبياء عليهم السلام وإن لم يظهر منهم فعل / [[ص ٦٥]] يقارب النبوَّة ويعتمد في ذلك علىٰ المبهم من القول والشكِّ في البواطن دون الظواهر والموجود من الأعمال، ولوجب أن لا يقطع علىٰ فضل أحد علىٰ غيره في الظاهر، لأنّا لا نأمن أن يكون مع المفضول في الظاهر أعمال باطنة توفي في

الفضل علىٰ ما عرفناه، وفي ذلك أنَّه يجب علىٰ من خالفنا أن لا يأمن أن يكون قد كان في بعض الأعراب أو غيرهم ممَّن صحب النبيِّ صلى الله عليه وآله وقتاً ما من يزيد في فضله عند الله علىٰ أبي بكر وعمر وعثمان، وهذا نقض مذاهبهم بأسرها وهو لازم لهم علىٰ ما أوردوه من السؤال.

* * *

الإرشاد (ج ١)/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٥١]] ومن ذلك أنَّ النبيَّ عليه السلام لـمَّا أُمر بالهجرة - عند اجتماع الملأ من قريش علىٰ قتله، فلم يتمكَّن عليه السلام من مظاهرتهم - بالخروج من مكَّة، وأراد الاستسرار بذلك وتعمية خبره عنهم، ليتمَّ له الخروج علىٰ السلامة منهم، ألقىٰ خبره إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام واستكتمه إيّاه، وكلَّفه الدفاع عنه بالمبيت علىٰ فراشه من حيث لا يعلمون أنَّه هو البائت علىٰ الفراش، ويظنُّون أنَّه النبيُّ صلى الله عليه وآله بائتاً علىٰ حاله التي كان يكون عليها فيما سلف من الليالي.

/ [[ص ٥٢]] فوهب أمير المؤمنين عليه السلام نفسه لله وشراها من الله في طاعته، وبذلها دون نبيِّه (عليه وآله السلام) لينجو به من كيد الأعداء، وتتمُّ له بذلك السلامة والبقاء وينتظم له به الغرض في الدعاء إلىٰ الملَّة وإقامة الدِّين وإظهار الشريعة. فبات عليه السلام علىٰ فراش رسول الله صلى الله عليه وآله مستتراً بإزاره، وجاءه القوم الذين تمالؤوا علىٰ قتله فأحدقوا به وعليهم السلاح، يرصدون طلوع الفجر ليقتلوه ظاهراً، فيذهب دمه فِرغاً بمشاهدة بني هاشم قاتليه من جميع القبائل، ولا يتمُّ لهم الأخذ بثاره منهم، لاشتراك الجماعة في دمه، وقعود كلِّ قبيلة عن قتال رهطه ومباينة أهله.

فكان ذلك سبب نجاة رسول الله صلى الله عليه وآله وحفظ دمه، وبقائه حتَّىٰ صدع بأمر ربِّه، ولولا أمير المؤمنين عليه السلام وما فعله من ذلك، لما تمَّ لنبيِّ الله صلى الله عليه وآله التبليغ والأداء، ولا استدام له العمر والبقاء، ولظفر به الحسدة والأعداء.

فلـمَّا أصبح القوم وأرادوا الفتك به عليه السلام ثار إليهم، فتفرَّقوا عنه حين عرفوه، وانصرفوا عنه وقد ضلَّت حيلهم في النبيِّ صلى الله عليه وآله، وانتقض ما بنوه من التدبير في قتله، وخابت ظنونهم، وبطلت آمالهم، فكان بذلك انتظام الإيمان، وإرغام الشيطان، وخذلان أهل الكفر والعدوان.

/ [[ص ٥٣]] ولم يشرك أمير المؤمنين عليه السلام في هذه المنقبة أحد من أهل الإسلام، ولا اختصَّ بنظير لها علىٰ حال، ولا مقارب لها في الفضل بصحيح الاعتبار.

وفي أمير المؤمنين عليه السلام ومبيته علىٰ الفراش، أنزل الله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللهِ وَاللهُ رَؤُفٌ بِالْعِبادِ ۝٢٠٧﴾ [البقرة: ٢٠٧].

* * *

مسار الشيعة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٤٨]] وفيها كان مبيت أمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالب عليه السلام علىٰ فراش رسول الله صلى الله عليه وآله ومواساته له بنفسه، حتَّىٰ نجا عليه السلام من عدوِّه، فحاز بذلك أمير المؤمنين عليه السلام شرف الدنيا والدِّين، وأنزل الله تعالىٰ مدحه لذلك في القرآن المبين، وهي ليلة فيها عظيمة الفخر لمولىٰ المؤمنين، [بما يوجب] مسرَّة أوليائه المخلصين.

* * *

الرسائل (ج ٤)/ (شرح القصيدة المذهَّبة)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٩٧]] (٥٥ - ٥٨)

وسرىٰ بمكَّة حين بات مبيته
ومضىٰ بروعة خائف مترقِّب
خير البريَّة هارباً من شرِّها
بالليل مكتتماً ولم يستصحب
[إلَّا سوىٰ رجلاً مخافة أنَّه
خشي الإذاعة منه عند المهرب]

/ [[ص ٩٨]]

باتوا وبات علىٰ الفراش ملفَّعاً
فيرون أنَّ محمّداً لم يذهب

إنَّما أراد بما أشار إليه مبيت أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ فراش النبيِّ صلى الله عليه وآله، حين أراد الهجرة إلىٰ المدينة، وأنَّ المشركين همُّوا به وتواعدوا علىٰ قصد مبيته والإيقاع به، فكره صلى الله عليه وآله أن يخلي فراشه علىٰ مراعاة القوم له، فيعلمون بخروجه فيتبعون أثره. فثبت عليٌّ عليه السلام في فراشه، فلمَّا راعاه المشركون رأوا فيه شخصاً ثانياً، فلم يفطنوا بمسيره عليه السلام.

وصفته ليست بأقلّ من استسلام إسماعيل عليه السلام لأبيه حين رأىٰ أن يذبحه. وهو أعظم، لأنَّ إسماعيل استسلم إلىٰ أب حدب مشفق مأمون، وما جرت العادة بإتلاف الآباء للأبناء. وأمير

المؤمنين استسلم بمبيته علىٰ فراش النبيّ إلىٰ أعداء حنقين مبغضين غير مأمونين، لاسيّما وقد فوَّتهم بمبيته في الفراش غرضهم وحرمهم مقصودهم، وهم علىٰ من فعل ذلك أحنق، كلُّ ذلك في طاعة الله ورسوله.

والروعة: الخوف.

والترقُّب: الانتظار. ويقول: ومضىٰ خير البريَّة هارباً من شرِّها بروعة خائف مترقِّب.

والتلفُّع: التلفُّف. واللفاع: ما تغطَّيت به من ثوب واستترت به.

(٥٩)

حتَّىٰ إذا طلع الشميط كأنَّه

في الليل صفحة خدِّ أدهم مغرب

الشميط: الصبح. وسُمّي بذلك لاختلاط الضوء بالظلمة، وكذلك الذئب / [[ص ٩٩]] الشميط الذي فيه سواد وبياض. ورجل أشمط: بيِّن الشمط، وامرأة شمطاء. وشماطيط الخيل: جماعات في تفرقة.

وصفحة الخدِّ: جانبه. وإنَّما أراد صفحة من خدِّ فرس أدهم، فاقتصر علىٰ ذكر الصفة عن الموصوف.

والفرس المغرب: وهو الذي ابيضَّت أشفار عينيه.

(٦٠)

ثاروا لأخذ أخي الفراش فصادفت

غير الذي طلبت أكفّ الخيب

قوله: (ثاروا لأخذ أخي الفراش) لأنَّهم أرادوا أخذ محمّد صلى الله عليه وآله، وهم يظنُّونه نائماً في الفراش، فصادفوا عليًّا عليه السلام، فهمُّوا بقتله، فثار إليهم فضاربهم بالسيف ونجا منهم ولم يقدروا عليه.

وقوله: (أخو الفراش) كناية عن صاحب الفراش. وهذه قصَّة مشهورة وقد ذكرتها الرواة.

* * *

كنز الفوائد (ج ٢)/ أبو الفتح الكراجكي (ت ٤٤٩هـ):

[[ص ٥٣]] مبيت عليٍّ عليه السلام في فراش رسول الله صلى الله عليه وآله ليله الهجرة:

اعلم أنَّ الذي فدّىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله بنفسه، وجاد دونه بمهجته، وفعل ما لا يسمح أحد بفعله، ممَّا تعجَّبت منه ملائكة الله في سمائه، هو أمير المؤمنين عليُّ بن أبي طالب عليه السلام.

وذلك أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله لـمَّا تعاقد المشركون علىٰ مبايتته، وأجمعوا علىٰ قتله، أمره الله سبحانه بالخروج من ليلته، لم يرَ أحد أسرع إلىٰ طاعته، وأصبر علىٰ الشدائد في مرضاته من أمير المؤمنين عليه السلام، فدعاه إليه وأعلمه الخبر الذي وقف بالوحي عليه، وأنَّ القوم قد أجمعوا أمرهم علىٰ أن يهجموا عليه في حجرته، ويقتلوه علىٰ فراشه، وأنَّ الله سبحانه أمره بالخروج إلىٰ يثرب، وقال له: «يا عليُّ، إذا صلَّيت العشاء الآخرة، فاضطجع علىٰ فراشي، وتلفَّ ببردتي، ليظنَّ المشركون إذا رأوك أنّي لم أخرج، فلا يجدون في طلبي»، فأقامه مقاماً مهولاً، وكلَّفه تكليفاً عظيماً، لم يصبر علىٰ مثله إلَّا إسماعيل عليه السلام لـمَّا قال له أبوه الخليل (صلّىٰ الله عليه): / [[ص ٥٤]] ﴿يا بُنَيَّ إِنِّي أَرىٰ فِي الْمَنامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ ما ذا تَرىٰ﴾، وقول إسماعيل له: ﴿يا أَبَتِ افْعَلْ ما تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شاءَ اللهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿١٠٢﴾﴾ [الصافّات: ١٠٢].

بل حال أمير المؤمنين عليه السلام أعظم، وتكليفه أشقّ وأصعب، لأنَّ إسماعيل أسلم لهلاك يناله بيد أبيه، وأمير المؤمنين عليه السلام أسلم لهلاكٍ يناله بيد أعدائه، فأجابه (صلّىٰ الله عليهما) إلىٰ مراده، وسارع إلىٰ ايثاره، بنفس طيِّبة ونيَّة صادقة، واضطجع علىٰ فراشه، ولا يشكُّ إلَّا أنَّه مقتول في ليلته، قد فداه بنفسه، وجاد دونه بمهجته، وفي مبيته علىٰ الفراش أنزل الله تعالىٰ علىٰ نبيِّه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللهِ وَاللهُ رَؤُفٌ بِالْعِبادِ ﴿٢٠٧﴾﴾ [البقرة: ٢٠٧].

فأين هذا من حزن أبي بكر وفرقه وخوفه وقلقه، وتوجُّه النهي إليه، وتعرّيه من السكينة التي خصَّ الله سبحانه بها رسول الله صلى الله عليه وآله؟

أترىٰ لو قيل له، وهو علىٰ ما يُدَّعىٰ له من صحة العقيدة في الإسلام: أتحبُّ لو كنت البائت علىٰ فراش رسول الله صلى الله عليه وآله، والواقي له بنفسه، والذي أُنزل فيه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللهِ﴾، ولم تكن حزنت في الغار، وتوجَّه إليك النهي عن النبيِّ صلى الله عليه وآله حتَّىٰ نزلت السكينة عليه دونك، لم يشرك فيها بينك (وبينه)، أكان يقول: لا حاجة بي إلىٰ فضيلة الفراش، أم يقول: بودّي ذلك؟

ولسنا نشكُّ أنَّه لو قيل لأمير المؤمنين عليه السلام: أتحبَّ لو كنت بدلاً من نومك علىٰ فراش رسول الله صلى الله عليه وآله وحصول فضيلته لك ونزول القرآن بمدحك، بمكان / [[ص ٥٥]] أبي بكر في الغار، وقد وقع الحزن منك، وتوجَّه النهي إليك، ونزلت السكينة علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله دونك، وفاز بفضيلة المواساة بالنوم علىٰ الفراش غيرك، لقال: أعوذ بالله من ذلك، والفرق بين الحالين مرئي للعميان.

أحاديث:

وقد روىٰ الثقات عن الصادق جعفر بن محمّد عليهما السلام، أنَّه قال: «لـمَّا بات عليٌّ عليه السلام علىٰ الفراش أوحىٰ الله تعالىٰ إلىٰ مَلَكين من ملائكته لم يكن في الملائكة أشدُّ ائتلافاً ومؤاخاةً منهما، فقال: إنّي مميت أحدكما فاختارا»، قال: «فتدافعا الموت بينهما، وآثر كلُّ واحدٍ منهما البقاء، فأوحىٰ الله تعالىٰ إليهما: أين أنتما عن عبدي، هذا الراضي بالموت، البائت علىٰ فراش ابن عمِّه، يقيه الردىٰ بنفسه، أمَا إنّي قد علمت من سريرته أنَّ تلف نفسه أحبّ إليه من أن تُؤخَذ شعرة من شعر ابن عمِّه، انزلا إليه فاحفظاه واكلآه إلىٰ الصبح، فلم تزل عين المشركين تلحظه، والملائكة الكرام تحفظه، إلىٰ أن كان وقت الصبح، وهجم المشركون عليه للقتل، فألقىٰ الله تعالىٰ في قلوبهم، لـمَّا أراده من حياته أن يوقظوه من نومه، فقالوا: نُنبِّهه ليرىٰ أنّا ظفرنا به قبل قتله، فلمَّا فعلوا ذلك، وثب إليهم أمير المؤمنين عليه السلام وفي يده سيفه، فولُّوا عنه هاربين، فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام: «دخلتم وأنا نائم، فادخلوا وأنا منتبه»، فقالوا: لا حاجة لنا فيك يا ابن أبي طالب.

* * *

عمدة عيون صحاح الأخبار/ ابن بطريق (ت ٦٠٠هـ):

[[ص ٢٤٠]] قال يحيىٰ بن الحسن (أيَّده الله تعالىٰ): اعلم أنَّ الله سبحانه وتعالىٰ قد مدح أمير المؤمنين عليَّ بن أبي طالب عليه السلام في هذه الآية بمدحة قد تفرَّد بها من دون خلق / [[ص ٢٤١]] الله تعالىٰ من البشر والملائكة، ولـمَّا ميَّزه علىٰ ولد آدم بما تقدَّم له من المناقب، أراد الله تعالىٰ إبانة فضله علىٰ الملائكة ليعلم الأنبياء والأوصياء والملائكة عليهم السلام ومن عداهم من ولد آدم أنَّه قد تفرَّد بما لم تثبت نفس أحد عليه، وذلك يدلُّ علىٰ تحقيق الوعد الصادق عنده من قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ اشْتَرىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ...﴾ الآية [التوبة: ١١١]، فلقوَّة بصيرة لم تحصل لغيره ببذل مهجته ابتغاء مرضات الله سبحانه وتعالىٰ، وما امتحن الله سبحانه وتعالىٰ الملائكة بهذا الامتحان إلَّا وقد علم من حالهم أنَّهم لا يصبرون علىٰ أن يكون الواحد منهم باذلاً نفسه دون أخيه ومؤثره بعمره علىٰ نفسه، ولـمَّا علم سبحانه وتعالىٰ ذلك من حالهم كلَّفهم مع علمه أنَّه غير واقع منهم ليتبيَّن فضل لأمير المؤمنين عليه السلام عليهم وبذله نفسه في ما لم يبذل أحدهم نفسه فيه، فإذا علم بنو آدم أنَّ الملائكة المقرَّبين لم يقدروا علىٰ مماثلته في فعله، أقرّوا حينئذٍ أنَّه لا مثل له فيهم، فتبيَّن فضله علىٰ البشر والملائكة جميعاً بما يُقرِّب من مرضاة الله تعالىٰ، وما تحصل به محبَّة الله تعالىٰ من بذل نفسه له، لأنَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيانٌ مَرْصُوصٌ ﴿٤﴾﴾ [الصف: ٤]، ولم تحصل محبَّة الله تعالىٰ لهم في ذلك إلَّا من حيث أقدموا علىٰ بذل نفوسهم في سبيله، وهم وإن كانوا بذلوا نفوسهم في الجهاد في سبيله [لكن أ]مير المؤمنين عليه السلام كان في الجهاد أقدم علىٰ مبارزة الخصوم، وبين الحالين فرق، لأنَّ المحارب مجوَّز (له) التجارة لنفسه حال الحرب ومجوَّز له ضدَّ ذلك، فحاله مترجِّحة بين الخوف والرجاء، ومبيت أمير المؤمنين عليه السلام لم تترجَّح فيه الظنون بين السلامة والعطب، وإنَّما عقدت عليه الضمائر بالعطب لكثرة العدوِّ وانهزام النبيِّ صلى الله عليه وآله في ذلك المقام، فصار الظنُّ في جواز الهلاك أقوىٰ، فكذلك كان ظنُّ الملائكة في العطب أقوىٰ، فلذلك لم يقدموا علىٰ فعله، فبان له عليه السلام بذلك / [[ص ٢٤٢]] الفضل علىٰ الملائكة وعلىٰ غيرهم من أولاد آدم، ووجبت محبَّة الله سبحانه وتعالىٰ له أكثر من غيره ممَّن لم يقدم علىٰ مثل إقدامه، وفي ذلك فُقِدَ النظير له عليه السلام.

وقيل:

أفرطت بك كلَّما قصدت ولو

عنَّفني القائلون أو ثلبوا

* * *

الطرائف (ج ١)/ عليُّ بن طاوس (ت ٦٦٤هـ):

[[ص ٤٩]] مبيت عليٍّ عليه السلام في فراش رسول الله صلى الله عليه وآله:

ومن آيات الله ورسوله في عليِّ بن أبي طالب عليه السلام التي انفرد بها عن سائر المسلمين، وكانت سبباً لانتظام الرسالة

وبقاء الدِّين بمقتضىٰ رواية رجال الأربعة المذاهب، وروايتهم لحديث من يؤازرني وينصرني يكون وصيّي وقد تقدَّم، فإنَّه لم يقم بذلك أحد سواه.

ومن ذلك مبيته عليه السلام علىٰ فراش النبيِّ الأُمّي صلى الله عليه وآله يفديه بمهجته، ولو لا هذا المبيت وفكاكه من الأعداء ما تمكَّن من هجرته ولا تمام رسالته، ومن المعلوم أنَّ أتباع الأنبياء والرؤساء والأُمراء متىٰ انكسر الرئيس أو اندفع النبيُّ أو هرب الأمير لم يبقَ لمن تبعه قوَّة علىٰ ثبوت قدم ولا رفع علم، ولا يُكلَّف ما عجز عنه رئيسه ومتقدّمه، وعليُّ بن أبي طالب عليه السلام يقف ويبيت في الوقت الذي اندفع فيه رئيسه ونبيُّه ومتقدِّمه.

ثمّ العجب أنَّه حكي ما كان الأمر مقصوراً علىٰ أنَّه يبيت في موضع النبيِّ صلى الله عليه وآله بعض الليل أو كلَّ الليل فحسب حتَّىٰ يبعد النبيُّ عن مكَّة، فإنَّه لو كان الأمر كذلك كان أهون، ولكنَّه تكلَّف أنَّه يفديه بنفسه ويصبح بين الأعداء وقد جنىٰ عليهم هذه الجناية، وفوَّتهم من يعتقدون أنَّه أعدىٰ عدوٍّ لهم، وكان سبب هجرته وسلامته منهم.

ثمّ العجب أنَّه ما يكفيه إقامته حتَّىٰ أصبح بينهم ظاهراً ساكناً ثابت الجنان مع خذلان البشر له وقلَّة الأعوان، ويكون مع ذلك علىٰ صفة قوَّة القلب واللسان حتَّىٰ أنَّ الكُفّار لـمَّا هجموا عليه ولم يجدوا النبيَّ صلى الله عليه وآله وسألوه عنه فما قال: ما أدري أين مشىٰ، كما يقوله المعتذر الخائف، بل قال: في حفظ الله تعالىٰ، كأنَّه قصد إظهار العداوة لهم، والقوَّة عليهم، ثقةً بالله، وتثبيتاً لمقام النبوَّة، وكسر شوكة الكُفّار، والردُّ عليهم في مثل ذلك الوقت الهائل، إنَّ هذا ممَّا يتعجَّب منه كلُّ عاقل.

ثمّ العجب أنَّه ما كفاه ذلك كلُّه حتَّىٰ يقيم ثلاثة أيّام بمكَّة بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله يردُّ الودائع، ويقضي الديون، ويُجهِّز عياله، ويسدُّ مسدَّه، ويحمل حرمه إلىٰ المدينة، بقلب راسخ ورأي شامخ، إنَّ هذا ممَّا / [[ص ٥٠]] يعجز عنه قوَّة الطباع البشرية إلَّا بمواد قويَّة من القدرة الإلهية، فسبحان من خصَّ عليَّ بن أبي طالب عليه السلام بهذه الخصائص الإلهية، فكلُّ خير جاء بعد ذلك في الإسلام والمسلمين إلىٰ يوم الدِّين فهو ببركة تلك الفدية والمبيت علىٰ الفراش، وحصلت لعليٍّ عليه السلام فضيلة حفظ النبيِّ صلى الله عليه وآله والمشاركة في فوائد نبوَّته ورسالته وفي سعادة من اهتدىٰ إلىٰ يوم القيامة من أُمَّته.

وهو أعجب من استسلام إسماعيل لذبح إبراهيم عليه السلام، لأنَّ إسماعيل استسلم لذبح والد شفيق كان يمكن أن ينظر الله إلىٰ قلب والده فيعفيه من ذبحه كما جرىٰ، أو كان يجوز أن يموت أحدهما قبل ذبح إسماعيل، أو كان يُذبَح بغير تألُّم إكراماً لكون الذبح بإذنه علىٰ يد والد لولده، وغير ذلك من أسباب تجويز السلامة إشفاقاً من الله تعالىٰ، وعليُّ بن أبي طالب عليه السلام استسلم للأعداء بعد وفاة والده أبي طالب وتفرُّق الأولياء، فهل ترىٰ كان يُجوِّز التقدُّم عليه بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله في شيء من الأشياء؟ وكم وقىٰ النبيَّ والإسلام وحفظ ذلك لما وهبه الله تعالىٰ من العناية والإكرام، مثل يوم بدر وأُحُد وخيبر وحنين ويوم قتل عمرو بن عبد ودٍّ كما قال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «بَرَزَ الْإِيمَانُ كُلُّهُ إِلَىٰ الشِّرْكِ كُلِّهِ»، وغيرها من المقامات التي ما قام أحد مقامه، كتأدية سورة براءة وما يضيق الوقت عن ذكره ونشره.

* * *

سائر الفضائل:

الطرائف (ج ٢)/ عليُّ بن طاوس (ت ٦٦٤هـ):

/ [[ص ٢٢٦]] **في وصف عليِّ بن أبي طالب عليه السلام وعجيب آيات الله فيه:**

ومن طرائف ما رووه في وصف عليِّ بن أبي طالب عليه السلام ومدحه غير ما قدَّمناه عنهم مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ كِتَابِ نِهَايَةِ الطَّلَبِ الْحَنْبَلِيُّ الْمُقَدَّمُ ذِكْرُهُ بِطَرِيقِ رِوَايَةِ مُخَالِفِي أَهْلِ الْبَيْتِ بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ أَبِي عَبْدِ الله مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نُصَيْرِ بْنِ عَبْدِ الله الْحُمَيْدِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو طَالِبٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلٍ النَّحْوِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ بُشْرَانَ الْوَاسِطِيِّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَنْصُورٍ الْأَخْبَارِيُّ الْحَلَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الشِّمْشَاطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهِلَالِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: سَأَلَ مُعَاوِيَةُ عَبْدَ الله بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقَالَ: صَلَوَاتُ الله عَلَىٰ أَبِي الْحَسَنِ، كَانَ وَالله عَلَمَ الْهُدَىٰ، وَكَهْفَ التُّقَىٰ، وَمَحَلَّ الْحِجَىٰ، وَبَحْرَ النَّدَىٰ، وَطَوْدَ النُّهَىٰ،

عَلَماً لِلْوَرَىٰ، وَنُوراً فِي الظُّلَمِ الدُّجَىٰ، وَدَاعِياً إِلَىٰ المَحَجَّةِ الْعُظْمَىٰ، وَمُتَمَسِّكاً بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ، وَسَامِياً إِلَىٰ الْغَايَةِ الْقُصْوَىٰ، وَعَالِماً بِمَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ، وَعَامِلًا بِطَاعَةِ المَلِكِ الْأَعْلَىٰ، وَعَارِفاً بِالتَّأْوِيلِ وَالذِّكْرَىٰ، وَمُتَعَلِّقاً بِأَسْبَابِ الْهُدَىٰ، وَحَائِداً عَنْ طُرُقَاتِ الرَّدَىٰ، وَسَامِياً إِلَىٰ المَجْدِ وَالْعُلَىٰ، وَقَائِماً بِالدِّينِ وَالتَّقْوَىٰ، وَسَيِّدَ مَنْ تَقَمَّصَ وَارْتَدَىٰ بَعْدَ النَّبِيِّ المُصْطَفَىٰ، وَأَفْضَلَ مَنْ صَامَ وَصَلَّىٰ، وَأَفْضَلَ مَنْ ضَحِكَ وَبَكَىٰ، وَصَاحِبَ الْقِبْلَتَيْنِ، فَهَلْ يُسَاوِيهِ مَخْلُوقٌ يَكُونُ أَوْ كَانَ؟ كَانَ وَاللهِ لِلْأَسَدِ قَاتِلًا، وَلَهُمْ فِي الْحَرْبِ حَائِلًا، عَلَىٰ مُبْغِضِيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَلَعْنَةُ الْعِبَادِ إِلَىٰ يَوْمِ التَّنَادِ.

قال عبد المحمود: هذا لفظ الحديث المذكور، وهذا مدح ابن عبّاس الذي هو من / [[ص ٢٢٧]] أعيان القرابة والصحابة لعليِّ بن أبي طالب عليه السلام بعد وفاة نبيِّهم وبعد وفاة عليٍّ وبعد انقطاع الوحي وبعد انقطاع الخوف والرجاء منه في الدنيا بمحضر أعداء له من العباد وعلىٰ رؤوس الأشهاد، فأين هذا من وصف المتقدِّمين عليه لولا عمىٰ القلوب وظهور العناد والفساد؟

ورویٰ أيضاً هذا الحديث أبو بكر بن مردويه وهو من أعيان علمائهم.

ورویٰ أيضاً ابن مردويه عن ضرار وعن الأعمش نحو حديث ابن عبّاس في مدح عليِّ بن أبي طالب عليه السلام أو أبلغ من ذلك.

ومن عجيب آيات الله تعالىٰ في عليِّ بن أبي طالب عليه السلام ما ذكره الرضي الموسوي محمّد بن الحسين في خطبة نهج البلاغة، فقال ما هذا لفظه: ومن عجائبه عليه السلام التي انفرد بها وأمن المشاركة فيها أنَّ كلامه الوارد في الزهد والمواعظ والتذكير والزواجر إذا تأمَّله المتأمِّل وفكَّر فيه المتفكِّر وخلع من قلبه أنَّه كلام مثله ممَّن عظم قدره ونفذ أمره وأحاط بالرقاب ملكه لم يعترضه الشكُّ في أنَّه كلام من لا حظَّ له في غير الزهادة ولا شغل له بغير العبادة، قد قبع في كسر بيت أو انقطع إلىٰ سفح جبل، لا يُسمَع إلَّا حسَّه ولا يُرىٰ إلَّا نفسه، ولا يكاد يوقن بأنَّه كلام من ينغمس في الحرب مصلتاً سيفه فيقطُّ الرقاب ويجدل الأبطال ويعود به ينطف دماً ويقطر مهجاً، وهو مع تلك الحال زاهد الزُّهّاد وبدل الأبدال، وهذه من فضائله العجيبة وخصائصه اللطيفة التي جمع بها بين الأضداد وألَّف بين الأشتات، وكثيراً ما أُذاكر الإخوان بها وأستخرج عجبهم منها، وهي موضع للعبرة بها والفكرة فيها. هذا آخر لفظ الكلام السيِّد الرضي في المعنىٰ.

قال عبد المحمود: ومن عجيب آيات الله عزَّ وجلَّ في مولانا عليِّ بن أبي / [[ص ٢٢٨]] طالب عليه السلام ومعجزات رسول الله صلّى الله عليه وآله أنَّ أصحاب التواريخ وجماعة من علماء الإسلام ذكروا أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ عَلَىٰ رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ بِمَحْضَرِ الْأَعْدَاءِ وَالْحُسَّادِ: «سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي، فَوَاللهِ لَا تَسْأَلُونِّي عَنْ شَيْءٍ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ».

وقد تقدَّم في قريب من الكرّاس الثاني من هذا الكتاب حديث أبي بكر بن مردويه المخالف لأهل البيت تصديق ذلك، وتقدَّم أيضاً من رواية أحمد بن حنبل وصحيح مسلم وغيره.

وَذَكَرَ أَيْضاً صَاحِبُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ فِي أَوَاخِرِ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْهُ فِي جُمْلَةِ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام مَا هَذَا لَفْظُهُ: «وَاللهِ لَوْ شِئْتُ أَنْ أَخْبَرْتُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَخْرَجِهِ وَمَوْلِجِهِ وَجَمِيعِ شَأْنِهِ لَفَعَلْتُ، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَكْفُرُوا [فِيَّ] بِرَسُولِ اللهِ صلّى الله عليه وآله، أَلَا وَإِنِّي مُفْضِيهِ إِلَىٰ الْخَاصَّةِ مِمَّنْ يُؤْمَنُ ذَلِكَ مِنْهُ، وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ وَاصْطَفَاهُ عَلَىٰ الْخَلْقِ مَا أَنْطِقُ إِلَّا بِالْحَقِّ صَادِقاً، وَلَقَدْ عَهِدَ إِلَيَّ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَبِمهْلِكُ مَنْ يَهْلِكَ وَبِمنجي مَنْ يَنْجُو وَمَا آلَ هَذَا الْأَمْرُ وَمَا أَبْقَىٰ شَيْئاً يَمُرُّ عَلَىٰ رَأْسِي إِلَّا أَفْرَغَهُ فِي أُذُنِي وَأَفْضَىٰ بِهِ إِلَيَّ. أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي وَاللهِ مَا أَحُثُّكُمْ عَلَىٰ طَاعَةٍ إِلَّا وَأَسْبِقُكُمْ عَلَيْهَا وَلَا أَنْهَاكُمْ عَنْ مَعْصِيَةٍ إِلَّا وَأَتَنَاهَىٰ قَبْلَكُمْ عَنْهَا»، هذا آخر الخطبة المذكورة.

وفي ذلك عدَّة عجائب، منها: أنَّ هذا مقام لا يبلغه ولا ادَّعاه أحد من القرابة والصحابة قبله ولا بعده، بل ما تحقَّقنا مثله عن نبيٍّ سابق ولا وصيٍّ لاحق، وأقصىٰ ما عرفناه عن أحد من الأنبياء والأولياء في نحو ما علمه عليُّ بن أبي طالب عليه السلام من الأشياء قول عيسىٰ عليه السلام: ﴿وَأُنَبِّئُكُمْ / [[ص ٢٢٩]] بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ [آل عمران: ٤٩]، وما وصل إلينا من عيسىٰ عليه السلام مثل عموم قول عليٍّ، وهذه حجَّة علىٰ أهل المشارق

والمغـارب، وهـذه منقبـة لعـليِّ بـن أبي طالـب عليه السلام بـاهرة، ومعجزة للرسول قاهرة.

ومـن عجائبـه في هـذا القـول المـذكور أنَّـه قـال ذلـك عـلىٰ رؤوس الأشـهاد وبمحضـر الأعـداء والحسّـاد، فكأنَّـه تحـدّىٰ بـه مـن سـمعه ومـن سـيبلغه مـن العبـاد، وجعلـه حجَّـة لله ولرسوله إلىٰ يوم المعاد.

ومـن عجائـب هـذا القـول أنَّ عـليَّ بـن أبي طالـب عليه السلام كـان مـع علمـه بتفصـيل الأحـوال يسـير في النـاس بالمقـال والفعـال سـيرة لا يعتقـد مـن يـراه أنَّـه عـارف ببـواطن تلـك الأعـمال والأفعـال والأقـوال، وقـد عـرف العقـلاء أنَّ كـلَّ مـن عرف واطَّلع علىٰ مـا يتجـدَّد مـن حركـة مـن حركـات نفسـه أو حركـات مـن يصـحبه أو يطَّلـع عـلىٰ أسرار النـاس فإنَّـه يظهـر عـلىٰ وجهـه وفعلـه أثـر علمـه بـذلك قبـل سـماعه مـن غـيره، وعـليٌّ عليه السلام مـع علمـه بـذلك يكـون كمـن لا يعلـم، ومـا هـذا إلَّا من الآيات الباهرات والجمع بين المشكلات.

ومـن عجائـب عـليِّ بـن أبي طالـب عليه السلام أنَّـه بمقتضـىٰ علمـه المشـار إليـه قـد علـم أيضـاً مـا يتجـدَّد مـن معاويـة ومـا يجري الحال عليه في حروبه لـه وبقـاء معاويـة بعـده واسـتقامة الأمـر لمعاويـة بعـده، ومـع هـذا فكـان إذا شـاهده النـاظرون في حروبـه مـع معاويـة وإقدامـه وتهجُّمـه وحثِّـه عـلىٰ الجهـاد واهتمامـه بالإصـدار والإيـراد لا يشـكُّ النـاظر إليـه أنَّ عـليَّ بـن أبي طالب عليه السلام يعتقـد أنَّـه يغلـب معاويـة ويأخـذ الإمـارة منـه وينـزع الملـك عنـه، وقـد عـرف أُولـو الألبـاب أنَّـه متـىٰ عـرف أحدهم أنَّه إذا خاصـم عـدوًّا أو حـارب إنسـاناً غلبـه العـدوُّ أو كـان العاقبـة لخصـمه أنَّـه يضـعف جنانـه ويـذلُّ لسـانه ولا تساعده همَّتـه ولا تعاضـده شـجاعته، وإن نهـض مـع ذلـك إلىٰ عـدوِّه وخصـمه فبقلـب مسـلِّم للعطـب والذلَّـة وحركـات تشـهد عليـه بالضـعف عمَّـن قصـد إليـه، وعـليُّ بـن أبي طالـب عليه السلام كان عـلىٰ مـا تشـهد بـه تـواريخ العلـماء مـن سـائر أربـاب المـذاهب إذا كـان في حروبـه لا يظهـر عليـه إلَّا أنَّـه يقهـر /[[ص ٢٣٠]] معاويــة، ويكــون هــو في غايــة الظافريــة والغالبيـة، وهـذا جمـع منـه (صـلوات الله عليـه) بـين الأضـداد وخلاف سجايا من هو دونه من العباد.

ومن عجائب ذلـك أنَّـه كـان قـد صـار بحيـث لا يتصـرَّف في ذاتــه ولا في صــفاته وحركاتــه وســكناته لإرادتــه، بــل بحسـب إرادة ربِّـه ومـولاه الـذي يعلمـه كأنَّـه يـراه، وهـذه آيـة باهرة وسرٌّ عظيم لمن عرف معناه.

ومن عجيـب تصـديق مـا قلنـاه مـا رأيـت مـن جوابـه عليه السلام لـمَّا سُئِلَ عن شيء من الأُمـور المتجـدِّدة لـه، وهـو أنَّ محمّـد بـن عـليٍّ الـرازي ذكـر في كتـاب الشـفاء والجـلاء في أوائـل النصـف الثـاني مـن الكتـاب، فقـال مـا هـذا لفظـه: أَخْبَرَنَـا أَحْمَـدُ بْـنُ إِدْرِيسَ، عَـنْ أَحْمَـدَ بْـنِ مُحَمَّـدِ بْـنِ عِيسَـىٰ الْأَشْعَرِيِّ، عَـنْ عَـلِيِّ بْـنِ بِـلَالٍ، عَمَّـنْ ذَكَـرَهُ، عَـنْ عَبْـدِ الله بْـنِ أَبِي رَافِـعٍ، عَـنْ أَبِيـهِ، قَالَ: لَـمَّا أَحْضَـرَنِي أَمِـيرُ الْمُـؤْمِنِينَ عليه السلام وَقَـدْ وَجَّـهَ أَبَـا مُوسَـىٰ الْأَشْـعَرِيَّ فَقَـالَ لَـهُ: «احْكُـمْ بِكِتَـابِ الله وَلَا تُجَـاوِزْهُ»، فَلَـمَّا أَدْبَرَ قَالَ: «كَأَنِّي بِـهِ وَقَـدْ خُـدِعَ»، قُلْـتُ: يَـا أَمِـيرَ الْمُـؤْمِنِينَ، فَلِـمَ تُوَجِّهُهُ وَأَنْـتَ تَعْلَـمُ أَنَّـهُ مَخْـدُوعٌ؟ فَقَـالَ: «يَـا بُنَـيَّ لَـوْ عَمِـلَ اللهُ فِي خَلْقِهِ بِعِلْمِهِ مَـا احْـتَجَّ عَلَـيْهِمْ بِالرُّسُـلِ»، هـذا آخـر الحـديث المذكور.

أفـلا تـرىٰ علمـه بـالأحوال وكـمال جوابـه عنـد السـؤال وقولــه: «لــو عمــل الله في خلقــه بعلمــه مــا احــتجَّ علــيهم بالرُّسُــل»، ولم يقــل: لــو عملــت أنــا بعلمــي، يريــد أنَّنــي أتصــرَّف في نفســي وغــيري بــالله وفي الله ومــن الله ولله، وأن قـد جعـل إرادتـه إرادة الله وكراهيتـه كراهيـة الله، وهـو أكمـل مقـام العبـد في الأدب مـع الله، فهـل تجـد في أُمَّـة محمّـد صلى الله عليه وآله أحداً يقاربه أو يقارنه في الكمال؟

ومن عجيـب شريـف آيـات الله تعـالىٰ في عـليٍّ بي أبي طالـب عليه السلام أنَّــك إذا اعتــبرت القــرآن والصــحيح مــن الأخبــار وجدت الأنبيـاء بـل وجـدت أُولي العـزم مـن الرُّسُـل المتقـدِّمين عـلىٰ نبـوَّة محمّـد صلى الله عليه وآله قـد عاتـب الله جلّ جلاله بعضـهم عـلىٰ مخالفـة في منــدوب أو قــد أهملــوا في بعــض الآداب، وبعضــهم قــد صرَّح مـع الله تعـالىٰ بالخطـاب وأظهـر الخـوف مـن بعـض /[[ص ٢٣١]] الأسـباب أو طلـب النصـرة مـن النـاس باللسـان أو الجنـان أو اعتـزل عـن الكُفّـار ولم يقـف في مقـام المجـاهرة والشـدَّة علـيهم في بعـض الأوان، وإن كـانوا عليهم السلام منـزَّهين عـن خلـل ذلـك وكـدره بكثـرة صـفوة واصـطفاء وزائـل عـنهم عتابـه بكـمال مقـامهم في الصـفاء لله والوفـاء، وكانـت الأوامـر والخطـاب مـن الله جلّ جلاله إلـيهم بغـير واسـطة أصـلاً أو بغـير واسـطة مـن البشـر. وعـليُّ بـن أبي طالـب عليه السلام مــا ثبــت عنــه مــدَّة صــحبته لمحمّــد صلى الله عليه وآله رســول الله شيء

يقارب ما جرىٰ لآدم عليه السلام في الأكل من الشجرة والخروج من الجنَّة والتوبة والندم، ولا شيء يقارب ما جرىٰ لنوح عليه السلام لـمَّا اعتذر عن طلبه لتخليص ولده من الغرق، ولـمَّا قال: ﴿أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ ۝١٠﴾ [القمر: ١٠]، ولا اعتزل إلىٰ الكُفَّار بمفارقة محمّد صلى الله عليه وآله كما اعتزل إبراهيم النبيُّ عليه السلام في قول الله تعالىٰ عنه: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَما تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ﴾ [مريم: ٤٨]، / [[ص ٢٣٢]] ولا قال نحو ما قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتىٰ قالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلىٰ وَلكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، بل قالَ: «لَوْ كُشِفَ الْغِطَاءُ مَا ازْدَدْتُ يَقِيناً»، ولا جرىٰ له نحو ما جرىٰ لموسىٰ عليه السلام لـمَّا أمره الله تعالىٰ بالتوجُّه إلىٰ فرعون، ﴿قالَ رَبِّ إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْساً فَأَخافُ أَنْ يَقْتُلُونِ ۝٣٣﴾ [القَصص: ٣٣]، ونحو قوله: ﴿فَأَرْسِلْ إِلىٰ هارُونَ ۝١٣ وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنْبٌ فَأَخافُ أَنْ يَقْتُلُونِ ۝١٤﴾ [الشعراء: ١٣ و١٤]، بل كان عليُّ بن أبي طالب عليه السلام يُفدي للنبيِّ محمّد صلى الله عليه وآله بمهجته كما تقدَّم شرحه في أوائل هذا الكتاب لـمَّا بات علىٰ فراشه وفي غيره من حروبه ولا يتوقَّف ولا يتعذَّر عن أيٍّ من أوامره له في واجب أمره ومندوبه ولا يتعرَّض لمكروهه ومحظوره وعتابه وكان يتبعه ومعه في سائر أسبابه، ولا جرىٰ لعليِّ بن أبي طالب عليه السلام نحو قول عيسىٰ عليه السلام: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قالَ مَنْ أَنْصارِي إِلَى اللهِ قالَ الْحَوارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصارُ اللهِ﴾ [آل عمران: ٥٢]، فإنَّ عيسىٰ عليه السلام لـمَّا أحسَّ منهم الكفر طلب النصرة، وعليُّ بن أبي طالب عليه السلام تيقَّن الكفر من قريش ومن أعداء محمّد صلى الله عليه وآله وجاهروه به وبات علىٰ فراشه كما تقدَّم وصفه وفداه بمهجته ورمىٰ نفسه في كتائبهم عند الحروب وبذلها لعلَّام الغيوب وفرح كلَّما دخل عليه وباشره من الكروب ولم يطلب منه نصرة ولا استعفىٰ ولا استعان بغير الله من سائر بريَّته مدَّة حياة محمّد صلى الله عليه وآله وفي كلِّ وقت يريد منه الانفراد والاجتهاد وقاه بمهجته، / [[ص ٢٣٢]] مع أنَّهم رووا كما قدَّمناه أنَّ عيسىٰ بن مريم يُصلّي مؤتمًّا بصلاة المهدي عليه السلام، ومن المعلوم أنَّ عليَّ بن أبي طالب عليه السلام أفضل من المهدي عليه السلام الذي هو إمام لعيسىٰ عليه السلام.

وقد تقدَّمت الأخبار من صحاح الأربعة المذاهب بأوصاف عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، وأقرُّوا بالعجز عن حصر ما جُمِعَ له من المناقب، وممَّا بلغ إليه الخطيب صاحب تاريخ بغداد، وهو من أعيان المخالفين لأهل البيت عليهم السلام روايته في التاريخ المشار إليه ما هذا لفظه: عَنْ لُؤْلُؤِ بْنِ عَبْدِ الله الْقَيْصَرِيِّ يَرْفَعُهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أَنَّهُ قَالَ: «لَمُبَارَزَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام لِعَمْرِو بْنِ عَبْدِ وُدٍّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَفْضَلُ مِنْ أَعْمَالِ أُمَّتِي إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، فهل كان يقتضي عقل عاقل أو فضل فاضل أن يُقدِّم علىٰ عليِّ بن أبي طالب عليه السلام من لا يقارنه ولم يقاربه في شيء من تلك المواهب والمراتب والمناصب والمناقب؟ وقد أريتك حاله علىٰ التحقيق مع أُولي العزم من الرُّسُل عدا محمّد صلى الله عليه وآله، وهم القدوة في كمال التوفيق، فما ظنُّك بحاله مع من ليس من أُولي العزم من الأنبياء، وما ظنُّك بحاله مع الأولياء، ولست أقول: إنَّه أفضل من أُولي العزم علىٰ التفصيل، بل أقول: إنَّ فضيلتهم عليه تحتاج إلىٰ تعسُّف وتأويل.

/ [[ص ٢٣٨]] وقد تقدَّم بعض الروايات بأنَّ عليَّ بن أبي طالب عليه السلام نفس محمّد صلى الله عليه وآله، وهو أشرف أهل النبوّات والرسالات في قوله تعالىٰ: ﴿فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١].

فاختر لنفسك أيُّها الخائف علىٰ نفسه من الهلاك، واحذر من يوم لا تقدر فيه علىٰ الاستدراك، وانظر أيّما أسلم لك وأحفظ لنفسك ودينك ويقينك أن تكون مقتدياً ومؤتمًّا بعليِّ بن أبي طالب عليه السلام الذي هو نفس رسول الله، أو بمن عرفت حاله ممَّن تقدَّم عليه في / [[ص ٢٣٩]] الخلافة أو قد عدل عنه وحصل في المخالفة؟

وقد كشف الله لك بهذا الكتاب ما قد ذكره عنهم أولياؤهم من المصائب وسقوط المنازل والمراتب، وهذا من أطرف طرائف الذين رووا أو شهدوا لعليِّ بن أبي طالب عليه السلام بالمناقب التي فضل بها علىٰ سائر الصحابة ثمّ قدَّموا عليه غيره.

وقد ذكر محمّد بن عمر الرازي المعروف بابن خطيب الريِّ، وهو من أعظم علماء الأشعرية صاحب التصانيف الكثيرة طرفاً منها أيضاً، يقول في الكتاب الذي صنَّفه وجعله دستوراً لولده وسمّاه كتاب الأربعين في الفصل الخامس من المسألة التاسعة والثلاثين في بيان أفضل

الصحابة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ويورد عشرين حجَّة في أنَّ عليَّ بن أبي طالب أفضل الصحابة بعد رسول الله، يقول في الحجَّة الثالثة منها ما هذا لفظه:

إنَّ عليًّا كان أعلم الصحابة والأعلم أفضل، / [[ص ٢٤١]] وإنَّما قلنا: إنَّ عليًّا كان أعلم الصحابة للإجمال والتفصيل:

أمَّا الإجمال فهو أنَّه لا نزاع أنَّ عليًّا كان في أصل الخلقة في غاية الذكاء والفطنة والاستعداد للعلم، وكان محمّد صلى الله عليه وآله أفضل العقلاء وأعلم العلماء، وكان علي في غاية الحرص في طلب العلم، وكان محمّد (صلوات الله عليه وآله) في غاية الحرص في تربية عليٍّ وفي إرشاده إلىٰ اكتساب الفضائل، ثمّ إنَّ عليًّا عليه السلام نشأ من أوَّل صغره في حجر محمّد صلى الله عليه وآله، وفي كبره صار ختناً له، وكان / [[ص ٢٤٢]] يدخل عليه في كلِّ الأوقات، ومن المعلوم أنَّ التلميذ إذا كان في غاية الذكاء والحرص علىٰ النقل، وكان الأُستاذ في غاية الفضل وفي غاية الحرص علىٰ التعليم، ثمّ اتَّفق لمثل هذا التلميذ أن يتَّصل بخدمة هذا الأُستاذ من زمان الصغر، وكان ذلك الاتِّصال بخدمته حاصلاً في كلِّ الأوقات، فإنَّه يبلغ ذلك التلميذ في العلم مبلغاً عظيماً. وهذا بيان إجمالي أنَّ عليًّا كان أعلم الصحابة، وأمَّا أبو بكر فإنَّه اتَّصل بخدمته صلى الله عليه وآله في زمان الكبر، وأيضاً ما كان يصل إلىٰ خدمته في اليوم والليلة إلَّا زماناً يسيراً، أمَّا عليٌّ فإنَّه اتَّصل بخدمته في زمان الصغر، وقد قيل: العلم في الصغر كالنقش في الحجر، والعلم في الكبر كالنقش في المدر، فثبت بما ذكرنا أنَّ عليًّا كان أعلم من أبي بكر.

وأمَّا التفصيل فيدلُّ علىٰ ذلك وجوه:

الأوَّل: قَوْلُهُ عليه السلام: «أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ»، / [[ص ٢٤٣]] والقضاء يحتاج إلىٰ جميع العلوم، فلمَّا رجَّحه علىٰ الكلِّ في القضاء لزم أنَّه رجَّحه عليهم في جميع العلوم، وأمَّا سائر الصحابة فقد رجَّح كلَّ واحدٍ منهم علىٰ غيره في علم واحد كقوله: «أَفْرَضُكُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَقْرَؤُكُمْ أُبَيٌّ».

الثاني: أنَّ أكثر المفسِّرين سلَّموا أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعِيَها أُذُنٌ واعِيَةٌ ﴿١٢﴾﴾ [الحاقّة: ١٢] نزل في حقِّ عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، وتخصيصه بزيادة الفهم يدلُّ علىٰ اختصاصه بمزيد العلم.

الثالث: روي أنَّ عمر أمر برجم امرأة وُلِدَت لستَّة أشهر، فنبَّهه عليٌّ عليه السلام بقوله تعالىٰ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾ [الأحقاف: ١٥]، مع قوله تعالىٰ: ﴿وَالْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، علىٰ أنَّ أقلَّ مدَّة الحمل ستَّة أشهر، فقال عمر: لولا عليٌّ لهلك عمر. وروي أنَّ امرأة أقرَّت بالزنا وكانت حاملاً، فأمر عمر برجمها، فقال: «إن كان لك سلطان عليها، فما سلطانك علىٰ ما في بطنها؟»، فترك عمر رجمها، وقال: لولا عليٌّ لهلك عمر.

فإن قيل: لعلَّ عمر أمر برجمها من غير تفحُّص عن حالها، فظنَّ أنَّها ليست بحامل، فلمَّا نبَّهه عليٌّ ترك رجمها.

قلنا: هذا يقتضي أنَّ عمر ما كان يحتاط في سفك الدماء، وهذا أشرّ من الأوَّل.

/ [[ص ٢٤٤]] وروي أيضاً أنَّ عمر قال يوماً علىٰ المنبر: ألَا تغالوا في مهور النساء، فمن غالىٰ في مهر امرأة جعلته في بيت المال، فقامت عجوز وقالت: يا أمير المؤمنين، أتمنع عنّا ما جعله الله لنا؟ قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدالَ زَوْجٍ مَكانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً ﴿٢٠﴾﴾ [النساء: ٢٠]، فقال عمر: كلُّ الناس أفقه من عمر حتَّىٰ المخدَّرات في البيوت.

فهذه الوقائع وقعت لغير عليٍّ ومثلها لم يتَّفق لعليٍّ عليه السلام.

الرابع: نُقِلَ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «وَالله لَوْ كُسِرَتْ لِيَ الْوِسَادَةُ ثُمَّ جَلَسْتُ عَلَيْهَا لَقَضَيْتُ بَيْنَ أَهْلِ التَّوْرَاةِ بِتَوْرَاتِهِمْ، وَبَيْنَ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ بِإِنْجِيلِهِمْ، وَبَيْنَ أَهْلِ الزَّبُورِ بِزَبُورِهِمْ، وَبَيْنَ أَهْلِ الْفُرْقَانِ بِفُرْقَانِهِمْ، وَالله مَا مِنْ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي بَحْرٍ وَلَا بَرٍّ وَلَا سَهْلٍ وَلَا جَبَلٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَنْ نَزَلَتْ وَفِي أَيِّ شَيْءٍ نَزَلَتْ».

طعن أبو هاشم وقال: التوراة منسوخة، فكيف يجوز الحكم بها؟

الجواب عنه من وجوه:

الأوَّل: لعلَّ المراد شرح كمال علمه بتلك الأحكام المنسوخة علىٰ التفصيل وبالأحكام الناسخة الواردة في القرآن.

والثاني: لعلَّ المراد أنَّ قضاة اليهود والنصارىٰ متمكِّنون من الحكم والقضاء علىٰ وفق أديانهم بعد بذل الجزية، فكان المراد أنَّه لو جاز للمسلم ذلك لكان هو قادراً عليه.

والثالث: لعلَّ المراد أن يستخرج من التوراة والإنجيل نصوصاً دالَّة علىٰ نبوَّة محمّد صلى الله عليه وآله، وكان ذلك أقوىٰ في التمسُّك بها علىٰ اليهود والنصارىٰ.

الخامس: أنّا نتفحَّص عن أحوال العلوم، وأعظمها علم الأُصول، وقد جاء في خطب أمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالب عليه السلام من أسرار التوحيد والعدل والنبوَّة والقضاء والقدر / [[ص ٢٤٥]] وأحوال المعاد ما لم يأتِ في كلام سائر الصحابة.

وأيضاً فجميع فِرَق المتكلِّمين ينتهي آخر نسبهم في هذا العلم إليه، أمَّا المعتزلة فهم ينسبون أنفسهم إليه، وأمَّا الأشعرية فكلُّهم منتسبون إلىٰ الأشعري، وهو كان تلميذاً لأبي عليٍّ الجُبّائي المعتزلي، وهو منتسب إلىٰ أمير المؤمنين، وأمَّا الشيعة فانتسابهم إليه ظاهر، وأمَّا الخوارج فهم مع غاية بعدهم منتسبون إلىٰ أكابرهم، وأُولئك الأكابر كانوا تلامذة عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، فثبت أنَّ جمهور المتكلِّمين من فِرَق الإسلام كلِّهم تلامذة عليِّ بن أبي طالب، وأفضل فِرَق الأُمَّة الأُصوليون، وكان هذا منصباً عظيماً في الفضل.

ومنها علم التفسير، وابن عبّاس كان رئيس المفسِّرين، وهو كان تلميذ عليِّ بن أبي طالب.

ومنها علم الفقه، وكان في الدرجة العالية، ولهذا قَالَ عليه السلام: «أَقْضَاكُمْ عَلِيٌّ»، وقال عليُّ بن أبي طالب: «لو كُسِرَت لي الوسادة لحكمت لأهل التوراة بتوراتهم» علىٰ ما نقلناه.

ومنها علم الفصاحة، ومعلوم أنَّ واحداً من الفصحاء الذين بعده لم يدركوا درجته ولا القليل من درجته.

ومنها علم النحو، ومعلوم أنَّه إنَّما ظهر منه، وهو الذي أرشد أبا الأسود الدؤلي إليه.

ومنها علم تصفية الباطن، ومعلوم أنَّ نسب جميع الصوفية ينتهي إليه.

ومنها علم الشجاعة وممارسة الأسلحة، ومعلوم أنَّ نسبة هذه العلوم تنتهي إليه.

فثبت بما ذكرنا أنَّه عليه السلام كان أُستاذ العالمين بعد محمّد صلى الله عليه وآله في جميع الخصال المرضية والمقامات الحميدة الشريفة، وإذا ثبت أنَّه كان أعلم الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وجب أن يكون أفضل الخلق بعده، لقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا / [[ص ٢٤٧]] يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وقوله تعالىٰ: ﴿يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

ثمّ ذكر الرازي المقدَّم ذكره في آخر الفصل المذكور ما هذا لفظه ومعناه: الحجَّة العشرون: اعلم أنَّ الفضائل إمَّا نفسانية وإمَّا بدنية وإمَّا خارجية. أمَّا الفضائل النفسانية فهي محصورة في نوعين: العلمية والعملية، أمَّا العلمية فقد دلَّلنا علىٰ أنَّ علم علي كان أكثر من علم سائر الصحابة، وممَّا يقوي ذلك مَا رُوِيَ أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام قَالَ: «عَلَّمَنِي رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله أَلْفَ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ فَانْفَتَحَ لِي مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفُ بَابٍ»، وأمَّا الفضائل النفسانية فأقسام، منها العفَّة والزهد، وقد كان في الصحابة جمع من الزُّهّاد كأبي ذرٍّ وسلمان وأبي الدرداء، وكلِّهم كانوا فيه تلامذة عليٍّ عليه السلام، ومنها الشجاعة، وقد كان في الصحابة جماعة شجعان كأبي دجانة وخالد بن الوليد، وكانت شجاعته أكثر نفعاً من شجاعة الكلِّ، ألَا ترىٰ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: / [[ص ٢٤٨]] «لَضَرْبَةُ عَلِيٍّ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ الثَّقَلَيْنِ»، وَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: «وَالله مَا قَلَعْتُ بَابَ خَيْبَرَ بِقُوَّةٍ جِسْمَانِيَّةٍ لَكِنْ بِقُوَّةٍ إِلَهِيَّةٍ»؟ ومنها السخاوة، وقد كان في الصحابة جمع من الأسخياء، وقد بلغ إخلاصه في سخاوته إلىٰ أن أعطىٰ ثلاثة أقراص، فأنزل الله تعالىٰ في حقِّه: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلىٰ حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً ۝﴾ [الإنسان: ٨]، ومنها حسن الخلق، وقد كان مع غاية شجاعته وبسالته حسن الخلق جدًّا، وقد بلغ فيه إلىٰ حيث نسبه أعداؤه إلىٰ الدعابة، ومنها البعد عن الدنيا، وظاهر أنَّه كان مع انفتاح أبواب الدنيا عليه لم يُظهِر التنعُّم والتلذُّذ، وكان مع غاية شجاعته إذا شرع في صلاة التهجُّد وشرع في الدعوات والتضرُّعات إلىٰ الله تعالىٰ بلغ مبلغاً لا يوازيه أحد ممَّن جاء بعده من الزُّهّاد، وَلَـمَّا ضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ قَالَ: «فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ».

وأمَّا الفضائل البدنية فمنها القوَّة والشدَّة، وكان فيهما عظيم الدرجة حتَّىٰ قيل: إنَّه كان يقطع الهام قطَّ الأقلام. ومنها النسب العالي، ومعلوم أنَّ أشرف الأنساب هو القرب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهو كان أقرب الناس في النسب إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأمَّا العبّاس فإنَّه وإن كان عمُّ رسول الله إلَّا أنَّ العبّاس كان أخاً لعبد الله والد رسول الله من الأب لا من الأُمِّ، وأمَّا أبو طالب فإنَّه كان أخاً لعبد الله والد رسول الله من الأب والأُمِّ. وأيضاً فإنَّ عليًّا عليه السلام كان هاشمياً من الأب والأُمِّ، لأنَّه عليُّ بن أبي طالب بن عبد المطَّلب بن هاشم وأيضاً أُمُّ عليِّ بن أبي طالب فاطمة بنت أسد بن هاشم. ومنها المصاهرة، ولم يكن لأحد من الخلق مصاهرة مثل ما كانت له، وأمَّا عثمان فهو وإن شاركه في كونه صهر للرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلَّا أنَّ أشرف أولاد الرسول هي فاطمة، ولذلك / [[ص ٢٤٩]] قَالَ عليه السلام: «سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ أَرْبَعٌ»، وَعَدَّ مِنْهُنَّ فَاطِمَةَ، ولم يحصل مثل هذا الشرف للبنتين اللتين هما زوجتا عثمان. ومنها أنَّه لم يكن لأحد من الصحابة أولاد يشاركون أولاده في الفضيلة كالحسن والحسين، وهما سيِّدا شباب أهل الجنَّة ولداه. ثمّ انظر إلىٰ أولاد الحسن مثل الحسن المثنّىٰ والمثلَّث وعبد الله بن المثنّىٰ والنفس الزكيَّة، وإلىٰ أولاد الحسين مثل زين العابدين والباقر والصادق والكاظم والرضا، فإنَّ هؤلاء الأكابر يقرُّ بفضيلتهم وعلوِّ درجتهم كلُّ مسلم، وممَّا يدلُّ علىٰ علوِّ شأنهم أنَّ أفضل المشايخ وأعلاهم درجةً أبو يزيد البسطامي، وكان سقّاءً في دار جعفر الصادق، وأمَّا معروف الكرخي فإنَّه أسلم علىٰ يدي عليِّ بن موسىٰ الرضا، وكان بوّاب داره، وبقي علىٰ هذه الحالة إلىٰ آخر عمره، ومعلوم أنَّ أمثال هؤلاء الأولاد لم يتَّفق لأحد من الصحابة، ولو أخذنا في الشرح والإطناب لطال الكلام.

قال عبد المحمود: فهذا آخر كلام الرازي، وقد روىٰ في هذا الكتاب من الفضائل لعليِّ بن أبي طالب عليه السلام والمناقب والخصائص الجليلة ما قد تقدَّم شرح بعضها عنهم من كُتُبهم، وأنَّه أسبقهم إيماناً وأعظمهم جهاداً وأفضلهم علماً وأرجحهم زهداً وأقربهم إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نسباً وأكثرهم به امتزاجاً وآخرهم به عهداً وأفضلهم في كلِّ فضيلة، ومع ذلك فإنَّ أكثرهم استحسنوا لأنفسهم ودينهم أن يُقدِّموا عليه الثلاثة الخلفاء الذين قد ذكروا عنهم وشهدوا عليهم أنَّه وقع منهم ما قد تقدَّم ذكر بعضه.

والعجب أيضاً أن يحصل لمعاوية من المسلمين من يساعده علىٰ محاربة عليٍّ عليه السلام / [[ص ٢٥٠]] المشهود له عندهم بتلك الفضائل، وأن ينازعه معاوية في الخلافة، إنَّ هذا من أعجب الأُمور الهائلة.

ومن طرائف ما رأيت في شرح حال عليِّ بن أبي طالب عليه السلام مَا رَوَاهُ صَدْرُ الْأَئِمَّةِ عِنْدَهُمْ مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ المَكِّيُّ ثُمَّ الْخُوارِزْمِيُّ أَخْطَبُ خُطَبَاءِ خُوارِزْمَ فِيمَا صَنَّفَهُ مِنَ المَنَاقِبِ، قَالَ: أَنْبَأَنِي مُهَذَّبُ الْأَئِمَّةِ أَبُو المُظَفَّرِ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ إِجَازَةً، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَزَّازُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَخْبَرَنِي هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُوسَىٰ الْخَزَّازُ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ، عَنْ ثُوَيْرَةَ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، قَالَ: قَالَ أَبِي: دَفَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم الرَّايَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ إِلَىٰ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فَفَتَحَ اللهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ يَدِهِ، وَأَوْقَفَهُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَأَعْلَمَ النَّاسَ أَنَّهُ مَوْلَىٰ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ»، وَقَالَ لَهُ: «تُقَاتِلُ عَلَىٰ التَّأْوِيلِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَىٰ التَّنْزِيلِ»، وَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ»، وَقَالَ لَهُ: «أَنَا سِلْمٌ لِمَنْ سَالَمَتَ وَحَرْبٌ لِمَنْ حَارَبْتَ»، / [[ص ٢٥١]] وَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ تُبَيِّنُ لَهُمْ مَا يَشْتَبِهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِي»، وَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَىٰ الَّتِي لَا انْفِصامَ لَهَا»، وَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ إِمَامُ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ وَوَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ بَعْدِي»، وَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ الَّذِي أَنْزَلَ اللهُ فِيكَ: ﴿وَأَذانٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَىٰ النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ [التوبة: ٣]»، وَقَالَ لَهُ: «أَنْتَ الْآخِذُ بِسُنَّتِي وَالذَّابُّ عَنْ مِلَّتِي»، وَقَالَ لَهُ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ وَأَنْتَ مَعِي»، وَقَالَ لَهُ: «أَنَا عِنْدَ الْحَوْضِ وَأَنْتَ مَعِي»، وَالْحَدِيثُ طَوِيلٌ إِلَىٰ أَنْ قَالَ: وَقَالَ لَهُ: «إِنَّ اللهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنْ أَقُومَ بِفَضْلِكَ فَقُمْتُ بِهِ فِي النَّاسِ وَبَلَّغْتُهُمْ مَا أَمَرَنِيَ اللهُ بِتَبْلِيغِهِ»، وَقَالَ لَهُ: «اتَّقِ الضَّغَائِنَ الَّتِي لَكَ فِي صُدُورِ مَنْ لَا يُظْهِرُهَا إِلَّا بَعْدَ مَوْتِي، أُولئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ»، ثُمَّ

بَكَىٰ صلى الله عليه وآله، فَقِيلَ: مِمَّ بُكَاؤُكَ يَا رَسُولَ الله؟ فَقَالَ: «أَخْبَرَنِي جَبْرَئِيلُ عليه السلام أَنَّهُمْ يَظْلِمُونَهُ وَيَمْنَعُونَهُ حَقَّهُ وَيُقَاتِلُونَهُ وَيَقْتُلُونَ وُلْدَهُ وَيَظْلِمُونَهُمْ بَعْدَهُ، وَأَخْبَرَنِي جَبْرَئِيلُ عَنِ الله عزّ وجلّ أَنَّ ذَلِكَ الظُّلْمَ يَزُولُ إِذَا قَامَ قَائِمُهُمْ / [[ص ٢٥٢]] وَعَلَتْ كَلِمَتُهُمْ وَاجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَىٰ مَحَبَّتِهِمْ وَكَانَ الشَّانِئُ لَهُمْ قَلِيلًا وَالْكَارِهُ لَهُمْ ذَلِيلًا وَكَثُرَ المَادِحُ لَهُمْ، وَذَلِكَ حِينَ تَغَيُّرِ الْبِلَادِ وَضَعْفِ الْعِبَادِ وَالْيَأْسِ مِنَ الْفَرَجِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَظْهَرُ الْقَائِمُ فِيهِمْ»، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «اسْمُهُ كَاسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ كَاسْمِ أَبِي، هُوَ مِنْ وُلْدِ ابْنَتِي فَاطِمَةَ يُظْهِرُ اللهُ الْحَقَّ بِهِمْ وَيُخْمِدُ الْبَاطِلَ بِأَسْيَافِهِمْ وَيَتْبَعُهُمُ النَّاسُ رَاغِباً إِلَيْهِمْ وَخَائِفاً مِنْهُمْ»، قَالَ: وَسَكَنَ الْبُكَاءُ عَنْ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله فَقَالَ: «مَعَاشِرَ النَّاسِ، أَبْشِرُوا بِالْفَرَجِ فَإِنَّ وَعْدَ الله لَا يُخْلَفُ وَقَضَاؤُهُ لَا يُرَدُّ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ، وَإِنَّ فَتْحَ الله قَرِيبٌ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ أَهْلِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، اللَّهُمَّ اكْلَأْهُمْ وَارْعَهُمْ وَكُنْ لَهُمْ وَانْصُرْهُمْ وَأَعِزَّهُمْ وَلَا تُذِلَّهُمْ وَاخْلُفْنِي فِيهِمْ إِنَّكَ عَلَىٰ مَا تَشَاءُ قَدِيرٌ».

* * *

بناء المقالة الفاطمية/ أحمد بن طاوس (ت ٦٧٣هـ):

[[ص ١٢٦]] قال خاذل السُّنَّة: (فإذا كان رئيس الجيش أعظم عناءً وأشدّهم احتمالاً فلا أجد أشبه بالرئيس ممَّن اختاره الرئيس وزيراً وصاحباً ومعيناً، لأنَّ الرجل إذا كان في رأي العين صاحب أمر الرئيس والمستولي علىٰ الخاصَّة والعامَّة والقربة منه في ظعنه ومقامه وخلواته وهديه واستحقاقه، وكان هو المبتدئ بالكلام عنده، والمفزع في الحوائج بعده، والثاني في الدعاء إلىٰ الله ودينه، ولا نعلم هذه الخصال اجتمعت في غير أبي بكر الصدِّيق رضي الله عنه، وأنَّ الناس كانوا يقولون: أبو بكر [الصدِّيق])، وسرد المشار إليه من غثِّ الكلام نحو هذا.

والذي يقال عليه: إنَّه مخمِّد نار البلاغة مقيِّد لسان البراعة، إذ البهت المحض والكذب الصراح يقطع موادَّ الاعتبارات اللطيفة في دفعه / [[ص ١٢٧]] والتدقيقات الشريفة في قمعه، كمن يقول: هذه الشمس ليل، والليل نهار، والحجر رخو، والماء صلب، والنار باردة، والثلج حارٌّ، ولا بأس أن نذكر مع هذا شيئاً من التفصيل القامع زخارفه والكاشف عن بهته.

ادَّعىٰ الوزارة لمن أشار إليه، والروايات المتكاثرة عن المخالف الذي لا يُتَّهم أنَّ ذلك وصف أمير المؤمنين (صلوات الله عليه)، وما هو أبلغ منه.

روىٰ الحافظ أبو بكر أحمد بن موسىٰ بن مردويه، قال: حدَّثنا محمّد بن أحمد بن إبراهيم، حدَّثنا محمّد بن العبّاس، حدَّثنا عبّاد بن يعقوب، حدَّثنا عليُّ بن هاشم بن البريد، عن عمرو بن حريث.

وحدَّثنا الحسن بن محمّد السكوني، حدَّثنا محمّد بن إبراهيم العامري، حدَّثنا يحيىٰ بن الحسن بن الفرات، حدَّثنا أبو عبد الرحمن المسعودي، عن عمرو بن حريث، عن إبراهيم بن سليمان، عن الحصين الثعلبي، عن أسماء بنت عميس، قالت: رأيت النبيَّ صلى الله عليه وآله بإزاء ثبير وهو / [[ص ١٢٨]] يقول: «أشرق ثبير، اللّهمَّ إنّي أسألك بما سألك أخي موسىٰ أن تشرح لِي صَدْرِي، وأن تُيَسِّر لِي أَمْرِي، وأن تُحَلِّل عُقْدَةً مِنْ لِسانِي كي يَفْقَهُوا قَوْلِي، وأن تجعل لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي، عليًّا أخي، أَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي، واشْدُدْ بِهِ أَزْرِي...، ﴿كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيراً ۝٣٣ وَنَذْكُرَكَ كَثِيراً ۝٣٤...﴾ الآية [طه: ٣٣ و٣٤]».

وروىٰ أبو إسحاق الثعلبي، عن الحسين بن محمّد، حدَّثنا موسىٰ بن محمّد، حدَّثنا الحسين بن عليِّ بن شبيب المقري، حدَّثنا عبّاد بن يعقوب، حدَّثنا عليُّ بن هاشم، عن صباح بن يحيىٰ المزني، عن زكريا بن / [[ص ١٢٩]] منشر، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: لـمَّا نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ۝٢١٤﴾ [الشعراء: ٢١٤]، وذكر متناً مطوَّلاً أثبتُّه في كتاب الأزهار منه: ثمّ أنذرهم رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]) فقال: «يا بني عبد المطَّلب، إنّي أنا النذير إليكم من الله عزّ وجلّ، والبشير لما يجيء به أحد، جئتكم بالدنيا والآخرة، فأسلموا وأطيعوني تهتدوا، من يؤاخيني ويؤازرني ويكون وليّي ووصيّي بعدي وخليفتي في أهلي ويقضي ديني؟»، فأسكت القوم، وأعاد ذلك ثلاثاً كلُّ ذلك يسكت القوم ويقول عليٌّ: «أنا»، فقال: «أنت»، فقام القوم وهم يقولون لأبي طالب: أطع ابنك فقد أُمِّر عليك.

/ [[ص ١٣٠]] ومن طريف ما يُذكَر في هذا المقام ما وقفت عليه من كتاب جاماسب، ويقال: إنَّ تاريخ

المصنَّف أربعة ألف (كذا) سنة، قال بعد أن ذكر فنوناً: واسم هذا النبيِّ - إشارة إلىٰ الرسول محمّد صلى الله عليه وآله - مهرآزماي، ويكون عمره ثلاث قرانات وسدس من يوم مولده، ويكون موته بغتة، لأنَّه اتَّفق طالع مولده الميزان، وصاحب بيت الطالع في الخامس في بيت العافية يدلُّ علىٰ أنَّه يعتمد في زمن هذا النبيِّ [شابًّا مذكَّر / [[ص ١٣١]] (كذا)]، ويخرجون علىٰ أهله ووصيِّه وعقبه جماعة يكونون مقرِّين بدينه، ويذكرونه بالقبيح، ويقتلون أولاده، وسبب ذلك أنَّ اليد التي فيها الجوهر واليد التي فيها الكتاب للمشتري إلىٰ جهة زحل، وهو ناظر إلىٰ سائر [أيدي] الكواكب تدلُّ وتوجب أنَّه يقع في دينهم الضعف بل علىٰ الحقيقة، لأنَّهم يخالفون دينه [ويكونون يزيحون تنزيله] ووزيره عن الحقِّ.

وذكر قبل ذلك وبعده فنوناً عجيبة باهرة، وفي ذلك تقوية لسواد وجه المخذول.

وأمَّا الصحبة فقد ذكرنا بعض ما يتعلَّق [بالكلام] عليها.

وأمَّا كون منصوره مغنياً ترجيحاً لذلك علىٰ جانب أمير المؤمنين (صلوات الله عليه)، فإنَّه بغي ظاهر، إذ كان أمير المؤمنين عليه السلام ردأه من حال الطفولية إلىٰ حين مفارقته الدنيا، تارةً بالسيوف المشرفية وتارةً باحتمال الأثقال حسب ما تضمَّنته هذه الرواية وغيرها من السير الجليَّة، ما بين محاجزة أعدائه واحتمال المخاطرة من جرائه إلىٰ إصلاح حذائه، مختصًّا به إلىٰ أن أدخله ضريحه، وقد أهمله أكثر خلصائه حتَّىٰ أنَّ / [[ص ١٣٢]] الله تعالىٰ قرن معونته له صلى الله عليه وآله بمعونته له ومعونة جبرئيل أخصّ ملائكته في قوله تعالىٰ في شأن عائشة وحفصة (رضوان الله عليهما): ﴿وَإِنْ تَظاهَرا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلائِكَةُ بَعْدَ ذلِكَ ظَهِيرٌ ۝٤﴾ [التحريم: ٤]، إذ المراد بصالح المؤمنين عليٌّ عليه السلام، ورواه الثعلبي، ورفعه أبو نعيم إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله.

قال صاحب كتاب الاستيعاب: حدَّثنا أحمد بن محمّد، قال: حدَّثنا أحمد بن الفضل، قال: حدَّثنا محمّد بن جرير، قال: حدَّثنا / [[ص ١٣٣]] عليُّ بن عبد الله الدهقان، قال: حدَّثنا مفضَّل بن صالح، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عبّاس، قال: لعليٍّ أربع خصال ليست لأحد غيره، وهو أوَّل عربي وعجمي صلّىٰ مع رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله])، وهو الذي كان معه لواؤه في كلِّ زحف، وهو الذي صبر معه يوم فرَّ عنه غيره، وهو الذي غسَّله وأدخله قبره.

قال صاحب كتاب الاستيعاب: ولم يتخلَّف عن مشهد شهده رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]) منذ قدم المدينة إلَّا تبوك، فإنَّه خلَّفه رسول الله علىٰ المدينة وعلىٰ عياله بعده في غزوة تبوك، فقال له: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسىٰ إلَّا أنَّه لا نبيَّ بعدي».

وروىٰ قوله عليه السلام: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسىٰ» جماعة من الصحابة، وهو من أثبت الآثار وأصحّها.

/ [[ص ١٣٤]] أقول: هذا جزء لا صيور له من كلِّ ذكرته عند كلام عدوِّ الإسلام، لئلَّا يخلو كلامه من جواب، وباقي دعاويه من الاختصاص، وفنونه إحالة علىٰ ما لا أعرفه من طُرُقنا، ولا أعرف أنَّ من خالفنا يذهب إليه علىٰ الحدِّ الذي عوَّل عليه، وإنَّما المشار إليه يأخذ العلم ويستطيب الكتابة، فيكتب ما يرىٰ ويستهدي قلمه ويؤمُّ هواه.

والذي يظهر لي من حاله الشاهدة بعداوة الإسلام أنَّه يأتي [إلىٰ] أمير المؤمنين عليه السلام فيذكر فيه من المدائح والقول الجميل ما يُهيِّج به منافرة غير شيعته، ليسطوا بذلك علىٰ شيعته وعليه، ثمّ يأتي متعصِّباً لغيره مجدًّا في التعرُّض بأمير المؤمنين (صلوات الله عليه)، حتَّىٰ يُهيِّج خواطر ذرّيَّته وشيعته، ليسطوا علىٰ غيره قادحين فيه إن لم يزجرهم زاجر عنه، يقعد بمثابه متفرِّج مشتف من القبيلين، يضرب هذا القبيل بهذا القبيل، غير منصف لأحدهما ولا حانٍّ عليهما، أُسوة بمروان بن الحكم، إذ كان يرمي سهماً في عسكر أمير المؤمنين عليه السلام وسهماً في عسكره، ويرىٰ الفتح بأيّ القبيلين كانت النازلة.

* * *

[[ص ١٤١]] ومن مناقب أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) في الغزاة البدرية ما رواه الواحدي عند قوله تعالىٰ: ﴿هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحجّ: ١٩]، روىٰ

عن البخاري ومسلم أنَّها نزلت في حمزة وعبيدة وعليِّ بن أبي طالب وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة، ورواه مرفوعاً عن أبي ذرٍّ، [و]أنَّه كان يقسم علىٰ ذلك.

/ [[ص ١٤٢]] وزعم ملقِّح الفتن عدوُّ الصحابة والقرابة (أنَّ منصوره خُصَّ بمخاطبته عند قذف مسطح لابنته بالذكر، وليس ذلك كما أثنىٰ علىٰ جملة المهاجرين والأنصار، فقال: ﴿وَلا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبىٰ وَالْمَساكِينَ وَالْمُهاجِرِينَ﴾ [النور: ٢٢]).

أقول: إنَّ هذا الترجيح من ملقِّح الفتن إمَّا جهل مفرط بالسيرة، وهو خلق من لا اهتمام له بالإسلام، أو حلية مغالط مدلِّس يهزأ في مباحثه، ولا يربطه رباط دين، ولا يُقيِّده قيد حياء، إذ أمير المؤمنين (صلّى الله عليه) المخصوص بنزول القرآن، المتكاثر فيه من طريق من ليس من عدادنا، ولو جُمِعَ ذلك لكان عدَّة أجزاء، وسأذكر نبذة يسيرة من ذلك من كتاب الشيخ / [[ص ١٤٣]] الإمام الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسىٰ بن مهران الأصبهاني، قال بعد الخطبة:

واعلم أدام الله رعايتك أنَّ القرآن مجزَّأ علىٰ أربعة أجزاء، فربع فيه وفي أهل بيته ومواليه، وربع في مخالفه ومعاديه، وربع حلال وحرام، وربع فرائض وأحكام.

وروىٰ أبو الفرج الأصفهاني الأُموي هذا المعنىٰ أو ما يناسبه عن عليٍّ عليه السلام بالسند المتَّصل، صورة المتن، قال: / [[ص ١٤٤]] نزل القرآن ربعاً فينا، وربعاً في عدوِّنا، وربعاً سير [و]أمثال، وربعاً فرائض وأحكام، ولنا كرائم القرآن.

وروىٰ نحو هذا عن عدَّة طُرُق في كتابه المتعلِّق بما نزل من القرآن في أهل البيت عليهم السلام.

وروىٰ أبو نعيم عن محمّد بن عمر بن غالب، قال: حدَّثنا محمّد بن أحمد بن أبي خيثمة، [قال: حدَّثنا عبّاد بن يعقوب]، قال: حدَّثنا موسىٰ بن عثمان الحضرمي، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: «ما أنزل الله تعالىٰ آية فيها: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلَّا وعليٌّ رأسها وأميرها»، كذا حدَّثناه مرفوعاً، ورواه غير مرفوع من عدَّة طُرُق، وفي بعض ما رواه: «إلَّا وعليٌّ سيِّدها وشريفها».

/ [[ص ١٤٥]] وروىٰ بإسناده عن ابن عبّاس، قال: لـمَّا نزلت: ﴿إِنَّما أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هادٍ ۝٧﴾ [الرعد: ٧]، أومأ بيده إلىٰ منكب عليٍّ فقال: «أنت الهادي يا عليُّ، بك يهتدي المهتدون من بعدي».

ومن غريب ما يرد علىٰ المخذول ما رواه أبو الفرج بإسناده المتَّصل عن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، قال: نزلت في عليٍّ عليه السلام ثمانون آية صفواً ما شركه فيها أحد من هذه الأُمَّة.

/ [[ص ١٤٦]] إذا عرفت هذا فاعلم أنَّ ملقِّح الفتن فضَّل علىٰ علي غيره بجماعة يسيرة نزرة رغَّبهم منصوره في الإسلام كما ادَّعىٰ، [وهم]: الزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن وعثمان وبلال ومسطح وعامر بن فهيرة.

أقول: وقد نبَّهت علىٰ شيء من قواعدهم أو قواعد أعيانهم عنده، وهذه الرواية الواردة من عدَّة طُرُق، ومنها: «يا عليُّ، بك يهتدي المهتدون»، دالَّة علىٰ أنَّ كلَّ مهتدٍ بعده علىٰ وجه الأرض إلىٰ أن تقوم القيامة مهتدون بأمير المؤمنين (صلوات الله عليه)، فأين النفر الذين أشار إليهم ممَّن لا يُحصىٰ عدده ولا تُضبَط أفراده؟ مع حوادث جرت من أعيان من ذكر (رضوان الله عليهم).

وروىٰ مرفوعاً عن ابن عبّاس في قوله تعالىٰ: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ ۝٢٤﴾ [الصافّات: ٢٤]، قال: عن ولاية عليِّ بن أبي طالب عليه السلام. فأين من / [[ص ١٤٧]] تُسئَل جميع الأُمَّة عن ولايته ممَّن أمر مثلاً بالنفقة علىٰ ابن خالته قاذف ابنته؟ وهو بمقام منهي عن كلفته، وهي عندنا منزَّهة، وإنَّما ملقِّح الفتن ذكرها في كتابه لأمر غير مهمٍّ لا يفي بذكرها لا أحسن الله تعالىٰ جزاءه.

وروىٰ ما هو مشهور من نزول قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ ...﴾ الآية [المائدة: ٥٥] في عليٍّ عليه السلام، وأقلُّ مراتبها: ناصركم، فإذاً أمير المؤمنين ناصر جميع المؤمنين فكلٌّ منهم مغموس في حقِّه مرموس في مواهبه.

وروىٰ عن ابن عبّاس مرفوعاً في قوله (جلَّ وعزَّ): ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ أُولئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ۝٧﴾ [البيِّنة: ٧]، أنَّ النبيَّ عليه السلام قال لعليٍّ: «أنت وشيعتك، تأتي [أنت وشيعتك] يوم القيامة راضين مرضيين، ويأتي عدوُّك غضاباً مقمحين»، قال: «يا رسول

الله، ومن عدوّي؟»، قال: «من تبرَّأ منك ولعنك»، ثمّ قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من قال: رحم الله عليًّا رحمه الله».

/ [[ص ١٤٨]] إذا عرفت هذا فاعلم: أنَّ ملقِّح الفتن بما أراد من ترجيح غيره عليه كاذب بالنقل الذي لا يُتَّهم راويه ولا يغلط من روىٰ عنه (صلوات الله عليه)، وأقلّ المراتب أن يكون عليٌّ وشيعته خير البشر إذا كانت اللفظة بغير همز، وإن كانت بهمزة كان الفضل بها علىٰ جميع المكلَّفين بالإطلاق، هذا نوع تنبيه يليق بما نحن فيه في هذه الأوراق المختصرة.

وقد روىٰ ابن مردويه من نيِّف وأربعين طريقاً أنَّ عليًّا خير البشر، / [[ص ١٤٩]] وهذا مؤكِّد لردِّ ملقِّح الفتن علىٰ رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]) في تفضيل غير عليٍّ عليه.

وذكر ملقِّح الفتن: (أنَّ سعداً فخر عليه فلم يعارضه)، ولا يمتنع أن يكون غرض ملقِّح الفتن بذلك الطعن علىٰ سعد، ونحن لا نستثبت ما حكاه، إذ كان قد ثبت أنَّ من آذىٰ عليًّا آذىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، وثبت أنَّ سبَّه سبُّه، وثبت أنَّ مفارق عليٍّ مفارق رسول الله صلى الله عليه وآله.

وروي من طريق الخصم أنَّ مبغض عليٍّ منافق.

وروىٰ المخالف لنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنَّه من مات علىٰ بغض عليٍّ فلا يبالي مات يهودياً أو نصرانياً، وقد روينا آنفاً أنَّ / [[ص ١٥٠]] عليًّا عليه السلام خير البشر، وإذا كان الأمر كذا فمن حاول تقدُّمه عليه بالشرف وعلوِّه عليه بالمنزلة كان رادًّا علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله ومشاقًّا له، ونحن نُنزِّه خلصاء الصحابة عن ذلك.

ولو ثبت أنَّ غير سعد كان المخاطب لأمير المؤمنين عليه السلام بالفخر عليه وأنَّه سكت عنه، لكان الوجه في الردِّ عليه منه كونه لا يحفل بما وقع اعتباراً بما نظمته في مثل هذا المقام أو فيما يناسبه، والدهر مولع بأرباب السجايا الميمونة الكرام.

إذا الفلك الأعلىٰ الأثير تعرَّضت
لعزِّ علاه الساقطات النوازل
أبىٰ مجده الأسمىٰ الحجاج وعابه
بنادي النهىٰ يوم الفخار التفاضل

وشرع يصف سعداً مستثمراً من ذلك (أنَّه مستجيب لمن نصره).

ونحن غير قادحين في سعد، ولا ينهض الثناء عليه بكون من حثَّه علىٰ الإسلام أشرف من أمير المؤمنين عليه السلام سيِّد البشر حسب النقل الذي أشرنا إليه، ولا يكون سعد مدانياً لأمير المؤمنين في شرفه أو مقارناً له في / [[ص ١٥١]] منزله، فكيف فرعه الذي يستثمر ملقِّح الفتن الشرف به لمن عوَّل عليه.

قال ملقِّح الفتن مفارق أمير المؤمنين ما معناه: (إنَّكم إذا قلتم بأنَّ المحارب أبلغ رتبةً من الوادع كان ذلك طعناً علىٰ رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله])، إذ كان عليٌّ محارباً والنبيُّ عليه السلام وادعاً)!

والجواب: بما أنَّ الكلام في كون غير الرئيس وادعاً وغيره محارباً يشرب كؤوس المتاعب ويخضب من دماء الأقران بنان القواضب.

وذكر ملقِّح الفتن عدوُّ الدِّين ما حاصله: (أنَّ الرئيس يعالج أتعاباً كثيرة بخلاف المحارب).

وهذا كلام مدغل، إذ لم يكن منصوره أيّام رسول الله رئيساً حتَّىٰ يتمَّ له ما أراد، وهو موضع البحث.

أضربنا عن هذا الكلام بأنَّ الجارودية تمنع هذا وتقول: لو سلَّمنا أنَّ أتعاب الرئيس أشدّ لما فُضِّل علىٰ عليٍّ غيره إلَّا بعد تقرير أنَّ ذلك الاجتهاد مشروع، وأين ذاك؟

أضربنا عن هذا، فإنَّ أتعاب عليٍّ عليه السلام ما تحمَّله من أعباء / [[ص ١٥٢]] الخلافة، وأتعاب من تقدَّم [عليه جزء يسير]، وعين اليقين شاهدة، ولا يساوي الأنزر الأغزر ولا الأصغر التافه الأكبر.

وأخذ يُصغِّر من حال عمرو بن عبد ودٍّ وحال الوليد بن عتبة متعصِّباً علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، وهو بما أشار إليه مكذِّب رسول الله صلى الله عليه وآله، إذ كانت الرواية من طُرُق القوم: «لضربة عليٍّ بن أبي طالب عمرو بن عبد ودٍّ تعدل عمل أُمَّتي إلىٰ يوم القيامة»، ولا يقال لمن قتل نكساً أو صادم خائماً أو لاقىٰ جباناً.

هذا وروىٰ أخطب خطباء خوارزم في إسناده أنَّ عليًّا عليه السلام لـمَّا قتل عمراً قال رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]): «اللّهمَّ اعطِ عليَّ بن أبي طالب فضيلة لم تُعطِها أحداً قبله ولا تعطيها أحداً بعده».

/ [[ص ١٥٣]] وهذا شاهد تكثير النكاية في المشركين

والأثر البيِّن في الكافرين، وقد ذكر الثعلبي أنَّ الجراح أثبتت عمراً يوم بدر فلم يحضر أُحُداً.

ومن أثبتته الجراح وبعد شرب كأسه أقدم علىٰ الحرب متقدِّماً أبطالاً كثيرة كانوا معه في الجيش يطلب المبارزة عين الندب الشجاع وقلب أنجاد البهم المكافحين.

وحكىٰ الثعلبي صورة حال محاورته عليًّا قبل مصاولته تشهد بأنَّ المشار إليه كان من النجدة في قُلَّتها والشجاعة في ذروتها.

/ [[ص ١٥٤]] ولم يذكر المدغل طائلاً حتَّىٰ يكون الكلام بحسبه.

ثمّ من المستغرب أن يكون لمنصور ملقِّح الفتن شرف بمحاربة مستجيبيه، ولا يكون لأمير المؤمنين عليه السلام الشرف بمحاربة يمينه [كما أسلفت].

ولقد ضرب مقدَّم العلماء في زمنه ابن الخطيب الرازي المثل بأمير المؤمنين عليه السلام وحاتم، هذا في شجاعته وهذا في سخاوته، جاعلاً ذلك في جانب الأُمور الضرورية والعلوم الجليَّة.

ولقد بلغنا خبر طريف عن رجل يقال له: مفرِّج الفرنجي، وقد حضر / [[ص ١٥٥]] بساط بعض الملوك، فسُئِلَ عن أمير المؤمنين عليه السلام وغيره، فجهل غيره، وقال عن أمير المؤمنين (صلوات الله عليه): إنَّه مصوَّر عندنا في البيع، لا ينال صورته إلَّا بطاليا، وهو رجل حاسر يلقىٰ دارعاً.

وإنَّ شروعنا في التنبيه علىٰ هذا يُلحِقنا بملقِّح الفتن في عبارة أو عقلية، فلنقتصر علىٰ هذا حذاراً من خطر زلَّته.

قال عدوُّ السُّنَّة ما معناه: (إنَّ الشيعة ترىٰ أنَّ الذي منع العرب من تقديمه كونه قتل منهم الأحبَّة في كلام بسيط، ودافع بأنَّ أبا سفيان - وكان وجهاً - [كان] مع بني هاشم علىٰ أبي بكر، وذكر أبا حذيفة وأطراه، وكان عليٌّ قتل أخاه).

واعلم أنَّ هذا كلام لا حاصل له ناصراً لملقِّح الفتن، إذ الإماميَّة تقول: إنَّ أمير المؤمنين عليَّ بن أبي طالب عليه السلام منصوص عليه، فسواء بايعته العرب أو لم تبايعه لا يُنقِص ذلك ما ثبت من النصِّ المعلوم عليه، وإن دوفعت عن النصِّ فهم قائلون: إنَّه كان أفضل الصحابة، والأفضل مقدَّم، سواء وقعت الموافقة علىٰ بيعته أو لا.

فإن قال: إنَّما أردت أنَّ الشيعة تقول: إنَّه منصوص عليه، وإنَّما عدلوا عن النصِّ لتلك العلَّة، وهي قتل الأحبَّة من العرب.

/ [[ص ١٥٦]] قلت: فقد كان ينبغي أن يُبيِّن ذلك وما بيَّنه، سلَّمنا أنَّه ذكر ذلك لكن أمير المؤمنين عليه السلام ما كان قتله مقصوراً علىٰ الجماعة الذين أشار إليهم حتَّىٰ يتوجَّه الكلام، إذ كان أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) قتل ولده حنظلة، وشرك في عتبة وربيعة، وقتل الوليد بن عتبة، وعلىٰ الإيراد بحنظلة قول.

ولقد تضمَّنت السيرة أنَّه قتل يوم أُحُد من أرباب الألوية تسعة، فكيف من عداهم؟ وله المناقب المأثورة في بني قريظة، وما صنعه في خيبر والأحزاب وغير ذلك من المقامات المعلومة والمصادمات المفهومة، وقد فهم عمر ذلك وهو أقرب عهداً وأعرف بالقواعد، فقال: إنَّ قريشاً تنظر إليكم - يعني بني هاشم - نظر الثور إلىٰ جازره.

ولو لم تبن الإماميَّة دفع النصِّ علىٰ قتل أمير المؤمنين عليه السلام لأحبَّة المشركين لكان له وجه بما أنَّه عليه السلام كان مشغولاً بجهاز النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وخلا الجمهور بالملك فغلبوا عليه والحكم للحاضر.

وهذا كما قال بعض الوُعّاظ وقد سُئِلَ عن خبر السقيفة، فقال: ضاق نطاق الوقت عن شرح ما تمَّ، ثمّ مات الشاه فاشتغل الرخ بتجهيزه تفرزن البيذق.

أو نقول: إنَّهم أحسُّوا من أمير المؤمنين بخشونته في الدِّين وحموسته في الحقِّ فتجافاه من تجافاه لذلك.

/ [[ص ١٥٧]] أو نقول: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام جمع محاسن الشرف، فرأىٰ كثير منهم أنَّه إذا انضمَّ إلىٰ ذلك شرف الرئاسة غارت نجومهم عند مجده النفساني والعرضي، فرأوا تقديم غيره ممَّن ليس كذا.

وأقول: إنَّ عمر فهم ما يشبه هذا في قوله: إنَّ قومكم كرهوا أن تجتمع لكم الخلافة والنبوَّة.

وقال: (إنَّه لم يحضر من بني هاشم غير علي، وحضر من بني تيم رجلان أبو بكر وطلحة)، وربَّما كانت إشارته بذلك إلىٰ وقعة أُحُد.

أقول: إنَّ تمام المعنىٰ علىٰ مذهب عدوِّ الإسلام: فبنو تيم أفضل من بني هاشم وأدفع وأشدُّ عناءً.

واﻟﺠﻮاب عن هذا: بما أنَّه لم يجعل لرسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]) نصيباً في الحضور، وأنَّ وجوده وعدمه سيّان.

فإن قال: إنَّما أردت بذلك من عدا رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله])، قلت: من اعتبر عرف أنَّ حاصل الكلام يفيد بظاهره أنَّ شرف القبيلة التيمية أشرف من القبيلة الهاشمية، وإلَّا فقد كان يكفي أن يقول: إنَّ بلاء عليٍّ دون بلاء فلان وفلان، لكنَّه تلفَّظ بلفظ حاصله: أنَّ القبيلة أشرف من القبيلة، وهو كذب [و]تكذيب لرسول الله صلى الله عليه وآله، فيكون كفراً.

سلَّمنا أنَّه قال: إنَّ بلاء اثنين من بني تيم أفضل وأحمد من بلاء عليٍّ، وهو كذب متعمِّد أو قول جاهل جدًّا لا يصلح له أن يجري في / [[ص ١٥٨]] الصحائف يراعته ولا تسري في فلوات اللطائف عزمته، إذ بسيف أمير المؤمنين عليه السلام قُتِلَ تسعة من أرباب الألوية، فكيف بمن عداهم؟ وقتل الواحد الفرد من أرباب الألوية يقاوم قتال جيش لاكتناف الصناديد بهاتيك البنود ومعرفتهم أنَّ الحراسة بعزِّها المعقود، وبكونهم روح الأنجاد الأمجاد الصابرين علىٰ الجلاد قوام العساكر قوام عزِّها الباهر، وما عرفنا لمن أشار إليه اصطلام قرن أو كشف غُمَّة، بل الذي نقله السُّدّي: أنَّ طلحة استسلم وعزم علىٰ ما لا أقدم علىٰ حكايته، ولا أرىٰ التهجُّم بروايته. وأمَّا ابن عمِّه فما عرفت أنَّه ذُكِرَ في تلك الوقعة بمقام صيّال ومحلِّ جلّاد.

* * *

[[ص ٢٩١]] وقال حاكياً فيما يدلُّ علىٰ تفضيل النبيِّ (صلّىٰ الله عليه [وآله]) عليًّا قوله يوم غدير خُمٍّ وهو قابض علىٰ يده وقد أشخصه قائماً لمن بحضرته: «من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، اللّهمَّ عاد من عاداه ووال من والاه».

/ [[ص ٢٩٢]] وقوله: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسىٰ إلَّا أنَّه لا نبيَّ بعدي».

وقوله: «اللّهمَّ ائتني بأحبّ الناس إليك يأكل معي من هذا الطير» ثلاثاً، كلُّ ذلك يحجبه أنس طمعاً أن يكون أنصارياً، فأبىٰ الله إلَّا أن يجعله الآكل والآتي والأحبّ.

ومن ذلك أنَّ النبيَّ (صلّىٰ الله عليه [وآله]) لـمَّا آخىٰ بين أصحابه فقرن بين الأشكال وقرد بين الأمثال جعله أخاه من بين جميع أُمَّته.

وذكر ما حاصله: (أنَّ المناط الأقوم الإنصاف)، يريد بذلك التسوية بين إثبات ما روي في فضل أمير المؤمنين وفضل غيره في كلام بسيط يأتي بعده فنون أحاديث في فضل جماعة من الصحابة.

والذي أقول عند هذا منصفاً: إنَّ الحال في الروايات والانتفاع بها ينقسم قسمين: أحدهما فيما يرجع إلىٰ البناء عليها، والثاني فيما يرجع إلىٰ الإلزام بها.

فأمَّا الذي ينتفع به فهو ما ثبتت عدالة رواته أو كان المخبرون به متواترين، وأمَّا ما يرجع إلىٰ الإلزام فمهما كان ممَّا يتعيَّن علىٰ الخصم الالتزام به، فإذا وردت رواية تختصُّ بمذهب ناصرة له فلا تخلو أن تكون من طريق قويم أو لا قويم، فإن كان قويماً فلا تخلو أن يكون بمقام الموافقة للخصم عليها أو لا، فإن كان الأوَّل كانت حجَّة في نفس الأمر / [[ص ٢٩٣]] حجَّة علىٰ الخصم، [وإن لم يوافق الخصم عليها ولا تلزم قواعده فليست حجَّة علىٰ الخصم]، وهي نافعة للمذهب الذي وردت من جهته، وإن كانت واردة لا من طريق قويم وليست حجَّة عند أربابها ولا عند خصومهم وإن كانت واردة من جهة الخصم ناصرة لمذهب خصمه كانت حجَّة عليه يُلزَم بها وقرينة نافعة لخصمه الذي لا يعتمد اعتماداً تامًّا علىٰ روايته.

وإذا تقرَّر ذلك فإذا روىٰ خصمنا حديثاً ناصراً لنا كان حجَّة عليه لا محالة إذا كان ممَّا يُبنىٰ عليه.

أو نقول: إنَّه نوع حجَّة وإن لم يكن الحديث معتبراً بما أنَّ التهمة زائلة عنه، فالضعيف ممَّا يرويه خصمنا بمقام القويّ لهذه العلَّة.

وإن روىٰ حديثاً في نصرته كان بمقام التهمة لا يُحتَجُّ به علينا، كما إذا روينا حديثاً من جهتنا نصادم به خصمنا، فإنَّه لا يخصمه، وهو باقٍ علىٰ مذهبه، إلَّا أن يقول: يتعيَّن عليه النظر في أصل المذهب ليبني علىٰ ما رويناه، وذلك لا ينفع في بادئ المدافعات، بل هو شيء يرجع إلىٰ ما ينبغي للعاقل أن يعتمد عليه من تحرير المقاصد.

وإن روىٰ الخصم لنا [له] وعليه كان الترجيح لما عليه إذا كان ثبتاً إلزاماً وصحَّة لبعد التهمة، وإن كان غير ثبت فقد ذكرنا ما فيه من كون ذلك أرجح فيما يتعلَّق بنا لبعده عن التهمة، إذ المدلِّس لا يُتَّهم لنا إذا كان من جهتهم.

* * *

/ [[ص ٣٥٥]] واعترض الطعن بخلاف سلمان علىٰ أبي بكر بوهن حاله في الإسلام، وهو دفع للمعلوم، و(بأنَّه وليٌّ لعمر بن الخطّاب، وبأنَّه كان عند عمر معظَّماً، ولا يكون عنده معظَّماً من يطعن في أبي بكر، ونبَّه علىٰ ذلك بأنَّ عمر نازل أبا بكر في خالد بن سعيد لـمَّا عقد له علىٰ أجناد الشام لـمَّا وقعت منه كلمة في بيعة أبي بكر حتَّىٰ عزله).

والذي يقال علىٰ هذه الجملة: إنَّ أبا عمر صاحب كتاب الاستيعاب المغربي قال في جملة صفاته: أوَّل مشاهده الخندق، ولم يفته بعد ذلك مشهد مع رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله])، وكان خيِّراً فاضلاً عالماً زاهداً متقشِّفاً، وذكر جملة حسنة من حال زهده وتقشُّفه.

/ [[ص ٣٥٦]] إذا عرفت هذا فما بعد هذا مرتبة في رفعة.

فإن قيل: هذا شيء علىٰ غير الرأي والاعتبار، فإنَّ الجواب عنه: بما أنَّ عمر رضي رأيه واستنبله إذ جعله في مقام كسرىٰ بالمدائن.

وأمَّا أنَّه لو كان طعن علىٰ أبي بكر (رضوان الله عليه) ترك استنابته قياساً علىٰ خالد، فإن الجواب عنه: بما أنَّ الأُمور استقرَّت وانتظمت ورأىٰ من قاعدة سلمان سداداً ومعرفةً باللغة العجمية وهي بمقام العدم في العرب فولَّاه بلاداً اللسان فيها اللغة العجمية، [وقد يغضي العاقل عن شيء لشيء كما يكره شيئاً لشيء].

ولم يكن ذا قوم يخاف علىٰ الملك منه، ويحاذر عليه بطريقة، فهاتان علَّتان اقتضت تقديم سلمان العجمة وعدم القوم، ومنع من تقديم خالد الكلمة المشار إليها وحصول القوم الذين لهم الشكيمة والقوَّة.

وأمَّا أنَّه وليٌّ لعمر بن الخطّاب (رضوان الله عليه)، فلأنَّ الدِّين قاضٍ بأنَّه إذا رأىٰ الإنسان مصلحة للمسلمين دخل في ولاية من كان، ومن الذي شهد علىٰ نيَّة سلمان بأنَّه كان يمضي الأُمور وينوي بذلك أنَّه نائب لعمر بن الخطّاب (رضوان الله عليه)؟

وفسَّر (كلمة سلمان (رحمه الله تعالىٰ) في شأن البيعة: (كرديد و نكرديد) بمعنىٰ أنَّكم صنعتم وما صنعتم، وأنَّ المراد من ذلك أنَّكم أقمتم فاضلاً / [[ص ٣٥٧]] مجرَّباً ولو كان غيره أفضل منه).

والذي يقال علىٰ هذا: إنَّ الجارودية يكفيهم تفسير الجاحظ، إذ سلمان أنكر ما جرىٰ، إذ قدَّموا المفضول علىٰ الفاضل، إذ لو كان جيِّداً ما أنكره.

ولا يرد علىٰ هذا: لعلَّ في تقديم المفضول مصلحة اقتضت تقدُّمه، إذ لو كان ذلك كذلك لما أنكره سلمان.

أمَّا أن يكون المراد من قوله: صنعتم و ما صنعتم صواباً أو بالعكس، فإن كان الأوَّل والثاني كان متناقضاً لا يقع من سديد، إذ يكون المعنىٰ: صنعتم صواباً بتقديمه وما صنعتم صواباً بتقديمه، وإن كان الثالث كان محصِّلاً لغرض الجارودية، والرابع باطل بالإجماع منّا ومن الجاحظ، مع أنَّ صورة ما أثبته بعض الثقات من صورة الكلمة: (كرديد و نكرديد و حق ميره ببرديد)، يعني فعلتم وما فعلتم وحقَّ الرجل أذهبتم، أي بايعتموه في حضرة الرسول ولم تفوا بالبيعة، فكأنَّكم لم تبايعوه وأذهبتم حقَّه.

منع (دعوىٰ من ادَّعىٰ: أنَّ بلالاً أنكر علىٰ أبي بكر وعمر بكونه ولي لهما دمشق).

أقول: إنَّ لسان الجارودية أجاب عن مثل هذا في حال سلمان.

وادَّعىٰ: (أنَّ المقداد كان متنكِّراً لأمير المؤمنين عليه السلام، مقوِّياً بذلك / [[ص ٣٥٨]] أنَّه ما أنكر خلافة أبي بكر)!

ولا نعرف هذا التنكُّر، بل المقرَّر عند الإماميَّة خلافه، ويكفي الإماميَّة في الإيراد مخالفة من خالف، ولو لم تثبت إلَّا مخالفة خالد بن سعيد في كلمته لكفىٰ، وما قرَّرته الإماميَّة من إنكار علي وجماعته وهو بحث طويل ذكره الأصحاب في كثير من كتبهم.

وحكىٰ قصَّة كاذبة لا أصل لها مكذِّبة رسول الله صلى الله عليه وآله / [[ص ٣٥٩]] في قوله: «إنَّ الحقَّ مع عليٍّ»، منافية شرف أمير المؤمنين، مرجِّحاً قول ضباعة علىٰ قول أمير المؤمنين عليه السلام.

وإذا بنيت المباحث علىٰ هذا فلقائل أن يقول: إنَّ الجاحظ كذب علىٰ الله ورسوله، غير بانين ذلك علىٰ أصل، وكما أنَّ هذا لا ينبغي قبل ثبوته فكذا ذاك.

/ [[ص ٣٦٠]] [وذكر شيئاً يتعلَّق بحال عمّار وطعنه علىٰ عثمان، وليس هذا غرضاً طائلاً فنتحدَّث عليه، وأنَّه ما كان ذلك قبل إحداثه].

وذكر شيئاً يتعلَّق بطاعة عمّار لعمر، وأنَّ أبا ذرٍّ كان

يُعظِّم عمر، قال: (ولو اعترضتم مائة من أصحاب النبيِّ (صلّىٰ الله عليه [وآله]) فقلتم: إنَّهم كانوا طعانين علىٰ أبي بكر مؤكِّدين خلافة عليٍّ ما كان عندنا في أمرهم حديث قائم ولا خبر شاهد).

وقال: (إنَّ حكم الممسك الرضا والتسليم).

وأقول: إنَّ هذا غلط، لأنَّه إذا كانت الخلافة فرع الوفاق وثبت أنَّه لا يُنسَب إلىٰ ساكت قول وقف الدليل، إلَّا أن يقال: إنّا نعلم أنَّ كلَّ ساكت راض بباطنه، وهو من الباطل الذي لا يشتبه علىٰ بصير.

ومدح سيرة أبي بكر (رضوان الله عليه)، وهو يشكل، إذ خلافة المشار إليه مبنيَّة علىٰ الإجماع، وإذا امتنع أشكل شكر شيء ممَّا جرىٰ فرعاً عليها، والإجماع متعذِّر، فالشكر ممتنع.

بيانه: أنَّ الإجماع إنَّما يتقرَّر إذا اتَّفق جميع أهل الإسلام ما بين المشرق إلىٰ المغرب والجنوب والشمال، والعلم بهذا ممتنع، فامتنع ما ينبنىٰ عليه، فامتنع شكر ما تفرَّع عن الخلافة، فتبرهن الإشكال علىٰ مذاهب الجارودية.

/ [[ص ٣٦١]] وإنَّ ادَّعىٰ مدَّع أنَّ محصَّل الإمامة غير ذلك من صنوف الإجماع فلنذكره، ولا أرىٰ إلىٰ ذلك سبيلاً.

[و]قال: (ما الشيء الذي كان علي أجزأ منه فيه؟ ولم تكن الفتن إلَّا علىٰ رأسه، ولم تُغلَق الفتوح إلَّا في زمانه).

والذي يقال علىٰ هذا: إنَّه تعرُّض برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسبٌّ له، إذ سبُّه سبُّه كما سلف، وأذاه أذاه، وقد سلف أنَّ عليًّا علىٰ الحقِّ، فإن كان الجاحظ أراد أنَّه كان علىٰ الخطأ فقد كذَّب رسول الله، وإن ذهب إلىٰ أنَّه كان فيما فعل علىٰ الحقِّ فلا عيب، وإن قال: لم يكن فيه علىٰ غلط ولا صواب بل هو أمر عارض، فلا حيلة ولا ذنب علىٰ من لم يجن، وكلام الجاحظ يظهر منه التنقُّص.

وأمَّا الفتن إذا اعتبرت فإنَّ لسان الجارودية يقول: إنَّ مسبِّبها الشورىٰ إذ جعل علي أُسوة بغيره من أصحاب الشورىٰ، مع الذي روىٰ من لا يُتَّهم من كون عمر (رضوان الله عليه) قال: إن ولُّوها عليًّا حملهم علىٰ المحجَّة، وسنذكر دليل قوله، وربَّما ذكرنا عيبه غير عليٍّ، وإنَّما أخذ علىٰ عليٍّ الدعابة، وقد بيَّنّا أنَّها أخلاق النبوَّة، فالطعن علىٰ عليٍّ بها مشكل، فلمَّا كان أحد ستَّة / [[ص ٣٦٢]] تعلَّقت خواطر الحميَّة بها وعليٌّ كان يرىٰ نفسه حقًّا المحلّ القابل لها، وأنَّه مستحقُّ الخلافة، فلمَّا ولي عثمان ولي عليٌّ ضعف بمن عداه من رجال الشورىٰ المتشوِّقين إلىٰ الخلافة المتقوِّين بإدخالهم في الشورىٰ، وضمَّ إلىٰ ذلك حوادثه فقُتِلَ، وكان الحادث الذي جرىٰ بالبصرة بسبب قتله، واختلاف الجماعة علىٰ عليٍّ عليه السلام، ثمّ كان فرع قتل عثمان صفّين وقيام معاوية في الأخذ بثأره، ثمّ كانت الواقعة الخارجية بسبب حرب صفّين.

وقد بيَّنّا مع قطع النظر عن النصوص الناصرة أمير المؤمنين عليه السلام أنَّه لم يكن سبب شيء ممَّا جرىٰ، وأنَّه بمقام من بغي عليه عن قرب، فكيف وقد ثبت أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخبر بما جرىٰ من مخاصمته للناكثين والقاسطين والمارقين، وأنَّ عمّاراً (رحمه الله تعالىٰ) تقتله الفئة الباغية في الصحيح، وتلك المحاربات كانت الشاغلة عليًّا عليه السلام عن الفتوح، فليس عليه درك، ولأن أُلزم الدرك غير مهمل لزم ذلك الأنبياء في تخلُّف من تخلَّف عنهم، واختلال أحوال الرعيَّة فيما صدر منهم، وهو باطل لا محالة.

وذكر (شيئاً يتعلَّق بحال سلمان في موافقته)، وليس ذلك ممَّا يُثبِت حقًّا أو يُنقِض باطلاً، لضعف أصله.

الإشارة إلىٰ ما وعدت به من ذكر قول عمر (رضوان الله عليه): إن ولُّوها / [[ص ٣٦٣]] عليًّا حملهم علىٰ المحجَّة، فأقول: إنَّ السيِّد المعظَّم المرتضىٰ حكاه عن البلاذري في تاريخه، صورة اللفظ: إن ولُّوها الأجيلح سلك بهم الطريق، قال ابن عمر: فما يمنعك منه؟ قال: أكره أن أتحمَّلها حيًّا وميِّتاً.

ونقلنا من كتاب السقيفة تصنيف الجوهري ما يناسب هذا.

وقد روىٰ صاحب كتاب الاستيعاب في إسناد - لا أتَّهم فيه أحداً علىٰ السُّنَّة معروفاً بقول باطل - متَّصل يقول في سياق الحديث:

فقال: ويحك يا ابن عبّاس ما أدري ما أصنع بأُمَّة محمّد؟ قلت: ولِمَ وأنت بحمد الله قادر علىٰ أن تضع ذلك مكان الثقة؟ قال: إنّي أراك تقول: إنَّ صاحبك أولىٰ الناس بها - يعني عليًّا -، قلت: أجل والله إنّي لأقول ذلك

في سابقته وصهره، قال: إنَّه كما ذكرت، ولكنَّه كثير الدعابة.

/ [[ص ٣٦٤]] ولم أُثبت ما أعرفه من الطُّرُق في ذلك، إذ هذا الموضع موضع إيجاز الغرض منه ما ينهض بالردِّ علىٰ الجاحظ.

ومنع (أن يكون سلمان رضي الله عنه قال ما قال من الكلام الفارسي، لأنَّه كان يريد تثبيت إمامة عليٍّ عليه السلام والحاضرون عرب).

والجواب: بما أنَّ المصدور ينفث ولو كان خالياً ويتأوَّه ولو كان فريداً، ولـمَّا رأىٰ سلمان أنَّ الرئاسة قد خرجت عن يد أربابها وغلب عليها الأبعد دون الأقرب والمفضول دون الأفضل قال ما قال اتِّباعاً لعادة المكروب عند كربته وشدَّته.

قال: (وإذا كان جميع من حضر لا يعرف تفسير الكلمة تعيَّن أن يكون سلمان فسَّرها لهم، ولو كان كذا لنُقِلَ).

وأقول: إنَّ هذا فاسد، وما يدري الجاحظ أنَّه ما حضر المجلس من يفهم الكلمة؟ إذ العرب كانوا متردِّدين إلىٰ بلاد فارس وغيرها، فبين مستجد وتاجر أو معاشرين لمن كان هذا فنُّه.

أمَّا أنَّ العرب الذين حضروا ما خلطوا أعجمياً ولا من خالط أعجمياً عرفوا منه شيئاً من كلام العجم فتحكُّم ساقط مدفوع لا يذهب إليه ذو حسٍّ.

[وأمَّا أنَّه لو كان فسَّرها لنُقِلَ فممنوع، إذ الجمهور ممَّن حضر كانوا / [[ص ٣٦٥]] بمقام الانحراف عن أمير المؤمنين عليه السلام، مع أنَّه ليس كلُّ مقول منقولاً ولا كلُّ منقول متَّصلاً].

وتعلَّق: (بأنَّ سلمان لو قال ذلك وعرف أنكر عليه شيع أبي بكر).

والجواب عن هذا بما أنَّ أبا عثمان بعيد عن الحكمة نازح عن التدبير الموزون ذو لفظ غثُّه أكثر من سمينه لا يعرف وجوه الرأي ولا يستوري زند الاعتبار، فلهذا يتفوَّه بما يتفوَّه به وينهض تارةً مع أمير المؤمنين عليه السلام وتارةً مع العبّاسية وتارةً مع العثمانية، يريد بذلك رضا الجميع، وذلك موضع السفه، إذ الجميع عند ذلك ساخطون عليه ذامُّون له عائبون عليه فعله قادحون في دينه.

وإذا عرفت هذا فإنَّ الحكمة قاضية بأنَّ الأُمور إذا استقرَّت أو ما استقرَّت وطعن فيها طاعن يريد نقض إبرامها وتهويشها أن يلغىٰ حديثه ويقع الإضراب عن مراجعته، لئلَّا يتَّسع الحديث ويتنبَّه المتنبِّه ويراجع ذهنه الغافل ويعطف علىٰ تنقيبه العاقل، ويكون ذلك مادَّة لنقض الإبرام ودحض ما أظفر به الوقت من المرام.

واعترض التعلُّق بمخالفة خالد بقوله: يا بني عبد مناف، أرضيتم بأن يلي هذا الأمر غيركم، بأن قال: (إنَّ خالداً إن كان أراد عموم بني عبد مناف فليس لقول خالد معنىٰ، وإن كان في قوم دون قوم فليس هو عامًّا، وإن كان في عبد مناف للشرف والقرابة فالعبّاس أولىٰ بذلك من علي/ [[ص ٣٦٦]] وجميع بني عبد مناف).

أقول: إنَّ الجارودية تستفسر أبا عثمان، فإن قال: أردت بالشرف العلم والفضل والزهد والجهاد والمعاني النفسانية والكسبية، فإنَّ العيان يُكذِّبه ولسان النبوَّة ولسان السيرة، وإن أراد بالشرف تعظيم الرسول له وتعظيم الله له، فقد كذب، وإن أراد بالشرف أنَّ العبّاس كان أكبر من علي، فليس ذلك موضع الشرف، وإن أراد أنَّه كان عند الصحابة أكبر قدراً من عليٍّ، فقد كذب، ولئن كان هذا فهو قدح في الصحابة عظيم، إذ يُرجِّحون العبّاس رضي الله عنه علىٰ علي عليه السلام، ويؤيِّد ذلك أنَّ عمر لم يُدخِله في الشورىٰ، ولا أهَّله رضي الله عنه لها.

قال: (وأمَّا قوله: أرضيتم يا بني عبد مناف، فإنَّه لم يرد عليًّا بالتخصيص).

وأطال كلامه الغثُّ الذي لا ينهض بحجَّة، إذ غرض الخصم أنَّه ما وافق علىٰ خلافة أبي بكر (رضوان الله عليه)، والإجماع إنَّما ينتظم باتِّفاق الجميع، وهو أصل الخلافة، فإذا انتفىٰ انتفت.

وليس الجارودية متعلِّقين بخلاف خالد في أنَّ ذلك مثبت خلافة عليٍّ، ولو صرَّح خالد بخلافة علي ما قامت من ذلك حجَّة عند عاقل، إذ الرواية من طريق الخصم واردة باستخلافه، وما قامت عنده بذلك حجَّة، فكيف تقوم بقول خالد؟ هذا محال.

/ [[ص ٣٦٧]] وقال: (إنَّ خالداً رجع)، وهذه دعوىٰ.

وقال: (إنَّ الأنصار بعد قولهم: منّا أمير ومنكم أمير

رجعوا)، وهذا قول رجل جاهل بالسيرة أو معاند، إذ رأس الأنصار مات علىٰ الخلاف، وهو سعد بن عبادة، والأنصار خصمتهم رواية أبي بكر: الأئمَّة من قريش.

[و]قال عن عليٍّ عليه السلام: (ولو ذكروه - إشارة إلىٰ من خالف - ما كان لذكرهم دليل علىٰ أنَّه أولىٰ بالإمامة من أبي بكر، مع ما عدَّدناه من خصاله التي لا يفي بها عليٌّ ولا غيره).

والذي يقول لسان الجارودية في هذا: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله بنىٰ عليه.

وأثبت قصَّة الغار والعريش، وربَّما تعلَّق بقصَّة مسطح وصدقة أبي بكر، وقال: إنَّ ما سوىٰ ذلك ممَّا لا يبرئ من سقم ولا يرد من حيرة يجب تركه في الجانبين.

والذي يقول لسان الجارودية في هذا: إنّا قد أجبنا عن حديث الغار والعريش والصدقة، وعن حال مسطح، وكذا أجبنا عن غير ذلك من فنون عدَّدها في السيرة.

/ [[ص ٣٦٨]] وإذا عرفت هذا فاعلم أنَّ عدوَّ أمير المؤمنين محجوج بقوله في كون الذي روىٰ غير ما أشار إليه لا عبرة به، وقد بيَّنّا الجواب عمَّا أشار إليه.

ولنذكر شيئاً جلياً من ممادح أمير المؤمنين عليه السلام الثابتة عند القوم، فنقول: ولقد أحسن ابن عبد البرِّ، وهو ممَّن لا يُتَّهم في قوله: قال أبو عمر: فضائله لا يحيط بها كتاب، وقد أكثر الناس من جمعها، فرأيت الاقتصار منها علىٰ النكت التي يحسن المذاكرة بها، وحكىٰ عن أحمد بن حنبل ما صورته: قال أحمد بن حنبل وإسماعيل بن إسحاق القاضي: لم يرو في فضل أحد من الصحابة بالأحاديث الحسان ما روي في فضائل عليِّ بن أبي طالب، وكذلك قال أحمد بن شعيب بن عليٍّ النسائي.

وقال أخطب خطباء خوارزم في أوَّل كتابه المناقب، وذكر فضائل / [[ص ٣٦٩]] أمير المؤمنين أبي الحسن عليِّ بن أبي طالب، هذا لفظه: بل ذُكِرَ شيء منها، فإنَّ ذكر جميعها يقصر عنه باع الإحصاء، بل ذكر أكثرها يضيق عنه نطاق طاقة الاستقصاء، ويدلُّ علىٰ صدق ما ذكرت ما أنبأني الإمام الحافظ صدر الحُفّاظ أبو العلاء الحسن بن أحمد العطّار الهمداني وقاضي القضاة الإمام الأجلّ نجم الدِّين أبو منصور محمّد بن الحسين بن محمّد البغدادي، قالا: أخبرنا الشريف الإمام الأجلّ نور الهدىٰ أبو طالب الحسين بن محمّد بن عليٍّ الزينبي رحمه الله، عن الإمام محمّد بن أحمد بن عليٍّ بن الحسن بن شاذان، قال: حدَّثنا المعافا بن زكريا أبو الفرج، عن محمّد بن أحمد بن أبي الثلج، عن الحسن بن محمّد بن بهرام، عن يوسف بن موسىٰ القطّان، عن جرير، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]): «لو أنَّ الغياض أقلام والبحر مداد والجنُّ حُسّاب والإنس كُتّاب ما أحصوا فضائل عليِّ بن أبي طالب».

قال: وبهذا الإسناد، عن ابن شاذان، قال: حدَّثني أبو محمّد / [[ص ٣٧٠]] الحسين بن أحمد بن مخلد المخلدي من كتابه، عن الحسين بن إسحاق، عن محمّد بن زكريا، عن جعفر بن محمّد بن عمّار، عن أبيه، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن عليِّ بن الحسين، عن أبيه، [عن] أمير المؤمنين عليه السلام، قال: قال رسول الله (صلّىٰ الله عليه [وآله]): «إنَّ الله تعالىٰ جعل لأخي علي فضائل لا تُحصىٰ كثرةً، فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرًّا بها غفر الله له ما تقدَّم من ذنبه، ومن كُتُب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقي لتلك الكتابة رسم، ومن استمع إلىٰ فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع»، ثمّ قال: «النظر إلىٰ عليٍّ عبادة، وذكره عبادة، ولا يقبل الله إيمان عبد إلَّا بولايته والبراءة من أعدائه».

وقد رأيت الاقتصار علىٰ هذا، إذ الشروع في أمثال هذا يقطعنا عمَّا نحن بصدده من مبادرة الانتصار لمولانا أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) في فنون سوف يأتي في مطاوي هذه الأوراق.

وذكر القصَّة في مناظرة علي أصحاب الشورىٰ، وهي جميلة جدًّا في إسناد مرفوع.

/ [[ص ٣٧٤]] وكذا مدح ابن عبّاد مولانا (صلوات الله عليه) بغرائب فنون معلومة معروفة لا تُدفَع، وكذا غيره.

ونقلت من كتاب مقاتل الطالبيين بعد أن ذكر مصنِّفه فنوناً من فضائل أمير المؤمنين عليه السلام ما صورته: قال أبو الفرج عليُّ بن الحسين: قد أتينا علىٰ صدر من أخباره فيه مقنع، وفضائله (رضوان الله عليه) أكثر من أن تُحصىٰ،

والعامل فيها لا / [[ص ٣٧٥]] موقع له في هذا الكتاب، والإكثار منها يُخرِجه عمَّا شرطناه من الاختصار، وإنَّما يُنبَّه علىٰ من جُهِلَ عند الناس ذكره ولم يشع فيهم فضله، وأمَّا أمير المؤمنين [فـ]المخالف والممالي والمضادُّ والموالي علىٰ ما لا يمكن من غمضه ولا يساغ ستره من فضائله المشهورة في العامَّة لا المكتوبة عند الخاصَّة، تغني من تفضيله بقول والاستشهاد عليه برواية.

أقول: فعلىٰ قول أبي الفرج لا أرىٰ للجاحظ موضعاً يُذكَر فيه، إذ قد خرج عن قاعدة الموالين والمعالين، ولا لوم علىٰ أبي الفرج في قوله، إذ الذي شرع الجاحظ فيه شيء ما يتخيَّل لعاقل أنَّ بشراً يقدم عليه أو يشير إليه، جازاه الله تعالىٰ بسيِّئ عمله.

* * *

[[ص ٣٧٨]] ثمّ إنَّ الجاحظ (خذله الله تعالىٰ) أوغل في شرح حال انتقاض الأُمور علىٰ أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) في ألفاظ سردها، تعاطىٰ فيها البلاغة وتوخّىٰ بها الفصاحة، وهي إلىٰ اللكن أقرب منها إلىٰ البلاغة، وإلىٰ الحصر أدنىٰ منها إلىٰ الخطابة، كلام مخذولة معانيه طويلة ألفاظه طائشة مراميه، يحاول به كسف الشمس بالهباء وخطف النجوم بغير يد من أعنان السماء.

قال في سياق كلامه: (ثمّ بعث رسولاً قد / [[ص ٣٧٩]] اختاره بالحكم عليه وله، وبعث خصمه رسولاً قد اختاره بالحكم عليه وله، فكان رسوله المخدوع ورسول خصمه الخادع، ثمّ رجعت الأُمور إلىٰ خصمه وانتزعت منه ومن ولده مرَّة بالبطش ومرَّة بالحيلة).

وذكر موافقة أصحاب عدوِّ أمير المؤمنين لأميرهم ومخالفة أصحاب أمير المؤمنين له، قال: وهو يسرُّ حسواً في ارتغاء: (فلم يكن ذلك عاراً عندنا ولا عندكم علىٰ عليٍّ).

والذي يقال علىٰ هذا: إنَّ أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) لم يُحكِّم من أشار إليه، ولقد كذب فيما ادَّعاه، بل كان رأيه تصويب مرامي الحتف إلىٰ عدوِّه و إرهاف شفار الصوارم إلىٰ مخالفة، فشرع أعداؤه في رفع المصاحف عند صدام المزاحف واعتراض الأخطار الخواطف، فأثَّر ذلك في ضعفة أصحابه فبردوا أوار الحرب بجهالاتهم وصدُّوه عن إيثاره بسفاهاتهم.

وقد كاد عبد الله بن بديل يقتنص عدوَّه فريسة عزمه وطعمة / [[ص ٣٨٠]] صارمه، فلم يكن لهم فيه حيلة جلاد ولا عزيمة مصاولة، بل اكتنفوه بالحجارة واعتوروه بالمكاثرة فقتلوه، ووقف معاوية عليه وقد بهره حاله وبلغ منه صياله، فأنشد مشيراً إليه:

أخو الحرب إن عضَّت به الحرب
وإن شمرت يوماً له الحرب
كليث هزبر كان يحمي ذماره
رمته المنايا قصدها فتفطَّرا

ثمّ ألجأه سفهاء أتباعه إلىٰ التحكيم، وقهروه علىٰ أن يُحكِّم أبا موسىٰ الأشعري، فأجابهم جواب المضطرِّ ووافقهم موافقة المقهور.

ولا عار كم نجد أسالت دماءه
بعرض وكم عضب فرته

وأمَّا تعرُّضه ببنيه وانتزاع الرئاسة منهم وصرف الملك عنهم، فليس ممَّا يأخذه ناقد ولا يطعن به نبيه، إذ كانت موآتاة الأغراض ليست عنوان الفخر ومداناة المحاب ليست تيجان الشرف.

فكم في الأرض من عبد هجين
يُقبِّل كفَّه حرٌّ هجان
/ [[ص ٣٨١]]
وقد تعلو علىٰ الرأس الذنابىٰ
كما يعلو علىٰ النار الدخان

ولو أنَّ خطابنا مع غير الجاحظ من ذوي الشرف المتوَّجين بالمناقب، لقلنا عند مجاراتنا في ميادين الفخر وسيرنا في جدد الفخار:

علونا فلو مدَّت إلينا بنانها
يمين المناوي زايلتها المعاصم
وغُلَّت بمجد من سناناً محلّق
إذا ما يمين قيَّدتها الأداهم
مفاخر ميراث ومجد مؤثّل
رفيع الذرىٰ يشقىٰ بهنَّ المخاصم
ألَا فلتقرَّ عين النفاسة بعد ما
طما بحرنا المثعنجر المتلاطم
وتَجْفُ مغاني الجد في نيل بغية
تقاصر عنها السعي والسعي

وأمَّا موافقة أصحاب معاوية له، فلأنَّه داناهم في الأغراض، وناسبهم في المقاصد، ورضع هو وإيّاهم ثدي المحاب الفانية متَّفقين، فصاروا يداً واحدة علىٰ الموافقات، وعضداً في المكاثرات. وارتفع مولانا (صلوات الله عليه) بمجده، والتمح جلال الله تعالىٰ في آفاق بصيرته، وسعادة الدار الباقية بعين فكره، ومهانة الدار الفانية بلطيف نقده، فحمىٰ منها نفسه وأتباعه، والأغلب علىٰ الغرام بها صدَّهم عنه، والأغزر علىٰ الشعف بها صانهم منه، فأعرضوا عن مراسمه، واعترضوه فيما دبَّرته فنون حكمه، وقبيل / [[ص ٣٨٢]] جهلوا شرفه، والمجد الرفيع تقصر عن تكييفه الحذاق، وتخذل عن الوصول إلىٰ سرائره الفطن، فترىٰ لذلك سهاها أبهىٰ من ثواقبه، وغياباتها أجلىٰ من كواكبه.

وبعض يرىٰ أنَّ مناقبه خصم لمناصبه، فيغار منه غيرة المرأة الشوهاء المسنَّة من الخرائد والمخشلب من الفرائد، والكمال إذ ذاك لصاحبه، والنقص علىٰ من لا يدانيه في مناقبه وشرف مذاهبه.

لا يوحش الربع المحلّق شأوه
هجر البغاث محلَّه وحماه
سقطت ونافاها فخاراً شامخاً
وأبىٰ ارتفاعاً أن تحلَّ ذراه

* * *

كشف الغمَّة (ج ١)/ عليُّ بن عيسىٰ الإربلي (ت ٦٩٢هـ):

[[ص ٨٣]] فكانت إمامته بعد النبيِّ صلّى الله عليه وآله ثلاثين سنة، منها أربع وعشرون سنة وأشهر ممنوعاً من التصرُّف، آخذاً بالتقيَّة والمداراة، محلَّاً عن مورد الخلافة، قليل الأنصار، كما قال: «فطفقت أرتأي بين أن أصول بيدٍ جذّاء أو أصبر علىٰ طخية عمياء».

ومنها خمس سنين وأشهر ممتحناً بجهاد المنافقين من الناكثين والقاسطين والمارقين، مضطهداً بفتن الضالِّين، واجدا من العناء ما وجده رسول الله صلّى الله عليه وآله ثلاث عشرة سنة من نبوَّته، ممنوعاً من أحكامها، خائفاً ومحبوساً وهارباً ومطروداً، لا يتمكَّن من جهاد الكافرين، ولا يستطيع الدفع عن المؤمنين، وأقام بعد الهجرة عشر سنين مجاهداً للكافرين، ممتحناً بالمنافقين.

وسيرد تفصيل هذا فيما بعد إن شاء الله.

* * *

الصراط المستقيم (ج ٢)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ٥٧]] (٨) **فصل:**

في قول النبيِّ صلّى الله عليه وآله: «أنت منّي وأنا منك»، في مقام بعد مقام، حتَّىٰ شاع ذلك وظهر، وذاع واشتهر، دليل علىٰ إمامته، واستحقاقه لخلافته، لأنَّ (من) هنا ليست لابتداء الغاية، وإلَّا لكان كلٌّ منهما مبدءاً للآخر، وهو دور. ولا للتبعيض، وإلَّا لكان كلٌّ منهما جزءاً للآخر، وهو دور. نعم قد يُحمَل ذلك علىٰ لازم الجزء من إرادة حراسته، ودفع الأذيَّة عنه، والسعي في إيصال المنافع إليه، والإشفاق التامِّ عليه. ولا زائدة، وإلَّا لكان كلٌّ منهما هو الآخر، وهو اتِّحاد. وليست بمعنىٰ اللام كقوله تعالىٰ: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ مِنْ إِمْلاقٍ﴾ [الأنعام: ١٥١]، أي لأجل إملاق، وإلَّا لكان كلٌّ منهما علَّة للآخر، وهو دور. ولا غير ذلك، فلم يبقَ إلَّا أنَّها للجنسية، ومن ثبتت له المجانسة المشابهة بخير البشر، فالاتِّباع له والاقتداء به أجدر.

/ [[ص ٥٨]] وفي صريح وصف النبيِّ صلّى الله عليه وآله له وكلامه دليل ظاهر علىٰ أنَّه أحقُّ بمقامه، إذ تخصيصه بهذا القول دون غيره من أُمَّته دليل فضيلته الموجب لاستحقاق رتبته، وسيأتي شيء من ذلك في باب المطاعن، وسنورد ذلك أيضاً في هذا الكتاب من طريق الخصم، ليكون ادعىٰ إلىٰ التسليم.

ففي الجزء الرابع من أجزاء ثمانية في صحيح البخاري: قال عمر: توفّي النبيُّ صلّى الله عليه وآله وهو راضٍ عن عليٍّ، وقال له: «أنت منّي وأنا منك»، ونحوه في الجزء الخامس في رابع كرّاس من أوَّله.

وفي الجزء الثاني من الجمع بين الصحيحين من عدَّة طُرُق، عن أبي جنادة، قال النبيُّ صلّى الله عليه وآله لعليٍّ: «عليٌّ منّي وأنا من عليٍّ، لا يُؤدّي عنّي إلَّا أنا وعليٌّ»، ومثله في سُنَن أبي داود، وصحيح الترمذي، ورواه ابن حنبل أيضاً.

ورواه ابن المغازلي الشافعي من عدَّة طُرُق، وفي بعضها: «عليٌّ منّي، وهو وليُّ كلِّ مؤمن بعدي»، ومثله في فردوس الديلمي، ونحوه عن عمرو بن ميمون عن ابن عبّاس، ونحوه في رواية الخدري، وفيها: «عليٌّ منّي كخاتمي من ظهري، من جحد ما بين ظهري من النبوَّة فقد كفر»، وروىٰ نحوه الواعظ في شرف النبيِّ صلّى الله عليه وآله، ورواه التميمي

في الجزء الثالث من جواهر الكلام، ورواه ابن سيرين أيضاً، وفي تاريخ الخطيب، وفضائل السمعاني، وفردوس الديلمي زيادة: «عليٌّ منّي مثل رأسي من بدني».

وأسند ابن حنبل إلىٰ عبد الله بن أخطب قول النبيِّ صلى الله عليه وآله لبني ثقيف: «لتسلمنَّ أو لأبعث إليكم رجلاً منّي - أو قال: مثلي أو مثل نفسي - يضرب أعناقكم، ويسبي ذراريكم، ويأخذ أموالكم»، قال عمر: فوَالله ما اشتهيت الإمارة إلَّا يومئذٍ، فنصبت صدري رجاء أن يقول عليَّ، فأخذ بيد عليٍّ وقال: «هو هذا».

وروىٰ ابن حنبل أيضاً من طريقين قول جبرائيل للنبيِّ صلى الله عليه وآله يوم أُحُد وقد قتل علي أصحاب الألوية: «إنَّ هذه لهي المواساة»، فقال صلى الله عليه وآله: «إنَّه منّي وأنا منه».

/ [[ص ٥٩]] وروي أنَّ الشيخين هربا، ورجع عمر وهو يُنشِّف دموعه، ويسأل عليًّا العفو، فقال له: «ألست المنادي: قُتِلَ محمّد، ارجعوا إلىٰ أديانكم؟»، فقال: إنَّما قاله أبو بكر، فقال عليه السلام: «أنتما ومن اتَّبعكما حينئذٍ حصب جهنَّم، أنتم لها واردون»، ثمّ نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ﴾ [آل عمران: ١٥٥].

وروىٰ ابن حنبل أيضاً أنَّ عليًّا أخذ في اليمن جارية، فكتب خالد مع بريدة إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله فأعلمه، فغضب وقال: «يا بريدة، لا تقع في عليٍّ، فإنَّه منّي وأنا منه».

وأورده ابن مردويه من طُرُق عدَّة، وفي بعضها أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال لبريدة: «إيهاً عنك، فقد أكثرت الوقوع في عليٍّ، فوَالله إنَّك لتقع في رجل أولىٰ الناس بكم بعدي»، وفي بعضها أنَّه طلب من النبيِّ صلى الله عليه وآله الاستغفار، فقال له: «حتَّىٰ يأتي عليٌّ»، فلمَّا أتىٰ عليٌّ قال النبيُّ صلى الله عليه وآله لعليٍّ: «إن تستغفر له فاستغفر»، وفي بعضها أنَّ بريدة امتنع من بيعة أبي بكر لأجل النصِّ الذي سمعه من النبيِّ صلى الله عليه وآله بالولاية بعده، وفي بعضها أنَّ بريدة بايع النبيَّ صلى الله عليه وآله علىٰ الإسلام جديداً.

ولولا أنَّ الإنكار علىٰ عليٍّ يوجب تكفيراً لم يكن لبيعة بريدة ثانياً معنىٰ، وهذا شيء لم يوجد لغيره من أصحابه قطعاً.

فهذه كتب القوم التي هي عندهم صادقة، بولاية عليٍّ عليه السلام ناطقة، إذ في جعله من بدنه مثل الرأس، دليل تقديمه علىٰ سائر الناس.

إن قيل: فقوله: «لا يُؤدّي عنّي إلَّا هو» فيه رفع الإمامة عن أولاده، وليس ذلك من مذهبكم.

قلنا: لا، فإنَّ حكمهم واحد، وأمرهم واحد، لأنَّ ما أدّاه عليٌّ أخذه أولاده منه واحد بعد واحد، فكان المؤدّي إلىٰ الناس هو وإن كان بواسطة. ولأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله كان يعلم تغلُّب القوم علىٰ أمره، فنفىٰ التأدية عنهم لا عن أولاده، كيف ذلك وقد نصَّ عليهم في مقام بعد مقام؟ وسيأتي ذلك في جملة من نصوصه عليه السلام، فيجب حمل نفي التأدية علىٰ غيرهم دفعاً لتناقض الكلام.

/ [[ص ٦٠]] إن قيل: لو كان أمرهم واحداً لم تختلف أقوالهم والروايات الصادرة عنهم.

قلنا: الاختلاف من سهو الرواة، أو خرج علىٰ التقيَّة، وفي الروايات ما هو موضوع عليهم ولم يكن صادراً منهم.

قال ابن البطريق في كتاب الخصائص:

علوت عن المشابه والمداني
إذا يُتلىٰ مديحك في المثاني
غدا المختار منك وأنت منه
نظير[اً] في المناصب والمعاني

ولقد أنشأ جامع هذا الكتاب النبيه، قول النبيِّ صلى الله عليه وآله فيه:

قول النبيِّ أنت منّي يا عليُّ
وأنت الرأس من بدني لم يخف عن أحد
وغيره لا يُؤدّي ما أُمرت به
عنّي إليكم ويُجدِّدكم عن الفند
وما تشاجرتم فيه يُبيِّنه
لكم ويُرشِدكم للواحد الصمد
قل فيه واسمع له وانظر إليه تجد
فضائلاً جمَّة جلَّت عن العدد
هذي مزايا دون الناس قاطبة
تجري علىٰ ولده نصًّا إلىٰ الأبد
وقد رواها لنا الجمهور ظاهرة
وخالفوها وحلُّوا في عذاب غد

(٩) فصل:

قال النبيُّ صلى الله عليه وآله لعليٍّ: «لولا أنّي أخاف أن يقال فيك ما

قالت النصارىٰ في المسيح، لقلت فيك مقالاً لا تمرُّ بملأ من المسلمين إلَّا وأخذوا تراب نعليك، وفضل وضوئك يستشفون به، ولكن حسبك أن تكون منّي وأنا منك»، فقال الحارث الفهري: ما وجد لابن عمِّه مثلاً إلَّا عيسىٰ، يوشك أن يجعله نبيًّا بعده، والله إنَّ آلهتنا التي نعبد خير منه، فنزل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلاً إِذا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴿٥٧﴾ ...﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ فَلا تَمْتَرُنَّ بِها وَاتَّبِعُونِ هذا صِراطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾﴾ [الزخرف: ٥٧ - ٦١]. و في رواية أنَّ الحارث قال: ﴿اللهُمَّ إِنْ كانَ هذا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ / [[ص ٦١]] فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً﴾ [الأنفال: ٣٢]، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿ما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣]، فقال النبيُّ صلى الله عليه وآله للحارث: «إمَّا أن تتوب أو ترحل عنّا»، فرحل، فرماه الله بحجر علىٰ هامته فأخرج من دُبُره، وأنزل الله: ﴿سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ ﴿١﴾ لِلْكافِرينَ﴾ بولاية عليٍّ ﴿لَيْسَ لَهُ دافِعٌ ﴿٢﴾﴾ [المعارج: ١ و٢]، قال الصادق عليه السلام في رواية أبي بصير: «هكذا نزلت».

وأسند ابن حنبل قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «يا عليُّ، إنَّ فيك مثلاً من عيسىٰ بغضه اليهود حتَّىٰ بهتوا أُمَّه، أي جعلوه ولد زنية، وأحبَّه النصارىٰ حتَّىٰ أنزلوه المنزل الذي ليس له».

وقال عليٌّ عليه السلام: «هلك فيَّ رجلان: محبٌّ مفرط بما ليس فيَّ، ومبغض يحمله شأني علىٰ أن يبهتني».

وقد أسند ابن حنبل بطرق مختلفة في روايات ثمان في ذلك، وروىٰ نحوه الفقيه الشافعي ابن المغازلي، وعبد الواحد التميمي الأُموي في الجزء الثالث من جواهر الكلام، وابن عبد ربِّه في كتاب العقد.

ومن المعقول أنَّه عليه السلام أخبر بالمغيَّبات، وظهر في بدنه ونفسه كرامات، أوجبت التباس أمره حتَّىٰ اختلف كثير لقصور فكرهم، فاعتقدته النصيرية إلهاً يُعطي ويمنع، وقوم عادوه وحاربوه وكتموا النصوص عليه وسبُّوه، ولا عجب من ضلال أكثر الأُمَّة المخالفة، فإنَّ ذلك في سُنَن الأُمم السالفة، اعتبر حال بني إسرائيل إذ قالوا: ﴿اجْعَلْ لَنا إِلهاً كَما لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، والمقتصدون رفعوه عن مهابط الناقصين، ووضعوه عن منزلة إله العالمين، فجعلوه إماماً متوسِّطاً بين الخالق والمخلوقين، فأصابوا حقَّ اليقين، حيث نزلوا عن علوِّ غلوِّ الشبيه، وصعدوا عن حضيض خفيض التشبيه، فلا يرجعون في أُخراهم إلىٰ ندم، بل يُرجِّعون / [[ص ٦٢]] لبناً خالصاً سائغاً من بين فرث ودم، فخلاف الأُمَّة في إمامة عليٍّ وإلهيَّته، وفي خلافة أبي بكر وكونه من رعيَّته، وهذا تباين عظيم يرفع الالتباس، ويُبطِل التماثل والقياس. ولله دُرُّ من نظر في هذا الحال فقال:

تبًّا لناصبة الإمام فقد ... تهافتوا في الضلال بل تاهوا
قاسوا عتيقاً بحيدر سخنت ... عيونهم بالذي به فاهوا
كم بين من شكَّ في إمامته ... وبين من قيل إنَّه اللهُ

وقال عبد الحميد بن أبي الحديد:

تقبَّلت أفعال الربوبية التي ... عذرت بها من قال إنَّك مربوب

* * *

[[ص ٦٦]] ١١ **فصل: في دعاء النبيِّ صلى الله عليه وآله لعليٍّ حين نزل قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعِيَها أُذُنٌ واعِيَةٌ ﴿١٢﴾﴾ [الحاقَّة: ١٢]:**

أسند الكلبي إلىٰ ابن عبّاس قول النبيِّ صلى الله عليه وآله لـمَّا نزل: ﴿وَتَعِيَها أُذُنٌ واعِيَةٌ ﴿١٢﴾﴾: «اللّهمَّ اجعلها أُذُن عليٍّ»، فما سمع شيئاً بعدها إلَّا حفظه. ونحوه روىٰ ابن جبر في نخبه من طريقين، وقريب منه في حلية الأولياء، وفي أسباب النزول للواحدي، و/ [[ص ٦٧]] في محاضرات الراغب، وهو من أهل المذاهب الأربعة، وفي كتاب الياقوت، وأمالي الطوسي، والكشف والبيان للثعلبي.

وفي خصائص النطنزي: «أمرني أن أُدنيك ولا أُقصيك، وأن أُعلِّمك ولا أجفوك، وحقٌّ عليَّ أن أُطيع ربّي فيك، وحقٌّ عليك أن تعي»، ونحوه في تفسير أبي القاسم بن حبيب، وفي تفسير الثعلبي أيضاً، إلَّا أنَّ فيه: «وحقٌّ علىٰ الله أن تسمع وتعي»، فنزلت: ﴿وَتَعِيَها أُذُنٌ واعِيَةٌ ﴿١٢﴾﴾.

أنشأ مؤلِّف الكتاب في هذا الباب:

دعا النبيُّ له قولاً يُكرِّره ... يا ربِّ اجعلها أُذُن العليِّ عليّ
وقال قد قال لي أدنيه منك ولا ... تقصيه يوماً ولا تجعله في الهملِ

فقلت حقًّا علىٰ الربِّ الكريم بـأن
تعي وتسمع مـا أُلقيـه عـن كمـلِ
فـما نسـي بعـدها ممَّـا أُلقِّنـه
شيئاً ولا حاد عن قـول إلىٰ خطلِ
فهـذه آيـة خـصَّ الـوصيَّ بهـا
فيـا لهـا نعمـة لم تلـف عـن رجـلِ

وقـد سـلف كونـه عليه السلام النبـأ العظـيم، فـيما أوردنـاه مـن آيـات الـذكر الحكـيم، أعنـي بـذلك قولـه: ﴿وَمَـنْ يَتَـوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المائدة: ٥٦].

تذنيب:

روىٰ جـابر أنَّ النبـيَّ صلى الله عليه وآله قـال لعـليٍّ عليه السلام: «قـل: اللّهـمَّ اجعـل لي عنـدك عهـداً، واجعـل لي في قلـوب المـؤمنين ودًّا»، فنزلـت: ﴿إِنَّ الَّذِيـنَ آمَنُـوا وَعَمِلُـوا الصَّـالِحاتِ سَـيَجْعَلُ لَهُـمُ الـرَّحْمنُ وُدًّا ﴿٩٦﴾﴾ [مـريم: ٩٦]، قـال ابـن عبّـاس: الـودُّ محبَّـة علي في قلوب المؤمنين.

قـال الربيـع: إذا أحـبَّ الله مؤمنـاً قـال لجبرائيـل: «إنّي أحببـت فلانـاً فأحبَّـه» فيُحِبُّـه، ثـمّ ينـادي في السـماء: إنَّ الله يُحِبُّ فلاناً فأحبُّوه، ثمّ يوضع له قبول في أهل الأرض.

/ [[ص ٦٨]] إن قلـت: فعـلىٰ هـذا لم يُحِـبّ الله عليًّـا، إذ قد سُبَّ في الأرض ألف شهر.

قلـت: هـذا معـارض بسـبِّ الكُفّـار للنبـيِّ صلى الله عليه وآله طـول الدهر. علىٰ أنَّ (قبول) نكرة مثبتة فلا تعمُّ.

إن قلت: فـإذ لم يكـن القبـول عامًّـا لم يخـلُ أحـد مـن مطلـق القبول.

قلت: فائدة الذكر تـرجيح الخـاصِّ عـلىٰ العـامِّ. وعـلىٰ قـول ابـن عبّـاس: المـراد بوضـع القبـول إيجـاب محبَّـة الله، ولا يلـزم إيجـاب الشـيء عمـوم وقوعـه، وقـد ارتجـل جـامع الكتـاب فقال:

مـــن جعـــل الله لـــه ودّا
مجانبـــاً للأمـــر والإدّا
ذاك عـليٌّ المرتضـىٰ في الـورىٰ
لم يُـرَ في النـاس لـه نـدّا

١٢ فصـل: في كـون عـليٍّ بـن أبي طالـب خـير البريَّـة بعـد النبيِّ صلى الله عليه وآله:

أسـند الأصـفهاني مـن أعيـانهم أنَّ قولـه تعـالىٰ: ﴿أُولئِـكَ هُـمْ خَـيْرُ الْبَرِيَّـةِ ﴿٧﴾﴾ [البيِّنـة: ٧]، نزلـت في عـليٍّ عليه السلام. ونحوه أبـو بكـر الشـيرازي، وابـن مردويـه مـن نيِّـف وأربعـين طريقاً، والخطيب الخوارزمي.

وأسند ابـن جبر في نخبـه إلىٰ الـزبير وعطيَّـة وخـوّات أنَّهـم رأوا جـابراً يـدور في سكك المدينـة ومجالسـها، ويقـول: قـال لي النبـيُّ صلى الله عليه وآله: «عـليٌّ خـير البشـر، ومـن أبـىٰ فقـد كفـر، ومـن رضي فقـد شـكر، معـاشر الأنصـار أدِّبـوا أولادكـم عـلىٰ حُـبِّ عليٍّ، فمن أبىٰ فلينظر في شأن أُمِّه».

وأسـند نحـوه الـدارمي عـن عائشـة، وابـن مجاهـد في الولايـة، والـديلمي في الفـردوس، وأحمـد في الفضـائل، والأعمـش عـن أبي وائـل، وعـن عطيَّـة عـن عائشـة، وابـن أبي حازم / [[ص ٦٩]] عن جرير.

وروىٰ ابـن جـبر في نخبـه عـن أبي وائـل، ومعاويـة، ووكيـع، والأعمـش، وشريـك، ويوسـف، أنَّهـم أسـندوا إلىٰ جـابر وحذيفـة: «عـليٌّ خـير البشـر، لا يشـكُّ فيـه إلَّا كـافر»، قـال: وروىٰ عطـاء عـن عائشـة مثلـه. وأسـنده سـالم بـن الجعدي بأحد عشر طريقاً إلىٰ جابر.

وفي تـاريخ الخطيـب: أخـرج المـأمون القـول بخلـق القـرآن وتفضيل عليٍّ علىٰ الناس سنة اثني عشر ومائتين.

وأسـند الخطيـب في تاريخـه أيضـاً قـول النبـيِّ صلى الله عليه وآله: «إنَّ من لم يقبل أنَّ عليًّا خير البشر فقد كفر».

وأسند فيـه قـول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «خـير رجـالكم عـليٌّ، وخـير شبابكم الحسن والحسين، وخير نسائكم فاطمة عليها السلام».

ومسـند إلىٰ عقبـة قـول الجهنـي للنبـيِّ صلى الله عليه وآله: إنَّ قومـاً يقولـون: خـير هـذه الأُمَّـة أبـو بكـر، وقومـاً: عمـر، وقومـاً: عـثمان، فمـن خـير النـاس بعـدك؟ قـال: «مـن اختـاره الله، واشتقَّ له اسـماً مـن أسـمائه، وزوَّجـه أَمَتـه، ووكَّـل بـه ملائكتـه يقـاتلون معـه»، فـذكر ذلـك لأبي ذرٍّ، فقـال: وأزيـدك مـا سمعته مـن النبـيِّ صلى الله عليه وآله: «فضـل عـليٍّ عـلىٰ هـذه الأُمَّـة كفضـل جبرائيل علىٰ سائر الملائكة».

وفي روايـة الهـذلي عـن الشـعبي أنَّ عليًّـا أقبـل عـلىٰ النبـيِّ صلى الله عليه وآله، فقـال: «هـذا مـن الـذين يقـول الله فـيهم: ﴿إِنَّ الَّذِيـنَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ أُولئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴿٧﴾﴾».

وأسند ابـن جـبر في نخبـه إلىٰ البـاقر عليه السلام قـول النبـيِّ صلى الله عليه وآله لعليٍّ: «﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُـوا وَعَمِلُـوا الصَّـالِحاتِ أُولئِـكَ هُـمْ خَـيْرُ الْبَرِيَّـةِ ﴿٧﴾﴾ أنـت وشـيعتك شـباعاً مـرويِّين، ومعـادي

وميعادكم الحوض، وإذا حُشِرَ الناس جئت أنت وشيعتك شباعاً مرويِّين، غرًّا محجَّلين».

وأسند في كتابه إلىٰ جابر: كان أصحاب النبيِّ صلى الله عليه وآله إذا أقبل عليٌّ قالوا: هذا خير البريَّة.

وفي تاريخ البلاذري عن جابر: كان عليٌّ خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

/ [[ص ٧٠]] وفي مسند ابن حنبل: قال جابر: عليٌّ خير البشر، ما كنّا نعرف المشركين والمنافقين إلَّا ببغضهم إيّاه.

وأسند الخوارزمي وابن عبّدوس عن سلمان قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «إنَّ أخي ووزيري وخير من أُخلِّفه بعدي عليٌّ أمير المؤمنين».

وأسند الطبراني في المناقب والولاية قول النبيِّ صلى الله عليه وآله في الخوارج: «هم شرُّ الخلق والخليقة، يقتلهم خير الخلق والخليقة، وأقربهم إلىٰ الله وسيلة».

وأسند ابن جبر في نخبه أنَّ سعد بن أبي وقّاص دخل علىٰ معاوية فقال له: مرحباً بمن لا يعرف حقًّا فيتَّبعه ولا باطلاً فيجتنبه، فقال: أردت [أن] أُعينك علىٰ عليٍّ بعد ما سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله يقول لفاطمة: «أنتِ خير الناس أباً وبعلاً»؟

وأسند أيضاً شهر بن حوشب أنَّ عمر لـمَّا بدأ بالحسنين في العطاء قال له ابنه: قدَّمتهما عليَّ، ولي صحبة وهجرة دونهما؟ فقال: اسكت لا أُمَّ لك، أبوهما والله خير من أبيك، وأُمُّهما خير من أُمِّك.

وقد أسند صاحب المراصد إلىٰ ابن عبّاس قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «خلق الله [ذا] الفقار، وأمرني أن أُعطيه خير أهل الأرض، قلت: يا ربِّ، من ذلك؟ قال: خليفتي في الأرض عليُّ بن أبي طالب»، قال: و[ذو] الفقار كان يُحدِّثه، حتَّىٰ أنَّه همَّ يوماً بكسره، فقال: يا أمير المؤمنين، إنّي مأمور، وقد بقي في أجل المشرك تأخير.

وحدَّث إسحاق بن راهويه عن يحيىٰ بن آدم، أنَّه قيل لشريك: ما تقول فيمن مات ولا يعرف أبا بكر؟ قال: لا شيء عليه، قال: فإن هو لا يعرف عليًّا؟ قال: في النار، لأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله أقامه عَلَماً يوم الغدير.

تذنيب:

ظهر من ذلك بطلان ما عارض به الجاحظ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله باهىٰ بخاله، وقد كان عليٌّ خال جعدة بن هبيرة، ولم يستثنه.

قلنا: هذا غير معروف، ولا مسند، ويلزمه كون خال النبيِّ صلى الله عليه وآله أشرف من أبي بكر.

/ [[ص ٧١]] **تنبيه:**

إذا كان علي خير البريَّة لعموم اللفظ، وجب ترك غيره والتعويل عليه لعموم الحاجة إليه، وإذا كان دين الإسلام لا يحصل العمل به إلَّا بعد تنفيذه، الموقوف علىٰ نصرته عليه السلام ومحاماته، كان سبباً للصغار والكبار في خلاصهم من عذاب النار، فلذلك كان ثوابه أفضل، وفضله أكمل، إنَّ الخيِّر من كان للثواب أحرز، لكونه في أعمال الخير أحمز.

فلا يغرَّنَّكم قول عمر وابنه وعثمان وأبي هريرة والحسن البصري وعمرو بن عبيد والنظّام والجاحظ بأفضلية أبي بكر لاستنادهم إلىٰ هوىٰ أنفسهم وميلهم إلىٰ عاجلتهم، إذ لم يوجد له فضل في كتاب ربِّهم وسُنَّة نبيِّهم، وإن وُجِدَ فعلىٰ الطريقة النادرة لا تقاوم أدنىٰ ما لعليٍّ من المزايا المتظاهرة، مع أنَّ قولهم معارض بقول الزبير، والمقداد، وسلمان، وعمّار، وجابر، وحذيفة، وعطا، ومجاهد، وسَلَمة، وأبي عبد الله البصري، وسليمان بن جرير الرقّي ومن تابعه، وابن التمّار ومن تابعه، وكثير النوا، وسالم بن أبي حفصة، والحكم بن عتيبة، وثابت الحدّاد، بأفضلية عليٍّ، وهو اختيار البغداديين كافَّة، والشيعة بأجمعها، والحجَّة في إجماعها، لدخول المعصوم فيها، وقد ذكرته الإماميَّة في كتبها، واعتمد المرتضىٰ في كتاب الانتصار عليه.

وبالجملة: فالفضائل إمَّا نفسية متعلِّقة بالشخص نفسه أو في غيره، وإمَّا بدنية متعلِّقة بنفسه أو غيره، فالنفسية المتعلِّقة به فكعلمه وحلمه وزهده وكرمه، والمتعلِّقة بغيره فكرجوع أرباب العلوم والقضايا إليه، والبدنية المتعلِّقة بنفسه فكعبادته وشجاعته وصدقه، والمتعلِّقة بغيره فمتابعته في عبادته والتأسّي به، ولا خفاء في اختصاصه عليه السلام بهذه دون غيره، ومعيار ذلك تفاسير القبيلين، وأخبار الخصمين، وقد امتلأت نواحي الأقطار، بالإنشاء في ذلك من الأشعار، ولم يأتِ عليها من الإنكار، قال الفضل بن عتبة بن أبي لهب:

أَلَا إنَّ خـير النـاس بعـد محمّـد
مهيمنه التالية في العرف والنكر
/ [[ص ٧٢]]
فـذاك عـليُّ الخـير مـن ذا يفوقـه
أبو حسن خلف القرابـة والصـهر

وقال زهير:

صهر النبيِّ وخـير النـاس كلِّهـم
وكـلُّ مـن رامـه بـالفخر مفخـور
صلّىٰ الصـلاة مـع المختـار أوَّلهـم
قبل العبـاد وربُّ النـاس مكفـور

وقال أبو الطفيل:

أُشـــــهد بـــــالله وآلائــــــه
وآل يــــــس وآل الزمــــــــر
إنَّ عــــليَّ بــــن أبي طالــــب
بعـد رسـول الله خـير البشـر

وقـد أسـند الواحـدي والخـوارزمي قـول النبـيِّ صلى الله عليه وآله يـوم الخندق: «لمبـارزة عـليٍّ لعمـرو أفضـل مـن عمـل أُمَّتـي إلىٰ يـوم القيامـة»، ونحـوه مـا ورد في ليلـة المبيـت، لـو وزن عملـه تلـك الليلـة بـأعمال الخلائـق لـرجح. فكيـف يقـاس بـه مـن كـان ضـعيف الجنـان عـن مبـارزة الأقـران، ولم ينقـل أحـد لفظـاً صريحاً ولا تلويحاً له في الإسلام قتيلاً ولا جريحاً؟

تذنيب:

أقام أبو بكر يعبد الأصـنام، ونبـت لحمـه علىٰ مـا ذُبِـحَ عـلىٰ النصـب والأزلام، وغـير ذلـك مـن شرب الخمـور، وأعـمال الجاهليـة والفجـور، لـو عرضـت هـذه عـلىٰ عـلي وغـيره مـن الأبرار، لتعوَّذ منها مـن النـار، ولـو عرضـت صـفات عـلي عـلىٰ أبي بكـر وغـيره مـن ذوي الأنظـار، لتمنّاهـا إذ فيهـا رضىٰ الجبّـار، فكيـف يشـتبه عـلىٰ عاقـل تقـاربهما، وقـد وضـح لكـلِّ نـاظر تباعـدهما، وعـلي يتعـوَّذ مـن أفعالـه، وأبـو بكـر يتمنّـىٰ الكون علىٰ بعض خصاله؟

يقولـون خـير النـاس بعـد محمّـد
أبو بكر الصدِّيق والضير ضـيركم
أكــذَّبتم صــدِّيقكم في مقالــه
ولّيـتكم أمـراً ولسـت بخـيركم

وقال الحِمّاني:

قــالوا أبــو بكــر لــه فضــله
قلنــــا لهــــم هيَّــــأه الله
نســيتم خطبــة خُــمٍّ وهــل
يشــــتبه العبــــد بمــــولاه
إنَّ عليًّــا كــان مــولىٰ لمــن
كــان رســول الله مــولاه

/ [[ص ٧٣]] غيره:

عــلا المجــد فانخزلــت دونــه
نقــائص لا تُرتقــىٰ مجــده
وحنَّــت إليــه مزايــا العــلىٰ
فــنجم الســماء غــدا عنــده
فكــلُّ كــمال لــه صــاحب
يــدافع عــن مجــده ضــدَّه

وتعجَّـب الجـاحظ كيـف اختلـف في رجلـين أحـدهما خـير أهــل الأرض، والآخــر شــرُّ أهــل الأرض، ولا موضــع لتعجُّبـه، وقـد أنكـر القـوم البـديهيات والمحسوسـات، وادَّعـي في قـوم الإلهيـة مـع دلائـل الحـدوث الواضـحات، وأنكـرت الأشاعرة فعل العباد مع أنَّه من الضروريات.

(١٣) فصـل: في كونـه عليه السلام الشـاهد، والنـور، والهـدىٰ، والجنب، والحجَّة، ومثال الكعبة، وعنده علم الكتاب:

فهذه سبع:

١ - **[الشـاهد]**: أسـند الطـبري إلىٰ زيـن العابـدين والبـاقر والصادق والرضا قول عـليٍّ عليه السلام: «﴿أَفَمَـنْ كانَ عَلىٰ بَيِّنَـةٍ مِـنْ رَبِّهِ﴾ محمّد، ﴿وَيَتْلُوهُ شاهِدٌ مِنْهُ﴾ [هود: ١٧] أنا». ونحوه أسـند ابن جبر في نخبه إلىٰ أنس، وزاد: إنَّـه كـان والله لسـان رسـول الله صلى الله عليه وآله. وذكر نحوه النطنزي في الخصائص، والحافظ وأبو نعيم من طرق ثلاثة، وأسنده الثعلبي إلىٰ ابـن عبّـاس، ورواه القـاضي أبـو عمرو عثمان بن أحمد، وأبـو نصـر، ورواه الفلكـي المفسِّـر عـن مجاهد وعن عبد الله بن شدّاد. وفي صبح الخطيب سأله ابن الكوّا: ما أُنزل فيك؟ فتلا الآية.

وفي كونـه شـاهداً ثبـوت عدالتـه، وفي كونـه تاليـاً ثبـوت تقديمـه، وفي كونـه منـه لـزوم مجانسـته، ولم يقـل النبـيُّ صلى الله عليه وآله لأحدٍ سواه: «أنت منّي وأنا منك».

قال جامع الكتاب:

من أنزل الله فيه الذكر متَّضحا
بكونه تالياً لا يُمترىٰ فيه
/ [[ص ٧٤]]
وأنَّه من رسول الله متَّصلاً
وشاهد معلناً من ذا يدانيه

٢ - [النور]: أسند ابن جبر في نخبه إلىٰ الصادق عليه السلام: «﴿لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُماتِ﴾ يعني الكفر ﴿إِلَى النُّورِ﴾ [الأحزاب: ٤٣] يعني إلىٰ ولاية عليٍّ».

وأسند إلىٰ الباقر عليه السلام: «﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بولاية عليٍّ ﴿أَوْلِياؤُهُمُ الطَّاغُوتُ﴾ أعداؤه وأتباعهم أخرجوا الناس ﴿مِنَ النُّورِ﴾ وولاية عليٍّ ﴿إِلَى الظُّلُماتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] ولاية أعدائه».

وفي سبط الواحدي وأسباب النزول، عن عطا: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلامِ فَهُوَ عَلىٰ نُورٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢] نزلت في علي وحمزة.

عن مالك بن أنس، عن أبي شهاب، عن أبي صالح، عن ابن عبّاس: ﴿وَما يَسْتَوِي الْأَعْمىٰ﴾ أبو جهل، ﴿وَالْبَصِيرُ ﴿١٩﴾﴾ أمير المؤمنين، ﴿وَلَا الظُّلُماتُ﴾ أبو جهل، ﴿وَلَا النُّورُ ﴿٢٠﴾﴾ [فاطر: ١٩ و٢٠] أمير المؤمنين.

قال ابن رزيك:

هو النور نور الله في الأرض
علينا ونور الله ليس يزولُ
سما بين أفلاك السماوات ذكره
نبيهٌ فما أن يعتريه خمولُ

٣ - الهدىٰ: أسند ابن جبر في نخبه إلىٰ أبي الحسن عليه السلام في تفسير: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدىٰ وَدِينِ الْحَقِّ﴾، قال: «أمر رسول الله بالولاية لوصيِّه، والولاية هي دين الحقِّ، ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [الصفّ: ٩] عند قيام القائم، ﴿وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾ بولاية القائم، ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْكافِرُونَ ﴿٨﴾﴾ [الصفّ: ٨]، بولاية عليٍّ».

وأسند أيضاً في تفسير: ﴿أَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدىٰ آمَنَّا بِهِ﴾ [الجنّ: ١٣]، قالوا: الهدىٰ / [[ص ٧٥]] الولاية.

وأسند إلىٰ أبي جعفر عليه السلام في تفسير: ﴿وَشَاقُّوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدىٰ﴾ [محمّد: ٣٢] في أمر عليٍّ.

قال مؤلِّف الكتاب:

موالاة الوصيِّ هدىٰ ونور
ودين الحقِّ جاء به الكتابُ
فيا من ضلَّ عنه إلىٰ التعامي
لك الخزي المؤبَّد والعذابُ

٤ - الجنب: أسند الحافظ إلىٰ ابن عبّاس قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «رأيت ليلة المعراج: لا إله إلَّا الله، أنت محمّد رسول الله، عليٌّ جنب الله، الحسن والحسين صفوة الله، فاطمة أَمَة الله، علىٰ محبِّيهم رحمة الله، وعلىٰ مبغضيهم لعنة الله».

٥ - الحجَّة: في تاريخ الخطيب، وفي الإحن والمحن، عن أنس، قال: نظر النبيُّ صلى الله عليه وآله إلىٰ عليٍّ فقال: «أنا وهذا حجَّة الله علىٰ خلقه»، ونحوه في فردوس الديلمي، ورواه الشافعي ابن المغازلي إلَّا أنَّه قال: «حجَّة الله علىٰ أُمَّتي يوم القيامة»، وفي كونه حجَّة علىٰ جميع أُمَّته لأجل عمومه، وجوب تقديمه بلا فصل علىٰ غيره، فلو كان رابعاً خرجت الثلاثة ومن مات في زمانهم عن العموم بغير دليل.

٦ - الكعبة: أسند ابن جبر في نخبه إلىٰ الصادق عليه السلام: «نحن كعبة الله، ونحن قبلة الله»، وفي هذا وجوب استقبالهم، فمن أخَّرهم فقد استدبرهم.

وأسند ابن المغازلي إلىٰ أبي ذرٍّ قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «عليٌّ فيكم كمثل الكعبة، النظر إليها فريضة».

والنبيُّ لا ينطق عن الهوىٰ، فلا يُشبِّه شيئاً بغير نظيره، فكما فرض حجَّ الخلق إليها، فرض ولاية عليٍّ عليها، وكما أنَّ وجوب الحجِّ غير مخصوص بسنة، فوجوب الولاية غير مخصوص بوقت، فمن جعله رابعاً كان لظواهر النصوص دافعاً.

٧ - علم الكتاب: روت الفرقة المحقَّة والثعلبي في تفسيره من طريقين أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ ﴿٤٣﴾﴾ [الرعد: ٤٣] هو عليُّ بن أبي طالب. وإذا كان المعوَّل / [[ص ٧٦]] في علم الكتاب عليه، رجعت حاجة الخلق إليه، إذ كان هو المبيِّن لما فيه من الحلال والحرام وبقيَّة الأحكام، ولـمَّا وجب سلوك طريق النجاة بعمل الكتاب، وجب التمسُّك بمن عنده علم الكتاب.

إن قلت: التخصيص بالذكر لا يدلُّ علىٰ التخصيص بالحكم، وقد عُرِّف في الأُصول.

قلت: بلىٰ، وقد ظهر في الأُصول.

إن قلت: فلو دلَّ خرج النبيُّ صلى الله عليه وآله والأئمَّة من علم الكتاب.

قلت: لم يخرجوا لدليل خارج، أمَّا النبيُّ فظاهر أنَّه المعلِّم لعليٍّ، وأمَّا الأئمَّة فلما تواتر من النصوص، علمنا انتقال علوم أبيهم إليهم.

قال ابن حمّاد:

فهم أُولئك لا تُحاط علومهم
وليس لهم في الخلق شبه ولا مثلُ
هم أُمناء الله في الأرض والسماء
وهم عينه والأُذُن والجنب والحبلُ
وهم أنجم الدين الذي صال
علىٰ ظلم الاشراك فهو لها يجلو
وفي كُتُب الله القديمة نعتهم
وقد نطقت عن عظم فضلهم
هم القبلة الوسطىٰ بدا الوفد
لها حرم الله المهيمن والحلُّ
وآيته الكبرىٰ وحجَّته التي
أُقيمت علىٰ من كان منّا له عقلُ

(١٤) فصل: في ذكر الدرجات:

قال الله تعالىٰ: ﴿نَرْفَعُ دَرَجاتٍ مَنْ نَشاءُ﴾ [الأنعام: ٨٣]، وهي تسع لم تجتمع في أحد من الصحابة سوىٰ عليٍّ عليه السلام:

١ - السبق إلىٰ الإسلام والهجرة: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ۝ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ۝﴾ [الواقعة: ١٠ و١١].

/ [[ص ٧٧]] ٢ - القرابة: ﴿قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣].

٣ - العلم بالكتاب: ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ۝﴾ [الأنبياء: ٧].

٤ - العلم بالسُّنَّة: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

٥ - معرفة الحكم: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

٦ - المجاهدة: ﴿وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ﴾ [النساء: ٩٥].

٧ - الإنفاق: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ ما رَزَقْناكُمْ﴾ [المنافقون: ١٠]، ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ﴾ [البقرة: ٢٤٥].

٨ - الورع: ﴿لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ﴾ [النور: ٣٧]، ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝ ...﴾ الآية [المؤمنون: ١].

٩ - الزهد: ﴿فَلا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَياةُ الدُّنْيا﴾ [لقمان: ٣٣].

ونحوها قال الشيخ المرشد أبو عبد الله الحسين بن عليٍّ البصري في كتاب الإيضاح: اجتمع أصحاب الحديث ومن ينتحل السُّنَّة وقالوا: اجتمعت هذه الصفات في عليٍّ، لأنَّ السبق له، ولزيد بن حارثة، وأبي بكر، وعثمان، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن، والمقداد، وابن مسعود، وعمّار، والسعدين، وأبي ذرٍّ، وسلمان.

والقرابة له ولولديه ولعمّيه وأخويه، ولابني الحارث: عبيدة وأخيه أبي سفيان، والفضل بن العبّاس، فهؤلاء أقرب الناس.

والعلم بالكتاب له ولأُبيّ، وعثمان، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وجابر.

/ [[ص ٧٨]] والعلم بالسُّنَّة له، ولابن مسعود، وعمر بن الخطّاب، ومعاذ، وجابر، وسلمان، وحذيفة بن اليمان.

ومعرفة الحكم له، وللعمر[و]ين، وابن مسعود، وابن حنبل، وأبي موسىٰ الأشعري.

والجهاد له، ولحمزة، وجعفر، وعبيدة بن الحارث، وطلحة، والزبير، والبراء، وأبي دجانة، ومحمّد بن مسلمة، والسعدين.

والإنفاق له، ولأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعبد الرحمن.

والورع له، ولأبي بكر، وعمر، وابنه، وابن مسعود، وأبي ذرٍّ، وسلمان، والمقداد، وعمّار.

فنقول: إذا كانت هذه اجتمعت في عليٍّ عليه السلام وتفرَّقت فيهم استحقَّ بذلك التقدُّم عليهم، بل نقول: وإن شاركوه في بعض هذه المراتب لم يلحقوه في كلِّ واحدة إلىٰ الغاية التي كان عليها، ولم يدانوه في النهاية التي استوىٰ إليها، وناهيك ما تواتر من شجاعته، وزهده، ووفور علمه، وأسبقيَّة إسلامه، وأقربيَّته، وصدقته، وخصوصاً في آية النجوىٰ حيث نوَّهت بكرمه وبخل غيره، ومن يتتبَّع تفاصيل هذه ونحوها من المطوَّلات عثر منها علىٰ عدم مداناة أحد له في هذه الدرجات، وأبو بكر احتجَّ لاستحقاق الخلافة بالقرابة، وهي بعض درجة لعليٍّ عليه السلام.

قال السيِّد المرتضىٰ رضي الله عنه:

وإذا الأُمور تشابهت واستبهمت
فجلاؤها وشفاؤها أحكامه

وإذا التفــتَّ إلىٰ التقــىٰ صــادفته
مــن كــلِّ بــرٍّ وافــر أقســامه
فالليـــل فيـــه قيامـــه متهجِّـــداً
يتلو الكتــاب وفي النهـار صيامه
يعفــي الــثلاث تعفُّفــاً وتكرُّمــاً
حتَّــىٰ يصــادف زاده معتامــه

ولجامع الكتاب:

عــليٌّ حــوىٰ الــدرجات العــلىٰ
وكــلُّ الصــحابة منهــا خــلا
لــه السـبق والقــرب والمعرفــة
وعلــم الكتــاب لــه قــد حــلا
/ [[ص ٧٩]]
وجاهـــد في الله حـــقَّ الجهـــاد
ولا يســتطب مــا لــديهم حــلا
وأنفـــق ســـرًّا وجهـــراً كـــما
لـــه الـــذكر فينـــا علينـــا تـــلا

(١٥) فصل: في ذكر الشهادة:

قــال الله تعــالىٰ: ﴿وَأَقِيمُــوا الشَّــهادَةَ لِلهِ﴾ [الطــلاق: ٢]، وقــال رســول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الشــهود كعــام الظــالمين»، وروي عــن الصــادق عليه السلام: «إنَّ أحــدكم يأخــذ حقَّــه بشــاهدين، وجــدّي أمير المؤمنين عليه السلام شهد لـه بحقِّـه يـوم الغـدير سـبعون ألفـاً ولم يقدر علىٰ أخذه»، وفي رواية: «ستَّة وثمانون ألفاً».

ولا خفاء ولا تنـاكر بـين الشيعة أنَّ اثنـي عشـر رجـلاً مـن المهاجرين والأنصـار أنكـروا عـلىٰ أبي بكـر مجلسـه، وقـد أسـنده الحسين بـن جـبر في كتابـه إبطـال الاختيـار إلىٰ أبـان بـن عـثمان، قـال: قلـت للصـادق عليه السلام: هـل كـان في أصـحاب رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم مـن أنكـر عـلىٰ أبي بكـر جلوسـه مجلـس رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قــال: «نعــم»، وعــدَّ مــنهم: «خالــد بــن ســعيد بــن العــاص، وســـلمان، وأبـــا ذرٍّ، والمقـــداد، وعـــمّار، وبريـــدة الأســـلمي، وقيس بن سعد بن عبـادة، وأبـا الهيـثم بـن التيهـان، وسـهل بـن حنيــف، وخزيمــة بــن ثابــت ذا الشــهادتين، وأُبيّ بــن كعــب، وأبا أيّوب الأنصاري.

فاستشـاروا عليًّـا في مكالمتـه وإسـقاطه عـن منـبر رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقــال: لــو فعلــتم لمــا كنــتم إلَّا حزبــاً، وكــالملح في الــزاد، والكحــل في العــين، ولــو أتيتمــوني شــاهري ســيوفكم لمــا ألجئــوني إلىٰ البيعــة وهــدَّدوني بالقتــل، وذلــك أنَّ رســول الله صلى الله عليه وآله وسلم أوعــز إليَّ أنَّ الأُمَّــة تغــدر بي، قلــت: فــما أصــنع؟ قــال: إن وجدت أعوانــاً فجاهــد، وإلَّا كُــفَّ يــدك وأحقــن دمــك، حتَّــىٰ تلحــق بي مظلومــاً، فلــمَّا قُــبِضَ رســول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجهَّزتــه وجمعــت القــرآن أخــذت بيــد فاطمــة وولــديها، وناشــدتهم حقّــي، ودعــوتهم / [[ص ٨٠]] إلىٰ نصــرتي، فــما أجــابني إلَّا أربعــة: المقــداد، وســلمان، وأبــو ذرٍّ، وعــمّار، وأبــىٰ عــليَّ أهــل بيتــي إلَّا السـكوت لمـا علمـوا مـن وغـارة في صـدور القـوم، وبغضــهم لله ورســوله وأهــل بيتــه. فــانطلقوا إلىٰ الرجــل وعرِّفــوه مــا ســمعتم مــن رســول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليكــون أوكــد للحجَّة، وأبلغ للعقوبة.

فمضوا وأحـدقوا بـالمنبر، فلـمَّا صـعد قـام خالـد بـن سـعيد فحمـد الله وأثنـىٰ عليـه، وقـال: معـاشر الأنصـار، قـد علمـتم أنَّ رسـول الله قـال ونحـن محتوشـوه في بنـي قريظـة وقـد قتـل عــلي رجــالهم: يــا معشــر قــريش، إنّي موصــيكم بوصــيَّة فاحفظوهــا، ومــودعكم أمــراً فــلا تُضــيِّعوه، ألَا وإنَّ عليًّــا إمـامكم، وخليفتـي فـيكم، بـذلك أوصـاني جبرائيـل عـن ربّي، ألَا وإنَّ أهــل بيتــي الوارثــون لأمــري، القــائمون بــأمر أُمَّتــي، اللّهــمَّ مــن حفــظ فــيهم وصــيَّتي فاحشــره في زمــرتي، ومــن ضيَّع فيهم وصيَّتي فأحرمه الجنَّة».

قـال جـامع الكتـاب: ودعـاء النبـيِّ صلى الله عليه وآله وسلم مسـتجاب، لأنَّـه بأمر شديد القوىٰ حيـث قـال: ﴿وَمـا يَنْطِـقُ عَـنِ الْهَـوىٰ ۝﴾ [النجم: ٣].

«وقام سـلمان وقـال: إذا نـزل بـك الأمـر مـا ذا تصـنع، وإذا سُـئلت عـمَّا لا تعلـم إلىٰ مـن تفـزع، وفي القـوم مـن هـو أعلـم منـك، وأقـرب مـن رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قدَّمـه في حياتـه، وأوعـز إلينا قبـل وفاتـه، فتركـتم قولـه، وتناسـيتم وصـيَّته، فلـو رددت الأمـر إلىٰ أهلـه كـان لـك النجـاة، وقـد سـمعت كـما سـمعنا، ورأيت كما رأينـا، وقـد منحـت لـك نصـحي، وبـذلت لـك مـا عندي، فإن قبلت أُرشدت.

وقـام أبـو ذرٍّ وقـال: يـا معشــر قـريش، قـد علمـتم قـول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم لنا: إنَّ الأمر مـن بعـدي لعـليٍّ، ثـمّ الأئمَّـة مـن ولـد الحسـين، فتركـتم قولـه وابتعـتم دنيـاً فانيـة، ولـذلك الأُمَـم كفرت بعد إيمانها، فعمَّا قليل يذوقون وبال أمرهم.

وقام المقداد وقال: أربع علىٰ ظلعك، والزم بيتك، وابك علىٰ خطيئتك، / [[ص ٨١]] فعمّا قليل تضمحلُّ عنك دنياك، وقد علمت أنَّ عليًّا صاحب الأمر، فأعطه ما جعله الله له ورسوله.

وقام عمّار وقال: يا معاشر قريش، قد علمتم أنَّ أهل بيت نبيِّكم أقدم سابقةً منكم، فأعطوهم ما جعله الله ورسوله لهم، ولا ترتدُّوا فتنقلبوا خاسرين.

وقام بريدة وقال: يا أبا بكر، نسيت أم تناسيت أم خادعت نفسك؟ أمَا علمت أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله أمر بالسلام علىٰ عليٍّ سبع سنين في حياته بإمرة المؤمنين، وكان يتهلَّل وجهه لما يراه من طاعتنا لابن عمِّه؟ فلو أعطيتموه الأمر لكان لكم النجاة، إنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: بينا أنا علىٰ الحوض أسقي إذ يُزجَر بطائفة من أصحابي، فيقول جبرائيل: إنَّك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فتنوا أُمَّتك، وظلموا أهل بيتك، فأقول: بعداً وسحقاً»، وزاد ابن بابويه في حديث بريدة: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: أيُّها الناس، هذا أخي ووصيّي وخليفتي من بعدي، وخير من أُخلِّفه، فوازروه وانصروه، ولا تتخلَّفوا عنه، فإنَّه لا يُدخِلكم في ضلاله ولا يُخرجكم من هدىٰ.

وقام قيس بن سعد وقال: يا أبا بكر، اتَّق الله ولا تكن أوَّل من ظلم محمّداً في أهله، ورُدَّ هذا الأمر إلىٰ من هو أحقّ به منك، تلقىٰ رسول الله وهو راض عنك.

وقام خزيمة وقال: ألستم تعلمون أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقبل شهادتي وحدي؟ قال أبو بكر مغضباً: اشهد بما تشهد، فقال: أشهد علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله أنَّه قال: هذا عليٌّ إمامكم بعدي، وخليفتي فيكم، فقدِّموه يسلك بكم طريق الهدىٰ، ولا تتقدَّموه يُسلَك بكم طريق الردىٰ، مثله فيكم كمثل سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلَّف عنها هوىٰ.

وقام الهيثم وقال: أشهد علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله أنَّه خرج علينا آخذاً بيد عليٍّ وهو يقول: أيُّها الناس، هذا عليٌّ أخي، وابن عمّي، وكاشف الكرب عن وجهي، ومن اختاره الله بعلاً لابنتي، الشاكُّ فيه كالشاكِّ في الله، والتابع له كالتابع لسُنَّة رسول الله، فاتَّبعوه يهدكم إلىٰ الذي تختلفون فيه من الحقِّ.

/ [[ص ٨٢]] وقام سهل وقال: أشهد أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: هذا عليٌّ إمامكم بعدي، ووصيّي في حياتي وبعد وفاتي، قاضي ديني، ومنجز وعدي، وأوَّل من يصافحني علىٰ حوضي، فطوبىٰ لمن اتَّبعه ونصره، وويل لمن تخلَّف عنه وخذله.

وقام أُبيٌّ وقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وقد أقام عليًّا للناس علماً وإماماً، فقالت طائفة: إنَّما أقامه ليعلم من كان عدوَّه ومواليه أنَّ عليًّا مولاه، فبلغه ذلك، فخرج كالمغضب، فأخذ بيد عليٍّ عليه السلام ثمّ قال: من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، وإمامه، وحجَّة الله عليه، إنَّ الله تعالىٰ خلق للسماوات سُكّاناً وحرساً هي النجوم، فإذا هلكت هلك من في السماء، وخلق لأهل الأرض حرساً هم أهل بيتي، فإذا هلكوا هلك من في الأرض.

وقام أبو أيّوب وقال: يا معاشر المهاجرين والأنصار، أمَا سمعتم الله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامىٰ ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً ﴿١٠﴾﴾ [النساء: ١٠]، وقال: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنا لِلظَّالِمِينَ ناراً أَحاطَ بِهِمْ سُرادِقُها﴾ [الكهف: ٢٩]، أفتريدون أن تظلموا أيتاماً أقرب من أيتام رسول الله صلى الله عليه وآله بالأمس مات جدُّهم واليوم غصبتموهم، ثمّ خنقته العبرة.

وأُفحم أبو بكر علىٰ المنبر، فأنزله عمر، وقال له: يا لكع، إذا كنت لا تقوم بحجَّة فلِمَ أقمت نفسك هذا المقام؟ والله لقد هممت أن أخلعك وأجعلها في سالم مولىٰ حذيفة، وانطلقا فلم يدخلا مسجد رسول الله عليه السلام إلَّا بعد ثلاثة أيّام، فجاءهم خالد وقال: قد طمعت فيه بنو هاشم، وجاء سالم بألف رجل، ومعاذ بألف رجل، فخرجوا إلىٰ المسجد شاهرين سيوفهم، وعليٌّ عليه السلام جالس في نفر من أصحابه، فقال عمر: إن تكلَّم أحدكم بما تكلَّم به أمس أخذت الذي فيه عيناه، فكان بينه وبين خالد بن سعيد كلام، فأجلسه عليٌّ، وكبَّر سلمان وقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: هذا أخي وابن عمّي جالس في مسجدي في نفر من أصحابه إذ يثب إليه جماعة من كلاب / [[ص ٨٣]] أهل النار يريدون قتلهم، فلا نشكُّ أنَّكم هم، فهمَّ به عمر، فجلد عليٌّ به الأرض، فقال له عليٌّ عليه السلام: يا ابن صهّاك، لولا كتاب من الله سبق، وعهد من رسول الله تقدَّم، لأريتك أيّنا أقلُّ ناصراً وأضعف جنداً، ثمّ قال عليه السلام

لأصحابه: انصرفوا، وحلف أن لا يدخل المسجد إلَّا لزيارة أو حكومة».

هذا ما قاله الصادق عليه السلام، حذفت منه شيئاً من ألفاظه حذراً من طول الكلام، وهؤلاء لا يُتَّهمون، ولا يُكذَّبون، لعلوِّ منزلتهم، وشرف سابقتهم وصحبتهم، ولشهادة النبيِّ الذي لا ينطق عن الهوىٰ فيهم، و«سلمان منّا أهل البيت» أراد المجانسة، و«ما أظلَّت الخضراء ولا أقلَّت الغبراء ذا لهجة أصدق من أبي ذرٍّ»، و«المقداد قُدَّ منّي قدًّا»، و«عمّار جلدة بين عيني»، وكان يقبل شهادة خزيمة وحده، فسُمّي ذا الشهادتين لقيامه مقام عدلين، وشرف أُبيّ بن كعب لا ينكره رشيد، لغزارة علمه بالكتاب المجيد. وناهيك من أبي أيّوب، فإنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله نزل عنده بأمر ربِّه، لـمَّا قدم المدينة طلب كلٌّ منهم التشرُّف بنزوله، فقال: ناقتي مأمورة أنزل حيث نزلت، فنزلت علىٰ باب أبي أيّوب الأنصاري.

فشهادة هؤلاء توجب تسليم الأمر إليه عليه السلام دون غيره، ولو أمكن الطعن فيها لم تسلم شهادة بعدها، بل لو شهد مع جماعة رجل منهم انتفت به التهمة عنهم، فما ظنُّك بشهادة كلِّ واحدٍ منهم، وعلىٰ القول بصحَّة الاختيار من أنَّه متىٰ اجتمع خمسة من صلحاء الأُمَّة وأهل الرأي والعدالة علىٰ رجل من أهل الأُمَّة، وعقد له واحد برضىٰ الأربعة صار إماماً، فثبتت الإمامة لعليٍّ عليه السلام بشهادة هؤلاء، لما علمت من أوصافهم.

هذا إذا صدر الكلام عن أنفسهم، فكيف إذا كان صادراً عن نبيِّهم عن جبرائيل عن ربِّهم.

إن قلت: اللازم من تلك الشهادات استحقاق الإمامة لا ثبوتها إلَّا ببيعة هؤلاء / [[ص ٨٤]] ولم يُنقَل عنهم ذلك، ولأنَّه لـمَّا انعقدت البيعة لأبي بكر لزم بطلان البيعة لعليٍّ، لإجماع الأنام علىٰ إيجاب الإمام.

قلت: قد أسلفنا بطلان الاختيار في أصله، ولئن سلَّمنا صحَّة أصله أبطلنا اختيار أبي بكر، حيث إنَّه ليس من أهله، لما ستعلم من باب المطاعن من جهله وقبيح فعله.

قال مؤلِّف الكتاب في هذا الباب:

شهد الثقاة علىٰ النبيِّ ... أنَّ الخلافة في عليّ
وأتوا أبا بكر بهذا ... القول والفعل الزريّ
مذ أفحموه مضىٰ إلىٰ ... أهل العداوة للوليّ
وأتىٰ بهم متنكّبين ... عن الصراط المستويّ
متسلِّحين لدفعهم ... عمَّا أبانوا في الوصيّ
وكذا جرىٰ للأنبياء ... بكلِّ شيطان غويّ
لـمَّا أتوا بالمعجزات ... وكلِّ برهان قويّ
للعجز عن إبطاله ... مالوا إلىٰ الفعل الدنيّ
من حرقهم وقتالهم ... والرجم والطرد الشنيّ
وعلىٰ سبيلهم اقتفىٰ ... السنّيُّ ذو القول الغويّ
إذ قال عند جداله ... سيفي جواب الرافضيّ
فالعدل يفصل بينهم ... في الحشر بالحكم السويّ

/ [[ص ٨٥]] (١٦) **فصل:**

أسند ابن قرطة في مراصد العرفان إلىٰ زيد بن حارثة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله بايعنا علىٰ أن نحفظه في نفسه وفي عليِّ بن أبي طالب، وقال: «أعطىٰ الله تعالىٰ العصا لموسىٰ، والكلمات لإبراهيم، وأعطاني هذا - يعني عليًّا -، ولكلِّ نبيٍّ آية، وهذا آيتي والأئمَّة الطاهرين من بعده آيات الله، لم تخلُ الأرض من الإيمان ما بقي أحد من ذرّيَّته، وعليهم تقوم الساعة».

إليك مصير الفضل والوحي ناطق
وأنت وليُّ الأمر والله شاهد
مشاهد من فعل الرسول شواهد
عليها من الوحي العزيز شواهد

آخر:

أنت الذي نطق الكتاب بفضله
بشواهد في الذكر غير خوافي
لـمَّا رآك الله أهلاً للثنا
نطق الكتاب بكلِّ خافٍ شافي

وهذا الحقُّ اليقين قد قامت بالقول اليسير دعائمه، وحامت بالصول الحقير عزائمه، وقد طوَّلت أصنافه الحسنىٰ باع أوليائه، وحوَّلت مزاياه العليا محبِّيه في جزيل نعمائه، تنطق لسان الباقل البليد، وتطلق بنان الخامل الوليد، وتُخرس بيان سحبان العتيد.

مولىً متىٰ ظلَّ فكري في مدائحه
أمست تُعلِّمنا أوصافه المدحا

فضل يكاد يعيد الخرس ناطقة
تتلو الثناء ولفظ يُخرس الفصحا

ولا يضرُّ مجده الرفيع، وسناؤه المنيع، ما يورده الوضيع، من القول الشنيع، فقد قيل في النبيِّ صلى الله عليه وآله: ساحر وشاعر، ووُصِفَ الربُّ الجليل بأوصاف منافية لكماله وعدله، وأُقيم له نظير من الأوثان، وفُضِّلت عبادتها علىٰ عبادة الرحمن، ومن أحسن ما قيل في المتعصِّبين علىٰ مولانا ومولاهم أمير المؤمنين:

ولا يضرُّ علىٰ الأفلاك عائبة
والنقص إذ ذاك قول المبغض

/ [[ص ٨٦]]

سيّان إنَّ جهل المهذار منقبها
أو عاند المجد قصد الخائف الجاني

مفاخر لأبي السبطين تعرفها
قلب البسيطة جهراً أي عرفانِ

روح المعالي العوالي الزُّهر مقلتها
يمينها حلَّ منها أيّ جثمانِ

سهم من الله لا تنمي رميَّته
سهم تقاصر عنه مجد كيوانِ

إذا ما تجاذبت الأبناء فخرهم
بمن مناقبه فخر لعدنانِ

أقام للدِّين رجلاً طال ما سقطت
بسيفه لا بأوتار وخرصانِ

فكلُّ من حوت الغبراء مقتبس
من نوره نازح الأوطان أو داني

قال جامع الكتاب: ولـمَّا نصرنا الإمام عليه السلام بكمال مساعيه، وبصَّرنا الله بما أودع من الجمال فيه، بنينا علىٰ ما استبنته ونصرناه بألسنتنا، فالفضل له علينا، حيث جعل خصل السبق إلينا، فقلنا في سيِّدنا وأبي موالينا:

نصرنا فتىٰ أنصاره في حياطة
من الزيغ قول المرسل الحقِّ شاهد

فتىٰ قلَّد الإسلام سمط فخاره
ولولاه أضحىٰ ركنه وهو مائد

فلا مهتد إلَّا عليه معاجه
ولا راشد إلا لمسعاه حامد

ولنعم ما قال بعض الفضلاء فيه، وأثنىٰ علىٰ كمال مساعيه:

من كان قد عرفته مدية دهره
وجرت له أخلاف سمّ منقع

فليعتصم بعرىٰ الدعاء ويبتهل
بإمامة الهادي البطين الأنزع

نزعت عن الآثام طرًّا نفسه
ودعا فمن كالأنزع المتطوِّع

وحوىٰ العلوم عن النبيِّ وراثة
فهو البطين لكلِّ علم مودع

وهو الوسيلة في النجاة إذا الورىٰ
رجفت قلوبهم لهول المرجع

/ [[ص ٨٧]] **تذنيب:**

أسند صدر الأئمَّة عندهم أخطب خوارزم موفَّق بن أحمد المكّي قول النبيِّ صلى الله عليه وآله لعليٍّ يوم الغدير: «أنت مولىٰ كلِّ مؤمن ومؤمنة»، وقال: «أنت منّي وأنا منك»، وقال: «تقاتل علىٰ التأويل كما قاتلت علىٰ التنزيل»، وقال: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسىٰ»، وقال: «أنا سلم لمن سالمت، وحرب لمن حاربت»، وقال: «أنت تُبيِّن لهم ما اشتبه عليهم بعدي»، وقال: «أنت العروة الوثقىٰ»، وقال: «أنت إمام كلِّ مؤمن ومؤمنة»، وقال: «أنت الذي أنزل الله فيه: ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ [التوبة: ٣]، وقال: «أنت الآخذ بسُنَّتي، والذابُّ عن ملَّتي»، وقال: «أنا أوَّل من تنشقُّ عنه الأرض وأنت معي»، وقال: «أنا عند الحوض وأنت معي»، وقال: «أنا أوَّل من يدخل الجنَّة وأنت معي، وبعدي ولديَّ الحسن والحسين وفاطمة»، وقال: «أوحىٰ الله إليَّ أن أقوم بفضل فقمت به في الناس، وبلَّغتهم ما أمرني الله بتبليغه»، وقال: «اتَّق الضغائن التي هي لك في صدور من لا يُظهرها إلَّا بعد موتي، أُولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون».

ثمّ بكىٰ عليه السلام وقال: «أخبرني جبرائيل عليه السلام أنَّهم يظلمونه، ويمنعونه حقَّه، ويقتلون ولده، ويظلمونهم بعده، وأخبرني أنَّ ذلك يزول إذا قام قائمهم، وعلت كلمتهم، واجتمعت الأُمَّة علىٰ محبَّتهم، وكان الشانئ لهم

قليلاً، والكاره لهم ذليلاً، وذلك حين تغيّر البلاد، وضعف العباد، واليأس من الفرج، فعند ذلك يظهر القائم فيهم، اسمه اسمي، فهو من ولد ابنتي».

وهذا الحديث قد جمع أطرافاً تفرَّقت في كتابنا هذا مفصَّلة، لكن لنسقه مواقع من القلوب مفضَّلة.

/ [[ص ٨٨]] (١٧) **فصل:**

نذكر فيه شيئاً ممَّا نقله ابن طاوس من الطرف، كما وعدنا به فيما سلف، وقد أسلفنا طرفاً من وصاياه عليه السلام، وفي هذه الطرف تأكيد لذلك المرام، وأيُّ عجب أبلغ ممَّن شهد علىٰ نبيِّه باللسان، أنَّه أفضل أهل الزمان، وترك أُمَّته في ضلال الإهمال، وحيرة الإغفال، ووكلها إلىٰ اختياراتها المتفرِّقة، وآرائها المتمزِّقة، مع اتفاقها علىٰ قوله: إنَّها تفترق إلىٰ ثلاث وسبعين فرقة، منها واحدة محقَّة، بل الحقُّ أنَّه ما انتقل إلىٰ دار كرامته، حتَّىٰ نصب عليًّا عليه السلام خليفة علىٰ أُمَّته، ونصَّ علىٰ أعلام الهداية من ذرّيَّته.

فممَّا في الطرف:

١ - أسند ابن عبد القاهر برجاله إلىٰ الصادق عليه السلام أنَّ عليًّا عليه السلام وخديجة لـمَّا دعاهما النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم إلىٰ الإسلام قال: «جبرائيل عندي يقول لكما: إنَّ للإسلام شروطاً: الإقرار بالتوحيد، والرسالة، والمعاد، والعمل بأُصول الشريعة، وطاعة وليِّ الأمر بعده، والأئمَّة واحداً بعد واحد، والبراءة من الشيطان، ومن الأحزاب تيم وعدي»، فرضيت خديجة بذلك، فقال عليٌّ عليه السلام: «وأنا علىٰ ذلك»، فبايعهما النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم، ثمّ أمرها أن تبايع عليًّا، وقال: «هو مولاكِ ومولىٰ المؤمنين وإمامهم بعدي»، فبايعت له عليه السلام.

٢ - روىٰ الكاظم عليه السلام، عن أبيه عليه السلام أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم لـمَّا خرج إلىٰ بدر بايع الناس، وكان يُخبِر عليًّا بمن يفي منهم ومن لا يفي، ويأمره بالكتمان، فلـمَّا طلب حمزة للبيعة، قال: أليس قد بايعناه؟ قال: «بايع بالوفاء والاستقامة لابن أخيك إذاً تستكمل الإيمان»، فبايع، ثمّ قال لهم: «ويد الله فوق أيديكم ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّما يَنْكُثُ عَلىٰ نَفْسِهِ ...﴾ الآية [الفتح: ١٠]»، وفي طرفة أُخرىٰ: «ليرجعنَّ أكثرهم كُفّاراً يضرب / [[ص ٨٩]] بعضهم رقاب بعض، وما بينك وبين أن ترىٰ ذلك إلَّا أن يغيب شخصي عنك، فاصبر علىٰ ظلم المضلِّين، إلىٰ أن تجد أعواناً، فالكفر مقبل، والردَّة والنفاق في الأوَّل ثمّ الثاني، وهو شرٌّ منه وأظلم، ثمّ الثالث، ثمّ تجتمع لك شيعة، فقاتل بهم الناكثين والقاسطين والمارقين».

٣ - ما أسند عيسىٰ بن المستفاد في كتاب الوصيَّة إلىٰ الكاظم، إلىٰ الصادق عليه السلام أنَّه لـمَّا كانت الليلة التي أُصيب حمزة في صبيحتها، قال له النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «يا عمّ، يوشك أن تغيب غيبة بعيدة، فما تقول إذا وردت علىٰ ربِّك وسألك عن شرائع الإسلام وشرائط الإيمان؟»، فبكىٰ وقال: أرشدني، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «تشهد لله بالوحدانية، ولي بالرسالة، وتقرُّ بالمعاد وما فيه، وأنَّ عليًّا أمير المؤمنين، والأئمَّة من ولده الحسن والحسين وفي ذرّيَّته، تؤمن بسرِّهم وعلانيتهم، توالي من والاهم وتعادي من عاداهم»، فقال: نعم آمنت بذلك كلِّه ورضيت به.

٤ - بالإسناد المذكور، قال النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم لسلمان وأبي ذرٍّ والمقداد: «تعرفون شرائع الإسلام وشروطه؟»، قالوا: نعرف ما عرَّفنا الله ورسوله، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «تشهدون لله بالوحدانية والعدالة، ولي بالعبودية والرسالة، ولعليٍّ بالوصيَّة والولاية المفروضة من الله، والأئمَّة من ولده، ومحبَّة أهل بيتي وشيعتهم، والبغض لأعدائهم والبراءة منهم، ومن عمي عليه شيء فعليه بعليِّ بن أبي طالب، فإنَّه قد علم كما علَّمته، اعلموا أنّي لا أُقدِّم علىٰ عليٍّ أحداً، فمن تقدَّمه فهو ظالم لنفسه، والبيعة بعدي لغيره ضلالة، الأوَّل ثمّ الثاني ثمّ الثالث، وويل للرابع، والويل له ولابنه ومن كان معه وقبله».

٥ - بالإسناد السالف أنَّه عرض وصيَّته علىٰ العبّاس عند موته، فاعتذر منها، فقبلها عليٌّ، فختمه بخاتمه، ودفع إليه الدرع، والمغفر، والراية، و[ذا] الفقار، والعمامة، والبردة، والابرقة، وكانت من الجنَّة تخطف الأبصار، وأمر جبرائيل النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم أن يجعلها في الدرع مكان المنطقة، والنعلين، والقميص الذي أُسري فيه به، والذي خرج فيه يوم أُحُد، والقلانس الثلاث: قلنسية السفر، وقلنسية العيدين، / [[ص ٩٠]] والجمعة، والتي كان يلبسها ويقعد مع جبرائيل، والبغلتين: الدلدل والشهباء، والناقتين: العضباء والهضبا، والفرسين: الجناح وحيزوم، والحمار اليعفور، وقال: «اقبضها في حياتي حتَّىٰ لا ينازعك فيها

أحد بعدي»، وذلك بمحضر جماعة من الأقربين والأنصار والمجاهدين.

٦ - بالإسناد المتقدِّم، قال النبيُّ صلى الله عليه وآله لعمِّه العبّاس بمحضر من الناس: «من احتجاج ربّي عليَّ تبليغي الناس عامَّة، وأهل بيتي خاصَّة، ولاية عليٍّ بن أبي طالب. يا عمّ، جدِّد له عقداً وميثاقاً، وسلِّم لوليِّ الأمر إمرته، ولا تكون ممَّن يُعطي بلسانه ويكفر بقلبه، إنَّ ربّي عهد إليَّ أن أُبلِّغ الشاهد، وآمر الشاهد أن يُبلِّغ الغائب، من وازر عليًّا ونصره، وأدّىٰ الفرائض، فقد بلغ حقيقة الإيمان»، فقال العبّاس: آمنت وسلَّمت له، فاشهد عليَّ.

٧ - وبالإسناد السالف، دعا النبيُّ صلى الله عليه وآله الأنصار عند وفاته، وأثنىٰ عليهم بالنصرة والمعونة، وقال: «بقي لكم واحدة، وهي تمام ذلك، لا أرىٰ بينهما فرقاً، لو قيس بينهما بشعرة ما انقاست، فمن أتىٰ بواحدة وترك الأُخرىٰ كان جاحداً للأُولىٰ، ولم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً: كتاب الله وأهل بيتي، احفظوني معاشر الأنصار في أهل بيتي، ألَا سلم سقف تحته دعامة لا يقوم إلَّا بها، وهي قوله: ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، فالعمل الصالح طاعة الإمام عليه السلام، الله الله في أهل بيتي، فإنَّهم مصابيح الظُّلَم، ومعادن الحِكَم، منهم وصيّي وأميني ووارثي».

٨ - بالإسناد المتقدِّم، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله عند وفاته جمع المهاجرين والأنصار، وقال: «قد أوصيت ولم أُهملكم إهمال البهائم»، فقام عمر وقال: أوصيت بأمر الله أو بأمرك؟ فقال: «اجلس يا عمر، أوصيت بأمر الله، وأمري أمر الله، ومن عصاني فقد عصىٰ الله، ومن عصىٰ وصيي هذا - وأشار إلىٰ عليٍّ عليه السلام - فقد عصىٰ الله وعصاني، ومن أطاعه فقد أطاع الله وأطاعني، ما تريد يا عمر أنت وصاحبك؟»، ثمّ التفت صلى الله عليه وآله إلىٰ الناس وهو مغضب، وقال: «من صدَّق أنّي رسول الله فأُوصيه بولاية عليٍّ، و/ [[ص ٩١]] التصديق له، فإنَّ ولايته ولايتي، وولايتي ولاية ربّي، من تقدَّمه فقد تقدَّم إلىٰ النار، ومن قصَّر عنه ضلَّ، ومن أخذ عنه يميناً هلك، ومن أخذ يساراً غوي».

٩ - قال عليٌّ أمير المؤمنين عليه السلام: «دعاني النبيُّ صلى الله عليه وآله عند موته، وأخرج من في البيت غيري، وفيه جبرائيل والملائكة، أسمع الحسَّ ولا أرىٰ شيئاً، فدفع إليَّ وصيَّة مختومة، وقال لي: أتاني بها جبرائيل الساعة، ففضها واقرأها، ففعلت، فإذا فيها كلُّ ما كان النبيُّ صلى الله عليه وآله يوصيه لا تغادر حرفاً. وكان في أوَّل الوصية: هذا ما عهد محمّد بن عبد الله وأوصىٰ به وأسنده إلىٰ وصيِّه عليٍّ بن أبي طالب، وشهد جبرائيل وميكائيل وإسرافيل علىٰ ما أوصىٰ وقبضه وصيُّه وضمانه علىٰ ما ضمن يوشع لموسىٰ، ووصيُّ عيسىٰ والأوصياء من قبلهم، علىٰ أنَّ محمّداً أفضل النبيِّين، وعليًّا أفضل الوصيِّين، وقبض علىٰ الوصيَّة علىٰ ما أوصت الأنبياء وسلَّمه إليه، وهذا أمر الله وطاعته، علىٰ أن لا نبوَّة لعليٍّ ولا لغيره بعد محمّد، وكفىٰ بالله شهيداً».

ثمّ كان فيما شرط عليه النبيُّ صلى الله عليه وآله بأمر جبرائيل بأمر الربِّ الجليل، موالاة أولياء الله ورسوله، والبراءة والعداوة لمن عادىٰ الله ورسوله، والصبر وكظم الغيظ علىٰ انتهاك الحرمة والقتل، فقبل ذلك، فدعا النبيُّ صلى الله عليه وآله بفاطمة والحسن والحسين وأعلمهم بذلك، فقبلوا كذلك، وختم الوصيَّة بخواتيم من ذهب لم تمسّه النار، ودُفِعَت إلىٰ علي عليه السلام.

وقد روىٰ هذا الحديث محمّد بن يعقوب في المجلَّد الثاني من الكافي بأتمّ ممَّا هنا، وفيه أنَّ الأئمَّة لم يفعلوا شيئاً إلَّا بعهد الله وأمر منه لا يتجاوزونه.

١٠ - بالإسناد المتقدِّم حين دفع النبيُّ صلى الله عليه وآله الوصيَّة إلىٰ عليٍّ عليه السلام قال له: «اتَّخذ لها جواباً غداً بين يدي الله، فإنّي محاجّك يوم القيامة بكتاب الله عمَّا فيه من الحدود والأحكام، فما أنت قائل؟»، قال: «أرجو بكرامة الله لك أن يعينني ويُثبِّتني حتَّىٰ ألقاك غير مقصِّر ولا مفرِّط، ثمّ الأوَّل فالأوَّل من ولدي غير مقصِّرين ولا مفرِّطين».

/ [[ص ٩٢]] ورواه أيضاً السيِّد ابن طاوس عن كتاب خصائص الأئمَّة للسيِّد الرضي الموسوي بأسانيد أُخر، ثمّ قال له: «اعلم أنَّ القوم سيُشغِلهم عنّي ما يريدون من عرض الدنيا وهم عليه قادرون، فلا يشغلك عنّي ما يُشغِلهم، فإنَّك كالكعبة تؤتىٰ ولا تأتي، لقد قدَّمت إليهم بالوعيد، وألزمتهم طاعتك، فأجابوا، وإنّي لأعلم خلاف ذلك، فإذا فرغت من أمري وغيَّبتني في قبري الزم بيتك واجمع القرآن علىٰ تنزيله، وعليك بالصبر حتَّىٰ تقدم عليَّ»، وأسند ذلك ابن طاوس أيضاً عن كتاب الخصائص المقدَّم ذكره.

١١ - بالإسناد السالف، قال عليٌّ عليه السلام: «كنت مسنداً

للنبيِّ صلى الله عليه وآله إلىٰ صدري، فقال لي: تحوَّل أمامي، فتحوَّلت، وأسنده جبرائيل، فقال لي: ضُمَّ كفَّيك بعضها إلىٰ بعض، ففعلت، فقال: قد عهدت إليك، وأخذت العهد من أمين ربّي جبرائيل وميكائيل، فبحقِّهما عليك إلَّا أنفذت وصيَّتي، وعليك بالصبر والورع، ومنهاجي، لا طريق فلان وفلان، وخذ ما آتاك الله بقوَّة، وأدخل يديه مضمومتين فيما بين كفّي، فكأنَّه أفرغ بينهما شيئاً، وقال: قد أفرغت بين يديك الحكمة، فلا يعزب عنك من أمري شيء، فإذا حضرتك الوفاة أُوص إلىٰ وصيِّك من بعدك علىٰ ما أوصيتك، واصنع هكذا، لا كتاب ولا صحيفة».

وبالإسناد إلىٰ أبي الحسن عليه السلام، قلت: ألَا تذكر ما في الوصيَّة؟ قال: «ذلك سرُّ الله ورسوله»، قلت: أكان فيها خلاف القوم علىٰ عليٍّ؟ قال: «نعم، حرفاً حرفاً، والله والله لقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعليٍّ وفاطمة: فهمتما ما شرط ربُّكما وكتب لكما؟ قالا: قبلنا وصبرنا علىٰ ما ساءنا».

١٢ - بالإسناد المتقدِّم، لـمَّا ثقل النبيُّ صلى الله عليه وآله وخيف عليه الموت، دعا بعليٍّ وفاطمة والحسنين، وأخرج من في البيت، واستدنا عليًّا، وأخذ بيد فاطمة عليها السلام بعد بكاء الجميع، ووضعها في يد عليٍّ، وقال: «هذه وديعة الله ووديعة رسوله عندك، فاحفظني فيها، فإنَّك الفاعل، هذه والله سيِّدة نساء العالمين، هذه مريم الكبرىٰ، والله / [[ص ٩٣]] ما بلغت نفسي هذا الموضع حتَّىٰ سألت الله لها ولكم فأعطاني. يا عليُّ، أنفذ ما أمرتك به فاطمة، فقد أمرتها بأشياء أمرني بها جبرائيل، وهي الصادقة الصدوقة. واعلم أنّي راض عمَّن رضيت عنه ابنتي فاطمة، وكذلك ربّي والملائكة، وويل لمن ظلمها وابتزَّها حقَّها، اللّهمَّ إنّي منهم بريء»، ثمّ سمّاهم، ثمّ ضمَّ الأربعة إليه وقال: «اللّهمَّ إنّي لهم ولمن شايعهم سلم وزعيم يدخلون الجنَّة، وحرب لمن عاداهم ولمن شايعهم زعيم أن يدخلوا النار. يا فاطمة، لا أرضىٰ حتَّىٰ ترضىٰ، ثمّ والله والله لا أرضىٰ حتَّىٰ ترضىٰ، ثمّ والله والله لا أرضىٰ حتَّىٰ ترضىٰ».

وفي موضع آخر بالإسناد السالف: لـمَّا كانت الليلة التي قُبِضَ في صبيحتها دعا عليًّا وفاطمة والحسنين، وأغلق عليهم الباب، ثمّ خرج عليٌّ والحسنان، فقالت عائشة: لأمر ما أخرجك وخلىٰ بابنته دونك، فقال: «عرفت الذي خلا بها له، وهو بعض الذي كنت فيه وأبوكِ وصاحباه»، فوجمت أن تردَّ عليه كلمة، فما لبثت أن نادته فاطمة، فدخل والنبيُّ صلى الله عليه وآله يبكي ويقول: «بكائي وغمّي عليك وعلىٰ هذه أن تضيع بعدي، فقد أجمع القوم علىٰ ظلمكم».

١٣ - وبالإسناد المتقدِّم، طلب النبيُّ صلى الله عليه وآله عليًّا قبل وفاته بقليل، وقال: «أتاني جبرائيل برسالة، وأمرني أن أبعثك بها إلىٰ الناس، فاخرج وناد فيهم، وقل: أيُّها الناس، يقول لكم رسول الله صلى الله عليه وآله: أتاني جبرائيل برسالة من الله، وأمرني أن أبعث بها إليكم مع أميني عليِّ بن أبي طالب، ألَا من دعي إلىٰ غير أبيه فقد برئ الله منه، ألَا من توالىٰ غير وليِّه فقد برئ الله منه، ألَا من تقدَّم إمامه أو قدَّم إماماً فقد ضادَّ الله في ملكه والله بريء منه».

وأسند نحو ذلك محمّد بن جرير الطبري برجاله في كتاب المناقب، وفيه: «اخرج فناد: ألَا من ظلم أجيراً أُجرته فعليه لعنة الله، ألَا من تولىٰ غير مواليه فعليه لعنة الله، ألَا من سبَّ أبويه فعليه لعنة الله»، فنادىٰ بذلك، فدخل عمر وجماعة إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وقالوا: هل من تفسير لما نادىٰ به؟ قال: «نعم، إنَّ الله يقول: ﴿قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ / [[ص ٩٤]] عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣]، فمن ظلمنا فعليه لعنة الله، ويقول النبيُّ: ألست أولىٰ بالمؤمنين من أنفسهم؟ من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، فمن توالىٰ غيره وغير ذرّيَّته فعليه لعنة الله، وأُشهدكم أنّي أنا وعليٌّ أبوا المؤمنين، فمن سبَّ أحدنا فعليه لعنة الله»، فلمَّا خرجوا قال عمر: يا أصحاب محمّد، ما أكَّد النبيُّ عليكم الولاية لعليٍّ بغدير خُمٍّ ولا غيره بأشدّ من تأكيده في يومنا هذا.

قال خبّاب بن الأرت: كان ذلك قبل وفاة النبيِّ صلى الله عليه وآله بسبعة عشر يوماً.

١٤ - بالإسناد السالف، قال النبيُّ صلى الله عليه وآله لعليٍّ: «أنت تُغسِّلني لا غيرك، فإنَّ جبرائيل أخبرني عن ربّي أنَّ من رأىٰ عورتي غيرك عمي»، قال: «فكيف أقوىٰ عليك وحدي؟»، فقال صلى الله عليه وآله: «يعينك جبرائيل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت وإسماعيل صاحب السماء الدنيا»، قال عليه السلام: «فمن يناولني الماء؟»، قال: الفضل بن العبّاس من غير أن ينظر إليَّ، فإذا فرغت فضعني علىٰ لوح، وأفرغ عليَّ من بئري بئر

غرس أربعين دلواً مفتَّحة الأفواه، أو قال: أربعين قربة، ثمّ ضع يدك علىٰ صدري، وأحضر معك فاطمة والحسنين من غير أن ينظروا إلىٰ شيء من عورتي، ثمّ تفهّم عند ذلك تفهّم ما كان وما يكون إن شاء الله»، ثمّ قال: «يا عليُّ، ما أنت صانع إذا قام القوم عليك وتقدَّموك، وبعثوا طاغيتهم إليك يدعوك إلىٰ البيعة، ثمّ لُبِّبت بثوبك تنقاد كما يُقاد الشارد من الإبل، مخذولاً مذموماً محزوناً مهموماً؟»، فقال عليٌّ عليه السلام: «أنقاد لهم، وأصبر علىٰ ما أصابني من غير بيعة لهم».

وفي موضع آخر: قال جبرائيل لمحمّد صلى الله عليه وآله: «قل لعليٍّ: إنَّ ربَّك يأمرك أن تُغسِّل ابن عمِّك، فإنَّها السُّنَّة، لا يُغسِّل الأنبياء غير الأوصياء، وهي حجَّة الله لمحمّد علىٰ أُمَّته، فيما أجمعوا عليه من قطيعة ما أمرهم به»، ثمّ دفع جبرائيل الصحيفة التي كتبها القوم إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، فدفعها النبيُّ صلى الله عليه وآله إلىٰ عليٍّ، وقال: «أمسكها، / [[ص ٩٥]] فإنَّ فيها الشروط علىٰ قطيعتك، وذهاب حقِّك، وما قد أزمعوا عليه من ظلمك تكون عندك، توافيني غداً بها، وتحاجّهم بها».

وفي موضع آخر بالإسناد المتقدِّم: «كنت كلَّما أردت أن أقلب منه عضواً قُلب لي، فلمَّا فرغت منه خرجت عنه كما أُمرت، فصلَّت الملائكة عليه، فلمَّا واريته في قبره سمعت صارخاً من خلفي: يا آل تيم، يا آل عدي، يا آل أُميَّة، ﴿وَجَعَلْناهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيامَةِ لا يُنْصَرُونَ ﴿٤١﴾﴾ [القَصص: ٤١]، اصبروا آل محمّد تؤجروا، ﴿مَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيا نُؤْتِهِ مِنْها وَما لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴿٢٠﴾﴾ [الشورىٰ: ٢٠]».

١٥ - بالإسناد السالف، مكث النبيُّ صلى الله عليه وآله وهو مسجىً بملاءة خفيفة ما شاء الله أن يمكث، ثمّ تكلَّم فقال: «ابيضَّت وجوه، واسودَّت وجوه، وسعد أقوام، وشقي آخرون، سعد أصحاب الكساء الخمسة أنا سيِّدهم ولا فخر، عترتي عترتي أهل بيتي، ﴿السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٠﴾ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾﴾ [الواقعة: ١٠ و١١]، وأسعد من اتَّبعهم وشايعهم علىٰ ديني ودين آبائي، أنجزت موعدك يا ربِّ إلىٰ يوم القيامة في أهل بيتي، اسودَّت وجوه أقوام، ويردوا ظماءً إلىٰ نار جهنَّم أجمعين، مرق النغل الأوَّل الأعظم، والآخر النغل الأصغر، حسابهم علىٰ الله، ﴿كُلُّ امْرِئٍ بِما كَسَبَ رَهِينٌ ﴿٢١﴾﴾ [الطور: ٢١]، وثالث ورابع غلقت الرهون، واسودَّت الوجوه، أصحاب الأموال هلكت، قادت الأُمَّة بعضها بعضاً إلىٰ النار، كتاب دارس، وباب مهجور، وحكم بغير علم، مبغض عليٍّ وآل عليٍّ في النار، محبُّ عليٍّ وآل عليٍّ في الجنَّة»، ثمّ سكت صلى الله عليه وآله.

وهذا الفصل بأجمعه منقول من الطرف المذكورة.

/ [[ص ٩٦]] **خاتمة:**

لعلَّ بعض من يقف علىٰ هذه الطرف يقول: كيف يمكن جحد هذه الوصايا لو كانت صحيحة بعد نشرها؟ أو يتهيَّأ كتمانها مع تحقُّق أمرها؟

فنقول حينئذٍ: أليس قد عرف المسلمون جحد اليهود والنصارىٰ علىٰ كثرتهم وتفريقهم لنبوَّة سيِّد المرسَلين، ولا ريب أنَّهم أكثر عدداً ممَّن جحد النصَّ علىٰ أمير المؤمنين، وقد صرَّح الربُّ الجليل في عظيم التنزيل بقوله: ﴿الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْراةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، فأجمعوا علىٰ كتمان النصِّ في الكتابين، طلباً للرئاسة أو لغيرها من وجوه الضلالة والمين، فكيف ينكر جحد من هو أقلّ منهم؟ وأعظمهم تهوُّراً في الضلال، نصَّ النبيِّ صلى الله عليه وآله علىٰ عليٍّ وعلىٰ بقيَّة الآل؟

إن قلت: لو جاز من هذا الجمِّ الغفير جحد النصِّ علىٰ البشير النذير، وجحد أكثر المسلمين النصَّ علىٰ أمير المؤمنين، جاز منهم جحد آل محمّد خاتم النبيِّين.

قلت: جحد أهل الذمَّة جائز قد وقع، وإن كان جحد المسلمين جائزاً لم يقع، ولن يقع لتواتره بينهم في كتاب ربِّهم، وسُنَّة نبيِّهم، فافترقا.

ثمّ نرجع فنقول: روىٰ أهل الإسلام قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «ستفترق أُمَّتي علىٰ ثلاث وسبعين فرقة، واحدة ناجية والباقون في النار»، فهذه شهادة صريحة من النبيِّ المختار علىٰ وصف أكثرهم بالضلال والبوار، ولا بدَّ أن يكون الله ورسوله أوضحا لهم وجوه الضلال، لئلَّا يكون لهم الحجَّة عليهما يوم الحساب والسؤال، وبهذا يتَّضح وجه إمساك عليٍّ وعترته عن الجهاد، إذ كيف تقوىٰ فرقة علىٰ أضعافها من أهل العناد، ومن فرَّ عن أكثر من اثنين قد عذره القرآن، فكيف لا يُعذَر من أمسك عن أضعافه من أهل الطغيان؟

ثـمّ نرجـع أيضـاً ونقـول: قـد مـلأ الله الأنفـس والآفـاق بوضـع الـدليل عـلىٰ الإلـه الخـلّاق، ونصـب في العقـول نصوصـاً دالَّـة عـلىٰ وجـود فاعـل هـذه الأكـوان، وجـود غـير عاطـل مـدبِّر لهـا في كـلِّ آنٍ، ومـع ذلـك كلِّـه فقـد وقعـت المكابرة مـن أهـل الضـلّال مـن آخـرين، وعـدل أكثـر المكلَّفـين عـن صـانع العـالمين، ومـا عرَّفـه بـاليقين / [[ص ٩٧]] إلَّا القليـل مـن عبـاده أجمعـين، فهـل يبقـىٰ تعجُّـب مـن الضـلال، عن نصِّ سيِّد المرسَلين علىٰ أمير المؤمنين؟

فللّـه الحمـد عـلىٰ الاعـتراف بولايتـه، والاغـتراف مـن بحـار وصـيَّته، والإشراف بمحبَّـة أولاده، والإغـراق في عـداوة أضـداده، ونسـأل الـربَّ الكـريم أن يحشـرنا معهـم في جنات النعـيم، ويقينـا عـذاب الجحـيم، فضـلاً مـن ربِّـك ذلـك هو الفوز العظيم.

وهـا أنـا قـد أنشـأت في سـادات الأزمـان، مـا سـنح لي في هذا الأوان:

قبلـت النصـوص عـلىٰ رغمكـم
ولم أتَّخـذ لي فلانـاً خلـيلا
ولا صـاحبيه وأتبـاعهم
معاويـة ويزيـداً بـديلا
مـن الطـاهرين عـليٍّ الـوليِّ
وأولاده خـير قـوم قبـيلا
فمـن حـاد يومـاً إلىٰ غـيرهم
سـيلقىٰ عقابـاً مقـيماً نكـيلا
ومـن كـان في ودِّهـم صـادقاً
سيُسـقىٰ بجـاههم سلسـبيلا
وصـلّىٰ علـيهم إلـه الـورىٰ
وأصـلىٰ عـداهم عـذاباً وبـيلا

* * *

[[ص ٢٩٣]] قـالوا: حـديث «يـؤذيني مـا آذاهـا» إنَّـما قـال النبيُّ لعليٍّ عند خطبته لبنت أبي جهل بن هشام.

قلنا: لا صـحَّة لهـذا الحـديث، فإنَّـه مـن وضـع الكرابيسـي وهـو مشـهور لأهـل البيـت بعـداوتهم، والإزراء عـلىٰ فضـائلهم، ويشـهد بكذبـه إنكـار النبـيِّ جهـات الحـلِّ الأربـع الـذي جـاء بـه، ولـو فُـرِضَ أنَّـه نفـر عـن إغـارة ابنتـه بطبعـه لأنكـر عليـه سـرًّا، وتكلَّـم في العـدول عنـه خفيًّا، لمـا وصـفه الـربُّ الحكـيم في قولـه: ﴿وَإِنَّـكَ لَعَـلىٰ خُلُـقٍ عَظِـيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤].

وهـذا المأمون لـمَّا أنكـح الجـواد ابنتـه، فتـزوَّج عليهـا، كتبـت بذلك إلىٰ أبيها، فأجابها منكراً عليها: إنّا مـا أنكحنـاه لنحظـر مـا أحلَّه الله، وليس للمـأمون ولا لغـيره مـا كـان للنبـيِّ في احتمالـه وغيره، وليس في الخطبة وصمة لعلي تـوازي النقيصـة في / [[ص ٢٩٤]] إنكار النبيِّ، وقد اتَّفق النقلة علىٰ أنَّ الله اختـار عليًّا لهـا، وزوَّجه في السماء بها، ولا يختار لها من يغيرها ويغمُّها. علىٰ أنَّ مـا ثبت من عصمتها يرفع الغمَّ بذلك عنها. علىٰ أنَّه لم يعهد إليه مـن علي الإقدام علىٰ ما يُكرِه النبيَّ، ولو كان الخبر صحيحاً لعنـون بـه بنو أُميَّة في العيب عليه، ولضمُّوه إلىٰ ما يتخرَّصـونه مـن العيـوب فيه، ولم يتنبَّه القائل به لما فيه من ذمِّ نبيِّه، وقد أورد فيه الفاجر قول النبيِّ: «لا تستوي بنت مؤمن ولا كافر»، وقد استوىٰ عنـد النبـيِّ ذلك، وهو ظاهر.

* * *

الصراط المستقيم (ج ٣)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ١١٢]] **تذنيب:**

«عـليٌّ مـع الحـقِّ والحـقُّ معـه»، رواه سـعد بـن أبي وقّـاص، وحذيفـة، وأبـو موسـىٰ الأشـعري، وأبـو سـعيد، وعائشـة، وأُمُّ سَلَمة.

إن قيـل: هـذه مهملـة، فهـي جزئيـة، فـلا تـدلُّ عـلىٰ عمـوم الكون مع الحقِّ.

قلـت: قـد تقـرَّر في المنطـق أنَّ الشخصـية كالكلّيَّـة والألـف والـلّام في الحـقِّ للاسـتغراق، ولـو كانـت خبريـة لم يكـن لتخصيص عليٍّ بالذكر فائدة.

إن قلت: التخصيص بالذكر ليس فيه تخصيص بالحكم.

قلـت: سـلَّمت، وقـد اشـترك في الحكـم النبـيُّ وبقيَّـة المعصـومين، وخـرج مـن تـواترت معاصيـه، وقـد عُـرِفَ في بابـه. عـلىٰ أنَّ في الحـديث: «يـدور معـه حيـث دار»، وفي هـذا برهان الحصر، وهو المطلوب.

* * *

[[ص ١٧٩]] **تذنيب:**

قـال الجـاحظ: لا فضـيلة لعـليٍّ في قتـال الفِـرَق الثلاثـة، حيث أخبره النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بالنصرة عليهم والسلامة منهم.

قلنا: أوَّل ما فيه أنَّه وثق بقول النبيِّ صلى الله عليه وآله بخلاف من شكَّ فيه، وقد روىٰ الخصم أنَّه أعلمه بأنَّه الخليفة من بعده، حيث أسرَّ ذلك إلىٰ ابنته، ولم يقدم علىٰ قتل أحد، بل كان في النظارة في بدر وأُحُد، وثانياً أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله مدحه علىٰ ذلك، وما ذكره الجاحظ يجعل المدح عبثاً والجدَّ هزلاً /[[ص ١٨٠]] والفخر هزواً، وكلام الرسول يجلُّ عن ذلك جانباً، ولو كانت هذه الفضيلة لأبي بكر لسارت فيهم بها الركبان، ولعلت بينهم علىٰ كيوان، وقد وجدنا أنَّ كلَّ ذي نقصان يسارع إلىٰ هدم فضيلة غيره في كلِّ زمان، ورأينا كلَّ من يجتنب الفضائل ويكتسب الرذائل يتمنّىٰ مشاركة غيره له ليصرف عنه اللؤم، ولا يُؤنَّب بها أحد من القوم، من أنصف من نفسه علم ذلك في أبناء جنسه.

* * *

شرح علىٰ الباب الحادي عشر (ج ٢)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ٦١٩]] وأمَّا الدعوىٰ الثانية - وهي قولنا: إنَّه عليه السلام ظهر المعجز علىٰ يده عقيب دعواه الإمامة -، فذلك أمر مشهور؛ فإنَّه عليه السلام مظهر العجائب ومحلُّ ظهور القدرة. وقد نقل الرواة من الفريقين بالنقل المتواتر معجزاته وكراماته التي لم يدانيه فيها غيره، منها ما هو في حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله ومنها ما هو بعد وفاته.

[معجزاته عليه السلام في حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله]:

فأمَّا ما هو حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله فكثير.

[قلع باب خيبر]:

من جملتها قلع باب خيبر وكان من العجائب التي لم تظهر علىٰ يد غيره؛ فإنَّه كان باباً عظيماً من الصخر وكان لا يفتحه إلَّا عشرون رجلاً ولا يغلقه إلَّا عشرون رجلاً من أقوياء الناس. فلمَّا تحصَّن أهل خيبر بغلق باب الحصن /[[ص ٦٢٠]] أخذ عليه السلام بحلقة الباب، فاقتلعه من أصله ووضعه جسراً علىٰ الخندق وعبر الجيش عليه وهو ماسكه بيده. وقيل له: لقد لقيتَ منه ثقلاً؟ فقال: «والله ما كان عندي إلَّا كجُنَّتي هذه». وروي أنَّه دحىٰ به الأرض عند ذلك سبعين ذراعاً، وأراد المسلمون قلبه فلم يقدروا علىٰ قلبه حتَّىٰ اجتمعوا عليه [سبعون] رجلاً من أقوياء الناس، ولذلك قال عليه السلام: «والله ما قلعت باب خيبر بقوَّة جسمانيَّة، بل بقوَّة ربّانيَّة»، وهذا من الأُمور المشهورة.

[ردُّ الشمس]:

ومنها ردُّ الشمس، وذلك من الأُمور المشهورة؛ فإنَّها رُدَّت عليه مرَّتين، مرَّة في حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله وموضع مردِّها مشهور وهو المسمّىٰ بمسجد الفضيخ. فإنَّه كان /[[ص ٦٢١]] مشتغلاً مع النبيِّ صلى الله عليه وآله؛ لأنَّه كان يُوحىٰ إليه في حجره وكان لم يصلِّ العصر، فدام الوحي حتَّىٰ غربت الشمس، فلم يقدر أن يُصلّي العصر إلَّا بالإيماء. فلمَّا انتبه النبيُّ صلى الله عليه وآله فقال: «يا عليُّ، أصلَّيت العصر؟»، قال: «يا رسول الله، لَمْ أُصلّيها بتمامها لمكان رأسك». وكانت الشمس قد غربت، فقال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «ادعُ الشمس يا عليُّ، فإنَّها مأمورة بطاعتك». فدعاها فعادت إلىٰ حالتها وقت العصر، فصلّىٰ فرضه ثمّ غابت.

[كلامه عليه السلام لأهل الكهف]:

ومنها كلامه لأهل الكهف وسلامه عليهم وجوابهم له، وقصَّته معهم مشهورة. فإنَّه أُهدِي إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله بساطاً، فأمره فجلس عليه وأجلس معه جماعة من الصحابة، ثمّ قال: «يا عليُّ، ادعُ الريح؛ فإنَّها تجيبك». فدعاها فقال: «يا ريح، احمليني»، فطار البساط بأهله في [الهواء]. ثمّ قال: «يا ريح، ضعيني»، /[[ص ٦٢٢]] فوضعته. فقال: «أتدرون أين أنتم؟»، فقالوا: لا. فقال: «إنَّكم بالأرض [التي] فيها أهل الكهف، فقوموا وسلِّموا عليهم». فقاموا وسلَّموا عليهم فلم يُجيبوا. فقام عليه السلام فسلَّم عليهم، فردُّوا عليه سلامه وشهدوا له بالوصيَّة، وفي ذلك عدَّة آيات.

[معجزته عليه السلام يوم الخندق]:

ومن ذلك ما روي في الأخبار الصحيحة أنَّه عليه السلام لـمَّا برز إلىٰ عمرو يوم الخندق وقتَله وتفرَّقت الأحزاب لقتله سبع عشرة فرقة، فشوهد عليٌّ في عقب كلِّ واحدة من تلك الفِرَق يضرب فيهم بسيفه، وهو علىٰ شفير الخندق ولم يتحرَّك من مكانه؛ لأنَّه من كرم أخلاقه لم يتبع منهزماً، وذلك من أعجب أحواله.

[تعجُّب جبرئيل من قدرته عليه السلام العجيبة يوم الخندق]:

ومنها ما رواه الثقاة أنَّه عليه السلام لـمَّا كبَّر تكبيرته المعروفة يوم خيبر وضرب /[[ص ٦٢٣]] مرحباً ضربته الهاشميَّة فشقَّه وجواده نصفين وأهوىٰ السيف إلىٰ الأرض فغاص

فيهـا، فجـاء جبرئيـل إلىٰ رسـول الله صلى الله عليه وآله في تلـك السـاعة ضاحكاً متبسِّماً. فقـال لـه النبيُّ صلى الله عليه وآله: «مـا أضـحكك يـا أخـي جبرئيـل؟»، فقـال: إنَّ الله تعـالىٰ لـمَّا غضـب علىٰ مـدائن لـوط السبع أمـرني أن أُدمِّر علـيهم، فاقتلعتُهـا بأرضـها ومَـن عليهـا علىٰ ريشـة واحـدة مـن جنـاحي ورفعتُهـا إلىٰ السـماء الـدنيا، حتَّىٰ سمع أهل السماء صياح صبيانهم وصياح ديكهـم، فلـم أحفل بها إلىٰ الصبح، ثـمّ قلَّبتهـا فـدمَّرتها تـدميراً. واليـوم لـمَّا كـبَّر عـليُّ بـن أبي طالـب تكبيرتـه الهاشـميَّة وضرب ضربتـه العلويَّـة أمـرني الله عزَّ وجلَّ أن أهـبط فـأتلقّىٰ فاضـل سـيفه؛ لأن لا يصـل إلىٰ حامـل الأرض فتميـد بأهلهـا. فكـان فاضـل سـيف عـليٍّ عـلىٰ جنـاحي أثقـل مـن مـدائن لـوط السـبع، [هـذا و]إسرافيل وميكائيل قد قبضا علىٰ عضده في [الهواء].

/ [[ص ٦٢٤]] ولا تعجُّب من ذلك؛ فإنَّ ضربتـه مـن قـدرة الله وتأييده، وأين قدرة الله وعظمته من ثقل مدائن لوط؟

إلىٰ غير ذلك من أحواله العجيبة.

[معجزاته عليه السلام الواقعة منه بعد موت النبيِّ صلى الله عليه وآله]:

وأمَّـا معجزاتـه الواقعـة منـه بعـد مـوت النبـيِّ صلى الله عليه وآله فمنهـا ردُّ الشـمس لـه مـرَّة ثانيـة في أرض بابـل في رجوعـه مـن غـزاة صفّين، وظهر له فيها ثلاث آيات:

[كلامه عليه السلام مع جُلَندىٰ بن كِركِر]:

الأُولىٰ: أنَّـه لـمَّا أراد العبـور إلىٰ الجانـب الغـربي مـن أرض بابل قال لـبعض خواصِّه بالليـل: «امضِ إلىٰ الموضـع القريـب مـن النهـر فقـل: يـا جُلَنـدىٰ، يقـول لـك أمـير المـؤمنين أيـن موضع العبور؟» فنـادىٰ كـما أمـره عليه السلام، فأجابـه جماعـة كثـيرة، فرجـع إلىٰ أمـير المـؤمنين فأعلمـه بـذلك، فقـال لـه: «ارجـع وقُـلْ: يـا جُلَنـدىٰ بـن كِركِـر! أيـن موضـع العبـور؟»، فأجابـه واحـد فقـال: ارجـع إلىٰ صـاحبك فقـل لـه: الـذي عَلِـمَ بموضـعي وعـرف اسـمي واسـم أبي وأنـا في هـذا الموضـع مـن مدَّة ألف سنةٍ هو أعلم منّي بموضع العبور.

/ [[ص ٦٢٥]] **[كلامه عليه السلام مع جمجمة بالية]:**

الثانية: أنَّه مـرَّ في طريقـه بجمجمـة باليـة، فجـيء بهـا إليـه، فكلَّمهـا فكلَّمتـه، وسـألها عـن أحوالهـا فأجابتـه، وكانـت مـن الملوك القديمة.

[ردُّ الشمس]:

الثالثة: أنَّه لـمَّا وصـل إلىٰ النهـر وأمـر بتعبـير الجـيش وعـبر عليه السلام في أوَّلهـم وكـان وقـت صـلاة العصـر، فصـلّىٰ في الجانـب الغـربيّ وحـدَه ولم يُصـلِّ معـه إلَّا قليـل ممَّـن عـبر مـن عسـكره، واشـتغل النـاس بـالعبور حتَّـىٰ غربـت الشـمس واشـتبكت النجـوم. / [[ص ٦٢٦]] فـتكلَّم النـاس في ذلـك حـين فـات أكثـرهم صـلاة العصـر عنـده، فقـالوا: إنَّ أمـير المـؤمنين لم يُصلِّ العصـر. فلـمَّا بلغـه مقـالتهم قـال: «أتُحِبُّـون أن تُصَـلُّوا العصـر كـما هـي جماعـةً؟»، قـالوا: نعـم، وأنّـىٰ لنـا ذلـك وقـد دخـل وقـت المغـرب؟ فقـال لمؤذِّنـه: «يـا جُوَيريـة، أذِّن لصـلاة العصـر». وقـام وأومـأ بيـده إلىٰ الشـمس، فعـادت بيضـاءً كـما كانت وقت العصـر، فصـلّىٰ بهـم العصـر في وقتهـا. فلـمَّا فـرغ مـن صـلاته عـادت إلىٰ الغـروب وسـمعوا لهـا عنـد رجوعهـا صريـراً كصـرير المنشـار، فهـال النـاس ذلـك. وموضـع ردِّهـا مشهور ببابل ويُسمّىٰ بمشهد الشمس.

/ [[ص ٦٢٧]] **[دفع الصخرة العظيمة عن فم القليب]:**

ومنها دفع الصـخرة العظيمـة عـن فـم القليـب. وذلـك أنَّـه عليه السلام في غـزاة صـفّين أصـاب عسـكره عطـش شـديد، فشـكوا إليه ذلك. فنزل بهـم في أرض قـاع قَرقَريَّـة بجنـب ديـر راهـب، ثـمّ أمـرهم أن يكشـفوا بالمسـاحي موضـعاً منهـا، فظهـر لهـم صـخرة بيضـاء مُلَملَمـة تلمـع كـاللجين. فقـال لهـم: «اقلبـوا هـذه الصـخرة؛ فـإنَّ المـاء تحتهـا». فاعصوصـبوا واجتهـدوا في دفعهـا، فاستصـعبت علـيهم وامتنعـت ولم يقـدروا عـلىٰ قلعهـا. فلـمَّا عـرف عجـزهم قـال لهـم: «تنحَّـوا عنهـا»، فـأهوىٰ إليهـا بيـده وكـان راكبـاً عـلىٰ ظهـر جـواده، فاقتلعهـا ورمـىٰ بهـا مـن ورائـه، فظهـر المـاء مـن تحتهـا، فشـربوا منهـا وارتـووا. وكـان ذلك بعـين الراهـب فقـال: احتـالوا في إنـزالي، فـأنزلوه، فأسـلم علىٰ يد أمـير المـؤمنين عليه السلام. فقيـل لـه في ذلـك فقـال: بُنـي هـذا الـدير عـلىٰ طلـب قـالع / [[ص ٦٢٨]] هـذه الصـخرة ومُخـرج المـاء مـن تحتهـا، ومضـىٰ جماعـة قـبلي ولم يُـدركوه، ورزقنـي الله ذلك. وفي هذا عدَّة آيات.

[معجزته عليه السلام يوم الجمل]:

ومنهـا مـا رواه الثقـاة في قصَّـة يـوم الجمـل وقـد أُصـيب طلحـة بسـهم رُمِـي بـه، قـال الـراوي: فمـررت بـه وهـو يجـود بنفسه، فقلت لـه: مـا بـك؟ فقـال: قتلنـي عـليٌّ بسـهم. فقلـت: يـا حـزب إبلـيس ويـا جنـد بلقـيس، إنَّ عليًّـا لم يـرم بالنبـل ولـيس بيـده إلَّا سـيفه. فقـال لي: اسـكُت، أمَا تنظـر إلىٰ عـليٍّ

وقد أملأ المشرق والمغرب؟ ولم يُرَ في الميمنة إلَّا عليًّا ولا في الميسرة إلَّا عليًّا، وقد رأيته يصعد في [الهواء] تارةً وينزل أُخرىٰ، ولم يلقَ فارساً إلَّا أكبَّه ولا راجلاً إلَّا طعنه ولا / [[ص ٦٢٩]] مبارزاً إلَّا ويقول له: «مُتْ يا عدوَّ الله» فيموت، ولم يُسمَع في المعركة إلَّا صوته، والله ما قتلني غيره.

إلىٰ غير ذلك من معجزاته وكراماته التي تملأ الطِرس ويعجز عن حصرها الجنُّ والإنس، وقد أشرنا إلىٰ شيء يسير منها، هو قطرة من بحر غزير وبالقليل يُستَدلُّ علىٰ الكثير.

* * *

[[ص ٦٦٧]] **قال: ولأنَّه أزهد من غيره، طلَّق الدنيا ثلاثاً.**

أقول: هذا أيضاً من جملة الأدلَّة التي استدلَّ بها المصنِّف علىٰ إمامة عليٍّ عليه السلام، وذلك من طريق الزهد الدالّ علىٰ أفضليَّته. وتقريره أن يقال: إنَّ عليًّا عليه السلام أزهد الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وكلُّ من كان كذلك كان هو الإمام، فعليٌّ هو الإمام.

[تطليقه عليه السلام الدنيا ثلاثاً]:

أمَّا الصغرىٰ فهي من المعلومات الضروريَّة الحاصلة بالنقل المتواتر من علماء السِّيَر وأهل التواريخ؛ فإنَّ من نظر في كُتُبهم وعرف رواياتهم المختصَّة بذكر فضائل الصحابة وتعديد أحوالهم عرف من ذلك أنَّهم اتَّفقوا علىٰ أنَّه لم يكن في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله ولا في الأزمنة المتأخِّرة عنه من بلغ في الزهد وترك الدنيا / [[ص ٦٦٨]] ورفضها ما بلغه عليُّ بن أبي طالب عليه السلام؛ فإنَّه الذي اختصَّ بطلاق الدنيا؛ فإنَّه لـمَّا فتح البصرة ودخل إلىٰ بيت المال الذي فيها وشاهَد الأموال الذي من الحمراء والبيضاء فرمق طرفه فيه وقال: «يا دنيا، [أبي] تعرَّضتِ أم إليَّ تشوَّقتِ؟ يا حمراء ويا بيضاء، غُرِّي غيري، غُرِّي غيري، غُرِّي غيري. يا دنيا، قد طلَّقتكِ ثلاثاً لا رجعة لي فيها». ثمّ قسَّم المال بين أصحابه، فصوَّب طرفه فيه وقال: «اقسموه بينهم عشرةً عشرةً». فكان كما قال، لم يزد علىٰ عددهم ولم ينقص.

[ختمه عليه السلام علىٰ أوعية خبزه]:

وهو الذي كان يختم أوعية خبزه، فقيل له في ذلك فقال: «أخاف أن يضع لي فيه / [[ص ٦٦٩]] أحد ولَدي إداماً». وكان عليه السلام لا يأكل اللحم إلَّا قليلاً، وقال: «لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان». وكان أكثر طعامه الشعير وأغلب إدامه الخَلُّ والملح، فإن ترقّىٰ فإلىٰ اللبن.

وفي بعض الروايات أنَّه أراد أن يبعث شخصاً إلىٰ بعض البلاد ليكون والياً عليها، فلمَّا كتب عهده عهِد إليه بأنَّك لا تخرج حتَّىٰ تلقني. قال الرجل: فلمَّا عزمت علىٰ الخروج دخلت عليه في منزله وكان في البيت وحده، فسلَّمت عليه فردَّ عليَّ السلام. ثمّ أمرني بالجلوس فجلست، فنادىٰ بعض غلمانه فقال آتني بالجِراب الفلاني، فجاءه بجراب مختوم. فقلت في نفسي: إنَّه أراد أن يريني خزانته؛ لأنّي أمين عنده وثقة من ثقاته. ففتح الجراب فإذا هو مَلآن من الشعير، فقلت: يا أمير المؤمنين، أتختم علىٰ هذا الشعير وأنت بالعراق مع كثرة / [[ص ٦٧٠]] طعامه؟ فقال: «إنّي لم أختم عليه إلَّا لكونه ممَّا علمت حلَّه يقيناً؛ فإنّي لا أُدخل بطني إلَّا ما علمت حلَّه، فإيّاك أن يدخل بطنك ما لم تعلم حِلَّه. فعلمتُ أنَّه أراد بذلك تأديبي.

[تغذّيه عليه السلام بخبز الشعير واللبن الحازر]:

وروىٰ بعض رجاله قال: دخلت علىٰ أمير المؤمنين في أيّام إمارته بقصر الإمارة في الكوفة يوم عيد للتهنئة. فقُدِّم إليه [غذاؤه]، فأُوتي بطبق فيه رغيف من خبز شعير أرىٰ قشار الشعير في وجهه، وقَصعة من لبن [حازر] شُمَّ ريحُه من شدَّة حموضته. فجعل عليٌّ عليه السلام يكسر من الرغيف ويضعه في اللبن، فإذا أعياه كسره برُكبَته وجعل يأكل منه، فقال: «ادن فأصب من طعامنا». فقلت له: لا أشتهي / [[ص ٦٧١]] الطعام. فلمَّا خرجت من عنده رأيت جاريته فضَّة، فقلت لها: ألَا تتقين الله في هذا الشيخ فتنخلي له طعامه؟ فسمع عليه السلام ما قلت، فقال: «ويحك، ما تقول؟»، فأعدت الكلام عليه، فقال عليه السلام: «آه، وا أسفاه علىٰ من لم يُنخَل له طعام قطُّ». فقالت فضَّة: إنَّه تقدَّم إلينا بذلك ولا نقدر أن نخالفه. فقال له عليه السلام: «إنّي أتَّبع من مضىٰ في طعامهم، بأبي وأُمّي من لم يشبع من خبز البرِّ ثلاثة أيّام».

[زهده عليه السلام في تلبُّسه]:

وكان عليه السلام يلبس المرقَّعة، وهو أوَّل من لبسها حتَّىٰ

قال: «والله لقد رقَّعت مدرعتي هذه حتَّىٰ استحييت من راقعها، فقال لي قائل: ألَا تنبذها؟ فقلتُ: / [[ص ٦٧٢]] اعزُب عنّي، فعند الصباح يحمد القوم السُرىٰ».

وكان يلبس الكرابيس الغلاظ، فإذا فضل كُمُّه عن أصابعه قطعه بشَفرته ولم يَخِطه.

ودخل عليه السلام يوماً السوق فاشترىٰ قميصين، فخيَّر قنبر في أحدهما ولبس هو الآخر.

[شواهد أُخرىٰ علىٰ زهده عليه السلام]:

وكان عليه السلام يُطعِم الضِيفان الثريد واللحم ويأكل هو خبز الشعير بالجريش.

/ [[ص ٦٧٣]] وروي أنَّه رُئي عليه السلام وهو ينهت ناضجاً له بنفسه بالكبريت والدُّهن عن الجرب وقد شدَّ وسطه بحبل من ليف.

إلىٰ غير ذلك من أحواله.

فبالجملة زهده عليه السلام ومبلغه فيه المرتبة العليا لا يُنكِره أحد، بل هو من المعلوم بين الكلِّ.

[أولويَّة الأزهد علىٰ غيره للإمامة]:

وأمَّا الكبرىٰ - أعني أنَّه كلُّ من كان أزهد كان هو الإمام - فمعلومة ممَّا تقدَّم من أنَّ الأزهد أفضل، والأفضل أولىٰ بالإمامة من المفضول؛ لوجود شرط الإمامة فيه - علىٰ ما سبق -.

* * *

مجلي مرآة المنجي (ج ٤)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ١٢٥٥]] [الفضيلة الثالثة: الزهد]:

قال: وثالثها الزهد: ومنه تعلَّم الناس ذلك، وأهل الخرقة من المتصوِّفة / [[ص ١٢٥٦]] ينسبونها إليه عليه السلام، وهو أوَّل من لبس المرقَّعات وقال: «والله لقد رقَّعت مِدرَعَتي هذه حتَّىٰ استحييت من راقعها، وقال لي قائل: ألَا تنبذها؟ فقلت: اغرب عنّي، فعند الصباح يحمد القوم السرىٰ». وزهده ظاهر مشهور لا يُنكِره أحد ممَّن تديَّن الإسلام.

[الفقر والمرقَّع سرُّ الله]:

أقول: روي عن النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «لـمَّا أُسري بي إلىٰ السماء ودخلت الجنَّة رأيت في وسطها قصراً من ياقوتة حمراء، فاستفتح لي جبرئيل بابه، فدخلت / [[ص ١٢٥٧]] القصر، فرأيت فيه بيتاً من دُرَّة بيضاء، فدخلت البيت، فرأيت في وسطه صندوقاً من نور مقفل بقفل من نور. فقلت: يا جبرئيل! ما هذا الصندوق؟ وما فيه؟ فقال جبرئيل: يا حبيب الله! فيه سرُّ الله لا يُعطيه إلَّا لمن يُحِبُّ. فقلت: افتح لي بابه. فقال: أنا عبد مأمور، فاسأل ربَّك حتَّىٰ يأذن لي في فتحه. فسألت الله، فإذَن النداء من قِبَل الله: يا جبرئيل! افتح له بابه. ففتحه، فرأيت فيه الفقر والمرقَّعة. فقلت: يا سيِّدي ومولاي! ما هذا المرقَّع والفقر؟ فنوديت: يا محمّد! هذان اخترتها لك ولأُمَّتك من الوقت الذي خلقتها ولا أُعطيها إلَّا لمن أُحِبُّ، وما خلقت شيئاً أعزّ منها». ثمّ قال: «فقد اختار الله الفقر والمرقَّع لي وإنَّهما أعزّ شيء عنده».

[الخرقة محفوظة الآن عند المهديِّ عليه السلام]:

فلبس هذه الخرقة بهذه الصورة نبيُّنا صلى الله عليه وآله توَّجه الله تعالىٰ بها. فلمَّا رجع من المعراج ألبسها عليًّا عليه السلام بإذن الله وأمره، وكان يلبسها ويُرقِّعها رقعة رقعة حتَّىٰ قال: «لقد رقَّعت مدرعتي هذه حتَّىٰ استحييت من راقعها». وألبسها عليٌّ بعده لابنه الحسن عليه السلام، ثمّ الحسين عليه السلام، ثمّ أولاد الحسين كانوا يلبسونها بعضهم بعضاً إلىٰ أن وصلت إلىٰ المهديِّ عليه السلام خاتم الختم. والآن هي عنده مع ذي الفقار ودُرّاعة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسيفه وعِصابته ودُلدُله وخاتم سليمان وعصا آدم وموسىٰ والطشت والتابوت والجَفر والجامعة ومصحف فاطمة الذي طوله سبعين ذراعاً فيه كلُّ ما يجري إلىٰ يوم القيامة بخطِّ عليٍّ وإملاء النبيِّ صلى الله عليه وآله، فهو عليه السلام اليوم قطب زمانه / [[ص ١٢٥٨]] وإمام وقته وخليفة عصره، وسيظهر ويملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما مُلِئَت ظلماً وجوراً، كما نطقت به الأخبار ورواه سائر العلماء.

واعلم أنَّه ليس المراد بهذه الخرقة تلك الخرقة بعينها، بل المراد شرائط الخرقة علىٰ الوجه الذي لبسها النبيُّ صلى الله عليه وآله من يد جبرئيل، وهي الخرقة المعنويَّة، وهي عبارة عن أخذ المعنىٰ عن صاحب المقام بقدر الاستعداد والاتِّصاف بصفاته والتخلُّق بأخلاقه. ولذلك تقول المشايخ من الصوفيَّة: هي التشبُّه والصحبة واللبس والتلقّي، وهو راجع إلىٰ الصورة والمعنىٰ، ويُعبَّر عن المعنويَّة بالفقر، وعن الصوريَّة بالخرقة.

[تحقيق معنىٰ الفقر]:

والفقر هو الذي عبَّر عنه نبيُّنا صلى الله عليه وآله بوجوه ثلاثة:

الأوَّل: قوله عليه السلام : «الفقر فخري، وبه افتخر علىٰ سائر الأنبياء والمرسَلين».

الثاني: قوله عليه السلام : «الفقر سواد الوجه في الدارين».

الثالث: قوله عليه السلام : «كاد الفقر أن يكون كفراً».

/ [[ص ١٢٥٩]] وهذه الوجوه وإن كانت متغايرة بحسب اللفظ فهي في الحقيقة شيء واحد؛ لأنَّ المراد بالفقر عدم التمليك والتملُّك مطلقاً والقيام بالفناء في الله والرجوع إلىٰ عدمه الأصليّ، ولهذا قيل: إذا تمَّ الفقر فهو الله. والفقير لا يحتاج إلىٰ الله ولا إلىٰ غيره؛ لأنَّ علَّة الاحتياج الوجود، فإذا فني عن وجوده لم يبقَ له احتياج لا إلىٰ الله ولا إلىٰ غيره. وقولهم: (نهاية الفقر بداية الاستغناء) صحيح؛ لأنَّ الفناء في الله بداء الفناء الذي هو البقاء في الله، ومن هذا قال بعضهم:

فلم تهوني ما لم تكن فيَّ فانياً

ولم تفن ما لم تجتلي فيك صورتي

ولو كنت بي من نقطة الباء خفضة

رفعت إلىٰ ما لم تنله بحيلةِ

فالاعتبار بالخرقة المعنويَّة التي هي الاتِّصاف بصفات الكامل والتخلُّق بأخلاقه؛ لقوله عليه السلام : «تخلَّقوا بأخلاق الله». وبالجملة ليست للصوريَّة بغير المعنويَّة فائدة، بل أهل ذلك هم أضلّ الناس وأحمقهم.

فأمَّا معنىٰ قوله عليه السلام : «الفقر فخري» فإنَّه يقول: إذا فنيت في الله وبقيت به / [[ص ١٢٦٠]] وصرت به غنيَّا بعد فقري وباقياً بعد فنائي أفتخر بذلك علىٰ جميع الأنبياء والمرسَلين؛ لأنَّه لم يكن فيهم من هو أفقر منه بحسب الصورة والمعنىٰ. وافتخاره عليه السلام ليس لأنَّه تفرَّد به دون الأنبياء، بل افتخاره كان بقوَّة الاستعداد وعلوِّ المقامات؛ فإنَّ مقاماته أعظم وأعلىٰ من جميع مقاماتهم علىٰ الإطلاق.

وقوله عليه السلام : «إنَّه سواد الوجه في الدارين» معناه موافق للأوَّل؛ لأنَّ المراد بالسواد الظلمة والفناء كما أنَّ النور والضياء الوجود والبقاء، فمتىٰ أسودَّ وجه السالك وفُني في الدنيا والآخرة والظاهر والباطن الذي هو حقيقة ذاته - لأنَّ الوجه ذات الشيء وحقيقته - وفني في الدارين وصل إلىٰ نهاية مقام الفقر الذي هو البقاء والوجود؛ لقولهم: (إذا تمَّ الفقر فهو الله)، فليس المراد بالفقر إلَّا حقيقة العدم والفناء؛ فإنَّهما للوجود والبقاء.

وأمَّا قوله: «كاد الفقر أن يكون كفراً» فهو أنَّ نهاية الفقر إذا اقتضىٰ بداية الأُلوهيَّة ودعوىٰ الربوبيَّة فلا جرم يكون قريباً من الكفر، إذا لم يكن الفقير كاملاً وجامعاً بين الظاهر والمظهر والربِّ والعبد والحقِّ والخلق، فيصير في مقام الشطح والدعوىٰ الكاذبة كما حصل لكثير من المشايخ. فالفقير إذا لم يكن مستقيم الحال قد يلزمه ذلك ويصير كافراً من غير شعوره بصورة الحال، فافهم ذلك.

ومظهر الفقر من مظهر اسم الخافض، أعني الذي ينخفض له كلُّ شيء ويتذلَّل عنده ويخضع لربِّه، ومن هذا قيل: الفقير يحتاج إلىٰ كلِّ شيء ولا يحتاج إليه شيء، وبه قيل: الفقير يحتاج إلىٰ كلِّ شيء وكلُّ شيء يحتاج إليه، وقيل: الفقير لا يحتاج إلىٰ شيء ولا يحتاج شيء إليه، وهذا يكون عند فنائه فيه لا عند / [[ص ١٢٦١]] بقائه به. وقيل أعلىٰ من هذا كلِّه: الفقير لا يحتاج إلىٰ شيء ولا إلىٰ الله؛ لأنَّ الاحتياج من لوزام الوجود، والفقير لا وجود له، فلا يحتاج أصلاً.

[كلام ابن الفارض في الفقر]:

وهذه دقيقة شريفة فافهمها، وإليها أشار ابن الفارض بقوله:

ولو كنت بي من نقطة الباء خفضة

رفعت إلىٰ ما لم تنله بحيلة

وتقديره: لو كنت في الخفضة والتذلُّل والانكسار كالنقطة الواقعة تحت الباء التي بها يتميَّز العبد عن الربِّ - لقولهم: (بالباء ظهر الوجود وبالنقطة تميَّز العابد عن المعبود) - لرفعتك إلىٰ مرتبة لم تكن تحصُّلها بحيلة من حيل العلم والعمل، وهو إشارة إلىٰ فناء العبد في الربِّ والبقاء به والرفعة الحاصلة له بعد انخفاضه عند عظمته، ولهذا جاء في الحديث القدسيّ: «أنا عند منكسرة القلوب».

وعلَّة تشبيه هذا المعنىٰ بالباء والنقطة قول عليٍّ عليه السلام : «أنا النقطة تحت الباء»، وقول النبيِّ صلى الله عليه وآله : «ظهرت الموجودات من باء ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾». ولهذا قال عليٌّ عليه السلام : «لو شئتُ لأوقرتُ سبعين بعيراً من باء ﴿بِسْمِ

اللهِ الرَّحْمٰنِ / [[ص ١٢٦٢]] الرَّحِيمِ﴾»، وتكلَّم فيها لابن عبّاس من أوَّل الليل إلىٰ آخره وقال: «يا ابن عبّاس! لو طال الليل أطلنا لك». وذلك لأنَّ الباء الصوريَّة حين انخفضت عند الألف بتعيُّنها للبائيَّة بواسطة النقطة الحرفيَّة فيه أعطاها الألف ارتفاعه وانحجب عن الوسط وطوَّلها وجعلها قائماً مقامه في البسملة؛ لعدم الابتداء بالساكن المطلق دون المتحرِّك المقيِّد. وكلُّ عبد يصير كالباء التي هي أوَّل التعيُّن والتقيُّد بالنسبة إلىٰ الألف التي هي كالوجود المطلق يقوم المطلق من الوسط بإضافة وجوده إليه ويتقيَّد بتقيُّده ويجعله قائماً مقامه في باقي خلقه ويُسمّيه خليفة كآدم وغيره من الأنبياء والأولياء وأمثالهم؛ فإنَّه دقيق، وبالله التوفيق.

[نسبة خرقة التصوُّف إلىٰ عليٍّ عليه السلام]:

تمام البحث في ذكر نسبة خرقة التصوُّف إليه عليه السلام وإلىٰ أولاده عليهم السلام. حكىٰ السيِّد العلَّامة المتأخِّر صاحب الكشف الحقيقيّ رحمه الله أنَّ الشيخ الجنيد لبس الخرقة من يد خاله الشيخ السريّ السقطيّ، والسريّ لبسها من معروف الكرخيّ، ومعروف الكرخيّ لبسها من الإمام عليِّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام.

ثمّ قال: ولهؤلاء القوم في الأمر طريقين: أحدهما: نسبة الصحبة، والثاني: نسبة الخرقة.

/ [[ص ١٢٦٣]] فأمَّا نسبة الصحبة فلشيخي وسيِّدي شيخ الإسلام محمّد بن حمّوية رضي الله عنه وصحبته كانت مع الخضر عليه السلام.

وأمَّا نسبة الخرقة فإنَّه لبسها من ركن الإسلام أبي عليٍّ الفارمذيّ من قطب الوقت أبي القاسم الگرگانيّ من الأُستاذ أبي عثمان المغربيّ من شيخ الحرم أبي عمرو الزجّاجيّ من سيِّد الطائفة أبي القاسم الجنيد من السريّ السقطيّ من أبي محفوظ معروف الكرخيّ. واختلفوا في نسبة خرقته، فذهب أكثر المحدِّثين إلىٰ أنَّه أخذ هذه الطريقة ولبس الخرقة من سيِّده عليِّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام، وذهب بعض المشايخ إلىٰ أنَّ معروفاً لبس من داود الطائي وأخذ هذه الطريقة منه، وهو من حبيب الأعجميّ، وهو من الحسن البصريّ، وهو من أمير المؤمنين عليٍّ عليه السلام.

وأمَّا الشيخ الأعظم الشيخ الإلهيّ شهاب الدِّين السهرورديّ (قُدِّست نفسه) فمعلوم حاله من قوله: أمَّا بعد، فقد ألبس الشيخ الصالح المقرئ المحدِّث المعمِّر نجم الدين أبو الوليد إسماعيل بن أمين الدِّين إبراهيم بن أبي بكر التفليسيّ عُرِفَ بابن الإمام خرقة التصوُّف بشروطها عند أهلها ليحيىٰ بن عبد الرحمن بن عليِّ بن محمود الجعفريّ، قال: ألبسنيها الشيخ الحافظ جمال الدِّين أبو حامد محمّد بن الشيخ أبي الحسن عليِّ بن جمال النيرانيّ عن أبي الفتح محمود المحمودي بن الصابونيّ السلاميّ في منزله، فقال: ألبسنيها المشايخ الثلاثة بشرائطها.

[الطريق الأوَّل]: الشيخ محيي الدِّين أبو عبد الله محمّد بن إبراهيم بن أحمد الحميريّ الفارسيّ، قال: ألبسنيها والدي الشيخ الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الحميريّ الفارسيّ، قال: شيخ الشيوخ أبو الفتح أحمد بن خليفة البيضاويّ عن أبي إسحاق إبراهيم بن شهريار الكازرونيّ عن الشيخ أبي عبد الله محمّد بن خفيف عن الإمام جعفر الحذّاء عن الإمام أبي عمر الإصطخريّ عن الإمام أبي تراب النخشبيّ عن الإمام أبي عليٍّ شقيق البلخيّ عن الإمام أبي عمرو موسىٰ بن زهد الفراغيّ عن أُويس القرني رحمه الله عن أمير / [[ص ١٢٦٤]] المؤمنين عليه السلام.

وبطريق آخر: أنَّ الشيخ أبي عبد الله محمّد بن حبيب أخذ عن الشيخ شيخ الطائفة أبي القاسم محمّد الجنيد قدس سره.

والطريق الثاني: الشيخ صدر الدِّين أبو الحسن محمّد بن عمر بن عليِّ بن محمّد بن حمّوية الجوينيّ قال: ألبسنيها عماد الدِّين أبو الفتح أبو حفص عمر بن عليِّ بن شيخ الشيوخ أبي عبد الله بن حمّوية، وهو ممَّن صحب الشيخ أبا عليٍّ الفضل بن محمّد العاقديّ، وهو صحب شيخ وقته الشيخ عبد الله بن عليٍّ الطوسيّ عُرِفَ بكركان، وهو صحب أبا عثمان سعد بن سلام المصريّ، وهو صحب أبا عمرو محمّد بن إبراهيم الزجاجيّ النيسابوريّ، وهو صحب شيخ الطائفة أبي القاسم محمّد الجنيد رحمه الله.

الطريق الثالث: الشيخ الربّانيّ شهاب الدِّين أبو حفص وأبو عبد الله عمر بن محمّد بن عبد الله بن محمّد البكريّ السهرورديّ، قال: ألبسنيها عمّي شيخ الإسلام أبو النجيب ضياء الدِّين عبد القاهر بن عبد الله بن محمّد السهرورديّ، قال: ألبسنيها عمّي الشيخ وجيه الدِّين عمر بن محمّد يُعرَف بعمّوية، قال ألبسنيها الشيخان:

أحدهما: والدي محمّد بن عمّوية، عن الشيخ أحمد الأسود الدينوريّ، عن ممشاد الدينوريّ، عن شيخ الطائفة الجنيد، عن خاله السقطيّ، عن معروف الكرخيّ، عن الإمام عليِّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام.

والثاني: أخروج الدركانيّ، عن أبي العبّاس النهاوندّي، عن الشيخ أبي عبد الله محمّد بن خفيف، عن شيخ الطائفة أبي القاسم الجنيد، عن خاله السقطيّ، عن معروف الكرخيّ، عن الإمام عليِّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام.

فانتهىٰ أمر الخرقة والطريقة من جميع المشايخ إلىٰ عليٍّ عليه السلام وأولاده الطاهرين.

/ [[ص ١٢٦٥]] [**الفضيلة الرابعة: الكرم**]:

قال: ورابعها الكرم: وهو ظاهر مشهور؛ فإنَّه المضروب به المثل فيه، حتَّىٰ قال فيه عدوُّه معاوية بن أبي سفيان لـمَّا قال له محقَّن بن أبي محقَّن الضبيّ: جئتك من عند أبخل الناس، فقال له معاوية: أنّىٰ يكون كذلك؟ وهو الذي له ملك بيتاً من تبن وبيتاً من تبر لأنفق تبره قبل تبنه.

وغرس بيده عدَّة حدائق وباعها وتصدَّق بأثمانها، وأعتق ألف مملوك من كسب يده.

وبالجملة فكرمه وبلوغه الغاية والنهاية فيه غير منكور ولا مدفوع عند أهل الإسلام.

/ [[ص ١٢٦٦]] [**اعتراف معاوية بفضائل عليٍّ عليه السلام**]:

أقول: ورد في الحديث المنقول عن الثقاة أنَّ محقَّن بن أبي محقَّن الضبيّ كان من أصحاب عليٍّ عليه السلام، ثمّ إنَّه قَدِمَ إلىٰ الشام وافداً علىٰ معاوية. فلـمَّا قَدِمَ عليه فرح به معاوية وقال له: جئت يا محقَّن مِنْ عند مَنْ؟ وكان ذلك بمحضر جماعة عظيمة من أهل الشام، فقال محقَّن: نعم يا معاوية! جئتك من عند أبخل الناس، وأجبن الناس، وألأم الناس، وأعيىٰ الناس.

فقال معاوية لجُلَسائه: اسمعوا ما يقول أخوكم العراقيّ.

فلم يدرِ محقَّن أيّ الناس يكرمه ويتحفه.

فلـمَّا تفرَّق الناس عنه قال معاوية: يا محقَّن! أعِدْ ما قلتَ.

فقال محقَّن: جئتك من عند أبخل الناس، وأجبن الناس، وألأم الناس، وأعيىٰ الناس.

فقال معاوية: والله لقد كذبت يا محقَّن! أنّىٰ يكون ابن أبي طالب أبخل الناس؟ وهو الذي لو ملك بيتاً من تبن وبيتاً من تبر لأنفق تبره قبل تبنه.

وأنّىٰ يكون أجبن الناس؟ وهو الذي ما التقت فئتان قطُّ إلَّا كان أشجعهما.

وأنّىٰ يكون ألأم الناس؟ وأبوه أبو طالب شيخ قريش وسيِّد البطحاء وأُمُّه فاطمة بنت أسد وأخوه جعفر وعمُّه حمزة وابن عمِّه رسول الله وزوجته فاطمة بنت رسول الله وأولاده الحسن والحسين، والله ما جمع أحد من النسب ما جمعه.

وأنّىٰ يكون أعيىٰ الناس؟ فوَالله ما بيَّن الفصاحة لقريش غيره.

فقال محقَّن: فإذا علمت ذلك منه فكيف تقاتله؟

فقال: أُقاتله علىٰ خاتمي هذا حتَّىٰ يجوز به أمري.

فقال محقَّن: فحسبك / [[ص ١٢٦٧]] ذلك إذَن ومصيرك إلىٰ النار.

فقال: لا، يا ابن أبي محقَّن! أين أنت عن قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾ [الأعراف: ٥٦]؟

وأقول: هذا من معاوية عين الحماقة؛ فإنَّ الآية مصرِّحة بأنَّ الرحمة إنَّما هي قريبة إلىٰ أهل الإحسان، وأين إحسانه وهو يحارب من حربه حرب الرسول الذي حربه حرب الله بنصِّ الرسول في قوله صلى الله عليه وآله: «حربك يا عليُّ حربي وسلمك سلمي»؟ ومن هو حرب الله وحرب رسوله لا يفلح أبداً، وكيف؟ وهو صلى الله عليه وآله يقول: «من سبَّ عليًّا فقد سبَّني، ومن سبَّني سبَّ الله، ومن سبَّ الله أكبَّه الله علىٰ منخريه في النار». فكيف حال من فعل السبَّ مع ما أعظم منه وهو المحاربة المفضية إلىٰ قتل النفوس المعصومة، بل أفضىٰ إلىٰ قتل جماعة من فضلاء / [[ص ١٢٦٨]] الصحابة كعمّار بن ياسر الذي قال فيه النبيُّ صلى الله عليه وآله: «عمّار جلدة بين عيني، تقتله الفئة الباغية»، وكهاشم بن عتبة المرقال وأضرابهما من الأفاضل؟ ولو لم يكن له إلَّا قتله حجر بن عَديّ وأصحابه [لكفاه]، ولكنَّه يطمع طمعاً كاذباً ويأمل أملاً مُردياً تمويهاً علىٰ السامعين واستجلاباً لذوي الغفلة والمبتهلين.

[**الفضيلة الخامسة: التواضع وحسن الخُلُق**]:

قال: وخامسها: التواضع وحسن الخُلُق: وهو

المضروب به المثل فيه حتَّىٰ نسبه أعداؤه بسببه إلىٰ الدعابة وكثرة المزاح واللعب. فقال عمرو العاص لأهل / [[ص ١٢٦٩]] الشام: إنَّ عليًّا ذو دعابة شديدة. وأخبر هو عليه السلام عنه في قوله: «عجباً لابن النابغة! يزعم لأهل الشام أنَّ فيَّ دعابة وأنّي امرؤ تِلعابة أُعافِس وأُمارِس. وإنَّه ليمنعه من قول الحقِّ نسيان الآخرة، ويمنعني من كثرة الضحك ذكر الموت». وعمرو العاص أخذ هذا الكلام من عمر بن الخطّاب لـمَّا ذكر أهل الشورىٰ وعابهم بما عابهم به، لم يجد لعليٍّ مطعناً يطعن به عليه غير أنَّه قال له: (أنت أبو حسن لولا دعابة فيك، لو ولَّيتهم لتحملنَّهم علىٰ المحجَّة البيضاء) لم يزد علىٰ ذلك. وعمرو العاص زاد فيها وسمجها؛ ليُنفِّر عنه أهل الشام؛ ليستميل قلوبهم إلىٰ معاوية.

[الفضيلة السادسة: العبادة]:

وسادسها: العبادة: وهو معلوم بالضرورة، تعلَّم الناس منه صلاة الليل، وملازمة الأوراد، وبُسِطَ له ليلة الهرير النطع بين الصفَّين، فصلّىٰ عليه وأتمَّ ورده والسهام تقع بين يديه وتمرُّ بسماخيه وهو لا يرتاع لذلك. وكان ولده عليُّ بن الحسين زين العابدين عليه السلام يصوم النهار ويقوم الليل ويُصلّي في اليوم والليلة ألف ركعة بدعواتها ومناجاتها، ويرمي عند ذلك بضجيعته كالمتضجِّر، ويقول: «أنّىٰ لي بعبادة عليٍّ بن أبي طالب؟».

/ [[ص ١٢٧٠]] وقصَّته مع كميل بن زياد إلىٰ رؤيته له عليه السلام ساجداً بالليل حتَّىٰ ظنَّ أنَّه قد مات معروفة.

[أخبار عن توغُّله عليه السلام في العبادة وشدَّة عنايته بها]:

أقول: روي أنَّ كميل بن زياد رضي الله عنه قال: عرضت لي مع أمير المؤمنين عليه السلام حاجة، فقصدته في جوف الليل نائلاً خلوته، فقصدت منزله وسألت عنه، فقيل لي: إنَّه خرج في هذه الساعة. فاتَّبعت أثره، فوجدته عليه السلام متنحّىٰ عن الناس تحت نخيلات وهو قائم يُصلّي. فأمهلته حتَّىٰ سجد، فسمعته يقول في سجوده: «آه آه من قلَّة الزاد وبعد الطريق». فما زال يُكرِّرها ويبكي، ثمّ شهق شهقة فلم يتحرَّك، فظننت أنَّه قد مات، فدنوت منه، فحرَّكته فلم يتحرَّك، فقلت: إنَّه قد فارقت روحه. فرجعت وأخبرت أُمَّ كلثوم بخبره. فقالت: ما سمعته يقول يا كميل؟ فقلت: سمعته يذكر النار ويتأوَّه لسفر الآخرة. فقالت لي: يا كميل! لا تخف عليه؛ فإنَّها غشوته المعروفة التي يتعاهدها فيه. ثمّ إنَّها عليها السلام مضت إليه ونضحت عليه من الماء البارد، فانتبه من غشوته. وأمثال ذلك من أحواله كثير.

وروي عن ابن عبّاس قال: رأيت عليًّا عليه السلام في بعض أيّام صفّين وقت الحرب قرب الزوال وهو يرصد الشمس. فقلت: يا أمير المؤمنين! ما هذا الذي تفعل؟ ولأيِّ شيء ترصد الشمس في هذا الوقت؟ فقال عليه السلام: «خفت أن تكون قد زالت فنشتغل بصلاة الظهر». فقلت: يا أمير المؤمنين! أوَما لنا شغل بالحرب عن الصلاة في أوَّل وقتها؟ فقد كفا لنا بذلك شغل هذا الرصد، فقال: «يا ابن عبّاس! فعلىٰ ما نقاتلهم؟ إنَّما نقاتلهم علىٰ إقامة هذه الصلاة». وهو دليل علىٰ / [[ص ١٢٧١]] شدَّة اعتنائه بإقامة الأوقات ومراعاة الفرائض فيها وأنَّه لا يشغله عن ذلك شاغل وإن عظم. إلىٰ غير ذلك من أفعاله الدالَّة علىٰ أنَّه بلغ في العبادة مبلغاً لم يبلغه غيره.

[الفضيلة السابعة: العفَّة والصفح وكظم الغيظ]:

قال: وسابعها: العفَّة والصفح وكظم الغيظ: وذلك معلوم منه عليه السلام؛ فإنَّه لم يقابل مسيئاً بإساءته قطُّ؛ فإنَّه صفح عن أهل البصرة يوم الجمل بعد أن عملوا فيه ما عملوا، وسار فيهم بسيرة عمِّه في أهل مكَّة يوم الفتح، مع أنَّهم من أعدائه والمجاهرين بحربه وإشهار السيوف في وجهه ووجوه أولاده. وكذلك عفىٰ عن جماعة كانوا يستحقُّون القتل بما عملوا معه من الأعمال القبيحة وما قابلوا به من الشتم والسبِّ له ولأولاده. منهم عبد الله بن الزبير، وقد ظفر به يوم الجمل، فعفىٰ عنه وأطلقه. ومنهم عائشة؛ فإنَّه صفح عنها ولم يؤاخذها بما عملت معه؛ لما علمه منها من الوهن وضعف الرأي مع ما كانت تشتمل عليه من الطعن عليه والبغض له وكان طلاقها بيده، فبعث بها مكرَّمة إلىٰ المدينة. إلىٰ غير ذلك من أحواله، من يتَّبع سيرته عليه السلام وجده موصوفاً بغاية الحلم والصفح.

[قصَّته عليه السلام مع أهل البصرة يوم الجمل]:

أقول: أمَّا قصَّته مع أهل البصرة يوم الجمل فهي من المعلومات الضروريَّة، وحديث حرب الجمل رواه الثقاة من المحدِّثين، وهو أنَّ طلحة والزبير لـمَّا نكثا بيعته وخرجا

يريدان بزعمهما العمرة لـمَّا استأذناه للخروج للعمرة، فقال لهما: / [[ص ١٢٧٢]] «والله إنَّما تريدان الغدرة»، وفي رواية: «إنَّما تريدان البصرة». ثمّ أمرهما بتجديد البيعة والإيمان بالوفاء، ففعلا ذلك وخرجا من عنده. فقال عليه السلام: «لقد دخلا عليَّ بوجهين غادرين، وخرجا بوجهين فاجرين، والله لا يلتقياني بعد اليوم إلَّا في كتيبة يُقتَلان فيها»، وصارا بعد مخرجهما يقولان لكلِّ من لقيهما: ليس لعليٍّ في أرقابنا بيعة وإنَّما بايعناه مكرَهين. فقدما مكَّة واستخرجا عائشة واستنهضوها للخروج معهم إلىٰ البصرة. فأجابت إلىٰ ذلك؛ لأجل ما كان في قلبها من الانحراف عن عليٍّ عليه السلام وأنَّها لم ترضَ بخلافته.

فساروا إلىٰ البصرة، وأظهروا الطلب بدم عثمان، وزعموا أنَّ عليًّا عليه السلام هو الذي قتله أو أعان علىٰ قتله، وأنَّ قَتَلَةَ عثمان معه. فانحاز إليهم أهل البصرة، ونكثوا بيعة أمير المؤمنين بغير سبب، وقبضوا علىٰ عامل عليٍّ عليه السلام بها، وهو يومئذٍ سهل بن حنيف الأنصاريّ، فأرادوا قتله، فمنعتهم عائشة، وأمرت بنتف شعر رأسه ولحيته، ففعلوا ذلك به، ونهبوا بيت مال المسلمين بالبصرة. فلمَّا قَدِمَ سهل بن حنيف علىٰ عليٍّ عليه السلام تجهَّز للخروج إلىٰ حرب القوم بمن معه من أهل الحجاز حتَّىٰ وصل / [[ص ١٢٧٣]] إلىٰ الكوفة، واستنهض أهلها لقتال أهل البصرة، فنهضوا معه، وحصلت بينهم الوقعة المعروفة بوقعة الجمل، وهي من الوقائع العظيمة الشهيرة، قُتِلَ فيها من الفريقين خلق كثير من المسلمين، وقُتِلَ يومئذٍ طلحة جاءه سهم في المعركة فقتله، وأمَّا الزبير فإنَّه هرب لـمَّا التحم القتال، فتبعه ابن جُرموز فقتله.

وظفر أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ أهل البصرة، ففرَّق عسكرهم، فانهزموا أقبح هزيمة بعد أن قُتِلَ منهم جمٌّ غفير. فلمَّا رآهم وقد ولُّوا الدُّبُر نادىٰ في عسكره: لا يُقتَل منهم منهزم، ولا يُجاز علىٰ جريح، ونادىٰ: «يا أهل البصرة! من ألقىٰ سلاحه فهو آمن، ومن تحيَّز إلىٰ عسكرنا فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل دار أُبيّ بن خلف فهو آمن»، ورفع عنهم السيف، وردَّ عليهم جميع ما / [[ص ١٢٧٤]] غنمه عسكره من أموالهم.

فتكلَّم أصحابه في ذلك، فقال عليه السلام: «إنّي سرت في أهل البصرة بسيرة رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الفتح في أهل مكَّة؛ فإنَّه لـمَّا فتح مكَّة نادىٰ مناديه: إنَّ من ألقىٰ سلاحه فهو آمن، ومن أعلن الشهادة فهو آمن، ومن أغلق دونه بابه فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن. فعفىٰ وصفح وكظم غيظه ومنَّ علىٰ أهل مكَّة وهم أهل الكفر المجاهدين بعداوته وحربه وإخراجه وإجلائه وسبِّه، فلمَّا أظفره الله بهم منَّ عليهم وعفىٰ عنهم تكرُّماً منه وفضلاً. أفتعجبوا منّي أن مننت علىٰ المسلمين، ورسول الله صلى الله عليه وآله قد منَّ علىٰ الكافرين؟»، فسكت أصحابه عند ذلك.

وأمَّا عائشة فإنَّها كانت في وقت الحرب راكبة جملاً، وهي في هودج لها / [[ص ١٢٧٥]] وهي بين العسكر تُحرِّض أهل البصرة علىٰ الحرب وتحثُّهم علىٰ القتال. فأمر عليٌّ عليه السلام بعقر الجمل، وقال: «اعقروه؛ فإنَّه شيطان». فتقدَّم أصحابه لعقر الجمل، وقد استدارت الحرب حوله، وقد صُرِعَ حوله خلق كثير من أهل البصرة ممَّن يأخذ بخِطام الجمل، ودنا عليٌّ عليه السلام بنفسه في كتيبة الخضراء حتَّىٰ تفرَّق الناس عنه، وأمر رجلاً اسمه بُحَير بعقر الجمل، فضرب بحير قوائمه بالسيف، فبرك الجمل وله رُغاء عظيم، وفرَّ أهل البصرة من حوله. وقال عليٌّ عليه السلام لمحمّد بن أبي بكر: «تولَّ أمرها». فلمَّا ذهبت لتقع من الهودج عند وقوع الجمل علىٰ الأرض قبض عليها محمّد بن أبي بكر، فقالت: من هذا الذي مسَّ جسداً ما مسَّه إلَّا رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقال: لا بأس عليكِ، هو أخوكِ الطيِّب من الخبيث. فقالت: لا، بل الخبيث من الطيِّب. وأسكنوها دار ابن خلف بالبصرة، فلمَّا تفرَّغ عليٌّ عليه السلام من أحوال عسكره بعث إليها ابن عبّاس يأمرها بالرجوع إلىٰ المدينة، فأبت، فقال عليه السلام: «قل لها فلترجع إلىٰ بيتها الذي أمرها الله ورسوله فيه، وإلَّا قلت الكلمة التي قالها لي رسول الله صلى الله عليه وآله». فقالت: لا، يا ابن عبّاس! بل أرجع.

وتلك الكلمة هي الطلاق الذي كان بيده بوصاية من النبيِّ صلى الله عليه وآله، وذلك أنَّه قد ورد في ما رويناه بالطريق الصحيح عن المشايخ الثقاة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله في مرض موته جمع نساؤه واستدعىٰ عليًّا عليه السلام وقال لهنَّ: «إنَّ وصيّي وخليفتي / [[ص ١٢٧٦]] عليكنَّ عليُّ بن أبي طالب، فاسمعن له وأطعن لأمره ولا تخالفنَّ عليه». ثمّ

قال: «يا عليُّ! ارفق بهنَّ؛ فإنَّهُنَّ إلىٰ ضعف الرأي والوهن أقرب، ومن عصتك منهنَّ وخالفت أمرك فطلِّقها منّي براءة من الله ورسوله إلىٰ النار». فكان طلاق نساء النبيِّ صلى الله عليه وآله بيد عليٍّ عليه السلام بتلك الوصيَّة، فلـمَّا قال لها عليٌّ عليه السلام: «إن لم ترجعي وإلَّا قلت الكلمة»، فخافت أن يُطلِّقها من رسول الله صلى الله عليه وآله فتبطل حرمتها، فقالت: لا، بل أرجع.

فجهَّز معها عليٌّ عليه السلام سبعين من نساء عبد القيس عمَّمهنَّ بالعمائم وقلَّدهنَّ بالسيوف وأمرهنَّ بالخروج معها، فخرجت معهنَّ. فلـمَّا قَدِمَت المدينة جعلت تذكر عليًّا وتقول: هتكني بجنده. فلـمَّا سمعن النساء ذلك منها ألقين العمائم وقلن لها: إنَّما نحن نساء مثلكِ، فخجلت وقالت لهنَّ: لا تُحدِّثنَّ عليًّا بما قلت، فقلن: نفعل يا أُمَّ المؤمنين.

وأمَّا عبد الله بن زبير فإنَّه كان من المجاهرين بعداوة عليٍّ عليه السلام، وكان يشتمه علىٰ رؤوس الأشهاد حتَّىٰ قال عليٌّ عليه السلام: «لم يزل الزبير رجلاً منّا أهل البيت حتَّىٰ شبَّ ولده عبد الله». وكان حاضراً يوم الجمل، وهو أشدّ الناس تحريضاً علىٰ قتال عليٍّ عليه السلام، وهو الذي قال لأبيه لـمَّا أذكره عليٌّ عليه السلام الحديث الذي قال له / [[ص ١٢٧٧]] رسول الله صلى الله عليه وآله. وذلك أنَّه روىٰ الثقاة أنَّه لـمَّا يقابل الصفّان يوم الجمل خرج عليٌّ عليه السلام حاسراً، وقال: «ادعوا إليَّ الزبير». فخرج الزبير إليه دارعاً، وتلاقيا حتَّىٰ التقت أعناق فرسهما، فقال عليٌّ عليه السلام: «أمَا تذكر يا زبير يوم لقيتني مع رسول الله صلى الله عليه وآله في موضع كذا فاعتنقتني، فقال لك رسول الله صلى الله عليه وآله: أتُحِبُّه يا زبير؟ فقلتَ: وكيف لا أُحِبُّه يا رسول الله! وهو ابن خالي؟ فقال صلى الله عليه وآله: لتقاتلنَّه يوماً وأنت ظالم له». فقال الزبير: أذكرتني شيئاً أنسانيه الدهر، لأرجعنَّ عن قتالك. ثمّ أتىٰ إلىٰ أصحابه، فقال له ابنه عبد الله: ما خبرك؟ فقال: إنَّ عليًّا أذكرني شيئاً قد أنسيته، وإنّي راجع عن حربه. فقال له عبد الله: جبنت من سيوف ابن أبي طالب؟ إنَّها لسيوف حداد يحملها فوارس أنجاد. فقال الزبير: أبالجبن تُعيِّرني؟ وإنّي ما جبنت منذ شجعت. ثمّ أخذ رمحه، فطرح سنانه، ثمّ حمل علىٰ عسكر عليٍّ، فقلب الميمنة علىٰ الميسرة، فقال عليٌّ عليه السلام لـمَّا رآه وقد حمل: «افرجوا له؛ فإنَّه محرج». وكان عبد الله قد أُسر يوم الجمل، فجاؤوا به إلىٰ عليٍّ عليه السلام وهو في الأسر، فأطلقته وصفح عنه وخلّىٰ سبيله مع ما هو عليه من تلك العداوة والبغض، فعل / [[ص ١٢٧٨]] ذلك كرماً وحسن سيرة.

[قصَّته عليه السلام مع أهل الشام يوم صفّين]:

ومن جملة ذلك ما روي في أخبار صفّين أنَّ أبا الأعور السلميّ ملك الماء علىٰ أصحاب عليٍّ ومنعهم من ورده، فلم يقدروا منه علىٰ قطرة واحدة. فلـمَّا ضاق بهم الأمر واشتدَّ عليهم العطش بعث عليٌّ عليه السلام ولده الحسين (ع) في خمسمائة فارس، فكشف أبا الأعور عن الماء واستحاذه الحسين عليه السلام دونهم. فقال أصحاب عليٍّ: نمنعهم من الماء كما منعونا منه ونقتلهم بسيوف العطش. فقال عليه السلام: «كلَّا! لا نفعل ذلك، ولا نجازيهم بمثل عملهم، افسحوا لهم عن بعض الشريعة، ففي حدِّ السيف ما يُغني عن ذلك». وهذه إن نسبتَها إلىٰ الحلم والصفح فناهيك بها حسناً وجمالاً، وإن نسبتَها إلىٰ الكرم وحسن الخُلُق فناهيك بها بهاءً وكمالاً.

إلىٰ غير ذلك من أحواله عليه السلام.

* * *

[[ص ١٢٨٢]] **[الفضيلة التاسعة: الحرص علىٰ إقامة الحدود وهداية الخلق]:**

قال: وتاسعها: الحرص علىٰ إقامة الحدود وهداية الخلق: فإنَّه معلوم بالتواتر من أحواله؛ فإنَّه لم يراقب في الله أحداً لا قريباً ولا بعيداً. وقصَّته مع أخيه عقيل في كلام جبهه به مشهورة. وهو الذي أقام الحدَّ علىٰ الوليد لـمَّا تحاماه الصحابة لأجل عثمان وقد قامت عليه البيِّنة بشرب الخمر، وقال: «لا يُضيَّع حقُّ الله وأنا حاضر»، وقام إليه فجلده ثمانين جلدة في مجلس عثمان في أيّام خلافته ولم يراقبه.

وممَّا يدلُّ علىٰ ذلك حروبه التي جرت له في أيّام خلافته، وانتشار الحال عليه من الصحابة؛ لعدم مراقبته لأحد منهم في ولاية أو عزل أو ترك شيء من الحقوق أو أخذ شيء من الأموال حتَّىٰ آل أمرهم إلىٰ حربه والخروج عليه، فقاتلهم في الله لم يأخذه فيه لومة لائم، وذلك ظاهر.

[سبب حروبه عليه السلام مع الصحابة في خلافته]:

أقول: هذه الفضيلة ظاهرة الثبوت لا يُحتاج فيها إلىٰ

إطناب بذكر الوقائع الدالَّة / [[ص ١٢٨٣]] علىٰ ثبوتها؛ فإنَّ حروبه مع الصحابة في الجمل وصفّين والنهروان من الأُمور الشهيرة والقَصص المتواترة، وكلُّها دالَّة علىٰ حفظه للحدود الشرعيَّة وعدم تعطيله لشيء منها، حتَّىٰ إنَّ بعض العلماء قال: إنَّ عليًّا عليه السلام لـمَّا كان مقيَّداً بالشريعة لا يرىٰ الخروج عنها في شيء من صغير الأُمور وكبيرها حصل عليه انتشار الحال من الصحابة ووقع في الحروب والمقاتلة لأجل ذلك، ولـمَّا كان غيره من الصحابة غير متقيِّد بالشريعة ولا واقف عند أحكامها انقادت له الأُمور وكان في رفاهيَّة ودعة وتمَّت له الأحوال الدنيويَّة علىٰ استقامتها، ومَنْ تتبَّع السِّيَر والوقائع عرف ذلك وتحقَّقه.

[كلامه عليه السلام مع أخيه عقيل]:

وأمَّا الكلام الذي جبه به أخاه عقيل فهو ما ذكره السيِّد في نهج البلاغة، ففي الأخبار الصحيحة أنَّ عقيلاً شكىٰ إليه قلَّة ما في اليد وسوء الحال، وأراد منه أن يزيده في عطائه، فتكلَّم معه بكلام جبهه به وأحمىٰ حديدة وأدناها من جسمه، وذكر عليه السلام ذلك في كلام له مذكور في نهج البلاغة من جملته قوله: «فأحميتُ له حديدة وأدنيتها من جسمه؛ ليعتبر بها، فضجَّ ضجيج ذي ألم دَنَف من مسيمها. فقلت: ثكلتك الثواكل يا عقيل! أتَئِنُّ من حديدة أحماها إنسانها للعبه وتجرُّني إلىٰ نار سجَّرها جبّارها لغضبه؟ أتئنُّ من الأذىٰ ولا أئِنُّ من لَظىٰ؟». إلىٰ آخر / [[ص ١٢٨٤]] الفصل.

إلىٰ غير ذلك من أحواله.

* * *

[[ص ١٢٨٧]] **[امتناع إحصاء فضائل عليٍّ عليه السلام]:**

وما ذكرناه في هذه المواضع من فضائله عليه السلام قليل من كثير، ويسير من جمٍّ غفير، ومَنْ الذي يمكنه إحصاء فضائله والاستقصاء علىٰ مناقبه؟ ورسول الله صلى الله عليه وآله يقول فيه: «لو أنَّ الإنس كُتّاب والجنُّ حُسّاب والآجام أقلام والبحر مداد ما أحصوا فضائل عليِّ بن أبي طالب»، رواه أخطب خوارزم في مسنده. ومن يقول فيه رسول الله هذا كيف يمكن إحصاء فضائله والوقوف علىٰ جميع مناقبه؟ وقد قيل عن بعض أهل العلم أنَّه قال: ممَّا اختصَّ به عليُّ بن أبي طالب عليه السلام من العجائب أنَّ أولياءه كتموا فضائله خوفاً، وأعداؤه كتموا فضائله حسداً، ثمّ ظهر من بين الكتمانين فضائل طبَّقت الخافقين. وقد ذكرنا في هذه النبذة بعضاً يسيراً منها تيمُّناً بها وتبرُّكاً بذكرها.

* * *

بيعته عليه السلام لأبي بكر:

الفصول المختارة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٥٦]] ومن كلامه أيضاً في الدلالة علىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يبايع أبا بكر، قال الشيخ (أدام الله عزَّه): قد أجمعت الأُمَّة علىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام تأخَّر عن بيعة أبي بكر فالمقلِّل يقول: كان تأخُّره ثلاثة أيّام، ومنهم من يقول: تأخَّر حتَّىٰ ماتت فاطمة عليها السلام، ثمّ بايع بعد موتها، ومنهم من يقول: تأخَّر أربعين يوماً، ومنهم من يقول: تأخَّر ستَّة أشهر، والمحقِّقون من أهل الإمامة يقولون: لم يبايع ساعة قطُّ، فقد حصل الإجماع علىٰ تأخُّره عن البيعة ثمّ اختلفوا في بيعته بعد ذلك علىٰ ما قدَّمنا به الشرح.

فممَّا يدلُّ علىٰ أنَّه لم يبايع البتَّة أنَّه ليس يخلو تأخُّره من أن يكون هدىٰ وتركه ضلالاً، أو يكون ضلالاً وتركه هدىٰ وصواباً، أو يكون صواباً وتركه صواباً، أو يكون خطأً وتركه خطأً، فلو كان التأخّر ضلالاً وباطلاً، لكان أمير المؤمنين عليه السلام قد ضلَّ بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله بترك الهدىٰ الذي كان يجب المصير إليه، وقد أجمعت الأُمَّة علىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يقع منه ضلال بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله ولا في طول زمان أبي بكر وأيّام عمر وعثمان وصدراً من أيّامه حتَّىٰ خالفت الخوارج عند التحكيم وفارقت الأُمَّة، وبطل أن يكون تأخُّره عن بيعة أبي بكر ضلالاً.

وإن كان تأخُّره هدىٰ وصواباً وتركه خطأً وضلالاً فليس يجوز أن يعدل عن الصواب إلىٰ الخطأ ولا عن الهدىٰ إلىٰ الضلال لاسيّما والإجماع واقع علىٰ أنَّه لم يظهر منه ضلال في أيّام الثلاثة الذين تقدَّموا عليه، ومحال أن يكون التأخُّر خطأً وتركه خطأً للإجماع علىٰ بطلان ذلك أيضاً ولما يوجبه القياس من فساد هذا المقال.

/ [[ص ٥٧]] وليس يصحُّ أن يكون صواباً وتركه صواباً لأنَّ الحقَّ لا يكون في جهتين مختلفتين ولا علىٰ وصفين متضادَّين، ولأنَّ القوم المخالفين لنا في هذه المسألة مجمعون علىٰ أنَّه لم يكن إشكال في جواز الاختيار وصحَّة إمامة أبي بكر.

وإنَّما الناس بين قائلين قائل من الشيعة يقول: إنَّ إمامة أبي بكر كانت فاسدة فلا يصحُّ القول بها أبداً، وقائل من الناصبة يقول: إنَّها كانت صحيحة ولم يكن علىٰ أحد ريب في صوابها إذ جهة استحقاق الإمامة هو ظاهر العدالة والنسب والعلم والقدرة علىٰ القيام بالأُمور ولم تكن هذه الأُمور تلتبس علىٰ أحد في أبي بكر عندهم. وعلىٰ ما يذهبون إليه فلا يصحُّ مع ذلك أن يكون المتأخِّر عن بيعته مصيباً أبداً لأنَّه لا يكون متأخِّراً لفقد الدليل بل لا يكون متأخِّراً لشبهة وإنَّما يتأخَّر إذا ثبت أنَّه تأخَّر للعناد.

فثبت بما بيَّنّاه أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يبايع أبا بكر علىٰ شيء من الوجوه كما ذكرناه وقدَّمناه، وقد كانت الناصبة غافلة عن هذا الاستخراج في موافقتها علىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام تأخَّر عن البيعة وقتاً ما، ولو فطنت له لسبقت بالخلاف فيه عن الإجماع وما أبعد أنَّهم سيرتكبون ذلك إذا وقفوا علىٰ هذا الكلام غير أنَّ الإجماع السابق لمرتكب ذلك يحجُّه ويسقط قوله فيهون قصَّته ولا يحتاج معه إلىٰ الإكثار.

* * *

[[ص ٣٣٥]] فقال عند سماع هذا الكلام: أنا لم أعتمد في عدالة أبي بكر وصحَّة حكمه علىٰ الخبر وإنَّما جعلته توطئة للاعتماد فطوَّلت الكلام فيه وأطنبت في معناه، والذي أعتمده في هذا الباب أنّي وجدت أمير المؤمنين عليه السلام قد بايع أبا بكر وأخذ عطاءه وصلّىٰ خلفه ولم ينكر عليه بيد ولا لسان، فلو كان أبو بكر ظالماً لفاطمة عليها السلام، لما جاز أن يرضىٰ به أمير المؤمنين عليه السلام إماماً ينتهي في طاعته إلىٰ ما وصفت.

فقلت له: هذا انتقال ثانٍ بعد انتقال أوَّل وتدارك فائت وتلافي فارط وتذكُّر ما كان منسيًّا، وإن عملنا علىٰ هذه المجازفة انقطع المجلس بنشر المسائل والتنقُّل فيها والتحيُّز، وخرج الأمر عن حدِّه وصار مجلس مذاكرة دون تحقيق جدل ومناظرة، وأنت لا تزال تعتذر في كلِّ دفعة عندما يظهر من وهن متعمداتك بأنَّك لم تردها ولكنَّك وطَّأت بها، فخبِّرني الآن هل هذا الذي ذكرته آخراً هو توطئة أو عماد؟ فإن كان توطئة عدلنا عن الكلام فيه وسألناك عن المعتمد، وإن كان أصلاً كلَّمناك عليه.

/ [[ص ٣٣٦]] مع أنّي لست أفهم منك معنىٰ التوطئة لأنَّ كلَّ كلام اعتلَّ به معتلٌّ ففسد فقد انهدم ما بناه عليه ووضح فساد ما بيَّنه إن بناه عليه، فاعتذارك في فساد ما تقدَّم ما بناه توطئة لا معنىٰ له.

ولكنَّنا نتجاوز هذا الباب ونقول لك: ما أنكرت علىٰ من قال لك: إنَّ ما ادَّعيته من أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام بايع الرجل دعوىٰ عريَّة عن برهان ولا فرق بينها وبين قولك: إنَّه كان مصيباً فيما حكم به علىٰ فاطمة عليها السلام.

فدلَّ علىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قد بايع علىٰ ما ادَّعيت ثمّ ابن عليه، فإمَّا أن تعتمد علىٰ الدعوىٰ المحضة فإنَّها تضرُّ ولا تنفع، وقولك: إنَّه عليه السلام صلّىٰ خلف الرجل، فإن كنت تريد أنَّه صلّىٰ متأخِّراً عن مقامه فلسنا ننكر ذلك وليس فيه دلالة علىٰ رضاه به، وإن أردت أنَّه صلّىٰ مقتدياً به ومؤتمَّاً فما الدليل علىٰ ذلك فإنّا نخالفك فيه وعنه ندفعك، وهذه دعوىٰ كالأُولىٰ تضرُّ من اعتمد عليها أيضاً ولا تنفع.

وأمَّا قولك: إنَّه أخذ العطاء فالأمر كما وصفت، ولكن لِمَ زعمت أنَّ في ذلك دلالة علىٰ رضاه بإمامته والتسليم له في حكمه؟ أوَليس تعلم أنَّ خصومك يقولون في ذلك: إنَّه أخذ بعض حقِّه ولم يكن يحلُّ له الامتناع من أخذه لأنَّ في ذلك تضييعاً لماله وقد نهىٰ الله تعالىٰ عن التضييع وأكل الأموال بالباطل؟

وبعد فما الفصل بينك وبين من جعل هذا الذي اعتمدت عليه بعينه حجَّة في إمامة معاوية، فقال: وجدت الحسن والحسين وعبد الله بن عبّاس وعبد الله بن جعفر وغيرهم من المهاجرين والأنصار قد بايعوا معاوية بن أبي سفيان بعد صلح الحسن عليه السلام وأخذوا منه العطاء وصلُّوا خلفه الفرائض ولم ينكروا عليه بيد ولا لسان؟ فكلُّ ما جعلته اسقاطاً لهذا الاعتماد فهو بعينه دليل علىٰ فساد ما اعتمدته حذو النعل بالنعل. فلم يأتِ بشيء تجب حكايته.

* * *

الرسائل (ج ٣)/ (مسألة في علَّة مبايعة أمير المؤمنين عليه السلام أبا بكر)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

/ [[ص ٢٤٣]] **مسألة: [علَّة مبايعة أمير المؤمنين عليه السلام أبا بكر]:**

وسألوا أيضاً فقالوا: ليس يخلو أن يكون الله تعالىٰ لـمَّا

أمر بنصب أمير المؤمنين عليه السلام إماماً قد علم أنَّه قادر علىٰ ذلك أم لا؟

فإن كان يعلم أنَّه قادر ولم [ظ: فلِمَ لم] يفعل في ذلك ما يلزم محو شيء عندنا من هذه الحال، وإن كان يعلم أنَّه يعجز عمَّا كلَّفه القيام به، فقد كلَّفه ما لا قدرة له عليه وحمله ما لا يتحمَّله وحتمه ما لا يتمكَّن منه ولا يطيقه، فتعالىٰ الله عن كلِّ قبيح علوًّا كبيراً.

وهذه النصوص عليه عليه السلام ألَا دلَّ علىٰ نفسه والإقدام مقاماً واحداً يُذكِّرهم النصَّ عليه، بل روينا ورويتم أنَّه بايع أبا بكر، فقلتم: مكرهاً، وقلنا: طائعاً، فهاتوا فصلاً كشهرة هذه البيعة ووضوحها، وإلَّا فقد أتيتم لنا فصلاً لسنا نتبيَّن لكم /[[ص ٢٤٤]] عليه علَّة.

والحاصل الآن في أيدينا إيجابه لبيعة وإقراره بها وإجابته إليها وصحَّة وقوعها وليس ما أجمعتم عليه معنا كما فيها خالفتموننا، فتولّوا وأنصفوا واعلموا أنَّنا [لا] نقبل منكم إلَّا ما شاكل في الشهرة أمر البيعة.

الجواب - وبالله التوفيق -: قال الشريف المرتضىٰ علم الهدىٰ (قدَّس الله روحه): اعلم أنّا قد بيَّنّا في الكتاب (الشافي) في الكلام، وفي كتابنا المعروف بـ(الذخيرة) في باب الإمامة منه الكلام في إظهار أمير المؤمنين عليه السلام مبايعة أبي بكر، وكفِّه عن منازعته. ولا بدَّ من ذكر جملة هاهنا يستغنىٰ بها.

فنقول في ابتداء ما ذكر في هذه المسألة: من أنَّ الله تعالىٰ نصَّ علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامة، وتقسيم حاله في القدرة علىٰ القيام بها والعجز عنها أنَّ الله تعالىٰ ما كلَّفه القيام من الإمامة إلَّا بما يطيقه ويستطيعه وتفضَّل قدرته عليه ويزيد أضعافاً، غير أنَّ الفاعل وإن كان قادراً فلا بدَّ من وقوع الفعل [وإن كان قادراً] عليه علىٰ ما أوجبه الله واقتضاه الفعل.

والسبب في أنَّه لا يُدبِّر أمر الأُمَّة ولم يتصرَّف فيهم كما أوجبه الله تعالىٰ عليه، أنَّهم منعوه من ذلك، لأنَّهم عقدوا الإمامة لغيره ونقلوها في سواه، وادَّعوا أنَّهم قد أجمعوا علىٰ إمامة غيره، وأنَّ من خالفه وعصاه وتأخَّر عن بيعته مارق ولعصىٰ الدِّين شارق، وهذا منع كما تراه له عليه السلام من أن يفعل ما /[[ص ٢٤٥]] كلَّفه قوىٰ فلا لزم علىٰ تكليفه تعالىٰ من التصرُّف فيها.

والذي منعه عليه السلام من أن يقوم مقاماً يُذكِّرهم فيه حقَّه هو ما ذكرنا بعضه وأشرنا إلىٰ جميعه، فكيف يطمع في رجوع القوم بالتذكير والتبصير، وهو عليه السلام قد شاهدهم خالفوا الرسول جهاراً وعياناً، وعدلوا عمَّن نصَّ عليه وأصرَّ بالإمامة إليه.

هذا مع قرب العهد الذي لا يقع في مثله نسيان ممَّن لم يطع ربَّه تعالىٰ وخالف نبيَّه صلى الله عليه وآله وسلم، كيف يطمع طامع في إجابته ويرجو رجوعه وطاعته علىٰ نفسه طاعته. وإنَّما أظهر بحكم الضرورة أنَّه قد رضي بأن كفَّ عن المنازعة والمجاذبة بعد أن كان أظهر السخط والكراهية هو وجماعة بني هاشم وجماعة من المهاجرين والأنصار، وتأخَّروا عن البيعة، وجرت في ذلك من المراسلات والمراجعات والمعاتبات والتهويلات والتهديدات ما هو مسطور في كتب العامَّة فضلاً عن الخاصَّة، فأوجبت الحال الكفَّ عن إظهار المنازعة والإمساك عن المخالفة، حتَّىٰ لا ينتشر الحبل ويتفرَّق الشمل.

فإن كان المخالف يدَّعي غير هذا الذي ذكرناه، فهو دعوىٰ عارية من برهان ما ذكرناه، فلا حجَّة في القدر المعروف، لأنَّ إظهار الرضا عند الأسباب التي جرت لا يدلُّ علىٰ رضاء القلوب وتسليم الصدور.

وأمَّا الترجيح علينا بأنَّنا نُسلِّم البيعة الظاهرة، وندَّعي أُموراً باطنة من الإكراه والسخط.

/[[ص ٢٤٦]] فغير صحيح، لأنَّ سخط أمير المؤمنين عليه السلام وتأخُّره عن البيعة وإظهار الغضب لـمَّا عُقِدَ الأمر لغيره هو المعلوم ضرورةً والذي لا خلاف بين العقلاء فيه، ثمّ كفَّ بعد ذلك عن إظهار المنازعة والمجاذبة، وإن كان عليه السلام في خلواته وبين أصحابه وثقاته يتألَّم ويتظلَّم ويقول أقوالاً مروية.

فمن ادَّعىٰ من مخالفينا بعد إجماعهم معنا علىٰ أنَّه عليه السلام كان ساخطاً كارهاً أنَّه رضي بقلبه وسلَّم في سرِّه، فعليه الدلالة، لأنَّه قد ادَّعىٰ بالظاهر خلافه.

والذي يعتمد عليه في أنَّه عليه السلام كان ساخطاً كارهاً بقلبه وإن كان ممسكاً، أنَّه قد ثبت أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم نصَّ عليه بالإمامة في مقام بعد مقام ومقال بعد مقال، وبما رواه المخالف والموافق، كخبر الغدير وقصَّة تبوك وممَّا هو ظاهر في الرواية الخاصَّة وإن كان قليلاً في العامَّة خبر يوم الدار.

وإذا ثبت أنَّه الإمام فلا بدَّ من أن يكون كارهاً لعقد الإمامة لغيره، وأن يكون ما فعله من إظهار البيعة إنَّما هو للتقيَّة والضرورة، فإن شكَّ مخالفونا في النصِّ دللناهم عليه وأوضحناه لهم، فإنَّ الكلام سبب والنصَّ أوضح من الكلام نفسه.

والسبب في إمساكه فلا شبهة في أنَّ ذلك كلَّه بغير الرضا والتسليم، وإذا لم يُسلِّمونا النصَّ كان كلامهم في سبب البيعة وعلَّة الإمساك لغواً وعبثاً، لأنَّ من ليس بمنصوص عليه ولا حظَّ له في الإمامة لا يقال: لِـمَ لا يغالب عليها ويحارب، ولا يتعجَّب من مبايعته وموافقته. علىٰ أنَّ إظهار أمير المؤمنين عليه السلام بيعة المتقدِّمين عليه وإمساكه عن مجاهدتهم وكفَّه عن مكاشفتهم، كان مثل فعل الحسن عليه السلام مع معاوية وبيعة الأُمَّة بأسرها وفيهم الصالحون والخيِّرون الفاضلون لمعاوية وابنه يزيد من بعده، وجميع من ولي الأمر من بني مروان، ومخاطبهم [ظ: مخاطبتهم] / [[ص ٢٤٧]] لهم بإمرة المؤمنين. فينبغي أن يستدلَّ بذلك علىٰ استحقاقهم للإمامة، وكونهم فيها علىٰ الحقِّ والصواب.

فإذا قلنا: كلُّنا [ظ: في كلّها] كانت هناك غلبة وقهر واستيلاء، ولم تكن القلوب راضية بما أظهروا من ذلك، قالت الشيعة الإماميَّة مثل ذلك في بيعة أمير المؤمنين عليه السلام للقوم، وجواب الإماميَّة لمن يقول لهم في البيعة والرضا والتسليم، وذلك هو الظاهر اللائح.

ومن ادَّعىٰ شيئاً في الباطن يخالف ذلك عليه الدلالة هو جواب المعتزلة، ومن نفىٰ إمامة هؤلاء الفُسّاق عن هذا الاعتراض إذا اعترض به في إمامة معاوية ويزيد ابنه وبني مروان، وهيهاتَ أن يجدوا فصلاً لما بين الأمرين ما أظلَّت سماء أرضاً [ظ: السماء الأرض] وخالف الطول العرض.

وإنَّما يُحمَل علىٰ قلَّة الفكر، فيما ذكرناه والعصبية والهوىٰ، نعوذ بالله من ذلك.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٣)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٣٠]] فأمَّا الوجه الثاني الذي وعدنا بذكره وشرحه، وهو المتضمِّن لتسليم ما يدَّعونه من أنَّ الخلاف ارتفع وانقطع، غير أنَّه لم يكن ارتفاعه عن رضا وإجماع، فنحن نذكره في الفصل الذي يلي هذا الكلام، لأنَّ الذي نحكيه من كلام صاحب الكتاب يقتضي ذلك، ومن تأمَّل جملة ما أوردناه علم دخول الكلام علىٰ ما أورده صاحب الكتاب في الفصل الذي حكيناه فيها، فإنَّها مزيلة لما تضمَّنه من شبهة.

فأمَّا دعواه أنَّ الأمر انتهىٰ إلىٰ أنَّه لم يكن في الزمان إلَّا راضٍ بإمامته أو كافٍّ عن النكير، فقد بيَّنّا أنَّ الأمر بخلاف ذلك، وأنَّ الخلاف وقع في الأصل ظاهراً ثمّ استمرَّ ولم ينقطع، وإن لم يكن استمراره في الظهور بحسب ابتدائه.

فأمَّا قوله: (إنَّ كلَّ من يُدَّعىٰ عليه الخلاف فإنَّه ثبت عنه قولاً وفعلاً الرضا والبيعة)، فقد بيَّنّا وسنُبيِّن أنَّ الأمر بخلافه، وأنَّ الذي عمدته عليه من الكفِّ عن النزاع والإمساك عن النكير ليس بدلالة علىٰ الرضا، لأنَّه وقع عن أسباب ملجئة، وكذلك سائر ما يدَّعي من ولاية من تولّىٰ من / [[ص ٢٣١]] قِبَل القوم ممَّن يُدَّعىٰ أنَّه كان مقيماً علىٰ خلافهم ومنكراً لأمرهم.

فأمَّا بناؤه العقد الأوَّل علىٰ الثاني، وأنَّه لـمَّا ظهر في الثاني من الرضىٰ والانقياد لطول الأيّام وتماديها ما لم يظهر في الأوَّل جاز أن يُجعَل أصلاً له، فالكلام علىٰ العقد الأوَّل الذي ذكرناه مستمرٌّ في الثاني بعينه، لأنَّ خلاف من حكينا خلافه ورويناه عنه ما روينا هو خلاف في العقدين جميعاً، ثمّ لو سلَّمنا ارتفاع الخلاف علىٰ ما اقترح لكان ذلك لا يدلُّ علىٰ الرضا إذا بيَّنّا ما أحوج إليه وألجأ إلىٰ استعماله.

فأمَّا كلامه في سعد بن عبادة وتشكُّكه في موته، وهل كان متقدِّماً أو متأخِّراً فممَّا لا يُحتاج إليه، لأنَّ الخلاف لم يكن من سعد وحده فينعقد الإجماع بعد موته، وخلاف غير سعد في هذا الباب هو المعوَّل عليه ممَّن بقي واستمرَّ خلافه، علىٰ أنَّ سعداً لـمَّا مات لم يمت ولده ولا أقاربه، ومعلوم أنَّ هؤلاء امتنعوا من البيعة كامتناع سعد.

وأمَّا قوله: (إنَّ سعداً لا يُعتَدُّ به من حيث طلب الإمامة لنفسه، وكان مبطلاً في ذلك واستمرَّ علىٰ هذه الطريقة، فلا اعتبار بخلافه) فليس بشيء يُعوَّل علىٰ مثله، لأنّا قد بيَّنّا فيما تقدَّم أنَّ الذي عوَّل عليه صاحب الكتاب وأصحابه في دفع الأنصار عن الأمر لم يثبت ثبوتاً يقتضي أن يقطعوا معه علىٰ أنَّ مذهب سعد في طلب الإمامة لنفسه باطل،

وأنَّهم إنَّما عوَّلوا في صحَّة الخبر المرويّ في هذا الباب علىٰ الإجماع وتسليم الأُمَّة، ولا إجماع مع خلاف سعد وذويه، ولا نعمل إلَّا علىٰ أنَّ سعداً كان مبطلاً في طلب الإمامة لنفسه علىٰ غاية ما يقترح، فلِمَ لا يُعتَدُّ بخلافه وهو خالف في أمرين: أحدهما أنَّه اعتقد أنَّ الإمامة تجوز للأنصار، / [[ص ٢٣٢]] والأمر الآخر أنَّه لم يرضَ بإمامة أبي بكر ولا بايعه، وهذان خلافان ليس كونه مبطلاً في أحدهما يقتضي أن يكون مبطلاً في الآخر، وليس أحدهما مبنيًّا علىٰ صاحبه فيكون في إبطال الأصل إبطال الفرع، لأنَّ من ذهب إلىٰ أنَّ الإمامة تجوز في غير قريش لا يمنع من جوازها لقريش، فكيف تُجعَل امتناعه من بيعة قريش مبنيًّا علىٰ أصله في أنَّ الإمامة تجوز في غير قريش؟

فأمَّا قوله: (إنَّ سعداً وحده لا يكون محقًّا، ولا يمكن أن يقال: إنَّ خروجه ممَّا عليه الأُمَّة يُؤثِّر في الإجماع) فعجيب، لأنَّا لا نعلم من أيّ وجهٍ استبعد أن يكون سعد وحده محقًّا من بين سائر الأُمَّة، وهل سعد في ذلك إلَّا كغيره ممَّن يجوز أن يخالف جمهور الأُمَّة؟ فلا يُعَدُّ القول إجماعاً لموضع خلافه.

فأمَّا قوله: (إنَّ الخلاف الواحد والاثنين لا يُعتَبر به من حيث لا يجوز أن يكون سبيلاً للمؤمنين، وقول الجماعة يصحُّ ذلك فيه)، فأوَّل ما فيه أنَّه قد كان لسعد من ولده من يجوز أن يتناوله الكنايات عن الجماعات، لأنَّ أقلّ من يتناوله الكناية ثلاثة فصاعداً.

وبعد، فإنَّ أمير المؤمنين إذا كان اسماً مستغرقاً لجميع من يستحقُّ هذا الاسم فمعلوم أنَّه يكون مجازاً متىٰ عبَّر به عن بعضهم، والواحد والاثنان إذا خرجا من جملة المؤمنين لم يكن هذا الاسم متناولاً للباقين علىٰ الحقيقة وكان مجازاً فيهم، وإذا جاز لصاحب الكتاب أن يجريه مجازاً علىٰ بعض المؤمنين جاز لغيره أن يجريه مجازاً علىٰ الواحد والاثنين.

فأمَّا قوله في سعد: (هذا إن صحَّ أنَّه بقي علىٰ الخلاف، لأنَّه لا يمتنع / [[ص ٢٣٣]] أن لا يبايع وهو راضٍ) فشكٌّ منه في الضرورات، لأنَّ خلاف سعد وسخطه ومقامه علىٰ ذلك معلناً له مظهراً معلوم ضرورةً، فأيّ وجهٍ للتشكُّك والتلوُّم فيه حتَّىٰ يقال: إن صحَّ فكذا وكذا؟ وهذه جملة كافية تأتي علىٰ ما حكيناه من كلامه.

قال صاحب الكتاب: (فإن قيل: كيف ادَّعيتم الإجماع [علىٰ بيعة أبي بكر] وقد تأخَّر عن ذلك أمير المؤمنين عليه السلام وخالد بن سعيد بن العاص، وظهر الخلاف عن سلمان [وعن الزبير، وظهر عن أبي ذرٍّ وحذيفة والمقداد وعمّار الانحراف عن ذلك]؟).

ثمّ قال: (قيل له: لا أحد ممَّن ذكرته إلَّا وقد بايع ورضي وظهر ذلك عنه، فقد حصل الإجماع مستقرًّا، لأنَّا لا ننكر في الابتداء وقع التأخُّر والتباطؤ من بعضهم عن بيعته، وقال شيخنا أبو هاشم: روي أنَّه عليه السلام تأخَّر عن بيعة أبي بكر أربعين صباحاً، وقال قوم: ستَّة أشهر، والأقرب أنَّه تأخَّر لاستيحاشه منهم من حيث استبدُّوا بالأمر ولم يتربَّصوا بإبرام العقد حضوره، وإنَّما تأخَّر أيّاماً يسيرة، ولعلَّه كان أربعين يوماً، ولم يكن أبو بكر يلتمس منه المبادرة فيكون مخالفاً عليه، وكيف يكون مخالفاً وهو الذي أشار عليه بقتال أهل الردَّة، وكان ذلك في أوَّل أيّامه، وأنكر علىٰ أبي سفيان قوله: أرضيتم يا بني عبد مناف أن يلي عليكم تيم، أُمدد يدك أُبايعك فلأملأنَّها علىٰ فلان خيلاً ورجلاً، بأن قال: «أمسك عليك فطالما غششت الإسلام»؟ ولو كان ينكر إمامة أبي بكر لم يخفَ أن يُظهِر ذلك كما أظهره أبو سفيان، وكان ذلك من أبي سفيان حدثان وقوع البيعة، وقال له العبّاس لـمَّا تُوفّي رسول الله صلى الله عليه وآله: أُمدد يدك أُبايعك وآتيك / [[ص ٢٣٤]] بهذا الشيخ من قريش - يعني أبا سفيان - فيقال: إنَّ عمَّ رسول الله بايع ابن عمِّه، فلا يختلف عليك من قريش أحد، والناس تبع لقريش. فامتناعه مع تصلُّبه في دينه يدلُّ علىٰ أنَّه لم يدَّع الحقَّ لنفسه وإلَّا فقد كان يجد أنصاراً كالعبّاس والزبير وأبي سفيان وخالد بن سعيد وسائر من ذكرهم الإماميَّة، ولا يجب أن يكون تأخُّره دلالة علىٰ فقد الرضا، بل كان راضياً ببيعته من حيث كان منفِّذاً للأُمور، فلا ينكر ولا يجب بعد وقوع العقد الصحيح إلَّا الرضا بإمامته والمعاضدة له عند الحاجة، وقد كان ذلك حاصلاً من أمير المؤمنين عليه السلام، وإن كان تأخُّراً لاشتغاله برسول الله صلى الله عليه وآله وقد كان بينه وبين العبّاس شبيه بالوحشة، وإن لم يكن كلُّ واحدٍ منهما إلَّا موالياً لصاحبه فكذلك القول في تأخُّره واستيحاشه من حيث استبدُّوا بالأمر دونه، ولا يدلُّ علىٰ أنَّه لم يكن راضياً،

ولـذلك لـمَّا طلـب منـه الحضـور والمعاضـدة حضـر لا محالـة، وعلىٰ هـذا الوجـه يحمـل تـأخُّر غـيره عـن بيعـة أبي بكـر، وإنَّـما يطعـن ذلـك في إمامتـه لـو ظهـر مـنهم النكـير وخـلاف الرضـا والتشدُّد عليهم في الحضور للبيعة فامتنعوا من غير عذر).

ثـمّ حكـىٰ عـن أبي عـليٍّ أنَّ مبايعـة أمـير المؤمنين عليه السلام بعـد ذلـك ظهـرت وانتشـرت، وأجمـع أهـل النقـل عليهـا، وإنَّـما اختلفوا في مدَّة تأخُّره عن البيعة.

ثمّ قال: (فإن قيل: إنَّـه قـد روي أنَّـه بـايع مكرهـاً أو كارهـاً أو خُوِّفَ أو هُدِّدَ حتَّىٰ بايع، فلا يصحُّ ما ذكرتموه.

/ [[ص ٢٣٥]] قيـل لـه: كـما ثبـت أنَّـه حضـر وبـايع فقـد صحَّ أنَّـه لم يجـر هنـاك إكـراه، والأحـوال التـي كـان عليهـا مـع أبي بكـر مـن المعاونـة والمعاضـدة، ومـا ثبـت عنـه مـن الأخبـار في مدحه وتقديمـه يمنـع مـن ذلـك، وإنَّـما يتعلَّـق بهـذه الروايـة بعـض الإماميَّـة مـن غـير أن يمكنـه إسـنادها إلىٰ حجَّـة صـحيحة أو طريـق معـروف، ومثـل ذلـك إن قُبِـلَ أدَّىٰ إلىٰ فسـاد الكـلام في الأخبـار وبـيَّن صـحَّة مـا ذكرنـاه أنَّ الخـلاف في إمامة أبي بكر وعمـر لـو كـان ثابتـاً لظهـر كـما ظهـر الخـلاف في آخـر أيّـام عـثمان وفي أيّـام أمـير المـؤمنين عليه السلام، وهـذا يُبـيِّن أنَّ تصـويب إمامـة أبي بكـر وعمـر لا خـلاف فيهـا عـلىٰ الحـدِّ الذي ذكرناه، علىٰ أنّـا قـد بيَّنّـا أنّـا لا نجعـل ذلـك إجماعـاً مـن حيـث البيعـة، لأنَّ أمـير المـؤمنين عليه السلام لـو لم يبـايع لكـان تركـه للنكـير يـدلُّ عـلىٰ صـحَّة الإجمـاع، لأنَّـه لـو كـان مـبطلاً في الإمامـة لكـان غاصـباً لـذلك الموضـع ومقـدماً عـلىٰ الباطـل في كلِّ ما يحكـم بـه، فـإن كـان الحـقُّ في ذلـك لأمـير المـؤمنين عليه السلام صـار الـذي يلزمـه في إنكـار ذلـك قـولاً وفعـلاً آكـد ممَّـا يلـزم غيره، من حيث أُزيـل عـن حقِّـه وعـن المقـام الـذي جُعِـلَ لـه، فكـان يجـب أن يكـون نكـيره فعـلاً وقـولاً بحيـث تـزول فيـه الشـبهة، ويظهـر كظهـور البيعـة لأبي بكـر، وقـد عرفنـا خـلاف ذلـك، بـل كـان يجـب أن يتكـرَّر منـه النكـير حـالاً بعـد حـال، وأن لا يقتصـر عـلىٰ نكـير مقـدَّم، وكـان يجـب أن لا يظهـر لـه معاضدة ولا معاونة لما فيه مـن إيهـام كونـه محقًّـا وذلـك لا يحـلُّ في الـدِّين، وكـان يجـب إن لم يـزد نكـيره وإظهـاره الخـلاف عـلىٰ مـا ظهـر مـن الحسـين عليه السلام وغـيره في أيّـام بنـي أُميَّـة لا يـنقص مـن ذلـك، فقـد عُلِـمَ أنَّهـم لـمَّا / [[ص ٢٣٦]] طلبـوا بالبيعـة لـه كيـف امتنعـوا منهـا وتهـاربوا وأظهـروا الخـلاف والنكـير، ولم يكـن فزعـه مـن أبي بكـر إلَّا دون فـزعهم مـن يزيـد اللعـين)، وكـرَّر بعـد ذلـك أنَّ سـبب استيحاشـه الاسـتبداد بـالرأي عليـه، وضرب لـذلك مـثلاً بـالمرأة التـي لهـا إخـوة وفيهم كبير مقـدَّم في الـرأي، فـإنَّ الصـغير متـىٰ زوَّجهـا لا بـدَّ مـن أن يستوحش الكبـير وإن كـان العقـد صـحيحاً، وذكـر في تـأخُّره اشـتغاله بالرسـول صلى الله عليه وآله وسلم وتجهيـزه، ثـمّ بـأمر فاطمـة عليها السلام، ثـمّ ذكـر أنَّ مـن حضـر السـقيفة لعقـد الإمامـة وتـرك الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن يفرغ مـن أمـره إنَّـما سـاغ لـه ذلـك خوفـاً مـن الفتنـة، فبـادر إلىٰ مـا يخـاف فوتـه، وعـوَّل في أمـر الرسـول صلى الله عليه وآله وسلم عـلىٰ مـن اشـتغل بـه، ثـمّ ذكـر عـرض العبّـاس وأبي سـفيان عـلىٰ أمـير المـؤمنين عليه السلام البيعـة، وأنَّ ذلـك دليـل عـلىٰ أنَّ الـنصَّ لا أصـل لـه، وأنَّ المطلـوب في تلـك الحـال هـو عقـد الإمامة بالاختيـار، ثـمّ حكـىٰ عـن أبي عـليٍّ أنَّـه قـال: (إن جـاز للمخـالف أن يُعـوِّل عـلىٰ أخبـار الآحـاد في أنَّـه عليه السلام بـايع كارهـاً تحـت السـيف [والخـوف إلىٰ سـائر مـا يُـروىٰ في هـذا البـاب]، ليجـوزنَّ لنـا أن نحـتجَّ بأخبـار ظـاهرة تـدلُّ عـلىٰ أنَّـه عليه السلام كـان يقـول بإمامـة أبي بكـر وتقديمـه ومدحـه)، ثـمّ ذكـر أخباراً كثيرة قد تقـدَّم ذكـر لهـا في هـذا الكتـاب وكلامنـا عليهـا مشـروحاً، نحـو مـا روي مـن قولـه عليه السلام: «ألَا إنَّ خـير هـذه الأُمَّـة بعـد نبيِّهـا فـلان وفـلان»، و«وددت أن ألقـىٰ الله عزَّ وجلَّ بصحيفة هذا المسجّىٰ»، وما جـرىٰ مجـرىٰ ذلـك مـن أخبـار قـد تقدَّم ذكرها والكـلام عليهـا، ثـمّ ذكـر بعـد ذلـك مـن شـجاعة أمـير المـؤمنين عليه السلام وقوَّتـه مـا / [[ص ٢٣٧]] ادَّعـىٰ أنَّـه لا يجـوز مـن مثلـه التقيَّـة، وأنَّـه عليه السلام كـان بعيـداً عـن التقيَّـة لـمَّا انتهت الإمامة إليه.

ثمّ قـال: (واعلـم أنَّ التقيَّـة متـىٰ لم يكـن لهـا سـبب لم يصـحّ ادِّعاؤهـا، وسـببها معلـوم وهـو الخـوف الشـديد وظهـور أمـارات ذلـك، وقـد بيَّنّـا مـن قبـل في بـاب الإكـراه الحـال في ذلـك، وبيَّنّـا أنَّ في كثـير مـن الأوقـات إظهـار الحـقِّ هـو أولىٰ، يُبـيِّن مـا ذكرنـاه أنَّـه مـع فقـد السبب لـو جـاز ادِّعـاء التقيَّـة لم يأمن في أكثر مـا ظهـر مـن الرسـول صلى الله عليه وآله وسلم قـولاً وفعـلاً أنَّـه كـان علىٰ طريق التقيَّة، وفي ذلـك إبطـال معرفـة كثـير مـن الشـرائع، ولِـمَ صـار بـأن يقـال: إنَّـه كـان يتَّقـي فيُعظِّم أبـا بكـر وعمـر بـأولىٰ مـن أن يُحمَـل تقديمـه لأمـير المـؤمنين عليه السلام عـلىٰ مثـل ذلـك؟ وهـذا يُخـرِج كـون مدحـه وذمِّـه مـن أن يكـون دلالـة،

ومـا أوجـب ذلـك يوجـب خـروج أفعالـه وأقوالـه مـن أن تكـون دلالـة، فكيـف يصحُّ أن يقـال: إنَّ أمـير المـؤمنين إنَّـما ظهر منـه مـدح أبي بكـر وعمـر ومعاضـدتهما عـلىٰ طريـق التقيَّـة ولا سـبب هنـا يوجـب ذلـك؟ ولـو أمكـن أن يُـدَّعىٰ في ابتـداء البيعة التقيَّـة مـا كـان يمكـن في سـائر الأحـوال، وهـلَّا ظهـرت التقيَّـة منـه يـوم الجمـل وصـفّين مـع عظـيم مـا رُفِـعَ إليـه؟ والمتعـالم مـن حالـه عليه السلام أنَّـه كـان يتشـدَّد في مواضـع رخـص، علىٰ أنَّ المتعالم من حـال أبي بكـر أنَّـه لم يكـن مـن القـوَّة في نفسـه وأعوانه بحيث يخـاف منـه، فقـد كـان يجـب أن يظهـر منـه عليه السلام الإنكـار فعـلاً وقـولاً بحيـث يشـتهر، لاسـيّما عـلىٰ قـولهم: إنَّـه حجَّة [فيما يأتي ويذر]...).

يقـال لـه: مـن أيـن قلـت: إنَّ أمـير المـؤمنين عليه السلام لم يبـايع / [[ص ٢٣٨]] ويكـفّ عـن النكـير إلَّا عـن رضـا؟ فـما نـراك عوَّلـت إلَّا عـلىٰ دعـوىٰ، وتشـبَّثت بأشـياء لا شـبهة في مثلهـا، ونحن نُبيِّن ما فيها علىٰ التفصيل.

فـإن قـال: لـو لم يـرضَ لم يكـفّ عـن النكـير ولأقـام عـلىٰ الخلاف.

قيـل لـه: ولِـمَ زعمـت ذلـك؟ وهـل هـذا إلَّا مجـرَّد الدعوىٰ؟ وإنَّما كان يصحُّ هـذا الكـلام لـو كـان لا وجـه لـترك النكـير والكـفِّ عنـه إلَّا الرضـا دون غـيره، فأمَّـا إذا كـان تـرك النكير قد يقع ويكـون الـداعي إليـه غـير الرضـا كـما قـد يـدعو إليـه الرضـا فـليس لأحـدٍ أن يجعـل فقـده دليـل الرضـا، لأنَّ النكير قد يرتفـع لأُمـور منهـا التقيَّـة والخـوف عـلىٰ الـنفس ومـا جرىٰ مجراها، ومنها العلـم أو الظـنُّ بأنَّـه يعقـب مـن المنكـر مـا هو أعظم من المنكـر الـذي يُـراد إنكـاره، ومنهـا الاسـتغناء عنـه بنكـير قـد تقـدَّم وأُمـور ظهـرت ترفـع اللـبس والإيهـام في الرضا بمثلـه، ومنهـا أن يكـون للرضـا، فـإذا كـان تـرك النكـير منقسماً لم يكن لأحـدٍ أن يخصَّـه بوجـهٍ واحـدٍ، وإنَّـما يكـون تـرك النكـير دالًّا عـلىٰ الرضـا في الموضـع الـذي لا يكـون لـه وجـه سوىٰ الرضـا، فمـن أيـن لصـاحب الكتـاب وأهـل مقالتـه أنَّـه لا وجه لترك النكير هاهنا إلَّا الرضا؟

فإن قال: ليس الرضـا أكثـر مـن تـرك النكـير، فمتـىٰ علمنـا ارتفاع النكير علمنا الرضا.

قلنا: هذا ممَّـا قـد بيَّنّـا فسـاده، وبيَّنـا أنَّ تـرك النكـير منقسـم إلىٰ الرضاوغيره.

وبعـد، فـما الفـرق بينـك وبـين مـن قـال: ولـيس السـخط أكثـر مـن ارتفـاع الرضـا، فمتـىٰ لم أعلـم الرضـا أو أتحقَّقـه قطعت علىٰ السـخط، فيجـب عـلىٰ مـن ادَّعـىٰ أنَّ أمـير المـؤمنين عليه السلام كـان راضـياً أن ينقـل مـا يوجـب كونـه كـذلك، ولا يعتمد في أنَّـه كـان راضـياً عـلىٰ أن يكسـره ارتفـاع، فـإنَّ لقائـل أن يقـول مقـابلا لـذلك مـا ذكرنـاه، ونجعـل دليـل كونـه ساخطاً ارتفاع رضاه.

/ [[ص ٢٣٩]] فـإن قـال: لـيس يجـب علينـا أن ننقـل فـيما يدلُّ علىٰ رضاه أكثـر مـن بيعتـه وتـرك نكـيره، لأنَّ الظـاهر مـن ذلـك يقتضـي مـا ذكرنـاه، وعـلىٰ مـن ادَّعـىٰ أنَّـه كـان مبطنـاً بخلاف الرضا أن يدلَّ علىٰ ذلك، فإنَّه خلاف الظاهر.

قيـل لـه: لـيس الأمـر عـلىٰ مـا قدَّرتـه، لأنَّ سـخط أمـير المـؤمنين عليه السلام هـو الأصـل، لأنَّـه لا خـلاف بـين الأُمَّـة في أنَّـه عليه السلام سخط الأمر وأباه ونـازع فيـه وتـأخَّر عـن البيعـة، ثـمّ إنَّـه لا خـلاف في أنَّـه في المسـتقبل بـايع وتـرك النكـير، فنقلنـاه عـن أحـد الأصـلين اللـذين كـان علـيهما مـن الامتنـاع عـن البيعـة وإظهـار الخـلاف أمـر معلـوم، ولم ينقلنـا عـن الأصـل الآخـر الـذي هـو السـخط والكراهـة شيء، فيجـب عـلىٰ مـن ادَّعـىٰ تغيُّر الحال أن يـدلَّ عـلىٰ تغيُّرهـا ويـذكر أمـراً معلومـاً يقتضـي ذلـك ولا يُرجِـع ذلـك علينـا فيُلزِمنـا أن نـدلَّ نحـن عـلىٰ مـا ذكرنـاه، لأنّـا عـلىٰ مـا بيَّنّـاه آنفـاً متمسِّـكون بالأصـل المعلـوم، وإنَّما تجـب الدلالـة عـلىٰ مـن ادَّعـىٰ تغـيُّر الحـال، ولـيس لـه أن يجعل البيعة وترك النكـير دلالـة الرضـا، لأنّـا قـد بيَّنّـا أنَّ ذلـك ينقسم، ولا يُنتَقل من المعلوم المتحقَّق بأمر محتمل.

فـإن قـال: هـذه الطريقـة التـي سـلكتموها توجـب الشـكَّ في كلِّ إجماع، وتمنـع مـن أن يُقطَـع عـلىٰ رضـا أحـد بشـيءٍ مـن الأشياء، لأنّـا إنَّـما نعلـم الرضـا في كـلِّ موضـع نُثبِتـه فيـه بمثـل هذه الطريقة وما هو أضعف منها.

قيـل لـه: إن كـان لا طريـق إلىٰ معرفـة الإجمـاع ورضـا الناس بالأُمور إلَّا ما ادَّعيتـه فـلا طريـق إليـه، لكـن الطريـق إلىٰ ذلـك واضـحة، وهـو أن / [[ص ٢٤٠]] يُعلَـم أنَّ النكـير لم يرتفع إلَّا للرضـا، وأنَّـه لا وجـه هنـاك سـواه، وهـذا قـد يُعلَـم ضرورةً مـن شـاهد الحـال، وقـد يعلـم مـن غـاب عنهـا بالنقـل وغـيره حتَّـىٰ لا يرتـاب بـأنَّ الرضـا هـو الـداعي إلىٰ تـرك النكير، ألَا تـرىٰ أنّـا نعلـم كلّنـا علـماً لا يعترضـه شـكٌّ أنَّ بيعـة

عمر وأبي عبيدة وسالم لأبي بكر كانت عن رضا وموافقة ومتابعة في الظاهر والباطن، وأنَّه لا وجه لما أظهروه من البيعة والموافقة إلَّا الرضا، ولا نعلم ذلك في أمير المؤمنين عليه السلام ومن يجري مجراه؟ فلو كان الطريق واحداً لعلمنا الأمرين علىٰ سواء، وهذا أحد ما يمكن أن يُعتَمد في هذا الموضع، فيقال: لو كان أمير المؤمنين عليه السلام راضياً وظاهره كباطنه في الكفِّ عن النكير لوجب أن يُعلَم ذلك من حاله كما علمناه من حال عمر وأبي عبيدة، فلمَّا لم يكن ذلك معلوماً دلَّ علىٰ اختلاف الحال فيه، وكيف يشكل علىٰ منصفٍ أنَّ بيعة أمير المؤمنين عليه السلام لم تكن عن رضا والأخبار متظاهرة بين كلِّ من روىٰ السير بما يقتضي ذلك؟ حتَّىٰ أنَّ من تأمَّل ما روي في هذا الباب لم يبقَ عليه شيء في أنَّه عليه السلام أُلجئ علىٰ البيعة وصار إليها بعد المدافعة والمحاجزة لأُمور اقتضت ذلك ليس من جملتها الرضا.

وقد روىٰ أبو الحسن أحمد بن يحيىٰ بن جابر البلاذري - وحاله في الثقة عند العامّة والبعد عن مقاربة الشيعة والضبط لما يرويه معروف -، قال: حدَّثني بكر بن الهيثم، قال: حدَّثنا عبد الرزّاق، عن معمر، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عبّاس، قال: بعث أبو بكر عمر بن الخطّاب إلىٰ علي عليه السلام حين قعد عن بيعته وقال: ائتني به بأعنف العنف، فلمَّا أتاه جرىٰ بينهما كلام، فقال له عليٌّ عليه السلام: «احلب حلباً لك شطره، / [[ص ٢٤١]] والله ما حرصك علىٰ إمارته اليوم إلَّا ليُؤمِّرك غداً، وما تَنَفَسُ علىٰ أبي بكر هذا الأمر لكنّا أنكرنا تركككم مشاورتنا، وقلنا: إنَّ لنا حقًّا لا تجهلونه»، ثمّ أتىٰ فبايعه. وهذا الخبر يتضمَّن ما جرت عليه الحال، وما يقوله الشيعة بعينه، وقد أنطق الله تعالىٰ به رواتهم.

وقد روىٰ البلاذري، عن المدائني، عن مسلمة بن محارب، عن سليمان التيمي، عن أبي عون أنَّ أبا بكر أرسل إلىٰ عليٍّ عليه السلام يريده علىٰ البيعة فلم يبايع، فجاء عمر ومعه قبس، فلقيته فاطمة عليها السلام علىٰ الباب فقالت: «يا ابن الخطّاب، أتراك محرقاً عليَّ بابي»، قال: نعم، وذلك أقوىٰ فيما جاء به أبوكِ، وجاء عليٌّ عليه السلام فبايع. وهذا الخبر قد روته الشيعة من طُرُق كثيرة، وإنَّما الطريف أن نرويه برواية لشيوخ محدِّثي العامّة، ولكنَّهم كانوا يروون ما سمعوا بالسلامة، وربَّما تنبَّهوا علىٰ ما في بعض ما يروونه عليهم فكفُّوا عنه، وأيّ اختيار لمن يُحرَق عليه بابه حتَّىٰ يبايع؟

وقد روىٰ إبراهيم بن سعيد الثقفي، قال: حدَّثنا أحمد بن عمرو البجلي، قال: حدَّثنا أحمد بن حبيب العامري، عن حمران بن أعين، عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد عليهما السلام، قال: «والله ما بايع عليٌّ عليه السلام حتَّىٰ رأىٰ الدخان قد دخل عليه بيته».

وروىٰ المدائني عن عبد الله بن جعفر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «لـمَّا ارتدَّت العرب مشىٰ عثمان إلىٰ عليٍّ عليه السلام فقال: يا ابن عمٍّ، / [[ص ٢٤٢]] إنَّه لا يخرج أحد إلىٰ قتال هؤلاء وأنت لم تبايع، ولم يزل به حتَّىٰ مشىٰ إلىٰ أبي بكر، فسرَّ المسلمون بذلك، وجدَّ الناس في قتالهم.

وروىٰ البلاذري، عن المدائني، عن أبي جري، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: لم يبايع علي أبا بكر حتَّىٰ ماتت فاطمة بعد ستَّة أشهر، فلـمَّا ماتت ضرع إلىٰ صلح أبي بكر، فأرسل إليه أن يأتيه، فقال عمر: لا تأته وحدك، قال: وماذا يصنعون بي؟ فأتاه أبو بكر فقال له عليه السلام: «والله ما نفسنا عليك ما ساق الله إليك من فضل وخير، ولكنّا كنّا نظنُّ أنَّ لنا في هذا الأمر نصيباً استبدَّ به علينا»، فقال أبو بكر: والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وآله أحبّ إليَّ من قرابتي، فلم يزل عليه السلام يذكر حقَّه وقرابته حتَّىٰ بكىٰ أبو بكر فقال: ميعادك العشية، فلمَّا صلّىٰ أبو بكر الظهر خطب وذكر عليًّا عليه السلام وبيعته، فقال علي: «إنّي لم يحبسني عن بيعة أبي بكر ألَّا أكون عارفاً بحقِّه، ولكنّا كنّا نرىٰ أنَّ لنا في هذا الأمر نصيباً استبدَّ به علينا»، ثمّ بايع أبا بكر، فقال المسلمون: أصبت وأحسنت. ومن تأمَّل هذا الخبر وما جرىٰ مجراه علم كيف وقعت الحال في البيعة، وما الداعي إليها، ولو كانت الحال سليمة والنيّات صافية، والتهمة مرتفعة، لما منع عمر أبا بكر أن يصير إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام وحده.

وروىٰ إبراهيم الثقفي، عن محمّد بن أبي عمير، عن أبيه، عن صالح بن أبي الأسود، عن عقبه بن سنان، عن الزهري، قال: ما بايع عليٌّ عليه السلام إلَّا بعد ستَّة أشهر، وما اجتُرِي عليه إلَّا بعد موت فاطمة عليها السلام.

وروىٰ الثقفي، قال: حدَّثني محمّد بن عليٍّ، عن عاصم

بن عامر / [[ص ٢٤٣]] البجلي، عن نوح بن درّاج، عن محمّد بن إسحاق، عن سفيان بن فروة، عن أبيه، قال: جاء بريدة حتَّىٰ ركز رايته في وسط أسلم، ثمّ قال: لا أُبايع حتَّىٰ يبايع عليٌّ، فقال عليٌّ عليه السلام: «يا بريدة، أُدخل فيما دخل فيه الناس، فإنَّ اجتماعهم أحبّ إليَّ من اختلافهم اليوم».

وروىٰ إبراهيم، قال: حدَّثني محمّد بن أبي عمير، قال: حدَّثنا محمّد بن إسحاق، عن موسىٰ بن عبد الله بن الحسن أنَّ عليًّا عليه السلام قال لهم: «بايعوا فإنَّ هؤلاء خيَّروني أن يأخذوا ما ليس لهم أو أُقاتلهم وأُفرِّق أمر المسلمين».

وروىٰ إبراهيم، عن يحيىٰ بن الحسن ابن الفرات، عن ميسر بن حمّاد، عن موسىٰ بن عبد الله بن الحسن، قال: أبت أسلم أن تبايع وقالوا: ما كنّا نبايع حتَّىٰ يبايع بريدة، لقول النبيِّ صلى الله عليه وآله لبريدة: «عليٌّ وليُّكم من بعدي»، فقال عليٌّ عليه السلام: «يا هؤلاء، إنَّ هؤلاء / [[ص ٢٤٤]] خيَّروني أن يظلموني حقّي وأُبايعهم أو ارتدَّت الناس حتَّىٰ بلغت الردَّة أحداً، فاخترت أن أُظلَم حقّي وإن فعلوا ما فعلوا».

وروىٰ إبراهيم، عن يحيىٰ بن الحسن، عن عاصم بن عامر، عن نوح بن درّاج، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن عدي بن حاتم، قال: ما رحمت أحداً رحمتي عليًّا حين أُتي به ملبيًّا، فقيل له: بايع، قال: «فإن لم أفعل؟»، قالوا: إذاً نقتلك، قال: «إذاً تقتلون عبد الله وأخا رسوله»، ثمّ بايع كذا - وضمَّ يده اليمنىٰ -.

وروىٰ إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة، عن خالد بن مخلد البجلي، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن عدي بن حاتم، قال: إنّي لجالس عند أبي بكر إذ جيء بعليٍّ عليه السلام، فقال له أبو بكر: بايع، فقال له عليٌّ عليه السلام: «فإن لم أفعل؟»، فقال: أضرب الذي فيه عيناك، فرفع رأسه إلىٰ السماء ثمّ قال: «اللّهمّ اشهد»، ثمّ مدَّ يده.

وقد روي هذا المعنىٰ من طرق مختلفة، وبألفاظ متقاربة المعنىٰ وإن / [[ص ٢٤٥]] اختلفت ألفاظها، وإنَّه عليه السلام كان يقول في ذلك اليوم لـمَّا أُكره علىٰ البيعة وحذر من التقاعد عنها: «يا ﴿ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْداءَ وَلا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٠]»، ويُردِّد ذلك ويُكرِّره.

وذكر أكثر ما روي في هذا المعنىٰ يطول فضلاً عن ذكر جميعه، وفيما أشرنا إليه كفاية ودلالة علىٰ أنَّ البيعة لم تكن عن رضىٰ واختيار.

فإن قيل: كلَّما رويتموه في هذا المعنىٰ أخبار آحاد لا يوجب علماً.

قلنا: كلُّ خبر ممَّا ذكرناه وإن كان من طريق الآحاد فإنَّ معناه الذي تضمَّنه متواتر، والمعوَّل علىٰ المعنىٰ دون اللفظ، ومن استقرىٰ الأخبار وجد معنىٰ إكراهه علىٰ البيعة، فإنَّه دخل فيها مستدفعاً للشرِّ وخوفاً من نفور الناس وتفرُّق الكلمة، وقد وردت به أخبار كثيرة من طُرُق مختلفة تخرج عن حدِّ الآحاد إلىٰ التواتر.

وبعد، فأدون منزلة هذه الأخبار إذا كانت آحاد أن تقتضي الظنَّ وتمنع من القطع علىٰ أنَّه لم يكن هناك خوف ولا إكراه، وإذا كنّا لا نعلم أنَّ البيعة وقعت عن رضا واختيار مع التجويز لأن يكون هناك أسباب إكراه فأولىٰ أن لا نقطع علىٰ الرضا والاختيار مع الظنِّ لأسباب الإكراه والخوف.

فإن قيل: التقيَّة لا تكون إلَّا عن خوف شديد فلا بدَّ له من أسباب وأمارات تظهر، فمتىٰ [لم] تظهر أسبابه لم يسغ تجويزه، فإذا كان غير جائز فلا تقيَّة.

/ [[ص ٢٤٦]] قلنا: فأيّ أسباب وأمارات هي أظهر ممَّا ذكرنا وروينا؟ هذا إن أردتم بالظهور أن ينقله جميع الناس ويعلموه ولا يرتابوا به، فذلك اقتراح منكم لا ترجعون فيه إلىٰ حجَّة، ولنا أن نقول لكم: من أين أوجبتم ذلك؟ وما المانع من أن ينقل أسباب التقيَّة قوم ويعرض عن نقلها آخرون لأغراض لهم وصوارف تصرفهم عن النقل؟ ولا خفاء بما هو في هذه الدعوىٰ وأمثالها. علىٰ أنَّ الأمر في ظهور أسباب التقيَّة أوضح من أن يحتاج إلىٰ رواية خبر ونقل لفظ مخصوص، لأنَّكم تعلمون أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام تأخَّر عن البيعة تأخُّراً عُلِمَ وارتُفِعَ الخلاف فيه، ثمّ بايع بعد زمان متراخٍ عن البيعة، وإن اختُلِفَ في مدَّته، ولم يكن بيعته وإمساكه عن النكير الذي كان وقع منه إلَّا بعد أن استقرَّ الأمر لمن عُقِدَ له، وبايعه الأنصار والمهاجرون، وأجمع عليه في الظاهر المسلمون، وشاع بينهم أنَّ بيعته قد انعقدت بالإجماع والاتِّفاق، وأنَّ من خالف عليه كان شاقًّا لعصا المسلمين، مبدعاً في الدين، رادًّا علىٰ الله وعلىٰ

رسوله، وبهذا بعينه احتجُّوا علىٰ من قعد عن البيعة وتأخَّر عنها، فأيّ سببٍ للخوف أظهر ممَّا ذكرناه؟ وكيف يُراد سبب له ولا شيء يُذكَر في هذا الباب إلَّا وهو أضعف ممَّا أشرنا إليه؟ وكيف يمكن أمير المؤمنين عليه السلام الخلاف علىٰ من بايعه جميع المسلمين، وأظهروا الرضا به، والسكون إليه، وأنَّ مخالفه مبدع خارج عن الملَّة؟ وإنَّما يصحُّ أن يقال: إنَّ الخوف لا بدَّ له من أسباب تظهر، وإنَّ نفيه واجب عند ارتفاع أسبابه، لو كان أمير المؤمنين عليه السلام بايع في ابتداء الأمر مبتدئاً بالبيعة طالباً لها، راغباً فيها من غير تقاعد، ومن غير أن تأخذه الألسن باللوم والعذل، فيقول واحد: حسدت الرجل، ويقول الآخر: أردت الفرقة ووقوع الاختلاف بين المسلمين، ويقول آخر: متىٰ أقمت علىٰ هذا لم يُقاتَل أحد من أهل الردَّة، وطمع المرتدُّون في المسلمين، ومن غير أن يتلوَّم أو يتربَّص حتَّىٰ يجتمع /[[ص ٢٤٧]] المفترقون ويدخل الخارجون ولا يبقىٰ إلَّا راضٍ أو متظاهرٍ بالرضا، فأمَّا والأمر جرىٰ علىٰ خلاف ذلك فالظاهر الذي لا إشكال فيه أنَّه عليه السلام بايع مستدفعاً للشرِّ وفارًّا من الفتنة، وبعد أن لم يبقَ عنده بقيَّة ولا عذر في المحاجزة والمدافعة، وهذا إذا عوَّلنا في إمساكه عن النكير علىٰ الخوف المقتضي للتقيَّة، وقد يجوز أن يكون سبب إمساكه عن النكير غير الخوف، إمَّا منفرداً وإمَّا مضموماً إليه، وذلك أنَّه لا خلاف بيننا وبين من خالفنا في هذه المسألة أنَّ المنكر إنَّما يجب إنكاره بشروط، منها أن لا يغلب علىٰ ظنِّه أنَّه يؤدّي إلىٰ منكر أعظم منه، وأنَّه متىٰ غلب في الظنِّ ما ذكرناه لم يجُز إنكاره، ولعلَّ هذه كانت حال أمير المؤمنين عليه السلام في ترك النكير، والشيعة لا تقتصر في هذا الباب علىٰ التجويز، بل تروي روايات كثيرة أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم عهد إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام بذلك وأخبره أنَّ القوم يدفعونه عن الأمر ويغلبونه عليه، وأنَّه متىٰ نازعهم فيه أدّىٰ ذلك إلىٰ الردَّة ورجوع الحرب جَذْعة، وأمره بالإغضاء والإمساك إلىٰ أن يتمكَّن من القيام بالأُمور، والتجويز في هذا الباب لما ذكرناه كافٍ.

وإن قيل: هذا يُؤدّي إلىٰ أن يجوز في كلِّ من ترك إنكار منكر هذا الوجه بعينه، فلا نذمُّه علىٰ ترك نكيره، ولا نقطع علىٰ رضاه به.

قلنا: لا شكَّ في أنَّ من رأيناه كافًّا عن نكير منكر، ونحن نُجوِّز أن يكون إنَّما كفَّ عن نكيره لظنِّه أن يعقب ما هو أعظم منه، فإنّا لا نذمّه ولا نرميه أيضاً بالرضا به، وإنَّما نفعل ذلك عند علمنا بارتفاع سائر الأعذار وحصول شرائط جميع إنكار المنكر، وما نعلم بيننا وبينهم خلافاً في هذا الذي ذكرناه علىٰ الجملة، وإنَّما يقع التناسي للأُصول إذا بلغ الكلام إلىٰ الإمامة. وليس لأحدٍ أن يقول: إنَّ غلبة الظنِّ بأنَّ إنكاره /[[ص ٢٤٨]] بعض المنكر يؤدّي إلىٰ ما هو أعظم منه لا بدَّ فيه من أمارات تظهر وتُنقَل، وفي فقد علمنا بذلك دلالة علىٰ أنَّه لم يكن، وذلك أنَّ الأمارات إنَّما يجب أن تكون ظاهرة لمن شاهد الحال وغلب في ظنِّه ما ذكرناه دون من لم يكن هذه حاله، ونحن خارجون عن ذلك، والأمارات الظاهرة في تلك الحال لمن غلب في ظنِّه ما يقتضيه ليست ممَّا يُنقَل ويُروىٰ، وإنَّما يُعرَف بشاهد الحال، وربَّما ظهرت أيضاً لبعض الحاضرين دون بعض.

علىٰ أنَّ هذا الكلام إنَّما نتكلَّفه متىٰ لم نبنِ كلامنا علىٰ صحَّة النصِّ علىٰ أمير المؤمنين، ومتىٰ بنينا الكلام في أسباب ترك النكير علىٰ ما قدَّمناه من صحَّة النصّ ظهر الأمر ظهوراً يدفع الشبهة، لأنَّه إذا كان هو عليه السلام المنصوص عليه بالإمامة، والمشار إليه بينهم بالخلافة، ثمّ رآهم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم تنازعوا الأمر بينهم تنازع من لم يسمعوا فيه نصًّا، ولا أعطوا فيه عهداً، ثمّ صاروا إلىٰ إحدىٰ الجهتين بطريقة الاختيار، وصمَّموا علىٰ أنَّ ذلك هو الواجب الذي لا معدل عنه ولا حقَّ سواه، علم عليه السلام أنَّ ذلك مؤيس من نزوعهم ورجوعهم، ومخيف من ناحيتهم، وأنَّهم إذا استجازوا إطراح عهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وإيقاع الشبهة فيه، فهم بأن يطرحوا إنكار غيره، ويعرضوا عن وعظه وتذكيره أولىٰ وأحرىٰ، ولا شبهة علىٰ عاقل في أنَّ النصَّ إن كان حقًّا علىٰ ما نقوله ودُفِعَ ذلك الدفع فإنَّ النكير هناك لا ينجع ولا ينفع، وإنَّه مؤدٍّ إلىٰ غاية مكروه فاعليه.

وممَّا يعارضون به فيما يُدَّعىٰ من الإجماع علىٰ إمامة أبي بكر الإجماع علىٰ إمامة معاوية، فإنَّ الحسن بعد تسليم الأمر إليه كان والناس بأسرهم مظهرين للرضا بإمامته وتنفيذ أحكامه، وكافِّين من النكير عليه، حتَّىٰ سُمّي ذلك العام

عـام الجماعـة، وكلَّـما يُـدَّعىٰ هاهنـا مـن إنكـار بـاطن وخـوف وتقيَّة يمكن أن يُدَّعىٰ بعينه فيما تقدَّم.

وممَّا يعارضون به أيضاً الإجماع علىٰ قتـل عـثمان وخلعـه، فـإنَّ الناس كـانوا بـين قاتـل أو / [[ص ٢٤٩]] خـاذل أو كـافٍّ عـن النكير، وهذه أمارات للرضا عندهم. ونحن نستقصـي الجـواب عمَّا يرد علىٰ هاتين المعارضتين عندما نحكيـه مـن كـلام صـاحب الكتاب مستقبلاً، وهذه الجملة التي أوردناها تأتي علىٰ ما حكينـاه من كلامه في هذا الفصل متىٰ تُؤُمِّلت، لكنّا لا ندع الإشارة إلىٰ ما ذكره علىٰ طريق التفصيل والتنبيه عليه.

أمَّا قوله: (إنّـا لا ننكـر أنَّـه عليه السلام تـأخَّر وتباطـأ عـن البيعـة، وأنَّ قومـاً قـالوا: أربعـين يومـاً، وآخـرين قـالوا: سـتَّة أشـهر)، وقولـه: (إنَّـه تـأخَّر لاستيحاشـه مـن اسـتبدادهم بـالأمر دون مشـاورته ومطالعتـه، أو اشـتغاله بتجهيـز الرسـول صلى الله عليه وآله وسلم أو بـأمر فاطمـة عليها السلام) فتعليـل منـه باطـل، لأنَّ مشـاورته عليه السلام عند مخالفينا لا تجب علـيهم، وعقـد الإمامـة يـتمُّ بمـن عقـدها، ولا يفتقـر في صـحَّته وتمامـه إلىٰ حضـوره، ومـا يدَّعونـه مـن خـوف الفتنـة فهـو عليه السلام كـان أعلـم بـه وأخـوف لـه، فكيـف يتـأخَّر عـمَّا يجب عليـه مـن أجـل أنَّهـم لم يفعلـوا مـا لا يجب علـيهم؟ وكيـف يسـتوحش ممَّـن عـدل عـن مشـاورته وهـي عندهم غير واجبـة في حـال السـلم والأمـن، وإنَّـما عـدل تحـرُّزاً من الفتنـة والفرقـة؟ وهـل هـذا مـنهم إلَّا سـوء ثنـاء علـىٰ أمـير المؤمنين عليه السلام ونسبته إلىٰ ما يتنزَّه قدره ودينه عنه؟

فأمَّـا الاشـتغال بـالنبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فإنَّـه كـان سـاعة مـن نهـار والتأخُّر كان شـهوراً والمقلِّـل قـال: أيّامـاً، وتلـك السـاعة كـان يمكن أيضاً فيهـا إظهـار الرضـا والمراسلة بـه بـدلاً مـن إظهـار السخط والخلاف.

وأمَّـا فاطمـة عليها السلام فإنَّهـا تُوفِّيـت بعـد أشـهر، فكيـف يشـتغل بوفاتهـا عـن البيعـة في المـدَّة المتقدِّمـة مـع تراخيهـا؟ وعنـدهم أيضـاً أنَّـه تـأخَّر عـن البيعـة أيّامـاً يسـيرة، وأكثـرهم يقول: أربعـين يومـاً، فكيـف يشـغل مـا يكـون / [[ص ٢٥٠]] بعد أشهر عمَّا كان قبلها؟

فأمَّـا ضربـه المثـل بـالمرأة التـي لهـا إخـوة، واسـتيحاش كبيرهم من أن يعقـد عليهـا صـغيرهم، فـأوَّل مـا فيـه أنَّ الكبـير متىٰ كـان ديِّنـاً خائفـاً مـن الله كـان استيحاشـه وثقـل مـا جـرىٰ علـىٰ طبعـه لا يجـوز أن يبلـغ بـه إلىٰ إظهـار الكراهـة للعقـد والخلاف فيـه وإيهـام أنَّـه غـير ممضـىٰ ولا صـواب، وكـل هـذا جرىٰ من أمير المـؤمنين عليه السلام، فكيـف يضـاف إليـه مـع المعلـوم مـن خشـونة أمـير المـؤمنين في الـدِّين وغضـبه لـه كراهيـة للواجـب والاسـتيحاش مـن الحـقِّ والغضـب ممَّـا يـورد إليـه تحرُّزاً من الفتنة وتلافياً للفرقة؟

ومـن أدلّ دليـل عـلىٰ أنَّ كفَّـه عليه السلام عـن النكـير وإظهـار الرضا لم يكن اختيـاراً وإيثـاراً، بـل كـان لـبعض مـا ذكرنـاه أنَّـه لا وجـه لمبايعتـه بعـد الإبـاء إلَّا مـا ذكرنـاه بعينـه، فـإنَّ إبـاءه المتقـدِّم لا يخلـو مـن وجـوه: إمَّـا أن يكـون لمـا ادَّعـاه صـاحب الكتـاب مـن اشـتغاله بـالنبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وابنتـه، واستيحاشـه مـن تـرك مشاورته، وقـد أبطلنـا ذلـك بـما لا زيـادة عليـه، أو لأنَّـه كـان نـاظراً في الأمـر ومريبـاً في صـحَّة العقـد إمَّـا بـأن يكـون نـاظراً في صـلاح المعقـود لـه الإمامـة أو في تكامـل شروط عقـد إمامتـه ووقوعـه عـلىٰ وجـه الصـحَّة، وكـلُّ ذلـك لا يجـوز أن يكون خافيـاً عـلىٰ أمـير المـؤمنين عليه السلام ولا ملتبسـاً، بـل كـان بـه أعلم وإليه أسـبق، ولـو جـاز أن يخفـىٰ عـلىٰ مثلـه وقتـاً ووقتـين لما جـاز أن يسـتمرَّ الأوقـات وتتراخـىٰ المـدد في خفائـه، وكيـف يشـكل عليـه صـلاح أبي بكـر للإمامـة وعنـدهم أنَّ ذلـك كـان معلومـاً ضرورةً لكـلِّ أحـد؟ وكـذلك عنـدهم صـفات العاقـدين وعـددهم وشروط العقـد الصـحيح ممَّـا نـصَّ النبـيُّ صلى الله عليه وآله وسلم وأعلـم الجماعـة بـه عـلىٰ سـبيل التفصـيل، فلـم يبـقَ شيء يرتئـي فيـه أمـير المـؤمنين عليه السلام وينظـر في إصـابته النظـر الطويل، فلم يبـقَ وجـه يُحمَـل عليـه إبـاؤه وامتناعـه مـن البيعـة في الأوَّل إلَّا مـا نـذكره مـن أنَّهـا / [[ص ٢٥١]] وقعـت في غـير حقِّهـا ولغـير مسـتحقِّها، وذلـك يقتضـي أنَّ رجوعـه إليها لم يكن إلَّا لضربٍ من التدبير.

فأمَّـا اسـتدلاله عـلىٰ رضـاه بـما ادَّعـاه مـن إظهـار المعاونـة والمعاضـدة، وأنَّـه أشـار عليـه بقتـال أهـل الـردَّة، فإنَّـه ادِّعـاء معاونـة ومعاضـدة عـلىٰ سـبيل الجملـة لا نعرفهـا، ولـو ذكـر تفصيله لتكلَّمنا عليه، فـإن أشـار بـذلك إلىٰ مـا كـان يمـدُّهم بـه مـن الفتيـا في الأحكـام، فـذلك واجـب عليـه في كـلِّ حـالٍ ولكلِّ مستفتٍ، فـلا يـدلُّ إظهـار الحـقّ والتنبيـه عـلىٰ الصـواب في الأحكـام لا عـلىٰ معاونـة ولا معاضـدة، وإن أشـار إلىٰ مـا كـان منـه عليه السلام في وقـت مـن الأوقـات مـن الـدفع عـن المدينـة فـذلك أيضـاً واجـب عـلىٰ كـلِّ مسـلم، وكيـف لا يـدفع عـن

حريمه وحريم المسلمين؟ فأيّ دلالةٍ في ذلك علىٰ ما يرجع إلىٰ الإمامة؟

فأمَّا المشورة عليه بقتال أهل الردَّة، فما علمنا أنَّها كانت منه، وقد كان يجب عليه أن يُصحِّح ذلك، ثمّ لو كانت لم تدلّ علىٰ ما ظنَّه، لأنَّ قتالهم واجب علىٰ المسلمين كافَّة، والمشورة به صحيحة.

فأمَّا تعلُّقه بإنكار أمير المؤمنين علىٰ أبي سفيان، فقد تقدَّم في كلامنا أنَّ / [[ص ٢٥٢]] ذلك إنَّما يدلُّ علىٰ تهمته لأبي سفيان، وعلمه بأنَّ غرضه بذلك الكلام لم يكن النصح له، فأيّ تعلُّق له بذلك؟

وأمَّا امتناعه عمَّا بذله له العبّاس من البيعة، فلأنَّه كان يعرف الباطن وكلام العبّاس كان علىٰ الظاهر، وليس يمتنع أن يغلب في ظنِّه ما لا يغلب في ظنِّ العبّاس، فلا يكون في امتناعه دلالة علىٰ صواب ما جرىٰ من العقد، وإنَّما يكون دلالة علىٰ أنَّ ما بذله العبّاس لم يكن عنده صواباً.

فأمَّا قوله: (ولو كان منكراً لإمامة أبي بكر لم يخف أن يُظهِر ذلك كما أظهره أبو سفيان) فطريف، لأنَّ الوقت الذي أظهر أبو سفيان الخلاف فيه لم يكن أحد فيه يخاف من الخلاف، لأنَّه كان في ابتداء الأمر وقبل استمرار العقد، وقد كان في تلك الحال جماعة مظهرين للخلاف. وإنَّما قلنا: إنَّه عليه السلام خاف من الخلاف في المستقبل وبعد إطباق الكلِّ، ولم يكن في تلك الحال أبو سفيان ولا غيره مظهراً للخلاف.

فأمَّا قوله: (إنَّه لو ادَّعىٰ الحقَّ لنفسه لوجد أنصاراً كالعبّاس والزبير وأبي سفيان وخالد بن سعيد) فظاهر البطلان، لأنَّه لا نصرة فيمن ذكر ولا في أضعافهم علىٰ من عقد العقد لأبي بكر وانقاد له ورضي بإمامته، والأمر في هذا أظهر من أن يخفىٰ.

فأمَّا قوله: (إنَّه وإن تأخَّر من البيعة فقد كان راضياً من حيث ترك النكير، وإنَّه إنَّما تأخَّر عن البيعة لأنَّه لم يُطالَب بها ولم يُشدَّد فيها عليه) فكلام في غير موضعه، لأنَّ المعتبر في باب الإمامة إنَّما هو بالرضا والتسليم دون الصفقة باليد، ألَا ترىٰ أنَّ من نأىٰ عن محلِّ الإمام وبلده يُعَدُّ مبايعاً له من حيث رضي وسلَّم وانقاد وإن لم يصفق بيده؟ وإنَّما يُراد الصفقة لتكون أمارة علىٰ الرضا، فإذا ظهر ما هو أدلُّ منها لم يُعتَبر بها ولم يحتجّ إليها، / [[ص ٢٥٣]] فما وقع من الاتِّفاق علىٰ تأخُّر أمير المؤمنين عليه السلام عن البيعة يجب أن يكون محمولاً علىٰ التأخُّر عن إظهار الرضا والتسليم دون الصفقة باليد، ولو كان راضياً بالأمر ومسلِّماً للعقد لم يُعتَبر بصفقته ولا عوتب علىٰ تأخُّره ولا قيل في ذلك ما قيل ولا جرىٰ ما جرىٰ، علىٰ أنّا قد بيَّنّا أنَّ ترك النكير لا يدلُّ علىٰ الرضا والإجماع إلَّا بعد شرائط لم تحصل في تركه عليه السلام النكير.

* * *

تنزيه الأنبياء/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٢٢]] [في بيعة عليٍّ عليه السلام للمتآمرين]:

فأمَّا البيعة، فإن أُريد بها الرضا والتسليم، فلم يبايع أمير المؤمنين عليه السلام القوم بهذا التفسير علىٰ وجه من الوجوه، ومن ادَّعىٰ ذلك كانت عليه الدلالة، فإنَّه لا يجدها. وان أُريد بالبيعة الصفقة وإظهار الرضا، فذلك ممَّا وقع منه عليه السلام، لكن بعد مطل شديد، وتقاعد طويل، عَلِمَهما الخاصُّ والعامُّ.

وإنَّما دعاه إلىٰ الصفقة وإظهار التسليم ما ذكرناه من الأُمور التي بعضها يدعو إلىٰ مثل ذلك.

* * *

الذخيرة في علم الكلام/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٤٧٤]] فإن قيل: لو كان النصُّ حقًّا لما بايع أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) أبا بكر ومن كان بعده بالإمامة، ولا أمسك عن طلب حقِّه ومنازعة القوم فيه، ولا دخل في الشورىٰ، ولا أخذ عطاءه من تحت أيديهم، ولا أفتاهم في الأحكام مبتدئاً أو مستفتىٰ فيها، ولقال للعبّاس رضي الله عنه - وقد قال له: أدخِل بنا إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبيل وفاته حتَّىٰ نسأله عن هذا الأمر فيمن هو يعني الخلافة، فإن [كان] فينا عرفناه، وإن كان في غيرنا وصّىٰ بنا-: «كيف نقول ذلك والأمر فيَّ والنصُّ عليَّ؟». ولو كان النصُّ حقًّا لعرفه العبّاس ولم يقل من ذلك ما قال. وكيف صاهر عمر بن الخطّاب علىٰ بنته وعندكم أنَّ دفع النصِّ كفر لا يجوز معه المناكحة؟ وكيف أقرَّ أحكام القوم لـمَّا أفضىٰ الأمر إليه، وزالت التقيَّة عنه التي تدَّعون أنَّها منعته

مـن إظهارهـا في أيَّـام الأوَّل؟ وكيـف لم يـرد فـدك إلىٰ جهتهـا وعلىٰ مسـتحقِّها، وقـد تمكَّـن مـن ذلـك؟ ومجمـوع مـا ذكرنـاه وتفصيله يدلُّ علىٰ أنَّ النصَّ لم يكن.

قلنا: إن أردتـم بـما وصفتموه إليـه عليه السلام مـن البيعـة الرضـا بالقلـب والتسـليم، فعنـدنا كـلُّ ذلـك لم يـكُ قـطُّ. وإن أردتـم الصـفقة باليـد وإظهـار الرضـا / [[ص ٤٧٥]] فقـد كـان ذلـك بعـد مطـل شـديد وتلـوُّم طويـل، ثـمّ وقـع لإيجـاب الديانـة والسياسة له.

وسنُشبع الكلام علىٰ هـذا الفصـل عنـد الكـلام علىٰ إمامـة أبي بكر والردِّ علىٰ من ادَّعىٰ وقوع الإجماع عليها.

وأمَّا بيعة من كان بعد أبي بكر فالسبب في إظهارها هو السبب في الأُولىٰ، والإمساك عن المنازعة في الأمر والمحاربة عليـه فسببه واضح، لأنَّه (صلوات الله عليه) إذا رأىٰ إقدام القوم علىٰ مخالفـة الرسول صلى الله عليه وآله في نصبه بالإمامة وتعيينه علىٰ مستحقِّها، وعـدولهم عن وصيِّه [وقضيَّته] عدول جاحد لهما دافع لوقوعهما، فأيّ طمع يبقىٰ في عودهم إلىٰ الحقِّ بوعظ أو تذكير، وهل يبقىٰ بعد ذلك إلَّا اليأس الصرف من رجوعهم عن أمرهم، والخوف الشـديد مـن مباينتهم بينهم؟

ولـيس لأحـدٍ أن يقـول: كـلُّ هـذه الأسـباب مـدَّعاة غـير معلومـة. وذلـك أنَّ هـذه الأسـباب معلومـة لا محالـة ظـاهرة غير مجحودة، وإنَّما الخلاف في كونها أسباباً لما ذكرناه.

ألَا تـرىٰ أنَّ عقـدهم الإمامـة بالاختيـار لمـن عقـدوها لـه، وإعراضهم عن ذكر النصِّ في تصـريح أو تلويح هو المعلوم؟ وإذا فرضنا كون النصِّ علىٰ أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) حقًّا، لأنَّ السائل لا يسأل فيقـول: كيـف لم يطالـب بحقِّـه إلَّا وقـد فـرض وسلَّم أنَّ الإمامة حقٌّ له؟ ومن كانت الإمامة حقًّا له - وقد جرىٰ في خلاف الرسول صلى الله عليه وآله فيهـا مـا جـرىٰ ممَّـا لا يمكـن دفعـه ولا تغطيته - كيف يتمكَّن مع بعض ما عـدَّدناه فضـلاً عـن كلِّـه مـن خطاب عليها أو منازعة فيها؟

/ [[ص ٤٧٦]] وهبـوا أنَّ الأمـر في سـبب الإمسـاك عـن المجـاهرة لم يكـن مـا ذكرنـاه، مـا المحيـل المـانع مـن أن يكـون (صـلوات الله عليـه) ظهـر لـه مـن أمـارات الحـال مـا اقتضـىٰ غلبـة الظـنِّ بـأنَّ الديانـة والسياسـة توجبـان الإمسـاك عـن التنكير وأنَّه يُعقِّب فساداً في الدِّين وضرراً فيه لا يُتلافىٰ؟

* * *

[[ص ٤٨٨]] فأمَّـا البيعـة منـه عليه السلام فـأيّ دلالـة فيهـا علىٰ الرضـا؟ وإنَّـما وقعـت بعـد مطـل منـه عليه السلام عنهـا، ودفـاع، وتـأخُّر، وتلـوُّم. وبعـد أن عُوتِـب وهُـدِّدَ وقيـل لـه - علىٰ مـا جـاءت الروايـات العامّيـة والخاصّـية -: حسـدت ابـن عمِّـك، ونفستَ عليـه. وحُـذِّرَ مـن وقـوع الفتنـة بـين المسـلمين، وهـذه المعاني موجـودة في نقـل الشـيعة أكثـر مـن الحجـر والمـدر، وقـد ورد كثـير مـن طُـرُق العامَّـة وفي كُتُـبهم الموثـوق بهـا عنـدهم، وقد ذكرنا في كتاب (الشافي) من ذلك ما وجب ذكره.

فوقـوع البيعـة إذا كـان منقسـماً في الأصـل إلىٰ رضـا وغـيره، فبعد هـذه الأُمـور التـي عـدَّدناها والأحـوال التـي أشرنـا إليهـا يخرج من حدِّ الانقسام، ويخلص لغير الرضا.

ومن تأمَّل الأخبـار المرويـة في هـذا البـاب، ومـا سـبره أهـل السير مـن قَصـص هـذه الأحـوال، انغـرس في قلبـه مـن العلـم إذا كان منصفاً ما لا يزول بالتشكيك والتعليل.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٢)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٥٧]] قلنـا: أمَّـا البيعـة، فـإن أُريـد بهـا الرضـا والتسـليم، فلـم يبـايع أمـير المـؤمنين البتَّـة بهـذا التفسـير، علىٰ وجه من الوجوه، ومن ادَّعـىٰ ذلـك كانـت عليـه الدلالـة، فإنَّـه لا يجـدها. وإن أُريـد بالبيعـة الصـفقة وإظهـار الرضـا، فـذلك ممَّـا وقـع منـه عليه السلام، لكـن بعـد مطـل شـديد، وتقاعـد طويـل، عَلِمَهــا الخــاصُّ والعــامُّ ممَّــن روىٰ الســير. وإنَّــما دعــاه إلىٰ الصفقة وإظهـار التسـليم التقيَّـة والخـوف علىٰ الـنفس والأهـل والإسلام. وسنُشبع الكلام عليه فيما بعد إن شاء الله تعالىٰ.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٣)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٧٥]] فيقـال: لـو كـان أمـير المـؤمنين عليه السلام راضـياً وظاهره كباطنـه في الكـفِّ عـن النكـير، لوجـب أن نعلـم ذلـك من حاله كـما علمنـاه مـن حـال عمـر وأبي عبيـدة، فلـمَّا لم يكـن ذلك معلوماً دلَّ علىٰ اختلاف الحـال فيـه. وكيـف يشـكل علىٰ منصـف بـأنَّ بيعـة أمـير المـؤمنين عليه السلام لم تكـن عـن رضـا والأخبـار متظـاهرة بـين كـلِّ مـن روىٰ السـير مـا يقتضـي ذلـك، حتَّـىٰ إنَّ مـن تأمَّـل مـا روي في هـذا البـاب لم يبـقَ عليـه شـكٌّ في أنَّـه عليه السلام أُلجـئ إلىٰ البيعـة، وصـار إليهـا بعـد المدافعـة والمحاجزة، لأُمور اقتضت ذلك، ليس من جملتها الرضا.

فقد روىٰ أبو الحسن أحمد بن يحيىٰ، عن جابر البلاذري وحاله في الثقة عند العامَّة والبعد عن مقاربة الشيعة والضبط لما يرويه معروفة، قال: حدَّثني بكر بن الهيثم، قال: حدَّثنا عبد الرزّاق بن المعمر، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عبّاس، قال: بعث أبو بكر عمر بن الخطّاب إلىٰ عليٍّ عليه السلام حين قعد عن بيعته وقال: ائتني به بأعنف العنف، فلـمَّا أتاه جرىٰ بينهما / [[ص ٧٦]] كلام، فقال له عليٌّ: «احلب حلباً لك شطره، والله ما حرصك علىٰ إمارته اليوم إلَّا ليُؤمِّرك غداً، وما تنفَّس علىٰ أبي بكر هذا الأمر، ولكنّا أنكرنا ترككم مشاورتنا، وقلنا: إنَّ لنا حقًّا لا تجهلونه»، ثمّ أتاه فبايعه. وهذا الخبر يتضمَّن ما جرت عليه الحال، وما تقوله الشيعة بعينه، وما أنطق الله به رواتهم.

وقد روىٰ البلاذري، عن المدائني، عن مسلمة بن محارب، عن سليمان التيمي، عن أبي عون: أنَّ أبا بكر أرسل عمر إلىٰ عليٍّ عليه السلام يريده علىٰ البيعة، فلم يبايع ومعه قبس، فتلقَّته فاطمة عليها السلام علىٰ الباب، فقالت: «يا ابن الخطّاب، أتراك محرقاً عليَّ بابي؟»، قال: نعم، وذلك أقوىٰ فيما جاء به أبوكِ. وجاء عليٌّ عليه السلام فبايع.

وهذا الخبر قد روته الشيعة من طُرُق كثيرة، وإنَّما الطريق أن يرويه شيوخ محدِّثي العامَّة، لكنَّهم كانوا يروون ما سمعوا بالسلامة. وربَّما تنبَّهوا علىٰ ما في بعض ما يروونه عليهم، فكفُّوا منه، وأيّ اختيار لمن يُحرَق عليه بابه حتَّىٰ يبايع؟

وروىٰ إبراهيم بن سعيد الثقفي، قال: حدَّثني أحمد بن عمرو البجلي، قال: حدَّثنا أحمد بن حبيب العامري، عن حمران بن أعين، عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد، قال: والله ما بايع عليٌّ حتَّىٰ رأىٰ الدخان قد دخل بيته.

/ [[ص ٧٧]] وروىٰ المدائني، عن عبد الله بن جعفر، عن أبي عون، قال: لـمَّا ارتدَّت العرب مشىٰ عثمان إلىٰ عليٍّ عليه السلام فقال: يا ابن عمِّ، إنَّه لا يخرج واحد إلىٰ قتال هذا العدوِّ وأنت لم تبايع، ولم يزل به حتَّىٰ مشىٰ إلىٰ أبي بكر، فسرَّ المسلمون بذلك، وجدَّ الناس في القتال.

وروىٰ البلاذري، عن المدائني، عن أبي جزي، عن معمّر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قال: لم يبايع علي أبا بكر حتَّىٰ ماتت فاطمة عليها السلام بعد ستَّة أشهر، فلـمَّا ماتت ضرع إلىٰ صلح أبي بكر، فأرسل إليه أن يأتيه، فقال له عمر: لا تأته وحدك، قال: وما ذا يصنعون بي؟ فأتاه أبو بكر، فقال له عليه السلام: «والله ما نفسنا عليك ما ساق الله إليك من فضل وخير، ولكنّا نرىٰ أنَّ لنا في هذا الأمر نصيباً، ما زيادة إلىٰ ما استُبِدَّ به علينا؟»، فقال أبو بكر: والله لقرابة رسول الله أحبُّ إليَّ من قرابتي. فلم يزل عليه السلام يذكر حقَّه وقرابته حتَّىٰ بكىٰ أبو بكر، فقال: والله ميعادك العشية، فلـمَّا صلّىٰ أبو بكر الظهر خطب وذكر عليًّا وبيعته، فقال علي عليه السلام: «إنّي لم يحبسني عن بيعة أبي بكر إلَّا أن أكون عارفاً بحقِّه، ولكنّا كنّا نرىٰ أنَّ لنا في هذا الأمر نصيباً استُبِدَّ به / [[ص ٧٧]] علينا». ثمّ بايع أبا بكر، فقال المسلمون: أصبت وأحسنت.

ومن تأمَّل هذه الأخبار علم كيف وقعت البيعة، وما الداعي إليها. ولو كانت الحال سليمة، والنيّات صافية، والتهمة مرتفعة، لما منع عمر أبا بكر من أن يصير إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام وحده.

وروىٰ إبراهيم الثقفي، عن محمّد بن أبي عمر، عن أبيه، عن صالح بن أبي الأسود، عن عقبة بن سنان، عن الزهري، قال: ما بايع عليٌّ عليه السلام إلَّا بعد ستَّة أشهر، وما اجتُرئ عليه إلَّا بعد موت فاطمة عليها السلام.

وروىٰ الثقفي، قال: حدَّثني محمّد بن عليٍّ، عن عاصم بن عامر البجلي، عن نوح بن درّاج، عن محمّد بن إسحاق، عن سفيان بن فروة، عن أبيه، قال: جاء بريدة حتَّىٰ ركز رايته في وسط (أسلم)، ثمّ قال: لا أُبايع حتَّىٰ يبايع عليُّ بن أبي طالب، فقال عليٌّ عليه السلام: «يا بريدة، ادخل فيما دخل فيه الناس، فإنَّ اجتماعهم أحبّ إليَّ من اختلافهم اليوم».

وروىٰ إبراهيم، قال: حدَّثني محمّد بن أبي عمر، قال: حدَّثنا محمّد بن إسحاق، عن موسىٰ بن عبد الله بن الحسين: أنَّ عليًّا عليه السلام قال لهم: «بايعوا، فإنَّ هؤلاء خيَّروني أن يأخذوا ما ليس لهم، أو أُقاتلهم وأُفرِّق أمر المسلمين».

وروىٰ إبراهيم، عن يحيىٰ بن الحسن بن الفرات، عن قليب بن حمّاد، عن موسىٰ بن عبد الله بن الحسن، قال: أبت (أسلم) أن تبايع، فقالوا: ما كنّا / [[ص ٧٩]] نبايع حتَّىٰ يبايع بريدة، لقول النبيِّ صلى الله عليه وآله لبريدة: «عليٌّ وليُّكم من

بعـدي»، قـال: فقـال علـيٌّ عليه السلام: «إنَّ هـؤلاء خـيَّروني أن يظلموني حقِّي وأُبايعهم، وارتدَّ الناس حتَّىٰ بلغت الردَّة أحداً، فاخترت أن أُظلَم حقِّي وإن فعلوا ما فعلوا».

ورویٰ إبراهيم، عن يحيىٰ بن الحسن، عن عاصم بن عامر، عن نوح بن درّاج، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن عدي بن حاتم، قال: ما رحمت أحداً رحمتي عليًّا حين أُتي به ملبِّباً، فقيل له: بايع، قال: فإن لم أفعل؟ قالوا: إذن نقتلك، قال: «إذاً تقتلون عبد الله وأخا رسوله»، ثمّ بايع كذا وضمَّ يده اليمنىٰ.

ورویٰ إبراهيم، عن عثمان بن أبي شيبة، عن خالد بن مخلد البجلي، قال دواد بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن عدي بن حاتم، قال: إنّي جالس عند أبي بكر إذ جيء بعلي عليه السلام، فقال له أبو بكر: بايع، فقال له عليٌّ عليه السلام: «فإن أنا لم أُبايع؟»، قال: أضرب الذي فيه عيناك، فرفع رأسه إلىٰ السماء فقال: «اللّهمَّ اشهد»، ثمّ مدَّ يده فبايعه.

وقد روي هذا المعنىٰ من طرق مختلفة، وبألفاظ متقاربة المعنىٰ، وإن اختلف لفظها، وأنَّه عليه السلام كان يقول في ذلك اليوم لـمَّا أُكره علىٰ البيعة وحُذِّرَ من التقاعد عنها: ﴿قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلا / [[ص ٨٠]] تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْداءَ وَلا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٠﴾﴾ [الأعراف: ١٥٠]، ويُردِّد ذلك ويُكرِّره.

وذكر أكثر ما روي في هذا المعنىٰ يطول، فضلاً عن ذكر جميعه. وفيما أشرنا إليه كفاية ودلالة علىٰ أنَّ البيعة لم تكن عن رضا واختيار.

فإن قيل: كلَّما رويتموه في هذا المعنىٰ أخبار آحاد لا توجب علماً.

قلنا: كلُّ خبر ممَّا ذكرناه وإن كان وارداً من طريق الآحاد، فإنَّ معناه الذي تضمَّنه متواتر به. والمعوَّل علىٰ المعنىٰ دون اللفظ. ومن استقرأ الأخبار وجد معنىٰ إكراهه عليه السلام علىٰ البيعة، وأنَّه دخل فيها مستدفعاً للشرِّ وخوفاً من تفرُّق كلمة المسلمين، وقد وردت به أخبار كثيرة من طُرُق مختلفة تخرج عن حدِّ الآحاد إلىٰ التواتر. وبعد، فما دون منزلة هذه الأخبار إذا كانت آحاداً أن تقتضي الظنَّ وتمنع من القطع علىٰ أنَّه لم يكن هناك خوف ولا إكراه. وإذا كنّا لا نعلم أنَّ البيعة وقعت عن رضا واختيار مع التجويز لأن تكون هناك أسباب إكراه فأولىٰ أن لا نقطع علىٰ الرضا والاختيار مع الظنِّ لأسباب الإكراه والخوف.

* * *

غنية النزوع (ج ٢)/ ابن زهرة الحلبي (ت ٥٨٥هـ):

[[ص ١٩٨]] ولم تزل ذرّيَّته تتظلَّم له، وبنوه وشيعته ومحبُّوه إلىٰ يومنا هذا، وكيف يُشَكُّ في سخطه عليه السلام ويُغتَرُّ في رضاه بمبايعته في الظاهر مع حصول العلم بتأخُّره عن بيعة أبي بكر مدَّة أكثر ما رویٰ في تحديدها ستَّة أشهر؟ رویٰ ذلك البخاري في صحيحه عن عائشة.

ولا يجوز أن يكون تأخُّره للرضا بالبيعة، لأنَّ الرضا يبعث علىٰ المسارعة والمبادرة لا علىٰ التأخُّر والمنافرة.

ولا يجوز أن يكون تأخُّره للنظر فيها ليعلم صحَّتها من فسادها، لأنَّ مثله لا يجوز أن يخفىٰ عليه في المدَّة الطويلة ما يظهر لغيره في المدَّة اليسيرة.

ولا يجوز أن يكون تأخُّره عنها لأنَّ القوم تركوا مشاورته واستبدُّوا بالأمر دونه، لأنَّ البيعة قد تمَّت عند المخالف بمن عقدها ووجب عليه عندهم المبادرة إليها، ولم يجب علىٰ القوم مشاورته، بل هي من باب الأولىٰ، فكيف يترك عليه السلام فعل الواجب عليه، لأجل ترك غيره ما هو مندوب إليه؟ هذا ما لا يظنُّه بأمير المؤمنين عليه السلام إلَّا من لا يعرفه، ولا يضيفه إليه إلَّا من لا يُنزِّله في العلم والدِّين / [[ص ١٩٩]] منزلته، فلم يبقَ لتأخُّره وجه إلَّا السخط للبيعة، وهو ما أردناه.

ويشهد بما ذكرناه أنَّه عليه السلام لم يبايع بعد هذه المدَّة إلَّا بعد مطل شديد وتوعُّد وتهدُّد، ورویٰ ذلك من طريق الشيعة ومخالفيهم.

ومنه ما رواه أبي عبد ربِّه في كتاب العقد - وهو من كبار شيوخ المخالفين - عن عمر أنَّه أتىٰ باب عليٍّ عليه السلام ومعه قبس من نار يُهدِّده إن لم يبايع تحريق داره عليه السلام، إلىٰ غير ذلك ممَّا لا نُطوِّل بذكره.

/ [[ص ٢٠٠]] وخطبته المشهورة في حال ولايته التي رواها ابن عبّاس المعروفة / [[ص ٢٠١]] بـ(الشقشقية) تشهد أيضاً بما ذكرناه، من عدم رضاه بتقدُّم من تقدَّم عليه، وظهورها عند الناس واشتهاراها يُغني عن التطويل بإيرادها.

ويشهد به أيضاً قوله - في كتابه إلىٰ معاوية جواباً عن كتاب منه إليه -: «ولـمَّا احتجَّ المهاجرون علىٰ الأنصار يوم السقيفة برسول الله صلى الله عليه وآله فَلَجوا عليهم، فإن يكن الفلج به فالحقُّ لنا دونكم، وإن يكن لغيره فالأنصار علىٰ دعواهم.

وزعمت أنّي لكلِّ الخلفاء حسدت، وعلىٰ كلِّهم بغيت، فإن يكن ذلك كذلك فليست الجناية عليك، فيكون العذر إليك.

وتلك شكاة ظاهر عنك عارها

وقلت: إنّي كنت أُقاد كما يُقاد الجمل المخشوش حتَّىٰ أُبايع، ولعمر الله / [[ص ٢٠٢]] لقد أردت أن تذمَّ فمدحت، وأن تفضح فافتضحت، وما علىٰ المسلم من غضاضة في أن يكون مظلوماً ما لم يكن شاكًّا في دينه، ولا مرتاباً بيقينه».

إلىٰ غير ذلك من أقواله التي لا تُحصىٰ كثرةً، وما قدَّمناه من قصَّة الشورىٰ يدلُّ أيضاً علىٰ ما ذكرناه.

* * *

المنقذ من التقليد (ج ٢)/ سديد الدِّين الحمصي (ق ٧هـ):

[[ص ٣٥٩]] فإن قيل: لو لم يرضَ أمير المؤمنين عليه السلام بإمامة أبي بكر لما بايعه.

قلنا: لا دلالة في بيعته له، لأنَّها وقعت بعد مطل ودفاع وتأخُّر منه، وبعد أن عوتب وهُدِّد وأُخرج علىٰ الوجه الذي جاءت به الروايات من جهة العامَّة والخاصَّة، وقيل له: حسدت ابن عمِّك ونفست عليه. وخوف من وقوع فتنة بين المسلمين، وكثير من هذه المعاني رواها المخالفون، وهي موجودة في كُتُبهم الموثوق بها، كتاريخ البلاذري، وكتب الواقدي، وغير ذلك. ووجدانها في كُتُب الشيعة ورواياتها من طُرُقهم أكثر من أن تُحصىٰ. ومن تأمَّل الأخبار المرويَّة في هذا الباب علم صحَّة ما قلناه إذا أنصف من نفسه.

وقد ذكرت في مسألة مفردة أمليتها أنَّ تمسُّك المخالف ببيعة أمير المؤمنين عليه السلام وإظهاره موافقة القوم لا يصحُّ، لأنَّه لا يخلو من أن يستدلَّ بذلك علىٰ أنَّه لم يكن منصوصاً / [[ص ٣٦٠]] عليه بالإمامة، أو يلزمنا أن نستدلَّ به نحن علىٰ أنَّه لم يكن منصوصاً عليه بالإمامة. إن استدلَّ هو به يقال له: أو تُسلِّم عصمته وأنَّ قوله وفعله حجَّة أو لا تُسلِّم ذلك؟

إن قال: لا أُسلِّمه، قلنا: فأيّ حجَّة في فعل من لم تثبت عصمته؟

وإن قال: أُسلِّم عصمته، قيل له: فيلزمك أن تقول بكونه منصوصاً عليه بالإمامة، لأنَّ القطع علىٰ عصمته والمنع من كونه منصوصاً عليه بالإمامة خروج عن الإجماع، من حيث إنَّ الأُمَّة بين قائلين: قائل بأنَّه منصوص عليه بالإمامة وهو يقطع...، وليس منصوصاً عليه بالإمامة، وهو كلُّ من يخالف الإماميَّة، وهم بأجمعهم يقولون... علىٰ عصمته، وليس في الأُمَّة من يجمع بين القول بعصمته علىٰ القطع، وبين القول بأنَّه لم يكن منصوصاً عليه بالإمامة، فصحَّ أنَّ القول بذلك خروج عن الإجماع. وإذ ألزمه أن يقول بكونه منصوصاً عليه بالإمامة ليمكنه المصير إلىٰ عصمته، فيمكنه الاستدلال بفعله أو قوله، فمهما استدلَّ بفعله أو قوله علىٰ أنَّه لم يكن منصوصاً عليه بالإمامة كان ذلك استدلالاً منه بما هو فرع كونه منصوصاً عليه بالإمامة علىٰ أنَّه ليس منصوصاً عليه بالإمامة، وهذا خلف من الكلام.

وإن ألزمنا أن نستدلَّ نحن بذلك علىٰ أنَّه لم يكن منصوصاً عليه بالإمامة، من حيث إنّا نذهب إلىٰ عصمته، نقول له: وطريقنا إلىٰ القطع علىٰ عصمته إنَّما هو كونه منصوصاً عليه بالإمامة بأن نقول: إذا نصَّ الله عليه أو رسوله بالإمامة، وقد دلَّ العقل علىٰ أنَّ الإمام لا بدَّ من أن يكون مقطوعاً علىٰ عصمته، علمنا عصمته عليه السلام، لا طريق لنا إلىٰ عصمته غير ما ذكرناه، فكيف نستدلُّ / [[ص ٣٦١]] بفعله الذي هو فرع في كونه حجَّة علىٰ ما هو فرع له علىٰ كونه منصوصاً عليه بالإمامة علىٰ أنَّه لم يكن منصوصاً عليه بالإمامة؟ وكيف يلزمنا ذلك؟ فهل ما يقوله المتمسِّك ببيعته عليه السلام وإظهار موافقته للقوم إلَّا استدلالاً بالشيء علىٰ نقيضه أو إلزام الشيء علىٰ نقيضه؟ كمن يستدلُّ بكون زيد في الدار علىٰ أنَّه ليس في الدار، أو بحدوث العالم علىٰ أنَّه ليس بحادث، أو كمن يلزم من كون زيد في الدار أن لا يكون فيها، ومن حدث العالم أن لا يكون حادثاً.

وبسطنا القول في ذلك وأوضحناه بضرب الأمثلة وإيراد الأسئلة علىٰ ما قلناه والأجوبة عنها، فمن أراد ذلك التفصيل فليطلبه من تلك المسألة.

فإن قيل: فما السبب في كفِّه عن النكير وإظهار البيعة إن لم يكن ذلك عن رضا منه؟ أُذكروه وإن لم يلزمكم من طريق الجدل بيان ذلك في هذا المقام.

قلنا: إذا كان النصُّ بالإمامة واقعاً عليه علىٰ ما بيَّنّاه، فسبب كفِّه عن النكير والنزاع ودخوله في البيعة أظهر من أن يخفىٰ، لأنَّ من أطرح نصَّ الرسول وعمل بخلافه ونبذ عهده وحلَّ عقده يُخاف جانبه وتُخشىٰ بوادره ولا يُطمَع في رجوعه بوعظ وتذكير، ولا خلاف في أنَّ من يريد إنكار المنكر إذا غلب علىٰ ظنِّه أنَّ إنكاره لا يُؤثِّر لا يجب عليه الإنكار. ومن الجائز أن يكون سبب كفِّه عن النكير ما غلب علىٰ ظنِّه من أنَّ مقامه علىٰ الخلاف يوقع فتنة بين المسلمين لا تتدارك ولا تتلافىٰ لما رأىٰ من اجتماع الكلمة علىٰ من... المنازعين لهم، ودخلت الشبهة علىٰ الجمهور بسبب ذلك، ولا شكَّ في أنَّه إذا عرض في إنكار المنكر وجه من وجوه القبح قبح الإنكار.

فإن قيل: هذا يقتضي أن يشكَّ في كلِّ راضٍ بأمر من الأُمور.

قلنا: إنّا لم نعلم ممَّن يُدَّعىٰ عليه الرضا إلَّا أنَّه لا ينكر، فإنّا لا نقطع / [[ص ٣٦٢]] علىٰ رضاه، وإنَّما نقطع علىٰ رضاه إذا علمنا أنَّه لا وجه لكفِّه عن النكير إلَّا الرضا، ولهذا قطعنا علىٰ رضا عمرو أبي عبيدة وسالم مولىٰ أبي حذيفة ببيعة أبي بكر.

ثمّ يقال لمخالفينا من المعتزلة علىٰ قولهم بأنَّ إمساك أمير المؤمنين عن النكير يدلُّ علىٰ رضاه، أن يقولوا بإمامة معاوية، لأنَّ الأُمَّة بعد المهادنة التي جرت بين الحسن عليه السلام وبينه كان بعضهم راضياً بإمامته، وبعضهم عادلاً عن النكير ممسكاً عنه، وكانوا مجمعين علىٰ الكفِّ عن النكير عليه، حتَّىٰ سُمّي تلك السنة عام الجماعة.

* * *

تظلُّمه والمطالبة بحقِّه:

الشافي في الإمامة (ج ٢)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ١٤٨]] تظلُّم أمير المؤمنين والتظلُّم له كقوله عليه السلام: «اللّهمَّ إنّي أستعديك علىٰ قريش فإنَّهم ظلموني حقّي ومنعوني إرثي»، وقوله عليه السلام في رواية أُخرىٰ: «اللّهمَّ إنّي أستعديك علىٰ قريش فإنَّهم ظلموني الحجر والمدر»، وقوله عليه السلام: «لم أزل مظلوماً منذ قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله»، إلىٰ غير ما ذكرناه من الروايات عنه عليه السلام وعن شيعته وخاصَّته رضي الله عنهم التي ذكر جميعها يطول وهي موجودة في الكُتُب.

وليس لهم أن يقولوا: إنَّ هذه الروايات غير معروفة، وإنَّما ينفرد بادِّعائها الشيعة، لأنّا قد بيَّنّا أنَّ الخبر عن الحسين عليه السلام يجري مجراها، وكان غرضنا إسقاط قولهم: كيف نُقِلَ كذا ولم يُنقَل كذا؟ وليس لهم أيضاً أن يقولوا: جميع ما رويتموه ليس فيه / [[ص ١٤٩]] تصريح من أمير المؤمنين عليه السلام بالنصِّ، وقد يمكن أن يكون تظلُّمه مصروفاً إلىٰ ما كان يعتقده عليه السلام من أنَّه أحقُّ بالأمر وأولىٰ بالتقدُّم فيه، وقد كان يعتقد أيضاً فيه ذلك جماعة، لأنَّ ظاهر الأقوال المرويَّة يقتضي خلاف هذا التأويل الفاسد، لأنَّ الظلم لا يطلقه أحد من أهل اللغة لاسيّما مثل أمير المؤمنين عليه السلام إلَّا في غصب الحقوق الواجبة، فإذا انضاف إلىٰ ذلك التصريح بذكر منع الإرث والحقِّ علىٰ جهة الاستعداء لم يبقَ شبهة في فساد تأويل المخالف.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٣)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٢١]] فأمَّا الكلام في الوجه الأوَّل فبيِّن، لأنَّ الخلاف ظهر في أوَّل الأمر ظهوراً لا يمكن دفعه من أمير المؤمنين عليه السلام والعبّاس رضي الله عنه وجماعة بني هاشم، ثمّ من الزبير حتَّىٰ روي أنَّه خرج شاهراً سيفه واستلب من يده فضُرِبَ به الصفا، ثمّ من سلمان وخالد بن سعيد بن العاص وأبي سفيان، فكلُّ هؤلاء قد ظهر من خلافهم وكلامهم ما شهرته تغني عن ذكره، وخلاف سعد وولده وأهله أيضاً معروف، وكلُّ هذا كان ظاهراً في / [[ص ٢٢٢]] ابتداء الأمر. ثمّ إنَّ الخلاف من بعض ما ذكرناه بقي واستمرَّ وإن لم يكن ظاهراً منه في المستقبل علىٰ حدِّ ظهوره في الماضي، إلَّا أنَّه منقول معروف، فمن أين لصاحب الكتاب أنَّ الخلاف انقطع، وأنَّ الإجماع وقع في حال من الأحوال؟ فما نراه عوَّل في ذلك إلَّا علىٰ الدعوىٰ.

فإن قال: أمَّا الخلاف في الابتداء فقد عرفته وأقررت به، وما تدَّعونه من استمراره باطل، لأنَّه غير منقول ولا معروف، فعلىٰ من يدَّعي استمرار الخلاف أن يُبيِّن ذلك فإنّي أنكره.

قيل له: لا معتبر بإنكارك ما تذكره في هذا الباب، لأنَّك بين أمرين: إمَّا أن تكون منكراً لكونه مروياً في الجملة وتدَّعي أنَّ أحداً لم يرو استمرار الخلاف علىٰ وجه من الوجوه، أو تعترف بأنَّ قوماً رووه غير ثقات عندك، وأنَّه لم يظهر ظهور الخلاف الأوَّل، ولم ينقله كلُّ من نقل ذلك، فإن أردت ما ذكرناه ثانياً فقد سبقناك إلىٰ الاعتراف به، لأنّا لم ندَّع في الاستمرار ما حصل في الابتداء من الظهور، ولا ندفع أنَّك لا توثِّق أيضاً كلُّ من روىٰ ذلك إلَّا أنَّ أقلَّ ما في هذا الباب أن يمنعك هذا من القطع علىٰ أنَّ النكير زال وارتفع، والرضا حصل وثبت، وإن أردت ما ذكرناه أوَّلاً فهو يجري مجرىٰ دفع المشاهدة، لأنَّ وجود هذا في الرواية أظهر من أن يُدفَع، ولم يزل أمير المؤمنين عليه السلام متظلِّماً متألِّماً منذ قُبِضَ الرسول صلى الله عليه وآله إلىٰ أن توفّاه الله إلىٰ جنَّته، ولم يزل أهله وشيعته يتظلَّمون من دفعه عن حقِّه، وكان ذلك منه عليه السلام ومنهم يخفىٰ ويظهر ويترتَّب في الخفاء والظهور ترتّب الأوقات في شدَّتها وسهولتها، فكان عليه السلام يُظهِر من كلامه في هذا الباب في أيّام أبي بكر ما لم يكن ظاهراً في أيّام عمر، ثمّ قوي كلامه عليه السلام وصرَّح بكثير ممَّا في نفسه في أيّام عثمان، ثمّ ازداد قوَّةً في أيّام تسليم الأمر إليه، ومن عنّي بقراءة الآثار علم أنَّ الأمر جرىٰ علىٰ ما ذكرناه.

/ [[ص ٢٢٣]] وقد روىٰ أبو إسحاق إبراهيم بن سعيد الثقفي، قال: أخبرنا عثمان بن أبي شيبة العَبَسي، قال: حدَّثنا خالد المدايني، قال: حدَّثنا أبو عوانة، عن خالد الحذّاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: سمعت عليًّا عليه السلام علىٰ المنبر يقول: «قُبِضَ رسول الله وما في الناس أحد بهذا الأمر أولىٰ منّي».

وروىٰ إبراهيم بن سعيد الثقفي، قال: أخبرنا عثمان ابن أبي شيبة وأبو نعيم الفضل بن دكين، قالا: أخبرنا قطر بن خليفة، عن جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه، قال: سمعت عليًّا عليه السلام يقول: «ما زلت مظلوماً منذ قبض الله نبيّه صلى الله عليه وآله إلىٰ يوم الناس هذا».

وروىٰ إبراهيم، قال: أخبرنا يحيىٰ بن عبد الحميد الحماني وعبّاد بن يعقوب الأسدي، قالا: حدَّثنا عمر بن ثابت، عن سلمة بن كهيل، عن المسبب بن نجبة، قال: بينما علي عليه السلام يخطب وأعرابي يقول: وا مظلمتاه، فقال عليه السلام: «ادْنُ»، فدنا فقال: «لقد ظُلِمْتُ عدد المدر والوبر»، وفي حديث قال: جاء أعرابي يتخطّىٰ فنادىٰ: يا أمير المؤمنين مظلوم، فقال علي عليه السلام: «ويحك وأنا مظلوم، ظُلِمْتُ عدد المدد والوبر».

وروىٰ أبو نعيم الفضل بن دكين، عن عمر بن أبي مسلم، قال: كنّا / [[ص ٢٢٤]] جلوساً عند جعفر بن عمرو بن حريث فقال: حدَّثني والدي أنَّ عليًّا عليه السلام لم يقم مرَّة علىٰ المنبر إلَّا وقال في آخر كلامه قبل أن ينزل: «ما زلت مظلوماً منذ قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله».

وروىٰ إبراهيم، قال: أخبرنا عبّاد، قال: حدَّثنا علي بن هاشم، قال: حدَّثنا أبو الجحاف، عن معاوية بن ثعلبة، قال: جاء رجل إلىٰ أبي ذر رحمة الله عليه وهو جالس في المسجد الأعظم وعلي عليه السلام يُصلّي أمامه، فقال: يا أبا ذر، ألَا تُحدِّثني بأحبِّ الناس إليك؟ فوَالله لقد علمت أنَّ أحبّهم إليك أحبّهم إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: أجل، والذي نفسي بيده إنَّ أحبّهم إليَّ لأحبّهم إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو هذا الشيخ المظلوم المضطهد حقَّه.

وقد روي من طرق كثيرة أنَّه عليه السلام كان يقول: «أنا أوَّل من يجثو للخصومة بين يدي الله يوم القيامة»، وقوله عليه السلام: «يا عجباً بينما هو يستقبلها في حياته إذ عقدها لآخر بعد وفاته» مشهور.

وروىٰ إبراهيم، قال: حدَّثني عثمان بن سعيد، قال: حدَّثنا علي بن عابس، عن أبي الجحاف، عن معاوية بن ثعلبة أنَّه قال: ألَا أُحدِّثك حديثاً لو يختلط؟ قلت: بلىٰ، قال: مرض أبو ذر مرضاً شديداً فأوصىٰ إلىٰ علي عليه السلام، فقال له بعض من يدخل عليه: لو أوصيت إلىٰ أمير المؤمنين كان أجمل من وصيَّتك إلىٰ عليٍّ عليه السلام، فقال: «قد والله أوصيت إلىٰ أمير المؤمنين حقًّا، أمير المؤمنين».

وروىٰ عبد الله بن جبلة الكناني، عن ذريح المحاربي، عن أبي حمزة الثمالي، عن جعفر بن محمّد، عن آبائه عليهم السلام أنَّ بريدة كان غائباً بالشام، فقدم وقد بايع الناس أبا بكر، فأتاه في مجلسه فقال: يا أبا بكر، هل / [[ص ٢٢٥]] نسيت تسليمنا علىٰ عليٍّ عليه السلام بإمرة المؤمنين واجبة من الله ورسوله؟ قال: يا بريدة، إنَّك غبت وشهدنا، وإنَّ الله يحدث الأمر بعد الأمر، ولم يكن الله ليجمع لأهل هذا البيت النبوَّة والخلافة والملك. وقد روىٰ خطاب بريدة لأبي بكر بهذا المعنىٰ في ألفاظ مختلفة من طُرُق كثيرة.

وقد روي أيضاً من طُرُق مختلفة وبألفاظ متقاربة المعاني خطاب سلمان الفارسي رضي الله عنه للقوم وإنكاره ما فعلوه، وقوله: (أصبتم وأخطأتم، أصبتم سُنَّة الأوَّلين، وأخطأتم أهل بيت نبيِّكم)، وقوله: (ما أدري أنسيتم أم تناسيتم أم جهلتم أم تجاهلتم)، وقوله: (والله لو أعلم أنّي أعزّ لله ديناً وأمنع لله ضيماً، لضربت بسيفي قدماً قدماً)، ولم نذكر أسانيد هذه الأخبار وطرقها وألفاظها لطول ذلك، ومن أراده أخذه من مظانِّه، وهذا الخلاف من سلمان وبريدة لا ينفع فيه أن يقال: رضي سلمان بعده وتولّىٰ الولايات، وأمسك بريدة وسلَّم وبايع، لأنَّ تصريحهما بسبب الخلاف يقتضي أنَّ الرضا لا يقع منهما أبداً، وأنَّهما وإن كانا كافَّين في المستقبل عن الإنكار لفقد النُّصّار والخوف علىٰ النفس فإنَّ قلوبهم منكرة ولكن ليس لمضطرٍّ اختيار.

وروىٰ إبراهيم الثقفي، عن يحيىٰ بن عبد الحميد الحماني، عن عمرو بن حريث، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ثعلبة بن يزيد الحماني، عن عليٍّ عليه السلام، قال: سمعته يقول: «كان فيما عهد إليَّ النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم الأُمّي أنَّ الأُمَّة ستغدر بك من بعدي».

وروىٰ إبراهيم، عن إسماعيل بن عمرو البجلي، قال: حدَّثنا هشام بن بشير الواسطي، عن إسماعيل بن سالم الأسدي، عن أبي إدريس الأزدي، عن / [[ص ٢٢٦]] عليٍّ عليه السلام، قالك «لئن أخرُّ من السماء إلىٰ الأرض فتخطفني الطير أحبّ إليَّ من أن أقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم أسمعه، قال لي: يا عليُّ، ستغدر بك الأُمَّة بعدي».

وروىٰ زيد بن عليِّ بن الحسين عليهما السلام، قال: كان عليٌّ عليه السلام يقول: «بايع الناس والله أبا بكر وأنا أولىٰ بهم منّي بقميصي هذا، فكظمت غيظي وانتظرت أمري وألزقت كلكلي بالأرض، ثمّ إنَّ أبا بكر هلك واستخلف عمر، وقد والله علم أنّي أولىٰ بالناس منّي بقميصي هذا، فكظمت غيظي وانتظرت أمري، ثمّ إنَّ عمر هلك وجعلها شورىٰ وجعلني فيها سادس ستَّة كسهم الجدَّة، فقال: اقتلوا الأقلّ، فكظمت غيظي وانتظرت أمري وألزقت كلكلي بالأرض حتَّىٰ ما وجدت إلَّا القتال أو الكفر بالله»، وقوله عليه السلام: «حتَّىٰ ما وجدت إلَّا القتال أو الكفر بالله» منبِّهاً بذلك علىٰ سبب قتاله لطلحة والزبير ومعاوية وكفِّه عن من تقدَّم، لأنَّه لـمَّا وجد الأعوان والأنصار لزمه الأمر وتعيَّن عليه فرض القتال والدفاع حتَّىٰ لا يجد إلَّا القتال والخلاف لله، وفي الحال الأُولىٰ كان معذوراً لفقد الأعوان والنصارىٰ.

/ [[ص ٢٢٧]] وقد روىٰ جميع أهل السير أنَّ أمير المؤمنين والعبّاس لـمَّا تنازعا في الميراث وتخاصما إلىٰ عمر قال عمر: من يعذرني من هذين ولي أبو بكر؟ فقالا: عقَّ وظلم، والله يعلم إنَّه كان برًّا تقيًّا، ثمّ وليت فقالا: عقَّ وظلم، وهذا الكلام من أوضح دليل علىٰ أنَّ تظلُّمه عليه السلام من القوم كان ظاهراً لهم، وغير خافٍ عليهم، وإنَّما كانوا يجاملونه ويجاملهم.

وروىٰ الواقدي في كتاب الجمل بإسناده أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام حين بويع خطب فحمد الله وأثنىٰ عليه ثمّ قال: «حقٌّ وباطل، ولكلٍّ أهل، لئن أمر الباطل لقديماً فعل، ولئن قلَّ الحقُّ لربَّما ولعلَّ، ولقلَّ ما أدبر شيء فأقبل، وإنّي لأخشىٰ أن تكونوا في فترة وما علينا إلَّا الاجتهاد، وقد كانت أُمور مضت ملتم فيها ميلة كانت عليكم، ما كنتم عندي فيها بمحمودين، أمَا والله إنّي لو أشاء لقلت، عفا الله عمَّا سلف، سبق الرجلان، وقام الثالث كالغراب همَّته بطنه، يا ويله لو قُصَّ جناحه، وقُطِعَ رأسه لكان خيراً له»، في كلام طويل بعد هذا، وقد روىٰ هذه الخطبة غير الواقدي من طُرُق مختلفة.

/ [[ص ٢٢٨]] وقوله عليه السلام: (لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة، وإنَّه ليعلم أنَّ محلّي منها محلُّ القطب من الرحىٰ» معروف، والذي ذكرناه قليل من كثير، ولو تقصَّينا جميع ما روي في هذا الباب عنه عليه السلام وعن أهله وولده وشيعته لم يتَّسع له حجم جميع كتابنا، وفي بعض ما ذكرناه أوضح دلالة علىٰ أنَّ الخلاف لم يزل وأنَّه كان مستمرًّا، وأنَّ الرضا لم يقع في حال من الأحوال.

فإن قيل: هذه أخبار آحاد لا توجب علماً، ولا يُرجَع بمثلها عن المعلوم، والمعلوم أنَّ الخلاف لم يظهر علىٰ حدِّ ظهوره في الأوَّل، ولم يروها أيضاً إلَّا متعصِّب غير موثوق بأمانته.

قلنا: أمَّا هذه الأخبار وإن كانت علىٰ التفصيل أخبار آحاد فمعناها قد رواه عدد كثير وجمّ غفير، فصار المعنىٰ

متـواتراً بـه، وإن كـان اللفـظ والتفصـيل يرجـع إلىٰ الآحـاد، ولا نعمـل إلَّا عـلىٰ اقـتراحكم في أنَّهـا آحـاد، ألـيس يجـب أن تكون مانعةً من القطـع عـلىٰ ارتفـاع النكـير، وادِّعـاء العلـم بـأنَّ الخـلاف قـد زال وارتفـع، لأنَّـه لا يمكـن مـع هـذه الأخبـار وهـي توجـب الظـنَّ إن لم توجـب العلـم أن يُـدَّعىٰ العلـم بزوال الخلاف.

فأمَّـا قـول السـائل: إنّـا لا نرجـع بهـا عـن المعلـوم، فـأيّ معلوم هاهنـا رجعنـا بهـذه الأخبـار عنـه؟ فـإنَّ ذكـر الإجماع أو زوال الخلاف فكلُّ ذلـك لا يثبـت إلَّا مـع فقـد مـا هـو أضـعف مــن هــذه الأخبــار، وزوال الخــلاف لا يكــون معلومــاً مــع وجودنـا روايــة واردة، وإنَّــما يُتوصَّــل إلىٰ الرضـا والإجمــاع بــالكفِّ عــن النكــير وزوال الخــلاف، وإذا كــان الخــلاف والنكـير مـرويَّين مـن جهـة ضـعيفة أو قويَّـة كيـف يُقطَـع عـلىٰ ارتفاعها وزوالها؟

/ [[ص ٢٢٩]] فأمَّــا القــدح في روايــة مــا ذكرنــاه مــن الأخبار، فأوَّل ما فيه أنَّ أكثـر مـا رويناه هاهنـا وارد مـن طُـرُق العامَّـة، ومسـند إلىٰ مـن لا يتَّهمونـه ولا يجرحونـه، ومـن تأمَّـل ذلك علمه، ثـمّ لـيس يُقنَـع في جـرح الـرواة بمحـض الـدعوىٰ دون أن يُشـار إلىٰ أُمـور معروفـة، وأسـباب ظـاهرة، وإذا روىٰ الخبر من ظـاهره العدالـة والتـديُّن لم يقـدح فيـه مـا جـرىٰ هـذا المجرىٰ من القدح.

فإن قيل: هذا يُؤدّي إلىٰ الشكِّ في ارتفاع كلِّ خلاف.

قلنـا: إن كـان الطريـق فـيما تشـيرون إليـه يجـري مجـرىٰ مـا يُـتكلَّم عليـه في هـذا البـاب فـلا سـبيل إلىٰ القطـع عـلىٰ انتفائـه، وكيف يُقطَع علىٰ انتفـاء أمـر وهـو مـرويٌّ منقـول؟ وإنَّـما يُقطَـع عـلىٰ ذلـك في الموضـع الـذي لا يوجـد فيـه نقـل الخـلاف ولا رواية النكير.

فـإن قيـل: الشــيء إذا كـان ممَّـا يجـب ظهـوره إذا كـان فإنّـا نسـتدلُّ بانتفـاء ظهـوره عـلىٰ انتفائـه ولا نحتـاج إلىٰ أكثـر مـن ذلك، ولهذا نقـول: لـو كـان القـرآن عـورض لوجـب أن تظهـر معارضـته عـلىٰ حـدِّ ظهـور القـرآن، فـإذا لم نجـدها ظـاهرة قطعنـا عـلىٰ انتفائهـا، ولـو روىٰ لنـا راوٍ مـن طـرق الآحـاد أنَّ معارضــته وقعــت لم يُلتَفَــت إلىٰ روايتــه، وهــذه ســبيل مــا يدَّعونه من النكير الذي لم يثبت ولم يظهر.

قلنـا: قـد شرطـت شرطـاً كـان ينبغـي أن تراعيـه وتوجِـدُناه فـيما اختلفنـا فيـه، لأنَّـك قلـت: إنَّ كـلَّ أمـر لـو كـان لوجـب ظهوره متىٰ لم يظهـر يجـب القطـع عـلىٰ انتفائـه، وهـذا صـحيح، وبه تبطـل معارضـة القـرآن عـلىٰ مـا ذكـرت، لأنَّ الأمـر في أنَّهـا لـو كانـت لوجـب ظهورهـا واضـح، وعليـه يبتنـي الكـلام، وليس هذا موجـوداً في النكـير عـلىٰ أصـحاب الاختيـار، لأنَّـك لا تقـدر عـلىٰ أن تـدلَّ أنَّ نكـيرهم يجـب ظهـوره لـو كـان، وأنَّ الـداعي إليـه داعٍ إلىٰ إظهـاره، بـل الأمـر بخـلاف ذلـك، لأنَّ الإنكـار عـلىٰ مالـك الحـلِّ والعقـد، / [[ص ٢٣٠]] والأمـر والنهي، والنفـع والضـرر الـذي قـد مـال إليـه أكثـر المسلمين ورضي بإمامتـه أكثـر الأنصـار والمهـاجرين يجـب طيُّـه وسـتره ولا يجــب إذاعتــه ونشــره، والــدواعي كلُّهــا متــوفِّرة إلىٰ إخفائـه وتـرك إعلانـه، فـأين هـذا مـن المعارضـة؟ ولـو جوَّزنـا في المعارضــة أو غيرهــا مــن الأُمــور أن يكــون ولا تــدعو الـدواعي إلىٰ إظهـاره، بـل إلىٰ طيِّـه وسـتره لم نقطـع عـلىٰ انتفائـه من حيـث لم يظهـر للكـلِّ وينقلـه الجميـع، ولكنّـا متـىٰ وجـدنا أيســر روايـة في ذلـك نمنـع لأجلهـا مـن القطـع عـلىٰ انتفـاء ذلـك الأمـر وعـلىٰ أنَّـه لم يكـن، وسنُشـبع الكـلام في السـبب المانع مـن إظهـار الخـلاف وإعـلان النكـير، ونتقصَّـاه فـيما يـأتي من هذا الباب بمشيئة الله تعالىٰ.

* * *

الذخيرة في علم الكلام/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٤٨٥]] فأمَّــا الطريقــة الأُولىٰ فواضــحة، وذلــك أنَّ الخــلاف في ابتــداء العقــد لأبي بكــر كــان ظــاهراً معلومــاً ضرورةً مــن أمــير المــؤمنين عليه السلام والعبّــاس (رضي الله / [[ص ٤٨٦]] عنـه) وجماعـة مـن بنـي هاشـم ومـن الـزبير - حتَّـىٰ روي أنَّـه شـهر سـيفه - وسـلمان وخالـد ابـن سـعيد وأبي سفيان ثمّ من سعد [بن] عبادة وولده وجماعة من أهله.

فمـن ادَّعـىٰ أنَّ الخـلاف انقطـع ولم يسـتمرّ لا يعـدو إحـدىٰ منزلتين: إمَّـا أن يريـد أنَّ الخـلاف مـن جميـع مـا ذكرنـاه انقطـع ظــاهراً ومســتوراً، أو في المــلأ والخلــوة، وبــين الصــديق والعــدوّ، أو يقــول: إنَّ ظهــوره وشــياعه انقطعــا. فــإن أراد الثاني فلا خـلاف بيننـا فيـه، وإن أراد الأوَّل فعليـه الدلالـة فإنّـا نخالفه.

فإن قيل: الدلالة علىٰ من ادَّعىٰ الاستمرار.

قلنا: بل الدلالة علىٰ من ادَّعىٰ الانقطاع.

فإذا قيل: الأصل أن لا نزاع.

قلنا: بل الأصل هاهنا وقوع النزاع والخلاف ظاهراً أو باطناً، فمن ادَّعىٰ ارتفاعها في الظاهر [والباطن فعليه الدلالة علىٰ ارتفاعها في الباطن فقد عُلِمَ ارتفاعها في الظاهر]، فإذا قيل: لو استمرَّ الخلاف لنُقِلَ كما نُقِلَ وقوعه في الابتداء.

قلنا: من الظلم أن توجبوا نقل ما يقع ظاهراً، وقد نُقِلَ استمرار الخلاف، وورد في ذلك روايات الشيعة ما لا يُحصىٰ كثرة، وقد ذكرنا طرفاً منه في كتابنا (الشافي)، وورد أيضاً من طُرُق العامَّة في ذلك ما ذكرناه في كتابنا المشار إليه كثيراً، وبيَّنّا أنَّ أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ ما زال منذ قُبِضَ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وإلىٰ أن قُبِضَ هو عَلَيْهِ السَّلَامُ يتظلَّم ويتألَّم ويتظلَّم له شيعته ومحبُّوه، ويقول: إنّي مغصوب ومَلويٌّ عن حقّي بألفاظ مختلفة.

وترتيب أحواله في ذلك ترتّب الأزمان في شدَّتها ولينتها، وكان كلامه عَلَيْهِ السَّلَامُ في أيّام أبي بكر في هذا المعنىٰ أظهر من كلامه في أيّام عمر، ثمّ زاد / [[ص ٤٨٧]] تصريحه بكثير ممَّا في نفسه عَلَيْهِ السَّلَامُ في أيّام عثمان، وزاد كلُّ ذلك وتضاعف في أيّام ولايته عَلَيْهِ السَّلَامُ، حتَّىٰ أنَّه لم يكد يُخلي خطبة له عَلَيْهِ السَّلَامُ من تعريض أو تصريح بهذا المعنىٰ.

فإذا قيل: هذه أخبار موضوعة مقدوح فيها متَّهم رواتها، وهي مع كان كلُّ خبر [خبر] واحد. وأمَّا القدح في رواتها، فالظاهر العدالة، ومن قدح في رواية فعليه بيان جهة قدحه. وأقلُّ ما يوجبه بهذه الأخبار أن يمنع من القطع علىٰ ارتفاع النكير علىٰ كلِّ وجهٍ وسبب يقتضي الشكَّ والتوقُّف.

وأمَّا الكلام علىٰ الطريقة الثانية فواضح أيضاً، لأنَّ الإمساك عن النكير والكفَّ عن المنازعة لا يدلُّ عندنا وعند المحصِّلين من خصومنا علىٰ الرضا، لأنَّ الكفَّ عن النكير تنقسم دواعيه إلىٰ أقسام كثيرة: أحدها الرضا، ومنها التقيَّة والخوف علىٰ النفس وما يجري مجراها، ومنها العلم والظنُّ بأنَّ النكير يقتضي وقوع منكر هو أعظم ممَّا يُراد أن يُدفَع به، ومنها الاستغناء عنه بنكير تقدَّم وأحوال ظهرت ترفع الإبهام لوقوع الرضا به. وإذا كانت أسباب الكفِّ عن النكير كثيرة، فمن أين قصرها علىٰ الرضا دون غيره؟

فإذا قيل: ليس الرضا أكثر من ترك النكير.

قلنا: قد بيَّنّا أنَّه منقسم.

وبعد، فلنا أن نقول: وليس السخط أكثر من ارتفاع الرضا، فمتىٰ لم أعلم الرضا أو نتيقَّنه قطعت علىٰ السخط.

علىٰ أنَّ سخط أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ في هذا الموضع هو الأصل، لأنَّه لا خلاف بيننا في سخطه عَلَيْهِ السَّلَامُ [تأخُّراً] وإبائه له ومنازعته فيه وتأخُّره عن البيعة، ثمّ لا خلاف في أنَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ مستقبلاً أظهر البيعة، ولم يقم علىٰ / [[ص ٤٨٧]] ما كان عليه من إظهار الخلاف. فانتقلنا عن [أحد] الأصلين [اللذين] كان عليهما، وهو الامتناع من البيعة وإظهار الخلاف، ولم ينقلنا عن الأصل الآخر الذي هو السخط ناقل، فيجب علىٰ من ادَّعىٰ تغيُّر الحال أن يدلَّ علىٰ ما ادَّعاه بأمر معلوم.

ولا يرجع علينا بالدلالة، لأنّا متمسِّكون بالأصل المعلوم، وإنَّما تجب الدلالة علىٰ من ادَّعىٰ الرجوع عن الأصل.

فأمَّا البيعة منه عَلَيْهِ السَّلَامُ فأيّ دلالة فيها علىٰ الرضا؟ وإنَّما وقعت بعد مطل منه عَلَيْهِ السَّلَامُ عنها، ودفاع، وتأخُّر، وتلوُّم. وبعد أن عُوتِب وهُدِّدَ وقيل له - علىٰ ما جاءت الروايات العامّية والخاصّية -: حسدت ابن عمِّك، ونفستَ عليه. وحُذِّرَ من وقوع الفتنة بين المسلمين، وهذه المعاني موجودة في نقل الشيعة أكثر من الحجر والمدر، وقد ورد كثير من طُرُق العامَّة وفي كُتُبهم الموثوق بها عندهم، وقد ذكرنا في كتاب (الشافي) من ذلك ما وجب ذكره.

فوقوع البيعة إذا كان منقسماً في الأصل إلىٰ رضا وغيره، فبعد هذه الأُمور التي عدَّدناها والأحوال التي أشرنا إليها يخرج من حدِّ الانقسام، ويخلص لغير الرضا.

ومن تأمَّل الأخبار المرويَّة في هذا الباب، وما سبره أهل السير من قَصص هذه الأحوال، انغرس في قلبه من العلم إذا كان منصفاً ما لا يزول بالتشكيك والتعليل.

فإذا قيل: فما السبب في كفِّه عن النكير وإظهار للبيعة إن لم يكن عن رضا منه عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

قلنا: إذا كان النصُّ بالإمامة من الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ واقعاً عليه عَلَيْهِ السَّلَامُ علىٰ ما دلَّلنا عليه، فسبب كفِّه عن النزاع ودخوله في البيعة / [[ص ٤٨٩]] واجب، لأنَّ من أطرح من القوم نصَّ الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وعمل بخلافه ونبذ عهده وحلَّ عقده، يُخاف جانبه ويُرهَب إقدامه، ولا يُؤمَن بوادره، ويونس من رجوعه بوعظه وتذكير، وتنبيه وتنصير. ولا شبهة في هذا الوجه إذا بُني علىٰ النصِّ.

ويمكن إذا أعرضنا عن ذكر النصِّ أن يكون السبب في

انقطاع نزاعه ما ظهر من اجتماع الكلمة علىٰ من اختير، وقهرهم الأنصار الذين نازعوهم في الأمر ودخول الشبهة علىٰ جلِّ الناس وجمهورهم. وهذه أُمور تحسم من المخالفة، وتوجب إظهار الموافقة.

ويمكن أيضاً أن يكون غلب في ظنِّه عليه السلام أنَّ مقامه علىٰ الخلاف يوقع فتنة بين المسلمين لا تتلافىٰ ولا تتدارك، ولا خلاف بيننا وبين مخالفينا في مسألة الإمام في أنَّه إذا عرف في إنكار المنكر أنَّ إنكاره يؤدّي إلىٰ فعل ما هو أفحش منه وأقبح سقط وجوب إنكاره.

فإذا قيل لنا: هذا يوجب التشكُّك في رضا كلِّ راضٍ بأمر من الأُمور؟

قلنا: متىٰ لم نفرغ في الرضا إلَّا إلىٰ مجرَّد ارتفاع النكير؟ فإنّا لا نقطع علىٰ حصول الرضا، وإنَّما نقطع عنه عند الكفِّ عن النكير إذا علمنا أنَّه لا وجه للكفِّ عن النكير ولا عذر إلىٰ حصول الرضا.

* * *

[[ص ٤٨٦]] بيَّنّا أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام ما زال منذ قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإلىٰ أن قُبِضَ هو عليه السلام يتظلَّم ويتألَّم ويتظلَّم له شيعته ومحبّوه، ويقول: إنّي مغصوب وملويٌّ عن حقّي بألفاظ مختلفة.

وترتيب أحواله في ذلك ترتّب الأزمان في شدَّتها ولينتها، وكان كلامه عليه السلام في أيّام أبي بكر في هذا المعنىٰ أظهر من كلامه في أيّام عمر، ثمّ زاد / [[ص ٤٨٧]] تصريحه بكثير ممَّا في نفسه عليه السلام في أيّام عثمان، وزاد كلُّ ذلك وتضاعف في أيّام ولايته عليه السلام، حتَّىٰ أنَّه لم يكد يُخلي خطبة له عليه السلام من تعريض أو تصريح بهذا المعنىٰ.

فإذا قيل: هذه أخبار موضوعة مقدوح فيها متَّهم رواتها، وهي مع كان كلُّ خبر [خبر] واحد. وأمَّا القدح في رواتها، فالظاهر العدالة، ومن قدح في رواية فعليه بيان جهة قدحه. وأقلُّ ما يوجبه بهذه الأخبار أن يمنع من القطع علىٰ ارتفاع النكير علىٰ كلِّ وجهٍ وسبب يقتضي الشكَّ والتوقُّف.

* * *

تقريب المعارف/ أبو الصلاح الحلبي (ت ٤٤٧هـ):

[[ص ٢٣٧]] [نكير أمير المؤمنين عليه السلام]:

ما حُفِظَ عن علي أمير المؤمنين عليه السلام من التظلُّم منهم، والتصريح والتلويح بتقدُّمهم عليه بغير حقٍّ في مقام بعد مقام.

كقوله حين أرادوه بالبيعة لأبي بكر: «والله [أنا] لا أُبايعكم وأنتم أحقّ بالبيعة لي».

وقوله عليه السلام: «يا ﴿ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكادُوا يَقْتُلُونَنِي﴾ [الأعراف: ١٥٠]».

وقوله عليه السلام في عدَّة مقامات: «لم أزل مظلوماً - أو ما زلت مظلوماً - منذ قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».

وقوله عليه السلام: «ظُلِمْتُ الحجر والمدر».

وجوابه عليه السلام لمعاوية: «زعمتَ لكلِّ الخلفاء حسدتُ وعلىٰ كلِّهم بغيتُ، وإنّي كنت أُقاد إلىٰ بيعتهم كما يُقاد الجمل المخشوش، أمَا والله لقد أردتَ أن تذمَّ فمدحتَ، وما علىٰ المؤمن أن يكون مظلوماً إذا لم يكن شاكًّا في دينه ولا مرتاباً في يقينه، ولقد قال نوح: ربِّ ﴿أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ ۝﴾ [القمر: ١٠]، وقال لوط: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلى رُكْنٍ / [[ص ٢٣٨]] شَدِيدٍ ۝﴾ [هود: ٨٠]».

فصرَّح بظلم القوم له، ووضوح عذره بقصور يده عن الانتصار منهم.

وجوابه له في هذا الكتاب: «ولقد بارا من قدَّمت وفضَّلت بنو قيلة يوم السقيفة، فاحتجّوا بالقربىٰ، فإن يكن الفلج برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنحن أحقّ به، أو لا فالأنصار علىٰ دعواها».

فصرَّح أنَّ القوم المتقدِّمين عليه لا يعدون أن يكونوا ظالمين له والأنصار.

وقوله عليه السلام في خطبته المشهورة بعد قتل عثمان: «وقد أهلك الله الجبابرة علىٰ أفضل أحوالهم وآمن ما كانوا، ومات هامان، وهلك فرعون، وقُتِلَ عثمان، ألَا وإنَّ بليَّتكم قد عادت كيوم بعث الله فيه نبيَّكم».

فكنّىٰ عن الأوَّل بهامان، وعن الثاني بفرعون، وصرَّح بذكر عثمان لارتفاع التقيَّة عنه في أمره، لمشاركة السامعين له في الطعن عليه، وشبَّه حالهم والمتَّبعين لهم كيوم بُعِثَ فيه محمّد صلى الله عليه وآله وسلم، وهذا صريح بالتضليل.

وقال عليه السلام فيها: «ولقد سبقني في هذا الأمر من لم أشركه فيه، ومن لم أهبه له، ومن ليس له منه توبة إلَّا بنبيٍّ يُبعَث، ألَا ولا نبيَّ بعد محمّد صلى الله عليه وآله وسلم، أشرف منه ﴿عَلى شَفا جُرُفٍ هارٍ فَانْهارَ بِهِ فِي نارِ جَهَنَّمَ﴾ [التوبة: ١٠٩].

فصـرَّح بـأنَّ المتقـدِّم عليـه تقـدَّم مـن غـير اسـتحقاق ولا إذنٍ مـن المسـتحقِّ، وأنَّـه أتـىٰ بـذلك مـا لا يُغفَـر إلَّا بنبـيٍّ يُبعَـث، فغلـق الغفـران بـما لا يكـون، ولم يكتـفِ بـذلك حتَّـىٰ أخبر أنَّـه أشرف منـه عَلىٰ شـفا جُـرُفٍ هـارٍ، ولم يـرضَ بـذلك حتَّىٰ قال: ﴿فَانْهارَ بِهِ فِي نارِ جَهَنَّمَ﴾.

/ [[ص ٢٣٩]] وقـال فيهـا: «ولقـد مضـت مـنكم أُمـور وسـلفت، ملـتم عـليَّ فيهـا ميلـةً واحـدة، كنـتم فيهـا غـير محمـودي الـرأي، أمَـا لـو [أ]شـاء أن أقـول لقلـتُ: سـبق الـرجلان، وقـام الثالـث كـالغراب همَّتـه بطنـه، وفرجـه أملـه، لو قُصَّ جناحاه وقُطِعَ رأسـه كـان خـيراً لـه، شُـغِلَ عـن الجنَّـة، والنار أمامه».

فـأخبر عليه السلام بتحـاملهم عليـه وظلمهـم جميعـاً لـه، وأنَّ الثالث يلي بذلك السابقين إلىٰ ظلمه.

وقولـه عليه السلام في خطبتـه الوسـيلة: «ولـئن تقمَّصـها دوني الأشقَيان، ونازعاني فيما لـيس لهـما بحـقٍّ وهمـا يعلـمان، فركباهـا ضلالة واعتقـداها جهالـة، فلبـئس [ما] عليـه وردا، وبـئس مـا لأنفسهما مهَّدا، ببلاغتان من محلِّهما، ويبرأ كلٌّ مـنهما مـن صـاحبه بقوله لقرينه إذا التقيا: ﴿يا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ ﴿٣٨﴾﴾ [الزخرف: ٣٨]».

وقولـه فـيهما: «ولـيس رتعـاً في الحطـام المتصـرِّم والغـرور المنقطع، وكانا منه علىٰ شفا من الأجل ومندوحة من الأمل، فقـد أمهل الله شدّاد بن عاد وبلعم بن باعورا وثمود بن عبود، وأسـبغ علـيهم نعمـه ظـاهرة وباطنـة، حتَّـىٰ إذا أتـتهم الأرض بركاتهـا أخذهم الله بغتة، فمنهم من أردته الخسـفة، ومـنهم مـن أحرقتـه الظلمة، ومنهم من أخذته الصيحة، ومنهم من أهلكتـه الرجفـة، ﴿وَما كانَ اللهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلكِنْ كانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [العنكبوت: ٤٠]، ولم يكن حال الظالمين إلَّا كخفقـةٍ أو ومـيض برقة، حتَّىٰ لو كُشِـفَ لـك عـمَّا هـو[ىٰ] إليـه الظـالمون وآل إليـه الأخسـرون لهربت إلىٰ الله (عزَّ ذكره) ممَّا هم فيه مقيمون، ﴿خِزْيٌ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَيَوْمَ الْقِيامَةِ يُرَدُّونَ إِلى أَشَدِّ الْعَذابِ وَمَا اللهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾﴾ [البقرة: ٨٠]».

/ [[ص ٢٤٠]] وهـذا نـصٌّ جـليٌّ منـه عليه السلام عـلىٰ ضـلال المتقدِّمين عليه.

وقولـه عليه السلام في خطبـة الشقشـقية: «والله لقـد تقمَّصـها ابـن أبي قحافة، وإنَّه لـيعلم أنَّ محـلّي منهـا محـلُّ القطـب مـن الرحـا، ينحدر منه السيل ولا يرقـىٰ إليـه الطـير، فسـدلت دونهـا ثوبـاً، وطويـت عنهـا كشـحاً، وطفقـت أرتئـي بـين أن أصـول بيـدٍ جـذّاء، أو أصـبر عـلىٰ طخيـةٍ عميـاء، فرأيـتُ أنَّ الصـبر عـلىٰ هاتيـك أحجـىٰ، فصـبرتُ وفي العـين قـذىٰ، وفي الحلـق شـجا، أرىٰ تراثي نهباً».

فعدل عليه السلام عن تسمية المتقدَّم عليه وتكنيته وتلقيبه بما تُـدعىٰ لـه مـن الألقـاب الحسـنة إلىٰ أقـبح الألقـاب، وذلـك غايـة في الاستخفاف به، وصرَّح بأنَّه تولّىٰ الأمر دونه مع علمه بكونـه منـه كالقطب من الرحىٰ الذي لا يتمُّ صلاحها من دونه، مع كونـه في الذروة منه التي ينحدر عنها السيل ولا يرقىٰ إليها الطير لعلوِّهـا، وأنَّه ظلَّ مرتئياً في الصـولة بالظـالم مـع عـدم النـاصر المعبَّر عنـه بقصـر اليد، أو يصبر علىٰ العظيمة، وأنَّه رجَّح الصـبر مـن حيـث كانت الصولة بغير ناصر لا ترفع ظلماً وتؤثر هـلاك الصـائل، ثـمّ وصف حاله صابراً في عينه القذا وفي حلقه الشجا، وذلـك موكِّـد لما قلناه.

ومـرَّ في كلامـه مصــرِّحاً بـالتظلُّم مـن الثـاني والثالـث، ووصف خلافتيهما بالضلال كالأوَّل.

وقـال: «فلـمَّا نهضـت بـالأمر نكثـت طائفـة وقسـطت شرذمـة ومـرق آخـرون، كـأنَّهم لم يسـمعوا الله تعـالىٰ يقـول: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلا فَساداً وَالْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [القَصص: ٨٣]، بـلىٰ والله لقـد سـمعوها ولكـن حليـت الـدنيا في أعيـنهم وراقهـم زبرجهـا، أمَـا والـذي فلـق الحبَّـة وبـرأ النسـمة لـولا حضـور الحـاضر ولـزوم الحجَّـة بوجـود النـاصر ومـا أخـذ الله عـلىٰ ولاة الأمـر أن لا يقـاروا عـلىٰ كظَّـة ظـالم ولا سـغب مظلوم، لألقيـت حبلهـا عـلىٰ غاربهـا، ولسـقيت آخرهـا بكـأس أوَّلهـا، ولألفـوا دنيـاهم أهـون / [[ص ٢٤١]] عنـدي مـن عفطة عنز».

فوصفهم بإيثار الـدنيا عـلىٰ الآخـرة عـلىٰ وجـه يوجب عـلىٰ المـتمكِّن مـن ذلـك مـنعهم بـالقهر، وسـوّىٰ بيـنهم وبـين المتقـدِّمين عليـه بجعلهـم آخـراً لأوَّلهـم، وصرَّح باسـتحقاق الجميع الموافقة عـن الظلـم وإيثـار العاجلـة عـلىٰ الآجلـة، وأنَّـه إنَّـما أمسـك عـن أُولئـك وقاتـل هـؤلاء لعـدم الـتمكُّن هنـاك، لفقـد النـاصر، وحصـوله هاهنـا لكثرتـه، وهـذا تصـريح منـه عليه السلام بظلم القوم له.

وقوله عليه السلام في رسالته إلىٰ ابن حنيف: «بلىٰ قد كانت لنا فدك من جميع ما أظلَّه الفلك، فشحَّت فيها نفوس قوم، وسخت عنها نفوس آخرين».

فهذا نصٌّ علىٰ ظلم الآخذين لفدك منه ومن آله عليهم السلام.

وقوله عليه السلام المشهور: «أنا أنف الهدىٰ وعيناه، ألَا أُنبئكم بحاجبي الضلالة، تبدو مخازيهما في آخر الزمان؟».

وقوله عليه السلام: «والله، لأخاصمنَّ أبا بكر وعمر إلىٰ الله تعالىٰ، والله ليقضينَّ لي الله عليهما».

وقوله عليه السلام المستفيض: «بايع والله الناس أبا بكر وأنا أولىٰ بها منّي بقميصي هذا، فكظمت غيظي وانتظرت أمر ربّي وألزقت كلكلي بالأرض، ثمّ أنَّ أبا بكر هلك واستخلف عمر، وقد والله علم أنّي أولىٰ الناس بها منّي بقميصي هذا، فكظمت غيظي وانتظرت أمر ربّي، ثمّ أنَّ عمر هلك وجعلها شورىٰ، وجعلني سادس ستَّة كَسَتْهم الجِدَة، وقال: اقتلوا الأقلّ، وما أراد غيري، فكظمت غيظي وانتظرت أمر ربّي وألزقت كلكلي بالأرض...».

وقوله عليه السلام: «قبض الله نبيَّه صلى الله عليه وآله [و]أنا أولىٰ بالناس منّي بقميصي هذا، وإنَّ أول شقصنا إبطال حقِّنا من الخمس، فلمَّا رقَّ أمرنا طمعت رعيان / [[ص ٢٤٢]] الهيم من قريش فينا، وإنَّما يُعرَف الهدىٰ بالأبرار» في كلام طويل.

وهذا تصريح منه عليه السلام بكونه أولىٰ الناس بالأمر، وأنَّ المتقدِّم عليه ظالم.

ومنه ما روي عن الأصبغ بن نباتة، وعن رشيد الهجري، وعن أبي كدينة الأسدي، وغيرهم من أصحاب عليٍّ عليه السلام بأسانيد مختلفة قالوا: كنّا جلوساً في المسجد إذ خرج علينا أمير المؤمنين عليه السلام من الباب الصغير يهوي بيده عن يمينه يقول: «أمَا ترون ما أرىٰ؟»، قلنا: يا أمير المؤمنين، وما الذي ترىٰ؟ قال: «أرىٰ أبا بكر عتيقاً في [سدف] النار يشير إليَّ بيده يقول: استغفر لي، لا غفر الله له».

وزاد أبو كدينة: «إنَّ الله لا يرضىٰ عنهما حتَّىٰ يرضياني، وأيم الله لا يرضياني أبداً».

وسُئِلَ عن السدف فقال: «الوهدة العظيمة».

ورووا عن الحارث الأعور قال: دخلت علىٰ [عليٍّ] عليه السلام في بعض الليل، فقال لي: «ما جاء بك في هذه الساعة؟»، قلت: حبُّك يا أمير المؤمنين، قال: «الله»، قلت: الله، قال: «ألَا أُحدِّثك بأشدِّ الناس عداوةً لنا وأشدّهم عداوةً لمن أحبَّنا؟»، قلت: بلىٰ يا أمير المؤمنين، أمَا والله لقد ظننت ظنًّا، وقال: «هات ظنَّك»، قلت: أبو بكر وعمر؟ قال: «ادن منّي يا أعور»، فدنوت منه، فقال: «ابرأ منهما».

وفي رواية أُخرىٰ: إنّي لأتوهَّم توهُّماً فأكره أن أرمي به بريئاً: أبو بكر وعمر؟ فقال: «إي والذي فلق الحبَّة وبرأ النسمة، إنَّهما لهما ظلماني حقِّي وتغاصاني ريقي، وحسداني، وآذياني، وإنَّه ليؤذي أهل النار ضجيجهما ونصبهما ورفع أصواتهما وتعيير رسول الله صلى الله عليه وآله إيّاهما».

/ [[ص ٢٤٣]] ورووا عن عمارة قال: كنت جالساً عند أمير المؤمنين عليه السلام، وهو في ميمنة مسجد الكوفة وعنده الناس، إذ أقبل رجل فسلَّم عليه، ثمّ قال: يا أمير المؤمنين والله إنّي لأُحِبّك، فقال: «لكنّي والله ما أُحِبّك، كيف حبُّك لأبي بكر وعمر؟»، فقال: والله إنّي لأُحبّهما حبًّا شديداً، قال: «كيف حبُّك لعثمان؟»، قال: قد رسخ حبُّه في السويداء من قلبي، فقال عليٌّ عليه السلام: «أنا أبو الحسن...» الحديث.

ورووا عن سفيان، عن فضيل بن الزبير، قال: حدَّثني نقيع، عن أبي كدينة الأزدي، قال: قام رجل إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام فسأله عن قول الله تعالىٰ: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] فيمن نزلت، قال: «ما تريد، أتريد أن تغري بي الناس؟»، قال: لا يا أمير المؤمنين، ولكن أُحِبُّ أن أعلم، قال: «اجلس»، فجلس، فقال: «اكتب عامراً، اكتب معمراً، اكتب عمراً، اكتب عمّاراً، اكتب معتمراً، في أحد الخمسة نزلت».

قال سفيان: قلت لفضيل: أتراه عمر؟ قال: فمن هو غيره؟

* * *

[[ص ٤٠٤]] وإن قيل: فإذا كانت هذه حال الناس بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله، فقد كان ينبغي لعليٍّ عليه السلام أن يدعو إلىٰ نفسه، ويُذكِّر بفرض طاعته وواجب حقِّه، فإذا فعل فالجمهور علىٰ قولكم عارفون بإمامته وفرض طاعته، ويجدون عنده ما يُؤمِّلونه من الدنيا مع سلامة الدِّين، فلا يبقىٰ لهم صارف عنه، ومنكر ذلك القليل الذي لا قوام لهم بأهل الحقِّ.

قيل: أمَّا دعوته (صلوات الله عليه) الناس إلىٰ نفسه فغير واجبة عليه، لاستغنائه عنها بدعوة الله سبحانه بنصِّ التنزيل، ودعوة الرسول صلى الله عليه وآله في غير مقام بضروب الأقوال.

غير أنَّه عليه السلام قد دعىٰ ونبَّه وخوَّف من خلافه، وصرَّح بكونه أولىٰ بالبيعة من ملحيه إليها، وأحقّ الناس بمقام النبيِّ صلى الله عليه وآله من القائم فيه.

فأجابه المخلصون، وهم رجلان: مستطيع للنصرة وهم الأقلّ الذين لا يتمُّ بهم الانتصار، ومن عداهم ذوو دين وورع وليسوا أهل حرب وقتال.

/ [[ص ٤٠٥]] وتخلَّف عنه الأكثر، فمن كان كافر بإمامته لا تُرجىٰ نصرته، ومن دانٍ بها قد سبق إلىٰ بيعة أبي بكر للوجوه التي ذكرناها من الطمع في الدنيا وعاجل بزخرفها يظنُّ لتقصيره عن النصر أنَّ ذمَّته مرتهنة ببيعته لأبي بكر، وأنَّه لا يسوغ له نكثها علىٰ حال، أو يعلم الحقَّ في وجوب البيعة لأمر الله تعالىٰ ورسوله صلى الله عليه وآله وما أوجباه من إمامة أمير المؤمنين عليه السلام التي لا ينقضها عهد ولا يعذر في تركها عقد، ويصرفه عن ذلك الطمع في نيل الرئاسة وبلوغ المأمول من الدنيا بولاية القوم.

وما زال الأكثر من الخلق من أوَّل الدهر إلىٰ الآن يؤثرون الدنيا علىٰ الآخرة، ويرغبون عنها لبعض ما رغب فيه أتباع الظالمين، مع سلامة الظواهر والبواطن من الضلال، ومؤثروا الآخرة علىٰ الدنيا وبايعوها لها الأقلّون عدداً، عادتهم بذلك جارية، وحالهم فيه معلومة، وخلافه لا يُعرَف وبنقضه لا يُتوهَّم.

وبهذا يسقط ما لا يزالون يتعجَّبون منه من عدول الناس عن ذوي العشيرة الكثيرة والفضائل العظيمة مع القربىٰ والسبق والجهاد والزهد والعلم وكونه منصوصاً عليه علىٰ ما يزعمون، إلىٰ من لا يدانيه في شيء ولا نصَّ عليه، فليتأمَّل ذلك.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٣)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٤٧]] ولم يزل أمير المؤمنين عليه السلام متظلِّماً متألِّماً منذ قُبِضَ الرسول صلى الله عليه وآله إلىٰ أن توفَّاه الله إلىٰ جنَّته، ولم يزل أهله وشيعته / [[ص ٤٨]] يتظلَّمون له من دفعه عن حقِّه، وكان ذلك منه عليه السلام ومنهم يخفىٰ ويظهر ويترتَّب في الخفاء والظهور ترتُّب الأوقات في شدَّتها وسهولتها، فكان عليه السلام يُظهِر من كلامه في هذا الباب في أيّام أبي بكر ما لم يكن ظاهراً في أيّام عمر، ثمّ قوّىٰ كلامه وصرَّح بكثير ممَّا في نفسه في أيّام عثمان، ثمّ ازداد قوَّةً في أيّام تسليم الأمر إليه. ومن عني بقراءة الآثار علم أنَّ الأمر جرىٰ علىٰ ما ذكرناه.

روىٰ أبو إسحاق إبراهيم بن سعيد الثقفي، قال: أخبرني عثمان بن أبي شيبة العبسي، قال: حدَّثنا خالد المدائني، قال: حدَّثنا أبو عوانة، عن خالد الحذّاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، قال: سمعت عليًّا عليه السلام علىٰ المنبر يقول: «قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله وما من الناس أحد أولىٰ بهذا الأمر منّي».

وروىٰ إبراهيم الثقفي قال: أخبرنا عثمان بن أبي سعيد بن أبي شيبة وأبو نعيم الفضل بن دكين، قال: أخبرنا قطر بن خليفة، عن جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه، قال: سمعت عليًّا عليه السلام يقول: «ما زلت مظلوماً منذ قبض اللهُ نبيَّه صلى الله عليه وآله إلىٰ يوم الناس هذا».

وروىٰ إبراهيم قال: أخبرني يحيىٰ بن عبد الحميد الحمداني وعبّاد بن يعقوب الأسدي، قال: حدَّثنا عمر بن ثابت، عن سلمة بن كهيل، عن المسيِّب بن نجبة، قال: بينا عليٌّ عليه السلام يخطب وأعرابي يقول: وا مظلمتاه! فقال عليٌّ عليه السلام: «ادن»، فدنا، فقال: «لقد ظُلِمْتُ عدد المدر والوبر»، وفي حديث عبادة قال: جاء أعرابي يتخطّىٰ فنادىٰ: يا أمير المؤمنين، / [[ص ٤٩]] مظلوم، قال عليٌّ عليه السلام: «ويحك! وأنا مظلوم، ظُلِمْتُ عدد المدر والوبر».

وروىٰ أبو نعيم الفضل بن دكين، عن عمر بن أبي مسلم، قال: كنّا جلوساً عند جعفر بن عمرو بن حريث، قال: حدَّثني والدي أنَّ عليًّا عليه السلام لم يقم مرَّة علىٰ المنبر إلَّا قال في آخر كلامه قبل أن ينزل: «ما زلت مظلوماً منذ قبض الله نبيَّه».

وروىٰ إبراهيم، قال: أخبرنا القنّاد، قال: حدَّثنا عليُّ بن هاشم، قال: حدَّثنا أبو الجحاف، عن معاوية بن ثعلبة، قال: جاء رجل إلىٰ أبي ذرٍّ (رحمة الله عليه) وهو جالس في المسجد، وعليٌّ عليه السلام يُصلّي أمامه، فقال: يا أبا ذرٍّ، ألَا تُحدِّثني بأحبّ الناس إليك؟ فوَالله لقد علمت أنَّ أحبّ

الناس إليك أحبّهم إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله! قال: أجل، والذي نفسي بيده إنَّ أحبّهم إليَّ لأحبّهم إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو هذا الشيخ المظلوم المضطهد حقَّه.

وقد روي من طُرُق كثيرة أنَّه عليه السلام كان يقول: «أنا أوَّل من يجثو للخصومة بين يدي الله يوم القيامة».

وقوله عليه السلام: «يا عجباً بينا يستقيلها في حياته، إذ عقدها لآخر بعد وفاته» مشهور.

وروىٰ إبراهيم قال: حدَّثني إسماعيل عن عثمان بن سعيد، قال: حدَّثني عليُّ بن عابس، عن أبي الجحاف، عن معاوية بن ثعلبة أنَّه قال: ألَا أُحدِّثنَّك حديثاً لم يختلط؟ قلت: بلىٰ. قال: مرض أبو ذرٍّ مرضاً شديداً، فأوصىٰ إلىٰ عليٍّ عليه السلام، فقال له بعض من يدخل عليه: لو أوصيت إلىٰ أمير المؤمنين كان أجمل من وصيَّتك إلىٰ عليٍّ عليه السلام. قال: والله لقد أوصيت إلىٰ أمير المؤمنين حقًّا».

/ [[ص ٥٠]] وروىٰ عبد الله بن جبلة الكناني، عن ذريح المحاربي، عن أبي حمزة الثمالي، عن جعفر بن محمّد عليه السلام أنَّ بريدة كان غائباً بالشام، فقدم وقد بايع الناس أبا بكر فأتاه في مجلسه، فقال: يا أبا بكر، هل نسيت تسليمنا علىٰ عليٍّ بإمرة المؤمنين واجبة من الله ورسوله؟! قال: يا بريدة، إنَّك غبت وشهدنا، وإنَّ الله تعالىٰ يحدث الأمر بعد الأمر. ولم يكن الله ليجمع لأهل هذا البيت النبوَّة والملك.

وقد روي خطاب بريدة لأبي بكر في هذا المعنىٰ في ألفاظ مختلفة من طُرُق كثيرة.

وقد روي أيضاً من طُرُق مختلفة، بألفاظ متقاربة المعاني خطاب سلمان الفارسي رضي الله عنه للقوم، وإنكاره ما فعلوه، وقوله: أصبتم وأخطأتم، أصبتم سُنَّة الأوَّلين، وأخطأتم أهل بيت نبيِّكم. وقوله: ما أدري أنسيتم أم تناسيتم، أم جهلتم أم تجاهلتم. وقوله: والله لو أعلم أنّي أُغيِّر لله ديناً أو أمنع لله ضيماً لضربت بسيفي قدماً قدماً. ولم نذكر أسانيد هذه الأخبار وطُرُقها بألفاظها لئلَّا يطول به الكتاب. ومن أراده أخذه من مظانِّه.

وهذا الخلاف من سلمان وبريدة لا ينفع فيه أن يقال: رضي سلمان بعده وتولّىٰ الولايات، وأمسك بريدة وسلَّم وبايع، لأنَّ تصريحهم بسبب الخلاف يقتضي أنَّ الرضا لا يقع منهما أبداً، وأنَّهما وإن كفّا في المستقبل عن الإنكار لفقد الأنصار والخوف علىٰ النفس فإنَّ قلوبهم منكرة، ولكن ليس للمضطرِّ اختيار.

وروىٰ إبراهيم الثقفي، عن يحيىٰ بن عبد الحميد الحماني، عن عمرو بن حريث، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ثعلبة بن يزيد الحماني، عن عليٍّ عليه السلام، قال: / [[ص ٥١]] سمعته يقول: «كان فيما عهد إليَّ النبيُّ الأُمّي أنَّ الأُمَّة ستغدر بك».

وروىٰ إبراهيم، عن إسماعيل بن عمر البجلي، قال: حدَّثنا هيثم بن بشير الواسطي، عن إسماعيل بن ثابت الأسدي، عن أبي إدريس الأودي، عن عليٍّ عليه السلام، قال: «لأن أخرَّ من السماء إلىٰ الأرض فتخطفني الطير أحبّ إليَّ من أن أقول سمعت رسول الله ولم أسمعه، قال لي: يا عليُّ، يا عليُّ، ستغدر بك الأُمَّة بعدي».

وروىٰ زيد بن عليِّ بن الحسين، قال: كان عليٌّ يقول: «بايع والله الناس أبا بكر، وأنا أولىٰ بهم منّي بقميصي هذا، كظمت غيظي وانتظرت أمري وألزقت كلكلي بالأرض، ثمّ إنَّ أبا بكر هلك واستخلف عمر، وقد والله علم أنّي أولىٰ بالناس منّي بقميصي هذا، فكظمت غيظي وانتظرت أمري، ثمّ إنَّ عمر هلك وجعلها شورىٰ وجعلني فيهم سادس ستَّة كسهم الجدَّة، فقال: اقتلوا الأقلّ، فكظمت غيظي وانتظرت أمري وألزقت كلكلي بالأرض، حتَّىٰ ما وجدت إلَّا القتال أو الكفر بالله».

وقوله عليه السلام: «حتَّىٰ ما وجدت إلَّا القتال أو الكفر بالله» منبِّهاً بذلك علىٰ سبب قتاله لطلحة والزبير ومعاوية، وكفِّه عمَّن تقدَّم، لأنَّه لـمَّا وجد الأعوان والنُّصّار لزمه الأمر وتعيَّن عليه فرض القتال والدفاع، حتَّىٰ لم يجد إلَّا القتال أو الخلاف لله. وفي الحال الأُولىٰ كان معذوراً، لفقد النُّصّار والأعوان.

وروىٰ جميع أهل السير: أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام والعبّاس لـمَّا تنازعا في / [[ص ٥٢]] الميراث وتخاصما إلىٰ عمر، قال: (من يعذرني من هذين: ولّي أبو بكر فقال: لا عقَّ وظلم، والله يعلم أنَّه كان برًّا تقيًّا. ثمّ ولّيت فقالا: عقَّ وظلم)، وهذا الكلام من أصحّ دليل علىٰ أنَّ تظلُّمه عليه السلام عن القوم كان ظاهراً، وغير خافٍ عليهم. وإنَّما كانوا يجاملونه ويجاملهم.

ورویٰ الواقدي في كتاب (الجمل) بإسناده: أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام حين بويع خطب، فحمد الله وأثنیٰ عليه، ثمّ قال: «حقٌّ وباطل، ولكلٍّ أهل، ولئن أمر الباطل لقديماً فعل، ولئن قلَّ الحقُّ فلربَّما ولعلَّ، ولقلَّ ما أدبر شيء فأقبل. وإنّي لأخشیٰ أن تكونوا في فترة، وما علينا إلَّا الاجتهاد. وقد كانت أُمور مضت ملتم فيها ميلة كانت عليكم، ما كنتم فيها عندي بمحمودين. أمَا إنّي لو أشاء لقلت: عفا الله عمَّا سلف، سبق الرجلان، وقام الثالث كالغراب همَّته بطنه، ويله لو قصَّ جناحاه وقطع رأسه لكان خيراً له...» في كلام طويل بعدها. وقد رويت هذه الخطبة عن الواقدي من طُرُق مختلفة.

/ [[ص ٥٣]] وقوله عليه السلام: «أمَا والله لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة، وإنَّه ليعلم أنَّ محلّي منها محلُّ القطب من الرحیٰ، ينحدر عنّي السيل ولا يرقیٰ إليَّ الطير، فسدلت دونها ثوباً، وطويت عنها كشحاً، وطفقت أرتأي بين أن أصول بيد جذّاء أو أجرُّ علیٰ طخية عمياء، يهرم فيها الكبير ويشيب فيها الصغير ويكدح فيها مؤمن حتَّیٰ يلقیٰ ربَّه، فرأيت أنَّ الصبر علیٰ هاتا أحجیٰ، فصبرت وفي العين قذیٰ، وفي الحلق شجیٰ، أریٰ تراثي نهباً، حتَّیٰ مضیٰ الأوَّل لسبيله فأدلیٰ بها الیٰ عمر بعده»، ثمّ تمثَّل عليه السلام بقول الأعشیٰ:

«شتّان ما يومي علیٰ كورها ... ويوم حيّان أخي جابر

فيا عجباً بينا هو يستقيلها في حياته، إذ عقدها لآخر بعد / [[ص ٥٤]] وفاته لشدِّ ما تشطَّرا ضرعيها، فصيَّرها في حوزة خشناء يغلظ كلمها ويخشن مسّها ويكثر العثار فيها والاعتذار منها، فصاحبها كراكب الصعبة إن أشنق لها خرم وإن أسلس لها تقحَّم، فمني الناس (لعمر الله) بخبط وشماس، وتلوُّن واعتراض، فصبرت علیٰ طول المدَّة وشدَّة المحنة، حتَّیٰ إذا مضیٰ لسبيله جعلها في جماعة زعم أنّي سادسهم، / [[ص ٥٥]] (ويروي أحدهم): «فيا لله وللشوریٰ! متیٰ اعترض الريب فيَّ مع الأوَّل منهم حتَّیٰ صرت أُقرن إلیٰ هذه النظائر، لكنّي أسففت إذ أسفُّوا، وطرت إذ طاروا، فصغیٰ رجل منهم لضغنه، ومال الآخر لصهره مع هن وهن، / [[ص ٥٦]] إلیٰ أن قام ثالث القوم، نافجاً حضنيه بين نثيله ومعتلفه، وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضم الإبل نبتة الربيع، إلیٰ أن انتكث عليه فتلة، وأجهز عليه عمله، وكبت به بطنته، فما راعني إلَّا والناس إليَّ كعرف الضبع ينثالون عليَّ من كلِّ وجه، حتَّیٰ لقد وُطئ الحسنان وشُقَّ عطفاي، مجتمعين حولي كربيضة الغنم، فلمَّا نهضت بالأمر نكثت طائفة ومرقت أُخریٰ وقسط آخرون، كأنَّهم لم يسمعوا الله حيث يقول: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ / [[ص ٥٧]] نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلا فَساداً وَالْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [القَصص: ٨٣]، بلیٰ والله لقد سمعوها ووعوها، ولكنَّهم حليت الدنيا في أعينهم، وراقهم زبرجها. أمَا والذي فلق الحبَّة وبرأ النسمة، لولا حضور الحاضر، وقيام الحجَّة بوجود الناصر، وما أخذ الله علیٰ العلماء أن لا يقارُّوا علیٰ كظَّة ظالم ولا سغب مظلوم لألقيت حبلها علیٰ غاربها، ولسقيت آخرها بكأس أوَّلها، ولألفيتم دنياكم هذه أزهد عندي من عفطة عنز...».

والذي ذكرناه قليل من كثير، ولو تقصَّينا جميع ما روي في هذا الباب عنه عليه السلام وعن أهله وولده وشيعته لم يتَّسع جميع حجم كتابنا له. وفي بعض ما ذكرنا أوضح دلالة علیٰ أنَّ الخلاف ما زال، وأنَّه كان مستمرًّا، وأنَّ الرضا لم يحصل في حال من الأحوال.

فإن قيل: جميع ما رويتموه أخبار آحاد لا توجب علماً، ولا يُرجَع بمثلها عن المعلوم، والمعلوم أنَّ الخلاف لم يظهر، علیٰ حدِّ ظهوره في الأوَّل، / [[ص ٥٨]] ولم يروها أيضاً إلَّا متعصِّب غير موثوق بأمانته.

قلنا: أمَّا هذه الأخبار وإن كانت علیٰ التفصيل أخبار آحاد فمعناه متواتر به، لأنَّه قد رواه عدد كثير وجمٌّ غفير، وإن كان اللفظ في التفصيل آحاداً. ثمّ لو سلَّمنا علیٰ اقتراحكم أنَّها آحاد، ليس يجب أن تكون مانعة من القطع علیٰ ارتفاع النكير، وادِّعاء العلم بأنَّ الخلاف قد زال وارتفع، لأنَّه لا يمكن مع هذه الأخبار، وهي توجب الظنَّ - إن لم توجب العلم - أن يُدَّعیٰ العلم بزوال الخلاف.

فأمَّا قول السائل: إنّا لا نرجع بها عن المعلوم، فأيّ معلوم هاهنا رجعنا بهذه الأخبار عنه؟ فإن أراد الإجماع أو زوال الخلاف، فكل ذلك لا يثبت إلَّا مع فقد ما هو أضعف من هذه الأخبار. وزوال الخلاف لا يكون معلوماً مع وجود رواية واردة به، وإنَّما يُتوصَّل إلیٰ الرضا والإجماع

بالكفِّ عن النكير وزوال الخلاف. وإذا كان الخلاف والنكير مرويين من جهة ضعيفة أو قويَّة كيف يُقطَع علىٰ ارتفاعهما أو زوالهما؟

وأمَّا القدح في الرواة، فأوَّل ما فيه: أنَّ أكثر ما رويناه هاهنا وارد من طُرُق العامَّة، ومسند إلىٰ من لا يتَّهمونه ولا يجرحونه. ومن تأمَّل ذلك علمه. ثمّ ليس يقنع في جرح الرواة بمحض الدعوىٰ دون أن يشار إلىٰ أُمور معروفة وأسباب ظاهرة، وإذا روىٰ الخبر من ظاهره العدالة والتديّن لم يقدح فيه ما جرىٰ هذا المجرىٰ من القدح.

* * *

الرسائل/ (المفصح في إمامة أمير المؤمنين والأئمَّة عليهم السلام)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٢٥]] فأمَّا الإنكار باللسان فقد أنكر عليه السلام في مقام بعد مقام، ألَا ترىٰ إلىٰ قوله عليه السلام: «لم أزل مظلوماً منذ قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله»، وقوله: «اللّهمَّ إنّي أستعديك علىٰ قريش فإنَّهم منعوني حقّي وغصبوني إرثي»، وفي رواية أُخرىٰ: «اللّهمَّ إنّي أستعديك علىٰ قريش فإنَّهم ظلموني [في] الحجر والمدر...»، وقوله في خطبته المعروفة: «أمَا والله لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة وإنَّه ليعلم أنَّ محلّي منها محلُّ القطب من الرحىٰ ينحدر عنّي السيل ولا يرقىٰ إليَّ الطير...» إلىٰ آخر الخطبة، صريح بالإنكار والتظلُّم من الحقِّ.

* * *

الطرائف (ج ٢)/ عليُّ بن طاوس (ت ٦٦٤هـ):

/ [[ص ١١٣]] شكاية عليِّ بن أبي طالب عليه السلام عمَّن تقدَّمه وحديث الشورىٰ:

ومن طرائف ما رووه من طُرُقهم عن أعيان أئمَّتهم وثقات رجالهم في طعن عليِّ بن أبي طالب عليه السلام علىٰ من تقدَّم عليه في الخلافة وإظهار أنَّه أحقُّ بها ولم ينكر أحد ممَّن سمع ذلك منه:

مَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ مَرْدَوَيْهِ فِي كِتَابِهِ وَهُوَ مِنْ أَعْيَانِ أَئِمَّتِهِمْ، وَرَوَاهُ أَيْضاً المُسَمَّىٰ عِنْدَهُمْ صَدْرَ الْأَئِمَّةِ أَخْطَبُ خُطَبَاءِ خُوارِزْمَ مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ المَكِّيُّ ثُمَّ الْخُوارِزْمِيُّ فِي كِتَابِ الْأَرْبَعِينَ، قَالَ: عَنِ الإِمَامِ الطَّبَرَانِيِّ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَافِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الحَرْثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، قَالَ: كُنْتُ عَلَىٰ الْبَابِ يَوْمَ الشُّورَىٰ، فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ بَيْنَهُمْ، فَسَمِعْتُ عَلِيًّا عليه السلام يَقُولُ: «بَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ وَأَنَا وَاللهِ أَوْلَىٰ بِالْأَمْرِ مِنْهُ وَأَحَقُّ بِهِ مِنْهُ، فَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعَ الْقَوْمُ كُفَّاراً وَيَضْرِبَ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ بِالسَّيْفِ، ثُمَّ بَايَعَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ وَأَنَا أَوْلَىٰ بِالْأَمْرِ مِنْهُ، فَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ كُفَّاراً، ثُمَّ أَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُبَايِعُوا عُثْمَانَ إِذَنْ لَا أَسْمَعُ وَلَا أُطِيعُ».

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَىٰ رَوَاهَا ابْنُ مَرْدَوَيْهِ أَيْضاً، وَسَاقَ قَوْلَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام عَنْ مُبَايَعَتِهِمْ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ كَمَا ذَكَرَهُ فِي الرِّوَايَةِ المُتَقَدِّمَةِ سَوَاءً، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي عُثْمَانَ: «ثُمَّ أَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُبَايِعُوا عُثْمَانَ إِذَنْ لَا أَسْمَعُ وَلَا أُطِيعُ، إِنَّ عُمَرَ جَعَلَنِي فِي خَمْسَةِ نَفَرٍ أَنَا سَادِسُهُمْ، لَا يَعْرِفُ لِي فَضْلًا فِي الصَّلَاحِ وَلَا يَعْرِفُونَهُ لِي، كَأَنَّمَا نَحْنُ فِيهِ شَرَعٌ سَوَاءٌ، وَايْمُ اللهِ لَوْ أَشَاءُ أَنْ أَتَكَلَّمَ لَتَكَلَّمْتُ، ثُمَّ لَا يَسْتَطِيعُ عَرَبِيُّكُمْ وَلَا عَجَمِيُّكُمْ وَلَا المُعَاهَدُ مِنْكُمْ وَلَا المُشْرِكُ رَدَّ خَصْلَةٍ مِنْهَا»، ثُمَّ قَالَ: «أَنْشُدُكُمُ اللهَ أَيُّهَا الخَمْسَةُ، أَمِنْكُمْ أَخُو رَسُولِ اللهِ غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، / [[ص ١١٤]] قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ لَهُ عَمٌّ مِثْلُ عَمِّي حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ أَسَدِ اللهِ وَأَسَدِ رَسُولِهِ غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ لَهُ أَخٌ مِثْلُ أَخِي المُزَيَّنُ بِالجَنَاحَيْنِ يَطِيرُ مَعَ المَلَائِكَةِ فِي الجَنَّةِ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ لَهُ زَوْجَةٌ مِثْلُ زَوْجَتِي فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله سَيِّدَةِ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ لَهُ سِبْطَانِ مِثْلُ وَلَدِيَ الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ سِبْطَيْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ابْنَيْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ قَتَلَ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ وَحَّدَ اللهَ قَبْلِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ صَلَّىٰ إِلَىٰ الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَ اللهُ بِمَوَدَّتِهِ غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ غَسَّلَ رَسُولَ اللهِ غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَكَنَ المَسْجِدَ يَمُرُّ فِيهِ جُنُباً غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ رُدَّتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدَ غُرُوبِهَا حَتَّىٰ صَلَّىٰ الْعَصْرَ غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، / [[ص ١١٥]] قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ قَالَ رَسُولُ اللهِ حِينَ قُرِّبَ إِلَيْهِ الطَّيْرُ فَأَعْجَبَهُ: اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّيْرِ، فَجِئْتُ وَأَنَا لَا أَعْلَمُ

مَا كَانَ مِنْ قَوْلِهِ، فَدَخَلْتُ فَقَالَ: وَإِلَيَّ يَا رَبِّ وَإِلَيَّ يَا رَبِّ، غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ كَانَ أَقْتَلَ لِلْمُشْرِكِينَ عِنْدَ كُلِّ شَدِيدَةٍ تَنْزِلُ بِرَسُولِ الله غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ كَانَ أَعْظَمَ غَنَاءً عَنْ رَسُولِ الله مِنِّي حَتَّىٰ اضْطَجَعْتُ عَلَىٰ فِرَاشِهِ وَوَقَيْتُهُ بِنَفْسِي وَبَذَلْتُ مُهْجَتِي غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ كَانَ يَأْخُذُ الْخُمُسَ غَيْرِي وَغَيْرُ زَوْجَتِي فَاطِمَةَ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ كَانَ لَهُ سَهْمٌ فِي الْخَاصِّ وَسَهْمٌ فِي الْعَامِّ غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ يُطَهِّرُهُ كِتَابُ الله غَيْرِي حَتَّىٰ سَدَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم أَبْوَابَ المُهَاجِرِينَ جَمِيعاً وَفَتَحَ بَابِي إِلَيْهِ، حَتَّىٰ قَامَ إِلَيْهِ عَمَّاهُ حَمْزَةُ وَالْعَبَّاسُ فَقَالَا: يَا رَسُولَ الله سَدَدْتَ أَبْوَابَنَا وَفَتَحْتَ بَابَ عَلِيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ: مَا أَنَا فَتَحْتُ بَابَهُ وَلَا سَدَدْتُ أَبْوَابَكُمْ بَلِ اللهُ فَتَحَ بَابَهُ وَسَدَّ أَبْوَابَكُمْ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ تَمَّمَ اللهُ نُورَهُ مِنَ السَّمَاءِ حِينَ قَالَ: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ نَاجَىٰ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم سِتَّ عَشْرَةَ مَرَّةً غَيْرِي حِينَ نَزَلَ جَبْرَئِيلُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢]، أَعَمِلَ بِهَا أَحَدٌ غَيْرِي؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا، / [[ص ١١٦]] قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ وَلِيَ غَمْضَ رَسُولِ الله غَيْرِي؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ آخِرُ عَهْدِهِ بِرَسُولِهِ صلى الله عليه وآله وسلم حِينَ وَضَعَهُ فِي حُفْرَتِهِ غَيْرِي؟»، قَالُوا: لَا.

قَالَ عَبْدُ المَحْمُودِ: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَىٰ عَنْ صَدْرِ الْأَئِمَّةِ عِنْدَهُمْ مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ المَكِّيُّ يَرْوِيهَا عَنْ فَخْرِ خُوارِزْمَ مَحْمُودٍ الزَّمَخْشَرِيِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ أَبِي ذَرٍّ زِيَادَةً فِي مُنَاشَدَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام لِأَهْلِ الشُّورَىٰ، وَهَذَا لَفْظُهَا: «نَاشَدْتُكُمُ الله هَلْ تَعْلَمُونَ مَعَاشِرَ المُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ أَنَّ جَبْرَئِيلَ أَتَىٰ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، لَا سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفَقَارِ وَلَا فَتَىٰ إِلَّا عَلِيٌّ، هَلْ تَعْلَمُونَ كَانَ هَذَا؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: «فَأَنْشُدُكُمُ الله هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ جَبْرَئِيلَ عليه السلام نَزَلَ عَلَىٰ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَأْمُرُكَ أَنْ تُحِبَّ عَلِيًّا وَتُحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ عَلِيًّا وَيُحِبُّ مَنْ يُحِبُّ عَلِيًّا؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: «فَأَنْشُدُكُمُ الله هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله قَالَ: لَـمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَىٰ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ دُفِعْتُ إِلَىٰ رِفَافٍ مِنْ نُورٍ، ثُمَّ دُفِعْتُ إِلَىٰ حُجُبٍ مِنْ نُورٍ، فَوَعَدَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم الْجَبَّارُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَشْيَاءَ، فَلَـمَّا رَجَعَ مِنْ عِنْدِهِ نَادَىٰ مُنَادٍ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: نِعْمَ الْأَبُ أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ، وَنِعْمَ الْأَخُ أَخُوكَ عَلِيٌّ، فَاسْتَوْصِ بِهِ، أَتَعْلَمُونَ مَعَاشِرَ المُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ كَانَ هَذَا؟»، / [[ص ١١٧]] فَقَالَ مِنْ بَيْنِهِمْ أَبُو مُحَمَّدٍ يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم وَإِلَّا فَصَمَّتَا، قَالَ: «فَأَنْشُدُكُمُ الله هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَداً كَانَ يَدْخُلُ المَسْجِدَ جُنُباً غَيْرِي؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا، قَالَ: «فَأَنْشُدُكُمُ الله هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ أَبْوَابَ المَسْجِدِ سَدَّهَا وَتَرَكَ بَابِي؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: «هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي كُنْتُ إِذَا قَاتَلْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ الله قَالَ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله حِينَ أَخَذَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ جَعَلَ يَقُولُ: هَيِّ يَا حَسَنُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: إِنَّ الْحُسَيْنَ أَصْغَرُ وَأَضْعَفُ رُكْناً مِنْهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَقُولَ أَنَا: هَيِّ يَا حَسَنُ، وَيَقُولُ جَبْرَئِيلُ: هَيِّ يَا حُسَيْنُ؟ فَهَلْ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ مِثْلُ هَذِهِ المَنْزِلَةِ؟

نَحْنُ الصَّابِرُونَ لِيَقْضِيَ اللهُ
فِي هَذِهِ الْبَيْعَةِ أَمْراً كانَ مَفْعُولًا».

ثُمَّ قَالَ: «وَقَدْ عُلِمَ مَوْضِعِي مِنْ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم وَالْقَرَابَةُ الْقَرِيبَةُ وَالمَنْزِلَةُ الْخَصِيصَةُ وَضَعَنِي فِي حَجْرِهِ وَأَنَا وَلِيدٌ، فَضَمَّنِي إِلَىٰ صَدْرِهِ، وَيَلُفُّنِي فِي فِرَاشِهِ، وَيُمِسُّنِي جَسَدَهُ، وَيُشِمُّنِي عَرَقَهُ، وَكَانَ يَمْضَغُ الشَّيْءَ ثُمَّ يُلْقِمُنِيهِ، وَمَا وَجَدَ لِي كَذِبَةً فِي قَوْلٍ وَلَا خَطَأً فِي فِعْلٍ، وَلَقَدْ قَرَنَ اللهُ بِهِ مِنْ لَدُنْ كَانَ فَطِيماً أَعْظَمَ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَتِهِ يَسْلُكُ بِهِ سَبِيلَ المَكَارِمِ وَمَحَاسِنَ أَخْلَاقِ الْعَالَمِ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَتَّبِعُهُ اتِّبَاعَ الْفَصِيلِ أَثَرَ أُمِّهِ، يَرْفَعُ كُلَّ يَوْمٍ لِي عَلَماً مِنْ أَخْلَاقِهِ وَيَأْمُرُنِي بِالاقْتِدَاءِ بِهِ، وَلَقَدْ كَانَ يُجَاوِرُ فِي كُلِّ سَنَةٍ بِحِرَاءَ فَأَرَاهُ وَلَا يَرَاهُ غَيْرِي، وَلَمْ يَجْمَعْ بَيْتٌ وَاحِدٌ يَوْمَئِذٍ فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم وَخَدِيجَةَ وَأَنَا ثَالِثُهُمَا، أَرَىٰ نُورَ الْوَحْيِ وَالرِّسَالَةِ وَأَشَمُّ رِيحَ النُّبُوَّةِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَنَّةَ الشَّيْطَانِ حَتَّىٰ نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، مَا هَذِهِ الرَّنَّةُ؟ / [[ص ١١٨]] فَقَالَ: هَذَا الشَّيْطَانُ قَدْ أَيِسَ مِنْ عِبَادَتِهِ، إِنَّكَ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ وَتَرَىٰ مَا أَرَىٰ، إِلَّا أَنَّكَ

لَسْتَ بِنَبِيٍّ وَلَكِنَّكَ وَزِيرٌ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَيْرٍ، وَلَقَدْ كُنْتُ مَعَهُ صلى الله عليه وآله لَـمَّا أَتَاهُ المَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا لَهُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ قَدِ ادَّعَيْتَ عَظِيماً لَمْ يَدَّعِهِ آبَاؤُكَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ بَيْتِكَ، وَنَحْنُ نَسْأَلُكَ أَمْراً إِنْ أَجَبْتَنَا إِلَيْهِ وَأَرَيْتَنَاهُ عَلِمْنَا أَنَّكَ نَبِيٌّ وَرَسُولٌ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ عَلِمْنَا أَنَّكَ سَاحِرٌ كَذَّابٌ، فَقَالَ لَهُمْ صلى الله عليه وآله: وَمَا تَسْأَلُونَ؟ قَالُوا: تَدْعُو لَنَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ حَتَّىٰ تَنْقَلِعَ بِعُرُوقِهَا وَتَقِفَ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَقَالَ صلى الله عليه وآله: إِنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَإِنْ فَعَلَ اللهُ ذَلِكَ لَكُمْ تُؤْمِنُونَ وَتَشْهَدُونَ بِالْحَقِّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ صلى الله عليه وآله: سَأُرِيكُمْ مَا تَطْلُبُونَ، وَإِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكُمْ مَا تَفِيئُونَ إِلَىٰ خَيْرٍ، وَأَنَّ فِيكُمْ مَنْ يُطْرَحُ فِي الْقَلِيبِ وَمَنْ يُحَزِّبُ الْأَحْزَابَ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيَّتُهَا الشَّجَرَةُ، إِنْ كُنْتِ تُؤْمِنِينَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَعْلَمِينَ أَنِّي رَسُولُ اللهِ فَانْقَلِعِي بِعُرُوقِكِ حَتَّىٰ تَقِفِي بَيْنَ يَدَيَّ بِإِذْنِ اللهِ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَانْقَلَعَتْ بِعُرُوقِهَا وَجَاءَتْ وَلَهَا دَوِيٌّ عَظِيمٌ شَدِيدٌ وَقَصْفٌ كَقَصْفِ أَجْنِحَةِ الطَّيْرِ حَتَّىٰ وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وَأَلْقَتْ بَعْضَهَا الْأَعْلَىٰ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ وَبَعْضَ أَغْصَانِهَا عَلَىٰ مَنْكِبِي وَكُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا نَظَرَ الْقَوْمُ إِلَىٰ ذَلِكَ قَالُوا عُلُوًّا وَاسْتِكْبَاراً: فَمُرْهَا فَلْيَأْتِكَ نِصْفُهَا وَيَبْقَىٰ نِصْفُهَا، فَأَمَرَهَا بِذَلِكَ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ نِصْفُهَا كَأَعْجَبِ إِقْبَالٍ وَأَشَدِّ دَوِيًّا وَكَادَتْ تَلَطَّفُ بِرَسُولِ اللهِ، قَالُوا كُفْراً وَعُتُوًّا: فَمُرْ هَذَا النِّصْفَ يَرْجِعْ إِلَىٰ نِصْفِهِ كَمَا كَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ فَرَجَعَ، فَقُلْتُ أَنَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، إِنِّي أَوَّلُ مُؤْمِنٍ آمَنَ بِكَ يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِأَنَّ الشَّجَرَةَ فَعَلَتْ مَا فَعَلَتْ بِأَمْرِ اللهِ تَصْدِيقاً لِنُبُوَّتِكَ وَإِجْلَالاً لِكَلِمَتِكَ، فَقَالَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ: بَلْ سَاحِرٌ كَذَّابٌ عَجِيبُ السِّحْرِ حَقِيقٌ بِهِ، وَهَلْ يُصَدِّقُكَ فِي أَمْرِكَ إِلَّا مِثْلُ هَذَا؟ يَعْنُونِي، وَإِنِّي لَمِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ لَا يَأْخُذُهُمْ فِي اللهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ، سِيمَاهُمْ سِيمَاءُ الصِّدِّيقِينَ وَكَلَامُهُمْ /[[ص ١١٩]] كَلَامُ الْأَبْرَارِ، عُمَّارُ اللَّيْلِ وَمَنَارُ النَّهَارِ، مُتَمَسِّكُونَ بِحَبْلِ اللهِ الْقُرْآنِ، يُحِبُّونَ سُنَنَ اللهِ وَسُنَنَ رَسُولِهِ، لَا يَسْتَكْبِرُونَ وَلَا يَقْلِبُونَ وَلَا يَفْسُدُونَ، قُلُوبُهُمْ فِي الْجِنَانِ وَأَجْسَادُهُمْ فِي الْعَمَلِ».

قال عبد المحمود: وقد روىٰ صدر الأئمَّة عندهم موفَّق بن أحمد المكّي الخوارزمي أنَّ علي بن أبي طالب عليه السلام زاد علىٰ هذا يوم الشورىٰ في المناظرة لهم والاحتجاج عليهم، وأنَّه احتجَّ بسبعين منقبة من مناقبه، وسأذكرها وطرفاً ممَّا رووه من أسباب مدح عليٍّ عليه السلام عند إيراد ما ذكروه عن نبيِّهم في ذمِّ من مدحوه من الأصحاب ممَّا لم يتقدَّم ذكره في هذا الكتاب.

ومن طرائف ما نقلوه في كُتُبهم المعتبرة برواية رؤسائهم من إظهار عليِّ بن أبي طالب عليه السلام للتألُّم من تقدُّم أبي بكر وعمر وعثمان عليه في الخلافة، وأنَّه كان أحقّ بها منهم بمحضر الخلق الكثير علىٰ المنابر وعلىٰ رؤوس الأشهاد، ما ذكره جماعة من أهل التواريخ والعلماء وذكره ابن عبد ربِّه في الجزء الرابع من كتاب العقد وأبو هلال العسكري في كتاب الأوائل في الخطبة التي خطب بها عليُّ بن أبي طالب عليه السلام عقيب مبايعة الناس له، وهي أوَّل خطبة خطبها، فقال بعد إشارات ظاهرة وباطنة بالتألُّم ممَّن تقدَّمه وممَّن وافقهم ما هذا لفظه:

«وَقَدْ كَانَتْ أُمُورٌ مِلْتُمْ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ مَيْلًا كَثِيراً كُنْتُمْ فِيهَا غَيْرَ مَحْمُودِينَ، أَمَا إِنِّي لَوْ أَشَاءُ أَنْ أَقُولَ لَقُلْتُ: عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ، سَبَقَ الرَّجُلَانِ وَقَامَ الثَّالِثُ كَالْغُرَابِ هِمَّتُهُ بَطْنُهُ، وَيْلَهُ لَوْ قُصَّ جَنَاحُهُ وَقُطِعَ رَأْسُهُ لَكَانَ خَيْراً لَهُ، انْظُرُوا فَإِنْ أَنْكَرْتُمْ فَأَنْكِرُوا وَإِنْ عَرَفْتُمْ فَاعْرِفُوا»، هذا آخر المراد من اللفظ.

وهي خطبة كاشفة عمَّا تجدَّد في حقِّه من ظلم المتقدِّمين عليه في الخلافة، فمن أرادها فليقف عليها من هناك، يقول في آخرها ما هذا لفظه علىٰ ما حكاه صاحب كتاب العقد: «أَلَا /[[ص ١٢٠]] إِنَّ الْأَبْرَارَ مِنْ عِتْرَتِي وَأَطَايِبَ أَرُومَتِي أَحْلَمُ النَّاسِ صِغَاراً وَأَعْلَمُهُمْ كِبَاراً، أَلَا وَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ عِلْمِ اللهِ عَلِمْنَا وَبِحُكْمِ اللهِ حَكَمْنَا وَمِنْ قَوْلٍ صَادِقٍ سَمِعْنَا، فَإِنْ تَتَّبِعُوا آثَارَنَا تَهْتَدُوا بِبَصَائِرِنَا، مَعَنَا رَايَةُ الْحَقِّ مَنْ تَبِعَهَا لَحِقَ وَمَنْ تَأَخَّرَ عَنْهَا غَرِقَ، أَلَا وَبِنَا يُرَدُّ تِرَةُ كُلِّ مُؤْمِنٍ، وَبِنَا يُخْلَعُ رِبْقَةُ الذُّلِّ مِنْ أَعْنَاقِهِمْ، وَبِنَا فُتِحَ وَبِنَا يُخْتَمُ».

/[[ص ١٢١]] **خطبة الشقشقية وتاريخها:**

وَرَأَيْتُ خُطْبَةً لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَدْ فَسَّرَهَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدٍ الْعَسْكَرِيُّ صَاحِبُ كِتَابِ الْمَوَاعِظِ وَالزَّوَاجِرِ، وَهُوَ مِنْ رُؤَسَاءِ مُخَالِفِي أَهْلِ الْبَيْتِ، وَالْخُطْبَةُ فِي كِتَابٍ اسْمُهُ كِتَابُ مَعَانِي الْأَخْبَارِ، تَارِيخُ الْفَرَاغِ مِنْ نَسْخِهِ سَنَةُ إِحْدَىٰ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، قَالَ صَاحِبُ كِتَابِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ مَا هَذَا لَفْظُهُ:

بَابُ مَعَانِي خُطْبَةِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عليه السلام: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّالَقَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَىٰ الْجَلُودِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الله أَحْمَدُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ يَحْيَىٰ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي خُزَيْمَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَاجِيلَوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الله الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ذَكَرْتُ الْخِلَافَةَ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، فَقَالَ:

«وَالله لَقَدْ تَقَمَّصَهَا أَخُو تَيْمٍ وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَىٰ، يَنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ وَلَا يَرْقَىٰ إِلَيَّ الطَّيْرُ، فَسَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْباً وَطَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحاً، وَطَفِقْتُ أَرْتَئِي بَيْنَ أَنْ أَصُولَ بِيَدٍ جَذَّاءَ أَوْ أَصْبِرَ عَلَىٰ طَخْيَةٍ عَمْيَاءَ، يَشِيبُ فِيهَا الصَّغِيرُ وَيَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ وَيَكْدَحُ فِيهَا مُؤْمِنٌ حَتَّىٰ يَلْقَىٰ اللهَ، فَرَأَيْتُ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَىٰ هَاتَا أَحْجَىٰ، فَصَبَرْتُ وَفِي الْعَيْنِ قَذًىٰ وَفِي الْحَلْقِ شَجًا أَرَىٰ تُرَاثِي نَهْباً، حَتَّىٰ إِذَا مَضَىٰ الْأَوَّلُ لِسَبِيلِهِ عَقَدَهَا لِأَخِي عَدِيٍّ بَعْدَهُ، فَيَا عَجَبَا بَيْنَا هُوَ يَسْتَقِيلُهَا فِي حَيَاتِهِ إِذْ عَقَدَهَا لِآخَرَ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَصَيَّرَهَا وَالله فِي حَوْزَةٍ خَشْنَاءَ يَخْشُنُ مَسُّهَا وَيَغْلُظُ كَلْمُهَا وَيَكْثُرُ الْعِثَارُ فِيهَا وَالِاعْتِذَارُ مِنْهَا، فَصَاحِبُهَا كَرَاكِبِ الصَّعْبَةِ إِنْ أَعْنَفَ بِهَا خَرَمَ وَإِنْ أَسْلَسَ لَهَا تَقَحَّمَ، فَمُنِيَ النَّاسُ لَعَمْرُ الله بِخَبْطٍ وَشِمَاسٍ وَتَلَوُّنٍ وَاعْتِرَاضٍ وَبَلْوَىٰ مَعَ هَنٍ وَهَنٍ، فَصَبَرْتُ عَلَىٰ طُولِ الْمُدَّةِ وَشِدَّةِ الْمِحْنَةِ، حَتَّىٰ إِذَا مَضَىٰ لِسَبِيلِهِ جَعَلَهَا فِي جَمَاعَةٍ زَعَمَ أَنِّي مِنْهُمْ، فَيَا لله وَلِلشُّورَىٰ، مَتَىٰ اعْتَرَضَ الرَّيْبُ فِيَّ مَعَ الْأَوَّلِ مِنْهُمْ حَتَّىٰ صِرْتُ أُقْرَنُ بِهَذِهِ النَّظَائِرِ؟ فَمَالَ رَجُلٌ لِضِغْنِهِ وَأَصْغَىٰ آخَرُ لِصِهْرِهِ وَقَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ نَافِجاً حِضْنَيْهِ بَيْنَ نَثِيلِهِ وَمُعْتَلَفِهِ وَقَامَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَخْضِمُونَ مَالَ الله / [[ص ١٢٢]] خِضْمَةَ الْإِبِلِ نِبْتَةَ الرَّبِيعِ، إِلَىٰ أَنِ انْتَكَثَ عَلَيْهِ فَتْلُهُ وَأَجْهَزَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ وَكَبَتْ بِهِ بِطْنَتُهُ، فَمَا رَاعَنِي إِلَّا وَالنَّاسُ كَعُرْفِ الضَّبُعِ إِلَيَّ يَنْثَالُونَ عَلَيَّ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، حَتَّىٰ لَقَدْ وُطِئَ الْحَسَنَانِ وَشُقَّ عِطْفَايَ، مُجْتَمِعِينَ حَوْلِي كَرَبِيضَةِ الْغَنَمِ، فَلَمَّا نَهَضْتُ بِالْأَمْرِ نَكَثَتْ طَائِفَةٌ وَمَرَقَتْ أُخْرَىٰ وَقَسَطَ آخَرُونَ، كَأَنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا اللهَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَاداً وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ۝٨٣﴾ [القصص: ٨٣]، بَلَىٰ وَالله لَقَدْ سَمِعُوهَا وَوَعَوْهَا وَلَكِنْ حَلِيَتِ الدُّنْيَا فِي أَعْيُنِهِمْ وَرَاقَهُمْ زِبْرِجُهَا، أَمَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ لَوْلَا حُضُورُ الْحَاضِرِ وَقِيَامُ الْحُجَّةِ بِوُجُودِ النَّاصِرِ وَمَا أَخَذَ اللهُ عَلَىٰ الْعُلَمَاءِ أَلَّا يُقَارُّوا عَلَىٰ كِظَّةِ ظَالِمٍ وَلَا سَغَبِ مَظْلُومٍ لَأَلْقَيْتُ حَبْلَهَا عَلَىٰ غَارِبِهَا وَلَسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَأْسِ أَوَّلِهَا وَلَأَلْفَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَزْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَفْطَةِ عَنْزٍ»، قَالَ: فَنَاوَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ كِتَاباً، فَقَطَعَ الْحَدِيثَ وَتَنَاوَلَ الْكِتَابَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوِ أَطْرَدْتَ مَقَالَتَكَ حَيْثُ بَلَغْتَ، فَقَالَ: «هَيْهَاتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، تِلْكَ شِقْشِقَةٌ هَدَرَتْ ثُمَّ قَرَّتْ»، فَقَالَ: مَا أَسَفْتُ عَلَىٰ كَلَامٍ قَطُّ أَسَفِي عَلَىٰ كَلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام حَيْثُ أَرَادَ.

وقد تركت تفسير الخطبة لئلَّا يطول بذكره، ولأنَّه واضح في مرادنا منها، وقد حكىٰ هذه الخطبة مؤلِّف نهج البلاغة، وفيها هناك ألفاظ أفصح وأوضح.

قال عبد المحمود: هذه الخطبة موجودة في نهج البلاغة الذي جمعه السيِّد الرضي العلوي الموسوي، وإنَّما عدلت عن النقل من نهج البلاغة إلىٰ النقل عن معاني الأخبار لأسباب شتّىٰ، أحدها أنَّها في نهج البلاغة محذوفة الأسانيد وفي معاني الأخبار مسندة كما ذُكِرَ، ثانيها أنَّها في كتاب معاني الأخبار مفسَّرة بتفسير حسن بن سعيد العسكري من أعيان رجال الأربعة المذاهب، فلو كان له شبهة أو شكٌّ ما فسَّرها ولا اهتمَّ بها، وفي الرواية من الطعون علىٰ أئمَّة الضلال الذين تقدَّموا علىٰ عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، وإنَّما تركت / [[ص ١٢٣]] نقل تفسير الكلمات اللغوية التي فيها الموافقة للقواعد العربية لأنَّ الغرض لم يكن في ذلك، وثالثها أنَّ تاريخ نسخة معاني الأخبار مقدَّم علىٰ ولادة السيِّد الرضي الموسوي مؤلِّف نهج البلاغة، لأنَّ مولد المرتضىٰ عليِّ بن الحسين الموسوي في شهر رجب سنة ثلاثمائة وخمسة وخمسين وهو أكبر من أخيه محمّد بن الحسين الرضي الموسوي مؤلِّف نهج البلاغة، لأنَّ تاريخ ولادته سنة ثلاثمائة وتسع وخمسين، وتاريخ وفاته شهر المحرَّم سنة ستَّة وأربعمائة، وتأليف كتاب معاني الأخبار أقدم علىٰ ولادة أخيه المرتضىٰ عليِّ بن الحسين، فأحببت

نقل هذه الخطبة من الكتاب الذي هو أقدم تأليفاً وأوضح برهاناً، مع أنَّ تاريخ وفاة مصنِّف كتاب معاني الأخبار أقدم من ولادة المرتضىٰ الذي هو أكبر من الرضيِّ الموسوي مؤلِّف كتاب نهج البلاغة.

/ [[ص ١٢٤]] قال عبد المحمود: ولقد وجدت هذه الخطبة أيضاً في كتاب بخزانة كتب المدرسة النظّامية العتيقة الذي سمّاه صاحبه كتاب الغارات في الجزء الثاني منه في كتاب مقتل عليِّ بن أبي طالب عليه السلام تاريخ الفراغ منه يوم الثلاثاء ثلاثة عشر مضين من شوّال سنة ثلاثمائة وخمسة وخمسين، وهذا هو سنة ولادة السيِّد المرتضىٰ الموسوي قبل ولادة أخيه الرضي مؤلِّف نهج البلاغة، وهذه ألفاظ الرواية من كتاب الغارات في مدرسة النظّامية:

قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الزَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْقَلَّابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنِي بِهِ قَبْلَ ذَهَابِ بَصَرِهِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ وَثِيقٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي الرَّحْبَةِ إِذْ تَنَفَّسَ الصُّعَدَاءَ ثُمَّ قَالَ:

«أَمَا وَاللهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَىٰ، يَنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ وَلَا يَرْقَىٰ إِلَيَّ الطَّيْرُ، وَلَكِنْ سَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْباً وَطَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحاً، وَطَفِقْتُ أَرْتَئِي مِنْ أَنْ أَصُولَ بِيَدٍ جَذَّاءَ أَوْ أَصْبِرَ عَلَىٰ طَخْيَةٍ عَمْيَاءَ يَرْضَعُ فِيهَا الصَّغِيرُ / [[ص ١٢٥]] وَيُدَبُّ فِيهَا الْكَبِيرُ وَيَكْدَحُ فِيهَا مُؤْمِنٌ حَتَّىٰ يَلْقَىٰ رَبَّهُ، فَرَأَيْتُ الصَّبْرَ عَلَىٰ هَاتَيْنِ أَحْجَىٰ، فَصَبَرْتُ وَفِي الْعَيْنِ قَذًىٰ وَفِي الْحَلْقِ شَجًا مِنْ مزار أَرَىٰ تُرَاثِي نَهْباً، إِلَىٰ أَنْ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَأَدْلَىٰ بِهَا إِلَىٰ عُمَرَ بَعْدَ وَفَاتِهِ، لَشَدَّ مَا شُطِرَ ضَرْعَاهَا.

شَتَّانَ مَا يَوْمِي عَلَىٰ كُورِهَا

وَيَوْمُ حَيَّانَ أَخِي جَابِرِ

فَصَيَّرَهَا وَاللهِ فِي نَاحِيَةٍ خَشْنَاءَ يَخْفِقُ مَسُّهَا وَيَغْلُظُ كَلْمُهَا وَيَكْثُرُ الْعِثَارُ وَيَقِلُّ الِاعْتِذَارُ، صَاحِبُهَا مِنْهَا كَرَاكِبِ الصَّعْبَةِ إِنْ أَشْنَقَ لَهَا خَرَمَ وَإِنْ أَسْلَسَ لَهَا تَقَحَّمَ، فَمُنِيَ النَّاسُ لَعَمْرُ اللهِ بِخَبْطٍ وَشِمَاسٍ وَتَلَوُّنٍ وَاعْتِرَاضٍ، إِلَىٰ أَنْ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَجَعَلَهَا شُورَىٰ بَيْنَ يَدَيْ جَمَاعَةٍ زَعَمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ، فَيَا لِلشُورَىٰ وللهِ بِهِمْ مَتَىٰ اعْتَرَضَ فِيَّ الرَّيْبُ مَعَ الْأَوَّلِ حَتَّىٰ إِنِّي الْآنَ يُقْرَنُ بِي هَذِهِ النَّظَائِرُ؟ لَكِنْ سَفَفْتُ إِذْ سَفُّوا وَطِرْتُ إِذْ طَارُوا وَأَصْبِرُ عَلَىٰ طُولِ الْمِحْنَةِ وَانْقِضَاءِ الْمُدَّةِ، فَمَالَ رَجُلٌ لِضِغْنِهِ وَأَصْغَىٰ آخَرُ لِصِهْرِهِ مَعَ هَنٍ وَهَنَاتٍ، إِلَىٰ أَنْ قَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ نَافِجاً حِضْنَيْهِ بَيْنَ نَثِيلِهِ وَمُعْتَلَفِهِ وَشَرَعَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَهْضِمُونَ مَالَ اللهِ هَضْمَ الْإِبِلِ نِبْتَةَ الرَّبِيعِ، إِلَىٰ أَنْ تَرِبَ بِهِ مَصِيلُهُ فَأَجْهَزَ عَلَيْهِ سُوءُ عَمَلِهِ، فَمَا رَاعَنِي مِنَ النَّاسِ إِلَّا وَهُمْ رَسَلٌ إِلَيَّ كَعُرْفِ الضَّبُعِ، فَسَأَلُونِي أَنْ أُبَايِعَهُمْ وَانْثَالُوا عَلَيَّ حَتَّىٰ لَقَدْ وُطِئَ الْحَسَنَانِ وَانْشَقَّ عِطْفَاهُمَا، فَلَمَّا نَهَضْتُ بِالْأَمْرِ نَكَثَتْ شِرْذِمَةٌ وَمَرَقَتْ طَائِفَةٌ وَفَسَقَ آخَرُونَ، كَأَنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلا فَساداً وَالْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾، بَلَىٰ وَاللهِ لَقَدْ سَمِعُوا وَلَكِنِ احْلَوْلَتْ دُنْيَاهُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ وَرَاقَهُمْ زِبْرِجُهَا، أَمَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ لَوْلَا حُضُورُ النَّاصِرِ وَلُزُومُ الْحُجَّةِ وَمَا أَخَذَ اللهُ عَلَىٰ الْأَوْلِيَاءِ الْأُمَرَاءِ أَلَّا يُقَارُّوا عَلَىٰ كِظَّةِ ظَالِمٍ أَوْ سَغَبِ مَظْلُومٍ لَأَرْسَلْتُ حَبْلَهَا عَلَىٰ غَارِبِهَا وَلَسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَأْسِ أَوَّلِهَا وَلَأَلْفَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَزْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَفْطَةِ عَنْزٍ»، قَالَ: قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ فَنَاوَلَهُ فَقَطَعَ كَلَامَهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَا أَسِفْتُ عَلَىٰ كَلَامٍ وَلَا تَفَجَّعْتُ كَتَفَجُّعِي عَلَىٰ مَا فَاتَنِي مِنْ كَلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ حَاجَةِ السَّوَادِيِّ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوِ اطَّرَدَتْ مَقَالَتُكَ مِنْ حَيْثُ أَفَضْتَ إِلَيْهَا، / [[ص ١٢٦]] قَالَ: «هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَتْ شِقْشِقَةً هَدَرَتْ ثُمَّ قَرَّتْ».

قال عبد المحمود: ما يوجد في هذه الرواية ورواية صاحب الغارات من اختلاف الألفاظ أو الألحان في إعراب أو نقصان شيء فهو كما وجدناه في مدرسة النظّامية البغدادي.

وقد تضمَّن كتاب عن علماء أهل البيت فيه عبادات يعمل بها شيعتهم اسمه كتاب مصباح المتهجِّد في عبادات السنة خطبة لأمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالب عليه السلام خطب بها في خلافته في يوم اتَّفق أنَّه يوم الجمعة ويوم نصَّ نبيُّهم بالخلافة في يوم غدير خُمٍّ، وهي خطبة جليلة قد كشف فيها ما جرىٰ من المتقدِّمين عليه بالخلافة وظلمهم له،

فليقف عليها من أرادها من هناك فإنَّها طويلة تشهد أنَّه كلامه حقًّا.

وقد تضمَّن كتاب عن أهل البيت يُسمّىٰ كتاب الرسائل لمحمّد بن يعقوب الكليني، فيه كُتُب من أهل البيت إلىٰ شيعتهم وذكر شيء من أحوالهم، ويتضمَّن كتاباً أملىٰ عليُّ بن أبي طالب عليه السلام في شرح ظلم المتقدِّمين عليه بالخلافة من أوضح كتاب في المعنىٰ، وأنَّه جمع عشرة من خيار المسلمين وأملاه بحضورهم.

وقد شهد البخاري ومسلم في صحيحيهما اللذين تعتقد علماء الأربعة المذاهب بصحَّة ما اتَّفقا عليه أنَّ العبّاس وعليَّ بن أبي طالب عليه السلام يعتقدان في أبي بكر وعمر أنَّهما كاذبان آثمان غادران خائنان، وقد تقدَّم هذا الحديث في هذا الكتاب عند ذكر مطالبة فاطمة بميراث أبيها نبيِّهم، وتقدَّمت الإشارة إلىٰ موضع الحديث من صحيح البخاري ومسلم.

وقد ذكر ابن عبد ربِّه المقدَّم ذكره في كتاب العقد في المجلَّد الرابع حديث كتاب كتبه معاوية إلىٰ عليِّ بن أبي طالب عليه السلام وجواب عليٍّ له، وفي جملة الجواب ما هذا لفظه: «وَذَكَرْتَ إِبْطَائِي عَنِ الْخُلَفَاءِ وَحَسَدِي إِيَّاهُمْ وَالْبَغْيَ عَلَيْهِمْ، فَأَمَّا الْبَغْيُ فَمَعَاذَ الله أَنْ يَكُونَ، وَأَمَّا الْكَرَاهِيَةُ لَهُمْ فَوَالله مَا أَعْتَذِرُ إِلَىٰ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ».

وذكر ابن عبد ربِّه في المجلَّد الرابع المذكور عدَّة أحاديث تتضمَّن تصديق جماعة من / [[ص ١٢٧]] الصحابة لمن يعتقد أنَّ بني هاشم أحقّ بالخلافة ممَّن تقدَّم عليهم، فمن ذلك حديث هذا لفظه: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَاشَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْماً، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَا مَنَعَ قَوْمَكُمْ مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ خَاصَّةً؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، قَالَ: لَكِنِّي أَدْرِي، إِنَّكُمْ فَضَلْتُمُوهُمْ بِالنُّبُوَّةِ فَقَالُوا: إِنْ فَضَلُونَا بِالْخِلَافَةِ مَعَ النُّبُوَّةِ لَمْ يُبْقُوا لَنَا شَيْئاً، وَإِنَّ أَفْضَلَ النَّصِيبَيْنِ بِأَيْدِيكُمْ، بَلْ مَا إِخَالُهَا إِلَّا مُجْتَمِعَةً فِيكُمْ، وَإِنْ نَزَلَتْ عَلَىٰ رَغْمِ أَنْفِ قُرَيْشٍ. هذا آخر لفظه في المعنىٰ.

وقد تقدَّم عند ذكر يوم السقيفة ما أجمع عليه البخاري ومسلم في صحيحيهما من أنَّ بني هاشم كافَّة كانوا في الخلافة تبعاً لعليٍّ عليه السلام، ومجتمعين علىٰ استحقاق تقدُّمه عليهم، وأنَّه ما بايع أحد منهم أبا بكر حتَّىٰ اضطرَّ إلىٰ البيعة كرهاً أو لعدم الناصر له، فأيّ ذنب للشيعة إن اعتقدوا أو اعتقد أحد منهم ضلال المتقدِّمين علىٰ عليِّ بن أبي طالب عليه السلام وقد شهد علماء الأربعة المذاهب بتصديقهم واعترفوا لهم بمثل ذلك؟

ومن طريف ما رووه في المعنىٰ الموصوف ما هو موجود في خزانة الكتب بالرباط المعروف بتربة الاختلاطية بالجانب الغربي من بغداد في ورقة من رقٍّ ملصقة بآخره كتاب أعلام الرسول تأليف المأمون من خلفاء بني العبّاس، وتاريخ الكتاب المذكور شوّال سنة إحدىٰ وخمسين ومائتين، ما نسخته: عن الحكم بن مروان، عن جبير بن حبيب، قال: نزلت بعمر بن الخطّاب نازلة قام لها وقعد وتريح وتعظوا، ثمّ قال: يا معشر المهاجرين، ما عندكم فيها؟ فقالوا: يا أمير المؤمنين، أنت المفزع والمترع، فغضب ثمّ قال: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ۝٧٠﴾ [الأحزاب: ٧٠]، أمَا والله إنّي وإيّاكم لنعرف ابن بجدتها الخبير بها، / [[ص ١٢٨]] فقالوا: كأنَّك أردت ابن أبي طالب، قال: وأنّىٰ يُعدَل بي عنه؟ وهل طفحت حرَّة بمثله؟ قالوا: لو بعثت إليه، قال: هيهاتَ هناك شمخ من بني هاشم ولحمة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأثرة، من علم يؤتىٰ إليه و[لا] يأتي، امضوا بنا إليه، فأنصفوا وأفضوا نحوه وهو في حائط له عليه تبان يتوكَّأ علىٰ مسحاته وهو يقول: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدىً ۝٣٦ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنىٰ ۝٣٧ ثُمَّ كانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝٣٨﴾ [القيامة: ٣٦ - ٣٨]، ودموعه تجري علىٰ خدَّيه، فأجهش القوم لبكائه، ثمّ سكن وسكنوا، وسأله عمر عن مسألته، فأصدر إليه جوابها، فلوىٰ عمر يديه ثمّ قال: والله لقد أرادك الحقّ ولكن أبىٰ قومك، فقال له: «يا أبا حفص، خفض عليك من هنا ومن هنا، ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كانَ مِيقاتاً ۝١٧﴾ [النبأ: ١٧]»، فانصرف عمر وقد أظلم وجهه كأنَّما ينظر من ليل.

قال عبد المحمود: هذا يُوضِّح لأهل التوفيق والتصديق أنَّ عمر والصحابة كانوا يعرفون أنَّ عليَّ بن أبي طالب عليه السلام أحقّ بالأمر علىٰ التحقيق، ويكشف أنَّ عليًّا عليه السلام كان عارفاً أنَّه مظلوم، وأنَّه يتهدَّد عمر بيوم القيامة، وأنَّ عمر يعلم ذلك ولا يسهل عليه ترك الخلافة وتسليمها إلىٰ

صاحبها عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، وفي ذلك ما يطول ذكره من الطرائف والعجائب.

ومن طريف الأمر أن يتعجَّب أحد من صبر عليِّ بن أبي طالب عليه السلام عن المحاربة والمنازعة ويقال: كيف اقتصر علىٰ الإنكار باللسان؟ وقد عرفوا أنَّ جماعة من الأنبياء وخلفاء الأنبياء صبروا علىٰ منازعة الفراعنة والملوك لعدم الأنصار والأولياء، فهلَّا كان عذر عليِّ بن أبي طالب عليه السلام كعذر الأنبياء وأوصيائهم؟ وكفىٰ شاهداً بذلك أنَّه لـمَّا اعتزل عن بيعة أبي بكر لم يكن معتزلاً معه وموافقاً /[[ص ١٢٩]] له كما رووا إلَّا بنو هاشم خاصَّة، والباقون مختلفون في الآراء، فكيف يقوىٰ بنو هاشم وحدهم بمن خالفهم أو اختلف فيهم؟ وأيّ عذر أوضح من ذلك؟

ومن طريف الجواب عن ذلك وظهور المناقضة من أُولئك المسلمين أنَّهم اعترفوا أنَّ أعيان الصحابة والمسلمين أمسكوا في بعض خلافة معاوية ويزيد عن المحاربة والمجاهدة بالإنكار وبايع كثير منهم، ومع ذلك فلا تجعلون إمساك المسلمين عن استمرار محاربة معاوية ويزيد دليلاً علىٰ الرضا بخلافتهما، فهلَّا كان لعليِّ بن أبي طالب عليه السلام وبني هاشم من العذر في استمرار ترك المنازعة لأبي بكر ما كان للمسلمين في ترك المنازعة لمعاوية ويزيد وبني أُميَّة؟

ومن طريف صواب الجواب علىٰ التفصيل ما رأيته في بعض كُتُب المسلمين أَنَّهُ لَـمَّا اتَّصَلَ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: مَا لَهُ لَمْ يُنَازِعْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَمَا نَازَعَ طَلْحَةَ وَزُبَيْراً؟ قَالَ: فَخَرَجَ مُرْتَدِياً: ثُمَّ نَادَىٰ: «الصَّلَاةَ جَامِعَةً»، فَلَمَّا اجْتَمَعَ الصَّحَابَةُ قَامَ خَطِيباً، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

«يَا مَعَاشِرَ النَّاسِ، بَلَغَنِي أَنَّ قَوْماً قَالُوا: مَا لَهُ لَمْ يُنَازِعْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَمَا نَازَعَ طَلْحَةَ وَزُبَيْراً وَعَائِشَةَ؟ وَإِنَّ لِي فِي سَبْعَةِ أَنْبِيَاءَ عليهم السلام أُسْوَةً، أَوَّلُهُمْ نُوحٌ عليه السلام، فَقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ مُخْبِراً عَنْهُ: ﴿فَدَعا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ ۝١٠﴾ [القمر: ١٠]، فَإِنْ قُلْتُمْ: مَا كَانَ مَغْلُوباً، فَقَدْ كَذَّبْتُمُ الْقُرْآنَ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَعَلِيٌّ أَعْذَرُ، الثَّانِي إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمنِ عليه السلام حَيْثُ يَقُولُ: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَما تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ﴾ [مريم: ٤٨]، فَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُ مَا اعْتَزَلَهُمْ مِنْ غَيْرِ مَكْرُوهٍ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُ رَأَىٰ المَكْرُوهَ مِنْهُمْ فَاعْتَزَلَهُمْ فَعَلِيٌّ أَعْذَرُ، الثَّالِثُ لُوطٌ ابْنُ خَالِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ۝٨٠﴾ [هود: ٨٠]، فَإِنْ قُلْتُمْ: كَانَ لَهُ قُوَّةٌ وَاعْتَزَلَهُمْ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ بِهِمْ قُوَّةٌ /[[ص ١٣٠]] فَاعْتَزَلَهُمْ فَالْوَصِيُّ أَعْذَرُ، الرَّابِعُ يُوسُفُ عليه السلام إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ [يوسف: ٣٣]، فَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُ دُعِيَ إِلَىٰ غَيْرِ مَا يُسْخِطُ اللهَ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُ دُعِيَ إِلَىٰ مَا يُسْخِطُ اللهَ عز وجل فَاخْتَارَ السِّجْنَ فَالْوَصِيُّ أَعْذَرُ، وَالخَامِسُ مُوسَىٰ بْنُ عِمْرَانَ عليه السلام إِذْ قَالَ: ﴿فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْماً وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ ۝٢١﴾ [الشعراء: ٢١]، فَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُ فَرَّ مِنْهُمْ مِنْ دُونِ خَوْفٍ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُ فَرَّ مِنْهُمْ خَوْفاً فَالْوَصِيُّ أَعْذَرُ، وَالسَّادِسُ هَارُونُ عليه السلام إِذْ قَالَ: ﴿ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْداءَ وَلا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ۝١٥٠﴾ [الأعراف: ١٥٠]، فَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُمْ مَا اسْتَضْعَفُوهُ وَلَمْ يُشْرِفُوا عَلَىٰ قَتْلِهِ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُمُ اسْتَضْعَفُوهُ وَأَشْرَفُوا عَلَىٰ قَتْلِهِ فَالْوَصِيُّ أَعْذَرُ، وَالسَّابِعُ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله إِذْ هَرَبَ إِلَىٰ الْغَارِ خَوْفاً، فَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُ هَرَبَ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ أَخَافُوهُ فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ قُلْتُمْ: إِنَّهُمْ أَخَافُوهُ فَلَمْ يَسَعْهُ إِلَّا الْهَرَبُ فَالْوَصِيُّ أَعْذَرُ»، فقال الناس: صدق أمير المؤمنين عليه السلام. وهذا هو الحقُّ والعذر الواضح.

ومن طريف ما رووه عن نبيِّهم محمّد صلى الله عليه وآله في أنَّ المسلمين يغدرون مع عليِّ بن أبي طالب عليه السلام بعد وفاة نبيِّهم وتصديقهم عليَّ بن أبي طالب عليه السلام فيما ذكره من غدرهم به:

مَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ابْنُ المَغَازِلِيِّ فِي كِتَابِ المَنَاقِبِ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لِعَلِيِّ بْنِ /[[ص ١٣١]] أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: «إِنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِكَ مِنْ بَعْدِي».

وَمِنْ كِتَابِ المَنَاقِبِ تَأْلِيفِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ بْنِ مَرْدَوَيْهِ الْحَافِظِ، وَهُوَ مِنْ أَعْيَانِ مُخَالِفِي أَهْلِ الْبَيْتِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وآله فِي جِنَانِ المَدِينَةِ، فَمَرَرْنَا بِحَدِيقَةٍ، فَقَالَ عَلِيٌّ: «مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْحَدِيقَةَ يَا رَسُولَ اللهِ»، فَقَالَ: «حَدِيقَتُكَ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا»، ثُمَّ

مَرَرْنَا بِحَدِيقَةٍ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذِهِ يَا رَسُولَ الله»، حَتَّىٰ مَرَرْنَا بِسَبْعِ حَدَائِقَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «حَدَائِقُكَ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا»، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ وَبَكَىٰ حَتَّىٰ عَلَا بُكَاؤُهُ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ يَا رَسُولَ الله؟»، قَالَ: «ضَغَائِنُ فِي صُدُورِ قَوْمٍ لَا يُبْدُونَهَا لَكَ حَتَّىٰ يَفْقِدُونِي».

وَرَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ، وَزَادَ فِيهِ: إِنَّ عَلِيًّا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: «فِي سَلَامَةٍ مِنْ دِينِي؟»، فَقَالَ: «نَعَمْ فِي سَلَامَةٍ مِنْ دِينِكَ».

قال عبد المحمود: ورأيت في التواريخ والكتب شيئاً كثيراً يقتضي أنَّ نبيَّهم عرَّف لعليِّ بن أبي طالب عليه السلام ما جرت الحال عليه وأمره بالصبر كما انتهىٰ أمره إليه، وممَّا يُصدِّق ذلك اتِّفاقهم في صحاحهم علىٰ ما تقدَّم من وصف نبيِّهم حال أكثر أصحابه وأنَّهم يختلفون بعده ويرتدُّون وأنَّهم يفترقون إلىٰ ثلاث وسبعين فرقة وحديثه مع عمّار بن ياسر وأنَّ ضلالهم ينتهي إلىٰ حدِّ الاشتهار، فلا عجب لو كان عليُّ بن أبي طالب عليه السلام في تقيَّة منهم / [[ص ١٣٢]] ويعرض عنهم.

وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ أَيْضاً فِي صَحِيحِهِ فِي المُجَلَّدِ الثَّالِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ فِي الْحَدِيثِ مَا هَذَا لَفْظُهُ عَنْ نَبِيِّهِمْ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَىٰ السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيراً مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَىٰ السَّمَاءِ، فَقَالَ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَىٰ أَهْلَ السَّمَاءِ مَا يُوعَدُونَ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَىٰ أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ».

هذا المراد من الحديث نقلناه بألفاظه، فهل ترىٰ من نبيِّهم إلَّا وقد شهد عليهم بالاضطراب والاختلاف بعد وفاته كما ذكره عليُّ بن أبي طالب عليه السلام عنهم مكرَّراً؟

* * *

بناء المقالة الفاطمية/ أحمد بن طاوس (ت ٦٧٣هـ):

[[ص ٤٠٩]] قال: (فإن قلنا: إنَّ عليًّا رضي بالشورىٰ، قالوا: هذا للتقيَّة). وهذا ناهض بالجواب وتقريره: «فيا لله وللشورىٰ»، وغير ذلك.

قال: (فإن قيل: فلِمَ رضي بعبد الرحمن مختاراً وعبد الرحمن عنده من عدوِّه، وأدنىٰ منازله أن يكون مخوفاً عنده، وأدنىٰ من ذلك أن لا يكون الغلط مأموناً عليه).

هذا آخر ما رأيت من الكلام، وهو غلط، إذ يليق أن يكون تمامه: قالوا: للتقيَّة، وإذا كان الأمر كذا فقد حصل الجواب.

قال: (قلنا: وهلَّا أظهر من الخلاف شيئاً يسيراً إلينا؟ وهلَّا نطق بحرف واحد بقدر ما يتَّخذه الناس بعده حجَّة؟ ولم يكن بلغ أقصىٰ خلافهم يرىٰ وعيداً أو إيقاعاً).

والجواب: بما أنَّ هذا حديث متلاعب [فيه] جدًّا بما ظهر من إنكار مولانا أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) ما جرىٰ، ومن التفصيل ما رويناه بالسند عن أخطب خطباء خوارزم في كتابه المناقب، فإنَّه قال: وأخبرني الشيخ الإمام شهاب الدِّين أفضل الحُفّاظ أبو النجيب سعد بن عبد الله بن الحسن / [[ص ٤١٠]] الهمداني المعروف بالمروزي فيما كتب إليَّ من همدان، أخبرنا الحافظ أبو عليٍّ الحسن بن أحمد بن الحسن الحدّاد بأصفهان فيما أذن لي في الرواية عنه، أخبرني الشيخ الأديب أبو يعلىٰ عبد الرزّاق بن عمرو بن إبراهيم الطهراني سنة ثلاث وسبعين وأربعمائة، أخبرنا الإمام الحافظ طراز المحدِّثين أبو بكر أحمد بن موسىٰ بن مردويه الأصبهاني، حدَّثني: قال الشيخ الإمام شهاب الدين أبو النجيب سعد بن عبد الله الهمداني: وأخبرني بهذا الحديث عالياً الحافظ سليمان بن إبراهيم الأصبهاني في كتابه إليَّ من أصبهان سنة ثمان وثمانين وأربعمائة، عن أبي بكر أحمد بن موسىٰ بن مردويه، حدَّثني سليمان بن أحمد، حدَّثني علي بن سعيد الرازي، حدَّثني محمّد بن حميد، حدَّثني زافر بن أحمد، حدَّثني الحارث بن محمّد، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، قال: كنت علىٰ الباب يوم الشورىٰ فارتفعت الأصوات بينهم، فسمعت عليًّا يقول: «بايع الناس أبا بكر وأنا والله أولىٰ بالأمر منه وأحقّ به، فسمعت وأطعت مخافة أن يرجع الناس كُفّاراً يضرب بعضهم رقاب بعض بالسيف، ثمّ بايع أبو بكر لعمر وأنا والله أولىٰ بالأمر منه، / [[ص ٤١١]] فسمعت وأطعت مخافة أن يرجع الناس كُفّاراً، ثمّ أنتم تريدون أن تبايعوا لعثمان، إذن لا أسمع ولا أُطيع، إنَّ عمر جعلني في خمسة أنا سادسهم، لا يعرف لي فضل في الصلاح ولا يعرفونه لي ممَّا نحن فيه شرع سواء، وأيم الله لو أشاء أن أتكلَّم بما لا يستطيع عربهم ولا عجمهم ولا المعاهد منهم ولا المشرك ردَّ خصلة منها».

ثمّ قال: «أُنشدكم بالله أيّها الخمسة أمنكم أخو رسول الله غيري؟»، قالوا: لا، قال: «أمنكم أحد له عمٌّ مثل عمّي حمزة بن عبد المطَّلب أسد الله وأسد رسوله غيري؟»، قالوا: لا، قال: «أفيكم من له ابن عمٍّ مثل ابن عمِّي رسول الله؟»، قالوا: لا، قال: «أفيكم أحد له أخ مثل أخي المزيَّن بالجناحين يطير مع الملائكة في الجنَّة؟»، قالوا: لا، قال: «أمنكم أحد له زوج مثل زوجتي فاطمة بنت رسول الله سيِّدة نساء هذه الأُمَّة؟»، قالوا: لا، قال: «أمنكم أحد له سبطان مثل الحسن والحسين سبطي هذه الأُمَّة ابني رسول الله غيري؟»، قالوا: لا، [قال: «أمنكم أحد قتل مشركي قريش غيري؟»، قالوا: لا]، قال: «أمنكم أحد وحَّد الله قبلي؟»، قالوا: لا، قال: «أمنكم أحد صلّىٰ إلىٰ القبلتين غيري؟»، قالوا: لا، قال: «أمنكم أحد أمر الله بمودَّته غيري»، قالوا: لا، قال: / [[ص ٤١٢]] «أمنكم أحد غسَّل رسول الله قبلي؟»، قالوا: لا، قال: «أمنكم أحد سكن المسجد يمرُّ فيه جنباً؟»، قالوا: لا، قال: «أمنكم أحد رُدَّت عليه الشمس بعد غروبها حتَّىٰ صلّىٰ العصر غيري؟»، قالوا: لا، قال: «أمنكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله حين قُرِّب إليه الطائر فأعجبه: اللّهمَّ ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر، فجئت وأنا لا أعلم ما كان من قوله، فدخلت، قال: وإليَّ يا ربّ، غيري؟»، قالوا: لا، قال: «أمنكم أحد كان أعظم عناءً عن رسول الله صلى الله عليه وآله منّي حين اضطجعت علىٰ فراشه ووقيته بنفسي وبذلت مهجتي غيري؟»، قالوا: لا، قال: «أفيكم أحد كان يأخذ الخمس غيري [وغير فاطمة]؟»، قالوا: لا، [قال: «أفيكم أحد كان له سهم في الخاصِّ وسهم في العامِّ غيري؟»، قالوا: لا]، قال: «أفيكم أحد يُطهِّره كتاب الله غيري حين سدَّ رسول الله أبواب المهاجرين جميعاً وفتح بابي حين قام إليه عمّاه حمزة والعبّاس فقالا: يا / [[ص ٤١٣]] رسول الله، سددت أبوابنا وفتحت باب عليٍّ، فقال النبيُّ عليه السلام: ما أنا فتحت بابه ولا سددت أبوابكم، بل الله فتح بابه وسدَّ أبوابكم؟»، قالوا: لا، قال: «أفيكم أحد تمَّم الله نوره من السماء حتَّىٰ قال: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]؟»، قالوا: اللّهمَّ لا، قال: «أفيكم أحد ناجىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله ستّ عشرة مرَّة غيري حين قال: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢]؟»، قالوا: اللّهمَّ لا، قال: «أفيكم أحد غمَّض رسول الله؟»، قالوا: لا، قال: «أفيكم أحد آخر عهد برسول الله (صلّىٰ [الله] عليه وآله) حين وُضِعَ في حفرته غيري؟»، قالوا: لا.

وليس الغرض استقصاء ما نُقِلَ في هذا الباب، إذ لذلك وغيره مظانٌّ في المطوَّلات.

وذكر كلاماً حكاه عن أسماء لا نعرف أصله ولا يليق فرعه من غثٍّ / [[ص ٤١٤]] الكلام.

قال من قال ممازحة مع أمير المؤمنين عليه السلام استدلَّ عن الجواب وتعلَّق ببيعة أمير المؤمنين ولا سيف علىٰ رأسه، وقد أثبت القاعدة الجارودية في السيف ولم يستوف، ولهم في هذا مقامات ومقالات، وتعلَّقوا بالصحيح من الحديث من طُرُق القوم أنَّ عليًّا وبني هاشم لم يبايعوا إلىٰ أن ماتت فاطمة عليها السلام، وكان لها وجهة من الناس فضرع عليٌّ إلىٰ مصالحة أبي بكر.

[وتعلَّق بأنَّه زكّاهم، فالجارودية تدفع ذلك، بل تنقل تعتُّبه].

وتعلَّق: (بأنَّ أمير المؤمنين تعدّىٰ في مديحهم حتَّىٰ قال لابن طلحة: «إنّي لأرجو أن أكون أنا وأبوك ممَّن قال الله تعالىٰ: ﴿إِخْواناً عَلىٰ سُرُرٍ مُتَقابِلِينَ ۝٤٧﴾ [الحجر: ٤٧]!»).

أقول: وهذا شيء لو ثبت ما ضرَّ الجارودية، وما الذي يضرُّ عاقلاً من صفح الله تعالىٰ عن مجرم؟ ولكن الدعاوي من غير برهان، والحديث الهذر علىٰ غير قاعدة، مقلو عند أرباب الحميَّة، مهجور في نادي الحياء / [[ص ٤١٥]] والأنفة.

وذكر شيئاً يتعلَّق (بتسمية أمير المؤمنين [عليه السلام] أولاده بأسماء من تقدَّم).

وذكر تزويج من تزوَّج عند أمير المؤمنين، وقد سلف هذا.

وأعاد حديث أصحاب الردَّة، متعلِّقاً في ذلك بشجاعة الوالي، وقد سبق الجواب عنه.

وتعلَّق في شجاعة من ذكر (بكون عثمان عندكم أجبن من الأوَّل، وقد امتنع من نزع الخلافة حتَّىٰ قُتِلَ).

والجارودية يقول لسانها في ذلك: لعلَّه ما درىٰ بما يؤول

الحال إليه، والغرام بالملك يوقع في الخطر ويبعث علىٰ المتالف.

وأعاد حديث عليٍّ عليه السلام في كونه (كان يعلم أنَّه يقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، وقد أسرَّ إليه علم ما كان يحدث، وهذا لا يشبه اتِّخاذ أبي موسىٰ حكماً عليه).

وقد سبق الجواب عن هذا بما أنَّ المقهور معذور، ومن جملة ما أسرَّ النبيُّ إليه ذلك.

وذكر شيئاً يتعلَّق (بكون الله تعالىٰ أثنىٰ علىٰ من بايع تحت الشجرة) بعد كلام لم أرَ الخوض فيه، إذ السباب البليغ مذاهب العامَّة، ولسنا ممَّن يرضاه.

* * *

الصراط المستقيم (ج ٣)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

/ [[ص ٤١]] **فصل: في شيء من تظلُّمات عليٍّ عليه السلام:**

ذكر ابن عبد ربِّه في كتاب العقد وأبو هلال العسكري في كتاب الأوايل خطب عليه السلام عقيب مبايعة الناس له وذكر فيها تألّمه وتظلّمه ولعنه علىٰ من تقدَّمه، فمنها: «كانت أُمور ملتم فيها عن الحقِّ ميلاً كثيراً، وكنتم فيها غير محمودين».

وفي موضع آخر: «سبق الرجلان، وقام الثالث [كالب] كالغيران همُّه بطنه، ويله لو قُصَّ جناحه وقُطِعَ رأسه لكان خيراً له».

وفي موضع آخر: «لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة، وهو يعلم أنَّ محلّي منها محلُّ القطب من الرحىٰ، فقد وضع من قدره بإضافته إلىٰ عضروطه، وجعل نفسه كالقطب الذي لا تدور الرحىٰ بدونه».

قالوا: ليس في إضافته انتقاص من قدره، لجريان العادة به.

قلنا: قد كان ألقاب أجمل من هذا، كما جرت عادة من يُراد تعظيمه.

قالوا: ليس في تقميصها دليل ظلمه.

قلنا: بلىٰ لورود ذلك في معرض ذمِّه، واعتضاده بقرائن أُخر من كلامه.

وفي خرائج الراوندي: أتىٰ إليه عليه السلام أعرابي يتظلَّم، فقال: «أنا أعظم ظلامة منك، ظُلِمْتُ المدر والوبر، ولم يبقَ بيت من العرب إلَّا وقد دخلت مظلمتي عليهم، وما زلت مظلوماً حتَّىٰ قعدت مقعدي هذا».

وفي خطبة أُخرىٰ: «لقد تقمَّصها دوني الأشقيان، ونازعاني فيها فيما ليس لهما بحقٍّ، وركباها ضلالة، واعتقداها جهالة، لبئس ما وردا، ولبئس ما لأنفسهما مهَّدا، يتلاعنان في مقيلهما، إذ يتبرَّأ كلٌّ منهما من صاحبه، يقول لقرينه إذا التقيا: ﴿يا [وَيْلَتىٰ] لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلاً ﴿٢٨﴾﴾ [الفرقان: ٢٨]».

/ [[ص ٤٢]] وأسند أبو إسحاق بن إبراهيم إلىٰ عبد الرحمن بن أبي بكر أنَّه سمعه عليه السلام يقول: «قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما من الناس أحد أولىٰ بهذا الأمر منّي».

وأسند إبراهيم الثقفي إلىٰ حريث أنَّه سمعه يقول: «ما زلت مظلوماً منذ قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلىٰ يوم الناس».

وروي من طُرُق كثيرة أنَّه قال: «أنا أوَّل من يجثو للخصومة يوم القيامة»، وهذا دليل أنَّه لم يزل الخلاف، ولم يحصل الرضا الباطني والائتلاف.

إن قيل: هذا أخبار آحاد.

قلنا: رواها جمٌّ غفير من القبيلين يحصل بهم التواتر المعنوي، ولو سُلِّم كونها آحاداً فهي ترفع القطع بالائتلاف.

إن قيل: عدم اشتهار الاختلاف دليل علىٰ عدمه، كعدم شهرة معارضات القرآن فإنَّه دليل عدمها.

قلت: الخوف منع من اشتهار الخلاف بخلاف المعارضة، فافترق الأمران.

ومن خطبة أُخرىٰ: «ما تنكر منّا قريش، غير أنّا أهل بيت شيَّد الله فوق بنيانهم بنياننا، وأعلىٰ فوق رؤوسهم رؤوسنا، واخترنا عليهم، فنقموا عليه أن اخترنا، اللّهمَّ إنّي أستعديك علىٰ قريش، فخذ لي بحقِّي منها، ولا تدع ظلامتي لها، فإنَّها صغَّرت قدري، واستحلت المحارم منّي، ألم أُخلِّصها من نيران الطغاة، وسيوف البغاة؟»، ثمّ قال: «سبقني إليها - يعني الخلافة - التيمي والعدوي اختيالاً واغتيالاً، أين كان سبقهما إلىٰ سقيفة بني ساعدة خوف الفتنة يوم الأنواء إذ تكاثفت الصفوف وتكاثرت الحتوف؟ وهلَّا خشيا علىٰ الإسلام إذ شمخ أنفه وطمح بصره؟ ولم يشفقا علىٰ الدِّين يوم بواط إذا اسودَّ الأُفق واعوجَّ العنق، ولم يشفقا يوم رضوىٰ إذا السهام تطير والمنايا تسير والأسد تزير، وهلَّا بادرا يوم العشيرة إذا الأسنان تصطكُّ والآذان

تستكُّ؟ وهلَّا بادرا يوم بدر إذا الأرواح في الصعداء ترتقي والجياد بالصناديد ترتدي والأرض من دماء الأبطال ترتوي؟».

ثمّ عدَّ وقائعه مع النبيِّ صلى الله عليه وآله، وقرَّعهما بأنَّهما كانا في النظارة. وعلىٰ هذا قال الناشي: / [[ص ٤٣]]

فلِمْ لَمْ يثور ببدر وقد
متنت قوىٰ القوم إذ بارزوكا
ولِمْ هربوا إذ شجيت العدا
بمهراس أُحُد ولِمْ نازلوكا
ولِمْ أحجموا يوم سلع وقد
ثبت لعمرو ولِمْ أسلموكا
ولِمْ يوم خيبر لم يثبتوا
براية أحمد واستركبوكا
ولَمْ يحضروا بحنين وقد
صككت بنفسك جيشاً صكوكا
فأنت المقدَّم في كلِّ ذا
فللّه درُّك لِمْ أخَّروكا

وقال محمّد الموسوي في جملة أبيات:

لا أنثني خوف قرن عنه يوم وغىٰ
بل باسل قاتل في كلِّ أفّاك
وقد طلبناك يا تيم هناك وفي
بدر وأُحُد وسلع ما وجدناك

ومن نهج البلاغة: «اللّهمَّ إنّي أستعديك علىٰ قريش، فإنَّهم قد قطعوا رحمي، وكفَّروا آبائي، وأجمعوا علىٰ منازعتي حقًّا كنت أولىٰ به من غيري، فجرَّعت ريقي علىٰ الشجا، وصبرت علىٰ الأذىٰ، حتَّىٰ مضىٰ الأوَّل لسبيله، وأدلىٰ بها إلىٰ فلان بعده، فيا عجباً بينما هو يستقيلها في حياته، إذ عقدها لآخر بعد وفاته، فصيَّرها في حوزة خشناء، يغلظ كلمها، ويخشن مسُّها، ويكثر العثار فيها، والاعتذار منها، حتَّىٰ إذا مضىٰ لسبيله جعلها في جماعة زعم أنّي أحدهم، فيا لله وللشورىٰ، متىٰ اعترض الريب فيَّ مع الأوَّل منهم حتَّىٰ صرت أُقرن إلىٰ هذه النظائر؟ فصغىٰ رجل لضغنه، ومال آخر لصهره، فقام ثالث إلىٰ أن انتكث فتله، وكبت بها بطنته، فما راعني إلَّا والناس إليَّ كعرف الضبع، فلمَّا نهضت نكثت طائفة، ومرقت أُخرىٰ. أمَا والذي فلق الحبَّة وبرأ النسمة، لولا حضور الحاضر، وقيام الحجَّة بوجود الناصر، وما أخذ الله علىٰ العلماء ألَّا يغارُّوا علىٰ كظَّة ظالم، ولا سغب مظلوم، لألقيت حبلها علىٰ غاربها، ولسقيت آخرها بكأس أوَّلها، ولألفيتم دنياكم أوهن عندي من عفطة عنز»، ونحو ذلك ذكر في خطبته الشقشقية وغيرها.

/ [[ص ٤٤]] **تذنيب:**

أسند صاحب مراصد العرفان أنَّ ابن مسعود حلف بحضرة عثمان فقال: والله ما أنت علىٰ الحقِّ ولا صاحباك، فإن شئت فاضربني، وإن شئت فدع، فإنّي سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله يقول: «عليٌّ مع الحقِّ والباطل مع غيره، والويل لعيون تظلم عيناً»، فضربه أربعين درَّة.

والعيون أبو بكر اسمه عبد اللَّات، وعمر، وعثمان، «يظلمون عيناً» يعني بذلك عليًّا.

* * *

[[ص ١١٠]] **فصل:**

وقد علمت احتجاجهم بسكوت عليٍّ عند بيعة الناس لأبي بكر.

قلنا: مع ما سلف من الجواب قد طلب حقَّه في مواضع، منها: حديث سعد بن قدامة في قوله: «نحن والله أولىٰ بمحمّد»، ونحوه كلام طويل، وفي حديث مخول أنَّه قال لهم: «ما أسرع ما نقضتم»، وفي حديث إسحاق وغيره: لـمَّا أبىٰ البيعة توعَّدوه بضرب عنقه، ثمّ ارتدَّ جماعة من العرب، وخاف علىٰ الإسلام، فدخل مع الناس بوساطة عثمان، رواه الواقدي.

ورأىٰ عليه السلام أسياف الفتن شاهرة، وشواهد الفساد ظاهرة، ولئن سُلِّم سكوته فسببه أُمور:

/ [[ص ١١١]] منها: حشو المدينة من المنافقين الذين يعضُّون الأنامل من الغيظ، وينتهزون الفرصة، وقد وثبوا وتهيَّئوا للفتنة، ووافق ذلك ارتداد العرب ومن حولهم، وقد قال عليه السلام لابن دودان لـمَّا تعجَّب من تقدُّمهم عليه: «كانت أثرة سخت عنها نفوس قوم وشحَّت عليها نفوس آخرين، فإن ترتفع عنّا محن البلوىٰ نحملهم من الحقِّ علىٰ محضه، وإن تكن الأُخرىٰ فلا تذهب نفسك عليهم حسرات، ولا تأسَ علىٰ القوم الفاسقين».

وقال عليه السلام للخوارج لـمَّا قالوا: كان وصيًّا فضيَّع الوصيَّة: «أنتم كفرتم وأزلتم الأمر عنّي، وليس علىٰ الأوصياء الدعاء إلىٰ أنفسهم، لغنائهم عن ذلك بنصِّ الأنبياء عليهم، وقد نصبني النبيُّ صلى الله عليه وآله علماً، وقال: أنت بمنزلة الكعبة تُؤتىٰ ولا تأتي».

وقد روىٰ الشعبي عن شريح بن هاني قول عليٍّ: «إنَّ عندي من نبيِّ الله عهداً ليس لي أن أُخالفه ولو خزموا أنفي، فلمَّا بويع لأبي بكر مسكت يدي، فلمَّا ارتدَّ قوم خشيت ثلمة الإسلام، فبايعت لئلَّا يبيد الإسلام، ورأيت ذلك أعظم من فوت ولاية أيّام قلائل».

وقد روىٰ البلاذري، وهو من أكبر ثقاتهم، أنَّ عليًّا قال لعمر: «احلب حلباً لك شطره، والله ما حرَّصك علىٰ إمارته اليوم إلَّا ليُؤمِّرك غداً».

وروىٰ إبراهيم بطريقين أنَّ عليًّا قال لبريدة ولجماعة أُخر أبوا البيعة: «بايعوا، إنَّ هؤلاء خيَّروني أن يأخذوا ما ليس لهم، أو أُقاتلهم وأُفرِّق أمر المسلمين ويرتدَّ الناس».

إن قالوا: هذه ونحوها أخبار آحاد.

قلنا: اتَّفقت معنىٰ، فتواترت فيه.

وبهذا يبطل ما قالوا: إنَّه كان يعلم بوقت وفاته، فلا معنىٰ لتقيَّته مع فرط شجاعته، ففي سكوته إمَّا بطلان عصمته، أو اعتقاده في ذلك الوقت عدم خلافته.

قلنا: لا يختصُّ الخوف بنفسه، بل علىٰ ذرّيَّته وأهل ولايته وذهاب دين نبيِّه، مع أنَّه وإن علم بسلامته لم يأمن من جروح بدنه، وتطويل ألمه وشينه، ومن أثره الذي يلحقه من المذلَّة به ما يوفي علىٰ قتله. علىٰ أنَّ ما أعلمه النبيُّ من بقائه كان متعلِّقاً بعلمه بكفِّه عن القوم ومداراته. علىٰ أنَّه معارض بكفِّ النبيِّ / [[ص ١١٢]] عن أهل بلده وهربه إلىٰ غاره ودار هجرته، هذا كلُّه مع تقدُّم وعد الله لنبيِّه ببقائه وإتمام دعوته وإظهاره علىٰ الدِّين كلِّه.

قالوا: طُلِبَ علي للبيعة فقال: «اتركوني، التمسوا غيري، فإنّي أسمعكم وأطوعكم إن ولَّيتم غيري».

قلنا: إنَّما قال ذلك ليختبر صدق نيّاتهم في الإقبال عليه، فإن رآه التزم بما طلبوه، وإلَّا فلا فائدة.

تذنيب:

«عليٌّ مع الحقِّ والحقُّ معه»، رواه سعد بن أبي وقّاص، وحذيفة، وأبو موسىٰ الأشعري، وأبو سعيد، وعائشة، وأُمُّ سَلَمة.

إن قيل: هذه مهملة، فهي جزئية، فلا تدلُّ علىٰ عموم الكون مع الحقِّ.

قلت: قد تقرَّر في المنطق أنَّ الشخصية كالكلّيَّة والألف واللّام في الحقِّ للاستغراق، ولو كانت خبرية لم يكن لتخصيص عليٍّ بالذكر فائدة.

إن قلت: التخصيص بالذكر ليس فيه تخصيص بالحكم.

قلت: سلَّمت، وقد اشترك في الحكم النبيُّ وبقيَّة المعصومين، وخرج من تواترت معاصيه، وقد عُرِفَ في بابه. علىٰ أنَّ في الحديث: «يدور معه حيث دار»، وفي هذا برهان الحصر، وهو المطلوب.

* * *

شرح علىٰ الباب الحادي عشر (ج ٢)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ٧٠٥]] السابع: أنَّ عليًّا عليه السلام احتجَّ يوم الشورىٰ علىٰ الصحابة بحُجَجٍ بيَّن فيها أنَّه المستحقُّ للمنصب عن الله وعن رسوله، وذلك في حديث مشهور منقول في كُتُب / [[ص ٧٠٦]] السِّيَر والتواريخ من الفريقين أنَّه عليه السلام ناشدهم عن أشياء وأقرُّوا بها، يُسمّىٰ حديث المناشدة، وكلُّها حُجَج دالَّة علىٰ أنَّه المخصوص بها من بينهم بنصِّ الرسول.

/ [[ص ٧٠٧]] وحينئذٍ لا يخلو ما ذكره عليه السلام من احتجاجه بتلك النصوص واقعاً علىٰ موافقة ما في نفس الأمر وما هو المتعيَّن والطريق الذي يجب سلوكه، فيكون محقًّا / [[ص ٧٠٨]] في ما قاله ويكون من خالَفه مبطلاً. فإن كان الأمر كذلك وجب أن يكون الخلافة بالنصِّ وأنَّه المنصوص عليه دون غيره، فيكون هو الإمام. وإن لم يكن الأمر كذلك وجب أن يكون ما ذكره مردوداً ويكون ذلك منه خلافاً علىٰ الله ورسوله؛ لأنَّه ادَّعىٰ ما ليس له، فيلزم خروجه عن العدالة وثبوت فسقه، وذلك باطل بالإجماع؛ لثبوت عدالته عند الكلِّ، فيكون ما ادَّعاه حقًّا، وهو المطلوب.

ويُؤيِّد ذلك ما روي في ذلك اليوم أنَّ رجلاً من الأنصار قال: لو سمع الناس منك يوم السقيفة ما قلتَه في

هذا اليوم لما بايع الناس أبا بكر. فقال عليه السلام: «ما كنت لأُخلّي رسول الله صلى الله عليه وآله مسجّىٰ بثوبه وأخرج إلىٰ السقيفة أُنازع في سلطانه قبل تغسيله ودفنه، وما كنت أظنُّ أنَّ يوم الغدير ترك لأحد حجَّة». وفيه دلالة علىٰ أنَّ عدولهم من النصِّ إلىٰ البيعة تشهّياً لا أصالة في الدين.

* * *

مجلي مرآة المنجي (ج ٣)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ١١٥٢]] [منازعة عليٍّ عليه السلام القومَ لاستيفاء حقِّه وتركه للجهاد غيرةً علىٰ الإسلام]:

فإن قلت: فعلىٰ هذا الواجبُ علىٰ صاحب المنصب الإنكار وإظهار الغضب والقيام في الأمر وإظهاره الدعوة، فلمَّا لم يفعل ذلك علمنا أنَّ ما فعلوه كان صواباً.

قلت: الذي رواه الكلُّ واتَّفق الفريقان علىٰ نقله أنَّه عليه السلام فعل جميع ما ذكرتَ / [[ص ١١٥٣]] ونازع في الأمر وادَّعىٰ واحتجَّ وأبلغ في الاحتجاج والإعذار والإنذار، فلمَّا لم يجد له تابعاً ولا ناصراً جلس في بيته واعتزل القوم كما وردت به السِّيَر والأخبار المتواترة من جميع فِرَق الإسلام.

فإن قلت: إنَّه لو كان - علىٰ ما تقولون - موصوفاً بالشجاعة والشدَّة والبأس والقوَّة والنجدة ومع ذلك كان صاحب القرابة وسيِّد بني هاشم بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله وهم كانوا جماعة أُولي قوَّة وسُمعة وبأس فلِمَ سكت عن حقِّه وبايع القوم ولم يجاهد معهم، مع اعتقاده أنَّه صاحب الحقِّ وقادر علىٰ أخذ حقِّه؟ فلمَّا لم يفعل ذلك علمنا أنَّه إنَّما ترك ذلك لما هم عليه من الحقِّ.

قلت: إنَّه إنَّما ترك ذلك خوفاً علىٰ نفسه وعلىٰ أهل بيته عجزاً وتقيَّةً وصبراً واحتمالاً وغيرةً علىٰ الإسلام وحميةً، ولهذا لـمَّا جاءه الأمر عفواً قام فيه وجاهد أعداءه ومخالفيه كما هو المشهور من حروبه مع الناكثين والقاسطين والمارقين.

فإن قلت: كيف يكون عاجزاً وهو كما وصفته من البأس والشدَّة والشجاعة والأعوان؟

قلت: ذلك معارض بواقعة عثمان؛ فإنَّه قعد عن نصرته حتَّىٰ قُتِلَ وهو يشهد الواقعة وحاضراً عندها ولم ينصره ولم يمنع عنه، فإن كان تركه خوفاً وتقيَّةً فليكن كذلك حاله مع الجماعة. وكيف لا؟ وهو في الحال الأوَّل في زمان إقبال دولة أُولئك وظهور كلمتهم وكثرة أعوانهم وقلَّة أتباعه، وفي الحال الثاني كان الأمر بالعكس، بل هو كان صاحب الوقت وجميع الناس إنَّما ينظرون إليه ويصدرون عن رأيه؛ لأنَّه لم يكن يومئذٍ في أهل الإسلام أحد إلَّا وهو عارف بتقديمه عليه، فلم يتحقَّق منه العجز عن نصرة عثمان - كما زعمت - ولا يصحُّ منه العجز في الحال الأوَّل، بل هناك العجز أظهر والتقيَّة أبين.

فإن قلت: إنَّه تركه لا للعجز.

[قلنا]: فأحد الأمرين لازم: إمَّا استحقاق عثمان / [[ص ١١٥٤]] للقتل أو ترك عليٍّ عليه السلام ما وجب عليه، وكلاهما لا تقول به، فلا يكون [إلَّا] للعجز والتقيَّة علىٰ ما يقتضيه مذهبك، فكيف تختاره هنا وتُنكِره ثَمَّ؟ إنَّ ذلك لك محض التشهّي والقول بالهوىٰ.

* * *

سكوته عليه السلام عن حقِّه:

كمال الدِّين/ الشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ):

[[ص ١١٨]] وذكر أبو سهل إسماعيل بن عليٍّ النوبختي في آخر كتاب التنبيه: وكثيراً ما / [[ص ١١٩]] يقول خصومنا: لو كان ما تدَّعون من النصِّ حقًّا لادَّعاه عليٌّ عليه السلام بعد مضيِّ النبيِّ صلى الله عليه وآله.

فيقال لهم: كيف يدَّعيه فيقيم نفسه مقام مدَّعٍ يحتاج إلىٰ شهود علىٰ صحَّة دعواه وهم لم يقبلوا قول النبيِّ صلى الله عليه وآله، فكيف يقبلون دعواه لنفسه، وتخلُّفه عن بيعة أبي بكر ودفنه فاطمة عليها السلام من غير أن يُعرِّفهم جميعاً خبرها حتَّىٰ دفنها سرًّا أدلّ دليل علىٰ أنَّه لم يرضَ بما فعلوه.

فإن قالوا: فلِمَ قبلها بعد عثمان؟ قيل لهم: أعطوه بعض ما وجب له فقبله، وكان في ذلك مثل النبيِّ صلى الله عليه وآله حين قبل المنافقين والمؤلَّفة قلوبهم.

وربَّما قال خصومنا - إذا عضَّهم الحجّاج ولزمتهم الحجَّة في أنَّه لا بدَّ من إمام منصوص عليه، عالم بالكتاب والسُّنَّة، مأمون عليهما، لا ينساهما ولا يغلط فيهما، ولا تجوز مخالفته، واجب الطاعة بنصِّ الأوَّل عليه -: فمن هو هذا الإمام سمُّوه لنا ودلُّونا عليه؟

فيقال لهم: هذا كلام في الأخبار وهو انتقال من الموضع الذي تكلَّمنا فيه، لأنّا إنَّما تكلَّمنا فيما توجبه العقول إذا مضىٰ النبيُّ عليه السلام، وهل يجوز أن لا يستخلف وينصَّ علىٰ

إمـام بالصـفة التـي ذكرناهـا؟ فـإذا ثبـت ذلـك بالأدلَّـة فعلينـا وعلـيهم التفتـيش عـن عـين الإمـام في كـلِّ عصـر مـن قِبَـل الأخبـار ونقـل الشـيعة الـنصَّ عـلىٰ عـليٍّ عليه السلام وهـم الآن مـن الكثـرة واختـلاف الأوطـان والهمـم عـلىٰ مـا هـم عليـه يوجـب العلـم والعمـل لاسـيّما ولـيس بـإزائهم فرقـة تـدَّعي الـنصَّ لرجـل بعـد النبـيِّ صلى الله عليه وآله وسلم غـير عـليٍّ عليه السلام، فـإن عارضـونا بـما يدَّعيـه أصـحاب زرادشـت وغـيرهم مـن المبطلـين، / [[ص ١٢٠]] قيـل لهـم: هـذه المعارضـة تلـزمكم في آيـات النبـيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فـإذا انفصـلتم بشـيء فهـو فصـلنا لأنَّ صـورة الشـيع في هـذا الوقـت كصـورة المسـلمين في الكثـرة فـإنَّهم لا يتعـارفون وإنَّ أسـلافهم يجـب أن يكونـوا كـذلك بـل أخبـار الشـيعة أوكـد لأنَّـه لـيس معهـم دولـة ولا سـيف ولا رهبـة ولا رغبـة وإنَّـما تنقـل الأخبـار الكاذبـة لرغبـة أو رهبـة أو حمـل عليهـا بالـدول، ولـيس في أخبـار الشـيعة شيء مـن ذلـك، وإذا صـحَّ بنقل الشيعة النصَّ مـن النبـيِّ صلى الله عليه وآله وسلم عـلىٰ عـليٍّ عليه السلام صـحَّ بمثـل ذلـك نقلهـا الـنصَّ مـن عـليٍّ عـلىٰ الحسـن ومـن الحسـن عـلىٰ الحسين ثمّ علىٰ إمام إمـام إلىٰ الحسـن بـن عـليٍّ، ثـمّ عـلىٰ الغائـب الإمـام بعـده عليهما السلام، لأنَّ رجـال أبيـه الحسـن عليه السلام الثقـات كلَّهـم قـد شـهدوا لـه بالإمامـة، وغـاب عليه السلام لأنَّ السـلطان طلبه طلباً ظاهراً، ووكَّل بمنازله وحرمه سنتين.

* * *

الإفصاح في الإمامة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

/ [[ص ٤٢]] فإن قـال: فـإذا كـان الأمـر عـلىٰ مـا ذكرتمـوه، وكـان القـوم قـد دفعـوا حقًّـا لأمـير المـؤمنين عليه السلام كـما وصـفتموه، فلِـمَ أقـرَّهم عـلىٰ ذلـك أمـير المـؤمنين عليه السلام، واتَّـبعهم عليـه الأنصـار والمهـاجرون، ومـا بـال أمـير المـؤمنين عليه السلام لم يجاهدهم كما جاهد الناكثين والقاسطين والمارقين؟

قيـل لـه: لم يقـرّهم عـلىٰ ذلـك جميـع المسـلمين، ولا تـبعهم عليـه سـائر الأنصـار والمهـاجرين، وإن كـان الـراضي بـذلك منهم الجمهـور، والمـؤثِّر في العـدد هـم الأكثـرون، ولـيس ذلـك علامة علىٰ الصـواب، بـل هـو في الأغلـب دليـل عـلىٰ الضـلال، وقـد نطـق بـذلك القـرآن، قـال الله تعـالىٰ: ﴿وَمـا أَكْـثَرُ النَّـاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ١٠٣﴾ [يوسف: ١٠٣].

وقـال تعـالىٰ: ﴿وَمـا يُـؤْمِنُ أَكْـثَرُهُمْ بِـاللهِ إِلَّا وَهُـمْ مُشْـرِكُونَ ١٠٦﴾ [يوسف: ١٠٦].

وقال تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ ٥٩﴾ [المائدة: ٥٩].

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ كَثِـيراً مِـنَ الْخُلَطـاءِ لَيَـبْغِي بَعْضُـهُمْ عَلىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ﴾ [ص: ٢٤].

وقال تعـالىٰ: ﴿وَمـا آمَـنَ مَعَـهُ إِلَّا قَلِيـلٌ ٤٠﴾ [هـود: ٤٠]، في آيات يطول بإثباتها الكتاب.

/ [[ص ٤٣]] علىٰ أنَّ هذا القول وإن كان حجَّة فـيما ذكرنـاه، فالوجود شاهد لصحَّته علىٰ ما وصفناه، ألَا تـرىٰ أنَّ أكثر الخلـق عـلىٰ مـرور الأيّـام والأوقـات عصـاة لله تعـالىٰ، والقليـل مـنهم مطيعون له علىٰ الإخلاص، والجمهور الأكثر منهم جُهّال علىٰ كلِّ حالٍ، والعلماء قليل يحصـرهم العدد بلا ارتياب، وأهل التصـوُّن والمروءة من بين الخلـق أفـراد، وأهـل المناقـب في الـدِّين والـدنيا آحاد؟ فيُعْلَمُ بذلك أنَّ الأكثر لا معتبر بهم في صحيح الأحكام.

وبعـد فإنَّـه لم يـتمكَّن قـطُّ متملِّـك إلَّا وكـان حـال الخلـق معه حالهم مـع أبي بكـر وعمـر وعـثمان، وهـذه عـادة جاريـة إلىٰ وقتنـا هـذا وإلىٰ آخـر الزمـان، ألَا تـرىٰ إلىٰ اجـتماع الأُمَّـة عـلىٰ متاركـة معاويـة بـن أبي سـفيان حـين ظهـر أمـره عنـد مهادنـة الحسـن بـن عـليٍّ بـن أبي طالـب عليه السلام، وسـكوت الكافَّـة عنـه وهو يلعن أمـير المـؤمنين عـليَّ بـن أبي طالـب عليه السلام عـلىٰ المنـابر، ويقنـت عليـه في الصـلوات، ويضـرب رقـاب المسـلمين عـلىٰ الولاية له، ويجيز علىٰ البراءة منه بالأموال.

وكـذلك كانـت حـالهم مـع يزيـد لعنـه الله، وقـد قتـل الحسـين بـن / [[ص ٤٤]] عـليٍّ عليه السلام ولـد رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحبيبـه وقـرَّة عينـه ظلـماً وعـدواناً، وسـبىٰ أهلـه ونسـاءه وذراريـه، وهـتكهم بـين المـلأ، وسـيَّرهم عـلىٰ الأقتـاب في الفلـوات، واسـتباح حـرم رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم في وقعـة الحَـرَّة، وسـفك دمـاء أهـل الإيـمان، وأظهـر الـردَّة عـن الإسـلام، فلـم يجاهره أحـد مـن الأُمَّـة بنكـيرة، وأطبقـوا عـلىٰ إظهـار التسـليم له والائتمام به، والاتِّباع له والانقياد.

ولم يـزل الأمـر يجـري في الأُمَّـة بعـد يزيـد (لعنـه الله) مـع الجبّـارين مـن بنـي أُميَّـة ومـروان عـلىٰ مـا وصـفناه، وكـذلك كانـت صـورتهم مـن عهـد آدم عليه السلام وإلىٰ وقـت مـن سـمّيناه، ومـن بعـدهم إلىٰ الآن، وإنَّـما ينظـر النـاس إلىٰ مـن حصـل لـه الاتِّفـاق في الرئاسـة والسـلطان، وينقـادون لـه كـما ذكرنـاه، ويجتنبـون خلافـه عـلىٰ مـا بيَّنّـاه، سـواء كـان مـن الله أو مـن الشيطان، أو كان عادلاً في الرعيَّة أو كان ظالماً من الفُجّار.

بل قد وجدنا الجمهور في كثير الأحوال يتحيَّزون عن أولياء / [[ص ٤٥]] الله تعالىٰ، ويخالفون أنبياءه، ويسفكون في العناد لهم الدماء، ويطبقون علىٰ طاعة أعداء الله عز وجل، ويُسلِّمون لهم علىٰ الطوع والإيثار، وربَّما اتَّفق للظالم المتغلِّب والناقص الغبيِّ الجاهل من الجماعة الرضا به والاتِّباع، فانقادت الأُمور له علىٰ منيَّته فيها والمحاب، واختلفت علىٰ العادل المستحقِّ الكامل الحكيم العالم، واضطربت عليه الأُمور، وكثرت له المعارضات، وحصلت في ولايته الفتن والمنازعات، والخصومات والمدافعات.

وقد عرف أهل العلم ما جرىٰ علىٰ كثير من أنبياء الله (صلوات الله عليهم) من الأذىٰ والتكذيب، والردِّ لدعواهم، والاستخفاف بحقوقهم، والانصراف عن إجابتهم، والاجتماع علىٰ خلافهم، والاستحلال لدمائهم.

فأخبر الله تعالىٰ بذلك فيما قصَّ به من نبأهم في القرآن، فكان من الأتباع للفراعنة والنماردة وملوك الفرس والروم علىٰ الضلال، ما لا يحيل علىٰ ذي عقل ممَّن سمع الكتاب، فيعلم بما شرحناه أنَّه لا معتبر في الحقِّ بالاجتماع، ولا معتمد في الباطل علىٰ الاختلاف، وإنَّما مدار / [[ص ٤٦]] الأمر في هذين البابين علىٰ الحُجَج والبيِّنات، لما وصفناه من وجود الاجتماع علىٰ الضلال، والاختلاف والتباين في الهدىٰ، والصواب بما بيَّنّاه، ولا سبيل إلىٰ دفعه إلَّا بالعناد.

فصل: فأمَّا قوله: فلِمَ لم يجاهدهم أمير المؤمنين عليه السلام كما جاهد الناكثين والقاسطين والمارقين؟ فقد ذكر أمير المؤمنين عليه السلام ذلك فيما تظاهر عنه من الأخبار، فكان من الجواب حيث يقول: «أمَا والله، لولا حضور الحاضر، وقيام الحجَّة بوجود الناصر، وما أخذ الله علىٰ العلماء أن لا يقارُّوا علىٰ كظَّة ظالم، ولا سغب مظلوم، لألقيت حبلها علىٰ غاربها، ولسقيت آخرها بكأس أوَّلها».

فدلَّ علىٰ أنَّه عليه السلام إنَّما ترك جهاد الأوَّلين لعدم الأنصار، وجاهد الآخرين لوجود الأعوان، وكان ذلك هو الصلاح الشامل علىٰ معلوم الله تعالىٰ وشرائط حكمته في التدبيرات.

* * *

مسألة أُخرىٰ في النصِّ علىٰ عليٍّ عليه السلام / الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٢١]] [وبعد، فقد سألني القاضي الباقلاني فقال]: أخبرونا عن أسلافكم في النصِّ [علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام] أكثير أم قليل؟

/ [[ص ٢٢]] فإن قلتم: قليل، قيل لكم: فلا تنكرون أن يتواطؤوا علىٰ الكذب لأنَّ افتعال الكذب يجوز علىٰ القليل.

وإن قلتم: كثير، قيل لكم: فما بال أمير المؤمنين سلام الله عليه لم يقاتل بهم أعداءه، لاسيّما وأنتم تدَّعون أنَّه لو أصاب أعواناً لقاتل!

الجواب وبالله الثقة: / [[ص ٢٣]] قيل له: أسلافنا - بحمد الله - في النصِّ كثير لا يجوز عليهم افتعال الكذب، لكن ليس كلُّ من يصلح لنقل الخبر يصلح للجهاد، لأنَّه قد يصلح لنقل الخبر الشيخ الكبير، الثقة، الأمين، ولا يصلح ذلك لضرب السيف.

وأيضاً فليست الحروب الدينية موقوفة علىٰ كثرة الرجال، وإنَّما هي موقوفة علىٰ المصلحة، ألَا ترىٰ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاهد وهو في ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً، وقعد عن الجهاد يوم الحديبية وهو في ثلاثة آلاف وستمائة رجل؟ فعلمت أنَّ الحروب الدِّينية الشرعية موقوفة علىٰ / [[ص ٢٤]] المصلحة لا علىٰ العدد.

قال السائل: فأرنا وجه المصلحة في قعوده عن أخذ حقِّه لنعلم بذلك صحَّة ما ذكرتموه.

قيل له: أوَّل ما في هذا أنَّه لا يلزمنا ما ذكرت، لأنَّه الإمام المعصوم من الخطأ والزلل، لا اعتراض عليه في قعود وقيامه، بل يُعلَم - في الجملة - أنَّ قعوده لمصلحة في الدِّين والدنيا.

/ [[ص ٢٥]] ثمّ تبيَّن بعد ذلك بعض وجوه المصلحة، فيكون بعض ذلك أنَّه علم أنَّ في المخالفين من يرجع عن الباطل إلىٰ الحقِّ بعد مدَّة ويستبصر، فكان ترك قتله مصلحة.

ومنه أنَّه علم أنَّ في ظهورهم مؤمنين لا يجوز قتلهم واجتياحهم، فكان ترك قتلهم مصلحة.

ومنه شفقة منه علىٰ شيعته وولده أن يصطلموا فينقطع نظام الإمامة. وهذا كلام معروف يعرفه أهل العدل والمتكلِّمون، وهو من أُصول الدِّين، ألَا ترىٰ أنّا إذا سُئِلنا عن تغريق قوم نوح [عليه السلام] وهلاك قوم صالح لأجل ناقته، وبقاء قاتل الحسين عليه السلام، والحسين عند الله أعظم من ناقة صالح، لم يكن الجواب إلَّا ما ذكرناه من المصلحة، وما علمه الله من / [[ص ٢٦]] بقاء من بقّاه؟

فلم يأتِ بشيء لذلك.

* * *

الفصول المختارة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٧٧]] وأخبرني الشيخ (أدام الله عزَّه) أيضاً مرسَلاً، قال: وقف رجل من بني أسد علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين العجب فيكم يا بني هاشم كيف عدل بهذا الأمر عنكم وأنتم الأعلون نسباً وأشدّ نوطاً بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم وفهماً للكتاب؟ فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «يا بن دودان، إنَّك لقلق الوضين ضيِّق المحزم ترسل عن غير ذي سدد ولك ذمامة الصهر - لأنَّه من أصهاره عليه السلام - وحقُّ المسألة وقد استعلمت فاعلم، كانت أثرة سخت بها نفوس قوم وشحَّت عليها نفوس قوم آخرين (فدع عنك نهباً صيح في حجراته) وهلمَّ الخطب في أمر أبي سفيان فلقد أضحكني الدهر بعد إبكائه، ولا غرو يئس القوم والله من خفضي وهينتي وحاولوا الإدهان في ذات الله وهيهاتَ ذلك منّي، فإن تنجر عنّا محن البلوىٰ، أحملهم من الحقِّ علىٰ محضه، وإن تكن الأُخرىٰ ﴿فَلا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَراتٍ﴾ [فاطر: ٨]، و﴿لا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾ [المائدة: ٢٦].

قال الشيخ (أدام الله عزَّه): وهذا القول من أمير المؤمنين عليه السلام أدلّ دليل علىٰ أنَّه لم تستقرّ به الدار ولم يتمكَّن من إنفاذ حكم من الأحكام، وأنَّه إنَّما عدل عن قبض فدك وترك حقَّه لضروب من الاستصلاح، وقد أبان عن ذلك أيضاً بكلامه المشهور عند الخاصَّة والعامَّة، حيث يقول: «أمَا والله لو ثُنِّيت لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، حتَّىٰ يزهر كلُّ كتاب من هذه الكتب ويقول: يا ربّ، إنَّ عليًّا قضىٰ بقضائك».

/ [[ص ٧٨]] فدلَّ علىٰ أنَّه عليه السلام غير متمكِّن من إنفاذ جميع الأحكام، وقد روت الناصبة عنه (عليه وآله السلام) أنَّه قال حين أُفضي الأمر إليه لقضاته - وقد قالوا له: بِمَ نقضي يا أمير المؤمنين؟ - فقال: «اقضوا بما كنتم تقضون حتَّىٰ تكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي»، فدلَّ علىٰ أنَّه عليه السلام قد أخَّر القضاء بمذهبه في كثير من الأحكام لمكان الاختلاف عليه وانتظر الاجتماع من المختلفين أو وجود المصلحة.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٢)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ١١٢]] وليس لهم أن يقولوا: مثل هذا لازم لكم من قِبَل أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام مع أنَّه منصوص عليه عندكم لم يحضر السقيفة ولا احتجَّ بالنصِّ عليه علىٰ من رام دفعه في ذلك الموطن، ولا في غيره من المواطن كالشورىٰ وغيرها، لأنَّ الفرق بين قولنا وقولهم في هذا الموضع ظاهر واضح من قِبَل أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أوَّلاً لم يحضر السقيفة، ولا اجتمع مع القوم، ولا جرىٰ بينه وبينهم في الإمامة خصام ولا حجاج وأبو بكر حضر وخاصم ونازع واحتجَّ واستشهد، وعذر أمير المؤمنين عليه السلام إذا قيل: فما باله لم يحضر ويحاج القوم وينازعهم؟ ظاهر لائح، لأنَّه عليه السلام رأىٰ من إقدام القوم علىٰ الأمر وإطراحهم للعهد فيه وعزمهم علىٰ الاستبداد به مع البدار منهم إليه، والانتهاز له ما آيسه من الانتفاع / [[ص ١١٣]] بالحجَّة وقوي في نفسه (صلوات الله عليه) ما تعقبه المحاجَّة لهم من الضرر في الدين والدنيا. هذا إلىٰ ما كان متشاغلاً به من أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأنَّه عليه السلام لم يفرغ من بعض ما وجب عليه من تجهيزه ونقله إلىٰ حفرته، حتَّىٰ اتَّصل به تمام الأمر ووقوع العقد، وانتظام أمر البيعة، وليس هذا ولا بعضه في أبي بكر، لأنَّه لم يشغله عن الحضور والمنازعة شاغل، ولا حال بينه وبين الاحتجاج حائل، ولا كانت عليه من القوم تقيَّة، لأنَّه كان في حيِّز المهاجرين الذين لهم القدم والتقدّم، وفيهم الأعلام، ثمّ انحاز إليه أكثر الأنصار، وكلُّ أسباب الخوف والاحتشام عنه زائلة لاسيّما وعند جماعة مخالفينا أنَّ القوم الحاضرين بالسقيفة إنَّما حضروا للبحث والتفتيش والكشف عمَّن يستحقّ الإمامة ليعقدوها له، ولم يكن حضورهم لما تدَّعيه الشيعة من إزالة الأمر عن مستحقِّيه، والعدول به عن وجهه، فأيّ عذر لمن لم يذكر من حاله في الانصاف وطلب الحقَّ هذه بعهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ونصِّه عليه، وهذا أوضح من أن يحتاج إلىٰ زيادة في كشفه.

فأمَّا المانع لأمير المؤمنين عليه السلام من الاحتجاج بالنصِّ في الشورىٰ فهو المانع الأوَّل مع أنَّه في تلك الحال قد ازداد شدَّةً واستحكاماً، لأنَّ من حضر الشورىٰ من القوم كان معتقداً لإمامة المتقدِّمين، وبطلان النصِّ علىٰ غيرهما، وأنَّ حضورهم إنَّما كان للعقد من جهة الاختيار، فكيف يصحُّ أن يحتجَّ علىٰ مثل هؤلاء بالنصِّ الذي لا شبهة في أنَّ

الاحتجاج به تظليم للمتقدِّمين وتضليل لكلِّ من دان بإقامتها، وامتثل حدودهما، وليس بنا حاجة إلىٰ ذكر ما كان عليه (صلوات الله عليه) في ذلك لظهوره.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٣)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٥٣]] فأمَّا قوله: (وكان يجب إن لم يزد نكيره وإظهار الخلاف علىٰ ما ظهر من الحسين عليه السلام وغيره في أيّام بني أُميَّة ألَّا ينقص من ذلك، فقد عُلِمَ أنَّهم لـمَّا طولبوا بالبيعة كيف امتنعوا وتهاربوا وأظهروا الخلاف والنكير، ولم يكن فزعه من أبي بكر إلَّا دون فزعهم من يزيد)، وتقويته ذلك بأنَّ نكيره كان يجب أن يكون أقوىٰ من نكير غيره من حيث أُزيل عن حقِّه، فبعيد من الصواب، لأنّا قد بيَّنّا الأسباب المانعة من النكير، وأوضحنا ذلك وشرحناه، وليس الخوف في تلك الحال كالخوف من يزيد وبني أُميَّة، وكيف يكون الخوف من مظهر للفسق والخلاعة والمجانة متهتِّك لا مسكة معه ولا شبهة في أنَّ إمامته ملك وغلبة، وأنَّه لا شرط من شرائط الإمامة فيه كالخوف من مقدَّم معظَّم جميل الظاهر، يرىٰ أكثر الأُمَّة أنَّ الإمامة دونه، وأنَّها أدنىٰ منازله؟ وما الجامع بين الأمرين كالجمع بين الضدَّين. علىٰ أنَّ القوم الذين امتنعوا من بيعة يزيد قد عُرِفَ ما جرىٰ عليهم من القتل والمكروه، فأمَّا الحسين عليه السلام فإنَّه أظهر الخلاف لـمَّا وجد بعض الأعوان عليه، وطمع في معاونة من خذله وقعد عنه، ثمّ حاله آلت مع اجتهاده واجتهاد من اجتهد في نصرته إلىٰ ما آلت إليه.

/ [[ص ٢٥٤]] فأمَّا تعلُّقه بعرض العبّاس وأبي سفيان عليه البيعة، وأنَّ ذلك دليل علىٰ أنَّ النصَّ لا أصل له، وأنَّ طريق الإمامة الاختيار، فقد قدَّمنا الكلام فيما مضىٰ من هذا الكتاب عليه، وبيَّنّا أنَّ ذلك لا ينافي النصَّ من وجهين: أحدهما أنَّ البيعة لا تدلُّ علىٰ أنَّ النصَّ لم يتقدَّم وتثبت به الإمامة، بل يكون الغرض منها القيام بالنصِّ التكفُّل بالذبِّ، ولهذا المعنىٰ بايع النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم الأنصار ليلة العقبة، وبايع المهاجرون والأنصار تحت الشجرة، وعلىٰ هذا الوجه بايع الناس عمر بن الخطّاب بالخلافة بعد أبي بكر وإن كان نصُّه قد تقدَّم عليه، والوجه الآخر أنَّ القوم لـمَّا أن شرعوا في الإمامة من جهة الاختيار، وأوهموا أنَّه الطريق إلىٰ الإمامة أراد العبّاس أن يحتجَّ عليهم بمثل حجَّتهم، ويسلك في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام مسلكهم علىٰ سبيل الاستظهار عليهم والإزالة لشبههم، وكذلك أبو سفيان، وليس في بذل البيعة دلالة علىٰ انتفاء النصِّ.

فأمَّا ما طوَّل بذكره من الأخبار التي ذكرها في هذا الموضع المتضمِّنة للتفضيل والتعظيم والمدح، فقد تقدَّم فيما مضىٰ كلامنا عليها عند احتجاجه بها في مقابلة ما اعتمدناه من الرواية المتضمّنة أمره عليه السلام للناس بالتسليم علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام بإمرة المؤمنين، وقوله: «هذا وليُّ كلِّ مؤمن بعدي»، وتكلَّمنا في هذه الأخبار بوجوه من الكلام، وبيَّنّا ما فيها مشروحاً بما لا طائل في إعادته، وإيراده مثل هذه الأخبار التي يُعلَم أنَّها واردة من جهة ومدفوعة من أُخرىٰ يقتضينا أن نورد في مقابلتها ما يجري هذا المجرىٰ ممَّا يروونه ويدفعونه من الأخبار المتضمِّنة للطعن واللوم، والتصريح والتلويح، لكنّا لا نفعل ذلك تنزُّهاً عنه، وتعويلاً في الحجَّة علىٰ غيره، ومن أراد أن يعارض أخبارهم هذه بما ذكرناه من الأخبار كان له في ذلك متَّسع. علىٰ أنَّ جميع ما ذكره من الأخبار لو صحَّ / [[ص ٢٥٥]] لم يكن فيه حجَّة، لأنَّه يجوز أن يكون خرجت مخرج التقيَّة ويُحمَل الأحوال عليها، لأنَّ التقيَّة جائزة عندنا فيما جرىٰ هذا المجرىٰ.

فأمَّا وصفه لأمير المؤمنين عليه السلام بالشجاعة والقوَّة، وأنَّ التقيَّة لا تجوز علىٰ مثله، فهو علىٰ ما ذكر من الشجاعة وأفضل، إلَّا أنَّ شجاعته لا تبلغ أن يغلب جميع الخلائق، ويحارب سائر الناس، وهو مع الشجاعة والقوَّة بشر يقوىٰ ويضعف، ويخاف ويأمن، والتقيَّة جائزة علىٰ البشر الذين يضعفون عن دفع المكروه عنهم.

فأمَّا قوله: (إنَّه كان بعيداً عن التقيَّة لـمَّا انتهت الخلافة إليه)، فلعمري أنَّ كثيراً من التقيَّة زال عنه في أيّام إمامته بزوال أسبابها، وبقي كثير من التقيَّة لبقاء أسبابها، وبهذا لم ينقض جميع أحكام من تقدَّم، ولا فسخ عقدهم، وأين أنصاره وأعوانه في الكثرة والتظاهر والتوازر في أيّام إمامته من أنصاره فيما تقدَّم؟ ولا إشكال علىٰ منصفٍ في الفرق بين الأمرين.

فأمَّا قوله: (إنَّ التقيَّة لا بدَّ فيها من سبب ظاهر)، فقد قلنا في ذلك ما فيه كفاية.

فأمَّا قوله: (إنَّ في كثير من الأوقات إظهار الحقّ أولىٰ)، فهب أنَّ الأمر علىٰ ذلك، لعلَّ الوقت الذي تكلَّم عليه من الأوقات التي لا يكون الإظهار فيها أولىٰ.

فأمَّا قوله: (لو جاز مع فقد السبب ادِّعاء التقيَّة لم تُؤمَن في أكثر ما ظهر من الرسول صلى الله عليه وآله أن يكون علىٰ سبيل التقيَّة) فباطل، لأنّا قد بيَّنّا أنَّ السبب في الموضع الذي ادَّعىٰ فقده فيه لم يكن مفقوداً، ثمّ إنَّ الرسول صلى الله عليه وآله إنَّما لم تجز التقيَّة عليه لأنَّ الشريعة لا تُعرَف إلَّا من قِبَله، ولا يوصل إليها إلَّا من جهته، فمتىٰ جازت / [[ص ٢٥٦]] التقيَّة عليه لم يكن لنا إلىٰ العلم بالشرع طريق، وليس العلم بأنَّ الإمام منصوص عليه موقوفاً علىٰ قوله ولا يُعلَم إلَّا من جهته حتَّىٰ تكون تقيَّته في ذلك رافعة لطريق العلم، فبان الفرق بين الأمرين. علىٰ أنَّ صاحب الكتاب يُجيز علىٰ كلِّ من عدا الرسول صلى الله عليه وآله من المؤمنين التقيَّة، ولا يلزمه علىٰ ذلك أن يُجيز التقيَّة علىٰ الرسول صلى الله عليه وآله، فكيف يلزم خصومه الجمع بين الأمرين؟

فأمَّا قوله: (ولِمَ صار بأن يقال: إنَّه كان يتَّقي فيُعظِّم أبا بكر وعمر بأولىٰ من أن يُحمَل تقديمه لأمير المؤمنين علىٰ مثل ذلك)، فكلام كأنَّه لا يليق بما نحن فيه، لأنّا إنَّما نتكلَّم في تقيَّة أمير المؤمنين عليه السلام وكفِّه عن منازعة من غالبه علىٰ الأمر، ولم نكن في تقيَّة النبيِّ صلى الله عليه وآله، ومن قال له في هذا الموضع: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله كان يتَّقي فيُعظِّم أبا بكر وعمر؟ وأيّ مدخل لذلك هاهنا؟ علىٰ أنَّ الكثير من أصحابنا لا يقولون: إنَّ تعظيمه لأبي بكر وعمر كان علىٰ وجه التقيَّة، بل كان علىٰ ما يقتضيه الحال من ظاهرهما، ومن قال بذلك يمكن أن يُفصِّل بين الأمرين بالدليل، فيقول: لو تُرِكْتُ والظاهر من تعظيم الجماعة لسوَّيت بين الكلِّ، لكنَّه لـمَّا دلَّ الدليل في بعضهم علىٰ ما يقتضي خلاف ذلك التعظيم نسبته إلىٰ غير ظاهره، وما لم يصرف عنه الدليل كان باقياً علىٰ حاله.

فأمَّا قوله: (ولو أمكن أن يُدَّعىٰ في ابتداء البيعة التقيَّة ما كان يمكن في سائر الأحوال، وهلَّا ظهرت التقيَّة منه يوم الجمل وصفّين) فظاهر الفساد، لأنَّ الأمر بالعكس ممَّا قاله، إنَّ ابتداء الأمر في البيعة كان أحقّ منه في استقراء الأحوال، ومعلوم أنَّ الحال بعد الابتداء اشتدَّت وتفرَّعت وقويت وتشعَّبت، فكيف يدَّعي أنَّ الابتداء كان أحقّ من الاستمرار؟ اللّهمَّ إلَّا أن يعني بذلك الأيّام التي سُلِّمَ فيها الأمر إليه (عليه / [[ص ٢٥٧]] السلام)، فهذه الأيّام أيضاً تجري مجرىٰ الأوَّل في حصول أسباب التقيَّة، لأنَّ أكثر من بايعه بالإمامة كانوا شيعة المتقدِّمين عليه، ومن يعتقد إمامتهم، والأحوال متقاربة، وإن كان عليه السلام في هذه الأيّام كثيراً ما كان ينفث ببعض ما في صدره، ويبوح ببعض ما كان يكتمه.

فأمَّا ذكر الجمل وصفّين في هذا الموضع فمن بعيد الكلام، وإنَّما لم يسغ له التقيَّة في صفّين والجمل لوجود الأُلوف الكثيرة من الأنصار والأعوان المستبصرين الذين يثق بمناصحتهم ونصرتهم، وليس شيء من هذا فيما تقدَّم.

فأمَّا قوله: (إنَّ المتعالَم من حال أبي بكر أنَّه لم يكن من القوَّة في نفسه وأعوانه بحيث يخاف منه)، فقول من لا يتَّصفح كلامه، وأيّ قوَّة تزيد علىٰ من اجتمع عليه أكثر المسلمين، وانقادوا له من الأوَّلين والآخرين، وسمُّوه خليفة الرسول صلى الله عليه وآله، وأنزلوه منزلته، وأطاعوه طاعته، وهذا القول ممَّا نربأ بصاحب الكتاب عنه، وهذه جملة كافية.

ثمّ قال صاحب الكتاب: (فأمَّا خالد بن سعيد فإنَّه بايع بعد ذلك من غير شبهة عند أهل النقل، وأمَّا سلمان فإنَّما روي عنه أنَّه قال: كرديد ونكرديد، وحكي عن أبي عليٍّ أنَّ ذلك غير مقطوع به، وأنَّه لا يجوز أن يخاطبهم بالفارسية وهم عرب، وكيف فهموا ذلك منه ورووه؟ وأنَّ / [[ص ٢٥٨]] هذا يقتضي أنَّ الراوي الذي رواه كان يفهم بالفارسية، وأنَّه من باب الآحاد...)، وذكر توليته لعمر المدائن، وأنَّ الفعل آكد من القول في دلالته، وحكىٰ عن أبي هاشم أنَّ قوله: كرديد يدلُّ علىٰ صحَّة الإمامة وثبوتها، وإنَّما أراد بقوله: ونكرديد: إنَّكم إن أصبتم الحقَّ فقد أخطأتم المعدن، لأنَّ عادة الفرس في الملك أن لا يزيلونه عن البيت والأقرب فالأقرب، وحكىٰ عن أُبيّ وعن أبي ذرٍّ أخباراً تدلُّ علىٰ مدحه وتقريظه له، وأنَّ ذلك يدلُّ علىٰ أنَّه مصوِّب له، وذكر تولّي عمّار من قِبَل عمر الكوفة، وأنَّ له شعراً في مدح أبي بكر، وأنَّ المقداد ما تخلَّف عن بعوث أبي

بكر وعمر والانقياد لهما وإظهار تصويبهما، وأنَّ سبيله في ذلك سبيل صهيب وسالم مولىٰ أبي حذيفة، وكلُّ ذلك يحكيه عن أبي عليٍّ، وحكىٰ عنه أنَّه قال: (إذا قبل المخالف الخبر المروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله في أبي ذر وهو قوله: «ما أقلَّت الغبراء ولا أظلَّت الخضراء علىٰ ذي لهجة أصدق من أبي ذر»، فهلَّا قبلوا ما روي عنه من قوله: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر»، و«إنَّهما سيِّدا كهول أهل الجنَّة»، وما روي من تبشيره إيّاهما بالجنَّة وبالخلافة بعده، إلىٰ غير ذلك؟).

ثمّ قال: (واعلم أنَّ هذه الأخبار لم نذكرها وإن كان أكثرها أخبار آحاد اعتماداً عليها، بل المعتمد علىٰ ما قدَّمناه من الإجماع الظاهر، وإنَّما دفعنا بذلك ما ادَّعوه من الأخبار التي لا أصل لها، ومنعناهم أن يتوصَّلوا بها إلىٰ إثبات الخلافة، وأريناهم أنَّ هذه الأخبار أشهر وأثبت)، ثمّ عارض نفسه بالإجماع علىٰ معاوية، وأجاب عن ذلك بأن حكىٰ عن أبي عليٍّ: (علىٰ أنَّ معاوية لم يصلح للإمامة لأُمور تقدَّمت نوجب فيها البراءة والفسق، نحو استلحاق زياد، وقتل حجر وغيره، وشقِّه العصا / [[ص ٢٥٩]] في أيّام أمير المؤمنين عليه السلام، ومقاتلته له، إلىٰ غير ذلك ممَّا لا يُحصىٰ كثرةً، ولا يصلح وحاله هذه أن يُدَّعىٰ الإجماع علىٰ إمامته، لأنَّ الإجماع في ذلك إنَّما يدلُّ علىٰ ثبوت ما يصحُّ، وقد بيَّنّا أنَّ الإمامة لا تصحُّ فيه، فيجب أن يُعلَم أنَّ الإجماع لم يقع في الحقيقة، ولو ثبت - والحال ما ذكرناه - الإجماع لوجب حمله علىٰ أنَّه كان علىٰ سبيل القهر كما كان يقع من الملوك ذلك في ممالكهم، فكيف وقد صحَّ واشتهر الخلاف في ذلك؟ بل ربَّما أظهروا هذا الجنس بحضرته فلا ينكره، وقد كان الحسن والحسين عليهما السلام ومحمّد بن علي وابن عبّاس وإخوته وغيرهم من قريش يُظهِرون ذمَّه والوقيعة فيه، فكيف يُدَّعىٰ الإجماع في ذلك مع علمنا ضرورةً من حال من ذكرناه أنَّه كان لا يقول بإمامته ولا يدين بها؟ بلىٰ لو قيل: إنَّه يُعلَم بالأُمور الظاهرة أنَّه كان لا يدين بإمامة نفسه، وكذلك خُلَّص أصحابه، لكان يقرب، وإن لم يُعلَم ذلك بالاضطرار فالأمارات الدالَّة علىٰ ذلك ظاهرة، فكيف يُدَّعىٰ مثل ذلك في أبي بكر والحال ما قدَّمناه؟...)، وعارض نفسه بالإجماع علىٰ قتل عثمان، وأجاب بأن قال: (كيف يجوز أن يُدَّعىٰ الإجماع في ذلك وقد حصل هناك أمران يمنعان فيمن لم ينكر القول بأنَّه ينكر ذلك لاعتقاده أنَّه حقٌّ: أحدهما أنَّه كان هناك غلبة، والثاني ما كان من منع عثمان من القتال، وكيف يقال ذلك وقد ثبت بالنقل ما كان من أمير المؤمنين عليه السلام من الإنكار حتَّىٰ بعث بالحسن والحسين عليهما السلام وقنبر علىٰ ما روي في ذلك؟ وكيف يُدَّعىٰ في ذلك الإجماع وعثمان نفسه مع شيعته وأقاربه خارجون...)، وحكىٰ عن أبي عليٍّ أنَّه قال: إن / [[ص ٢٦٠]] قدح في الإجماع علىٰ خلافه هذه الأُمور فالإجماع لا يصحُّ إثباته، لأنَّه إجماع أظهر ممَّا ذكرناه، وهذا يُبطِل كون الإجماع دلالة، وتأوَّل ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام من قوله عليه السلام: «لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة وقد علم أنّي منها مكان القطب من الرحىٰ» بأن قال: إن ثبت ذلك فالمراد أنَّه أهل لها وأنَّه أصلح منه، يُبيِّن ذلك أنَّ القطب من الرحىٰ لا يستقلُّ بنفسه، ولا بدَّ في تمامه من الرحىٰ، فنبَّه بذلك علىٰ أنَّه أحقُّ وإن كان قد تقمَّصها، قال: (وقد كانت العادة في ذلك الزمان أن يُسمّي أحدهم صاحبه ويُكنّيه ويضيفه إلىٰ أبيه، حتَّىٰ كانوا ربَّما قالوا لرسول الله صلى الله عليه وآله: يا محمّد، فليس في ذلك استخفاف، ولا دلالة علىٰ الوضع، وبإزاء هذه الأخبار المرويَّة ما رويناه من الأخبار [التي هي أشهر] في تعظيمه لهما، ويعضدها الأخبار المرويَّة عن الرسول في فضلهما).

ثمّ قال: (وأحد ما قوّىٰ به شيوخنا ما ذكرناه [من الإجماع] لو كان أمير المؤمنين عليه السلام مخالفاً [لأنَّه أحقّ بالأمر] علىٰ ما يقولون، لوجب لـمَّا انتهىٰ الأمر إليه أن ينفي أحكام القوم، وينقض ما يجب أن / [[ص ٢٦١]] يُنقَض منها، لأنَّهم علىٰ هذا القول كانوا خوارج يتصرَّفون في الحدود والأحكام علىٰ وجه محرَّم عليهم، وبطلان ذلك يُبيِّن أنَّه كان راضياً بإمامتهم...).

يقال له: أمَّا بيعة خالد بن سعيد وغيره ممَّن كان أظهر الخلاف في الأصل فلا شبهة فيها، إلَّا أنَّه بقي عليك أن تُبيِّن أنَّ ذلك كان عن رضىٰ واختيار، فقد بيَّنّا في ذلك ما فيه كفاية ومقنع، وإذا كان أمير المؤمنين عليه السلام مع عظم قدره وعلوِّ منزلته قد ألجأته الحال إلىٰ البيعة فأولىٰ أن يلجئ غيره ممَّن لا يدانيه في أحواله.

فأمَّا قول أبي عليٍّ: (إنَّ الذي روي عن سلمان من قوله: (كرديد ونكرديد) ليس بمقطوع به)، فإن كان خبر السقيفة وشرح ما جرىٰ فيها من الأقوال والأفعال مقطوعاً به فقول سلمان مقطوع به، بل لأنَّ كلَّ من روىٰ السقيفة رواه، وليس هذا ممَّا يختصُّ الشيعة بنقله فيتَّهمهم فيه.

فأمَّا قوله: (فكيف يخاطبهم وهم عرب بالفارسية؟)، فقد بيَّنَّا فيما تقدَّم أنَّه صرَّح بمعنىٰ ذلك بالعربية، وقال: أصبتم وأخطأتم، وفسَّر أيضاً هذا الكلام وصرَّح بمعناه، وقد يجوز أن يجمع في إنكاره بين الفارسية والعربية ليفهم إنكاره أهل اللغتين معاً، فلم يخاطب علىٰ هذا العرب بالفارسية.

فأمَّا قوله: (كيف رووه واستدلاله؟ علىٰ أنَّ راويه واحد من حيث لا / [[ص ٢٦٢]] يجوز يرويه إلَّا من فهم الفارسية) فطريف، لأنَّ الشيء قد يرويه من لا يعرف معناه.

فأمَّا استدلاله بقوله: (كرديد) علىٰ أنَّ الإمامة قد ثبتت وصحَّت فباطل، لأنَّه أراد بقوله: (كرديد) فعلتم، وبقوله: (نكرديد) لم تفعلوا، والمعنىٰ: إنَّكم عقدتم لمن لا يصلح للأمر ولا يستحقُّه، وعدلتم عن المستحقِّ، وهذه عادة الناس في إنكار ما يجري علىٰ غير وجهه، لأنَّهم يقولون: فعل فلان ولم يفعل، والمراد ما ذكرناه، وقد صرَّح سلمان علىٰ ما روي بمعنىٰ قوله: (أصبتم الحقَّ وأخطأتم أهل بيت نبيِّكم)، فقد فسَّر بالعربية معنىٰ كلامه بالفارسية.

فأمَّا حمله لكلامه علىٰ أنَّ المراد به: (أصبتم الحقَّ وأخطأتم المعدن، لأنَّ عادة الفرس أن لا تزيل عن أهل البيت الملك)، فالذي يُبطِله تفسير سلمان لكلام نفسه، فهو أعرف بمعناه. علىٰ أنَّ سلمان كان أتقىٰ لله وأعرف به من أن يريد من المسلمين أن يسلكوا سنن الأكاسرة والجبابرة، ويعدلوا عمَّا شرَّعه لهم نبيُّهم صلى الله عليه وآله.

وأمَّا توليه لعمر المدائن فمحمول علىٰ التقيَّة، وما اقتضاه إظهار البيعة والرضا يقتضيه، وليس لأحدٍ أن يقول: وأيّ تقيَّةٍ في الولايات، لأنَّه غير ممتنع أن يعرض عليه ليمتحنه بها، ويغلب في ظنِّه أنَّ من عدل عنها وأباها نُسِبَ إلىٰ الخلاف واعتُقِدت فيه العداوة ولم يأمن المكروه، وهذه حال توجب عليه أن يتولَّىٰ ما عُرِضَ عليه، فالتقيَّة تبيح مثل ذلك وأكثر منه، وكذلك الكلام في تولّي عمّار الكوفة، ونفوذ المقداد في بعوث القوَّة.

فأمَّا ما رواه عن أبي ذرٍّ التعظيم والتقريظ للقوم، وظنُّه أنَّ ذلك يعارض ما نقله عنه وعن أمثاله من الخلاف فظاهر البطلان، لأنَّه لا يمنع إذا صحَّ ما رواه عنه أن يكون محمولاً علىٰ التقيَّة، لأنَّ الحال التي مُنوا بها / [[ص ٢٦٣]] ودُفعوا إليها كانت تقتضي أمثال ما قلناه، وما رويناه عنهم من الأخبار التي تتضمَّن الخلاف والنكير لا يصدر إلَّا عن نيَّة واعتقاد، فلا يعارض شيئاً ممَّا رووه لما ذكرناه.

فأمَّا الفرق بين الخبر المروي عن الرسول صلى الله عليه وآله في أبي ذرٍّ وبين ما روي من قوله: «اقتدوا باللذين من بعدي» وغيره فظاهر، لأنَّ خبر أبي ذر يرويه الخاصَّة والعامَّة، وينقله الشيعي والناصبي، ولم يرده أحد من الأُمَّة ولا طعن فيه ولا قدح في تأويله ولا ناقليه، وليس شيء من هذا موجوداً في الأخبار التي عارض بها.

فأمَّا الجواب عن المعارضة بإمامة معاوية والاتِّفاق عليها بأنَّه لا يصلح للإمامة لكذا وكذا ممَّا عدَّدناه، فإنَّما ذلك تعليل منه للنقض، لأنَّه إذا كان لا يصلح للإمامة وقد وجدنا في الاتِّفاق عليه والكفِّ عن منازعته ومخالفته ما وجدناه فيمن تقدَّم فيجب إمَّا أن يكون إماماً أو أن تكون هذه الطريقة ليست مرضية في تصحيح الإجماع، وكلُّ شيء يُبيِّن أنَّه لأجله لا يصلح للإمامة يُؤكِّد الإلزام ويُؤيِّده.

وقوله: (إنَّ الإجماع إنَّما يدلُّ علىٰ ثبوت ما يصحُّ) صحيح، إلَّا أنَّه كان يجب أن يُبيِّن أنَّ الإجماع لم يقع هاهنا، باعتبار يقتضي أنَّ شروطه لم تتكامل، ولا يرجع في أنَّه لم يقع مع تكامل شروطه وأسبابه إلىٰ أنَّ المجمع عليه لا يصلح للإمامة، لأنَّ ذلك كالمناقضة.

فأمَّا ادِّعاؤه الغلبة والقهر، فما يقوله المخالف له في الإمامة في إمامة معاوية ما قاله هو لنا فيما تقدَّم من أنَّ القهر والغلبة لا بدَّ لهما من أسباب تظهر وتُنقَل وتُعلَم، فلو كان هناك غلبة لعلمها الناس كلّهم علىٰ سواء، فإن ادَّعىٰ شيئاً ممَّا نُقِلَ في هذا المعنىٰ لم يلتفت إليه مخالفه وقال له: لو كان ذلك صحيحاً لنُقِلَ إليَّ وعلمتُه كما علمتَه، وقابله في هذا الموضع بمثل ما قابلنا / [[ص ٢٦٤]] صاحب الكتاب في إمامة من تقدَّم، حذو النعل بالنعل، ولهذا يقول من يُنسَب إلىٰ السُّنَّة منهم: إنَّ إبطال إمامة معاوية والوقيعة فيه طريق مهيع لأهل الرفض إلىٰ القدح في إمامة من تقدَّمه، وقولهم:

إنَّ معاوية كالحلقة للباب، يريدون بذلك أنَّ قرع الحلقة طريق إلىٰ الولوج، وسبيل للدخول.

فأمَّا ادِّعاؤه من اشتهار الخلاف من الحسن والحسين عليهما السلام وفلان وفلان، وأنَّهم كانوا يُظهِرون ذمَّه والوقيعة فيه، فيقال له: من أين علمت هذا الذي ادَّعيته؟ بالضرورة علىٰ ما لوَّحت أو بالاستدلال؟ فإن قال: بالضرورة، قلنا: وما بال علم الضرورة لا يحصل لمخالفك ويحصل لك دونهم وهم أكثر عدداً منك وآنس بالأخبار ونقل الآثار؟ ولئن جاز لك أن تدَّعي علىٰ مخالفك في هذا الباب دفع الضرورة مع علمك بكثرة عددهم وتديُّن أكثرهم ليجوزنَّ للشيعة التي تخالفك في إمامة من تقدَّم أن تدَّعي الضرورة عليك في العلم بإنكار أمير المؤمنين عليه السلام وأهله وشيعته ظاهراً وباطناً علىٰ المتقدِّمين عليه، وأنَّه كان يتظلَّم ويتألَّم من سلب حقِّه والدفع له عن مقامه، وهيهاتَ أن يقع بين الأمرين فصل. فإن قال: أعلم ذلك بالاستدلال، قلنا: اذكر أيّ طريق شئت في تصحيح ما ادَّعيته من إنكار من سمَّيته ووصفته حتَّىٰ نُبيِّن بمثله صحَّة ما رويناه في الإنكار علىٰ من تقدَّم، فإنَّك لا تروي في ذلك إلَّا أخباراً نقلتها أنت ومن وافقك، ويدفعها مخالفك ويدَّعي أنَّها من رواية أهل الرفض ودسيس من قصده الطعن في السلف، ويقول فيمن يروي هذه الأخبار ويقبلها أكثر ممَّا تقول أنت وأصحابك فيمن يروي ما ذكرناه من الأخبار. / [[ص ٢٦٥]] علىٰ أنَّ الظاهر الذي لا يمكن أن يُدفَع أنَّ القوم الذين سمَّاهم وزعم أنَّهم كانوا يواجهونه بالخلاف والإنكار إنَّما كانوا يفتخرون عليه في النسب وما جرىٰ مجراه، وكانت تجري بين القوم مفاضلة ومفاخرة لا ذكر للإمامة فيها، وما كان ذلك إلَّا بتعرُّض من معاوية له، وأنَّه كان رجلاً عِرِّيضاً يريد أن يُتحدَّث عنه بالحلم، وكان دائباً يتحكَّك بمن يعلم أنَّه لا يتحمَّله حتَّىٰ يرد منه من الكلام ما يغضي عليه ويعرض عنه فيكون ذلك داعياً إلىٰ وصفه بالحلم، وما كان في جميع من ذكره ممَّن كان قابله بغليظ الكلام وشديده إلَّا من يخاطبه بإمرة المؤمنين في الحال، ويأخذ عطاءه ويتعرَّض لجوائزه ونوافله، فأيّ إنكار كان مع ما ذكرناه؟

فأمَّا ما اعتمده في جواب معارضة من عارضه بالإجماع علىٰ قتل عثمان من ذكر، فليس الغلبة بأكثر من استيلاء الجمع الكثير تُخشىٰ سطوتهم وتُخاف بادرتهم، وهذه كانت حال من عقد الإمامة لأبي بكر، لأنَّ أكثر الأُمَّة تولَّاها ومال إليها، واعتقد أنَّه السُنَّة وما يخالفها البدعة، فأيّ غلبةٍ هي أوضح ممَّا ذكرناه؟ وكيف يدَّعي الغلبة في قتل عثمان وعندهم أنَّ الذين تولُّوا قتله وباشروا حربه نفر من أهل مصر التف بهم قوم أوباش من أهل المدينة ممَّن يريد الفتنة ويكره الجماعة، وأنَّ أكابر المسلمين ووجوه الأنصار والمهاجرين - وهم أكثر أهل المدينة وعليهم مدار أمرها وبهم يتمُّ الحلُّ والعقد فيها - كانوا لذلك كارهين وعلىٰ من أتاه منكرين؟ فأيّ غلبةٍ تكون من القليل علىٰ الكثير والصغير علىٰ الكبير لولا أنَّ أصحابنا يدفعون الكلام في الإمامة بما سنح وعرض من غير فكر / [[ص ٢٦٦]] في عواقبه ونتائجه؟

فأمَّا تعلُّقه بمنع عثمان من القتال فعجيب، وأيّ علَّةٍ في منع عثمان لمن قعد عن نصرته وخلَّىٰ بينه وبين الباغين عليه والنهي عن المنكر واجب وإن منع منه من يجري ذلك المنكر عليه؟ وكيف يمتنع من القتال لأجل منع عثمان منه من كان معه في الدار من أقاربه وعبيده وهم له أطوع وأن ينتهوا إلىٰ أمره أولىٰ؟ وكيف لم يطعه في النهي عن المنكر والصبر علىٰ إيقاع الفتنة إلَّا ما المهاجرون والأنصار دون أهله وعبيده؟

فأمَّا ذكره إنكار أمير المؤمنين عليه السلام لذلك وبعثه الحسن والحسين عليهما السلام للنصرة والمعاونة، فالذي هو معروف أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان ينكر قتله ويبرأ من ذلك في أقوال محفوظة معروفة، لأنَّ قتله منكر لا شكَّ فيه، ولم يكن ممَّن تولَّاه أن يقدم عليه.

فأمَّا حصره، ومطالبته بخلع نفسه، وتسليم من كان سبب الفتنة ممَّن كان في جهته، فما يُحفَظ عن أمير المؤمنين عليه السلام في ذلك إنكار، بل الظاهر أنَّه كان بذلك راضياً ولخلافه ساخطاً، وكيف لا يكون كذلك وهو الذي قام بأمره في الدفعة الأولىٰ وتوسَّطه حتَّىٰ جرىٰ الأمر علىٰ إرادته بعد أن كاد أن يخرج الأمر إلىٰ ما خرج إليه في المرَّة الثانية، وضمن لخصومه عنه الأعتاب والجميل، فكان ذلك سبباً لتهمته عليه السلام ومشافهته أنَّه لا يتَّهم سواه، فمضىٰ عليه السلام من فوره وجلس في بيته وأغلق بابه.

فأمَّا بعث الحسن والحسين عليهما السلام ففي ذلك نظر، ولو كان مسلَّماً لا خلاف فيه لكان إنَّما بعثهما للمنع من الانتهاء بالرجل إلىٰ القتل، ولأنَّهم كانوا حصروه ومنعوه الطعام والشراب وفي داره حرم وأطفال، ومن لا تعلُّق له بهذا الأمر، وهذا منكر يجب علىٰ مثل أمير المؤمنين (عليه /[[ص ٢٦٧]] السلام) رفعه، فلو كان أمير المؤمنين عليه السلام وطلحة والزبير وفلان وفلان كارهين لما جرىٰ لما وقع شيء منه، ولكانوا يمنعون من جميعه باليد واللسان والسيف.

فأمَّا قوله: (وكيف يُدَّعىٰ الإجماع وعثمان نفسه مع شيعته وأقاربه خارجون منه؟) فطريف، لأنَّه إن لم يكن في هذا الإجماع إلَّا خروجه عنه فبإزائه خروج سعد بن عبادة وأهله وولده من الإجماع علىٰ إمامة أبي بكر ممَّن قال صاحب الكتاب: إنّي لا أعتدُّ بخروجه إذا كان في مقابلته جميع الأُمَّة.

فأمَّا الذين كانوا مع عثمان في الدار فلم يكن معه من أهله إلَّا ظاهر الفسق، عدوًّا لله تعالىٰ كمروان وذويه ممَّن لا يُعتَبر خروجه عن الإجماع لارتفاع الشبهة في أمره، أو عبيد أدناس طغام لا يُفرِّقون بين الحقِّ والباطل، ولا يكون خلاف مثلهم قادحاً في الإجماع، وإذا بلغنا في هذا الباب إلىٰ أن لا نجد منكراً من جميع الأُمَّة إلَّا عبيد عثمان والنفر من أقاربه الذين حضروا في الدار فقد سهلت القصَّة ولم يبقَ فيها شبهة.

فأمَّا قوله عن أبي عليٍّ: (إنَّ هذا طريق إلىٰ إبطال الإجماع في كلِّ موضع)، فقد بيَّنّا أنَّ الأمر علىٰ خلاف ما ظنَّه، وأنَّ الإجماع يثبت ويصحُّ بطرق صحيحة ليست موجودة فيما ادَّعوه، ولا طائل في إعادة ما مضىٰ.

فأمَّا تأويله ما روي عنه عليه السلام في قوله: «والله لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة» علىٰ أنَّ المراد بذلك أنَّه أهل لها، واضح منه للقيام بها، فأوَّل ما فيه أنَّ هذا التأويل علىٰ بعده لا يمكنه في غير هذا اللفظ من الألفاظ المرويَّة عنه عليه السلام وهي كثيرة، وقد ذكرنا منها طرفاً. ثمّ هو مع ذلك فاسد، لأنَّ من كان أهلاً للأمر وموضعاً له لا يُطلَق من الألفاظ ما هو موضع للاستحقاق المخصوص أو التفرُّد بالأمر والتميّز، لأنَّ قول القائل: /[[ص ٢٦٨]] أنا مكان القطب من الرحىٰ يقتضي ما فيه أنَّ غيره لا يقوم فيه مقامه كما أنَّ غير القطب لا يقوم مقام القطب، ولا يُفهَم من هذا الكلام أنَّه أهل له وموضع، ولا هو مثال من يريد الإخبار عن المعنىٰ الذي ذكرناه.

فأمَّا قوله: (إنَّ القطب لا يستقلُّ بنفسه ولا بدَّ في تمامه من الرحىٰ)، فأوَّل ما فيه أنَّه تأوُّل في اللغة، وتحمُّل الألفاظ ما لم تُوضَع له، لأنَّ عرف أهل اللغة جاء باستعمال لفظ (القطب) في الموضع الذي ذكرناه، وعند إرادة أحدهم أن يُخبِر عن نهاية الاستحقاق والتفرُّد بالأمر الذي لا يقع فيه مشاركة، فتأوُّله مع المعرفة بمرادهم في هذه اللفظة لا معنىٰ له. علىٰ أنَّ القطب أشدّ استقلالاً بنفسه من باقي الرحىٰ، لأنَّه يمكن أن يتحرَّك ويدور من غير أن يتَّصل به شيء، وباقي الرحىٰ لا يمكن ذلك فيه علىٰ سبيل الدور إلَّا بقطب.

فأمَّا الإضافة إلىٰ كنية أبيه فممَّا لا نعتبره في الخبر، وعلىٰ كلِّ حالٍ فليس ذلك صنع من يريد التعظيم والتبجيل، وقد كانت لأبي بكر عندهم من الألقاب الجميلة ما يُقصَد إليه من يريد تعظيمه، وقوله: (إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله ينادىٰ باسمه)، فمعاذ الله، ما كان ينادي باسمه إلَّا شاكٌّ فيه أو جاهل من طغام الأعراب الذين لا يعرفون ما يجب عليهم في هذا الباب، وقوله: (من عادة العرب أن يُسمّي أحدهم صاحبه ويضيفه إلىٰ أبيه من غير إرادة سوء) فلا شكَّ في أنَّ هذه عادة القوم فيمن لا يكون له من الألقاب أفخمها وأعظمها كالصدِّيق وخليفة رسول الله، وما نجدهم يعدلون عن ذكر الإنسان بلقبه العظيم الذي يدلُّ علىٰ محلِّه ومرتبته إلىٰ إضافته إلىٰ اسم أبيه إلَّا ومقصدهم بذلك خلاف التعظيم والمدح.

فأمَّا قوله: (إنَّه كان يجب لـمَّا انتهىٰ إليه الأمر أن يتتبَّع أحكام القوم /[[ص ٢٦٩]] فينقض ما يجب أن يُنقَض منها)، فهو من عُمَدِهم التي يعتمدونها، وربَّما أضافوا إليها أنَّه نكح سبيهم، فإنَّ الحنفية كانت سبيَّة، وأنَّه أقام الحدَّ بين أيديهم، وزوَّج ابنته من فاطمة بعضهم، ويقولون: كلُّ ذلك دالٌّ علىٰ الولاية وخلاف العداوة، فكيف يستبيح من الحنفية ما استباحه بسبي من لا تجوز طاعته؟ وكيف يُزوِّج مرتدًّا ابنته؟

ونحن نذكر الوجه في ذلك شيئاً فشيئاً فنقول: إنّا قد

بيَّنّا فيما مضىٰ من كلامنا أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان منذ قبض الله نبيَّه في حال تقيَّة ومداراة ومدافعة، لاستيلاء من استبدَّ بالأمر عليه، ولـمَّا اتَّفق من الأُمور التي بيَّنّاها مجملة ومفصَّلة، فلمَّا قُتِلَ عثمان وأُفضي الأمر إليه لم يفض إليه من الوجه الذي استحقَّه، لأنَّهم إنَّما عقدوا له الإمامة بالاختيار الذي ليس بطريق إلىٰ الإمامة، وبنىٰ أكثرهم هذا الاختيار في صحَّته والتوصُّل إلىٰ الإمامة به علىٰ اختيار من تقدَّم، فكره أمير المؤمنين عليه السلام أن يبرأ من الأمر ويقيم علىٰ ترك الدخول فيه فيخرج، لأنَّه إذا تمكَّن من التصرُّف فيما جُعِلَ إليه بطريق من الطرق وعلىٰ وجه من الوجوه فعليه أن يتصرَّف ويقيم بما أوجب الله أن يقيمه، وكره أن يُعرِّفهم أنَّ إمامته لم تثبت باختيارهم، وأنَّه المنصوص عليه من ابتداء الأمر فيقولون له: صرَّحت بذمِّ السلف وطعنت في الأئمَّة الثلاثة، وكلُّ سبب ذكرنا أنَّه كان يمنعه من الموافقة علىٰ ما ذكرناه سالفاً فهو يمنعه علىٰ أوكد الأحوال آنفاً، ولو لم يكن في تصريحه عليه السلام بذلك عند دعائهم له إلىٰ الأمر إلَّا أنَّه كان سبباً لخلافهم عليه وترك تسليم الأمر إليه فلا يتمكَّن ممَّا لاح له التمكُّن منه، فالتقيَّة لم تفارقه، ولم يجد منها في حال من الأحوال بُدًّ، وكيف تُتبَع أحكام القوم والعاقدون له الإمامة والمسلِّمون إليه الأمر كانوا أولياءهم وشيعتهم وممَّن يرىٰ إمامتهم، وأنَّ إمامته عليه السلام فرع علىٰ إمامتهم، / [[ص ٢٧٠]] وأنَّ الطريق إليها من جهتهم عرفوه وبهدايتهم سلكوه؟

وممَّا يُبيِّن صحَّة ما ذكرناه ما روي عنه عليه السلام من قوله في أيّام ولايته: «والله لو ثني لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، حتَّىٰ يزهر كلُّ كتاب ويقول: يا ربِّ، إنَّ عليًّا قضىٰ بقضائك»، وقوله عليه السلام لقضاته وقد سألوه: بماذا نحكم؟ فقال عليه السلام: «احكموا بما كنتم تحكمون حتَّىٰ يكون الناس علىٰ جماعة أو أموت كما مات أصحابي»، يعني عليه السلام بذلك من تقدَّمت وفاته من شيعته كأبي ذر وغيره، وقد بيَّن أمير المؤمنين عليه السلام جملة ما ذكرناه في كلامه المشهور حيث يقول: «والله لولا حضور الناصر، ولزوم الحجَّة، وما أخذ الله علىٰ أولياء العهد ألَّا يقرُّوا علىٰ كظَّة ظالم، ولا سغب مظلوم، لألقيت حبلها علىٰ غاربها، ولسقيت آخرها بكأس أوَّلها، ولوجدتم دنياكم عندي أهون من عفطة عنز»، وإنَّما أراد: إنّي كنت استعمل في آخر الأمر من التخلّي منه والاعتزال ما استعملته في أوَّله.

فإن قيل: فإذا كان عليه السلام لم يُغيِّر أحكامهم للتقيَّة، فيجب أن تكون ممضاة جارية مجرىٰ الصحيح في وقوع التملُّك بها وغيره من الأحكام.

قلنا: لا شكَّ في أنَّها إذا لم يُغيِّر بسبب موجب للإمضاء فإنَّ أحكامها / [[ص ٢٧١]] جارية علىٰ من حكم بها عليه وواقعة موقع الصحيح، وقد يجوز أن يُؤثِّر الضرورة في استباحة ما لا يجوز استباحته لولاها، كما قد يُؤثِّر في استباحة الميتة وغيرها.

* * *

الرسائل (ج ١)/ (جوابات المسائل الطرابلسيات الثانية)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٣٤٣]] **المسألة التاسعة: [علَّة قعود عليٍّ عليه السلام عن المنازعة لأمر الخلافة]:**

قال (حرس الله مدَّته) عقيب جوابه عن قول من أوجب أن يفعل أمير / [[ص ٣٤٤]] المؤمنين عليه السلام عند العدول عنه، مثل فعل هارون عليه السلام لـمَّا ضلَّ قوم موسىٰ عليه السلام، بعبادة العجل، إذ كان من رسول الله صلى الله عليه وآله بمنزلته من موسىٰ عليه السلام، وإلَّا نقص عن مثل ما نعلمه من الوعظ والزجر والإنكار، حسب ما حكاه الله سبحانه عنه في قوله: ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي ۝٩٠﴾ [طه: ٩٠].

وأنَّه لو فعل ذلك لوجب علىٰ الله سبحانه أن يجعله مستفيضاً متعذِّراً إخفاؤه وكتمانه، لقطع العذر به، كما فعل فيما قال هارون عليه السلام، وأنَّ انتفاء ذلك دليل علىٰ بطلان ما يذهب إليه أنَّ هارون عليه السلام إنَّما وعظ وأنكر وزجر لما لم يكن عليه من ذلك خوف علىٰ نفس ولا دين.

فمن أين لكم أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان غير خائف من ذكره ذلك؟

وما أنكرتم أن يكون المعلوم ضرورةً أنَّه عليه السلام مع ما جرىٰ من خلاف الرسول صلى الله عليه وآله في عقد الإمامة لا بدَّ أن يكون خائفاً من إظهار الحقِّ والموافقة عليه، لأنَّ من صمَّم

علىٰ مخالفة نبيِّه وإطراح عهده لا ينجع فيه وعظ، ولا ينفع معه إذكار. وإنَّما ذلك من مكلفه ضارٌّ له غير نافع لأحد.

قال: وفي هذه كفاية، فما جواب من قال: بأيِّ حجَّة فرَّقتم بينه وبين هارون عليه السلام في حصول الخوف له وارتفاعه عن ذلك؟ وبأيِّ دليل نفيتم ذلك عن هارون عليه السلام؟ والله عزَّ وجلَّ يحكي عنه أنَّه قال لأخيه موسىٰ: ﴿ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكادُوا يَقْتُلُونَنِي﴾ [الأعراف: ١٥٠].

/ [[ص ٣٤٥]] وأيِّ شاهد علىٰ خوف هارون عليه السلام آكد من هذا، ومع ذلك فلم يهمل ما تقدَّم ذكره لما رأىٰ ما أنكره واعتمد الإنكار بالقول، لتعذُّر الإنكار عليه بالفعل.

قال: ولو قال ما قلتموه من أنَّه عليه السلام علم أنَّ الوعظ والزجر والإنكار لا ينجع، لما رأىٰ من التصميم علىٰ مخالفة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم والإطراح لعهده، فكان ذلك مقيماً لعذره في الإمساك عنه مستمرًّا، لوجب بمثله أن يكون هارون عليه السلام قد أمسك أيضاً، لما رأىٰ من التصميم علىٰ المخالفة، والإطراح للعهد، والإشراك بالله سبحانه، والعبادة لمن ذوذ [ظ: لمن دونه]، والخلاف في هذا إن لم يزد علىٰ الخلاف في جحد الناس، فما يقصر عنه بل الأولىٰ به.

والظاهر الزيادة عليه وإن كان المعنىٰ واحداً، لأنَّ من جحد الإمامة فقد عصىٰ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وجحده ومن أمره بالنصِّ عليها، فينبغي أن لا يقصر الخوف منهم من خوف أمير المؤمنين عليه السلام عن هؤلاء.

بل لو قال قائل: إنَّ كشفه للأمر بالقول علىٰ مقتضىٰ قولكم إنَّ كثيراً منهم بالشبهة كان يؤذن لائحة بالنجاح لم يبعد، لأنَّ الشبهة إذا انكشف [ظ: انكشفت] عن هذه الطائفة وجب له نصرتهم ومعونتهم، كما تحمَّلوا المشاقَّ في حياة النبيِّ فيما هو أعظم مشقَّةً من ذلك.

ولو قال: إنَّ خوف أمير المؤمنين عليه السلام كان أقلّ من خوف هارون علىٰ مقتضىٰ قولكم: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم أخبره أنَّه لن يموت حتَّىٰ يقتل الناكثين والقاسطين والمارقين لم يبعد.

فقولوا ممَّا عندكم فيه لنعلمه إن شاء الله تعالىٰ.

/ [[ص ٣٤٦]] الجواب: اعلم أنَّا كنَّا قد ذكرنا فيما سلف من كُتُبنا أنَّ المانع لأمير المؤمنين عليه السلام من المنازعة في الأمر لمن استبدَّ به عليه ووعظه له وتصريحه بالظلامة منه، يمكن أن يكون وجوهاً:

أوَّلها: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعلمه أنَّ الأُمَّة ستغدر به بعده، وتحول بينه وبين حقِّه، وأمره بالصبر والاحتساب والكفِّ والموادعة، لما علمه عليه السلام من المصلحة الدِّينية في ذلك، ففعل عليه السلام من الكفِّ والإمساك ما أُمر به. وهذا الوجه لا يمكن ادّعاؤه في هارون عليه السلام، فلذلك تكلَّم وذكَّر ووعظ.

وثانيها: أنَّه عليه السلام أشفق من ارتداد القوم، وإظهار خروجهم عن الإسلام، لفرط الحميَّة والعصبية. وهذا فساد ديني لا يجوز المتعرِّض، لما يكون سبباً فيه ودائماً [ظ: دائباً] إليه. وليس ذلك في هارون عليه السلام، لأنَّه يمكن أن يقال: إنَّه ما علم أنَّ في خطابه للقوم وإنكاره مفسدة دينية.

وثالثها: أنَّه عليه السلام خاف علىٰ نفسه وأهله وشيعته، وظهرت له أمارات الخوف التي يجب معها الكفُّ عن المجاهدة والمناظرة. ولم ينته هارون في خوفه إن كان خاف إلىٰ هذه الحال.

وما حكي في الكتاب عنه عليه السلام من قوله: ﴿إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكادُوا يَقْتُلُونَنِي﴾ [الأعراف: ١٥٠]، لا يدلُّ علىٰ أنَّه انتهىٰ في الخوف إلىٰ تلك المنزلة، فللخوف مراتب متفاوتة.

/ [[ص ٣٤٧]] ويجوز أن يكون هارون عليه السلام آمنه الله تعالىٰ من القتل بالوحي، فإنَّه كان نبيًّا يوحىٰ إليه، فأقدم علىٰ ذلك القول.

وأمَّا الجمع بين أمير المؤمنين عليه السلام وهارون في العلم بتصميم القوم علىٰ الخلاف وإطراح العهد، فكيف لم يستويا في الوعظ والزجر؟

فالجواب عنه: أنَّهما وإن استويا في العلم بالتصميم، فغير ممتنع أن يكون مع أمير المؤمنين عليه السلام يأس من الرجوع منهم إلىٰ الحقِّ، لم يكن مع هارون عليه السلام مثله، وخوف علىٰ نفس الناكثين والقاسطين والمارقين وإن أمَّن من الموت له في نفسه عليه السلام، فهو غير مؤمَّن له من وقوع ذلك بأهله وشيعته، وغير مؤمَّن أيضاً من الذلِّ والاهتضام، وهما شرٌّ من القتل وأثقل علىٰ النفوس.

* * *

الرسائل (ج ٣)/ (مسألة في علَّة امتناع عليٍّ عليه السلام عن محاربة الغاصبين لحقِّه بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٣١٧]] قال الشريف الأجلّ المرتضىٰ رضي الله عنه: إن سأل

سائل فقال: إذا كان شيوخكم يعتمدون قديماً وحديثاً في علَّة امتناع أمير المؤمنين عليه السلام من محاربته بعد الرسول صلى الله عليه وآله القوم الخارجين عن طاعته الغاصبين لرتبته النازلين بغير حقٍّ في منزلته.

فإنَّه عليه السلام علم أنَّه لو شرع في ذلك لارتدَّ الناس مع قرب عهدهم بالكفر، وأنَّه عليه السلام إنَّما كظم وصبر حذراً من الفساد الأعظم.

وعلىٰ هذه الطريقة سؤال صعب، وهو أن يقال: كيف يجوز أن يكون إمامته وفرض طاعته من المصالح الدِّينية التي لا عوض عنها، ويتعلَّق بها بعينها الفساد والردَّة، لأنَّه عليه السلام إذا كان الغرض في إمامته أن يتصرَّف في الأمر ويُدبِّر أُمورهم، وكان لا سبيل له إلىٰ ذلك إلَّا بما هو مفسدة لهم وموءدة إلىٰ / [[ص ٣١٨]] ردَّتهم، فقد تعلَّق الاستفساد بإمامته، وخرجت من أن تكون واجبة إلىٰ أن تكون قبيحة.

وبعد فأيّ ردَّة كان يخاف منها وجميع من خالف النصَّ عندكم مرتدٌّ بدفعهم له؟ فكأنَّه خاف ممَّا هو واقع حاصل.

الجواب: اعلم أنَّه لا صعوبة في الجواب عن هذا السؤال لمن تأمَّل الأمر، لأنَّ الله تعالىٰ إذا علم أنَّ المصلحة الدِّينية بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله في إمامته وفرض طاعته، وقد فعل ذلك النبيُّ صلى الله عليه وآله بأمره تعالىٰ.

وإذا كانت المصلحة في تدبيره لأُمور الأُمَّة، إنَّما يتمُّ بتمكينهم له من النظر والتدبير والأمر والنهي والحلِّ والعقد، وجب أن يأمرهم بتمكينه ويوجب عليهم التخلية بينه وبين تدبيره، وقد فعل ذلك علىٰ أوجه الوجوه، فخالفوا وعصوا واتَّبعوا الهوىٰ المردي، وعدلوا عن الحقِّ المنجي.

فقامت له (جلَّ ثناؤه) بذلك الحجَّة عليهم، لأنَّه أزاح علَّتهم فيما به تتمُّ مصلحتهم، وفعل ما يتمُّ به ذلك من مقدوره، وهو النصُّ والدلالة والحجَّة والأمر بالتمكين وإيجاب التخلية، ونفي ما هو في مقدورهم من التمكين والتخلية اللذين لا يتمُّ التصرُّف إلَّا بهما، فهم الملومون المعاتبون علىٰ فوت مصلحتهم، وهو تعالىٰ المشكور علىٰ فعله بهم.

وليس يجوز أن يُكرِهِهم ويُلجِئَهم إلىٰ التمكين، لأنَّ ذلك يُبطِل التكليف، ويُسقِط استحقاق الثواب، والمجزي بالتكليف إليه.

/ [[ص ٣١٩]] وأمَّا المحاربة: فإن كان الغرض في تكليفها أن يرجع القوم عن الباطل إلىٰ جهة الحقِّ، فقد يجوز أو يُعلَم أو يُغلَب في الظنِّ في أحوالهم أنَّه بذلك لا يرجعون، فلا طائل إذن فيها.

وإن كان الغرض في المحاربة ما يجب في جهاد الباغي علىٰ الإمام الخارج عليه العادل عن طاعته، فإنَّ ذلك كلَّه إنَّما يجب مع التمكين والقدرة والأنصار والأعوان، ولم يكن شيء من ذلك في تلك الأحوال.

وهذا كافٍ في سقوط فرض المحاربة، إلَّا أنَّا كنَّا نريد أن تُصرِّحوا بأنَّ العلَّة في الكفِّ عن المحاربة الخوف من ارتداد القوم، فيجب أن نعدل عن الجواب بغيره من أنَّه غير متمكِّن من ذلك انعقد [ظ: لفقد] الناصر وما جرىٰ مجرىٰ ذلك.

فنقول: إذا كانت المحاربة إنَّما يتكلَّف لوجوب الجهاد الباغي الشاقُّ للعصىٰ، فقد يجوز أن نعلم أنَّها تُؤدّي إلىٰ فساد في الدِّين من ردَّة عنه أو ما أشبهها، فيقبح استعمالها، لأنَّها مفسدة، وليس ذلك بموجب أن يكون نفس الإمامة هي المفسدة، أو تدبير الإمام أُمور الأُمَّة وتعريفه لهم، لأنَّ المفسدة هاهنا منفصلة عن الإمامة نفسها، وإن عرضت في المجاهدة لمن خالف الإمام الذي هو مصلحة الأُمَّة أمَّا تدبير الإمام يتمُّ، وذلك لا يتمُّ إلَّا بالنصِّ عليه، وإيجاب فرض طاعته، والاستفساد الذي ذكرناه غير راجع إلىٰ شيء من ذلك، بل هو راجع إلىٰ المحاربة من بغىٰ علىٰ الإمام وخالف طاعته وإمامته، وذلك منفصل عن نفس الإمامة.

وقد بيَّنَّا الجهاد المارق عن الدِّين ومحاربة الباغي عن الإمامة، إنَّما يجب إذا لم يعرض فيها استفساد يُسقِط وجوبها بل قبحت، ولا شئ من الواجبات إلَّا ومتىٰ / [[ص ٣٢٠]] عرض فيها وجه قبح سقط وجوبها وبل ذا تقرَّرت.

وقيل لنا من بعد: فكيف حارب أهل الجمل وصفِّين لـمَّا بغوا عليه ومرقوا عن طاعته؟

فالجواب: أنَّه تمكَّن من ذلك لوجود الأعوان والأنصار والمشايعين والمتابعين، ولم يحصل في أوَّل الأمر شيء من ذلك.

والجواب الآخر: أنَّه لم يعلم أنَّ جهادهم يُؤدّي إلىٰ استفساد وعلم في الحال الأُولىٰ أنَّ المحاربة تُؤدّي إلىٰ ذلك.

فأمَّا ظاهر ما مضىٰ في أنَّ الردَّة حاصلة في كلِّ دافع، فمن أيّ شيء خاف في المجاهدة؟

فالجواب: أنَّه خاف ارتداد من لم يكن مرتدًّا قبل الحرب من المستضعفين، والنافي البصيرة في الدِّين، الذين ما كانوا ارتدُّوا قبل المحاربة، وتدخل عليهم الشبهات فيها حتَّىٰ يرجعوا عن الحقِّ إلىٰ الباطل.

وقد دخلت الشبهة علىٰ كثير من الضعفاء في قتله عليه السلام لأهل الجمل وصفّين، وشكَّكهم ذلك في أحواله، وليست منزلة من خالف من أهل الجمل وصفّين في النفوس ومكانهم من الصدور مكان من خالف في النصِّ وعمل بخلافه بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله، وإلَّا فمن الجائز القوي أن تدخل بمحاربتهم الشبهات.

ووجه آخر: وهو أنَّ الكفر قد يتفاضل، فيكون بعضه أعظم من بعض، إمَّا لأنَّ العقاب عليه أغلظ الوجوه ولا يظهر لنا، أو لوقوعه علىٰ وجه يطمع في إسلامه وأهل أعداهما ووقع النصُّ عليه في الأصل، وإن كان كفراً وارتداداً / [[ص ٣٢١]] عند الشيعة الإماميَّة، وأعظم منه وأفحش وأشدُّ إطماعاً في الإسلام وأهله أن يخلع منه، ويفسد الإسلام، وينزع شعاره، ويظهر التكذيب بالنبيِّ وبما جاء به من الشرائع، وتجتنب ما اقتضىٰ قوَّة الكفر وتعاظمه علىٰ الجملة.

ويمكن جواب آخر وهو أن يقال: كما أنَّ وقوع الكفر عند فعل من الأفعال مع الشرائط المراعاة يكون مفسدة، كذلك وقوع زيادة عليه من ضروب الكفر، ومن بعض الأفعال لا يجوز أن يفعل به ما يعلم أنَّه يفعل عنده ضرباً آخر من الكفر، فمن كفر بدفع النصِّ والعمل بخلافه، يجوز أن يكفر بأن يُظهِر الطعن في النبوَّة والشرائع والتوحيد والعدل، فالمنع ممَّا يقع عنده زيادة الكفر في الوجوب، كالمنع ممَّا يقع عنده شيء من الكفر.

وليس لأحدٍ أن يقول: هذا الجواب لا يليق بمذاهب الإماميَّة، لأنَّهم يذهبون إلىٰ أنَّ دافع النصّ والكافر به لا طاعة معه ولا معرفة بالله تعالىٰ وأنبيائه وشرائعه، بل هو في حكم الدافع لذلك والجاهل به، فليس يزداد بالمحاربة عند المجاهدة إلَّا ما كان حاصلاً قبلها.

وذلك أنَّا إذا صفحنا عن تلخيص هذا الموضع والمناقشة عليه فيه وتحقيقه، جاز لنا أن نقول: من جملة ضروب الكفر محاربة الإمام ومدافعته وممانعته.

وما كانوا بهذا الضرب كافرين بدفع النصِّ ولا مستحقِّين لعذاب المحاربة والمدافعة، فإذا خرج بهم إلىٰ الحرب فحاربوا ومانعوا، كفروا بذلك واستحقُّوا به العذاب بعد أن لم يكونوا عليه في الأوَّل، ولذلك إن نطقوا وأظهروا وأعلنوا جحد الإمامة والشريعة وطعنوا فيها طعناً مسموعاً متحقِّقاً، فكلُّ ذلك كفر ما كانوا عليه ولا مستحقِّي عقابه.

* * *

جوابات المسائل الطرابلسيَّة (خ)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ١٨١]] إنَّ المانع لأمير المؤمنين (صلوات الله عليه) من التصرُّف في الإمامة التي جُعِلَت له وفيه بعد الرسول صلى الله عليه وآله هو المانع بعينه من المذاكرة به والتصريح بوقوعه، لأنَّه عليه السلام لـمَّا غُلِبَ علىٰ الأمر وحيل بينه وبينه، وأوجبت التقيَّة والخوف علىٰ الدِّين وأهله الكفُّ عن المنازعة والمحاربة، فلا بدَّ من الإعراض عن ذكر النصِّ وادِّعائه، لأنَّ الموجب لكلِّ ذلك واحد، وقد بيَّنا في مواضع عدَّة من كُتُبنا أنَّ هذا السؤال الذي لا يزال خصومنا يدلون به ويُشقِّقونه من أضعف سؤال وأوضحه سقوطاً، لأنَّ النصَّ إذا كان حقًّا علىٰ ما نذهب إليه وعلىٰ ما يفرضه التأمّل عن هذا السؤال في سؤاله فلا بدَّ البتَّة من جميع ما جرىٰ، لأنَّه لا بدَّ أن يقول هذا السائل: إذا كان النصُّ حقًّا علىٰ ما تدَّعون فما بال المنصوص عليه لم ينازع في الأمر أو يُذكِّر به ويحتجُّ علىٰ من عمل بخلافه بوقوعه؟ لأنَّه متىٰ لم يقل ذلك فكأنَّه يقول: ما بال أمير المؤمنين عليه السلام لم ينازع ويطالب من الأُمَّة الإمامة بما لم يكن إليه ولا نُصَّ به عليه، وإذا وجب هذا الفرض والتقدير فلا بدَّ مع ما جرىٰ من العدول عن العمل بموجب النصِّ والاعتماد لضدِّه وخلافه من الإمساك عن المنازعة والمحاربة والمغالبة والتغاضي... / [[ص ١٨٢]] مع ابتداء الأمر عن البيعة، وأظهر السخط لما جرىٰ والنكير له والعتاب عليه، وأنَّه أحقُّ بالأمر الذي عُقِدَ لغيره، ثمّ قطع النزاع وأمسك بحكم التقيَّة ولم يخلُ في طول أيّام أبي بكر وعمر من كلام يلقيه إلىٰ خواصِّه يسمعه منه ثقاته يتضمَّن تألُّماً وتظلُّماً، وقد نقل ذلك من كلامه عليه السلام الوليُّ والعدوُّ، ثمّ قوىٰ هذا الجنس منه عليه السلام في أيّام عثمان وزاد وظهر وعلن في أيّام ولايته حتَّىٰ كان يقول: «ما زلت مظلوماً منذ قُبِضَ رسول

الله صلى الله عليه وآله»، و«اللّهمَّ إنّي أستعيذ بك علىٰ قريش فإنَّهم منعوني الحجر والمدر»، وما كان يخطب خطبة إلَّا يُعرِّض فيها، بل يُصرِّح بشيء من هذا الجنب، وكُتُب الأخبار بذلك مملوَّة من طلبه فيها وجده. وهذه الأخبار وإن كانت أخبار آحاد فهي تمنع علىٰ كلِّ حالٍ من القطع والبتات بأنَّه عليه السلام يدع الأمر ولم يشر إلىٰ استحقاقه.

ثمّ يُقلَب هذا السؤال علىٰ المعترض به فيقال للمعتزلة: لو كن الحسن بن عليٍّ بن أبي طالب عليهما السلام أحقّ بالإمامة من معاوية لما سلَّم الأمر إليه ولما خلع نفسه منه، ولوجب أن ينازع في الأمر ويجاذب عليه، وأقلّ الأحوال أن يُصرِّح بأنَّ الأمر له وفيه وأنَّه مغلوب عليه، وكذلك كان يجب أن يفعل معتقد الحقِّ وأهل العلم في أيّام ولاية يزيد بن معاوية ومن بعده من بني أُميَّة، ولا يتركوا أن ينكروا بأقوالهم تلك العقود الفاسدة والولايات الباطلة، وأيّ شيءٍ قالوه في ذلك قيل لهم مثله فيما سألوا عنه.

* * *

تنزيه الأنبياء/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

/ [[ص ٢١٥]] [**حول نصِّ النبيِّ صلى الله عليه وآله علىٰ خلافة عليٍّ عليه السلام وعدم منازعته للمتآمرين**]:

مسألة: إن قال قائل: إذا كان [من] مذهبكم يا معشر القائلين بالنصِّ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله نصَّ علىٰ عليٍّ بن أبي طالب أمير المؤمنين عليه السلام بالخلافة بعده، وفوَّض إليه أمر أُمَّته، فما باله لم ينازع المتآمرين [من] بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله في الأمر الذي وُكِّلَ إليه وعوَّل في تدبيره عليه؟ أوَليس هذا منه إغفالاً لواجب لا يسوغ إغفاله؟

فإن قلتم: إنَّه لم يتمكَّن من ذلك، فهلَّا أعذر وأبلىٰ واجتهد؟ فإنَّه إذا لم يصل إلىٰ مراده بعد الإعذار والاجتهاد كان معذوراً.

أوَليس هو عليه السلام الذي حارب أهل البصرة وفيهم زوجة رسول الله صلى الله عليه وآله، وطلحة والزبير، ومكانهما من الصحبة والاختصاص والتقدُّم مكانهما، ولم يحشمه ظواهر هذه الأحوال من كشف القناع في حربهم حتَّىٰ أتىٰ علىٰ نفوس أكثر أهل العسكر.

وهو المحارب لأهل صفّين مرَّة بعد أُخرىٰ مع تخاذل أصحابه وتواكل أنصاره، وإنَّه عليه السلام كان في أكثر مقاماته تلك وموقفه لا يغلب في ظنّه الظفر، ولا يرجو لضعف من معه النصر، وكان عليه السلام مع ذلك كلّه مصمِّماً ماضياً قدماً لا تأخذه في الله لومة لائم، وقد وهب نفسه وماله وولده لخالقه تعالىٰ، ورضي بأن يكون دون الحقِّ إمَّا جريحاً أو قتيلاً، فكيف لم يظهر منه / [[ص ٢١٦]] بعض هذه الأُمور مع من تقدَّم والحال عندكم واحدة؟ بل لو قلنا: إنَّها كانت أغلظ وأفحش لأصبنا لأنَّها كانت مفتاح الشرِّ، وأُسُّ الخلاف، وسبب التبديل والتغيير؟

وبعد، فكيف لم يقنع بالكفِّ عن التفكير والعدول عن المكاشفة والمجاهرة حتَّىٰ بايع القوم وحضر مجالسهم، ودخل في رأيهم، وصلّىٰ مقتدياً بهم، وأخذ عطيَّتهم، ونكح [من] سبيهم وأنكحهم، ودخل في الشورىٰ التي هي عندكم مبنيَّة علىٰ غير تقوىٰ، فما الجواب عن جميع ذلك أُذكروه؟ فإنَّ الأمر فيه مشتبه والخطب ملتبس.

الجواب: قلنا [له]: أمَّا الكلام علىٰ ما تضمَّنه هذا السؤال فهو ممَّا يخصُّ الكلام في الإمامة، وقد استقصيناه في كتابنا المعروف بـ(الشافي في الإمامة)، وبسطنا القول [فيه] في هذه الأبواب ونظائرها بسطاً يزيل الشبهة ويُوضِّح الحجَّة، لكنّا لا نُخلي هذا الكتاب من حيث تعلَّق غرضه بهذه المواضع من إشارة إلىٰ طريقة الكلام فيها.

فنقول: قد بيَّنّا في صدر هذا الكتاب أنَّ الأئمَّة عليهم السلام معصومون من كبائر الذنوب وصغائرها، واعتمدنا في ذلك علىٰ دليل عقلي لا يدخله احتمال ولا تأويل بشيء، فمتىٰ ورد عن أحدهم عليهم السلام فعل له ظاهر الذنب، وجب أن نصرفه عن ظاهره ونحمله علىٰ ما يطابق موجب الدليل العقلي فيهم، كما فعلنا مثل ذلك في متشابه القرآن المقتضي ظاهره ما لا يجوز علىٰ الله تعالىٰ، وما لا يجوز علىٰ نبيٍّ من أنبيائه عليهم السلام.

وإذا ثبت أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام إمام فقد ثبت بالدليل العقلي أنَّه معصوم عن الخطأ والزلل، فلا بدَّ من حمل جميع أفعاله علىٰ جهات الحسن ونفي القبيح عن كلِّ واحدٍ منها. وما كان له منها ظاهر يقتضي الذنب علمنا في الجملة أنَّه علىٰ غير ظاهره، فإن عرفنا وجهه / [[ص ٢١٧]] علىٰ التفصيل ذكرناه، وإلَّا كفانا في تكليفنا أن نعلم أنَّ الظاهر معدول عنه، وأنَّه لا بدَّ من وجه فيه يطابق ما تقتضيه الأدلَّة.

وهذه الجملة كافية في جميع المشتبهة من أفعال الأئمَّة عليهم السلام وأقوالهم، ونحن نزيد عليها فنقول: إنَّ الله تعالىٰ لم يُكلِّف انكار المنكر سواء اختصَّ بالمنكر أو تعدّاه إلىٰ غيره، [ولا يتعدّاه] إلَّا بشروط معروفة، أقواها التمكُّن، وأن لا يغلب في ظنِّ المنكر أنَّ إنكارة يُؤدّي إلىٰ وقوع ضرر به لا يحتمل مثله، وأن لا يخاف في إنكاره من وقوع ما هو أفحش منه وأقبح من المنكر.

وهذه شروط قد دلَّت الأدلَّة عليها، ووافقنا المخالفون لنا في الإمامة فيها، وإذا كان ما ذكرناه مراعي في وجوب إنكار المنكر، فمن أين أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان متمكِّناً من المنازعة في حقِّه والمحاربة؟ وما المنكر من أن يكون عليه السلام خائفاً متىٰ نازع وحارب من ضرر عظيم يلحقه في نفسه وولده وشيعته؟ ثمّ ما المنكر من أن يكون خائفاً من الإنكار من ارتداد القوم عن الدِّين، وخروجهم عن الإسلام، ونبذهم شعار الشريعة، فرأىٰ أنَّ الإغضاء أصلح في الدِّين من حيث كان يجرُّ الإنكار ضرراً فيه لا يُتلافىٰ؟

فإن قيل: فما يمنع من أن يكون إنكار المنكر مشروطاً بما ذكرتم، إلَّا أنَّه لا بدَّ لارتفاع التمكُّن وخوف الضرر عن الدِّين والنفس من أمارات لائحة ظاهرة يعرفها كلُّ أحد، ولم يكن هناك شيء من أمارات الخوف وعلامات وقوع الفساد في الدِّين. وعلىٰ هذا فليس تنفعكم الجملة التي ذكرتموها، لأنَّ التفصيل لا يطابقها.

قلنا: أوَّل ما نقوله: إنَّ الأمارات التي يغلب معها الظنُّ بأنَّ إنكار المنكر يُؤدّي إلىٰ الضرر، إنَّما يعرفها من شهد الحال وحضرها وأثَّرت في ظنِّه، وليست ممَّا يجب أن يعلمها الغائبون عن تلك المشاهد ومن أتىٰ بعد تلك الحال بالسنين المتطاولة. وليس من حيث / [[ص ٢١٨]] لم تظهر لنا تلك الأمارات ولم نحط بها علماً، يجب القطع علىٰ من شهد تلك الحال لم تكن ظاهرة له، فإنّا نعلم أنَّ للمشاهد وحضوره مزيَّة في هذا الباب لا يمكن دفعها، والعادات تقتضي بأنَّ الحال [علىٰ] ما ذكرناه.

فإنّا نجد كثيراً ممَّن يحضر مجالس الظلمة من الملوك يمتنع من إنكار بعض ما يجري بحضرتهم من المناكير، وربَّما أنكر ما يجري مجراه في الظاهر، فإذا سُئِلَ عن سبب إغضائه وكفِّه ذكر أنَّه خاف لأمارة ظهرت له، ولا يلزمه أن تكون تلك الأمارة ظاهرة لكلِّ أحد، حتَّىٰ يُطالَب بأن يشاركه في الظنِّ والخوف كلُّ من عرفه، بل ربَّما كان معه في ذلك المقام من لا يغلب علىٰ ظنِّه مثل ما غلب علىٰ ظنِّه من حيث اختصَّ بالأمارة دونه.

ثمّ قد ذكرنا في كتابنا في الإمامة من أسباب الخوف وأمارات الضرر التي تناصرت بها الروايات، ووردت من الجهات المختلفة ما فيه مقنع للمتأمِّل، وأنَّه عليه السلام غولط في الأمر وسوبق إليه وانتُهِزت غرَّته، واغتُنِمت الحال التي كان فيها متشاغلاً بتجهيز النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وسعىٰ القوم إلىٰ سقيفة بني ساعدة، وجرىٰ لهم فيها مع الأنصار ما جرىٰ، وتمَّ لهم عليه كما اتَّفق من بشير بن سعد ما تمَّ وظهر، وإنَّما توجَّه لهم من قهرهم الأنصار ما توجَّه أنَّ الإجماع قد انعقد علىٰ البيعة، وأنَّ الرضا وقع من جميع الأُمَّة، وروسل أمير المؤمنين عليه السلام ومن تأخَّر معه من بني هاشم وغيرهم مراسلة من يلزمهم بيعة قد تمَّت ووجبت لا خيار فيها لأحد، ولا رأي في التوقُّف عنها لذي رأي، ثمّ تهدَّدوه علىٰ التأخُّر، فتارةً يقال له: لا تقم مقام من يُظَنُّ فيه الحسد لابن عمّه، إلىٰ ما شاكل ذلك من الأقوال والأفعال التي تقتضي التكفُّل والتثبُّت، وتدلُّ علىٰ التصميم والتتميم. وهذه أمارات، بل دلالات تدلُّ علىٰ أنَّ الضرر في مخالفة القوم شديد.

/ [[ص ٢١٩]] وبعد، فإنَّ الذي نذهب إليه من سبب التقيَّة والخوف ممَّا لا بدَّ منه، إذا فرضوا أنَّ مذهبنا في النصِّ صحيح، لأنَّه إذا كان النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم قد نصَّ علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامة في مقام بعد مقام، وبكلام لا يحتمل التأويل، ثمّ رأىٰ المنصوص عليه أكثر الأُمَّة بعد الوفاة بلا فصل، أقبلوا يتنازعون الأمر تنازع من لم يُعهَد إليه بشيء فيه، ولا يسمع علىٰ الإمامة نصًّا، لأنَّ المهاجرين قالوا: نحن أحقُّ بالأمر، لأنَّ الرسول منّا ولكيت وكيت. وقال الأنصار: نحن آويناه ونصرناه، فمنا أمير ومنكم أمير. هذا، والنصُّ لا يُذكَر فيما بينهم. ومعلوم أنَّ الزمان لم يبعد فيتناسوه، ومثله لا يُتناسىٰ، فلم يبقَ إلَّا أنَّهم عملوا علىٰ التصميم ووطَّنوا نفوسهم علىٰ التجليح، وأنَّهم لم يستيجزوا الإقدام علىٰ خلاف الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في أجلّ أوامره وأوثق عهوده، والتظاهر بالعدول عمَّا أكَّده وعقده، إلَّا لداع قوي وأمر

عظيم يُخاف فيه من عظيم الضرر، ويُتوقَّع منه شديد الفتنة.

فأيّ طمع يبقىٰ في نزوعهم بوعظ وتذكير؟

وكيف يطمع في قبول وعظه والرجوع إلىٰ تبصيره وإرشاده من رآهم لم يتَّعظوا بوعظ يُخرِجهم من الضلالة ويُنقِذهم من الجهالة؟

وكيف لا يتَّهمهم علىٰ نفسه ودينه من رأىٰ فعلهم بسيِّدهم وسيِّد الناس أجمعين فيما عهده وأراده وقصده؟

وهل يتمكَّن عاقل بعد هذا أن يقول: أيّ أمارة للخوف ظهرت؟ اللّهمَّ إلَّا أن يقولوا: إنَّ القوم ما خالفوا نصًّا ولا نبذوا عهداً، وإنَّ كلَّ ذلك تقوُّل منكم عليهم لا حجَّة فيه، ودعوىٰ لا برهان عليها، فتسقط حينئذٍ المسألة من أصلها، ويصير تقديرها إذا كان أمير المؤمنين عليه السلام غير منصوص عليه بالإمامة ولا مغلوب علىٰ الخلافة، فكيف لم يطالب بها و[لم] ينازع فيها؟ ومعلوم أنَّه لا مسألة في أنَّ من لم يطالب بما ليس له، ولم يُجعَل إليه، وإنَّما المسألة في أنَّ لِمَ [لم] يطالب بما جُعِلَ إليه؟ وإذا فرضنا أنَّ ذلك إليه، جاء منه كلُّ الذي ذكرناه.

/ [[ص ٢٢٠]] ثمّ يقال لهم: إذا سلَّمتم أنَّ وجوب إنكار المنكر مشروط بما ذكرناه من الشروط، فلِمَ أنكرتم أن يكون أمير المؤمنين عليه السلام إنَّما أحجم عن المجاهدة بالإنكار، لأنَّ شروط إنكار المنكر لم تتكامل، إمَّا لأنَّه كان خائفاً علىٰ نفسه أو علىٰ من يجري مجرىٰ نفسه، أو مشفقاً من وقوع ضرر في الدِّين هو أعظم ممَّا أنكره. وما المانع من أن يكون الأمر جرىٰ علىٰ ذلك؟

فإن قالوا: إنَّ أمارات الخوف لم تظهر.

قلنا: وأيّ أمارة للخوف هي أقوىٰ من الإقدام علىٰ خلاف رسول الله صلى الله عليه وآله في أوثق عهوده وأقوىٰ عقوده، والاستبداد بأمر لا حظَّ لهم فيه. وهذه الحال تخرج من أن يكون أمارة في ارتفاع الحشمة من القبيح إلىٰ أن يكون دلالة، وإنَّما يسوغ أن يقال: لا أمارة هناك تقتضي الخوف وتدعو إلىٰ سوء الظنِّ إذا فرضنا أنَّ القوم [إذا] كانوا علىٰ أحوال السلامة متضافرين متناصرين متمسِّكين بأوامر الرسول صلى الله عليه وآله، جارين علىٰ سُنَّته وطريقته، فلا يكون لسوء الظنِّ عليهم مجال ولا لخوف من جهتهم طريق.

فأمَّا إذا فرضنا أنَّهم دفعوا النصَّ الظاهر وخالفوه وعملوا بخلاف مقتضاه، فالأمر حينئذٍ منعكس منقلب، وحسن الظنِّ لا وجه له، وسوء الظنِّ هو الواجب اللازم. فلا ينبغي للمخالفين لنا في هذه المسألة أن يجمعوا بين المتضادّات، ويفرضوا أنَّ القوم دفعوا النصَّ وخالفوا موجبه، وهم مع ذلك علىٰ أحوال السلامة المعهودة منهم التي تقتضي من الظنون بهم أحسنها وأجملها.

علىٰ أنّا لا نُسلِّم أنَّه عليه السلام لم يقع منه إنكار علىٰ وجه من الوجوه، فإنَّ الرواية متظافرة بأنَّه عليه السلام لم يزل يتظلَّم ويتألَّم ويشكو أنَّه مظلوم ومقهور في مقام بعد مقام، وخطاب بعد خطاب.

وقد ذكرنا تفصيل هذه الجملة في كتابنا (الشافي في الإمامة) وأوردنا طرفاً ممَّا روي في هذا الباب، وبيَّنّا أنَّ كلامه عليه السلام في هذا المعنىٰ يترتَّب في الأحوال بحسب ترتُّبها في الشدَّة / [[ص ٢٢١]] واللين، فكان المسموع من كلامه عليه السلام في أيّام أبي بكر لاسيّما في صدرها، وعند ابتداء البيعة [له] ما لم يكن مسموعاً في أيّام عمر، ثمّ صرَّح عليه السلام وبيَّن وقوّىٰ تعريضه في أيّام عثمان، ثمّ انتهت الحال في أيّام تسليم الأمر إليه إلىٰ أنَّه عليه السلام ما كان يخطب خطبة ولا يقف موقفاً إلَّا ويتكلَّم فيه بالألفاظ المختلفة والوجوه المتباينة، حتَّىٰ اشترك في معرفة ما في نفسه الوليُّ والعدوُّ والقريب والبعيد. وفي بعض ما كان عليه السلام بيديه ويعيده إعذار وإفراغ للوسع، وقيام بما يجب علىٰ مثله ممَّن قلَّ تمكُّنه وضعف ناصره.

فأمَّا محاربة أهل البصرة، ثمّ أهل صفّين، فلا يجري مجرىٰ التظاهر بالإنكار علىٰ المتقدِّمين عليه عليه السلام، لأنَّه وَجَد علىٰ هؤلاء أعواناً وأنصاراً يكثر عددهم ويرجي النصر والظفر بمثلهم، لأنَّ الشبهة في فعلهم وبغيهم كانت زائلة عن جميع الأماثل وذوي البصائر، ولم يشتبه أمرهم إلَّا علىٰ أغنام وطغام ولا اعتبار بهم ولا فكر في نصرة مثلهم. فتعيَّن الغرض في قتالهم [ومحاربتهم] ومجاهدتهم للأسباب التي ذكرناها.

وليس هذا ولا شيء منه موجوداً فيمن تقدَّم، بل الأمر فيه بالعكس ممَّا ذكرناه، لأنَّ الجمهور والعدد الجمّ الكثير، كانوا علىٰ موالاتهم وتعظيمهم وتفضيلهم وتصويبهم في

أقوالهم وأفعالهم، فبعض للشبهة، وبعض للانحراف عن أمير المؤمنين عليه السلام والمحبَّة لخروج الأمر عنه، وبعض لطلب الدنيا وحطامها ونيل الرئاسات فيها. فمن جمع بين الحالتين وسوّىٰ بين الوقتين كمن جمع بين المتضادّين. وكيف يقال هذا ويُطلَب منه عليه السلام من الإنكار علىٰ من تقدَّم مثل ما وقع منه عليه السلام متأخِّراً في صفِّين والجمل، وكلُّ من حارب معه عليه السلام في هذه الحروب، إلَّا القليل كانوا قائلين بإمامة المتقدِّمين عليه عليه السلام ومنهم من يعتقد تفضيلهم علىٰ سائر الأُمَّة، فكيف يستنصر ويتقوّىٰ في إظهار الإنكار علىٰ من تقدَّم بقوم هذه صفتهم؟ وأين الإنكار علىٰ معاوية وطلحة وفلان وفلان من الإنكار علىٰ أبي بكر وعمر وعثمان لولا الغفلة والعصبية؟ ولو أنَّه عليه السلام لم يرج في حرب الجمل وصفّين وسائر حروبه ظفراً، أو / [[ص ٢٢٢]] خاف من ضرر في الدِّين عظيم هو أعظم ممَّا ينكره، لما كان إلَّا ممسكاً ومحجماً كسُنَّته فيمن تقدَّم.

* * *

الذخيرة في علم الكلام/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٤٧٨]] وأمَّا إقراره عليه السلام أحكام القوم لـمَّا صار الأمر إليه، فالسبب فيه واضح، وهو استمرار التقيَّة في الأيّام المتقدِّمة باقٍ ما زال ولا حال، وإنَّما أفضت الخلافة إليه بالاسم دون المعنىٰ، وإنَّما اختاره وبايعه من كان يرىٰ أكثرهم وجمهورهم والغالب عليهم صحَّة إمامة من تقدَّم، وأمَّا إمامته (صلوات الله عليه) كإقامتهم في انعقادها بالاختيار، ومن هذه صورته في أصل إمامته كيف يتمكَّن من إظهار خلاف في الأحكام علىٰ القوم علىٰ وجه يقدح في إمامتهم؟

وإنَّما تقبَّل عليه السلام الأمر الذي هو له علىٰ الحقيقة وفيه ليتمكَّن بالدخول فيه من إقامة بعض الحقوق التي كان لا يتمكَّن من إقامتها، وليقوم بما وجب عليه ممَّا كان ممنوعاً من القيام به.

* * *

[[ص ٤٨٧]] وأمَّا الكلام علىٰ الطريقة الثانية فواضح أيضاً، لأنَّ الإمساك عن النكير والكفَّ عن المنازعة لا يدلُّ عندنا وعند المحصِّلين من خصومنا علىٰ الرضا، لأنَّ الكفَّ عن النكير تنقسم دواعيه إلىٰ أقسام كثيرة: أحدها الرضا، ومنها التقيَّة والخوف علىٰ النفس وما يجري مجراها، ومنها العلم والظنُّ بأنَّ النكير يقتضي وقوع منكر هو أعظم ممَّا يُراد أن يُدفَع به، ومنها الاستغناء عنه بنكير تقدَّم وأحوال ظهرت ترفع الإيهام لوقوع الرضا به. وإذا كانت أسباب الكفِّ عن النكير كثيرة، فمن أين قصرها علىٰ الرضا دون غيره؟

فإذا قيل: ليس الرضا أكثر من ترك النكير.

قلنا: قد بيَّنّا أنَّه منقسم.

وبعد، فلنا أن نقول: وليس السخط أكثر من ارتفاع الرضا، فمتىٰ لم أعلم الرضا أو نتيقَّنه قطعت علىٰ السخط.

علىٰ أنَّ سخط أمير المؤمنين عليه السلام في هذا الموضع هو الأصل، لأنَّه لا خلاف بيننا في سخطه عليه السلام [تأخُّراً] وإبائه له ومنازعته فيه وتأخُّره عن البيعة، ثمّ لا خلاف في أنَّه عليه السلام مستقبلاً أظهر البيعة، ولم يقم علىٰ / [[ص ٤٨٨]] ما كان عليه من إظهار الخلاف. فانتقلنا عن [أحد] الأصلين [اللذين] كان عليهما، وهو الامتناع من البيعة وإظهار الخلاف، ولم ينقلنا عن الأصل الآخر الذي هو السخط ناقل، فيجب علىٰ من ادَّعىٰ تغيّر الحال أن يدلَّ علىٰ ما ادَّعاه بأمر معلوم.

ولا يرجع علينا بالدلالة، لأنّا متمسِّكون بالأصل المعلوم، وإنَّما تجب الدلالة علىٰ من ادَّعىٰ الرجوع عن الأصل.

فأمَّا البيعة منه عليه السلام فأيّ دلالة فيها علىٰ الرضا؟ وإنَّما وقعت بعد مطل منه عليه السلام عنها، ودفاع، وتأخُّر، وتلوُّم. وبعد أن عُوتِب وهُدِّدَ وقيل له - علىٰ ما جاءت الروايات العامّية والخاصّية -: حسدت ابن عمِّك، ونفستَ عليه. وحُذِّرَ من وقوع الفتنة بين المسلمين، وهذه المعاني موجودة في نقل الشيعة أكثر من الحجر والمدر، وقد ورد كثير من طُرُق العامَّة وفي كتبهم الموثوق بها عندهم، وقد ذكرنا في كتاب (الشافي) من ذلك ما وجب ذكره.

فوقوع البيعة إذا كان منقسماً في الأصل إلىٰ رضا وغيره، فبعد هذه الأُمور التي عدَّدناها والأحوال التي أشرنا إليها يخرج من حدِّ الانقسام، ويخلص لغير الرضا.

ومن تأمَّل الأخبار المروية في هذا الباب، وما سبره أهل السير من قَصص هذه الأحوال، انغرس في قلبه من العلم إذا كان منصفاً ما لا يزول بالتشكيك والتعليل.

فإذا قيل: فما السبب في كفِّه عن النكير وإظهار للبيعة إن لم يكن عن رضا منه عليه السلام؟

قلنا: إذا كان النصُّ بالإمامة من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم واقعاً عليه عليه السلام علىٰ ما دلَّلنا عليه، فسبب كفِّه عن النزاع ودخوله في البيعة / [[ص ٤٨٩]] واجب، لأنَّ من أطرح من القوم نصَّ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وعمل بخلافه ونبذ عهده وحلَّ عقده، يُخاف جانبه ويُرهَب إقدامه، ولا يُؤمَن بوادره، ويونس من رجوعه بوعظه وتذكير، وتنبيه وتنصير. ولا شبهة في هذا الوجه إذا بُني علىٰ النصِّ.

ويمكن إذا أعرضنا عن ذكر النصِّ أن يكون السبب في انقطاع نزاعه ما ظهر من اجتماع الكلمة علىٰ من اختير، وقهرهم الأنصار الذين نازعوهم في الأمر ودخول الشبهة علىٰ جلِّ الناس وجمهورهم. وهذه أُمور تحسم من المخالفة، وتوجب إظهار الموافقة.

ويمكن أيضاً أن يكون غلب في ظنِّه عليه السلام أنَّ مقامه علىٰ الخلاف يوقع فتنة بين المسلمين لا تتلافىٰ ولا تتدارك، ولا خلاف بيننا وبين مخالفينا في مسألة الإمام في أنَّه إذا عرف في إنكار المنكر أنَّ إنكاره يُؤدّي إلىٰ فعل ما هو أفحش منه وأقبح سقط وجوب إنكاره.

فإذا قيل لنا: هذا يوجب التشكُّك في رضا كلِّ راضٍ بأمر من الأُمور؟

قلنا: متىٰ لم نفرغ في الرضا إلَّا إلىٰ مجرَّد ارتفاع النكير؟ فإنّا لا نقطع علىٰ حصول الرضا، وإنَّما نقطع عنه عند الكفِّ عن النكير إذا علمنا أنَّه لا وجه للكفِّ عن النكير ولا عذر إلىٰ حصول الرضا.

أَلَا ترىٰ أنّا نعلم بغير شكٍّ أنَّ بيعة عمر وأبي عبيدة بن الجرّاح وسالم مولىٰ حذيفة لأبي بكر كانت عن رضا وسلامة باطن، لما علمنا ما قدَّمنا ذكره من أنَّه لا وجه له إلَّا الرضا، فلو كان أمير المؤمنين عليه السلام بكفِّه عن النكير ثمّ بيعته راضياً بتلك الإمامة لوجب أن نعلم من حاله عليه السلام ما علمنا من [حال] ذكرناه، فإذا لم يكن ذلك معلوماً منه عليه السلام وجب القطع / [[ص ٤٩٠]] علىٰ سخطه والشكُّ في الرضا.

* * *

شرح جُمَل العلم والعمل/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢١٤]] **مسألة:** قال السيِّد المرتضىٰ رحمه الله: وإنَّما عدل عليه السلام عن المطالبة والمنازعة وأظهر التسليم والانقياد للخوف والتقيَّة والإشفاق من فساد في الدِّين لا يمكن تلافيه.

وهذا بعينه سبب دخوله في الشورىٰ، وتحكيم الحكمين، وإقرار كثير من الأحكام التي كان يذهب إلىٰ خلافها.

شرح ذلك: إذا ثبتت إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بما دلَّلنا عليه من الأدلَّة، فلا يجوز أن يُتشكَّك فيها بأُمور فيها شبهة يمكن أن يكون لها وجه يطابق ما ثبت من الإمامة وإن احتُمِلَ أن يكون مخالفاً لها، كما يُفعَل ذلك في حكمة الله تعالىٰ إيلام الأطفال والبهائم والآيات المتشابهة وتكليف من علم الله أنَّه يكفر وغير ذلك.

ممَّا يُسأَل في هذا الباب أن يقال: هلَّا طالب أمير المؤمنين بحقِّه؟ لأنَّه لو طالبه لسارع إليه وأجابه كثير من الصحابة، فلمَّا لم يفعل ذلك ولم يُظهِر الخلاف فيما فعلوه من اختيار الإمام، دلَّ ذلك علىٰ أنَّه / [[ص ٢١٥]] لم يكن إماماً وأنَّه كان مصوِّباً لهم.

فالجواب عن ذلك: أنَّه كان عليه السلام إنَّما عدل عن المطالبة والدعاء إلىٰ نفسه خوفاً علىٰ نفسه وأهل بيته وعلىٰ الدِّين.

وذلك أنَّه رأىٰ من إقدام القوم علىٰ طلب الأمر وتخاذلهم له، وأنَّ الأنصار كانت تدعو إلىٰ نفسها والمهاجرين يدفعونهم عنه، ويجري بينهم من الحرص والمدافعة والمنازعة والممانعة ما هو معروف لا يخفىٰ، وقد رواه أهل السير والنقل. ومع ذلك ليس فيهم أحد يذكر النصَّ ولا منصوصاً عليه ولا يخطر بباله، أيأسه ذلك من المطالبة والدعاء إلىٰ نفسه.

هذا إذا قلنا: إنَّه عمل علىٰ ما ظهر من الأمارات اللائحة في الحال / [[ص ٢١٦]] كان ذلك قويًّا، وإن قلنا علىٰ ما يذهب إليه أكثر أصحابنا: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم كان قد عهد إليه بأنَّ القوم يدفعونه عن مقامه ولا ينفعه دعاؤه إلىٰ نفسه وأنَّه متىٰ فعل ذلك أدَّىٰ إلىٰ قتله وقتل أصحابه وارتداد أكثر أهل الإسلام، أُسقِط عنّا هذا السؤال.

وقد صرَّح أمير المؤمنين عليه السلام بذلك في كثير من خطبه وكلماته، مثل قوله عليه السلام: «لولا قرب عهد الناس بالكفر لجاهدتهم».

وقال أيضاً في فقد أنصاره في الأوَّل لـمَّا وجد الأنصار في قتال من قاتل من أهل البصرة وصفِّين: «لولا حضور

الحاضر، وقيام الحجَّة بوجود الناصر، وما أخذ الله علىٰ أوليائه ألَّا يقارُّوا علىٰ كظَّة ظالم ولا سغب مظلوم، لألقيت حبلها علىٰ غاربها ولسقيت آخرها بكأس أوَّلها، ولألفيتم دنياكم هذه عندي أهون من عفطة عنز...»، وذلك في كلام له طويل.

/ [[ص ٢١٧]] فبيَّن أنَّه عليه السلام إنَّما قاتل بحضور الناصر ولزوم الحجَّة له، وعدل عن الأوَّلين لفقد الأنصار. ومن نظر في شرح الحال وما جرىٰ هناك لم يخفَ عليه أنَّ الأمر علىٰ ما قلناه.

وإذا ثبت هذه الجملة ثبت ما قلناه من وجه العذر في ترك المطالبة، وهو بعينه عذره في دخوله في بين الشورىٰ.

وقد قيل أيضاً: إنَّه عليه السلام إنَّما دخل في الشورىٰ لتجويزه أن يصل الأمر إليه من تلك الجهة، ومن استحقَّ أمراً من الأُمور، له أن يتوصَّل إليه من كلِّ جهة من الجهات.

وقد قيل أيضاً: إنَّه إنَّما دخل في الشورىٰ ليورد من فضائله ومناقبه ما أورده يوم الدار، وهي مشهورة لم يمكنه إيرادها إلَّا في هذا الموضع، وقصد بذلك إقامة الحجَّة علىٰ الحاضرين بها.

* * *

تقريب المعارف/ أبو الصلاح الحلبي (ت ٤٤٧هـ):

[[ص ٢٢٠]] [مراعاة أمير المؤمنين القوم لا تقدح في إمامته]:

ولا يمكن القدح في ثبوت إمامته عليه السلام بإمساكه عن النكير، ومبايعته للقوم، وإظهار التسليم، وحضور مجالسهم، والصلاة خلفهم، وأخذ عطائهم، والنكاح من سبيهم، وإنكاح عمر ابنته، وقول العبّاس له عند وفاة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: ألَا يدخل بنا إليه فنسأله: هل لنا في هذا الأمر شيء؟ ولو كان النصُّ ثابتاً لم يجهله العبّاس، وامتناعه بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم من مبايعة العبّاس وأبي سفيان، وهما سيِّدا بني عبد مناف، ودخوله في الشورىٰ، وتقلُّده الأمر بعد عثمان بالاختيار، وتحكيم الحكمين.

لأنَّ هذه الأُمور أجمع غير قادحة في شيء من أدلَّة النصِّ، ومع ذلك فهي ساقطة علىٰ أُصول المسؤول عنها والسائل، ولا شبهة في سقوط ما هذه حاله من الشبه وسقوط فرض الإجابة عنه.

/ [[ص ٢٢١]] أمَّا سلامة النصِّ من القدح بها، فلسلامة الظواهر الدالَّة عليه من الكتاب والسُّنَّة منها، إذ كانت أجمع لا تُخرِج شيئاً من نصوص الكتاب والسُّنَّة عن اقتضائه للنصِّ بغير شبهة علىٰ متأمِّل، وسلامة الظاهر من القدح بشيء ممَّا ذُكِرَ مقتضٍ للمصير إلىٰ موجبها من القول بإمامته عليه السلام، وسقوط اعتراضها بشيء لا تعلُّق له بها.

ولأنَّ ثبوت النصِّ علىٰ عليٍّ عليه السلام بالإمامة يقتضي ثبوت إمامته بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وإلىٰ حين وفاته عليه السلام، وثبوت ذلك في هذه الحال يقتضي القطع علىٰ استمرار عدالته فيها - لو لم تكن العصمة من شروط الإمامة، والحكم لجميع أفعاله بالحسن - لإجماع الأُمَّة علىٰ فساد إمامة الإمام بما يقع من فسق، فسقط لذلك أيضاً جميع ما اعترضوا به، ولم يبقَ إلَّا الرجوع إلىٰ المنازعة في ظواهر النصوص، فيكون ذلك رجوعاً [لما] سلَّموه وإسقاطاً لما اعترضوا به، وهو المقصود، واستئنافاً لاعتراض النصوص المحروسة بالحجَّة من كلِّ شبهة علىٰ ما سلف بيانه، والمنَّة لله سبحانه.

وأمَّا سقوط هذه الاعتراضات علىٰ أُصولنا، فما بيَّنّاه من كون النصِّ بالإمامة كاشفاً عن عصمة المنصوص عليه، ولا شبهة في سلامة الأفعال المعصوم من القدح، والحكم لجميعها بالحسن، وبعد معترضها عن الصواب.

وأمَّا سقوطها علىٰ أُصولهم، فلأنَّهم قد أجمعوا أنَّ عليًّا عليه السلام من رؤساء المجتهدين، وممَّن لا يعترض اجتهاده باجتهاد واحد سواه، ومن كانت هذه حاله فغير ملوم في شيء من اجتهاداته عند أحد منهم، ولا مأزور عند الله تعالىٰ، فكيف يوسع لمن هذه أُصوله واعتقاداته في عليٍّ عليه السلام أن يقدح في عدالته بما اجتهد فيه - مع قولهم بصواب كلِّ مجتهد وإن بلغ غاية في التقصير - لولا قلَّة الانصاف.

وليس لهم أن يقولوا: لسنا نُخطِّئه عليه السلام في شيء ممَّا ذكرناه، وإنَّما / [[ص ٢٢٢]] نافينا به ما تدَّعونه من النصِّ عليه، لأنَّهم متىٰ لم يفرضوا قبح هذه الأُمور مع تسليم النصِّ لم يصحّ القدح بها في إمامته عليه السلام، إذ لا قدح بشيء من الأفعال الحسنة في إمامة منصوص عليه ولا مجتاز.

علىٰ أنَّ هذه الأفعال إذا كانت حسنة عند الجميع، فلا منافاة بينها وبين النصِّ الكاشف عندنا عن عصمة المنصوص عليه وعن علوِّ رتبته في الاجتهاد عندهم، وليس

بموجب عليه عندنا ولا عندهم تقلُّد الأمر علىٰ كلِّ حالٍ، وإنَّما يتعيَّن هذا الفرض بشرط التمكُّن المرتفع بالاضطرار إلىٰ سقوطه وما تبعه من الأُمور المذكورة وغيرها، فكيف ظنَّ مخالفونا في الإمامة منافاة النصِّ لما ذكروه من الأُمور لولا بعدهم عن الصواب.

علىٰ أنّا نتبرَّع بذكر الوجه في جميع ما ذكروه مفصَّلاً، وإن كنّا مستغنين عنه بما ذكرناه:

أمَّا ترك النكير ففرضه متعيَّن بمجموع شروطٍ يجب علىٰ مدَّعي تكاملها في عليٍّ عليه السلام إقامة البرهان بذلك، وهيهاتَ.

إنَّ الممكن فعله من النكير قد أدىٰ به عليه السلام، وهو التذكار والتخويف والتصريح باستحقاقه الأمر دونهم، وما زاد علىٰ ذلك من المحاربة موقوف علىٰ وجود الناصر المفقود في الحال بغير إشكال، وكيف يظنُّ به عليه السلام تمكُّناً من حرب المتقدِّمين عليه من رآه لا يستطيع الجلوس في بيته دونهم لولا قبيح العصبية وشديد العناد.

وأمَّا البيعة فإن أُريد بها الرضا فمن أفعال القلوب التي لا يعلمها غيره تعالىٰ، بل لا ظنَّ بها فيه، لفقد أمارتها وثبوت ضدِّها.

/ [[ص ٢٢٣]] وإن أُريد الصفقة باليد فغير نافعة، لاسيّما مع كونها واقعة عن امتناع شديد وتخلُّف ظاهر، وتواصل إنكار عليه، وتقبيح لفعله، وموالاة مراجعه بتهديد تارةً وتخويف أُخرىٰ وتحشيم وتقبيح، إلىٰ غير ذلك ممَّا هو معلوم، ودلالة ما وقع علىٰ هذا الوجه علىٰ كراهية المبايع واضحة.

وأمَّا إظهار التسليم فعند فقد كلِّ ما يظنُّ معه الانتصار، ولهذا صرَّح عليه السلام عند التمكُّن من القول بوجود الأنصار بأكثر ما في نفسه من ظلم القوم له وتقدُّمهم عليه بغير حقٍّ، وسنورد طرفاً منه فيما بعد إن شاء الله، وذلك مانع من وقوع تسليمه عن رضىٰ.

وأمَّا حضور مجالسهم فللأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المتمكَّن منه، وتنبيه الغافل وإرشاد الضالِّ، وتعليم الجاهل واستدراك الفائت، وهذه أُمور يختصُّ وجوبها [به] مضافاً إلىٰ غيرها، تمكَّن منها ومنع من تلك، فوجب عليه فعل ما تمكَّن منه ويسقط عنه فرض الممنوع منه.

وأمَّا الصلاة خلفهم فلا دلالة علىٰ كونه عليه السلام مقتدياً بهم، لكون الاقتداء من أفعال القلوب، ولأنَّه أقرأ القوم وأفقههم، فلا يجوز له الاقتداء بهم حسب ما نصَّ عليه شارع الجماعة صلى الله عليه وآله، ولأنَّه إمام الذي لا يجوز التقدُّم عليه، ولا يجوز له اتِّباع رعيَّته.

فهذه أُصولنا الموافقة للأدلَّة تمنع من كونه عليه السلام مقتدياً بغيره.

فأمَّا أُصول القوم فإنَّهم يجيزون الصلاة خلف الفاسق، فكيف تكون صلاة المسلم خلف أبي بكر دلالة علىٰ إمامته أو فضله، أو قادحة في عدالة المصلّي أو إمامته، لولا غفلة السائل وجهله بأُصوله وأُصول خصمه.

وأمَّا أخذ العطاء فليسوا بذي مال يخصُّهم إعطاؤه، وإنَّما هو مال الله / [[ص ٢٢٤]] الذي جعله لأنصار الإسلام، وأمير المؤمنين عليٌّ عليه السلام زعيم النصرة وأحقّ الأنصار به.

علىٰ أنَّ فرض تصريف هذا المال مردود إليه جملة، فتمكُّنه من البعض لا يقتضي رضاه بالمنع من البعض الآخر، ولو كان العطاء من مالهم لم يدلّ علىٰ صواب رأيهم في الإمامة بإعطائه، ولا خطأ عليٌّ بأخذه، كسائر العطايا.

وأمَّا نكاحه من سبيهم فبنو حنيفة لا يعدون أمرين: إمَّا كونهم مستحقِّين المسبيّ في الملَّة، أو غير مستحقِّين.

وكونهم مستحقِّين يقتضي إباحة ملك سبيهم، وإن كان السابي ظالماً ليس بإمام ولا بمأموم عدل، لولا ذلك يحرم نكاح المسبيّ في كلِّ زمانٍ لا إمام فيه منصوص عليه ولا مجتاز، وقد أجمع المسلمون علىٰ خلاف ذلك.

وكونهم غير مستحقِّين يقتضي كونه عليه السلام عاقداً علىٰ خولة الحنفية، لكونه عالماً بما يحلُّ ويحرم، وممَّن لا يقدم علىٰ ما يعلمه حراماً باتِّفاق.

وأمَّا مناكحة عمر فالتقيَّة المبيحة للإمساك عن النكير - لما فعلوه من تقلُّد أمر الإمامة - مبيحة لذلك، لكونه مستصغراً في جنبه.

علىٰ أنَّ حال عمر في خلافه لا تزيد علىٰ حال عبد الله بن أبي السلول وغيره من المنافقين، وقد كانوا يناكحون في زمن النبيِّ صلى الله عليه وآله لإظهار الشهادتين وانقيادهم للملَّة، وهذه حال عمر.

وعلم عليٌّ عليه السلام بالدليل كفر عمر كعلم النبيِّ صلى الله عليه وآله بالوحي كفر ابن أبي السلول وغيره، فكما لم يمنع ذلك من مناكحتهم فكذلك هذا.

وأمَّا ما روي عن العبّاس من قوله لعليٍّ عليه السلام: ادخل بنا إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله... الحديث، فغير معلوم، فيلزم تأوُّله، والأشبه أن يكون / [[ص ٢٢٥]] كذباً، من حيث كان ظاهره يقتضي جهل العبّاس رضي الله عنه بالنصِّ المعلوم لنا اليوم ولمن يتجدَّد إلىٰ يوم القيامة، حسب ما وضحت الحجَّة به لكلِّ متأمِّل لا يجوز علىٰ العبّاس جهلها.

علىٰ أنَّه لو كان ثابتاً لكان الوجه في سؤاله لعليٍّ عليه السلام استعلام النبيِّ صلى الله عليه وآله عن الأمر، وهل يصير إلىٰ المستحقِّ له بالنصِّ أم يُدفَع عنه؟ فامتنع عليه السلام من ذلك لعلمه بإعلام النبيِّ صلى الله عليه وآله له بخروج الأمر عنه إلىٰ القوم المخالفين لما أمر به رسول الله صلى الله عليه وآله من خلافته عليهم، لئلَّا يُخبِر به النبيُّ (صلوات الله عليه وآله) ظاهراً فيظنُّ من لا بصيرة له أنَّ ذلك نصٌّ فتحصل شبهة، فلذلك ما عدل عن إجابة العبّاس (رضي الله [عنه]) إلىٰ ما سأل، وليس في امتناعه عليه ولا قول العبّاس له دلالة علىٰ عدم النصِّ، لما بيَّنّاه من ثبوته، واحتمال قول العبّاس لما يوافق الثابت بالأدلَّة.

وأمَّا امتناعه من بيعة العبّاس وأبي سفيان، فلأنَّه عليه السلام رأىٰ بشاهد الحال فساداً في بيعتهم، إمَّا لأنَّه صلى الله عليه وآله لو بايع للزمه القيام بها لا ناصر له عليه، أو لخوف ضرر ممَّن تمَّ له السلطان بمظاهرته بالمناقشة له في سلطانه ببيعة ذين الرجلين المعظَّمين في قومهما، ألَا ترىٰ إلىٰ لجاجهم في بيعته خوفاً منه وإلجائه إليها مع إظهار الإمساك ولزوم منزله؟ فكيف به لو علم كونه مبايعاً لنفسه؟ فلذلك ما عدل عن بيعتهما.

وأمَّا دخوله في الشورىٰ، فللضرورة الداعية إلىٰ ذلك، إذ كان العاقد لها موجباً علىٰ القوم الذين يُخبِرهم الدخول فيها، وهو ممَّن قد علمت حاله وشديد / [[ص ٢٢٦]] إقدامه وتهجُّمه علىٰ مخالفه.

وليحتجَّ صلى الله عليه وآله علىٰ القوم بمناقبه وذرائعه إلىٰ الخلافة، وما أنزل الله فيه، وذكره رسوله صلى الله عليه وآله من النصوص الدالَّة علىٰ إمامته، وما كان متمكِّناً لو لا دخوله في الشورىٰ من ذلك، فصار دخوله لهذا الوجه واجباً ليس يقدح في إمامته، ولا منصوب لعاقد الشورىٰ.

وليتوصَّل عليه السلام بالدخول مع القوم إلىٰ القيام بما جعل إليه النظر فيه من الأُمور الدِّينية التي من أوضح برهان علىٰ ما تقولها الشيعة من مشاركة عمر للقوم في سوء الرأي في الإسلام وأهله، واتِّفاقهم علىٰ عداوة النبوَّة وأهلها والمتحقِّقين بولايتها لمن أنصف نفسه وتأمَّل هذه الحال.

ومنها: يمينه سالماً مولىٰ أبي حذيفة، وإخباره أنَّه لو كان حيًّا ما يخالجه في تقليده أمر الإمامة شكٌّ.

وخطأه في هذا من وجوه:

أوَّلها: أنَّه إخبار عن إيجابه إمامة سالم من غير رويَّة ولا مشاورة، مع العلم بأن فعله ليس بحجَّة، وإيجاب ما ليس علىٰ إيجابه دليل قبيح.

وثانيها: أنَّه نقيض لاحتجاجه يوم السقيفة علىٰ الأنصار باختصاص الإمامة بقريش، ومبطل لإمامة أبي بكر المبنيَّة علىٰ سقوط حجَّة الأنصار بالقربىٰ وإمامته لكونها فرعاً لإمامة أبي بكر بإجماع، ومفسد للظاهر من مذاهب الخصوم في مراعاة القرشية في صفات الإمام.

ثالثها: حصول العلم الضروري بفساد رأي من رجَّح سالماً علىٰ عليِّ بن أبي طالب عليه السلام والعبّاس رضي الله عنه والمختارين للشورىٰ ووجوه بني هاشم وأعيان المهاجرين والأنصار في شيء من أحواله فضلاً عن جميعها، ومن / [[ص ٢٢٧]] تأمَّل خطاب هذا القائل علم أنَّ مقصوده الوضع من الصحابة والقرابة واستخفافه بأقدارهم، وتهاونه بنكيرهم عليه وقلَّة فكره بالمناقضة بينهم بأدنىٰ تأمّل.

ورابعها: أنَّه تحقيق لما ترويه الشيعة من تقدُّم المعاهدة منه ومن صاحبه وأبي عبيدة وسالم مولىٰ أبي حذيفة علىٰ نزع هذا الأمر من بني هاشم لو قد مات محمّد صلى الله عليه وآله، لو لا ذلك لم يكن ليمينه سالماً وإخباره عن فقد الشكِّ فيه مع حضور وجوه الصحابة وأهل السوابق والفضائل والذرائع التي ليس لسالم منها شيء وجه يعقل، وكذلك القول في يمينه أبا عبيدة بن الجرّاح علىٰ الرواية الأُخرىٰ.

وليس لأحدٍ أن يجعل سكوت الصحابة عنه دلالة علىٰ صوابه فيما ذكرناه عنه من المطاعن عليه.

لأنَّ السكوت لا يدلُّ علىٰ الرضىٰ بجنب الاحتمال لغيره، وهو هاهنا محتمل للخوف وحصول المفسدة كاحتماله للرضىٰ، فلا يجوز القطع إلَّا بدلالة.

ولأنَّ البرهان واضح يخطبه فيما قدَّمناه، والأمر ظاهر علىٰ وجه لا لبس فيه من المناقصة للظاهر والتحجُّر والأمر بقتل من لا يستحقُّ القتل علىٰ رأي أحد، وإيجاب قول المشهود له بضعف الرأي والدِّين، ويمين الموالي الفُجّار والشكِّ في وجوه الأبرار، فلا اعتبار في شيء من ذلك بسكوت محتمل.

علىٰ أنَّ تأمُّل هذا يُوضِّح عن فساد طريقتهم في كون الإمساك عن النكير حجَّة في الدِّين، لحصوله مع ما يُعلَم قبحه بقريب من الاضطرار.

* * *

تمهيد الأُصول/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٥٥٥]] فإن قيل: لو كان النصُّ عليه صحيحاً لوجب أن يحتجَّ به، ويُنكِر علىٰ مَنْ دفعه بيده ولسانه، ولما جاز منه أن يُصلّي معهم، ولا أن ينكح سَبيهم، ولا أن يأخذ من فيئهم، ولا أن يجاهد معهم، وفي ثبوت ذلك كلّه دليل علىٰ بطلان ما قلتموه.

قيل: المانع لأمير المؤمنين (صلوات الله عليه) من الاحتجاج بالنصِّ عليه ما ظهر له بالأمارات التي بانت له من إقدام القوم علىٰ الاستبداد بالأمر وإطراح العهد فيه، وعزمهم علىٰ إخراج الأمر عن مستحقِّه، مع بدارهم إليه وانتهازهم فرصته، فليس مع ذلك من الانتفاع بالحجَّة، وخاف أن يدَّعوا النسخ لوقوع الحجَّة، فتكون البليَّة به أعظم والمحنة به أشدّ، ولا يتبيَّن الأمر لكلِّ أحد أنَّ نسخ الشيء قبل وقته لا يجوز. وجوَّز أيضاً أن يُنكِروا وقوع النصِّ عليه جملةً، ويُكذِّبوه في دعواه، فتعظم البليَّة.

[وجه ترك النكير عليهم باليد]:

وأمَّا ترك النكير عليهم باليد فهو أنَّه لم يجد عليه ناصراً ولا معيناً، ولو تولّاه بنفسه وخاصَّته لربَّما أدّىٰ ذلك إلىٰ قتله وقتل أهله وأصحابه، فلأجل ذلك عدل عن النكير.

/ [[ص ٥٥٦]] وقد بيَّن ذلك عليه السلام في قوله: «أمَا والله لو وجدتُ أعواناً لقاتلتهم»، وقوله أيضاً بعد بيعة الناس له لـمَّا توجَّه إلىٰ البصرة: «وَالله لَوْلَا حُضُورُ النَّاصِرِ وَقِيَامُ الْحُجَّةِ وَمَا أَخَذَ اللهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ الْعُلَمَاءِ أَنْ لَا يَقِرُّوا عَلَىٰ كِظَّةِ ظَالِمٍ وَلَا سَغَبِ مَظْلُوم لَأَلْقَيْتُ حَبْلَهَا عَلَىٰ غَارِبِهَا وَلَسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَأْسِ أَوَّلِهَا وَلَأَلْفَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ أَزْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَفْطَةِ عَنْزٍ»، فبيَّن عليه السلام أنَّه إنَّما قاتل من قاتل لوجود الأنصار، وعدل عن قتال من تقدَّم لعدمهم.

وأيضاً: فلو قاتلهم لربَّما أدّىٰ ذلك إلىٰ بوار الإسلام وإلىٰ ارتداد الأكثر، وقد ذكر ذلك في خطبته عليه السلام، حيث قال: «أَمَا وَالله لَوْلَا قُرْبُ عَهْدِ النَّاسِ بِالْكُفْرِ لَجَاهَدْتُهُمْ».

[إنكاره عليه السلام عليهم باللسان]:

وأمَّا الإنكار باللسان، فقد أنكره في مقام بعد مقام، نحو قوله: «لم أزل مظلوماً منذ قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله»، وقوله: «اللّهمّ إنّي أستعديك علىٰ قريش؛ فإنَّهم منعوني حقّي، وغصبوني إرثي»، وفي رواية أُخرىٰ: «اللّهمّ إنّي أستعديك علىٰ قريش؛ فإنَّهم ظلموني الحجر والمدر»، وقوله: «والله لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة، وإنَّه ليعلم أنَّ محلّي منها محلُّ القطب من الرحا، ينحدر عنّي السيل، ولا يرقىٰ إليَّ الطير...» إلىٰ آخر الخطبة، وذلك صريح بالإنكار والتظلُّم مِنْ منعه من الحقِّ.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٢)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٠٠]] لأنَّ الفرق بين قولنا وقولهم في هذا الموضع واضح: من قِبَل أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أوَّلاً لم يحضر السقيفة، ولا اجتمع مع القوم، ولا جرىٰ بينهم وبينه في الإمامة خصام ولا حجاج. وأبو بكر حضر وخاصم ونازع واحتجَّ واستشهد. وعذر أمير المؤمنين عليه السلام إذا قيل: فما باله لم يحضر ويحاجّ القوم وينازعهم؟ ظاهر، لأنَّه عليه السلام رأىٰ من إقدام القوم علىٰ الأمر وإطراحهم للعهد فيه وعزمهم علىٰ الاستبداد به مع البدار منهم إليه والانتهاز له، ما آيسه من الانتفاع بالحجَّة، وقوّىٰ في نفسه ما تعقبه المحاجَّة لهم من الضرر في الدِّين والدنيا. هذا، إلىٰ ما كان متشاغلاً به من أمر رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنَّه عليه السلام لم يفرغ من بعض ما وجب عليه من تجهيزه ونقله إلىٰ حضرته حتَّىٰ اتَّصل به تمام الأمر، ووقوع العقد، وانتظام أمر البيعة. وليس هذا ولا بعضه / [[ص ١٠١]] في أبي بكر، لأنَّه لم يشغله عن الحضور والمنازعة شاغل، ولا حال بينه وبين الاحتجاج حائل، ولا كانت عليه من القوم تقيَّة، لأنَّه كان في حيِّز المهاجرين الذين لهم التقدُّم وفيهم الأعلام، ثمّ انحاز إليه أكثر الأنصار، فكلُّ أسباب الخوف

والاحتشام عنه زائلة. لاسيّما وعند جماعة مخالفينا أنَّ القوم الحاضرين للسقيفة إنَّما حضروا للبحث والتفتيش والكشف عمَّن يستحقُّ الإمامة ليعقدوها له، ولم يكن حضورهم لما يدَّعيه الشيعة من إزالة الأمر عن مستحقِّه والعدول به عن وجهه. فأيّ عذر لمن لم يذكر من حاله في الانصاف وطلب الحقِّ هذه بعهد الرسول ونصِّه عليه؟ وهذا أوضح من أن يحتاج إلىٰ زيادة في كشفه.

فأمَّا المانع لأمير المؤمنين عليه السلام من الاحتجاج بالنصِّ في الشورىٰ، فهو المانع الأوَّل. مع أنَّه كان في تلك الحال قد إزداد شدَّةً واستحكاماً، لأنَّ من حضر الشورىٰ من القوم كان معتقداً لإمامة المتقدِّمين، وبطلان النصِّ علىٰ غيرهما. وإنَّ حضورهم إنَّما هو للعقد من جهة الاختيار، فكيف يصحُّ أن يحتجَّ علىٰ مثل هؤلاء بالنصِّ الذي لا شبهة في أنَّ الاحتجاج به تظليم للمتقدِّمين وتضليل لكلِّ من دان بإمامتهما وامتثل حدودهما؟ وليس بنا حاجة إلىٰ ذكر ما كان عليه صلى الله عليه وآله في ذلك لظهوره.

* * *

[[ص ١٤٩]] فإن قيل: لو كان أمير المؤمنين عليه السلام منصوصاً عليه لبيَّن أمره وأنكر ما جرىٰ هناك، كما أنَّ طلحة قد أنكر ما فعله أبو بكر من تولية عمر، فقال: (ما تقول لربِّك؟ إذ ولَّيت علينا فظًّا غليظاً)، ولما كان يجوز أيضاً منه عليه السلام الدخول في الشورىٰ، وكان ينكر علىٰ عمر قوله: (وإن ولّيت من أمر الناس شيئاً فلا تحمل بني هاشم علىٰ رقاب الناس)، وكان يقول: أنا إمام المسلمين وقد عرفت النصَّ عليَّ، فليس بي حاجة إلىٰ أن أُولّىٰ. ثمّ كيف لم يذكر هذا النصَّ الظاهر بعده في مناقبه، حيث صار الأمر إليه وفي وقت الحاجة؟ مع أنَّه كان تُعَدُّ مناقبه في المحافل والمشاهد في أيّام معاوية وقبله. ثمّ كيف يصحُّ أن يعاضد أبا بكر وعمر وعثمان، وينتهي إلىٰ آرائهم في إقامة الحدود وغيرها علىٰ ما نُقِلَ؟

يقال له: ليس يجري بيان أمير المؤمنين عليه السلام أمر نفسه وتصريحه بأنَّه الإمام المنصوص عليه مجرىٰ قول طلحة لأبي بكر: (ما تقول لربِّك إذ ولّيت علينا فظًّا غليظاً)، لأنَّ طلحة بهذا القول ليس بقادح في إمامة / [[ص ١٥٠]] أبي بكر، ولا في دينه، ولا في شيء من أحواله، وإنَّما أخرج قوله مخرج الاستزادة والشكوىٰ. وشتّان بين هذا القول وبين موافقته له علىٰ تعدّيه في الإمامة عهد الرسول صلى الله عليه وآله، وانتصابه المنصب الذي غيره أحقّ به، فكيف يُجعَل ما جرىٰ من طلحة مع كونه بالصفة التي ذكرناها مسوِّغاً للموافقة علىٰ النصِّ وفي الموافقة عليه ما هو معلوم؟

علىٰ أنَّ أبا بكر لم يرضَ من طلحة قوله، مع أنَّه لا طعن عليه في نفسه به، ولـمَّا سمع قوله قال: (اجلسوني اجلسوني)، لأنَّه كان مستلقياً. وقال: (أبالله تُخوِّفني؟ أقول: يا ربِّ ولّيت عليهم خير أهلك)، فمن أزعجه قول طلحة، وحرَّكه حتَّىٰ أظهر الغضب منه والامتعاض وهو قول قد جرت عادة الرعيَّة بأن يستعملوه مع رؤسائهم وأُمرائهم كيف يكون حاله لو قيل له: لست بإمام، والإمام غيرك، وأنت مخالف لرسول الله صلى الله عليه وآله فيما صنعته وتولَّيته؟

* * *

تلخيص الشافي (ج ٣)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٧٢]] وأمَّا الطريقة الثانية: فهي أن نُسلِّم لهم ترك النكير وإظهار البيعة ونقول: ما الذي يدلُّ علىٰ أنَّهم كانوا راضين بها، والرضا من أفعال القلوب لا يعلمه إلَّا الله تعالىٰ؟ ثمّ يقال لهم: قد علمنا أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام تأخَّر عن البيعة، وامتنع منها، علماً لا يتخالجنا فيه الشكُّ. واختلف الناس في مدَّة تأخُّره، فمنهم من قال: ستَّة أشهر، ومنهم من قال أربعين يوماً، ومنهم من قال أقلّ أو أكثر، وذلك يدلُّ علىٰ إنكاره للبيعة، وتسخُّطه لها. فمن / [[ص ٧٣]] ادَّعىٰ أنَّه بايع بعد ذلك مختاراً راضياً بالبيعة فعليه الدلالة.

فإن قيل: لو لم يكن راضياً بها لأنكر، لأنَّه كان يتعيَّن عليه الإنكار من حيث إنَّ ما ارتكبوه قبيح، ومن حيث إنَّه دُفِعَ عن مقامه واستحقاقه، فلـمَّا لم ينكر دلَّ علىٰ أنَّه كان راضياً.

قيل: ولِـمَ زعمتم أنَّه لا وجه لترك النكير إلَّا الرضا دون غيره؟ لأنَّه إذا كان ترك النكير قد يقع، ويكون الداعي إليه غير الرضا، كما قد يدعو إليه الرضا، فليس لأحد أن يجعل فقده دليل الرضا، والنكير قد يرتفع لأُمور: منها التقيَّة والخوف علىٰ النفس وما جرىٰ مجراها، ومنها العلم أو الظنُّ بأنَّه يعقب من المنكر ما هو أعظم من المنكر

الذي يُراد إنكاره، ومنها الاستغناء عنه بنكير تقدَّم، وأُمور ظهرت ترفع اللبس والإبهام في الرضا بمثله، ومنها أن يكون للرضا. وإذا كان ترك النكير منقسماً لم يكن لأحدٍ أن يخصَّه بوجه واحد، وإنَّما يكون ترك النكير دلالة علىٰ الرضا في الموضع الذي لا يكون له وجه سوىٰ الرضا. فمن أين لهم أنَّه لا وجه لترك النكير هاهنا إلَّا الرضا؟

فإن قيل: ليس الرضا أكثر من ترك النكير، فمتىٰ علمنا ارتفاع النكير علمنا الرضا.

قلنا: هذا ممَّا قد بيَّنَّا فساده، وبيَّنَّا أنَّ ترك النكير ينقسم إلىٰ الرضا / [[ص ٧٤]] وغيره. وبعد، فما الفرق بين من قال هذا، وبين من قال: وليس السخط أكثر من ارتفاع الرضا، فمتىٰ لم أعلم وأتحقَّقه، قطعت علىٰ السخط؟ فيجب علىٰ من ادَّعىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان راضياً أن ينقل ما يوجب كونه كذلك، ولا يعتمد في أنَّه كان راضياً علىٰ أنَّ نكيره ارتفع، فإنَّ للمقابل أن يقابل ذلك بما قدَّمنا ذكره، ويجعل دليل كونه ساخطاً ارتفاع رضاه.

فإن قال: ليس يجب علينا أن يُنقَل ما يدلُّ علىٰ رضاه أكثر من بيعته وترك نكيره، لأنَّ الظاهر من ذلك يقتضي ما ذكرناه، وعلىٰ من ادَّعىٰ خلافه وأنَّه كان مبطناً بخلاف الرضا أن يدلَّ علىٰ ذلك، فإنَّه خلاف الظاهر.

قيل له: ليس الأمر علىٰ ما قدَّرت، لأنَّ سخط أمير المؤمنين عليه السلام هو الأصل، لأنَّه لا خلاف بين الأُمَّة في أنَّه عليه السلام سخط الأمر وأباه ونازع فيه وتأخَّر عن البيعة. ثمّ لا خلاف أنَّه في المستقبل أظهر البيعة، ولم يقم علىٰ ما كان عليه من إظهار الخلاف. فنقلنا عن أحد الأصلين اللذين كان عليهما من الامتناع عن البيعة، وإظهار الخلاف أمر معلوم. ولم ينقلنا عن الأصل الآخر الذي هو السخط والكراهة شيء، فيجب علىٰ من ادَّعىٰ تغيُّر الحال أن يدلَّ علىٰ تغيُّرها، ويذكر أمراً معلوماً يقتضي ذلك ولا يرجع علينا، فيلزمنا أن ندلَّ علىٰ ما ذكرناه، لأنَّا علىٰ ما بيَّنّاه متمسِّكون بالأصل المعلوم، وإنَّما تجب الدلالة علىٰ من ادَّعىٰ تغيير الحال. وليس له أن يجعل البيعة وترك النكير دلالة الرضا، لأنَّا قد بيَّنّا أنَّ ذلك منقسم، ولا ينتقل من المعلوم المتحقَّق بأمر محتمل.

فإن قيل: هذه الطريقة التي سلكتموها توجب الشكَّ في كلِّ إجماع، وتمنع من أن يُقطَع علىٰ رضا أحد بشيء من الأشياء، لأنَّا إنَّما نعلم الرضا في كلِّ موضع نُثبِته فيه بمثل هذه الطريقة وبما هو أضعف منها.

/ [[ص ٧٥]] قيل له: إن كان لا طريقة إلىٰ معرفة الإجماع ورضىٰ الناس بالأمر إلَّا ما ادَّعيته فلا طريق إذاً إليه، لكن الطريق إلىٰ ذلك واضح، وهو أن يُعلَم أنَّ النكير لم يرتفع إلَّا للرضا، وأنَّه لا وجه هناك سواه. وهذا قد يُعلَم ضرورةً من شاهد الحال، وقد يعلم من غاب عنها بالنقل وغيره، حتَّىٰ لا يرتاب بأنَّ الرضا هو الداعي إلىٰ ترك النكير. ألَا ترىٰ أنّا نعلم علماً لا يعترضه شكٌّ أنَّ بيعة عمر وأبي عبيدة وسالم لأبي بكر كانت عن رضا وموافقة، ومبايعة في الظاهر والباطن، وأنَّه لا وجه لما أظهروه من البيعة والموافقة إلَّا الرضا، ولا نعلم ذلك في أمير المؤمنين عليه السلام ومن جرىٰ مجراه؟ فلو كان الطريق واحداً لعلمنا الأمرين علىٰ سواء. وهذا أحد ما يمكن الاعتماد عليه في هذا الموضع، فيقال: لو كان أمير المؤمنين عليه السلام راضياً وظاهره كباطنه في الكفِّ عن النكير، لوجب أن نعلم ذلك من حاله كما علمناه من حال عمر وأبي عبيدة، فلمَّا لم يكن ذلك معلوماً دلَّ علىٰ اختلاف الحال فيه. وكيف يشكل علىٰ منصف بأنَّ بيعة أمير المؤمنين عليه السلام لم تكن عن رضا والأخبار متظاهرة بين كلِّ من روىٰ السير ما يقتضي ذلك، حتَّىٰ أنَّ من تأمَّل ما روي في هذا الباب لم يبقَ عليه شكّ في أنَّه عليه السلام أُلجئ إلىٰ البيعة، وصار إليها بعد المدافعة والمحاجزة، لأُمور اقتضت ذلك، ليس من جملتها الرضا.

فقد روىٰ أبو الحسن أحمد بن يحيىٰ، عن جابر البلاذري وحاله في الثقة عند العامَّة والبعد عن مقاربة الشيعة والضبط لما يرويه معروفة، قال: حدَّثني بكر بن الهيثم، قال: حدَّثنا عبد الرزّاق بن المعمر، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عبّاس، قال: بعث أبو بكر عمر بن الخطّاب إلىٰ عليٍّ عليه السلام حين قعد عن بيعته وقال: ائتني به بأعنف العنف، فلمَّا أتاه جرىٰ بينهما / [[ص ٧٦]] كلام، فقال له عليٌّ: «احلب حلباً لك شطره، والله ما حرصك علىٰ إمارته اليوم إلَّا ليُؤمِّرك غداً، وما تنفَّس علىٰ أبي بكر هذا الأمر، ولكنّا أنكرنا ترككم مشاورتنا، وقلنا: إنَّ لنا حقًّا لا تجهلونه»، ثمّ أتاه فبايعه. وهذا الخبر يتضمَّن ما

جرت عليه الحال، وما تقوله الشيعة بعينه، وما أنطق الله به رواتهم.

وقد روىٰ البلاذري، عن المدائني، عن مسلمة بن محارب، عن سليمان التيمي، عن أبي عون: أنَّ أبا بكر أرسل عمر إلىٰ عليٍّ عليه السلام يريده علىٰ البيعة، فلم يبايع ومعه قبس، فتلقَّته فاطمة عليها السلام علىٰ الباب، فقالت: «يا ابن الخطّاب، أتراك محرقاً عليَّ بابي؟»، قال: نعم، وذلك أقوىٰ فيما جاء به أبوكِ. وجاء عليٌّ عليه السلام فبايع.

وهذا الخبر قد روته الشيعة من طُرُق كثيرة، وإنَّما الطريق أن يرويه شيوخ محدِّثي العامَّة، لكنَّهم كانوا يروون ما سمعوا بالسلامة. وربَّما تنبَّهوا علىٰ ما في بعض ما يروونه عليهم، فكفّوا منه، وأيّ اختيار لمن يُحرَق عليه بابه حتَّىٰ يبايع؟

وروىٰ إبراهيم بن سعيد الثقفي، قال: حدَّثني أحمد بن عمرو البجلي، قال: حدَّثنا أحمد بن حبيب العامري، عن حمران بن أعين، عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد، قال: والله ما بايع علي حتَّىٰ رأىٰ الدخان قد دخل بيته.

/ [[ص ٧٧]] وروىٰ المدائني، عن عبد الله بن جعفر، عن أبي عون، قال: لـمَّا ارتدَّت العرب مشىٰ عثمان إلىٰ علي عليه السلام فقال: يا ابن عمٍّ، إنَّه لا يخرج واحد إلىٰ قتال هذا العدوِّ وأنت لم تبايع، ولم يزل به حتَّىٰ مشىٰ إلىٰ أبي بكر، فسرَّ المسلمون بذلك، وجدَّ الناس في القتال.

وروىٰ البلاذري، عن المدائني، عن أبي جزي، عن معمّر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قال: لم يبايع عليٌّ أبا بكر حتَّىٰ ماتت فاطمة عليها السلام بعد ستَّة أشهر، فلـمَّا ماتت ضرع إلىٰ صلح أبي بكر، فأرسل إليه أن يأتيه، فقال له عمر: لا تأته وحدك، قال: وما ذا يصنعون بي؟ فأتاه أبو بكر، فقال له عليه السلام: «والله ما نفسنا عليك ما ساق الله إليك من فضل وخير، ولكنّا نرىٰ أنَّ لنا في هذا الأمر نصيباً، ما زيادة إلىٰ ما استُبِدَّ به علينا؟»، فقال أبو بكر: والله لقرابة رسول الله أحبّ إليَّ من قرابتي. فلم يزل عليه السلام يذكر حقَّه وقرابته حتَّىٰ بكىٰ أبو بكر، فقال: والله ميعادك العشية، فلـمَّا صلّىٰ أبو بكر الظهر خطب وذكر عليًّا وبيعته، فقال عليٌّ عليه السلام: «إنّي لم يحبسني عن بيعة أبي بكر إلَّا أن أكون عارفاً بحقِّه، ولكنّا كنّا نرىٰ أنَّ لنا في هذا الأمر نصيباً استُبِدَّ به / [[ص ٧٧]] علينا». ثمّ بايع أبا بكر، فقال المسلمون: أصبت وأحسنت.

ومن تأمَّل هذه الأخبار علم كيف وقعت البيعة، وما الداعي إليها. ولو كانت الحال سليمة، والنيّات صافية، والتهمة مرتفعة، لما منع عمر أبا بكر من أن يصير إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام وحده.

وروىٰ إبراهيم الثقفي، عن محمّد بن أبي عمر، عن أبيه، عن صالح بن أبي الأسود، عن عقبة بن سنان، عن الزهري، قال: ما بايع عليٌّ عليه السلام إلَّا بعد ستَّة أشهر، وما اجتُرئ عليه إلَّا بعد موت فاطمة عليها السلام.

وروىٰ الثقفي، قال: حدَّثني محمّد بن عليٍّ، عن عاصم بن عامر البجلي، عن نوح بن درّاج، عن محمّد بن إسحاق، عن سفيان بن فروة، عن أبيه، قال: جاء بريدة حتَّىٰ ركز رايته في وسط (أسلم)، ثمّ قال: لا أُبايع حتَّىٰ يبايع عليٌّ بن أبي طالب، فقال عليٌّ عليه السلام: «يا بريدة، ادخل فيما دخل فيه الناس، فإنَّ اجتماعهم أحبّ إليَّ من اختلافهم اليوم».

وروىٰ إبراهيم، قال: حدَّثني محمّد بن أبي عمر، قال: حدَّثنا محمّد بن إسحاق، عن موسىٰ بن عبد الله بن الحسين: أنَّ عليًّا عليه السلام قال لهم: «بايعوا، فإنَّ هؤلاء خيَّروني أن يأخذوا ما ليس لهم، أو أُقاتلهم وأُفرِّق أمر المسلمين».

وروىٰ إبراهيم، عن يحيىٰ بن الحسن بن الفرات، عن قليب بن حمّاد، عن موسىٰ بن عبد الله بن الحسن، قال: أبت (أسلم) أن تبايع، فقالوا: ما كنّا / [[ص ٧٩]] نبايع حتَّىٰ يبايع بريدة، لقول النبيِّ صلى الله عليه وآله لبريدة: «عليٌّ وليُّكم من بعدي»، قال: فقال عليٌّ عليه السلام: «إنَّ هؤلاء خيَّروني أن يظلموني حقِّي وأُبايعهم، وارتدَّ الناس حتَّىٰ بلغت الردَّة أحداً، فاخترت أن أُظلَم حقِّي وإن فعلوا ما فعلوا».

وروىٰ إبراهيم، عن يحيىٰ بن الحسن، عن عاصم بن عامر، عن نوح بن درّاج، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن عدي بن حاتم، قال: ما رحمت أحداً رحمتي عليًّا حين أُتي به ملبِّباً، فقيل له: بايع، قال: فإن لم أفعل؟ قالوا: إذن نقتلك، قال: «إذاً تقتلون عبد الله وأخا رسوله»، ثمّ بايع كذا وضمَّ يده اليمنىٰ.

وروىٰ إبراهيم، عن عثمان بن أبي شيبة، عن خالد بن مخلد البجلي، قال دواد بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن

عدي بن حاتم، قال: إنّي جالس عند أبي بكر إذ جيء بعلي عليه السلام، فقال له أبو بكر: بايع، فقال له عليٌّ عليه السلام: «فإن أنا لم أُبايع؟»، قال: أضرب الذي فيه عيناك، فرفع رأسه إلىٰ السماء فقال: «اللّهمَّ اشهد»، ثمّ مدَّ يده فبايعه.

وقد روي هذا المعنىٰ من طرق مختلفة، وبألفاظ متقاربة المعنىٰ، وإن اختلف لفظها، وأنَّه عليه السلام كان يقول في ذلك اليوم لـمَّا أُكره علىٰ البيعة وحُذِّرَ من التقاعد عنها: ﴿قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلا /[[ص ٨٠]] تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٠﴾﴾ [الأعراف: ١٥٠]، ويُردِّد ذلك ويُكرِّره.

وذكر أكثر ما روي في هذا المعنىٰ يطول، فضلاً عن ذكر جميعه. وفيما أشرنا إليه كفاية ودلالة علىٰ أنَّ البيعة لم تكن عن رضا واختيار.

فإن قيل: كلَّما رويتموه في هذا المعنىٰ أخبار آحاد لا توجب علماً.

قلنا: كلُّ خبر ممَّا ذكرناه وإن كان وارداً من طريق الآحاد، فإنَّ معناه الذي تضمَّنه متواتر به. والمعوَّل علىٰ المعنىٰ دون اللفظ. ومن استقرأ الأخبار وجد معنىٰ إكراهه عليه السلام علىٰ البيعة، وأنَّه دخل فيها مستدفعاً للشرِّ وخوفاً من تفرُّق كلمة المسلمين، وقد وردت به أخبار كثيرة من طُرُق مختلفة تخرج عن حدِّ الآحاد إلىٰ التواتر. وبعد، فما دون منزلة هذه الأخبار إذا كانت آحاداً أن تقتضي الظنَّ وتمنع من القطع علىٰ أنَّه لم يكن هناك خوف ولا إكراه. وإذا كنّا لا نعلم أنَّ البيعة وقعت عن رضا واختيار مع التجويز لأن تكون هناك أسباب إكراه فأولىٰ أن لا نقطع علىٰ الرضا والاختيار مع الظنِّ لأسباب الإكراه والخوف.

فإن قيل: التقيَّة لا تكون إلَّا عن خوف شديد، ولا بدَّ له من أسباب وأمارات تظهر ممَّا ذكرناه، فمتىٰ لم تظهر أسبابه لم يسع تجويزه، وإذا كان غير جائز فلا تقيَّة.

قلنا: وأيّ أسباب وأمارات هي أظهر ممَّا ذكرناه ورويناه، هذا إن اردتم بالظهور والنقل والرواية علىٰ الجملة. وإن أردتم بالظهور أن ينقله جميع الأُمَّة ويعلموه ولا يرتابوا به، فذاك اقتراح منكم لا ترجعون فيه إلىٰ حجَّة.

ولنا أن نقول لكم: من أين أوجبتم ذلك؟ وما المانع من أن ينقل أسباب التقيَّة قوم، ويعرض عن نقلها آخرون، لأغراض لهم وصوارف تصرفهم /[[ص ٨١]] عن النقل والإخفاء بها في هذه الدعوىٰ وأمثالها؟

علىٰ أنَّ الأمر في ظهور أسباب التقيَّة أوضح من أن يحتاج فيه إلىٰ رواية خبر ونقل لفظ مخصوص، لأنَّكم تعلمون أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام تأخَّر عن البيعة تأخُّراً عُلِمَ وارتفع الخلاف فيه، ثمّ بايع بعد زمان متراخ وإن اختُلِفَ في مدَّته، ولم تكن بيعته وإمساكه عن النكير الذي كان وقع منه إلَّا بعد أن استقرَّ الأمر لمن عقد له وبايعه الأنصار والمهاجرون، وأجمع عليه في الظاهر المسلمون، وشاع بينهم أنَّ بيعته انعقدت بالإجماع والاتِّفاق، وأنَّ من خالف عليه كان شاقًّا لعصا المسلمين، مبتدعاً في الدِّين، رادًّا علىٰ الله وعلىٰ رسوله، وبهذا بعينه احتجُّوا علىٰ من قعد عن البيعة وتأخَّر عنها، فأيّ سبب للخوف أظهر ممَّا ذكرناه؟ وكيف يُراد سبب له ولا شيء يُذكَر في هذا الباب إلَّا وهو أضعف ممَّا أشرنا إليه؟ وكيف يمكن أمير المؤمنين عليه السلام المقام علىٰ خلاف من بايعه جميع المسلمين وأظهروا الرضا به والسكون إليه وأنَّ مخالفه مبدع خارج عن الملَّة؟

وإنَّما يصحُّ أن يقال: إنَّ الخوف لا بدَّ له من أمارة وأسباب تظهر، وإنَّ نفيه واجب عند ارتفاع أسبابه لو كان أمير المؤمنين عليه السلام بايع في الابتداء من الأمر مبتدأً بالبيعة، طالباً لها، راغباً فيها، من غير تقاعد ومن غير أن تأخذه الألسن باللوم والعذل، فيقول واحد: حسدت الرجل، ويقول آخر: أردت الفرقة ووقوع الاختلاف بين المسلمين، ويقول آخرون: متىٰ أقمت علىٰ هذا لم يقاتل أحد أهل الردَّة، ويطمع المرتدُّون في المسلمين ومن غير أن يتلوَّم ويتربَّص، حتَّىٰ يجتمع المتفرِّقون، ويدخل الخارجون، ولا يبقىٰ إلَّا راض أو متظاهر بالرضا. فأمَّا والأمر جرىٰ علىٰ خلاف ذلك، والظاهر الذي لا إشكال فيه: أنَّه عليه السلام بايع مستدفعاً للشرِّ، وفارًّا من الفتنة، وبعد أن لم يبقَ عنده بقيَّة ولا عذر في المحاجزة والمدافعة.

/[[ص ٨٢]] هذا إذا عوَّلنا في إمساكه عن النكير علىٰ الخوف المقتضي للتقيَّة. وقد يجوز أن يكون سبب إمساكه عن النكير غير الخوف إمَّا منفرداً أو مضموماً إليه، وذلك أنَّه لا خلاف بيننا وبين من خالفنا في هذه المسألة أنَّ المنكر إنَّما يجب إنكاره بشرائط، منها أن لا يغلب في الظنِّ أنَّه

يُؤدّي إلىٰ منكر هو أعظم منه، وأنَّه متىٰ غلب في الظنِّ ما ذكرناه لم يجز إنكاره. ولعلَّ هذه كانت حال أمير المؤمنين في ترك النكير، والشيعة لا تقتصر في هذا الباب علىٰ التجويز، بل تروي روايات كثيرة أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله عهد إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام بذلك وأنذره بأنَّ القوم يدفعونه عن الأمر ويغلبونه عليه، وأنَّه متىٰ نازعهم فيه أدّىٰ إلىٰ الردَّة ورجوع الحرب جذعة، وأمره بالإغضاء والإمساك إلىٰ أن يتمكَّن من القيام بالأمر، والتجويز في هذا الباب لما ذكرناه كافٍ.

فإن قيل: هذا يُؤدّي إلىٰ أن يجوز في كلِّ من ترك إنكار منكر هذا الوجه بعينه، فلا نذمُّه علىٰ ترك نكيره، ولا نقطع علىٰ رضاه به.

قلنا: لا شكَّ في أنَّ من رأيناه كافًّا عن نكير منكر، ونحن نُجوِّز أن يكون إنَّما كفَّ عن نكيره لظنِّه أنَّه يعقب ما هو أعظم منه، فإنّا لا نذمّه ولا نرميه أيضاً بالرضا به، وإنَّما نفعل ذلك عند علمنا بارتفاع سائر الأعذار وحصول شرائط جميع إنكار المنكر، وما نعلم بيننا وبينكم خلافاً في هذا الذي ذكرناه علىٰ الجملة، وإنَّما يقع التناسي للأُصول إذا بلغ الكلام إلىٰ الإمامة.

وليس لأحدٍ أن يقول: إنَّ غلبة الظنِّ بإنكار المنكر يُؤدّي إلىٰ ما هو أعظم منه، لا بدَّ فيه من أمارات تظهر وتنقل، وفي فقد علمنا بذلك دلالة علىٰ أنَّه لم يكن. وذلك أنَّ الأمارات إنَّما يجب أن تكون ظاهرة لمن شاهد الحال، وغلب في ظنِّه ما ذكرناه، دون من لم تكن هذه حاله. ونحن خارجون عن ذلك. والأمارات الظاهرة في تلك الحال، لمن غلب في ظنِّه ما يقتضيه، ليست / [[ص ٨٣]] ممَّا يُنقَل ويُروىٰ. وإنَّما يُعرَف من شاهد الحال، وربَّما ظهرت أيضاً لبعض الحاضرين دون بعض.

علىٰ أنَّ كلَّ هذا الكلام إنَّما نتكلَّفه متىٰ لم نبن كلامنا علىٰ صحَّة النصِّ علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، ومتىٰ بنينا الكلام في أسباب ترك النكير علىٰ ما قدَّمناه من صحَّة النصِّ ظهر الأمر ظهوراً يرفع الشبهة، لأنَّه إذا كان هو عليه السلام المنصوص عليه بالإمامة والمشار إليه من بينهم بالخلافة، ثمّ رآهم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله تنازعوا الأمر بينهم تنازع من لم يسمعوا فيه نصًّا، ولا أعطوا فيه عهداً وصاروا إلىٰ إحدىٰ الجهتين بطريقة الاختيار، وصمَّموا علىٰ أنَّ ذلك هو الواجب الذي لا معدول عنه، ولا حقَّ سواه، (علم) عليه السلام أنَّ ذلك مؤيس من نزوعهم ورجوعهم، ومخيف من ناحيتهم، وأنَّهم إذا استجازوا إطراح عهد الرسول واتِّباع الشبهة فيه، فهم بأن يطرحوا إنكار غيره ويعرضوا عن وعظه وتذكيره أولىٰ وأحرىٰ. ولا شبهة علىٰ عاقل في أنَّ النصَّ إن كان حقًّا علىٰ ما نقوله ودُفِعَ ذلك الدفع فإنَّ النكير هناك لا ينجع ولا ينفع، وإنَّه مؤدٍّ إلىٰ غاية مكروه فاعليه.

فإن قالوا: إنَّما تأخَّر عليه السلام استيحاشاً من استبدادهم بالأمر دون مشاورته ومطالعته، أو لاشتغاله بتجهيز الرسول صلى الله عليه وآله، ثمّ بأمر فاطمة عليها السلام.

قيل: هذا لا يصحُّ علىٰ مذهبكم، لأنَّ مشاورته لا تجب عليهم، وعقد الإمامة يتمُّ بمن عقدها، ولا يفتقر في صحَّته وتمامه إلىٰ حضوره عليه السلام، وما تدَّعونه من خوف الفتنة فهو عليه السلام كان أعلم به وأخوف له، فكيف يتأخَّر عليه السلام عمَّا يجب عليه من أجل أنَّهم لن يفعلوا ما لا يجب عليهم؟ وكيف يستوحش من عدل عن مشاورته وهي غير واجبة عندهم في حال السلامة والأمن؟ وهل هذا إلَّا سوء ثناء علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام ونسبته له إلىٰ ما يُنزَّه / [[ص ٨٤]] قدره ودينه عنه؟

فإن قيل: إنَّ هذا يجري مجرىٰ امرأة لها إخوة كبار وصغار، فتولّىٰ أمرها الصغار في التزويج، فإنَّه لا بدَّ أن يستوحش الكبار من ذلك.

قيل له: إنَّ الكبير متىٰ كان ديِّناً خائفاً من الله تعالىٰ، فإنَّ استيحاشه وثقل ما يجري علىٰ طبعه لا يجوز أن يبلغ به إلىٰ إظهار الكراهة وللعقد والخلاف فيه وإيهام أنَّه غير ممضىٰ ولا صواب. وكلُّ هذا جرىٰ من أمير المؤمنين عليه السلام، فكيف يضاف إليه مع المعلوم من خشونة أمير المؤمنين عليه السلام في الدِّين وغضبه له إلَّا كراهية للواجب والاستيحاش من الحقِّ والغضب ممَّا يورد إليه تحرُّزاً من الفتنة وتلافياً للفرقة؟

وأمَّا الاشتغال بالنبيِّ صلى الله عليه وآله فإنَّه كان ساعة من نهار، والتأخُّر كان شهوراً، والمقلل قال: أيّاماً. وتلك الساعة أيضاً كان يكره فيها إظهار الرضا بدلاً من إظهار السخط والخلاف.

وأمَّا فاطمة عليها السلام، فإنَّها توفيت بعد أشهر، فكيف يشتغل بوفاتها عن البيعة المتقدِّمة مع تراخيها؟ وعندهم أيضاً أنَّه تأخَّر أيّاماً يسيرة، ومكثرهم يقول: أربعين يوماً. فكيف يُشغِل ما يكون بعد أشهر عمَّا كان قبلها؟

ومن أدلِّ دليل علىٰ أنَّ كفَّه عن النكير وإظهار الرضا لم يكن اختياراً وإيثاراً، بل كان لبعض ما ذكرناه: أنَّه لا وجه لمبايعته بعد الإباء إلَّا ما ذكرناه بعينه. فإنَّ إباءه المتقدِّم لا يخلو من وجوه: إمَّا أن يكون لاشتغاله بالنبيِّ وابنته عليهما السلام، أو استيحاشاً من ترك مشاورته، وقد أبطلنا ذلك بما لا زيادة عليه، أو لأنَّه كان ناظراً في الأمر ومرتيباً في صحَّة العقد، إمَّا بأن يكون ناظراً في صلاح المعقود له الإمامة، أو في تكامل شرط عقد إمامته ووقوعه علىٰ وجه المصلحة. فكلُّ ذلك لا يجوز أن يخفىٰ علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام / [[ص ٨٥]] ولا ملتبساً، بل كان به أعلم وإليه أسبق. ولو جاز أن يخفىٰ علىٰ مثله وقتاً ووقتين لما جاز أن تستمرَّ عليه الأوقات، وتتراخىٰ المدد في حياته.

وكيف يشكل عليه صلاح أبي بكر للإمامة وعندهم أنَّ ذلك كان معلوماً ضرورةً لكلِّ أحد؟ وكذلك عندهم صفات العاقدين وعددهم وشروط العقد الصحيح ممَّا نصَّ النبيُّ صلى الله عليه وآله عليه، وأعلم الجماعة به علىٰ سبيل التفصيل؟ فلم يبقَ شيء يرتئي فيه مثل أمير المؤمنين عليه السلام ونظيره في إصابة النظر الطويل، ولم يبقَ وجه يُحمَل عليه إباؤه وامتناعه من البيعة في الأوَّل إلَّا ما نذكره من أنَّها وقعت في غير حقِّها ولغير مستحقِّها. وذلك يقتضي أنَّ رجوعه إليها لم يكن إلَّا لضرب من التدبير.

فإن استدلُّوا علىٰ رضاه بما ادَّعوه من إظهار المعاونة والمعاضدة ومشورته عليه بقتال أهل الردَّة، فكلُّ ذلك قد مضىٰ الجواب عنه. وقد بيَّنّا أنَّ ذلك دعوىٰ لا يُعلَم منه عليه السلام معاضدة ولا مشورة، وأنَّ الفتيا تجب عليه من حيث لا يجوز أنَّه إذا استفتي عن شيء ألَّا يجيب عنه.

وما يروىٰ من دفاعه عن المدينة، فإنَّما فعل لوجوب ذلك عليه وعلىٰ كلِّ مسلم لا لمكانهم وأمرهم، بل لأنَّه دفع عن حريمه وحرم النبيِّ صلى الله عليه وآله.

وليس لهم أن يقولوا: إنَّه لو ادَّعىٰ الحقَّ لنفسه لوجد أنصاراً كالعبّاس والزبير وأبي سفيان وخالد بن سعيد، لأنَّه لا نصرة فيمن ذكروا ولا في أضعافهم إذا كان الجمهور علىٰ خلافه. وهذا أظهر من أن يخفىٰ.

وليس لأحدٍ أن يقول: كيف يجوز مع شجاعته وما خصَّه الله تعالىٰ به من القوَّة الخارقة للعادة أن يخاف منهم، ولا يقدم علىٰ قتالهم، لولا أنَّهم كانوا محقِّين؟ وذلك أنَّ شجاعته وإن كانت علىٰ ما ذكرت وأفضل فلا تبلغ إلىٰ أن يغلب جميع الخلق، ويحارب سائر الناس، وهو مع الشجاعة / [[ص ٨٦]] بشر يقوىٰ ويضعف، ويخاف ويأمن، والتقيَّة جائزة علىٰ البشر الذين يضعفون عن دفع المكروه عنهم.

فإن قيل: أليس الحسين عليه السلام أظهر النكير علىٰ بني أُميَّة من يزيد وغيره؟ وكان يجب ألَّا ينقص نكيره عن نكيره، ولم يكن فزعه من أبي بكر إلَّا دون فزعه من يزيد.

قيل: هذا بعيد من الصواب، لأنّا قد بيَّنا الأسباب المانعة من النكير. وليس الخوف في تلك الحال كالخوف من يزيد وبني أُميَّة. وكيف يكون الخوف من مظهر للفسوق والخلاعة والمجانة متهتِّك، لا مسألة عنده، ولا شبهة في أنَّ إمامته ملك وغلبة، وأنَّه لا شرط من شرائط الإمامة فيه كالخوف من مقدَّم معظَّم، جميل الظاهر، يرىٰ أكثر الأُمَّة أنَّ الإمامة له دونه، وأنَّها أدنىٰ منازله؟ وما الجامع بين الأمرين إلَّا كالجامع بين الضدَّين.

علىٰ أنَّ القوم الذين امتنعوا من بيعة يزيد قد عُرِفَ ما جرىٰ عليهم من القتل والمكروه فيه.

علىٰ أنَّ الحسين عليه السلام أظهر الخلاف لـمَّا وجد بعض الأعوان عليه، وطمع في معاونة من خذله، وقعد عنه. ثمّ إنَّ حاله آلت مع اجتهاده عليه السلام واجتهاد من اجتهد معه في نصرته إلىٰ ما آلت إليه.

وليس لأحدٍ أن يقول: إنَّه كان بعيداً من التقيَّة لـمَّا انتهت الإمامة إليه وحين ناضل أهل البصرة وصفّين، وكان واحد الأنصار، فكان يجب أن يظهر النكير. وذلك أنَّ كثيراً من التقيَّة وإن كان زال في أيّامه فقد بقي كثير منها، لأنَّ أكثر من كان معه كان يعتقد إمامة المتقدِّمين عليه، وأنَّ إمامته - كما ثبتت إمامة من تقدَّم - بالاختيار، فلأجل ذلك لم يتمكَّن من إظهار جميع ما في نفسه، ولم ينقض أحكام القوم، وأمر قضاته علىٰ أن يحكموا بما كانوا

يحكمون. وقد بيَّنا ذلك فيما تقدَّم علىٰ وجه لا يخفىٰ علىٰ من أنعم / [[ص ٨٧]] النظر وأنصف من نفسه.

فإن قيل: لو جاز مع فقد أسباب التقيَّة لم يأمن في أكثر ما ظهر من النبيِّ صلى الله عليه وآله من أن يكون علىٰ سبيل التقيَّة.

قيل: هذا باطل، لأنّا قد بيَّنا أنَّ أسباب التقيَّة كانت ظاهرة لم تكن مفقودة. فأمَّا الرسول فإنَّما لم تجز التقيَّة عليه، لأنَّ الشريعة لا تُعرَف إلَّا من جهته ولا يُوصَل إليها إلَّا بقوله، فمتىٰ جازت التقيَّة عليه لم يكن لنا إلىٰ العلم بما كُلِّفناه طريق. وليس العلم بأنَّ الإمام منصوص عليه موقوفاً علىٰ قول الإمام، ولا يُعلَم إلَّا من جهته حتَّىٰ يكون تقيَّة دافعة لطريق العلم، فبان الفرق بين الأمرين.

فإن قيل: أليس من قولكم: إنَّ قول الإمام حجَّة في الشرائع، وقد يجوز عندكم أن ينتهي الأمر إلىٰ أن يكون الحقّ لا يُعرَف إلَّا من جهته وبقوله بأن يعرض الناقلون عن النقل فلا يرد إلَّا من جهة من لا تقوم الحجَّة بقوله؟ وهذا يوجب مساواة الإمام للرسول صلى الله عليه وآله فيما فرَّقتم بينهما فيه.

قلنا: إذا كانت الحال في الإمام علىٰ ما صوَّرتموه، وتعيَّنت الحجَّة في قوله، فإنَّ التقيَّة لا تجوز عليه، كما لا تجوز علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله.

فإن قيل: فلو جوَّزنا أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قد بيَّن جميع الشرائع والأحكام التي يلزمه بيانها، حتَّىٰ لم تبقَ شبهة في ذلك ولا ارتياب، أكان يجوز والحال هذه عليه التقيَّة في بعض الأحكام؟

قلنا: ليس يمتنع عند قوَّة أسباب الخوف الموجبة للتقيَّة أن يتَّقي إذا لم تكن تقيَّته مخلَّة بالوصول إلىٰ الحقِّ، ولا منفردة عنه.

ثمّ يقال للمعتزلة: أليست التقيَّة عندكم جائزة علىٰ جميع الأُمَّة عند حصول أسبابها، وعلىٰ الأمير والإمام؟ فإن قالوا: جائزة علىٰ المؤمنين، دون / [[ص ٨٨]] الأمير والإمام. قلنا: وأيّ فرقٍ بينهم والأمير والإمام عندكم ليسا بحجَّة في شيء كما أنَّ النبيَّ حجَّة، فيمنع من تقيَّتهما، لكونهما حجَّة في قولهما؟ فإن قالوا بجوازها عليهما، قيل لهم: فألَّا جازت علىٰ النبيِّ قياساً علىٰ الأمير والإمام؟ فإن قالوا: لأنَّ قول النبيِّ حجَّة، وليس كذلك قول الأمير والإمام، قيل لهم: وأيّ تأثير للحجَّة في ذلك إذا لم تكن التقيَّة مانعة من إصابة الحقِّ مخلَّة بالطريق إليه؟ وخبِّرونا عن الجماعة التي نقلها حجَّة في باب الأخبار، ولو ظفر بهم جبّار ظالم متفرِّقين أم مجتمعين، فسألهم عن مذاهبهم وهم يعلمون أو يغلب في ظنونهم أنَّهم متىٰ ذكروها علىٰ وجهها قتلهم، وأباح حريمهم، أليست التقيَّة جائزة علىٰ هؤلاء، مع أنَّ الحجَّة في أقوالهم؟ فإن منعوا من جواز التقيَّة علىٰ ما ذكرناه، دفعوا ما هو معلوم. وقيل لهم: وأيّ فرقٍ بين هذه الجماعة وبين من نقص عن عددها في جواز التقيَّة؟ فلا نجد في ذلك فرقاً، فإن قالوا: إنَّما جوَّزنا التقيَّة علىٰ من ذكرتم لظهور الإكراه والأسباب الموجبة للتقيَّة ومنعناكم من مثل ذلك لأنَّكم تدَّعون تقيَّة لم تظهر أسبابها. قيل لهم: هذا اعتراف بما أردناه من جواز التقيَّة عند وجود أسبابها، وصار الكلام في تفصيل هذه الجملة. ولسنا نذهب في موضع من المواضع إلىٰ أنَّ الإمام اتَّقىٰ لغير سبب موجب لتقيَّته، وحامل علىٰ فعله، والكلام في التفصيل غير الكلام في الجملة، وليس كلُّ الأسباب التي توجب التقيَّة تظهر لكلِّ أحد ويعلمها كلُّ الخلق، بل ربَّما اختلفت الحال فيها.

وعلىٰ كلِّ حالٍ، فلا بدَّ من أن تكون معلومة أو مجوَّزة لغيره، ولهذا قد نجد بعض الملوك يسأل رعيَّته عن أُمور، فيصدقه بعضهم عنها ولا يصدقه آخرون، ويستعملون ضرباً من التورية. وليس ذلك إلَّا لأنَّ من صدق لم يخف علىٰ نفسه، ومن جرىٰ مجرىٰ نفسه، ومن ورّىٰ فلأنَّه خاف وغلب في ظنِّه / [[ص ٨٩]] وقوع الضرر به متىٰ صدق عمَّا سُئِلَ عنه. وليس يجب أن يستوي حال الجميع، وأن يظهر لكلِّ أحد السبب في تقيَّة من اتَّقىٰ ممَّن ذكرنا بعينه حتَّىٰ تقع الإشارة إليه علىٰ سبيل التفصيل، وحتَّىٰ يجري مجرىٰ العرض علىٰ السيف في الملأ من الناس، بل ربَّما كان ظاهراً كذلك، وربَّما كان خافياً.

فإن قيل: مع تجوُّز التقيَّة علىٰ الإمام كيف السبيل إلىٰ العلم بمذاهبه واعتقاداته؟ وكيف يتخلَّص لنا ما يُفتي به علىٰ سبيل التقيَّة من غيره؟

قلنا: أوَّل ما نقوله: إنَّ الإمام لا يجوز أن يتَّقي فيما لا يُعلَم إلَّا من جهته، ولا طريق إليه إلَّا من جهة قوله، وإنَّما تجوز التقيَّة عليه فيما قد بان بالحُجَج والبيِّنات ونُصِبَت عليه

الدلالات حتَّىٰ لا تكون فتياه فيه مزيلة لطريق إصابة الحقِّ وموقفة للشبهة، ثمّ لا تبقىٰ في شيء إلَّا ويدلُّ علىٰ خروجه منه مخرج التقيَّة، إمَّا بما يصاحب كلامه أو يتقدَّمه أو يتأخَّر عنه. ومن اعتبر جميع ما روي عن أئمَّتنا عليهم السلام علىٰ سبيل التقيَّة وجده لا يعرىٰ ممَّا ذكرناه.

ثمّ إنَّ التقيَّة إنَّما تكون من العدوِّ دون الوليِّ، ومن المتَّهم دون الموثوق به، فما يصدر عنهم إلىٰ أوليائهم وشيعتهم وأصحابهم في غير مجلس الخوف يرتفع الشكُّ في أنَّه علىٰ وجه التقيَّة، وما يفتون به العدوَّ، أو يُمتَحنون به في مجالس الخوف، يجوز أن يكون علىٰ سبيل التقيَّة كما يجوز أن يكون علىٰ غيرها.

ثمّ يُقلَب له هذا السؤال علىٰ المخالف، فيقال له: إذا أجزت علىٰ جميع الناس التقيَّة عند الخوف الشديد وما يجري مجراه، فمن أين تعرف مذاهبهم واعتقاداتهم؟ وكيف يفصل بين ما يفتي به المفتي منهم علىٰ سبيل التقيَّة وبين ما يفتي وهو مذهب له يعتقد صحَّته؟ فلا بدَّ له ضرورةً من الرجوع إلىٰ ما ذكرناه.

فإن قالوا: نعرف مذهب غيرنا وإن أجزنا عليه التقيَّة / [[ص ٩٠]] بأن يضطرَّ إلىٰ اعتقاده، وعند التقيَّة لا يكون كذلك. قيل لهم مثل ذلك بعينه فيما سألوا عنه.

فإن قالوا: هذا يُؤدّي إلىٰ أن لا يثق بنصِّه علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، وألَّا نأمن من أن يكون أمير المؤمنين نبيًّا، وإنَّما لم يُظهِر للتقيَّة.

قيل لهم: هذا يبطل بما قدَّمناه من أنَّ التقيَّة لا تجوز علىٰ النبيِّ والإمام فيما لا يُعلَم إلَّا من جهته. ويُبطِله زائداً ما نعلمه ضرورةً وكلُّ عاقل يعلم ضرورةً من أنَّه لا نبيَّ بعد نبيِّنا صلى الله عليه وآله وسلم. ومن خالف في ذلك لا يُلتَفت إليه، ولا يُحفَل بقوله، لأنَّه دافع للضرورات، لأنَّ هذا العلم يُشرَّك فيه المقرُّ بالنبوَّة والمنكر لها، فإنَّ مخالفي الملَّة يعلمون كما نعلم أنَّ من دين نبيِّنا أنَّه لا نبيَّ بعد نبوَّته. وهذا واضح لا إشكال فيه.

فإن قيل: قوله عليه السلام في خطبته: «لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة» إن ثبت فالمراد به: أنَّه أهل لها، وأنَّه أصلح منه، لأنَّ القطب من الرحىٰ لا يستقلُّ بنفسه، ولا بدَّ في تمامه من الرحىٰ، فنبَّه بذلك علىٰ أنَّه أحقّ، وإن كان قد تقمَّصها. وتسميته وإضافته إلىٰ كنية أبيه ليس بوضع منه، لأنَّ العادة كانت جارية أن يُسمّي أحدهم صاحبه ويُكنّيه، ويضيفه إلىٰ أبيه، حتَّىٰ أنَّهم ربَّما قالوا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا محمّد، فليس في ذلك استخفاف، ولا دلالة علىٰ الوضع.

قيل له: أوَّل ما في ذلك: أنَّ هذا التأويل علىٰ بعده لا يمكن مثله في غيره من الألفاظ التي قدَّمنا ذكرها. ثمّ مع ذلك فهو فاسد، لأنَّ من كان أهلاً لأمر وموضعاً له لا يُطلَق عليه من الألفاظ إلَّا ما هو موضوع للاستحقاق المخصوص والتفرُّد بالأمر والنهي، لأنَّ قول القائل: أنا مكان القطب من الرحىٰ يقتضي ظاهره أنَّ غيره لا يقوم مقامه، كما أنَّ غير القطب لا يقوم مقام القطب، ولا يُفهَم من هذا الكلام إلَّا أنَّه أهل له وموضع.

/ [[ص ٩١]] وقولهم: إنَّ القطب لا يستقلُّ بنفسه ولا بدَّ في تمامه من الرحىٰ، فأوَّل ما فيه أنَّه تأويل في اللغة وتحميل في الألفاظ ما لم يُوضَع له، لأنَّ عرف أهل اللغة جارٍ باستعمال لفظ (القطب) في الموضع الذي ذكرناه. وعند إرادة أحدهم أن يُخبِر عن نهاية الاستحقاق والتفرُّد بالأمر الذي لا تقع فيه مشاركة.

علىٰ أنَّ (القطب) أشدُّ استقلالاً بنفسه من باقي الرحىٰ، لأنَّه يمكن أن يتحرَّك ويدور من غير أن يتَّصل به شيء، وباقي الرحىٰ لا يمكن حركته علىٰ سبيل الدور إلَّا بقطب.

فأمَّا الإضافة إلىٰ كنية أبيه، فممَّا لا يُسئَل عنه، وإن كان ليس هذا من صنيع من يريد تعظيم غيره وتبجيله. وقد كانت عندهم له ألقاب أجمل من هذا، مثل: خليفة رسول الله، والصدِّيق، وغير ذلك. فهلَّا ذكر شيء من ذلك؟!

وقولهم: إنَّهم كانوا ينادون رسول الله باسمه، فمعاذ الله! ما كان يفعل هذا أحد إلَّا شاكٌّ أو جاهل من طغام الأعراب الذين لا يعرفون ما يجب عليهم في هذا الباب.

* * *

الرسائل/ (المفصح في إمامة أمير المؤمنين والأئمَّة عليهم السلام)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٢٤]] فإن قيل: لو كان النصُّ عليه صحيحاً علىٰ ما ادَّعيتموه وجب أن يحتجَّ به وينكر علىٰ من يدفعه عن ذلك بيده ولسانه، ولما جاز منه أن يُصلّي معهم، ولا أن ينكح سبيهم، ولا أن يأخذ من فيئهم، ولا أن يجاهد معهم. وفي فعله عليه السلام ذلك كلّه دليل علىٰ بطلان ما تدَّعونه.

قيل له: الذي منع أمير المؤمنين عليه السلام من الاحتجاج بالنصِّ عليه ما ظهر له بالأمارات اللائحة من... القوم علىٰ الأمر وإطراح العهد فيه وعزمهم علىٰ الاستبداد به مع البدار منهم إليه والانتهاز له وآيسه ذلك عن الانتفاع بالحجَّة، وربَّما أدّىٰ ذلك إلىٰ دعواهم النسخ لوقوع النصِّ عليه فتكون البليَّة بذلك أعظم، وأن ينكروا وقوع النصِّ جملةً ويُكذِّبوه في دعواه فيكون البلاء به أشدّ.

وأمَّا ترك النكير عليهم باليد فهو أنَّه لم يجد ناصراً ولا معيناً علىٰ ذلك، ولو تولَّاه بنفسه وحامته لربَّما أدّىٰ ذلك إلىٰ قتله أو قتل أهله وأحبَّته، فلأجل ذلك عدل عن النكير.

وقد بيَّن ذلك عليه السلام في قوله: «أمَا والله لو وجدت أعواناً لقاتلتهم»، وقوله أيضاً بعد بيعة الناس له حين توجَّه إلىٰ البصرة: «أمَا والله لولا حضور الناصر ولزوم الحجَّة وما أخذ الله علىٰ أوليائه ألَّا يقرُّوا علىٰ كظَّة ظالم ولا سغب مظلوم لألقيت حبلها علىٰ غاربها ولسقيت آخرها بكأس أوَّلها ولألفيتم دنياكم عندي أهون من عفطة عنز»، فبيَّن عليه السلام أنَّه إنَّما قاتل من قاتل لوجود النُّصَّار، وعدل عن قتال من عدل عن قتالهم لعدمهم.

وأيضاً فلو قاتلهم لربَّما أدّىٰ ذلك إلىٰ بوار الإسلام وإلىٰ ارتداد الناس إذ / [[ص ١٢٥]] أكثر، وقد ذكر ذلك في قوله: «أمَا والله لولا قرب عهد الناس بالكفر لجاهدتهم».

* * *

الاقتصاد فيما يتعلَّق بالاعتقاد/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٣٣٤]] فإن قيل: لو كان أمير المؤمنين عليه السلام منصوصاً عليه لوجب أن يحتجَّ به، وينكر علىٰ من دفعه بيده ولسانه، ولما جاز أن يُصلّي معهم، (ولا أن ينكح سبيهم، ولا يأخذ فيئهم، ولا يجاهد معهم)، وفي ثبوت جميع ذلك دليل علىٰ بطلان ما قلتموه.

قلنا: المانع لأمير المؤمنين عليه السلام من الاحتجاج بالنصِّ عليه الخوف بما ظهر له من الأمارات التي بانت له من إقدام القوم علىٰ طلب الأمر والاستبداد به وإطراح عهد الرسول مع قرب عهدهم وعزمهم علىٰ إخراج الأمر عن مستحقِّه فآيسه ذلك من الانتفاع بالحجَّة، وخاف أن يدَّعوا النسخ لوقوع النصِّ فيكون البلية به أعظم والمحنة أشدّ، ولا / [[ص ٣٣٥]] يتبيَّن لكلِّ أحد أنَّ نسخ الشيء قبل فعله لا يجوز، وربَّما ادَّعوا أيضاً أنَّ ما يذكره من النصِّ لا أصل له فتعظم البلية، لأنَّ النصَّ الجليَّ لم يكن بمحضر الجمهور بل كان بمحضر جماعة لو نقلوه لانقطع بنقلهم الحجَّة، ولو جحدوا لوقعت الشبهة ودخلت علىٰ الباقين.

وأمَّا ترك النكير عليهم باليد فلأنَّه لم يجد ناصراً ولا معيناً، ولو تولَّاه بنفسه وخواصِّه لربَّما أدّىٰ إلىٰ قتله وقتل أهله وخاصَّته، فلذلك عدل عنه، وقد بيَّن عليه السلام ذلك بقوله: «أمَا والله لو وجدت أعواناً لقاتلتهم»، وقوله بعد بيعة الناس له ونكث أهل البصرة بيعته: «والله لولا حضور الناصر ولزوم الحجَّة وما أخذ الله علىٰ أوليائه أن لا يقرُّوا علىٰ كظَّة ظالم أو متعقِّب مظلوم لألقيت حبلها علىٰ غاربها ولقيت آخرها بكأس أوَّلها ولألفيتم دنياكم عندي أهون من عفطة عنز»، فبيَّن لأصحابه أنَّه قاتل من قاتل من أهل البصرة وغيرهم لقيام الحجَّة عليه بحضور الناس، وكان في ذلك بيان أنَّه لم يقاتل الأوَّلين لعدم الناصر.

وأيضاً فلو قاتلهم لربَّما أدّىٰ إلىٰ ارتداد أكثرهم، وفي ذلك بوار الإسلام، وقد بيَّن ذلك في خطبته بقوله: «لولا قرب عهد الناس بالكفر لقاتلتهم».

/ [[ص ٣٣٦]] وأمَّا الإنكار باللسان فقد أنكره في مقام بعد مقام بحسب الحال من القوَّة والضعف، نحو قوله: «لم أزل مظلوماً منذ قُبِضَ رسول الله»، وقوله: «اللّهمَّ إنّي أستعديك علىٰ قريش، فإنَّهم ظلموني حقِّي ومنعوني إرثي»، وقوله: «اللّهمَّ إنّي أستعديك علىٰ قريش، فقد ظلموني الحجر والمدر»، وقوله: «والله لقد تقمَّصها ابن أبي قحافة، وإنَّه ليعلم أنَّ محلّي منها محلُّ القطب من الرحىٰ، ينحدر عنّي السيل ولا يرقىٰ إليَّ الطير...» إلىٰ آخر الخطبة. وذلك صريح بالإنكار والتظلُّم علىٰ من منعه حقَّه.

* * *

المقنع في الإمامة/ عبيد الله السُّدآبادي (ق ٥هـ):

[[ص ١٠٩]] **فصل**: إن قال قائل: لِـمَ صبر أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ ظلم من ظلمه، ولم يطلب حقَّه بسيفه؟

قيل: لو وجد أعواناً وأنصاراً لطلب ولم يترك حقَّه في يدي غيره؛ ولـمَّا وجد أنصاراً طلب حقَّه حتَّىٰ هلك بسيفه من هلك.

حكىٰ أصحاب السير عن الأشعث بن قيس أنَّه قال:

سألت أمير المؤمنين عليه السلام فقلت: سمعتك تقول: «ما زلت مظلوماً منذ قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله»؛ فما يمنعك من طلب ظلامتك، والضرب دونها بسيفك؟

فقال عليه السلام: «منعني ما منع هارون بن عمران؛ إذ قال لأخيه موسىٰ: ﴿إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرائِيلَ﴾ [طه: ٩٤]. وذلك لأنَّه قال حين مضىٰ لميقات ربِّه: إن رأيت قومي قد اتَّبعوا غيرك فنابذهم وجاهدهم، إن وجدت أعواناً؛ وإن لم تجد فاحقن دمك، واكفف يدك. وكذلك قال لي أخي رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا غير مخالفه، وإذا ظننت بنفسي علىٰ الموت فماذا أقول إذا لقيته فقال: ألم أقل لك أن تحقن / [[ص ١١٠]] دمك، وتكفَّ يدك؟ فهذا منعني».

وروي أنَّ عمر قال لأمير المؤمنين عليه السلام في بعض قوله: كيف تُحِبُّك قريش وقد قتلت من ساداتهم سبعين سيِّداً، ترد أُنوفهم قبل شفاههم؟!

فلو أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام بارزهم وطلب حقَّه ارتدُّوا علىٰ أعقابهم، فلهذا السبب أمسك عنهم.

/ [[ص ١١١]] **فصل**: كانت العرب في أمره عليه السلام علىٰ ستِّ طوائف:

فطائفة قتل آباءها وأبناءها وساداتهم في سبيل الله تعالىٰ، فكانت تنتهز فرصة حتَّىٰ تُظهِر ما في أنفسها وتطلب بثأرها، كما فعل خالد بن الوليد بأهل الغميصاء، قدم عليهم وهم يُصلّون في رحالهم ويُؤذِّنون، فاعتزلهم إلىٰ وجه السحر، وقتلهم وأولادهم، وسبىٰ ذراريهم.

فبلغ ذلك النبيَّ صلى الله عليه وآله، فرفع يده إلىٰ الله تعالىٰ وقال: «يا ربِّ، إنِّي بريء من فعل خالد، فإنَّه طلبهم بعمِّه الفاكه بن المغيرة».

وأنفذ أمير المؤمنين عليه السلام حتَّىٰ وداهم وغرم لهم ما أتلفه عليهم حتَّىٰ غرم ثمن ميلغة الكلب.

/ [[ص ١١٢]] فقالوا لأمير المؤمنين عليه السلام: يا أبا الحسن، غرمت كلَّ شيء حتَّىٰ ميلغة كلابنا، فما أردت بذلك؟

فقال عليه السلام: «رضا الله ورسوله، فإنَّ خالداً أسخط الله ورسوله».

فقالوا: جزىٰ الله ورسوله، وجزاك خيراً.

والطائفة الثانية: مرتدَّة، قد أذلَّها الإسلام، فهي تُربِّص بالمسلمين ريب المنون.

والطائفة الثالثة: هي الحسدة التي لا تؤثر أن تجتمع النبوَّة والإمامة في مغرس واحد، وهي تُحِبُّ أن ينتقل العزُّ من قبيلة إلىٰ قبيلة، بغياً وحسداً لرسول الله صلى الله عليه وآله.

والطائفة الرابعة: طائفة تميل إلىٰ الدنيا، تأخذ العاجل من منافعها، ولا تعتقد أنَّ لله تعالىٰ داراً يجازي فيها كلَّ عامل بعمله.

والطائفة الخامسة: رعاع همج لا بصيرة لها، ولا علم عندها، كالأنعام السائمة، إذا اجتمعت غلبت، وإذا تفرَّقت لم تعرف تميل مع كلِّ ريح ميلة.

والطائفة السادسة: قوم مؤمنون مستضعفون، قد عرفوا حقَّ الإمامة إلَّا أنَّهم قليلون، وخيار كلِّ زمانٍ أقلّهم عدداً، وأكثرهم فضلاً.

فلهذه العلَّة أمسك عليه السلام عن طلب حقِّه، ولـمَّا وجد أنصاراً وأعواناً علىٰ طلحة والزبير وأحلافها الناكثين، وعلىٰ معاوية وعمرو بن العاص/ [[ص ١١٣]] وأحلافها القاسطين؛ طلب الحقِّ بالسيف حتَّىٰ أهلك الله تعالىٰ بسيفه من أورده النار.

ولـمَّا مرقت المارقة ووجد أعواناً علىٰ جهادها، جاهدهم حتَّىٰ قتل منهم من قُتِلَ، وصار في النار بسيفه عليه السلام.

هذه أُمور إذا تأمَّلها منصف علم وجوه التلبيس فيها، وعرف الأغراض في الانحراف عن صاحب الأمر، والله تعالىٰ يكافئ ذا الإحسان بإحسانه، والمسيء بعدوانه.

* * *

الياقوت في علم الكلام/ إبراهيم بن نوبخت (ق ٥ أو ٦):

[[ص ٨٢]] وسكوت أمير المؤمنين عليه السلام كان للتقيَّة، والخوف علىٰ النفس تارةً والدِّين أُخرىٰ، وما نُقِلَ عنهم من التظلُّم يدلُّ علىٰ ما ذكرناه.

* * *

غنية النزوع (ج ٢)/ ابن زهرة الحلبي (ت ٥٨٥هـ):

[[ص ١٨٦]] وقولهم: لِـمَ عدل عن المطالبة والمنازعة، وأظهر التسليم والانقياد، ودخل في الشورىٰ وحكم الحَكَمين، وأقرَّ كثيراً من الأحكام التي ذهب عليه السلام إلىٰ خلافها؟ وإلىٰ غير ذلك ممَّا يسألون عنه. لا يصحُّ

الاعتراض به، لأنَّ أوَّل ما فيه أنَّه منفصل عن أدلَّة النصِّ التي اعتمدناها، وغير متعلِّق بها، من حيث كانت ظواهرها منه دالَّة علىٰ النصِّ وغير خارجة عن اقتضائه، وإنَّما هو سؤال مبتدأ، وإذا كان كذلك كان ساقطاً لا يلزم في حكم الجدل الجواب عنه.

علىٰ أنَّ السؤال عن ذلك، والقدح به في النصِّ عليه، ساقط من وجه آخر علىٰ أصل السائل والمسؤول معاً، ولا شبهة في سقوط الاعتراض بها هذه حاله.

أمَّا سقوطه علىٰ أصلنا فلأنَّ النصَّ كاشف عن عصمة المنصوص عليه، وعصمته توجب الحكم علىٰ جميع أفعاله وتروكه بالحسن وسلامتها من القبح، والقطع علىٰ أنَّ لكلِّ ما فعل أو ترك وجه حسنٍ اقتضاه، وسببَ حكمةٍ استدعاه، وإن لم نعلمه علىٰ التفصيل، كما يجب مثل ذلك في حقِّ القديم سبحانه لثبوت حكمته، وفي حقِّ الرسول صلى الله عليه وآله لقيام الدليل علىٰ عصمته.

وأمَّا سقوطه علىٰ أصل المخالف، فلإجماعهم علىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام من أهل الاجتهاد، وأنَّ كلَّ مجتهد مصيب غير ملوم في شيء من اجتهاداته ولا مأثوم عند الله تعالىٰ.

وإذا كان كذلك لم يمتنع - وإن كان منصوصاً عليه - أن يكون مصيباً بفعل / [[ص ١٨٧]] ما ذُكِرَ في السؤال، لأنَّ اجتهاده أدّاه إليه، فلا منافاة والحال هذه بين النصِّ وبين شيء ممَّا اعترضوا به عندنا ولا عندهم، فثبت سقوط الاعتراض به علىٰ كلا المذهبين.

علىٰ أنَّ السبب فيما اعترضوا به التقيَّة والخوف والإشفاق من فساد في الدِّين لا يتلافاه، لأنَّه عليه السلام إذا رأىٰ إقامة القوم علىٰ مخالفة الرسول صلى الله عليه وآله في نصِّه وإطراح وصيَّته ونبذ عهده، آيسه ذلك من الانتفاع بمنازعتهم، وأوحشه ذلك من مخالفتهم ومباينتهم.

وليس لهم أن يقولوا: لا نُسلِّم ما أسندتم من سبب الخوف من وقوع النصِّ بالإمامة عليه، لأنَّ ذلك يُسقِط السؤال من أصله، ويصير تقديره: إذا لم يكن أمير المؤمنين عليه السلام منصوصاً عليه بالإمامة ومستحقًّا لها، فلِمَ ترك المطالبة بها وفعل كذا وكذا؟ وهذا ظاهر السقوط، فبان أنَّه لا يجوز السؤال عن ذلك إلَّا لمن سلَّم وقوع النصِّ وفرض حصوله تسليم نظر أو دين، ومع تسليمه لا شبهة في استمرار الجواب.

* * *

بناء المقالة الفاطمية/ أحمد بن طاوس (ت ٦٧٣هـ):

[[ص ٤٢٦]] وذكر مقامات زعم (كان يليق أن يُذكَر فيها النصُّ وما ذُكِرَ، فلو كان موجوداً لذُكِرَ).

والجواب علىٰ قواعد الجارودية بما أنَّ عليًّا عليه السلام لو صرَّح/ [[ص ٤٢٧]] بالنصِّ لكان في ذلك تعرُّض بخلافة أبي بكر وغيره ممَّن تلاه فأسرَّ، ثمّ إنَّ الناس كانوا فيه بين متقبِّل له وجاحد، فذكر ما ينهض به الإنصاف لو كان ويقوم به الحجَّة عند من اعتبر ممَّا لا خلاف فيه ولا منازعة لمتحرٍّ عنده.

ثمّ إنَّ من اعتبر عرف أنَّ من الصحابة من أعرض عن صحيح النصوص وصريحها برأيه ولم يعتمد عليها، وإذا عرف الإنسان أنَّ ذكر دواء لمريض لا يُستَعمل ويضرُّ الطبيب ذكره كانت الحكمة موجودة في الإضراب عن ذكره وشغل الوقت بالخوض فيه.

وزعم الجاحظ: (أنَّ عمر بن عليٍّ قال: ما أعرف وصيَّة رسول الله صلى الله عليه وآله لأبي). قال: (وأيضاً وقد تعلمون أنَّ الأُمَّة كلَّها مع اختلاف أهوائها لا تعرف ممَّا تدَّعون من أمر النصِّ والوصيَّة قليلاً ولا كثيراً، وإنَّما هي دعوىٰ مقصورة فيكم لا يعرفها سواكم).

وقد رأيت أن أذكر ما هو قامع لدعواه، وأنَّ الجاحظ ما بين مباهت وجاهل والمتفنِّن المتطلِّع، إذا دافع عن شيء ظاهر، الأخلق به أن يكون مباهتاً جاحداً معانداً.

روىٰ الشيخ الحافظ يحيىٰ بن البطريق من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدَّثنا هيثم بن خلف، قال: حدَّثنا محمّد بن أبي عمر الدوري، قال: حدَّثنا شاذان، قال: حدَّثنا جعفر بن زياد، عن مطر، عن أنس - يعني ابن/ [[ص ٤٢٨]] مالك -، قال: قلنا لسلمان: سَلْ النبيَّ عن وصيِّه، فقال له سلمان: يا رسول الله، من كان وصيُّك؟ فقال: «يا سلمان، من كان وصيُّ موسىٰ؟»، فقال: يوشع بن نون، قال: «وصيّي ووارثي يقضي ديني وينجز موعدي عليُّ بن أبي طالب عليه السلام».

ومن تفسير الثعلبي حديث رفعه إلىٰ النبيِّ عليه السلام

يتضمَّن الشهادة لعليٍّ بالأُخوَّة والمؤازرة والولاية والوصيَّة بعده والخلافة في أهله بمعنىٰ الإمارة عليهم.

/ [[ص ٤٢٩]] وفي كتاب المناقب لابن المغازلي ما يقتضي إقسام الله تعالىٰ بأنَّه وصيُّ رسول الله بعده، وهو سبب نزول قوله تعالىٰ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذا هَوىٰ ۝ ...﴾، إلىٰ قوله: ﴿بِالْأُفُقِ الْأَعْلىٰ ۝﴾ [النجم: ١ - ٧]، بعد أن ذكر شيئاً عن الحميدي ما اتَّفق عليه مسلم والبخاري في معنىٰ الوصيَّة صورته:

/ [[ص ٤٣٠]] وفي حديث ابن مهدي زيادة ذكرها أبو مسعود [و]أبو بكر البرقاني ولم يُخرِّجها البخاري ولا مسلم فيها عندنا من كتابيهما، وهي: [قال]: قال هذيل بن شرحبيل: أبو بكر كان يتأمَّر علىٰ وصيِّ رسول الله صلّى الله عليه وآله.

ومن كتاب أخطب خطباء خوارزم يرفع الحديث إلىٰ سلمان الفارسي / [[ص ٤٣١]] عن النبيِّ صلّى الله عليه وآله أنَّه قال لعليٍّ: «يا عليُّ، تختَّم باليمين تكن من المقرَّبين»، قال: «يا رسول الله، وما المقرَّبون؟»، قال: «جبرئيل وميكائيل»، قال: «فبم أتختَّم يا رسول الله؟»، قال: «بالعقيق الأحمر، فإنَّه جبل أقرَّ لله بالوحدانيَّة، ولي بالنبوَّة، ولك بالوصيَّة، ولولدك بالإمامة، ولمحبِّيك بالجنَّة، ولشيعتك بالفردوس».

ومن حديث رفعه المذكور إلىٰ أُمِّ سَلَمة يقول النبيُّ عليه السلام: / [[ص ٤٣٢]] «يا أُمَّ سَلَمة لا تلوموني فإنَّ جبرئيل أتاني من الله يأمر أن أُوصي به عليًّا من بعدي، وكنت بين جبرئيل وعليٍّ، جبرئيل عن يميني وعليٌّ عن شمالي، فأمرني جبرئيل أن آمر عليًّا بما هو كائن بعدي إلىٰ يوم القيامة، فاعذريني ولا تلوموني، إنَّ الله اختار من كلِّ أُمَّة نبيًّا، واختار لكلِّ نبيٍّ وصيًّا، وأنا نبيُّ هذه الأُمَّة، وعليٌّ وصيّي في عشيرتي وأهل بيتي وأُمَّتي من بعدي».

/ [[ص ٤٣٣]] ومنه بحذف الإسناد عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: «يا أنس، اسكب لي وضوءاً»، ثمّ قام فصلّىٰ ركعتين، ثمّ قال: «يا أنس، أوَّل من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين، وسيِّد المسلمين، وقائد الغرِّ المحجَّلين، وخاتم الوصيِّين»، قال: قلت: اللّهمَّ اجعله رجلاً من الأنصار، فكتمته إذ جاء علي فقال: «من هذا يا أنس؟»، فقلت: عليٌّ، فقام مستبشراً فاعتنقه، ثمّ قام يمسح عرق وجهه ويمسح عرق وجه عليٍّ عن وجهه، فقال: «يا رسول الله، لقد رأيتك صنعت شيئاً ما صنعت بي قبل»، فقال: «ما يمنعني وأنت تؤدّي عنّي، وتُسمِعهم صوتي، وتُبيِّن لهم ما اختلفوا فيه بعدي».

وروىٰ أخطب خطباء خوارزم مرفوعاً إلىٰ عليٍّ عليه السلام قال: / [[ص ٤٣٤]] «خرجت مع رسول الله صلّى الله عليه وآله ذات يوم نمشي في طُرُقات المدينة إذ مررنا بنخل من نخلها فصاحت نخلة بأُخرىٰ: هذا النبيُّ المصطفىٰ وعليٌّ المرتضىٰ، ثمّ جزنا فصاحت ثانية بثالثة: هذا موسىٰ وأخوه هارون، ثمّ جزناها فصاحت رابعة بخامسة: هذا نوح وإبراهيم، ثمّ جزناها فصاحت سادسة بسابعة: هذا محمّد سيِّد النبيِّين وعليٌّ سيِّد الوصيِّين، فتبسَّم النبيُّ (صلّىٰ الله عليه) ثمّ قال: يا عليُّ، إنَّما سُمّي نخل المدينة صيحانياً لأنَّه صاح بفضلي وفضلك».

ومن كتاب ابن المغازلي الشافعي يرفعه إلىٰ النبيِّ صلّى الله عليه وآله يقول لفاطمة: «ووصيُّنا خير الأوصياء وهو بعلكِ».

/ [[ص ٤٣٦]] إذا عرفت هذا ظهر لك غلط أبي عثمان فيما ادَّعاه من نفي الوصيَّة، وأنَّ الأُمَّة لا تعرف من ذلك قليلاً ولا كثيراً، ومنها ما يتضمَّن الخلافة في أهله، وأنَّه أمير المؤمنين، وأنَّ العقيق مقرٌّ له [بالولاية ولولده] بالإمامة، ومنع الجاحظ الجميع.

وإذا تقرَّر هذا فاعلم أنَّه مقوٍّ لما ذكرناه من الوجه في المدافعة عن / [[ص ٤٣٧]] النصِّ، إذ هذا الشيخ ليس له سبب علىٰ ما أعرف في المتقدِّمين علىٰ عليٍّ عليه السلام، ولا محلَّ قابل للرئاسة والتقدُّم بطريقهم بحيث يكون خليفة متبوعاً، فهو متطِّلع علىٰ السيرة، فبالأخلق أن يكون دافع، فما ظنُّك بغيره ممَّن يُؤثِر الرئاسة وأتباعهم ممَّن نفعهم ورفعهم رفعهم ووضعهم وضعهم؟

وهذه الآثار من طُرُق القوم من جهات معروفة ليست من كُتُب الروافض كما يزعم، وتدليس للشيعة كما يتوهَّم.

* * *

المسلك في أُصول الدِّين/ المحقِّق الحلّي (ت ٦٧٦هـ):

[[ص ٢٣٧]] قوله: (ولا احتجَّ به عليٌّ عليه السلام)، قلنا: عن ذلك أجوبة: أحدها: لِمَ لا يجوز أن يكون قد احتجَّ بذلك؟ قوله: (لو وقع لنُقِلَ)، قلنا: نقلاً متواتراً أم آحاد؟ الأوَّل ممنوع والثاني مسلَّم، وقد وقع ذلك ونُقِلَ، وهو

موجود في كُتُب الإماميَّة، ويكفي في ذلك ... نقله. فإن قيل: لِمَ اختصَّت به الإماميَّة دون غيرها؟ قلنا: لعنايتها به واطِّراح غيرها له.

الثاني: لِمَ لا يجوز أن يحتجَّ به ثمّ لا ينقله الجمهور أصلاً؟ وبيان ذلك أنَّه إمَّا أن يكون فيه حجَّة للإماميَّة وإمَّا أن لا يكون، ويلزم من الأوَّل أن يكون / [[ص ٢٣٨]] كلُّ ناقل له إماميًّا، وإمَّا أن لا يكون، فلا حجَّة، فلا يجب أن يحتجَّ به.

الثالث: لِمَ لا يجوز أن يكون النقل في أوَّل طبقة متواتراً ثمّ كثر الجاحدون له المؤاخذون علىٰ نقله، فأهمله العامَّة واتَّقىٰ بكتمانه الخاصَّة؟

الرابع: سلَّمنا أنَّه لم يقع الاحتجاج به، لكن لا نُسلِّم أنَّ ذلك دليل علىٰ عدم النصِّ عليه عليه السلام، لأنَّ من الجائز أن يكون قد عرف من خصومه الجرأة عليه إيثاراً للدنيا وميلاً إلىٰ سلطانها، بحيث لو احتجَّ به لم يبقَ لهم طريق إلىٰ دفعه إلَّا بمكابرته والردِّ عليه والتكذيب، فيحصل من الضرر بالاحتجاج به أعظم من الضرر بتركه، فيطرح ذلك حكمةً وتدبيراً.

* * *

قواعد المرام/ ابن ميثم البحراني (ت ٦٩٩هـ):

[[ص ١٨٩]] **البحث الثالث:** إذا ثبت كونه عليه السلام إماماً حقًّا معصوماً وجب أن يُحمَل سكوته علىٰ الطلب للخلافة وسائر حقوقه علىٰ التقيَّة وعدم الناصر والإشفاق علىٰ الدِّين كما صرَّح عليه السلام بذلك في مواضع من كلامه، كقوله: «لولا قرب عهد الناس بالكفر لجاهدتهم»، وقوله لابنه الحسن عليه السلام: «ما زلت مدفوعاً عن حقِّي مستأثراً عليَّ منذ قبض الله نبيَّه صلى الله عليه وآله وسلم حتَّىٰ يوم الناس هذا»، ونحو ذلك.

ومن يتَّبع كلامه وجد فيه أمثال ذلك ممَّا يدلُّ علىٰ أنَّه كان يرىٰ أنَّ الإمامة / [[ص ١٩٠]] حقٌّ له دون غيره، وعلىٰ ذلك يُحمَل دخوله في الشورىٰ وتحكيم الحكمين وغيرهما.

وبالجملة إذا ثبت عصمته وجب أن يكون كلُّ ما فعله أو قاله صواباً وإن جهلنا وجه الحكمة فيه.

* * *

المنقذ من التقليد (ج ٢)/ سديد الدِّين الحمصي (ق ٧هـ):

[[ص ٣٢٠]] فإن قيل: لو كان النصُّ عليه صحيحاً لوجب أن يحتجَّ به، وينكر علىٰ من دفعه بيده ولسانه، ولما جاز أن يوافقهم فيُصلّي معهم، وينكح سبيهم، يأخذ من فيئهم، ويجاهد معهم. وفي ثبوت ذلك كلّه دليل علىٰ بطلان ما قلتموه.

قلنا: إظهار الحقِّ وإيراد الحجَّة عليه والإنكار علىٰ من يدفعه، وإنَّما يجب إذا / [[ص ٣٢١]] لم تثبت في شيء من ذلك مفسدة ولا وجه آخر من وجوه القبح. ولا يغلب في الظنِّ ثبوت وجه القبح فيه، وفي الإنكار علىٰ مرتكب القبائح شيء آخر، وهو أنَّه إنَّما يجب إذا لم يغلب في الظنِّ أنَّ الإنكار لا يُؤثِّر ولا ينجح فإنَّه لا يجب. كلُّ هذا متَّفق عليه بيننا وبين خصومنا في هذه المسألة، فمن أين عُلِمَ انتفاء هذه الوجوه عن إظهار الحقِّ والاحتجاج بالنصِّ والإنكار علىٰ من يدفعه، حتَّىٰ يقال: يجب أن يفعل كذا وكذا؟

فإن قيل: لو كان في ذلك وجه من وجوه القبح، لوجب أن يكون إليه طريق، ولو غلب علىٰ ظنِّه عليه السلام ثبوت وجه قبح فيه، أو أنَّ إنكاره لا يُؤثِّر أن يكون هناك أمارة تقتضي ذلك الظنَّ. وفي فقد الطريق إلىٰ ثبوت وجه القبح فيما قلناه، وفقد الأمارة المقتضية إلىٰ غلبة الظنِّ لذلك، دليل علىٰ بطلان قول من يقول: إنَّه كان في ذلك وجه قبح معلوم أو مظنون، وإنَّه كان يظنُّ أن لا يُؤثِّر إنكاره.

قلنا: فأيّ أمارة أقوىٰ ممَّا كانت هناك من إقدام القوم علىٰ الاستبداد بالأمر ومبادرتهم إليه وانتهازهم الفرصة وإطراحهم العهد فيه وإعراضهم عن ذكر النصِّ والمنصوص عليه، إذ هذه الشبهة مبنيَّة علىٰ تقدير كونه منصوصاً عليه بالإمامة، ألَا تراهم يقولون: لو كان النصُّ صحيحاً لوجب كيت وكيت؟ فمع هذا التقدير لا شكَّ في أنَّ جميع ما عدَّدناه أمارات قويَّة يغلب معها الظنُّ، لأنَّ الإنكار عليهم لا يُؤثِّر، وأنَّه يُؤدّي إلىٰ حصول الوحشة والفرقة، فكيف يقال ويُدَّعىٰ فقد الأمارة لما ذكرناه؟

ثمّ وفي تركه الإنكار باليد وجه آخر، وهو أنَّه عليه السلام لم يجد من ينصره ويعينه عليه، ولو تولّاه بنفسه وخاصَّته لربَّما أدّىٰ إلىٰ قتله وقتل ذويه وخاصَّته. / [[ص ٣٢٢]] وهذا ممَّا قد نُقِلَ عنه عليه السلام في قوله: «أمَا والله لو وجدت أعواناً لقاتلتهم»، وقوله أيضاً بعد بيعة الناس له لـمَّا توجَّه

إلىٰ البصـرة في خطبتـه المعروفـة بالشقشـقية والمقمَّصـة: «أَمَـا والله لـولا حضـور النـاصر، ولـزوم الحجَّـة، ومـا أخـذ الله علىٰ أوليائـه أن لا يقـرُّوا عـلىٰ كظَّـة ظـالم ولا سـغب مظلـوم، لألقيـت حبلهـا عـلىٰ غاربهـا، ولسـقيت آخرهـا بكـأس أوَّلهـا، ولألفيـتم دنيـاكم هـذه عنـدي أهـون مـن عفطـة عنـز». فبـيَّن عليه السلام أنَّـه قاتـل مـن قاتـل ونـازع مـن نـازع لوجـود ناصريـه، وعدل عن منازعة من تقدَّم لعدمهم.

وبعـد، فلـو قـاتلهم لـربَّما أدّىٰ ذلـك إلىٰ هـلاك الإسـلام وارتداد الأكثـر، وهـذا أيضـاً ممَّـا ذكـره في بعـض خطبـه حيـث قال: «لولا قرب عهد الناس بالكفر لجاهدتهم».

وأمَّا الإنكار باللسـان، فقـد وقـع منـه في مقامـات علـم أنَّـه لا يُـؤدّي إلىٰ فتنـة وفسـاد نحـو قولـه: «لم أزل مظلومـاً منـذ قُـبِضَ رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم»، وقولـه: «اللّهـمَّ إنّي أسـتعديك عـلىٰ قـريش، فـإنَّهم منعـوني حقِّـي وغصـبوني إرثـي»، وفي روايـة أُخـرىٰ: «اللّهـمَّ إنّي أسـتعديك عـلىٰ قـريش، فـإنَّهم ظلمـوني الحجـر والمـدر»، وقولـه: «لقـد تقمَّصـها ابـن أبي قحافـة، وإنَّـه لـيعلم أنَّ محـلّي منهـا محـلُّ القطـب مـن الرحـىٰ، ينحـدر عنّـي السـيل ولا يرقـىٰ إليَّ الطـير...»، إلىٰ آخـر الخطبـة. / [[ص ٣٢٣]] وهذا تصريح بالإنكار والتظلُّم من منعه من الحقِّ.

فأمَّا ما قالوه من موافقتـه لهـم، فـإن أشـاروا بـه إلىٰ أنَّـه كـان يُصلّي معهم، فمعلـوم أنَّـه كـان عليه السلام يحضـر معهـم في المسـجد ويُصـلّي في جملـتهم، أمَّـا أنَّـه يقتـدي ويـأتمُّ بهـم فـذلك غـير مشـاهد ولا معلـوم. بـلىٰ كـان يركـع بركـوعهم ويسـجد بسـجودهم ويُكـبِّر بتكبـيرهم، ومجـرَّد هـذا لا يكـون دليـل الاقتداء عند أحد مـن العلـماء. وإن أشـاروا بـه إلىٰ الجهـاد وأنَّـه كـان يجاهـد معهـم، فإنَّـه مـا روىٰ أحـد أنَّـه عليه السلام سـار تحـت لـوائهم قـطُّ، بـل غايـة مـا روي في ذلـك أنَّـه كـان يـدافع عـن حرم رسـول الله عليه السلام وعـن نفسـه، وذلـك واجـب عليـه وعـلىٰ كـلِّ أحـد بحكـم العقـل والشـرع وإن لم يكـن هنـاك مـن يقتدي بـه. وإن أشـاروا بـه إلىٰ أنَّـه كـان يأخـذ مـن فيـئهم فـإنَّما كان يأخذ بعـض حقِّـه، ومـن لـه حـقٌّ فلـه أن يتوصَّـل إلىٰ حقِّـه بجميـع أنـواع التوصُّـل إليـه. وإن أرادوا بـه نكاحـه لسـبيهم فالمشـار إليهـا في ذلـك إنَّـما هـي الحنفيـة أُمُّ ولـده محمّـد، وقـد اختلف في ذلـك فقـال قـوم: إنَّ النبـيَّ عليه السلام كـان قـد وهـب لـه الحنفيـة فـإنَّما اسـتحلَّ فرجهـا بقـول النبـيِّ عليه السلام، وقـال آخـرون: إنَّهـا أسـلمت فتزوَّجهـا أمـير المـؤمنين عليه السلام، وقـال جماعـة: إنَّـه عليه السلام اشـتراها فأعتقهـا، ثـمّ تزوَّجهـا. وكـلُّ هـذه وجوه ممكنة جائزة. عـلىٰ أنَّ عنـدنا يجوز وطـي سـبي مـن لـيس لـه السـبي إذا كـان المسـبيُّ مسـتحقًّا لـذلك، وهـذا يُسـقِط الشبهة من أصلها.

فإن قيل: لو كان منصوصاً عليـه بالإمامـة عـلىٰ مـا تدَّعونـه لما دخل الشورىٰ ولا رضي بها، لأنَّ ذلك باطل عندكم.

قلنـا: قـد ذكـر أصـحابنا في سـبب دخولـه في الشـورىٰ وجوهاً:

فمنها: أنَّـه إنَّـما دخـل فيهـا ليـتمكَّن مـن إيـراد الـنصِّ عليـه والاحتجاج بفضائله وسـوابقه في الإسـلام ومـا يـدلُّ عـلىٰ أنَّـه أولىٰ بـالأمر وأحـقّ، ولـو لم يـدخلها لم يمكنـه الاحتجـاج بهـا ابتـداءً، ولـيس هنـاك مقـام احتجـاج، فجعـل عليه السلام / [[ص ٣٢٤]] دخولـه فيهـا وسـيلة إلىٰ التنبيـه عـلىٰ حقِّـه بحسـب الإمكـان. وقـد روي أنَّـه عليه السلام عـدَّد في ذلـك اليـوم أكثـر فضائله.

ومنهـا: أنَّ السـبب في دخولـه فيهـا كـان التقيَّـة، لأنَّـه دعـي إليهـا فأشـفق مـن الامتنـاع فيُنسَـب امتناعـه إلىٰ المكاشـفة عـلىٰ واضـعها واعتقـاده أنَّـه صـاحب الأمـر دون مـن قُـرِنَ إليـه، فحثَّـه عـلىٰ الـدخول فيهـا مـا حثَّـه في الابتـداء عـلىٰ إظهـاره الرضا والتسليم.

ومنهـا: أنَّـه عليه السلام جـوَّز أن يتَّفـق اختيـارهم لـه فيتوصَّـل إلىٰ حقِّـه الـذي جعلـه الله لـه، لأنَّ لصـاحب الحـقِّ التوصُّـل إلىٰ حقِّه بأيّ طريق أمكنه.

فإن قيل: إن لم يكـن القـوم محقِّـين فـيما فعلـوه، ولم يكـن هـو عليه السلام موافقاً له في ذلـك ولا راضـياً بـه، فلـماذا كـان يفتـيهم فـيما يستفتونه ويسـألونه؟ ولِـمَ أقـرَّ أحكـامهم عـلىٰ مـا حكمـوا بـه ولم ينقضها، ولم يـردّ فـدك عـلىٰ أربابهـا ومسـتحقِّيها عنـد انتهـاء الأمر إليه وحصوله في جانبه؟

قلنـا: أمَّـا فتيـاه عليه السلام فممَّـا يلزمـه، لأنَّ مـن الواجـب عليـه إظهـار الحـقِّ والفتـوىٰ إن لم يخـف ضرراً ولا فسـاداً فيـه، ولا سـؤال فـيما أظهـره مـن الحـقِّ، إنَّـما السـؤال فـيما أبطنـه وتـرك إظهاره. وأمَّا إقراره عليه السلام أحكـام القـوم لـمَّا صـار الأمـر إليـه، فـإنَّما فعلـه لاسـتمرار التقيَّـة والخـوف مـن الفسـاد في الـدين، لأنَّ الـذين بـايعوه أكثـرهم كـانوا معتقـدين لإمامـة المتقـدِّمين،

وأنَّ إمامته أيضاً ثبتت بالاختيار كإمامتهم. ومن هذه صورته لا يمكنه الخلاف علىٰ القوم ونقض ما أبرموه وحكموا به.

فإن قيل: أليس خالفهم في مسائل عدَّة؟ فلِمَ لم يخالفهم في الجميع إن كانوا غير محقِّين في جميعها وفي كلِّ شيء منها؟

قلنا: إنَّما خالفهم فيما خالفهم فيه لعلمه بأنَّ الخلاف فيه لا يوحش ولا يُؤدّي إلىٰ تظليم القوم وتفسيقهم، وذلك ممَّا يُعلَم بشاهد الحال، ولذلك قال / [[ص ٣٢٥]] لقضاته وقد سألوه: بماذا نحكم؟ قال: «اقضوا كما كنتم تقضون حتَّىٰ يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي»، يعني من تقدَّم موته من أصحابه.

فأمَّا فدك فإنَّما لم يردّها لما ذكرنا من أنَّه كان في ردِّه تظليم القوم وتفسيقهم، وكان ممَّا يوحش. علىٰ أنَّ فدك كان حقًّا له ولمن له عليه ولاية بعد فاطمة عليها السلام، ومن ترك حقَّه ولم يطلبه فله ذلك، ولا يقال له: لِمَ تركه، لأنَّه يكون مخيَّراً في ذلك.

* * *

أنوار الملكوت/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٢٥٥]] قالوا: سكت أمير المؤمنين عليه السلام عن طلب الخلافة، فلو كان منصوصاً عليه لامتنع ذلك.

قلنا: إنَّما سكت للتقيَّة والخوف. ولأنَّه لـمَّا سأله العبّاس عن السبب عن ترك متابعته قال له: «إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمرني بالسكوت لمكان التقيَّة»، فكان الدِّين والتقيَّة يقتضيان ذلك.

وما نُقِلَ عنه عليه السلام من التظلُّم علىٰ الجماعة والاشتكاء منهم يدلُّ علىٰ ذلك.

* * *

إشراق اللّاهوت/ عميد الدِّين العبيدلي (ت ٧٥٤هـ):

[[ص ٥٠٢]] (قالوا: سكت أمير المؤمنين عليه السلام عن طلب الخلافة، فلو كان منصوصاً عليه) / [[ص ٥٠٣]] بالإمامة (لامتنع ذلك.

قلنا: إنَّما سكت عليه السلام للتقيَّة والخوف، ولأنَّه لـمَّا سأله العبّاس عن السبب عن ترك مبايعته) حين قال له: امدد يدك أُبايعك حتَّىٰ يقول الناس: عمُّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بايع ابن عمِّه، فلا يختلف عليك اثنان، (فقال له: «إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمرني بالسكوت لمكان التقيَّة، فقال: الدِّين والتقيَّة معاً يقتضيان ذلك») أي السكوت، (وما نُقِلَ عنه عليه السلام من التظلُّم علىٰ الجماعة والاشتكاء منهم يدلُّ علىٰ ذلك) أي علىٰ أنَّ سكوته لا عن اختيار وإيثار، بل عن خوف وتقيَّة.

* * *

الإيضاح والتبيين/ ابن العتائقي (ق ٨هـ):

[[ص ٣٩٧]] قوله: (**وعن الخامس**...) إلىٰ آخره.

أقول: قالوا: ترك عليٌّ المنازعة مع القدرة، وذلك يدلُّ علىٰ أنَّ الإمامة ليست له وإلَّا كان ذلك قادحاً في إمامته، بل وفي عدالته.

قلنا: لا نُسلِّم أنَّه ترك المنازعة، بل نازع بالقدر الممكن منازعة تناسب تلك / [[ص ٣٩٨]] الحال، وأقلُّها أنَّه ترك المبايعة ستَّة أشهر علىٰ ما نصَّ عليه مسلم والبخاري طاعناً في إمامة أبي بكر، وأنَّه غاصب ظالم متغلِّب علىٰ الإمامة، ولـمَّا خاف علىٰ نفسه القتل كما جرىٰ لسعدٍ بايع ظاهراً كارهاً.

لا يقال: لو نازع لم يكن لأبي بكر من القوَّة دفعه عن حقِّه.

لأنّا نقول: لا نُسلِّم ذلك فإنَّ أبا بكر كان معه جماعة ممَّن أظهروا الإسلام ينصرونه ويرجون في ولايته ما لا يرجون في ولاية عليٍّ، وكثير ممَّن كان في صدره إحنة علىٰ الإسلام أحبَّ التستُّر به والتوصُّل إلىٰ اضطراب الإسلام بالانحياز عن صاحب الحقِّ إلىٰ من تنازعه إثارةً للفتنة وطمساً لمعالم الدين، وكان يُؤثِر مساعدة كلِّ من نازع عليًّا حتَّىٰ لو اتَّفق منازع خارج عن الإسلام لا يروا الدخول معه. ولو سلَّمنا أنَّه لم ينازع لكان ذلك تقيَّةً وخوفاً علىٰ نفسه.

لا يقال: هذا قدح في الصحابة.

لأنّا نقول: بل هو قدح في المعاند للحقِّ دون الخائف المتستِّر بالتقيَّة.

* * *

اللوامع الإلهيَّة/ المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ):

[[ص ٤٠٦]] الخامس: أنَّه قعد عن طلب الخلافة وبايع أبا بكر، وصوَّب كثيراً من أحكام القوم / [[ص ٤٠٧]] وأفتىٰ بها، ولم يعزل كثيراً من عُمّالهم كشريح ولم يستردّ فدكاً، فإن كان ذلك صواباً فما باله خطاباً له يتظلَّم

من أخذ حقِّه كما ينقلون عنه، وإن لم يكن صواباً كان طعناً عليه.

والجواب: لـمَّا ثبتت عصمته وإمامته وجب أن يكون كلُّ ما فعله صواباً وإن أنكرنا ظاهره، فجاز اشتماله علىٰ مصلحة لا نعلمها، مع أنَّ التقيَّة قد بيَّنّا وجه الحكمة فيها.

ويُعلَم ممَّا ذكرناه سابقاً زيادة في الجواب عن هذا الوجه.

* * *

الصراط المستقيم (ج ٣)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ١١٠]] **فصل:**

وقد علمت احتجاجهم بسكوت علي عند بيعة الناس لأبي بكر.

قلنا: مع ما سلف من الجواب قد طلب حقَّه في مواضع، منها: حديث سعد بن قدامة في قوله: «نحن والله أولىٰ بمحمّد»، ونحوه كلام طويل، وفي حديث مخول أنَّه قال لهم: «ما أسرع ما نقضتم»، وفي حديث إسحاق وغيره: لـمَّا أبىٰ البيعة توعَّدوه بضرب عنقه، ثمّ ارتدَّ جماعة من العرب، وخاف علىٰ الإسلام، فدخل مع الناس بوساطة عثمان، رواه الواقدي.

ورأىٰ عليه السلام أسياف الفتن شاهرة، وشواهد الفساد ظاهرة، ولئن سُلِّم سكوته فسببه أُمور:

/ [[ص ١١١]] منها: حشو المدينة من المنافقين الذين يعضُّون الأنامل من الغيظ، وينتهزون الفرصة، وقد وثبوا وتهيَّئوا للفتنة، ووافق ذلك ارتداد العرب ومن حولهم، وقد قال عليه السلام لابن دودان لـمَّا تعجَّب من تقدُّمهم عليه: «كانت أثرة سخت عنها نفوس قوم وشحَّت عليها نفوس آخرين، فإن ترتفع عنّا محن البلوىٰ نحملهم من الحقِّ علىٰ محضه، وإن تكن الأُخرىٰ فلا تذهب نفسك عليهم حسرات، ولا تأسَ علىٰ القوم الفاسقين».

وقال عليه السلام للخوارج لـمَّا قالوا: كان وصيًّا فضيَّع الوصيَّة: «أنتم كفرتم وأزلتم الأمر عنّي، وليس علىٰ الأوصياء الدعاء إلىٰ أنفسهم، لغنائهم عن ذلك بنصِّ الأنبياء عليهم، وقد نصبني النبيُّ صلى الله عليه وآله علماً، وقال: أنت بمنزلة الكعبة تُؤتىٰ ولا تأتي».

وقد روىٰ الشعبي عن شريح بن هاني قول علي: «إنَّ عندي من نبيِّ الله عهداً ليس لي أن أُخالفه ولو خزموا أنفي، فلـمَّا بويع لأبي بكر مسكت يدي، فلـمَّا ارتدَّ قوم خشيت ثلمة الإسلام، فبايعت لئلَّا يبيد الإسلام، ورأيت ذلك أعظم من فوت ولاية أيّام قلائل».

وقد روىٰ البلاذري، وهو من أكبر ثقاتهم، أنَّ عليًّا قال لعمر: «احلب حلباً لك شطره، والله ما حرَّصك علىٰ إمارته اليوم إلَّا ليُؤمِّرك غداً».

وروىٰ إبراهيم بطريقين أنَّ عليًّا قال لبريدة ولجماعة أُخر أبوا البيعة: «بايعوا، إنَّ هؤلاء خيَّروني أن يأخذوا ما ليس لهم، أو أُقاتلهم وأُفرِّق أمر المسلمين ويرتدَّ الناس».

إن قالوا: هذه ونحوها أخبار آحاد.

قلنا: اتَّفقت معنىٰ، فتواترت فيه.

وبهذا يبطل ما قالوا: إنَّه كان يعلم بوقت وفاته، فلا معنىٰ لتقيَّته مع فرط شجاعته، ففي سكوته إمَّا بطلان عصمته، أو اعتقاده في ذلك الوقت عدم خلافته.

قلنا: لا يختصُّ الخوف بنفسه، بل علىٰ ذرّيَّته وأهل ولايته وذهاب دين نبيِّه، مع أنَّه وإن علم بسلامته لم يأمن من جروح بدنه، وتطويل ألمه وشينه، ومن أثره الذي يلحقه من المذلَّة به ما يوفي علىٰ قتله. علىٰ أنَّ ما أعلمه النبيُّ من بقائه كان متعلِّقاً بعلمه بكفِّه عن القوم ومداراته. علىٰ أنَّه معارض بكفِّ النبيِّ / [[ص ١١٢]] عن أهل بلده وهربه إلىٰ غاره ودار هجرته، هذا كلُّه مع تقدُّم وعد الله لنبيِّه ببقائه وإتمام دعوته وإظهاره علىٰ الدِّين كلِّه.

قالوا: طُلِبَ علي للبيعة فقال: «اتركوني، التمسوا غيري، فإنّي أسمعكم وأطوعكم إن ولَّيتم غيري».

قلنا: إنَّما قال ذلك ليختبر صدق نيّاتهم في الإقبال عليه، فإن رآه التزم بما طلبوه، وإلَّا فلا فائدة.

* * *

[[ص ١١٣]] **فصل:**

ثمّ احتجُّوا بسكوت عليٍّ وغيره عند النصِّ علىٰ عمر، وبدفن أبي بكر في الحجرة، وقد كانت مقفولة ففُتِحَت من غير فتح، وسُمِعَ فيها صوت: (أدخلوا الحبيب علىٰ الحبيب).

/ [[ص ١١٤]] قلنا: لا نُسلِّم السكوت، لما أخرجه ابن قتيبة في كتابه أنَّ أبا بكر قال في وجعه: ما ألقىٰ منكم يا

معاشر المهاجرين أشدّ من وجعي، ولّيت أمركم خيركم، فكلُّكم ورم من ذلك أنفه، أراد أن يكون هذا الأمر له.

ومن الكتاب قول عليٍّ للحسن: «ما زلت مظلوماً منذ هلك جدُّك»، وقد ذكرنا طرفاً ممَّا يدلُّ علىٰ كراهة الناس لعمر عند قولنا في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ﴾ [المائدة: ٥٥].

إذا كان هذا إذاً قد صدر
فأين الرضا بخلافة عمر

ولئن سُلِّم سكوته فهو أعمُّ من رضاه، وقد عُرِفَ في الأُصول بطلان الإجماع السكوتي، إذ لا يُنسَب إلىٰ ساكت قول، بل دلالة السكوت علىٰ السخط أولىٰ من دلالته علىٰ الرضا.

قالوا: يكفي في الرضا ترك النكير.

قلنا: لا، فإنَّ السخط أسبق، للإجماع علىٰ تأخُّره عن البيعة كراهةً لها.

قالوا: في وصيَّة النبيِّ صلى الله عليه وآله له أن لا توقع فتنة، دليل صحَّة خلافتهم.

قلنا: قد أمر الله نبيَّه بالصبر علىٰ أذىٰ الكُفّار حتَّىٰ نزلت آية السيف، وقد أخرج صاحب جامع الأُصول عن أبي ذرٍّ قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «كيف أنتم وأئمَّة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء»، قلت: أضرب بسيفي حتَّىٰ ألقاك، قال: «هل أدلُّك علىٰ خير من ذلك؟ تصبر حتَّىٰ تلقاني»، وفي صحيح مسلم والبخاري عن حذيفة نحو ذلك، وأمره النبيُّ صلى الله عليه وآله أن يسمع ويطيع وإن ضُرِبَ ظهره وأُخِذَ ماله، فهذا نصُّ كُتُبهم، وهم يستدلُّون بذلك علىٰ إمامة صاحبهم، فما أحسن قول بعضنا:

خصرك يا من حوت محاسنه
غرائباً ما روين في عصر
أضعف من حجَّة النواصب في
أنَّ إمام الهدىٰ أبو بكر

* * *

التعامل مع الخلفاء:

النصرة لسيِّد العترة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ١٦٩]] قد اشتبه الأمر في رأي أمير المؤمنين عليه السلام ومذهبه في حصر عثمان وقتله وتشعُّب أقوال المختلفين في ذلك، ولم أجد أحداً من متكلِّمي أصحابنا الإماميَّة ذكر مقالاً يحصر القول في ذلك، ولا كلاماً في معناه يُوضِّح الغرض الملتبس علىٰ العقلاء، وكلُّ فريق عدا الإماميَّة، من أهل القبلة يقول في ذلك بظنٍّ وترجيم، ولا يضع يده في شيء منه علىٰ معرفة ويقين، والذي تدلُّ الدلائل عليه من رأي أمير المؤمنين عليه السلام فيما صنعه القوم بعثمان - من الحصار ومطالبته بالخلع ومنعه الطعام والشراب لغاية الإجابة لهم علىٰ ما دعوه إليه من اعتزال الأمر، ثمّ الهجوم عليه بالقتل وإلقائه علىٰ بعض المزابل، لا يرون الصلاة عليه ولا الدفن له، ويمنعون من ذلك علىٰ ما أجمعت /[[ص ١٧٠]] عليه رواة الآثار والأخبار المتَّفق علىٰ صحَّته العلماء بالسير والآثار - الكراهة منه عليه السلام لجملة ذلك واعتزل القوم فيه، غير أنَّه لم يواط علىٰ كراهته غيره علىٰ نيَّته فيه، ولا وافق سواه من مخالفيه علىٰ طويَّتهم في معناه، وذلك أنَّه عليه السلام لم يتسرَّع مع القوم في دعاء عثمان إلىٰ الاعتزال، ولا رأىٰ ما رأوه من حصاره وما ولي ذلك من أفعالهم به، لأنَّه عليه السلام علم عاقبة الأمر في ذلك وتحقُّقها، ولم يخفَ عليه ما يكون في مستقبل الأوقات من الفتنة بذلك، والاختلاف والحروب وسفك الدماء، بأنَّ مخالفيه - لقديم العداوة له والبغضاء له والشنآن والحسد والبغي عليه بالطغيان - سيقرفونه بقتل عثمان، والسعي في دمه بهتاً له بذلك، علىٰ ما ذكرناه من الضعفاء في الدِّين، البعداء عن علمه. ولم يصر إلىٰ الاعتزال عمَّا صنعه القوم بالرجل لولائه له ولا لاعتقاده بالجميل فيه. وكيف يكون اعتزاله لهم عمَّا رأوه من خلعه وحصره وقتله لاعتقاد الحقِّ له عليهم وثبوت إمامته بحكم الله في ذلك - كما ظنَّه أولياء الرجل - وهو عليه السلام يُعلِم ويُعلِن أنَّه مظلوم بدفعه عن الأمر بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله وتقدُّم من لا يستحقُّ عليه، والتصغير من شأنه، والحطُّ بذلك له عن قدره، وإغراء السفهاء بذلك في جحد فضله وإنكار فرضه، وتظلُّمه من القوم جميعاً في مقام بعد مقام علىٰ التلويح والتصريح والتحقيق والتعريض. كقوله عليه السلام /[[ص ١٧١]] «اللّهمَّ إنّي أستعديك علىٰ قريش، فإنَّهم ظلموني ومنعوني حقِّي»، أي إرثي، في مقام مشهور.

وقوله عليه السلام في مقام آخر: «اللّهمَّ اجز قريشاً عنّي الجوازي، فقد ظلموني حقِّي، وصغَّروا شأني، ومنعوني إرثي».

وقولـه عليه السلام في مقـام آخـر: «لم أزل مظلومـاً منـذ قُـبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله».

وقوله عليه السلام: «اللّهمَّ اجز عمر، لقد ظلم الحجر والمدر».

وقولـه عليه السلام: «والـذي فلـق الحبَّـة وبـرأ النسـمة، لقـد عهـد النبيُّ صلى الله عليه وآله إليَّ أنَّه ستغدر بك الأُمَّة من بعدي».

وقولـه عليه السلام في مقـام آخـر: «لـمَّا قـبض الله نبيَّـه صلى الله عليه وآله لم نكـن نـرىٰ أنَّ أحـداً يعـدل بهـذا الأمـر عنّـا أهـل البيـت حتَّـىٰ قوي من قوي عليه غيرنا فابتزَّنا حقَّنا منه».

وقولــه عليه السلام في مقــام آخــر: «فلــمَّا مضــىٰ نبيُّنــا صلى الله عليه وآله تقلَّدها أبـو بكـر، وأنَّـه والله لـيعلم أنّي أولىٰ بهـا منـه كقميصـي هذا – وقبض قميصه بيده –».

وقولـه عليه السلام في خطبتـه المشـهورة: «أمَـا والله لقـد تقمَّصـها ابـن أبي قحافـة، وإنَّـه لـيعلم أنَّ محـلّي منهـا محـلُّ القطـب مـن الرحا، ينحـدر عنّـي السـيل ولا يرقـىٰ إليَّ الطـير، فصـبرت وفي العـين قـذىٰ، وفي الحلـق / [[ص ١٧٢]] شـجاً، أرىٰ تراثـي نهبـاً، حتَّـىٰ إذا حضـر أجلـه جعلهـا في صـاحبه عمـر، فيـا عجبـاً بينـا هـو يسـتقيلها في حياتـه، إذ عقـدها لآخـر بعـد وفاتـه»، في كلامـه المشـهور حتَّـىٰ انتهـىٰ إلىٰ الشـورىٰ، فـذكر عمـر وقـال: «فجعلهـا شـورىٰ في سـتَّة، زعـم أنّي أحـدهم، فيـا لَـلّـهِ وللشـورىٰ، متـىٰ اخـتلج الريـب فيَّ مـع الأوَّلـين حتَّـىٰ صرت أُقـرن إلىٰ هـذه النظـائر»، ثـمّ مـدَّ في كلامـه حتَّـىٰ انتهـىٰ إلىٰ بيعـة عـثمان، فـذكر عبـد الـرحمن في اختيـاره لعـثمان عليـه فقـال: «ونهـض واحـد لضـغنه، ومـال الآخـر لصـهره»، وكـان عبـد الـرحمن صـهراً لعـثمان عـلىٰ أُختـه، في الكـلام الثابـت في الخطبة إلىٰ آخرها.

وقولـه عليه السلام في أوَّل خطبـة خطبهـا بعـد قتـل عـثمان وبيعـة الناس له: «قـد مضـت أُمـور كنـتم فيهـا غـير محمـودي الـرأي، أمَـا لـو أشـاء أقـول لقلـت، ولكـن عفـا الله عـمَّا سـلف، سـبق الرجلان، وقام الثالث كـالغراب، همَّتـه بطنـه وفرجـه، يـا ويلـه لو قُصَّ جناحه وقُطِعَ رأسـه لكـان خـيراً لـه»، حتَّـىٰ انتهـىٰ إلىٰ قولـه: «وقـد أهلـك الله فرعـون وهامـان وقـارون»، يتَّصـل بهذه الكلام إلىٰ آخر الخطبة.

وقولـه عليه السلام عنـد بيعـة عبـد الـرحمن لعـثمان يـوم الشـورىٰ: «والله مـا أملـت إلَّا مـا أمـل صـاحبك مـن صـاحبه، دقَّ الله بينكما عطر منشم» ثمّ انصرف.

وأمثـال هـذا الكـلام كثـير إن قصـدنا إثباتـه لطـال بـه الكتـاب. وفي ثبـوت الـنصِّ عـلىٰ أمـير المـؤمنين عليه السلام أوضـح دليـل عـلىٰ أنَّـه عليه السلام لم يكـن راضـياً / [[ص ١٧٣]] بتقـديم أحـد عليـه في مقـام النبـوَّة، ولا مصـوِّباً لهـم في ادِّعـاء الإمامـة، فكيف وقـد تظـافرت الأخبـار بـما ذكرنـاه وممَّـا كشـف بـه عـن عقيدتـه فيـه، ورأيـه في القـوم عـلىٰ مـا بيَّنّـاه، ولـو لم يكـن نـصٌّ عليه بالإمامـة ولا ورد عنـه مقـال في إنكـار مـا صـنعه القـوم في التقـدُّم عليـه في الأمـر، لكـان الـدليل القـاهر مـن فضـله عليه السلام وثبوتـه عـن جماعتهم بـذلك كافيـاً في كراهـة أمـرهم وإنكـاره عليهم، ولو انسـدَّ الطريـق في ذلـك أجمـع، واشـتبه الأمـر فيـه لم يعترض ريـب في إنكـاره إحـداث عـثمان بـن عفّـان التـي أجمـع عـلىٰ إنكارهـا المهـاجرون والأنصـار، والتـابعون بإحسـان، ومـا تظـاهرت بـه الأخبـار مـن مواليـه عليه السلام عـلىٰ الإنكـار عليـه في مقام بعد مقام.

* * *

/ [[ص ٢٠٠]] **[موقـف أمـير المـؤمنين عليه السلام مـن أحـداث عثمان]:**

وأمَّـا أمـير المـؤمنين عليه السلام فلـم يكـن تفـرُّده عـن نصـرته وتـرك النهـوض بالـدفاع عنـه خـذلاناً لـه لـرأي يستصـوبه في خلعه وقتله، بـل كـان رأيـه عليه السلام تابعـاً في ذلـك لعقيدتـه فـيمن تقدَّم عليه بالأمر مـن كافَّـة القـوم، وكـان عالمـاً بالعواقـب غـير شـاكٍّ في المصـالح يـرىٰ الموادعـة والمهادنـة والرقـود والمسـالمة إلىٰ انقضـاء المـدَّة التـي يعلـم صـواب التـدبير فيهـا بـذلك، فامتنع عليه السلام من التحمُّل للـدفاع عـن حصـره وقتلـه بمثـل مـا امتنـع مـن دفـاع المتقـدِّمين عليـه في الأمـر، وذلـك لشـيئين معـروفين: أحـدهما لعـدم الأنصـار لـه عـلىٰ مـراده في ذلـك، والثـاني لـوخيم العاقبـة في المباينـة للجمهـور ولمـا يقتضـي الحـرب ويوقـع الفتنـة، وقـد دفـع عليه السلام عنـه بـالقول في أحـوال اقتضت المصلحة عند دفاعه بـه وأمسـك عـن الإنكـار لمـا كـان القـوم عليـه والـرأي في حصـره وخلعـه وقتلـه، لمـا عـرف مـن جميل العاقبـة في ذلـك، ولـو لم يكـن عليه السلام مستودعاً علـم ذلـك – كـما تـذهب إليـه الشـيعة فيـه – لكانـت مشـاهدته للحـال ودلائلهـا تكفيـه وتقنعـه فـيما صـنع ورآه في الأحـوال والاخـتلاف بـين ذو العقـول، فـإنَّ الشـاهد يـرىٰ مـا لا يـرىٰ الغائـب، فعمـل عليه السلام في اخـتلاف الأقـوال منـه والأفعـال عـلىٰ

علمه بعواقب الأُمور وشاهد الحال، فلذلك التبس الأمر علىٰ الجمهور في رأيه عليه السلام في عثمان وقاتليه، / [[ص ٢٠١]] فنسبه بعض الناس إلىٰ الرضا بما صنع القوم بعثمان، ونسبه آخرون إلىٰ المواطأة عليه والتأليب، ونسبه آخرون إلىٰ الهوىٰ في ذلك والتقصير فيما كان يجب عليه لعثمان، ونسبه آخرون إلىٰ الكراهة لما أجرىٰ القوم في حصر الرجل، فادَّعوا أنَّه كان له موالياً وبأعماله راضياً، لكن العجز عن نصرته أقعده عنها.

ثمّ أكَّد الشبهة عليهم - فيما ذكرناه من اختلاف الاعتقاد في ذلك - ما قدَّمنا في ذكره من أفعاله المختلفة مع عثمان، تارةً ينكر عليه ما أنكره المسلمون، وتارةً يدفع عنه وينهي عن قتله القاصدين إلىٰ ذلك من أهل الأمصار، وتارةً ينكر علىٰ من منعه الماء ويغلظ لذلك ويغضب من خلافه فيه، وتارةً يجلس في بيته وهو يرىٰ الناس يهرعون إليه لقتله والاجتهاد في طلب دمه فلا يكون منه وعظ في ذلك ولا تخويف بالله عز وجل في ذلك وهو في ظاهر الحال مطاع معظَّم، مسموع المقال، مستجاب الأمر، متَّبع الرأي، هذا مع هجره عثمان أحياناً وصلحه أحياناً، ومنازعته له حيناً ومسالمته له حيناً، وتغليظ القول عليه أحياناً وتسهيله عليه أحياناً، وسعيه في الصلح بينه وبين الناس زماناً وترك ذلك إلىٰ الكفِّ عنه زماناً، هذا مع أنَّ المحفوظ من قوله فيه بعد قتله ممَّا تختلف ظواهره وتشتبه معانيه.

كقوله عليه السلام وقتاً: «والله ما قتلت عثمان ولا مالأت في قتله».

/ [[ص ٢٠٢]] وقوله عليه السلام حيناً: «الله قتل عثمان وأنا معه».

وقوله عليه السلام وقتاً آخر: «لو لم يدخل الجنَّة إلَّا قاتل عثمان لما دخلتها، ولو لم يدخل النار إلَّا قاتل عثمان لما دخلتها».

وقوله عليه السلام وقتاً آخر: «والله ما غاضني قتل عثمان ولا سرَّني، ولا أحببت ذلك ولا كرهته».

وقوله عليه السلام: «أكبت الله قتلة عثمان».

وقوله عليه السلام عند مطالبة القوم بقتلة عثمان: «من قتل عثمان فليقم، فقام أربعة آلاف من الناس المتحيِّزين إليه، فقال: أهؤلاء يُقتَلون بعثمان مع كون قتلة عثمان خاصَّة أنصاره وأعوانه وأصحابه، وإظهاره الولاية لهم، والتعظيم والمودَّة والإكرام، مع ثقته بهم وائتمانه لهم».

وقوله عليه السلام مع ذلك: «اللّهمَّ اقتل قتلة عثمان في برِّ الأرض وبحرها».

/ [[ص ٢٠٣]] في أمثال ما ذكرناه، ولكنَّ الأفعال والأقوال التي ذكرناها منه متلائمة غير مختلفة في معناها إذا خُصَّ بعضها ببعض، وحُمِلَ بعضها علىٰ بعض في الرأي الذي تقتضيه الأحوال ويوجبه النظر في العلم بالعواقب وتمام المصالح.

/ [[ص ٢٠٤]] **فصل: [رأي الجاحظ في أمير المؤمنين عليه السلام]:**

قد زعم الجاحظ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان ممنوًّا بعد قتل عثمان بمحن عظيمة، وذلك أنَّ جميع من نصب له الحرب جعل الحجَّة عليه فيه دعواه عليه قتل عثمان، قال: وظاهر الحال كانت توهم ذلك عليه لأنَّه كان مبايناً له في الأحوال والأوقات، وهاجراً له في أزمان وأيّام، وكان المنكرون علىٰ عثمان من أهل مصر والعراق يلجؤون إليه في السفارة بينهم وبين عثمان، وكان فيهم مسموع القول، مطاعاً معظَّماً مأموناً، ثمّ قعد عن نصرته وتقلَّد الأمر من بعده واستنصر علىٰ محاربيه بقتله، فلم يشكّ القوم أنَّه قاتله.

قال: وواحدة من هذه الخصال تريب فكيف بجميعها؟

ثمّ قال: وقد علم الناس أنَّه قد يكون في هذا المصر الذي يتولَّاه أميراً ووزيراً وعاملاً من يُؤهَّل لمثل عمله ويصلح لمثل رتبته ويمدُّ عنقه إلىٰ مثل ولايته ولا يتَّفق له من مراده / [[ص ٢٠٥]] من ذلك ويقصده الناظر بما يمنعه من صرفه والتدبير في عزله، فيلزم بيته ويقصر مراعاته خوفاً من سعيه في عزله وتولّي مقامه فيموت حتف أنفه، فلا يشكُّ الناس أنَّه دسَّ إليه من قتله أو ما قتله به، ولو قتل ذلك الإنسان ذو عزٍّ - تعرَّض لضرِّه أو لطلب ماله - لقطعوا أنَّ أمير البلدة واطأه علىٰ ذلك ودبَّر الأمر فيه عليه، وقد يحبس السلطان بعض الرعيَّة لشيء يجده في نفسه عليه فيموت في الحبس حتف أنفه، فيحلف خلق من الناس بالله أنَّه تقدَّم بخنقه ولا يشكُّ الجمهور أنَّه واطأ علىٰ دمه، ولو أقسم السلطان بالله أقساماً أكَّدها علىٰ البراءة من دمه لجعلوا ذلك شبهةً فيما ادَّعوه عليه من قتله.

ثمّ قال هذا الرجل - أعني الجاحظ -: إنَّ أقوال أمير

المؤمنين علي في عثمان إنَّما اختلفت وتناقضت - بزعمه - لأنَّه كان محتاجاً إلىٰ التبرّئ من دمه لكفِّ أهل البصرة والشام عنه بذلك، وكان محتاجاً إلىٰ إضافة دم عثمان إليه لاستصلاح رعيَّته وارتباطهم به لنصرته.

/ [[ص ٢٠٦]] وليس الأمر كما ادَّعاه الجاحظ ولا القصد فيه كما توهَّمها، وإنَّما حمل الجاحظ حال أمير المؤمنين عليه السلام فيما زعمه علىٰ أحوال أهل الدنيا ومن لا دين له ولا يقين ولا تقوىٰ، ومن يصنع ما يصنع ويقول ما يقول لعمارة الدنيا ولا يبالي بعاقبة ذلك في الآخرة، بل كانت أفعال أمير المؤمنين عليه السلام وأقواله التي أثبتناها - فيما تقدَّم - علىٰ الأغراض التي أنبأنا عنها وأوضحنا عن اتِّفاقها ووفاقها للدِّين والنظر في مصالح المسلمين، ومن تأمَّل ما ذكرناه وفكَّر فيه بقلب سليم وجده علىٰ ما وصفناه.

/ [[ص ٢٠٧]] **فصل: [رأي العثمانية في قتلة عثمان]:**

وقد زعمت العثمانية أنَّ الذي يدلُّ علىٰ مشاركة عليٍّ عليه السلام قتلة عثمان في دمه أشياء قد ثبتت في الأخبار وتظاهرت بها الآثار.

منها: أنَّه تولّىٰ الصلاة بالناس يوم النحر وعثمان محصور ولم يستأذنه في ذلك وتغلَّب عليه فيه، وهذا ممَّا جعل الشافعي حجَّة في جواز صحَّة صلاة المتغلِّب بالناس يوم الجمعة والعيدين، وردَّ به علىٰ أهل العراق وإنكارهم ذلك، وقولهم: لا تصحُّ الصلاة في الجمعة والعيدين خلف المتغلِّب، فحكىٰ الربيع والمزني جميعاً عن الشافعي أنَّه قال في هذه المسألة: لا بأس بصلاة الجمعة والعيدين خلف الآمر والمأمور، فقد صلّىٰ عليًّا عليه السلام بالناس وعثمان محصور.

وقد روىٰ أبو حذيفة القرشي عن محمّد بن إسحاق وغيره: أنَّ قوماً صاروا إلىٰ عثمان وهو محصور، فقالوا: أما ترىٰ إلىٰ هؤلاء الذين يُصَلُّون بالقوم في يوم الجمعة وأنت علىٰ هذه الحالة، لِمَ تأمرهم بذلك؟ وقد كان طلحة بن عبيد الله صلّىٰ بهم يوم الجمعة في حصاره، فحكوا عن عثمان أنَّه قال: إذا أحسنوا فاتَّبعوهم، وإن أساؤا / [[ص ٢٠٨]] فاجتنبوهم، الصلاة حسنة فصلُّوا إذا صلُّوا.

فزعمت العثمانية أنَّ عليًّا كان متَّهماً بدم عثمان لصلاته بالناس يوم النحر من غير إذنه. وادَّعىٰ الشافعي أنَّه كان متغلِّباً بذلك ولم يتعلَّق أحد لقرف طلحة بدم عثمان لصلاته بالناس يوم الجمعة وعثمان محصور، ولا نسبوه إلىٰ التغلُّب بذلك وبرَّؤوه من دمه، وهو الذي تولّىٰ حصره حتَّىٰ قتله، وكانت شبهتهم في براءة طلحة خلافه لأمير المؤمنين عليه السلام والتمويه في حربه بالتظاهر لطلب دم عثمان. وعقول هؤلاء القوم عقول ضعيفة، وأحلامهم أحلام سخيفة، فلذلك ينقادون من الشبهة إلىٰ ما ذكرناه.

وممَّا تعلَّق القوم به أيضاً في قرف أمير المؤمنين عليه السلام بدم عثمان بعد الذي ذكرناه وعددناه مقامه بالمدينة منذ حُصِرَ، وقول أُسامة بن زيد مشيراً عليه بالخروج عنها علىٰ ما رواه حذيفة القرشي عن رجاله، قال: قال أُسامة بن زيد لعليٍّ: لأنت والله يا أبا الحسن أعزّ عليَّ من سمعي وبصري فأطعني واخرج إلىٰ أرضك ينبع، فإن قُتِلَ عثمان وأنت شاهد طلبك أُناس من الناس بدمه، وإن قُتِلَ وأنت لم تشهد لم تعدل بك الناس أحداً، فقال ابن عبّاس لأُسامة: يا أبا محمّد، أتطلب أثراً بعد عين، أبعد ثلاثة من قريش؟!

وروىٰ يوسف بن دينار عن عبد الملك بن عمير اللخمي عن [ابن] أبي ليلىٰ، قال: سألني عبد الملك بن مروان حين قدم الكوفة عن قتل عثمان فأخبرته، فقال: أين كان / [[ص ٢٠٩]] علي يومئذٍ؟ فقلت: بالمقاعد يأمر فيطاع، وينهىٰ فيطاع، ولقد رأيته عند أحجار الزيت محتبياً بسيفه والمنادي ينادي: آمن الله الناس كلَّهم إلَّا الشقي نعثلاً. فقال عبد المَلِك: هل سمعت عليًّا يقول شيئاً؟ فقلت: لا.

وروىٰ النخعي عن علقمة بن قيس، قال: أرسلت أُمُّ حبيبة بنت أبي سفيان إلىٰ علي، وهو قاعد في المسجد، أن أمِّن لي خاصَّتي ومن في الدار من أهلي. فقال: الناس كلُّهم آمنون إلَّا الشقيَّ ابن أبي العاص.

وروىٰ أيضاً خالد الحذّاء عن رجل من بني شيبان، قال: رأيت عليًّا يوم قُتِلَ عثمان يخطب الناس علىٰ المنبر وعليه السلاح.

فجعلت العثمانية هذه الأشياء شبهةً لهم فيما قرفت به أمير المؤمنين عليه السلام من دم عثمان، واحتجَّت أيضاً في ذلك بما صنعه أمير المؤمنين عليه السلام عند قتل عثمان من أخذ نجائبه وأدراعه، وأوردوا في ذلك قول الوليد بن عقبة يخاطب بني هاشم ويعاتبهم عند قتل عثمان إذ يقول:

بني هاشم ردُّوا سلاح ابن أُختكم
ولا تنهبوه لا تحلُّ مناهبه
بني هاشم كيف الهوادة بيننا
وعند عليٍّ درعه ونجائبه
بني هاشم كيف التودُّد بيننا
وبزُّ ابن أروىٰ فيكم وحرائبه

/ [[ص ٢١٠]]

بني هاشم إنّي وما كان منكم
كصدع الصفا لا يشعب الصدع شاعبه
هم قتلوه كي يكونوا مكانه
كما غدرت يوماً بكسرىٰ مرازبه
فإن لم تكونوا قاتليه فإنَّه
سواء عليه مسلموه وضاربه

واحتجُّوا أيضاً بقول حسّان بن ثابت الأنصاري في قتل عثمان:

ضحُّوا بأشمط عنوان السجود به
يُقطِّع الليل تسبيحاً وقرآنا
يا ليت شعري وليت الطير تخبرني
ما كان بين عليٍّ وابن عفّانا

/ [[ص ٢١١]]

لَتُسْمَعُنَّ وشيكاً في ديارهم
الله أكبر يا ثارات عثمانا

وله أيضاً:

من عذيري من الزبير ومن طلـ
ـحة هاجا أمراً له إعسارُ
ثمّ قالا للناس دونكم العلـ
ـج فشبَّت وسط المدينة نارُ
واصطلاها محمّد بن أبي بكـ
ـر جهاراً وخلفه عمّارُ
وعليٌّ في بيته يسأل النا
س رويداً وعنده الأخبارُ
باسط كفَّه يريد ذراعيه
عليه سكينة ووقارُ
خذلته الأنصارُ إذ حضر المو
ت وكانت ثقاته الأنصارُ
وكذلك اليهود ضلَّت عن الدِّيـ
ـن بما زيَّنت لها الأحبارُ

وأمثال ما ذكرناه، والجواب عن جميعه سهل قريب، والمنَّة لله تعالىٰ.

/ [[ص ٢١٢]] **فصل: [في الدفاع عن أمير المؤمنين عليه السلام]:**

فأمَّا الجواب عمَّا تعلَّقوا به من قرف أمير المؤمنين عليه السلام بدم عثمان من حيث تولّي الصلاة بالناس يوم النحر وعثمان محصور، فهو مبني علىٰ مذهبين:

أحدهما: مذهب الشيعة القائلين بالنصِّ علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، القاطعين علىٰ إمامته بلا فصل، وهو أنَّه إذا كان الإمام المفترض الطاعة فله أن يتولّىٰ كلَّ ما يمكن من توليته ممَّا تقتضيه إمامته، والإمامة تقتضي إمامة المسلمين في الصلاة والتقدُّم عليهم في الجهاد، وإقامة الحدود والأحكام، وليس متىٰ تولّىٰ الإمام شيئاً ممَّا له توليته عند الإمكان دلَّ ذلك علىٰ أنَّه ساع في دم إنسان، ولا أنَّه مريد لقتله علىٰ حال.

والجواب علىٰ المذهب الآخر، وهو القول بالاختيار: أنَّ الإمام إذا غيَّر وبدَّل وأحدث ما يفسخ به عقده فلا فاضل الناس أن يتولُّوا أمر الصلاة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلَّا أن يُعقَد الإمام من بعده وعلىٰ مذهب القوم الذين رأوا إقامة الإمام / [[ص ٢١٣]] بالاختيار. ففي خلع عثمان بأحداثه قد زال فرض طاعته بذلك، وكان لأفاضل الناس أن يُقدِّموا في الصلاة من يرون إلىٰ أن يتمَّ الأمر في العقد لمن يستحقُّ ذلك. ولو كان هناك من يعتقد أنَّ إمامة عثمان لم تزل بأحداثه، إلَّا أنَّه ممنوع من الصلاة بالناس لكان للأفاضل أن يتولُّوا الصلاة نيابةً عنه في تلك الحال.

فعلىٰ كلا المذهبين اللذين ذكرناهما لا يجب بصلاة أمير المؤمنين عليه السلام يوم النحر بالناس - وعثمان محصور - أن يُقضىٰ عليه بأنَّه كان مريداً لقتله، فضلاً أن يكون مشاركاً فيه.

وقد روىٰ الخصم عن عثمان أنَّه لـمَّا أذن بصلاة طلحة بالناس، واستؤذن بالصلاة معه، قال لهم: إذا أحسنوا

فـاتَّبعوهم، وإذا أسـاؤا فـاجتنبوهم. فحكـم لصـلاتهم بالحسـن، وإن كـان محصوراً لم يـأذن فيها لهـم ولم يُـولِّهم ذلـك، إلَّا أنَّه أباحـه ووصـف المصلِّين بـأنَّهم في ذلـك محسنون. فـأين تعلُّق المخـالف عـلىٰ أمـير المـؤمنين عليه السلام في قتـل عـثمان بصـلاته بالناس وهو محصور لـولا أنَّـه تعنَّـت بـذلك وعـدل عـن طريـق الانصاف؟

/ [[ص ٢١٤]] [**الجواب عن قعود أمير المؤمنين عليه السلام**]:

وأمَّا تعلُّقهم بقعـود أمـير المـؤمنين عليه السلام بالمدينـة حتَّـىٰ قُتِـلَ عـثمان، وتركـه الخـروج منهـا، ومباعـدة القـوم فـيما صـنعوه، وما أشار إليـه أُسـامة مـن الخـروج وتحـذيره في قعـوده بمطالبـة القوم له بدم عـثمان، فلـيس أيضـاً ممَّـا تثبـت بـه الحجَّـة عـلىٰ مـا ادَّعوه مـن قِبَـل أنَّـه لا يمتنـع أن يكـون مقامـه بالمدينـة في تلـك الحـال لتـدبير الـدفاع عنـه، ولـو كـان خـرج عنهـا لتعجَّـل مـن قتل القوم لـه مـا تـأخَّر ولم يكـن أيضـاً يـؤمن أن يتعـدّىٰ القتـل إلىٰ غـيره وتحـدث فتنـة لا يـتلافىٰ صـلاحها، فجلـس عليه السلام لـذلك ولم يجلـس لمعونـة عـلىٰ قتـل عـثمان، بـل لـو خـرج مـن المدينـة في حـال حصـر القـوم للرجـل لكانـت التهمـة إليـه في قتله أسرع مع ما ذكرناه من المحذور.

[**الجواب عن تعلُّق الخصم بكلام ابن عبّاس**]:

وأمَّـا نقلهـم جـواب ابـن عبّـاس لأُسـامة وقولـه: أبعـد ثلاثة من قريش تطلب أثـراً بعـد عـين؟، فلـيس فيـه أيضـاً فيـه دليل علىٰ إيثار ابـن عبّـاس لأمـير المـؤمنين عليه السلام قتـل الرجـل، ولا فيه حجَّة علىٰ أنَّهما شركـا يفـي ذلـك مـن تـولّاه، وإنَّـما يـدلُّ علىٰ إيثار ابن عبّـاس أن يكـون الأمـر فـيهم بعـد عـثمان، ولسـنا ننكـر أن يكـون أمـير المـؤمنين عليه السلام كـان مـؤثراً للتمكـين مـن / [[ص ٢١٥]] الأمـر بعـد عـثمان ليقـيم بـذلك حـدود الله وينفِّـذ بـه أحكامـه، وينظـر في مصـالح المسـلمين، ومـن آثـر ذلك من أهله فهـو محمـود، وهـذا يسـتمرّ عـلىٰ مـذهب الشـيعة الإماميَّـة والزيديـة والجاروديـة القـائلين بـالنصِّ عليـه وعـلىٰ مذهب أصحاب الاختيار معاً.

فأمَّـا أصـحاب الـنصِّ فيقولـون: إنَّـه كـان الإمـام المفـترض الطاعـة عـلىٰ الأنـام، وكـان يجـب عليـه بـذلك أن يجتهـد بالتوصُّـل إلىٰ مـا للأئمَّـة إقامتـه وتـولّي مـا لهـم توليتـه، وأن لا يُفـرِّط في ذلـك ولا يهملـه، وإذا كـان مقامـه لمـا ذكرنـاه كـان محمـوداً ولم يجـز صرف الغـرض فيـه إلىٰ مـا ادَّعـاه الخصـوم مـن خلافه، مع أنَّه لم يُنكَر أن يكـون مقامـه بالمدينـة لـدفاع مـا كـان يحذر مـن إقامـة مـن لا يسـتحقُّ الأمـر بعـد قتـل عـثمان، فأقـام لـدفاعهم عـن ذلـك لوجـوده بيـنهم وعلمـه بـرأي النـاس في تقديمه علىٰ غيره، ولو كـان نائيـاً عـن المدينـة لغلـب عـلىٰ الأمـر مـن يعسـر عـلىٰ الأُمَّـة صرفـه عنـه ممَّـن لا يـؤمن عـلىٰ الـدِّين، وهذا مستمرٌّ عـلىٰ أُصـول أصـحاب أهـل الاختيـار كـما اسـتمرَّ علىٰ أُصول أصحاب النصِّ، وليس فيـه دليـل عـلىٰ مـا تعلَّـق بـه القوم من قرفه بقتل عثمان حسبما بيَّنّاه وشرحناه.

/ [[ص ٢١٦]] [**الجواب عن قبض النجائب والأدراع**]:

وأمَّـا قـبض أمـير المـؤمنين عليه السلام عنـد قتـل عـثمان النجائـب والأدراع التـي قبضـها ممَّـا كـان منسـوباً إلىٰ عـثمان، والتعلُّـق بشـعر الوليـد بـن عقبـة عـلىٰ مـا أثبتنـاه عنـه فـيما سـلف وسـطرناه، فلـيس أيضـاً بحجَّـة لقـارف أمـير المـؤمنين عليه السلام بقتل عثمان، وذلـك أنَّـه لـو لم يقـبض ذلـك أمـير المـؤمنين عليه السلام لتسـرَّع إلىٰ قبضـه ونهبـه وتملُّكـه مـن لـيس لـه ذلـك بحـقٍّ مـن الرعيَّـة، واحتـاط بقبضـه وإحـرازه لأربابـه، وقـد كـان هـو الإمـام باتِّفـاق الجمهـور بعـد عـثمان، وللإمـام أن يحتـاط لأمـوال المسـلمين وتركـات مـن قضـىٰ بيـنهم ليصـل إلىٰ مستحقِّيه دون غـيرهم، ولـيس إذا الـتمس الوليـد بـن عقبـة مـا لا يسـتحقُّ فمُنِـعَ منـه كـان ذلـك لغلـول المـانع لـه بـها التمسـه ولا لتغلُّبه عليـه، ولا قـول الوليـد أيضـاً مسـموع، ولا شـهادته مقبولة مـع نـزول القـرآن بتفسـيقه، قـال الله تعـالىٰ اسـمه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ۝٦﴾ [الحجـرات: ٦]، وقـد روىٰ أهـل التفسـير أنَّ هـذه الآيـة نزلـت في الوليـد بـن عقبـة حـين أنفـذه النبـيُّ صلى الله عليه وآله إلىٰ قـوم يقبض مـنهم الصـدقات، فعـاد مـدَّعياً علـيهم أنَّهـم منعـوه مـن ذلـك وخرجـوا الحربـه فأعـدَّ رسـول الله صلى الله عليه وآله جماعـة لحـربهم، فـورد واردهـم بتكـذيب الوليـد وأنَّهـم عـلىٰ الإسـلام / [[ص ٢١٧]] والطاعة، فأنزل الله سبحانه ما أثبتناه.

وجـاء في الحـديث المشـهور: أنَّ الوليـد قـال لأمـير المـؤمنين عليه السلام في محـاورة جـرت بينـه وبينـه: أنـا أبسـط منـك لسـاناً وأحـدّ سـناناً. فقـال لـه عليه السلام: «اسكت يـا فاسـق»، فـأنزل الله تعالىٰ في هـذه القصَّـة: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِناً كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لَا يَسْتَوُونَ ۝١٨﴾ [السجدة: ١٨].

وبعد فلو كانت الأدراع والنجائب التي قبضها أمير المؤمنين عليه السلام بعد قتل عثمان ملكاً له، لكان أولاد عثمان وأزواجه أحقّ بها من الوليد، وكان ارتباط أمير المؤمنين عليه السلام ليوصلها إلىٰ ورثته أولىٰ من تسليمها للوليد وأمثاله من بني أُميَّة الذين ليس لهم من تركة عثمان نصيب علىٰ حال، فكيف وقد ذكر الناس في هذه الأدراع والنجائب أنَّها من الفيء الذي يستحقُّه المسلمون، فغلب عليها عثمان واصطفاها لنفسه، فلـمَّا بايع الناس أمير المؤمنين عليه السلام انتزعها من موضعها ليجعلها في مستحقِّيها، فما في ذلك من تهمة بقتله لولا العمىٰ والخذلان.

[الجواب عن شعر حسّان]:

وأمَّا شعر حسّان بن ثابت وما تضمَّنه من التعريض علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام / [[ص ٢١٨]] حيث يقول:

يا ليت شعري وليت الطير تخبرني
ما كان بين عليٍّ وابن عفّانا
لَتُسْمَعُنَّ وشيكاً في ديارهم
الله أكبر يا ثارات عثمانا

فهو لعمري قرف بدم عثمان فلم يكن حجَّة فتصغىٰ إلىٰ قوله، ولا كان عدلاً فتقبل شهادته، وقد نصَّ القرآن علىٰ ردِّ شهادته، فقال الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً وَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ ۝٤﴾ [النور: ٤]، ولا خلاف أنَّ حسّان كان ممَّن قذف عائشة وجلده النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ قذفه، وإذا كان القرآن حاظراً علىٰ المسلمين قبول شهادة الفاسقين فوجب ردُّ شهادة حسّان وأن لا تقبل منه علىٰ حال. مع أنَّه لا خلاف بين أهل العراق ممَّن تفقَّه أنَّ القاذف مردود الشهادة وإن تاب. فعلىٰ قول هذه الفرقة شهادة حسّان مردودة علىٰ كلِّ حالٍ.

وأمَّا من ذهب إلىٰ أنَّ القاذف تُقبَل شهادته عند التوبة فبينهم في ذلك اختلاف، فمنهم من يقول: إنَّه يُشترَط في توبته أن يقف في الموضع الذي قذف فيه فيُكذِّب نفسه ويظهر التوبة من جرمه، ولم يدَّعِ أحد أنَّ حسّان كذَّب نفسه ظاهراً ورجع عن / [[ص ٢١٩]] قذفه مختاراً، فلا توبة له علىٰ قول هذا الفريق.

وأمَّا الفريق الآخر فإنَّهم قبلوا شهادة القاذف بعد توبته ولم يشترطوا في توبته ما ذكرناه، فليس معهم دليل علىٰ أنَّه تاب، والظاهر منه القذف الذي يستحقُّ به التفسيق وردُّ الشهادة في دين الإسلام، فلا تعلُّق في قول حسّان في قرفه أمير المؤمنين عليه السلام بدم عثمان علىٰ حالٍ. علىٰ أنَّ حسّان مذموم مردود القول باتِّفاق أهل الإسلام، وعلىٰ كلِّ مذهب لأهل القبلة والرأي، وذلك أنَّه قال في يوم الغدير بمحضر من النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم في أمير المؤمنين عليه السلام ما قال، وشهد له بالإمامة والنصِّ فيها عليه من الله تعالىٰ، فردَّته المعتزلة بذلك، وأنكرته الحشوية، ودفعته الخوارج، وأكذبه جميع من سمَّيناه، ولم ينجُ فيه إلَّا علىٰ مذهب الشيعة الإماميَّة والجارودية دون من سواهما من فِرَق الأُمَّة علىٰ ما ذكرناه.

/ [[ص ٢٢٠]] وقوله الذي قدَّمنا ذكره وأشرنا إليه علىٰ الإجمال هو ما نثبته الآن من قوله:

يناديهم يوم الغدير نبيُّهم
بخُمٍّ وأسمع بالنبيِّ مناديا
وقال: فمن مولاكم ووليُّكم؟
فقالوا ولم يبدوا هناك التعاميا
إلهك مولانا وأنت وليُّنا
ولم تجدنَّ منّا لك اليوم عاصيا
فقال له: قم يا عليُّ فإنَّني
رضيتك من بعدي إماماً وهاديا
فمن كنت مولاه فأنت وليُّه
فكونوا له أنصار صدق مواليا
هناك دعا اللّهمَّ وال وليَّه
وكن للذي عادىٰ عليًّا معاديا

وهذا القول مقبول عند الشيعة، لأنَّه قاله بمحضر من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومشهده فلم ينكره عليه، فصارت الحجَّة في صوابه شهادة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحقِّه، والناصبة بأجمعها تردُّه عليه وتكذبه فيه ثمّ تقبل قوله في القذوف الباطلة وحال الفتنة الظاهرة، فلا شاهد لهم علىٰ ما ادَّعاه. ثمّ هو في وصفه لعثمان بأنَّه ظُلِمَ فيما صُنِعَ به وأنَّه كان بريئاً عند الله تعالىٰ ومن أهل التقىٰ والإيمان مردود الشهادة عند جميع حاصري عثمان وقاتليه من المهاجرين والأنصار والتابعين

بإحسان، وعند كافَّة /[[ص ٢٢١]] الشيعة والخوارج والطوائف البتريَّة والمعتزلة حين قال:

ضحُّوا بأشمط عنوان السجود به
يُقطِّع الليل تسبيحاً وقرآنا

إذ كان حسّان مكذِّباً في قوله علىٰ مذاهب من ذكرناه من أهل القبلة ومردود الشهادة بما سلف له من قذف المحصنات لم يعتمد في الحجَّة بقوله المفترىٰ به إلَّا من شمله الخذلان.

ثمّ هو في قول له آخر مكذب عند الشيعة بأجمعها وجمهور المعتزلة والمرجئة والحشوية - القائلين بأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان أفضل الناس بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله -، وعند الجبائي وابنه ورهطهما ومن شركهما في الوقف وترك القطع في التفضيل لأحد من الخلفاء الأربعة علىٰ غيرها، وذلك في مرثيته لأبي بكر التي فيها يقول:

إذا تذكَّرت شجواً من أخي ثقةٍ
فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البريَّة أتقاها وأعدلها
بعد النبيِّ وأوقاها بما حملا
الثاني التالي المحمود مشهده
وأوَّل الناس منهم صدَّق الرُّسُلا

/[[ص ٢٢٢]] وهذا يكشف لك عن سقوط من تعلَّق في شيء من الدين بقول حسّان من إبطال من جعل قوله حجَّة علىٰ حالٍ، ويُبيِّن أنَّه كان في ما يقول نظماً ونثراً علىٰ مذهب الشعراء الذين لا يتَّقون السيِّئات ولا يتورَّعون عن الخطيئات ولا يبالون بارتكاب الزلَّات، ويُقدِمون علىٰ الأباطيل في القول وارتكاب الموبقات ممَّن وصفهم الله تعالىٰ في كتابه فقال: ﴿وَالشُّعَراءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغاوُونَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ ما لا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾﴾ [الشعراء: ٢٢٤ - ٢٢٦]، وقد كان حسّان ممَّن يشكر نعمة عثمان عليه وإحسانه إليه، ولم يكن ممَّن يرجع إلىٰ تقوىٰ فيحجزه من الباطل فيما ادَّعاه، وإنَّ امرأً يعتمد علىٰ قول حسّان وأمثاله في القدح علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام ويُصوِّب استنفار الناس عليه وإغراءهم به لخفيف الميزان عند الله تعالىٰ، بيِّن الخسران، وبالله المستعان.

* * *

مسألة في النصِّ علىٰ عليٍّ عليه السلام/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ١٣]] سأل سائل فقال: إذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله عندكم قد نصَّ علىٰ أمير المؤمنين (سلام الله عليه)، واستخلفه علىٰ أُمَّته، فلِمَ قعد عن حقٍّ له، وقد عوَّل النبيُّ صلى الله عليه وآله عليه فيه؟

فإن قلتم: فعل ذلك باختياره. نسبتموه إلىٰ التضييع لأمر الله وأمر رسوله.

وإن قلتم: فعل ذلك مضطرًّا. نسبتموه إلىٰ الجبن والضعف، وقد علم الناس منه خلاف ذلك، لأنَّه صاحب المواقف المشهورة، والفروسية المذكورة.

وبعد ذلك، فلِمَ أخذ عطاياهم، ونكح سبيهم، وصلّىٰ /[[ص ١٤]] خلفهم، وحكم في مجالسهم؟! وكلُّ ذلك يدلُّ علىٰ فساد ما ذهبتم إليه في النصِّ.

الجواب: قيل له: أمَّا أخذه العطايا، إنَّما أخذ بعض حقِّه.

وأمَّا الصلاة خلفهم، فهو الإمام، من تقدَّم بين يديه فصلاته فاسدة، علىٰ أنَّ كلًّا مؤدٍّ فريضة.

وأمَّا نكاحه من سبيهم، ففيه جوابان:

أحدهما: علىٰ طريق الممانعة.

والآخر: علىٰ طريق المتابعة.

فأمَّا الذي علىٰ طريق الممانعة، فإنَّ الشيعة تروي أنَّ الحنفية تزوَّجها من خالها القاسم بن مسلم الحنفي، واستدلّوا علىٰ ذلك بأنَّ عمر بن الخطّاب لـمَّا ردَّ من كان أبو بكر سباه، لم يردّ الحنفية، ولو كانت من السبي لردَّها.

وأمَّا الذي علىٰ طريق المتابعة: فهو إنّا إذا سلَّمنا لكم أنَّه نكح من سبيهم، لم يكن لكم فيه ما أردتم، لأنَّ الذين سباهم أبو بكر كانوا قادحين في نبوَّة رسول الله صلى الله عليه وآله، ومن قدح في نبوَّته كفر، ونكاحهم حلال لكلِّ أحدٍ، ولو سباهم يزيد. وإنَّما كان يسوغ لكم ما ذكرتموه لو كان الذي سباهم قادحين في إمامته، فنكح أمير المؤمنين (سلام الله عليه) من سبيهم، لكن الأمر خلاف ذلك.

وأمَّا حكمه في مجالسهم، فإنَّه لو قدر ألَّا يدعهم يحكمون حكماً /[[ص ١٥]] واحداً لفعل، إذ الحكم له وإليه دونهم. وبالله التوفيق.

قال من كتب بخطِّه هذه المسألة: اختصرها كاتبها،

وليست مستوفاة حسب ما أملاها رحمه الله، وصلّىٰ الله علىٰ سيِّدنا محمّد النبيِّ وآله أجمعين الطيِّبين الطاهرين.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٢)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ١٥٤]] فأمَّا دخول أمير المؤمنين عليه السلام في الشورىٰ فقد ذكر أصحابنا رحمهم الله فيه وجوهاً:

/ [[ص ١٥٥]] أحدها: أنَّه عليه السلام إنَّما دخلها ليتمكَّن من إيراد النصوص عليه والاحتجاج بفضائله وسوابقه وما يدلُّ علىٰ أنَّه أحقُّ بالأمر وأولىٰ، وقد علمنا أنَّه لو لم يدخلها لم يجز منه أن يبتدئ بالاحتجاج، وليس هناك مقام احتجاج وبحث، فجعل عليه السلام دخوله ذريعة إلىٰ التنبيه علىٰ الحقِّ بحسب الإمكان، علىٰ ما وردت به الرواية، فإنَّها وردت بأنَّه عليه السلام عدَّد في ذلك اليوم جميع فضائله ومناقبه أو ذكَّر بها.

ومنها: أنَّه عليه السلام جوَّز أن يُسلِّم القوم الأمر له، ويذعنوا لما يورده من الحُجَج عليهم بحقِّه، فجعل الدخول في الشورىٰ توصُّلاً إلىٰ مستحقِّه، وسبباً إلىٰ التمكين من الأمر والقيام فيه بحدود الله، وللإنسان أن يتوصَّل إلىٰ حقِّه ويتسبَّب إليه بكلِّ أمر لا يكون قبيحاً.

ومنها: أنَّ السبب في دخوله عليه السلام كان التقيَّة والاستصلاح، لأنَّه عليه السلام لـمَّا دُعِيَ إلىٰ الدخول في الشورىٰ أشفق من أن يمتنع فيتسبَّب منه الامتناع إلىٰ المظاهرة والمكاشفة، وإلىٰ أن تأخَّر من الدخول في الشورىٰ إنَّما كان لاعتقاده أنَّه صاحب الأمر دون من ضُمَّ إليه، فحمله علىٰ الدخول ما حمله في الابتداء علىٰ إظهار الرضا والتسليم.

* * *

[[ص ١٥٦]] فأمَّا تعلُّقه بالمعاضدة والانتهاء إلىٰ رأي القوم فما نعرفُ معاضدةً وقعت منه عليه السلام يشار إليها تقتضي ما يدَّعيه المخالفون، والظاهر المعلوم أنَّه عليه السلام لم يتولَّ لهم ولاية قطُّ، ولا شاركهم في ولايتهم علىٰ جهة المعاونة، وأكثر ما وقع منه عليه السلام ممَّا يجعله المخالفون شبهة دفعه عليه السلام عن المدينة في بعض الأوقات، وليس في ذلك حجَّة ولا شبهة، لأنَّه عليه السلام إنَّما ذبَّ عن نفسه وأهله وحرم رسول الله صلى الله عليه وآله، وهذا يجري عنده مجرىٰ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي لا بدَّ من إقامته مع التمكُّن، ولو كان قصده عليه السلام بما فعله / [[ص ١٥٧]] المعاضدة والمعاونة لكان الواجب أن ينفذ في بعوثهم، ويخرج في جيوشهم، ويحمي عن سائر بلدانهم علىٰ سبيل المعاضدة، فإذا لم نجده عليه السلام فعل ذلك علمنا أنَّ الوجه في حربه عن المدينة ما ذكرناه.

فأمَّا تنبيهه (صلوات الله عليه) لهم علىٰ الأحكام فيما كانوا يستفتونه فيه فلا شبهة أيضاً فيه، لأنَّ المأخوذ عليه أن يفتي بالحقِّ علىٰ كلِّ وجهٍ، ولكلِّ أحدٍ، وينبِّه عليه مع التمكّن، فلم يكن يسعه عليه السلام أن يشاهد حكماً لله تعالىٰ قد عدل به عن الحقِّ يتمكَّن من تغييره والكلام فيه، فلا يذكر ما عنده في أمره.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٣)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٥١]] فأمَّا استدلاله علىٰ رضاه بما ادَّعاه من إظهار المعاونة والمعاضدة، وأنَّه أشار عليه بقتال أهل الردَّة، فإنَّه ادِّعاء معاونة ومعاضدة علىٰ سبيل الجملة لا نعرفها، ولو ذكر تفصيله لتكلَّمنا عليه، فإن أشار بذلك إلىٰ ما كان يمدُّهم به من الفتيا في الأحكام، فذلك واجب عليه في كلِّ حالٍ ولكلِّ مستفتٍ، فلا يدلُّ إظهار الحقِّ والتنبيه علىٰ الصواب في الأحكام لا علىٰ معاونة ولا معاضدة، وإن أشار إلىٰ ما كان منه عليه السلام في وقت من الأوقات من الدفع عن المدينة فذلك أيضاً واجب علىٰ كلِّ مسلم، وكيف لا يدفع عن حريمه وحريم المسلمين؟ فأيّ دلالةٍ في ذلك علىٰ ما يرجع إلىٰ الإمامة؟

فأمَّا المشورة عليه بقتال أهل الردَّة، فما علمنا أنَّها كانت منه، وقد كان يجب عليه أن يُصحِّح ذلك، ثمّ لو كانت لم تدلّ علىٰ ما ظنَّه، لأنَّ قتالهم واجب علىٰ المسلمين كافَّة، والمشورة به صحيحة.

فأمَّا تعلُّقه بإنكار أمير المؤمنين علىٰ أبي سفيان، فقد تقدَّم في كلامنا أنَّ / [[ص ٢٥٢]] ذلك إنَّما يدلُّ علىٰ تهمته لأبي سفيان، وعلمه بأنَّ غرضه بذلك الكلام لم يكن النصح له، فأيّ تعلُّق له بذلك؟

وأمَّا امتناعه عمَّا بذله له العبّاس من البيعة، فلأنَّه كان يعرف الباطن وكلام العبّاس كان علىٰ الظاهر، وليس يمتنع أن يغلب في ظنِّه ما لا يغلب في ظنِّ العبّاس، فلا

يكون في امتناعه دلالة علىٰ صواب ما جرىٰ من العقد، وإنَّما يكون دلالة علىٰ أنَّ ما بذله العبّاس لم يكن عنده صواباً.

فأمَّا قوله: (ولو كان منكراً لإمامة أبي بكر لم يخف أن يُظهِر ذلك كما أظهره أبو سفيان) فطريف، لأنَّ الوقت الذي أظهر أبو سفيان الخلاف فيه لم يكن أحد فيه يخاف من الخلاف، لأنَّه كان في ابتداء الأمر وقبل استمرار العقد، وقد كان في تلك الحال جماعة مظهرين للخلاف. وإنَّما قلنا: إنَّه عليه السلام خاف من الخلاف في المستقبل وبعد إطباق الكلِّ، ولم يكن في تلك الحال أبو سفيان ولا غيره مظهراً للخلاف.

* * *

[[ص ٢٧١]] فأمَّا الحنفية فلم تكن سبيَّة علىٰ الحقيقة، ولم يستبحها عليه السلام بالسبا، لأنَّها بالإسلام قد صارت حُرَّة مالكة أمرها، فأخرجها من يد من استرقَّها ثمّ عقد عليها عقد النكاح، فمن أين أنَّه استباحها بالسبا دون عقد النكاح؟ وفي أصحابنا من يذهب إلىٰ أنَّ الظالمين متىٰ غلبوا علىٰ الدار وقهروا ولم يتمكَّن المؤمن من الخروج من أحكامهم جاز له أن يطأ سبيهم ويجري أحكامهم مع الغلبة والقهر مجرىٰ أحكام المحقِّين فيما يرجع إلىٰ المحكوم عليه، وإن كان فيما يرجع إلىٰ الحاكم معاقباً آثماً.

فأمَّا إقامة الحدود، فما نعرف في ذلك إلَّا أنَّ عثمان أراد أن يدرأ الحدَّ عن أخيه وكان أمير المؤمنين عليه السلام حاضراً، وغلب في ظنِّه التمكُّن من إقامة الحدِّ فأمر به، وهذا ممَّا يجب مع التمكُّن، وهو في باب الإنكار عليهم أدخل.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٤)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢١٣]] وأمَّا قول صاحب الكتاب: (إنَّ دخوله عليه السلام في الشورىٰ / [[ص ٢١٤]] دلالة علىٰ أنَّه لا نصَّ عليه بالإمامة، ولو كان عليه نصٌّ لصرَّح به في تلك الحال، وكان ذكره أولىٰ من ذكر الفضائل والمناقب)، فقد تقدَّم الكلام في هذا مستقصىٰ، وبيَّنّا المانع من تصريحه عليه السلام في تلك الحال وغيرها بالنصِّ، وذكرنا أيضاً علَّة دخوله في الشورىٰ، ولو لم يدخل فيها إلَّا ليحتجَّ بما احتجَّ به من مقاماته وفضائله وذرائعه ووسائله إلىٰ الإمامة، وبالأخبار الدالَّة عند تأمُّلها علىٰ النصِّ والإشارة بالإمامة إليه، لكان غرضاً صحيحاً، وداعياً قويّاً، وكيف لا يدخل في الشورىٰ وعندهم أنَّ واضعها قد أحسن النظر للمسلمين، وفعل ما لم يسبق إليه من التحرُّز للدِّين؟!

فأوَّل ما كان يقال له - لو امتنع منها -: إنَّك مصرِّح بالطعن علىٰ واضعها، وعلىٰ جماعة المسلمين بالرضا بها، وليس طعنك إلَّا لأنَّك ترىٰ أنَّ الأمر لك، وإنَّك أحقّ به، فيعود الأمر إلىٰ ما كان عليه السلام يخافه من تفرُّق الأُمَّة، ووقوع الفتنة، وتشتُّت الكلمة. وفي أصحابنا القائلين بالنصِّ من يقول: إنَّه عليه السلام إنَّما دخل في الشورىٰ لتجويزه أن ينال الأمر منها، وعليه أن يتوصَّل إلىٰ ما يلزمه القيام به من كلِّ وجه يظنُّ أنَّه توصل إليه.

وقول صاحب الكتاب: (إنَّ التقيَّة لا يمكن أن يُتعلَّق بها، لأنَّ الأمر لم يكن استقرَّ لواحد) طريف، لأنَّ الأمر وإن لم يكن في تلك الحال مستقرًّا لأحدٍ فمعلوم أنَّ الإظهار لما يطعن في المتقدِّمين من ولاة الأمر لا / [[ص ٢١٥]] يتمكَّن منه، ولا يُرضىٰ به، وكذلك الخروج ممَّا يتَّفق أكثرهم عليه ويرضىٰ جهودهم به، لا يقرِّون أحداً عليه، بل يعدُّونه شذوذاً عن الجماعة، وخلافاً علىٰ الأُمَّة.

* * *

تنزيه الأنبياء/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٢٢]] **[في حضوره عليه السلام مجالسهم]:**

وأمَّا حضور مجالسهم فما كان (عليه الصلاة والسلام) ممَّن يتعمَّدها ويقصدها، وإنَّما [كان] يكثر الجلوس في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فيقع الاجتماع مع القوم هناك، وذلك ليس بمجلس لهم مخصوص.

وبعد، فلو تعمَّد [حضور] مجالسهم لينهىٰ عن بعض ما يجري فيها من منكر، فإنَّ القوم قد كانوا يرجعون إليه في كثير من الأُمور لجاز، ولكان للحضور وجه صحيح له بالدِّين علقة قويَّة.

فأمَّا الدخول في آرائهم، فلم يكن عليه السلام ممَّن يدخل فيها إلَّا مرشداً لهم، ومنبِّهاً علىٰ بعض ما شذَّ عنهم، والدخول بهذا الشرط واجب.

[في الصلاة عليه السلام خلفهم]:

وأمَّا الصلاة خلفهم، فقد علمنا أنَّ الصلاة علىٰ ضربين: صلاة مقتدٍ، [وصلاة] مؤتمٍّ بإمامه / [[ص

٢٢٣]] علىٰ الحقيقة، وصلاة مظهر للاقتداء والائتمام وإن كان لا ينويها، فإن ادُّعي [علىٰ] أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) أنَّه صلّىٰ ناوياً للاقتداء، فيجب أن يدلُّوا علىٰ ذلك، فإنّا لا نُسلِّمه ولا هو الظاهر الذي لا يمكن النزاع فيه.

وإن ادَّعوا صلاة مظهر للاقتداء فذلك مسلَّم لهم [لأنَّه الظاهر]، إلَّا أنَّه غير نافع فيما يقصدونه، ولا يدلُّ علىٰ خلاف ما نذهب إليه في أمره عليه السلام، فلم يبقَ إلَّا أن يقال: فما العلَّة في إظهار الاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به؟ فالعلَّة في ذلك غلبة القوم علىٰ الأمر وتمكُّنهم من الحلِّ والعقد، لأنَّ الامتناع من إظهار الاقتداء [بهم] مجاهرة ومنابذة، وقد قلنا [فيما] يُؤدّي ذلك إليه في ما فيه كفاية.

[في أخذه عليه السلام أُعطيتهم]:

فأمَّا أخذه الأُعطية، فما أخذ عليه السلام إلَّا حقَّه، ولا سؤال علىٰ من أخذ ما يستحقُّه، اللّهمَّ إلَّا أن يقال: إنَّ ذلك المال لم يكن وديعة له عليه السلام في أيديهم، ولا ديناً في ذممهم، فيتعيَّن حقُّه ويأخذه كيف شاء وأنّىٰ شاء، لكن ذلك المال إنَّما يكون حقًّا له إذا كان الجابي لذلك المال والمستفيد له ممَّن قد سوَّغت الشريعة جبايته وغنيمته، إن كان من غنيمة. والغاصب ليس له أن يغنم، ولا أن يتصرَّف التصرُّف المخصوص الذي يفيد المال.

[والجواب] عن ذلك أنّا نقول: إنَّ تصرُّف الغاصب لأمر الأُمَّة إذا كان عن قهر وغلبة، وسوَّغت الحال للأُمَّة الإمساك عن النكير خوفاً وتقيَّةً يجري في الشرع مجرىٰ تصرُّف المحقِّ في باب جواز أخذ الأموال التي تفيء علىٰ يده، ونكاح السبي وما شاكل ذلك. وإن كان هو لذلك الفعل موزوراً معاقباً، وهذا بعينه عليه نصٌّ من أئمَّتنا عليهم السلام لـمَّا سُئِلوا عن النكاح في دولة الظالمين والتصرُّف في الأموال.

/ [[ص ٢٢٤]] **[في نكاح السبي]:**

فأمَّا ما ذكرنا في السؤال من نكاح السبي فقد قلنا في هذا الباب ما فيه كفاية لو اقتصرنا عليه، لكنّا نزيد [في] الأمر وضوحاً، بأن نقول: ليس المشار بذلك فيه إلَّا إلىٰ الحنفية أُمِّ محمّد رضي الله عنه، وقد [كنّا] ذكرنا في كتابنا [المعروف بـ] (الشافي) أنَّه عليه السلام لم يستبحها بالسبي، بل نكحها ومهرها، وقد وردت الرواية من طريق العامَّة فضلاً عن طريق الخاصَّة بهذا بعينه، فإنَّ البلاذري روىٰ في كتابه المعروف بتاريخ الأشراف، عن عليِّ بن المغيرة بن الأثرم، وعبّاس بن هشام الكلبي، عن هشام، عن خراش بن إسماعيل العجلي، قال: أغارت بنو أسد علىٰ بني حنيفة فسبوا خولة بنت جعفر وقدموا بها المدينة في أوَّل خلافة أبي بكر، فباعوها من عليٍّ عليه السلام، وبلغ الخبر قومها فقدموا المدينة علىٰ عليٍّ عليه السلام فعرفوها وأخبروه بموضعها منهم، فأعتقها ومهرها وتزوَّجها، فولدت له محمّداً وكنّاه أبا القاسم. قال: وهذا هو الثبت لا الخبر الأوَّل - يعني بذلك خبراً رواه عن المدايني - [أنَّه] قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله عليًّا عليه السلام إلىٰ اليمن، فأصاب خولة في بني زبيد وقد ارتدُّوا مع عمرو بن معديكرب، وصارت في سهمه، وذلك علىٰ عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: «إن ولدت منك غلاماً فسمِّه باسمي وكنِّه بكنيتي»، فولدت له عليه السلام بعد موت فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها) فسمّاه محمّداً وكنّاه أبا القاسم. وهذا الخبر إذا كان صحيحاً لم يبقَ سؤال في باب الحنفية.

فأمَّا إنكاحه عليه السلام إيّاهم، فقد ذكرنا في كتابنا (الشافي)، الجواب عن هذا الباب مشروحاً، / [[ص ٢٢٥]] وبيَّنّا أنَّه عليه السلام ما أجاب عمر إلىٰ إنكاح بنته عليه السلام إلَّا بعد توعُّد وتهدُّد، ومراجعة ومنازعة، بعد كلام طويل مأثور، أشفق معه من شؤون الحال وظهور ما لا يزال يخفيه منها، وأنَّ العبّاس (رحمة الله عليه) لـمَّا رأىٰ [أنَّ] الأمر يفضي إلىٰ الوحشة ووقوع الفرقة سأله عليه السلام ردَّ أمرها إليه ففعل، فزوَّجها منه. وما يجري علىٰ هذا الوجه معلوم معروف أنَّه علىٰ غير اختيار ولا إيثار.

وبيَّنّا في الكتاب الذي ذكرناه أنَّه لا يمتنع أن يبيح الشرع أن يناكح بالإكراه من لا يجوز مناكحته مع الاختيار، لاسيّما إذا كان المنكح مظهراً للإسلام والتمسُّك بسائر الشريعة. وبيَّنّا أنَّ العقل لا يمنع من مناكحة الكُفّار علىٰ سائر أنواع كفرهم، وإنَّما المرجع فيما يحلُّ من ذلك أو يحرم إلىٰ الشريعة. وفعل أمير المؤمنين عليه السلام أقوىٰ حجَّة في أحكام الشرع، وبيَّنّا الجواب عن الزامهم لنا، فلو أُكره علىٰ إنكاح اليهود والنصارىٰ لكان يجوز ذلك. وفرَّقنا بين

الأمرين بأن قلنا: إن كان السؤال عمَّا في العقل فلا فرق بين الأمرين، وإن كان عمَّا في الشرع فالإجماع يحظر أن تنكح اليهود علىٰ كلِّ حالٍ. وما أجمعوا علىٰ حظر نكاح من ظاهره الإسلام وهو علىٰ نوع من القبيح لكفر به، إذا اضطررنا إلىٰ ذلك وأُكرهنا عليه.

فإذا قالوا: فما الفرق بين كفر اليهودي وكفر من ذكرتم؟

قلنا لهم: وأيّ فرق بين كفر اليهودية في جواز نكاحها عندكم وكفر الوثنية؟

فأمَّا الدخول في الشورىٰ، فقد بيَّنّا في كتابنا المقدَّم ذكره الكلام فيه مستقصىٰ، و[من] جملته أنَّه عليه السلام لولا الشورىٰ لم يكن ليتمكَّن من الاحتجاج علىٰ القوم بفضائله ومناقبه، والأخبار الدالَّة علىٰ النصِّ بالإمامة عليه، وبما ذكرناه من الأُمور التي تدلُّ علىٰ أنَّ / [[ص ٢٢٦]] أسبابه إلىٰ الإمامة أقوىٰ من أسبابهم، وطرقه إلىٰ تناولها أقرب من طُرُقهم. ومن كان يصغي لولا الشورىٰ إلىٰ كلامه المستوفىٰ في هذا المعنىٰ؟ وأيّ حال لولاها لكانت يقتضي ذكر ما ذكره من المقامات والفضائل؟ ولو لم يكن في الشورىٰ من الغرض إلَّا هذا وحده لكان كافياً مغنياً.

وبعد، فإنَّ المدخل له في الشورىٰ هو الحامل له علىٰ إظهار البيعة للرجلين، والرضا بإمامتها وإمضاء عقودهما، فكيف يخالف في الشورىٰ ويخرج منها وهي عقد من عقود من لم يزل عليه السلام ممضياً في الظاهر لعقوده حافظاً لعهوده، وأوَّل ما كان يقال له: إنَّك إنَّما لا تدخل في الشورىٰ لاعتقادك أنَّ الإمامة إليك، وأنَّ اختيار الأُمَّة للإمام بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم باطل، وفي هذا ما فيه. والامتناع من الدخول يعود إليه، ويُحمَل عليه.

وقد قال قوم من أصحابنا: إنَّه عليه السلام إنَّما دخل فيها تجويز أن ينال الأمر منها. ومعلوم أنَّ كلَّ سبب ظنَّ معه، وجوَّز الوصول إلىٰ الأمر الذي قد تعيَّن عليه القيام به يلزمه عليه السلام التوصُّل به الهجرة له. وهذه الجملة كافية في الجواب عن جميع ما تضمَّنه السؤال.

* * *

الذخيرة في علم الكلام/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٤٧٦]] وأمَّا الدخول في الشورىٰ فلم يكن أيضاً عن اختيار، بل أُلجئ (عليه الصلاة والسلام) إلىٰ الدخول فيها، ولو امتنع منها لنُسِبَ إلىٰ اعتقاده أنَّ الأمر فيه وله ويُعَدُّ ذلك منه مجاهرة ومظاهرة، وعدنا في ذلك إلىٰ ما لا يؤمن إلىٰ الفساد الدِّيني والدنيوي.

وفي أصحابنا من ذكر في سبب دخوله عليه السلام في الشورىٰ مع ما ذكرناه سبباً آخر، وهو تجويزه عليه السلام أن يقع الاختيار عليه، وتُسنَد الإمامة إليه، فيقوم بالحقوق الواجب عليه القيام بها.

وقالوا أيضاً: لو لم يدخل في الشورىٰ لما تمكَّن من إظهار فضائله ومناقبه وذرائعه إلىٰ الإمامة ووسائله إلىٰ الرئاسة، وأنَّه أحقُّ بها منهم، ولا ذكر من الأخبار ما يدلُّ علىٰ النصِّ عليه بالإمامة، والإشارة إليه بالخلافة كخبر الغدير وتبوك.

فأمَّا أخذ العطاء من أيديهم فما أخذه إلَّا من حقِّه، ولا لوم علىٰ من فعل ذلك.

وأمَّا إظهاره في أخذه أنَّهم مستحقُّون للولاية فيه، فما إظهار ذلك إلَّا كإظهار غيره من الأفعال والأقوال التي تدلُّ علىٰ أنَّ القوم أنّهم يستحقُّون لمقامهم الذي قاموا فيه، وسبب ذلك كلّه التقيَّة والاستصلاح والخوف من مضارٍّ دينية.

/ [[ص ٤٧٧]] فأمَّا فتياه (صلوات الله عليه) في الأحكام مبتدئاً أو مستفتىٰ فبما يلزمه، لأنَّ عليه إظهار الحقِّ والفتوىٰ بالواجب إذا لم يخف ضرراً ولا فساداً، ولا سؤال في إظهار الحقِّ، وإنَّما السؤال في إبطاله وترك إظهاره.

* * *

شرح جُمَل العلم والعمل/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢١٧]] وأمَّا إقراره لأحكام القوم وترك إظهاره لمخالفتهم فيما يذهب إليه من الفتاوىٰ، إنَّما فعل ذلك أيضاً لمثل ما قلناه. وقد قال عليه السلام ذلك في كتاب القضاء حين سألوه: بما نقضي يا أمير المؤمنين؟ فقال: «اقضوا بما كنتم تقضون حتَّىٰ يكون الناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي» يعني الذين تقدَّموه من أصحابه عليه السلام. فبيَّن / [[ص ٢١٨]] عليه السلام أنَّه إنَّما أقرَّهم علىٰ تلك الأحكام خوفاً من الخلاف وانتشار الخيل.

وأمَّا تحكيم الحكمين فلم يُحكِّم عليه السلام مختاراً، وإنَّما أجاب إليه لـمَّا ألزمه جُلُّ أصحابه وجمهور عسكره، فقالوا له: إن لم تجب إلىٰ ذلك قتلناك وألحقناك بابن عفّان. فخاف عليه السلام فأجابهم إلىٰ ما التمسوه.

علىٰ أنَّه عليه السلام لم يُحكِّمها إلَّا علىٰ أن يحكما بكتاب الله وسُنَّة نبيِّه عليه السلام، ولو فعلا ذلك لأقرّا إمامته وخالفا من نازعه فيها، لكنَّه اتَّفق من الاتِّفاق السيِّئ في ذلك ما هو مشهور، فلم يخلص له عليه السلام الأمر في حال من الأحوال علىٰ إيثاره واختياره فيعمل بما هو عليه من الحقِّ.

وهذه الجملة التي ذكرناها لها شرح طويل لا يحتمل هذا الموضع، وقد بسطناه في المواضع التي تقدَّم ذكرها.

* * *

تمهيد الأُصول/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٥٥٦]] فأمَّا الصلاة معهم، فإنَّه عليه السلام إنَّما كان يُصلّي معهم لا علىٰ طريق الاقتداء بهم، بل كان يُصلّي لنفسه، وإنَّما كان يركع بركوعهم ويسجد بسجودهم ويُكبِّر بتكبيرهم، وليس ذلك / [[ص ٥٥٧]] بدليل الاقتداء عند أحد من الفقهاء.

فأمَّا الجهاد معهم، فإنَّه لم يرو أحد أنَّه عليه السلام جاهد معهم، ولا سار تحت لوائهم، وأكثر ما روي في ذلك دفاعه عن حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وعن نفسه، وذلك واجب عليه وعلىٰ كلِّ أحدٍ الدفع عن النفس بحكم العقل والشرع، وإن لم يكن هناك من يقتدي به.

فأمَّا أخذه من فيئهم، فإنَّما كان يأخذ بعض حقِّه، ولمن له حقٌّ أن يتوصَّل إلىٰ أخذه بجميع أنواع التوصُّل، ولم يكن يأخذ من أموالهم.

[نكاحه عليه السلام لسبيهم]:

وأمَّا نكاحه لسبيهم، فقد اختُلِفَ في ذلك، فقال قوم: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قد كان وهب له الحنفيَّة، فإنَّما استحلَّ فرجها بقوله. وقال آخرون: إنَّها أسلمت فتزوَّجها أمير المؤمنين عليه السلام. وقال قوم: إنَّه اشتراها، فأعتقها ثمّ تزوَّجها. وكلُّ ذلك جائز ممكن. علىٰ أنَّ عندنا يجوز وطي سبي أهل الضلال، إذا كان المسبيُّ مستحقًّا لذلك، وهذا يُسقِط السؤال من أصله.

[دخوله عليه السلام في الشورىٰ]:

فإن قيل: لو كان عليه السلام منصوصاً عليه لما جاز منه الدخول في الشورىٰ، ولا الرضا به؛ لأنَّ ذلك باطل علىٰ مذهبكم.

قيل: لأصحابنا عن دخوله في الشورىٰ أجوبةٌ، أوَّلها: أنَّه إنَّما دخل فيها ليتمكَّن من إيراد النصِّ عليه والاحتجاج بفضائله وسوابقه وما يدلُّ علىٰ أنَّه أولىٰ بالأمر وأحقّ، ولو لم يدخلها لم يجز منه أن يحتجَّ بذلك ابتداءً، وليس هناك مقام احتجاج وبحث، فجعل عليه السلام دخولها ذريعةً إلىٰ التنبيه علىٰ حقِّه حسب الإمكان؛ فإنَّه روي أنَّه عليه السلام عدَّد في ذلك اليوم أكثر فضائله.

وثانيها: أنَّ السبب في دخوله فيها كان التقيَّة والاستصلاح؛ لأنَّه عليه السلام لـمَّا دُعي إلىٰ الدخول فيها أشفق أن يمتنع فيُنسَب امتناعه إلىٰ المكاشفة والطعن علىٰ من وضعها، وأنَّه يعتقد أنَّه صاحب الأمر دون من ضُمَّ إليه، فحمله علىٰ الدخول ما حمله في الابتداء علىٰ إظهار الرضا و/ [[ص ٥٥٨]] التسليم.

* * *

[[ص ٥٦١]] وأمَّا فتياه عليه السلام في الأحكام فمـمَّا يلزمه؛ لأنَّ عليه إظهار الحقِّ والفتوىٰ إذا لم يخف ضرراً وفساداً، ولا سؤال علىٰ من أظهر الحقَّ، وإنَّما السؤال فيمن أبطن وترك إظهاره.

وأمَّا إقراره عليه السلام أحكام القوم حين صار الأمر إليه، فلاستمرار التقيَّة والخوف من الفساد في الدِّين؛ لأنَّ الذين بايعوه أكثرهم كان يعتقد إمامة من تقدَّم، وأنَّ إمامته ثبتت بالاختيار، كما ثبتت إمامة من تقدَّمه، ومَنْ هذه صورته لا يتمكَّن من إظهار الخلاف في أحكام القوم علىٰ وجه يقدح في إمامتهم.

وخلافه في مسائل خالف فيها إنَّما كان كذلك؛ لعلمه أنَّ الخلاف فيها لا يوحش ولا يُؤدّي إلىٰ التظليم والتفسيق، وذلك يُعلَم بشاهد الحال، ولذلك قال لقضاته، وقد سألوه بماذا يحكمون: «اقضوا كما كنتم تقضون، حتَّىٰ يكون الناس جماعةً، أو أموت كما مات أصحابي»، يعني: من تقدَّم موته من أصحابه.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٢)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٥٠]] فأمَّا دخوله في الشورىٰ، فقد ذكر أصحابنا رحمهم الله فيه وجوهاً:

أحدها: أنَّه عليه السلام إنَّما دخلها ليتمكَّن من إيراد النصِّ عليه، والاحتجاج بفضائله وسوابقه، وما يدلُّ علىٰ أنَّه أحقّ

بالأمر وأولىٰ. وقد علمنا أنَّه لو لم يدخلها لم يجز منه أن يبتدئ بالاحتجاج، وليس هناك مقام احتجاج وبحث، فجعل عليه السلام دخولها ذريعة إلىٰ التنبيه علىٰ الحقِّ بحسب الإمكان علىٰ ما وردت به الرواية، فإنَّها وردت بأنَّه (صلوات الله عليه) عدَّد في ذلك اليوم جميع فضائله / [[ص ١٥١]] ومناقبه أو أكثرها.

* * *

/ [[ص ١٥٤]] ومنها: أنَّه عليه السلام جوَّز أن يُسلِّم القوم الأمر له ويذعنوا لما يورده من الحُجَج عليهم بحقِّه، فجعل الدخول في الشورىٰ توصُّلاً إلىٰ حقِّه، وسبباً إلىٰ التمكُّن من الأمر والقيام فيه بحدود الله تعالىٰ، وللإنسان أن يتوصَّل إلىٰ حقِّه ويتسبَّب إليه بكلِّ أمر لا يكون قبيحاً.

ومنها: أنَّ السبب في دخوله عليه السلام كان التقيَّة والاستصلاح، لأنَّه لـمَّا دعي إلىٰ الدخول في الشورىٰ أشفق من أن يمتنع فيتسبَّب منه الامتناع إلىٰ المظاهرة والمكاشفة، وإلىٰ أنَّ تأخُّره عن الدخول في الشورىٰ إنَّما كان لاعتقاده أنَّه صاحب الأمر، دون من ضُمَّ إليه، فحمله علىٰ الدخول ما حمله في الابتداء علىٰ إظهار التسليم.

فأمَّا المانع له من أن يقول لعمر عند قوله: (إن ولّيت من أُمور المسلمين شيئاً فلا تحمل بني هاشم علىٰ رقاب الناس): أنا إمام المسلمين، وقد عرفت النصَّ علىٰ حسب ما أُلزمناه، فهو المانع الأوَّل الذي منعه من أن يقول مثل ذلك لأبي بكر طول أيّامه، ولعمر في ابتداء ولايته ثمّ مدَّة أيّامه. والحال عند مصير الأمر إليه، وفي زمان حربه معاوية وغيره، في استمرار المانع كالحال فيما تقدَّم، لأنَّ جُلَّ أصحابه وجمهورهم كانوا معتقدين إمامته بالاختيار من الوجوه التي اعتقدوا منها إمامة الثلاثة المتقدِّمين عليه، وكانوا ينكرون الخلاف لسُنَّتهم والعدول عن طريقتهم في أكثر الأُمور، حتَّىٰ أنَّهم كانوا يطالبون في كثير من الأحوال بأن يحملوا علىٰ سيرة الشيخين، فكيف يقابل هؤلاء وحالهم هذه بما يقتضي تظليم القوم والقدح في أحوالهم؟ وهل الملزم لذلك إلَّا متعنِّت مجازف؟

وليس ما ذكرناه مانعاً من ذكر مناقبه وفضائله، لأنَّه لم يكن في أصحابه أحد ينكر فضله ولا يستبدع منقبة له.

* * *

/ [[ص ١٥٥]] فأمَّا المعاضدة والانتهاء إلىٰ رأي القوم، فما نعرف معاضدة وقعت منه عليه السلام يشار إليها تقتضي ما يدَّعيه المخالفون. والظاهر المعلوم أنَّه عليه السلام لم يتولَّ لهم ولاية قطُّ، ولا شاركهم في ولايتهم علىٰ جهة المعاونة. وأكثر ما وقع منه عليه السلام ممَّا يجعله المخالفون شبهة دفعه عليه السلام عن المدينة في بعض الأوقات، وليس في ذلك حجَّة ولا شبهة، لأنَّه عليه السلام إنَّما ذبَّ عن نفسه وأهله وحرم رسول الله صلى الله عليه وآله، وهذا يجري عنده مجرىٰ الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر الذي لا بدَّ من إقامته مع التمكُّن. ولو كان قصده عليه السلام بما فعله المعاضدة والمعاونة، لكان الواجب أن ينفذ في بعوثهم، ويخرج في جيوشهم، ويحمي عن سائر بلدانهم علىٰ سبيل المعاضدة. وإذا لم نجده عليه السلام فعل ذلك، علمنا أنَّ الوجه في حربه عن المدينة ما ذكرناه.

فأمَّا تنبيهه عليه السلام لهم علىٰ الأحكام فيما كانوا يستفتونه فيه، فلا شبهة أيضاً فيه، لأنَّ المأخوذ عليه أن يفتي بالحقِّ علىٰ كلِّ حالٍ ولكلِّ أحد، ويُنبِّه عليه مع التمكُّن، فلم يكن يسعه عليه السلام أن يشاهد حكماً لله قد عُدِلَ به عن الحقِّ يتمكَّن من تغييره والكلام فيه، فلا يذكر ما عنده في أمره، وقول السائل: كان ينتهي إلىٰ رأيهم في إقامة الحدود وغيرها عجيب، لأنّا ما نعرف نحن ولا أحد أنَّه عليه السلام رجع إلىٰ رأيهم في شيء من الأحكام، بل المعلوم الظاهر أنَّهم كانوا يرجعون إليه، ويستفتونه في المعضلات، ويقول عمر: (لا عشت لمعضلة / [[ص ١٥٦]] لا يكون لها أبو حسن).

فأمَّا إقامة الحدود، فلم يقم عليه السلام حدًّا علىٰ أحد بإذنهم ومن قِبَلهم، وإنَّما أقام الحدَّ علىٰ الوليد بن عقبة عند امتناع عثمان من إقامة الحدِّ عليه، وقال عليه السلام: «لا يضيع لله حدٌّ وأنا حاضر»، فكيف يجعل إقامته للحدِّ دليلاً علىٰ المساعدة والمؤازرة؟

فإن قيل: لو كان أمير المؤمنين عليه السلام منصوصاً عليه لما جاز منه حضور مجالسهم ومبايعتهم والصلاة معهم مقتدياً بهم وأخذ عطاياهم ونكاح سبيهم وإنكاحهم ابنته وغير ذلك، لأنَّ ذلك كلَّه خطأ وقبيح، ولم ينكر عليهم / [[ص ١٥٧]] ما فعلوه، وإنكار المنكر واجب علىٰ كلِّ أحدٍ. ولِـمَ لم ينازع في الأمر الذي عُوِّل عليه، ووكِّل إليه؟ أوَليس هذا إغفالاً لواجب لا يسوغ إغفاله؟ فإن قلتم: لم يتمكَّن من

ذلك، قيل لكم: فهلَّا أعذر وأبلىٰ واجتهد، فإنَّه إذا لم يصل مراده بعد الاجتهاد والإعذار كان معذوراً. أوَليس هو عليه السلام الذي حارب أهل البصرة وفيهم زوجة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وطلحة والزبير ومكانتهما من الصحبة والاختصاص والتقدُّم مكانتهما؟ ولِـمَ تجشُّمه ظواهر هذه الأحوال من كشف القناع في حربهم حتَّىٰ أتىٰ علىٰ نفوس أكثر أهل العسكر؟ وهو المحارب لأهل صفِّين مرَّةً بعد أُخرىٰ مع تخاذل أصحابه وتواكل أنصاره، وأنَّه كان في أكثر مقاماته تلك ومواقفه لا يغلب في ظنّه الظفر، ولا يرجو الضعف من معه النصر، وكان عليه السلام مع ذلك كلِّه مصمِّماً ماضياً قدماً، لا تأخذه في الله لومة لائم، فكيف لم يظهر منه بعض هذه الأُمور مع من تقدَّم والحال عندكم واحد؟ بل لو قلنا: إنَّها كانت أغلظ وأفحش، لأنَّها كانت مفتاح الشرِّ ورأس الخلاف، وسبب التبديل والتغيير، لكان له وجه.

قلنا: أمَّا البيعة، فإن أُريد بها الرضا والتسليم، فلم يبايع أمير المؤمنين البتَّة بهذا التفسير، علىٰ وجه من الوجوه، ومن ادَّعىٰ ذلك كانت عليه الدلالة، فإنَّه لا يجدها. وإن أُريد بالبيعة الصفقة وإظهار الرضا، فذلك ممَّا وقع منه عليه السلام، لكن بعد مطل شديد، وتقاعد طويل، علمهما الخاصُّ والعامُّ ممَّن روىٰ السير. وإنَّما دعاه إلىٰ الصفقة وإظهار التسليم التقيَّة والخوف علىٰ النفس والأهل والإسلام. وسنُشبع الكلام عليه فيما بعد إن شاء الله تعالىٰ.

فأمَّا حضور مجالسهم، فما كان عليه السلام ممَّن يتعمَّدها ويقصدها، وإنَّما كان يُكثِر الجلوس في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، فيقع الاجتماع مع القوم هناك، وذلك ليس بمجلس لهم مخصوص. ولو تعمَّد حضور مجالسهم لينهىٰ عن /[[ص ١٥٨]] بعض ما يجري فيها من منكر، فإنَّ القوم قد كانوا يرجعون إليه في كثير من الأُمور لجاز، ولكان للحضور وجه صحيح له تعلُّق بالدِّين قويٌّ.

فأمَّا الصلاة خلفهم، فقد علمنا أنَّ الصلاة علىٰ ضربين: صلاة مقتدٍ مؤتمٍّ بإمامه علىٰ الحقيقة، وصلاة مظهر للاقتداء أو الايتمام وإن كان لا ينويها. فإن ادُّعي علىٰ أمير المؤمنين أنَّه صلّىٰ ناوياً للاقتداء فيجب أن يدلُّوا علىٰ ذلك، فإنّا لا نُسلِّمه، ولا هو الظاهر الذي لا يمكن النزاع فيه. وإن ادُّعي صلاة مظهر للاقتداء، فذلك مسلَّم، لأنَّه الظاهر، إلَّا أنَّه غير نافع فيما يقصدونه، ولا يدلُّ علىٰ خلاف ما نذهب إليه في أمره عليه السلام.

فلم يبقَ إلَّا أن يقال: فما العلَّة في إظهار الاقتداء لمن لا يجوز الاقتداء به؟ والعلَّة في ذلك غلبة القوم علىٰ الأمر، وتمكينهم من الحلِّ والعقد، ولأنَّ الامتناع من إظهار الاقتداء مجاهدة ومنابذة. وقد قلنا في ذلك الجواب ما فيه الكفاية.

فأمَّا أخذ العطاء، فما أخذ عليه السلام إلَّا حقَّه، ولا سؤال علىٰ من أخذ ما يستحقُّه. اللّهمَّ إلَّا أن يقال: إنَّ ذلك المال لم يكن وديعة له عليه السلام في أيديهم ولا ديناً في ذمَّتهم، فيتعيَّن حقّه ويأخذه كيف شاء وأنّىٰ شاء، لكن ذلك المال إنَّما يكون حقًّا له إذا كان الجابي لذلك المال والمستفيد له من قد سوَّغت الشريعة جبايته وغنمه لو كان الجابي لذلك المال والمستفيد له من قد سوَّغت الشريعة جبايته وغنمه لو كان من غنيمة، والغاصب ليس له أن يغنم ولا أن يتصرَّف التصرُّف المخصوص الذي يفيد المال.

والجواب عن ذلك: أنّا نقول: إنَّ تصرُّف الغاصب لأمر الأُمَّة إذا كان عن قهر وغلبة، وسوَّغت الحال للأُمَّة الإمساك عن النكير خوفاً وتقيَّةً يجري في الشرع مجرىٰ تصرُّف المحقِّ في باب جواز أخذ الأموال التي بقيت علىٰ يده، ونكاح السبي، وما شاكل ذلك وإن كان هو بذلك الفعل موزوراً ومعاقباً. وهذا بعينه عليه نصٌّ عن أئمَّتنا عليهم السلام لـمَّا سُئلوا عن النكاح في دول الظالمين والتصرُّف في الأموال.

/[[ص ١٥٩]] فأمَّا ما ذكره من نكاح السبي، فقد قلنا ما فيه كفاية، لو اقتصرنا عليه لكفىٰ، لكنّا نزيد الأمر وضوحاً بأن نقول: ليس المشار بذلك فيه عليه السلام إلَّا إلىٰ الحنفية أُمِّ ابنه محمّد عليه السلام، وقد قيل: إنَّه لم يستبحها بالسبي، بل نكحها ومهرها. وقد وردت الرواية من طريق العامَّة فضلاً عن طريق الخاصَّة بهذا بعينه، فإنَّ البلاذري روىٰ في كتابه المعروف بـ(تاريخ الأشراف) عن ابن المغيرة الأثرم وعبّاس بن هشام الكلبي، عن هشام، عن خراش بن إسماعيل العجلي، قال: أغارت بنو أسد علىٰ بني حنيفة، فسبوا خولة بنت جعفر وقدموا بها المدينة في أوَّل خلافة أبي بكر، فباعوها من عليٍّ عليه السلام، وبلغ الخبر قومها، فقدموا

المدينة علىٰ عليٍّ عليه السلام، فعرفوها، وأخبروه بموضعها منهم فأعتقها، ومهرها، وتزوَّجها، فولدت له محمّداً، وكنّاه (أبا القاسم)، قال: وهذا هو الثبت، لا الخبر الأوَّل. يعني بذلك: خبراً رواه عن المدائني، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليًّا إلىٰ اليمن فأصاب خولة في بني زبيد وقد ارتدُّوا /[[ص ١٦٠]] مع عمرو بن معدي كرب وصارت في سهمه، وذلك علىٰ عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن ولدت منك غلاماً فسمِّه باسمي وكنِّه بكنيتي»، فولدت له بعد موت فاطمة عليها السلام، فسمّاه: محمّداً، وكنّاه: أبا القاسم.

وهذا الخبر إذا كان صحيحاً لم يبقَ سؤال في باب الحنفية.

فأمَّا إنكاحه بنته عمر، لم يكن إلَّا بعد توعُّد وتهدُّد ومراجعة ومنازعة وكلام طويل معروف، أشفق معه من شروق الحال، وظهور ما لا يزال يخفيه، وإنَّ العبّاس رحمه الله لـمَّا رأىٰ الأمر يفضي إلىٰ الوحشة ووقوع الفرقة سأله عليه السلام ردَّ أمرها إليه، ففعل، فزوَّجها منه، وما يجري هذا المجرىٰ معلوم أنَّه علىٰ غير اختيار.

علىٰ أنَّه لا يمتنع أن يبيح الشرع أن يناكح بالإكراه من لا يجوز مناكحته مع الاختيار، لاسيّما إذا كان المنكح مظهراً للإسلام والتمسُّك بظاهر الشريعة. ولا يمتنع أيضاً من مناكحة الكُفّار علىٰ سائر /[[ص ١٦١]] أنواع الكفر، وإنَّما المرجع فيما يحلُّ ويحرم من ذلك إلىٰ الشريعة، وفعل أمير المؤمنين عليه السلام أقوىٰ حجَّة من أحكام الشريعة.

فإن قيل: لو أُكره علىٰ نكاح اليهود والنصارىٰ، أكان يجوز ذلك؟

قلنا: إن كان السؤال عمَّا في العقل، فلا فرق بين الأمرين، وإن كان عمَّا في الشرع، فالإجماع يحظر أن ينكح اليهود علىٰ كلِّ حالٍ، وما أجمعوا علىٰ حظر نكاح من ظاهره الإسلام، وهو علىٰ نوع من القبيح يُكفَّر به إذا اضطررنا إلىٰ ذلك وأُكرهنا عليه.

فإذا قالوا: ما الفرق بين كفر اليهود، وكفر من ذكرتم؟

قلنا لهم: أيّ فرقٍ بين كفر اليهودية في جواز نكاحها عندكم وبين كفر الوثنية؟

* * *

الرسائل/ (المفصح في إمامة أمير المؤمنين والأئمَّة عليهم السلام)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٢٥]] فأمَّا ما ذكره السائل من صلاته معهم فإنَّه عليه السلام إنَّما كان يُصلّي معهم لا علىٰ طريق الاقتداء بهم بل كان يُصلّي لنفسه وإنَّما كان يركع بركوعهم ويُكبِّر بتكبيرهم، وليس ذلك بدليل الاقتداء عند أحد من الفقهاء.

فأمَّا الجهاد معهم فإنَّه لم يرو أحد أنَّه عليه السلام جاهد معهم ولا سار تحت لوائهم، وأكثر ما روي في ذلك دفاعه عن حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعن نفسه، وذلك واجب عليه وعلىٰ كلِّ أحد أن يدفع عن نفسه وعن أهله وإن لم يكن هناك أحد يُقتدىٰ به.

فأمَّا أخذه من فيئهم فإنَّ ما كان يأخذ بعض حقِّه، ولمن له حقٌّ له أن يتوصَّل إلىٰ أخذه بجميع أنواع التوصُّل ولم يكن يأخذ من أموالهم هم.

وأمَّا نكاحه لسبيهم فقد اختُلِفَ في ذلك، فمنهم من قال: إنَّ النبيَّ عليه السلام وهب له الحنفية وإنَّما استحلَّ فرجها بقوله عليه السلام.

وقيل أيضاً: إنَّها أسلمت وتزوَّجها أمير المؤمنين عليه السلام.

وقيل أيضاً: إنَّه اشتراها فأعتقها ثمّ تزوَّجها.

وكلُّ ذلك ممكن جائز. علىٰ أنَّ عندنا يجوز وطء سبي أهل الضلال إذا كان المسبي مستحقًّا لذلك، وهذا يُسقِط أصل السؤال.

فإن قيل: لو كان عليه السلام منصوصاً عليه لما جاز منه الدخول في الشورىٰ، ولا الرضا بذلك، لأنَّ ذلك خطأ علىٰ مذهبكم.

/[[ص ١٢٦]] قيل له: إنَّما دخل عليه السلام في الشورىٰ لأُمور:

منها: أنَّه دخلها ليتمكَّن من إيراد النصِّ عليه والاحتجاج بفضائله وسوابقه، وما يدلُّ علىٰ أنَّه أحقّ بالأمر وأولىٰ، وقد علمنا أنَّه لو لم يدخلها لم يجز منه أن يبتدئ بالاحتجاج، وليس هناك مقام احتجاج وبحث، فجعل عليه السلام الدخول فيها ذريعة إلىٰ التنبيه علىٰ الحقِّ بحسب الإمكان، علىٰ ما وردت به الرواية، فإنَّها وردت بأنَّه عليه السلام عدَّد في ذلك اليوم جميع فضائله ومناقبه أو أكثرها.

ومنها: أنَّ السبب في دخوله عليه السلام كان للتقيَّة والاستصلاح، لأنَّه عليه السلام لـمَّا دعىٰ الدخول في الشورىٰ أشفق من أن يمتنع فيُنسَب منه الامتناع إلىٰ المظاهرة والمكاشفة، وإلىٰ أنَّ تأخُّره عن الدخول إنَّما كان لاعتقاده أنَّه صاحب الأمر دون من ضُمَّ إليه، فحمله علىٰ الدخول ما حمله في الابتداء علىٰ إظهار الرضا والتسليم.

* * *

الاقتصاد فيما يتعلَّق بالاعتقاد/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٣٣٦]] وأمَّا الصلاة خلفهم فإنَّه عليه السلام كان يُصلّي معهم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقتدي بهم بل لنفسه يركع بركوعهم ويسجد بسجودهم، وذلك ليس بدليل الاقتداء بلا خلاف.

وأمَّا الجهاد مع القوم فلا يمكن أحد أن يدَّعي أنَّه جاهد معهم أو سار تحت رايتهم، وما روي أنَّه قاتل أهل الردَّة فكان دفاعاً عن المدينة وعن حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لـمَّا دفعوا منها، / [[ص ٣٣٧]] وإن كان ذلك شاذًّا لا يُعرَف في السير، ولو صحَّ لكان ذلك واجباً عليه وعلىٰ كلِّ أحدٍ بحكم العقل والشرع.

فأمَّا (أخذه من) فيئهم فإنَّما كان يأخذ بعض حقِّه، ومن له حقٌّ فله أن يتوصَّل إلىٰ أخذه بجميع الوجوه، ولم يأخذ من أموالهم ولا من أموال المسلمين.

وأمَّا نكاح سبيهم فقد اختلف في ذلك، فروىٰ قوم أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم كان وهب له الحنفية فاستحلَّ فرجها بقوله، وقال آخرون: أسلمت فتزوَّجها أمير المؤمنين عليه السلام، وقال قوم: اشتراها فأعتقها ثمّ تزوَّجها، وكلُّ ذلك ممكن. علىٰ أنَّ سبي أهل الضلال يجوز أن يُشترىٰ ويحلُّ وطء الفرج بذلك، لأنَّ المراعىٰ استحقاق السبي بالمسبي ولا اعتبار بالسابىٰ، ولذلك يجوز شراء ما تسبيه الكُفَّار من دار الحرب وإن أغار بعضهم علىٰ بعض أو يسرقونه، وهذا يُسقِط السؤال.

فإن قيل: لو كان النصُّ عليه صحيحاً لما جاز له الدخول في الشورىٰ، ولا الرضا به، لأنَّها باطلة علىٰ مذهبكم.

قيل: لأصحابنا في ذلك أجوبة:

أحدها: أنَّه إنَّما دخل فيها تقيَّةً وخوفاً، ولو لم يدخلها لقيل: إنَّما / [[ص ٣٣٨]] امتنع من ذلك لتوهُّم أنَّ الحقَّ له، فحمله علىٰ الدخول فيها ما حمله علىٰ البيعة للمتقدِّمين.

والثاني: أنَّه إنَّما دخلها ليتمكَّن من إيراد حججه وفضائله ونصوصه، لأنَّه أورد في ذلك اليوم جمل مناقبه، ولو لم يدخلها لما أمكنه ذلك، فدخلها ليُؤكِّد الحجَّة عليهم.

والثالث: إنَّما دخلها تجويزاً لأن يختاروه فيتمكَّن من القيام بالأمر، ومن له حقٌّ له أن يتوصَّل إليه بجميع الوجوه.

* * *

الصراط المستقيم (ج ٣)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ١٢٨]] قالوا: نكح عليٌّ من سبيهم خولة، فهو دليل علىٰ الرضا بهم، وأنكح الحسين شاه زنان.

قلنا: قد روىٰ البلاذري منكم في كتابه تاريخ الأشراف أنَّ عليًّا اشتراها منهم، ثمّ أعتقها وأمهرها وتزوَّجها، وولدت له محمّداً. وشاه زنان بعث بها وبأُختها الوالي من قِبَله علىٰ جهة المشرق، وهو حريث بن جابر، فنحلها الحسين، فولدت له زين العابدين، ونحل أُختها محمّد بن أبي بكر، فولدت له القاسم. علىٰ أنَّهم إذا كانوا أهل ردَّة لا منع من نكاحهم لأحد من المسلمين فضلاً عن ولاة الدِّين.

وقد أسند ابن جبير في كتاب إبطال الاختيار إلىٰ الباقر عليه السلام أنَّ رجلين أتياه واحتجّا بذلك علىٰ رضاه، فدعا بجابر بن حزام وأخبره بقولهما، فقال: ظننت أن أموت ولا أُسأَل عن ذلك، إنَّ خولة لـمَّا دخلت المسجد أتت قبر النبيِّ وسلَّمت وشكت، فطرح طلحة والزبير ثوبيهما عليها، فقالت: أقسم بربِّي ونبيِّي لا يملكني إلَّا من يُخبرني بما رأت في منامها أُمّي وهي حامل بي، وما قالت لي عند ولادتي، وإن ملكني أحد بقرت بطني، فيذهب ماله ونفسي، ويكون الله المطالب بحقِّي، فدخل عليٌّ فأخبروه، فقال: «ما دعت إلىٰ باطل، أخبروها تملكوها»، قالوا: ومن فينا يعلم الغيب؟ قال أبو بكر: فأنت أخبرها، قال: «فإن أخبرتها ملكتها بلا اعتراض فيها؟»، قال: نعم، فقالت: من أنت؟ لعلَّك الذي نصبه النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بغدير خُمٍّ، قال: «نعم»، قالت: من أجلك غُصبنا، ومن قِبَلك / [[ص ١٢٩]] أُتينا، فقال عليه السلام: «حملت بك أُمُّكِ في زمان قحط، وكانت تقول: إنَّكِ حمل ميشوم، ثمّ بعد سبعة أشهر رأت في نومها

أنَّها قد وضعتكِ وهي تقول لكِ ذلك، وإنَّكِ تقولين: لا تشاءمي فيَّ، فإنِّي ولد مبارك، يملكني سيِّد، يولدني ولد يكون للحنفيَّة فخراً»، قالت: صدقت، أنّىٰ لك هذا؟ قال: «من رسول الله صلى الله عليه وآله»، قالت: فما العلامة بيني وبين أُمّي؟ قال: «لوح في عقيصتك قد كتبت فيه رؤياها وكلامكِ، ثمّ دفعته إليكِ لـمَّا بلغت عشر سنين، وقالت: اجهدي أن لا يملككِ إلَّا من يُخبرك به»، فأخرجت اللوح بين الناس، فملكها علي دون غيره بما ظهر من حجَّته. وروي أنَّه حملها إلىٰ أُمِّ سَلَمة، فلمَّا ورد أهلها خطبها منهم وتزوَّجها. علىٰ أنَّه قد قيل بجواز نكاح سبي الكُفّار وإن سباهم من لم يكن إليه سبيهم، وهذا يُسقِط السؤال عندكم.

قالوا: جلس في مجالسهم مباشراً لأشوارهم.

قلنا: لا، بل كان يجلس في المسجد، وليس هو مختصًّا بهم، وكان يتَّفق الاجتماع معهم، ولو سُلِّم أنَّه قصد ذلك فإنَّما كان ليردَّهم عن خطئهم، وقد رجعوا في مواضع إلىٰ قوله عن آرائهم، ودخوله في أشوارهم ليرشدهم إلىٰ ما يشذُّ من أمر الدِّين عنهم، أو لينهاهم عن ما يمكنه من مناكرهم.

قالوا: أخذ عطاهم.

قلنا: له أخذه، لأنَّه أحقّ به من حيث عموم ولايته.

* * *

خطبة بنت أبي جهل:

تنزيه الأنبياء/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٥٨]] **[في كذب الخبر بأنَّه عليه السلام خطب بنت أبي جهل]:**

مسألة: فإن قيل: أليس قد روي أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام خطب بنت أبي جهل بن هشام في حياة الرسول صلى الله عليه وآله حتَّىٰ بلغ ذلك فاطمة عليها السلام وشكته إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله فقام علىٰ المنبر قائلاً: «إنَّ عليًّا آذاني، يخطب بنت أبي جهل بن هشام ليجمع بينها وبين ابنتي فاطمة، ولن يستقيم الجمع بين بنت وليِّ الله وبين بنت عدوِّه. أمَا علمتم - معشر الناس - أنَّ من آذىٰ فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله تعالىٰ»، فما الوجه في ذلك؟

الجواب: قلنا: هذا خبر باطل موضوع غير معروف، ولا ثابت عند أهل النقل، وإنَّما ذكره الكرابيسي طاعناً به [علىٰ] أمير المؤمنين عليه السلام، ومعارضاً بذكره لبعض ما يذكره شيعته من الأخبار في أعدائه، وهيهاتَ أن يشبه الحقُّ بالباطل، ولو لم يكن في ضعفه إلَّا رواية الكرابيسي له واعتماده عليه، وهو من العداوة لأهل البيت عليهم السلام، والمناصبة لهم، والإزراء علىٰ فضائلهم ومآثرهم علىٰ ما هو مشهور، لكفىٰ، علىٰ أنَّ هذا الخبر قد تضمَّن ما يشهد ببطلانه ويقتضي علىٰ كذبه من حيث ادَّعىٰ فيه أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله ذمَّ هذا الفعل وخطب بإنكاره علىٰ المنابر.

ومعلوم أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لو كان فعل ذلك - علىٰ ما حكىٰ - لما كان فاعلاً لمحظور / [[ص ٢٥٩]] في الشريعة، لأنَّ نكاح الأربع حلال علىٰ لسان نبيِّنا محمّد صلى الله عليه وآله [مباح]. والمباح لا ينكره الرسول صلى الله عليه وآله ويُصرِّح بذمِّه، وبأنَّه متأذٍّ به، وقد رفعه الله تعالىٰ عن هذه المنزلة وأعلاه عن كلِّ منقصة ومذمَّة.

ولو كان عليه السلام نافراً من الجمع بين بنته وبين غيرها بالطباع التي تنفر من الحسن والقبيح لما جاز أن ينكره بلسانه، ثمّ ما جاز أن يبالغ في الإنكار ويعلن به علىٰ المنابر وفوق رؤوس الأشهاد، ولو بلغ من إيلامه لقلبه كلَّ مبلغ.

وما هو اختصَّ [به] عليه السلام من الحلم والكظم، و[ما] وصفه الله بأنَّه من جميل الأخلاق وكريم الآداب ينافي ذلك ويحيله ويمنع [من] إضافته إليه وتصديقه عليه. وأكثر ما يفعله [مثله] عليه السلام في هذا الأمر إذا ثقل علىٰ قلبه أن يعاتب عليه سرًّا، ويتكلَّم في العدول عنه خفيًّا، علىٰ وجه جميل، وبقول لطيف.

وهذا المأمون الذي لا قياس بينه وبين الرسول صلى الله عليه وآله، وقد أنكح أبا جعفر محمّد بن عليٍّ عليهما السلام بنته ونقلها معه إلىٰ مدينة الرسول صلى الله عليه وآله لـمَّا ورد كتابها عليه تذكر أنَّه قد تزوَّج عليها أو تسرّىٰ، يقول مجيباً لها ومنكراً عليها: إنّا ما أنكحناه لنحظر عليه ما أباحه الله [له]، والمأمون أولىٰ بالامتعاض من غيرة بنته، وحاله أجمل للمنع من هذا الباب والإنكار له.

فوَالله إنَّ الطعن علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله بما تضمَّنه هذا الخبر الخبيث أعظم من الطعن علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، وما صنع هذا الخبر إلَّا ملحد قاصد للطعن عليهما، أو ناصب معاند لا يبالي أن يشفي غيظه بما يرجع علىٰ أُصوله بالقدح والهدم، علىٰ أنَّه لا خلاف بين أهل النقل أنَّ الله تعالىٰ هو الذي اختار أمير المؤمنين عليه السلام لنكاح سيِّدة النساء

(صلوات الله وسلامه عليها)، / [[ص ٢٦٠]] وأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم ردَّ عنها جُلَّة أصحابه وقد خطبوها، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّي لم أُزوِّج فاطمة عليًّا عليه السلام حتَّىٰ زوَّجها الله إيّاه [في سمائه]»، ونحن نعلم أنَّ الله سبحانه لا يختار لها من بين الخلائق من غيرها ويُؤذيها ويغمُّها، فإنَّ ذلك من أدلّ دليل علىٰ كذب الراوي لهذا الخبر.

وبعد، فإنَّ الشيء إنَّما يُحمَل علىٰ نظائره ويُلحَق بأمثاله، وقد علم كلُّ من سمع الأخبار أنَّه لم يُعهَد من أمير المؤمنين عليه السلام خلاف علىٰ الرسول، ولا كان قطُّ بحيث يكره علىٰ اختلاف الأحوال وتقلُّب الأزمان وطول الصحبة، ولا عاتبه عليه السلام علىٰ شيء من أفعاله، مع أنَّ أحداً من أصحابه لم يخل من عتاب علىٰ هفوة، ونكير لأجل زلَّة، فكيف خرق بهذا الفعل عادته، وفارق سجيَّته وسُنَّته، لولا تخرُّص الأعداء [وتعدِّيهم]؟

وبعد، فأين كان أعداؤه عليه السلام من بني أُميَّة وشيعتهم عن هذه الفرصة المنتهزة؟ وكيف لم يجعلوها عنواناً لما يتخرَّصونه من العيوب والقروف؟ وكيف تمحَّلوا الكذب، وعدلوا عن الحقِّ؟ وفي علمنا بأنَّ أحداً من الأعداء متقدِّماً لم يذكر ذلك دليل علىٰ أنَّه باطل موضوع.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٢)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٢٧٦]] فإن قيل: أليس قد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنَّه قد خطب بنت أبي جهل بن هشام في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتَّىٰ بلغ ذلك فاطمة عليها السلام فشكته إلىٰ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، فقام علىٰ المنبر قائلاً: «إنَّ عليًّا آذاني بخطب بنت أبي جهل بن هشام ليجمع بينها وبين فاطمة، وليس يستقيم الجمع بين بنت وليِّ الله وبين بنت عدوِّ الله، أمَا علمتم معشر الناس أنَّ من آذىٰ فاطمة فقد آذاني ومن آذاني فقد آذىٰ الله تعالىٰ؟»، فما الوجه في ذلك؟

قيل: هذا خبر باطل موضوع غير معروف، ولا ثابت عند أهل النقل، وإنَّما ذكره الكرابيسي طاعناً به علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، ومعارضاً بذكره / [[ص ٢٧٧]] لبعض ما تذكره الشيعة من الأخبار في أعدائه. وهيهاتَ أن يشتبه الحقُّ بالباطل، ولو لم يكن في ضعفه إلَّا رواية الكرابيسي له واعتماده عليه ومن هو في العداوة لأهل البيت والمناصبة لهم والإزراء عليهم والإنكار لفضائلهم ومآثرهم علىٰ ما هو المشهور لكفىٰ.

علىٰ أنَّ هذا الخبر قد تضمَّن ما يشهد ببطلانه ويقضي علىٰ كذبه، من حيث ادَّعىٰ فيه أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم ذمَّ هذا الفعل وخطب بإنكاره علىٰ المنابر. ومعلوم أنَّ أمير المؤمنين لو كان فعل ذلك علىٰ ما حكي لما كان فاعلاً لمحظور في الشريعة، لأنَّ نكاح الأربع علىٰ لسان نبيِّنا صلى الله عليه وآله وسلم مباح، والمباح لا ينكره الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ويُصرِّح بذمِّه وبأنَّه يؤذيه. وقد رفعه الله تعالىٰ عن هذه المنزلة وأعلاه عن كلِّ منقصة ومذمَّة. ولو كان صلى الله عليه وآله وسلم نافراً من الجمع بين بنته وبين غيرها بالطباع التي تنفر من الحسن والقبيح، لما جاز أن ينكره بلسانه، ثمّ ما جاز أن يبالغ في الإنكار ويُعلِن علىٰ المنابر وفوق رؤوس الأشهاد، ولو بلغ من إيلامه كلَّ مبلغ في ما هو عليه السلام من الحلم وكظم الغيظ. ووصفه الله تعالىٰ به من جميل الأخلاق وكريم الآداب ينافي ذلك ويحيله ويمنع من إضافته إليه وتصديقه عليه. أوَليس ما يفعله / [[ص ٢٧٨]] مثله عليه السلام في هذا الأمر إذا ثقل علىٰ قلبه أن يعاتب عليه سرًّا، ويتكلَّم في العدول عنه خفيًّا علىٰ وجه جميل بقول لطيف؟ وهذا المأمون الذي لا قياس بينه وبين الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قد أنكح أبا جعفر محمّد بن عليٍّ الرضا عليه السلام بنته، ونقلها إليه، وأنفذها معه إلىٰ مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لما كاتبته بنته تذكر أنَّه قد تزوَّج عليها أو تسرّىٰ فيقول مجيباً لها ومنكراً عليها: إنّا ما أنكحناه لنُحظِر عليه ما أباحه الله له. والمأمون أولىٰ بالامتعاض من غيره لبنته، وحاله أحمل للمنع من هذا الباب والإنكار له.

ووالله إنَّ الطعن علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم بما تضمَّنه هذا الخبر الخبيث أعظم من الطعن علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، وما صنع هذا الخبر إلَّا ملحد، قاصد إلىٰ الطعن عليهما، وناصب معاند لا يبالي أن يشفي غيظه بما يهدم أُصوله.

/ [[ص ٢٧٩]] علىٰ أنَّه لا خلاف بين أهل النقل أنَّ الله تعالىٰ هو الذي اختار أمير المؤمنين عليه السلام لنكاح سيّدة النساء عليها السلام، وأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم ردَّ عنها جملة أصحابه وقد خطبوها وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّي لم أُزوِّج فاطمة عليها السلام حتَّىٰ زوَّجها الله تعالىٰ من سمائه»، ونحن نعلم أنَّ الله تعالىٰ لا يختار لها من بين الخلائق من يضيرها ويُؤذيها ويغمُّها، وأنَّ ذلك من أوَّل دليل علىٰ كذب الراوي.

وبعد، فإنَّ الشيء إنَّما يُحمَل علىٰ نظائره ويلحق بأمثاله. وقد علم كلُّ من سمع الأخبار أنَّه لم يعهد لأمير المؤمنين عليه السلام خلاف علىٰ الرسول صلى الله عليه وآله، ولا كان بحيث يكره علىٰ اختلاف الأحوال وتقلُّب الزمان، وطول الصحبة، ولا عاتبه علىٰ شيء من أفعاله، مع أنَّ أحداً من أصحابه لم يخلُ من عتاب علىٰ هفوة، ونكير لأجل زلَّة، فكيف خرق بهذا الفعل عادته وفارق سجيَّته وسُنَّته لولا تخرّص الأعداء؟

وبعد، فأين كان أعداؤه عليه السلام من بني أُميَّة وشيعتهم عن هذه الفرصة المنتهزة؟ وكيف لم يجعلوها عنواناً لما يتخرَّصونه من العيوب والقروف؟ وكيف تمحَّلوا الكذب وعدلوا عن الحقِّ؟ وفي علمنا بأنَّ أحداً من الأعداء متقدِّماً لم يذكر ذلك دليل علىٰ أنَّه باطل موضوع.

* * *

اللوامع الإلهيَّة/ المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ):

[[ص ٤٠٧]] السادس: روي أنَّه خطب بنت أبي جهل بن هشام في حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله، فشكته فاطمة عليها السلام إلىٰ أبيها، فقال صلى الله عليه وآله علىٰ المنبر: إنَّ عليًّا آذاني بخطب بنت أبي جهل، ليجمع بينها وبين فاطمة، ولم يستقم الجمع بين بنت نبيِّ الله وبين بنت عدوِّه، أمَا علمتم معاشر الناس أنَّ من آذىٰ فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله؟».

والجواب: أنَّ هذا كذب وضعه بعض النواصب ليطعن به عليه عليه السلام، وكذبه مشهور، وكفاه كذباً إسناده إلىٰ الكرابيسي، وكان عدوًّا لأهل البيت عليهم السلام، ولو كان صحيحاً لذكره بنو أُميَّة واحتجُّوا به في مطلوبهم.

* * *

الصراط المستقيم (ج ٢)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ٢٩٣]] قالوا: حديث «يؤذيني ما آذاها» إنَّما قال النبيُّ لعليٍّ عند خطبته لبنت أبي جهل بن هشام.

قلنا: لا صحَّة لهذا الحديث، فإنَّه من وضع الكرابيسي وهو مشهور لأهل البيت بعداوتهم، والإزراء علىٰ فضائلهم، ويشهد بكذبه إنكار النبيِّ جهات الحلِّ الأربع الذي جاء به، ولو فُرِضَ أنَّه نفر عن إغارة ابنته بطبعه لأنكر عليه سرًّا، وتكلَّم في العدول عنه خفيًّا، لما وصفه الربُّ الحكيم في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤].

وهذا المأمون لـمَّا أنكح الجواد ابنته، فتزوَّج عليها، كتبت بذلك إلىٰ أبيها، فأجابها منكراً عليها: إنّا ما أنكحناه لنحظر ما أحلَّه الله، وليس للمأمون ولا لغيره ما كان للنبيِّ في احتماله وغيره، وليس في الخطبة وصمة لعليٍّ توازي النقيصة في / [[ص ٢٩٤]] إنكار النبيِّ، وقد اتَّفق النقلة علىٰ أنَّ الله اختار عليًّا لها، وزوَّجه في السماء بها، ولا يختار لها من يغيرها ويغمُّها. علىٰ أنَّ ما ثبت من عصمتها يرفع الغمَّ بذلك عنها. علىٰ أنَّه لم يعهد إليه من علي الإقدام علىٰ ما يُكرِه النبيَّ، ولو كان الخبر صحيحاً لعنون به بنو أُميَّة في العيب عليه، ولضمُّوه إلىٰ ما يتخرَّصونه من العيوب فيه، ولم يتنبَّه القائل به لما فيه من ذمِّ نبيِّه، وقد أورد فيه الفاجر قول النبيِّ: «لا تستوي بنت مؤمن ولا كافر»، وقد استوىٰ عند النبيِّ ذلك، وهو ظاهر.

* * *

خلافته الظاهريَّة:

النصرة لسيِّد العترة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

/ [[ص ٨٩]] **فصل: [في البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام]:**

قد ثبت بمتواتر الأخبار ومتظاهر الحديث والآثار أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان معتزلاً للفتنة بقتل عثمان، وأنَّه بعد عن منزله في المدينة لئلَّا تتطرَّق عليه الظنون برغبته في البيعة للإمرة علىٰ الناس. وأنَّ الصحابة - لـمَّا كان من أمر عثمان ما كان - التمسوه وبحثوا عن مكانه حتَّىٰ وجدوه، فصاروا إليه وسألوه القيام بأمر الأُمَّة، وشكوا إليه ما يخافونه من فساد الأُمَّة، فكره إجابتهم إلىٰ ذلك علىٰ الفور والبدار، لما علمه بعاقبة الأُمور، وإقدام القوم علىٰ الخلاف عليه، والمظاهرة له بالعداوة والشنآن، فلم يمنعهم إباؤه من الإجابة عن الإلحاح فيما دعوه إليه، وأذكروه / [[ص ٩٠]] بالله عزَّ وجلَّ، وقالوا له: إنَّه لا يصلح للإمامة بالمسلمين سواك، ولا نجد أحداً يقوم بهذا الأمر غيرك، فاتَّق الله في الدِّين وكافَّة المسلمين.

فامتحنهم عند ذلك بذكر من نكث بيعته بعد أن أعطاها بيده علىٰ الإيثار، وأومأ لهم إلىٰ مبايعة أحد الرجلين، وضمن النصرة لهما متىٰ أرادا إصلاح الدِّين وحياطة الإسلام. فأبىٰ القوم عليه تأمير من سواه والبيعة لمن عاداه. وبلغ ذلك طلحة والزبير، فصارا إليه راغبين في

بيعتـه، منتظـرين للرضـا بتقدُّمـه فـيهما وإمامتـه علـيهما فـامتنع الاسـتظهار، فألحّـا عليـه في قبـول بيعـتهما لـه، واتَّفقـت الجماعـة كلُّها علىٰ الرضـا بـه، وتـرك العـدول عنـه إلىٰ سـواه، وقـالوا: إن لم تجبنـا إلىٰ مـا دعونـاك إليـه مـن تقليـد الأمـر وقبـول البيعـة، انفتـق الإسـلام مـا لا يمكـن رتقـه، وانصـدع في الـدِّين مـا لا يستطاع شـعبه. فلـمَّا سـمع ذلـك مـنهم بعـد الـذي ذكرنـاه مـن الإبـاء علـيهم والامتنـاع لتأكيـد الحجَّـة لنفسـه، بسـط يـده لبيعـتهم، فتـداكُّوا عليـه تـداكُّ الإبـل عـلىٰ حياضـها يـوم ورودهـا حتَّـىٰ شـقُّوا أعطافـه، ووطـأوا ابنيـه الحسـن والحسـين عليهما السلام بـأرجلهم لشـدَّة ازدحـامهم عليـه، وحرصـهم عـلىٰ البيعـة لـه والصـفقة بهـا عـلىٰ يـده رغبـةً بتقديمـه عـلىٰ كـافَّتهم وتوليته أمـر جماعـتهم، لا يجـدون عنـه معـدلاً ولا يخطـر ببـالهم سـواه لهـم مـوئلاً، فتمَّـت بيعتـه بالمهـاجرين والبـدريين والأنصـار العقبيِّـين، المجاهـدين في الـدِّين، والسـابقين إلىٰ الإسـلام مـن المـؤمنين وأهـل الـبلاء الحسـن مـع النبـيِّ (صـلّىٰ الله / [[ص ٩١]] عليـه وآلـه) مـن الخـيرة الـبررة الصـالحين، ولم تكـن بيعتـه عليه السلام مقصـورة عـلىٰ واحـد واثنـين وثلاثـة ونحوهـا في العـدد، كـما كانـت بيعـة أبي بكـر مقصـورة عـلىٰ بعض أصحابه، علىٰ بشير بن سـعد فتمَّـت بهـا عنـده، ثـمّ اتَّبعـه عليهـا مـن تابعـه عليهـا مـن النـاس. وقـال بعضـهم: بـل تمَّـت ببشير بن سـعد وعمـر بـن الخطّـاب. وقـال آخـرون مـنهم: بـل تمَّت بـالرجلين المـذكورين وأبي عبيـدة بـن الجـرّاح وسـالم مـولىٰ أبي حذيفـة. واعتمـدوا في ذلـك أنَّ البيعـة للإمـام لا تـتمُّ بأقـلّ من أربعة نفر مـن المسـلمين. وقـال بعضـهم: بـل تمَّـت بخمسـة نفر: بشـير بـن سـعد وأُسـيد بـن خضـير مـن الأنصـار، وعمـر وأبـو عبيـدة وسـالم مـن المهـاجرين، ثـمّ بايعـه النـاس بعـدها بالخمسـة المـذكورين. وممَّـن ذهـب إلىٰ هـذا المـذهب: الجُبّـائي وابنه والبقيَّة من أصحابهما في هذا الزمان.

وقـالوا في بيعـة عمـر بـن الخطّـاب مثـل ذلـك. فـزعم مـن يذهب إلىٰ أنَّ البيعة تـتمُّ بواحـد مـن النـاس - وهـم جماعـة مـن المتكلِّمـين مـنهم الخيّـاط والبلخـي وأبـو مجالـد ومـن ذهـب مذهبهم من أصـحاب الاختيـار - أنَّ الإمامـة تمَّـت لعمـر بـأبي بكر وحده وعقد له إيّاه دون من سواه.

وكذلك قالوا في عثمان بـن عفّـان والعقـد لـه: إنَّـه تـمَّ بعبـد الرحمن بن عوف خاصَّـة. وخـالفهم عـلىٰ ذلـك مـن أضـاف إلىٰ المـذكورين غـيرهم في العقـد فـزعم أنَّ بيعـة عمـر انفـردت مـن الاختيار لـه عـن الإمـام، وعـثمان إنَّـما تـمَّ لـه الأمـر ببيعـة بقيَّـة أهـل الشـورىٰ / [[ص ٩٢]] وهـم خمسـة نفـر، أحـدهم عبـد الرحمن. فاعترفت الجماعة مـن مخالفينـا بـما هـو حجَّـة علـيهم في الاخـتلاف عـلىٰ أئمَّـتهم وبشـذوذ العاقـدين لهـم وانحصـار عددهم بمن ذكرناه.

وثبتـت البيعـة لأمـير المـؤمنين عليه السلام بإجمـاع مـن حوتـه مدينـة الرسـول مـن المهـاجرين والأنصـار وأهـل بيعـة الرضـوان ومـن انضـاف إلـيهم مـن أهـل مصـر والعـراق في تلـك الحـال مـن الصـحابة والتـابعين لهـم بإحسـان، ولم يـدَّع أحـد مـن النـاس أنَّهـا تمَّـت لـه بواحـد مـذكور، ولا إنسـان مشهور، ولا بعـدد محصـور، فيقـال: تمَّـت بيعتـه بفـلان واحـد، أو فلان وفلان، كما قيل في بيعة أبي بكر وعمر وعثمان.

[وجوب طاعة أمير المؤمنين عليه السلام]:

وإذا ثبت بالإجماع مـن وجـوه المسلمين وأفاضـل المـؤمنين والأنصـار والمهـاجرين العقـد عـلىٰ إمامـة أمـير المـؤمنين عليه السلام، والبيعـة لـه عـلىٰ الطـوع والإيثـار - وكـان العقـد عـلىٰ الوجـه الـذي ثبـت بـه إمامـة الثلاثـة قبلـه عنـد الخصـوم بالاختيـار، وعلىٰ أوكد منه بـما ذكرنـاه في الرغبـة إليـه في ذلـك مـن الإجمـاع عليـه ممَّـن سـمَّيناه مـن المهـاجرين والأنصـار، والتـابعين بإحسـان حسبما بيَّنّـاه - ثبـت فـرض طاعتـه، وحـرم عـلىٰ كـلِّ واحـدٍ مـن الخلـق التعـرُّض لخلافـه ومعصـيته، ووضـح الحـقُّ في الحكـم عـلىٰ مخالفيـه ومحاربيـه بالضـلال عـن هدايتـه، والقضاء بباطـل مخالفـة أمـره، وفسـقهم بـالخروج عـن طاعتـه، لما أوجـب الله تعـالىٰ مـن طاعـة أوليـاء أمـره في محكـم كتابـه حيـث يقـول: ﴿يـا أَيـُّهَا الَّذِيـنَ آمَنُـوا أَطِيعُـوا / [[ص ٩٣]] اللهَ وَأَطِيعُـوا الرَّسُـولَ وَأُولِي الْأَمْـرِ مِـنْكُمْ﴾ [النسـاء: ٥٩]. فقـرن طاعـة الأئمَّـة بطاعتـه، ودلَّ عـلىٰ أنَّ المعصـية لهـم كمعصـيته عـلىٰ حـدٍّ سـواء في حكمـه وقضـيَّته، وأجمـع أهـل القبلـة - مـع عـن ذكرنـاه - عـلىٰ فسـق محـاربي أئمَّـة العـدل وفجورهم بما يرتكبونه بحكم السمع والعقل.

وإذا لم يكن أمير المؤمنين عليه السلام أحدث بعد البيعة العامّة له، ما يخرجه عن العدالة، ولا كان قبلها علىٰ الظـاهر خيانـة في الـدِّين، ولا خرج عن الإمامة، كان المارق عن طاعتـه ضـالًّا، فكيـف إذا أضاف إلىٰ ذلك حرباً واسـتحلالاً لدمـه ودمـاء المسـلمين معـه،

ويبغي بذلك في الأرض فساداً يوجب عليه التنكيل بأنواع العقاب، المذكور في نصِّ الكتاب من قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣].

وهذا بيِّن لمن لم يحجب عنه الهوىٰ ويصدُّ عن فهمه العمىٰ، والله نسأل التوفيق.

/ [[ص ٩٤]] **فصل: [في المتخلِّفين عن أمير المؤمنين عليه السلام]:**

فإن قال قائل: كيف تتمُّ لكم دعوىٰ الإجماع علىٰ بيعة أمير المؤمنين عليه السلام وقد علمتم أنَّ الأخبار قد ثبتت بتخلُّف سعد بن أبي وقّاص، وعبد الله بن عمر بن الخطّاب، وأُسامة بن زيد، ومحمّد بن مسلمة، ومظاهرتهم له بالخلاف فيما رآه من القتال؟

قيل له: أمَّا تأخُّر من سمَّيت عن الخروج مع أمير المؤمنين عليه السلام إلىٰ البصرة فمشهور، ورأيهم في القعود عن القتال معه ظاهر معروف، وليس ذلك بمنافٍ لبيعتهم له علىٰ الإيثار، ولا مضادٌّ للتسليم لإمامته علىٰ الاختيار، والذي ادَّعىٰ عليه الامتناع في البيعة أشكل عليه الأمر، فظنَّ أنَّهم لو تأخَّروا عن نصرته لكان ذلك منهم لامتناعهم عن بيعته، وليس الأمر كما توهَّم، لأنَّه قد يعرض للإنسان شكٌّ فيما تيقَّن سلطانه في صوابه، ولا يرىٰ السلطان حمله علىٰ ما هو شاكٌّ فيه لضرب من الرأي يقتضيه الحال في صواب التدبير، وقد يعتقد الإنسان أيضاً صواب غيره في شيء ويحمله الهوىٰ علىٰ خلافه، فيظهر فيما صار إليه من ذلك شبهة تعذُّره عند كثير من الناس في فعاله، وليس كلُّ من اعتقد طاعة إمامه كان مضطرًّا إلىٰ وفاقه، بل قد يجمع الاعتقاد لحقِّ / [[ص ٩٥]] الرئيس المقدَّم في الدِّين مع العصيان له في بعض أوامره ونواهيه، ولولا أنَّ ذلك كذلك لما عصىٰ الله تعالىٰ من يعرفه ولا خالف نبيَّه من يؤمن به. وليس هذا من مذهب خصومنا في الإمامة. فتوضَّح عنه بما يكسر شبهة مدَّعيه، علىٰ أنَّ الأخبار قد وردت بإذعان القوم بالبيعة مع إقامتهم علىٰ ترك المساعدة والنصرة وتضمَّنت عذراً لهم زعموا في ذلك، وجاءت بما كان من أمير المؤمنين عليه السلام فيما أظهروه وإنكاره له بحسب ما اقتضته الحال في مثله من الخطأ فيما ارتكبوه.

فروىٰ أبو مخنف لوط بمن يحيىٰ الأزدي - في كتابه الذي صنَّفه في حرب البصرة - عن أصحابه، وروىٰ غيره من أمثاله الرواة للسير عن سلفهم وأصحابهم: أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لـمَّا همَّ بالمسير إلىٰ البصرة، بلغه عن سعد بن أبي وقّاص وابن مسلمة وأُسامة بن زيد وابن عمر تثاقل عنه فبعث إليهم فلـمَّا حضروا قال لهم: «قد بلغني عنكم هنات كرهتها، وأنا لا أُكرهكم علىٰ المسير معي، ألستم علىٰ بيعتي؟»، قالوا: بلىٰ، قال: «فما الذي يقعدكم عن صحبتي؟»، فقال له سعد: إنّي أكره الخروج في هذا الحرب لئلَّا أُصيب مؤمناً، فإن أعطيتني سيفاً يعرف المؤمن من الكافر قاتلت معك. وقال له أُسامة: أنت أعزّ الخلق عليَّ ولكنّي عاهدت الله أن لا أُقاتل أهل لا إله إلَّا الله، وكان أُسامة قد أهوىٰ برمحه - في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله - إلىٰ رجل في الحرب من المشركين، فخافه الرجل، فقال: لا إله إلَّا الله، فشجره / [[ص ٩٦]] بالرمح فقتله. فبلغ النبيَّ صلى الله عليه وآله خبره، فقال: «يا أُسامة، أقتلت رجلاً يشهد أن لا إله إلَّا الله؟»، فقال: يا رسول الله، إنَّما قالها تعوُّذاً، فقال صلى الله عليه وآله له: «ألا شققت قلبه؟»، فزعم أُسامة أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله أمره أن يقاتل بالسيف ما قاتل المشركين، فإذا قاتل المسلمون ضرب بسيفه الحجر فكسره. وقال عبد الله بن عمر: لست أعرف في هذه الحرب شيئاً، أسألك ألَّا تحملني علىٰ ما لا أعرف. فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام: «ليس كلُّ مفتون معاتب، ألستم علىٰ بيعتي؟»، قالوا: بلىٰ، قال: «انصرفوا فسيغني الله تعالىٰ عنكم».

فقد اعترفوا له عليه السلام بالبيعة، وأقاموا في تأخُّرهم عند معاذير لم يقبلها منهم، وأخبر أنَّهم بترك الجهاد مفتونون، ولم يرَ الإنكار عليهم في الحال بأكثر ممَّا أبداه من ذكر زللهم عن الصواب في خلافته والشهادة بفتنتهم بترك وفاقهم له، لأنَّ الدلائل الظاهرة علىٰ حقِّه تغني عن محاجَّتهم بالكلام، ومعرفته بباطن أمرهم الذي أظهروا خلافه في الاعتذار يُسقِط عن فرض التنبيه الذي يحتاج إليه أهل الرقدة عن البيان، وقد قال الله تعالىٰ - في تأكيد ما ذكرناه وحجَّة علىٰ ما وصفناه -: ﴿بَلِ الْإِنْسانُ / [[ص ٩٧]] عَلىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴿١٤﴾ وَلَوْ أَلْقىٰ مَعاذِيرَهُ ﴿١٥﴾﴾ [القيامة: ١٤ و١٥].

[كلام بعض العلماء في ذكر أسباب تخلُّف القوم]:

وقد ذكر بعض العلماء: أنَّ الأسباب في تأخُّر القوم عن نصرة أمير المؤمنين عليه السلام بعد البيعة له معروفة، وأنَّ الذي

أظهروه من الاعتذار في خلافه خداع منهم وتمويه وستر علىٰ أنفسهم ممَّا استبطنوه منه خوفاً من الفضيحة فيه، فقال: أمَّا سعد بن مالك فسبب قعوده عن نصرة أمير المؤمنين عليه السلام الحسد له، والطمع الذي كان منه في مقامه الذي يرجوه، فلمَّا خاب من أمله حمله الحسد علىٰ خذلانه والمباينة له في الرأي. قال: والذي أفسد سعداً طمعه فيما ليس له بأهل وجرَّأه علىٰ مساماة أمير المؤمنين عليه السلام عمر بن الخطّاب بإدخاله إيّاه في الشورىٰ وتأهيله إيّاه للخلافة وإيهامه لذلك أنَّه محلٌّ للإمامة، فأقدم عليه وأفسد حاله في الدنيا والدِّين حتَّىٰ خرج منها صفراً ممَّا كان يرتجيه.

وأمَّا أُسامة بن زيد فإنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله كان ولَّاه - في مرضه الذي تُوفّي فيه - علىٰ أبي بكر وعمر وعثمان، فلمَّا مضىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله لسبيله انصرف القوم عن معسكره وخدعوه بتسميته مدَّة حياتهم له بالإمرة مع /[[ص ٩٨]] تقدُّمهم عليه في الخلافة، وصانعوه بذلك بما خالفوه فيه من السمع له والمسير معه والطاعة، واغترَّ بخداعهم، وتقبَّل منهم مصانعتهم، وكان يعلم أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لا يسمح له بالخداع، ولا يصانعه مصانعة القوم، ويحذفه من التسمية التي جعلوها له، ولا يرفعه عن منزلته، ويسير به سيرته في عبيده وموالي نعمته، إذ كان ولاؤه له بالعتق الذي كان من إنزاعه النبيّ صلى الله عليه وآله لأبيه بعد استرقاقه، فصار كذلك بعد النبيِّ صلى الله عليه وآله غير أنَّه منه في الولاء، فكره الانحطاط عن رتبته التي رتَّبها القوم فيه، ولم يجد إلىٰ التخلُّص من ذلك إلَّا كفر النعمة، والمباينة لسيِّده، والخلاف لمولاه، فحمل نفسه علىٰ ذلك لما ذكرناه.

وأمَّا محمّد بن مسلمة فإنَّه كان صديق عثمان بن عفّان وخاصَّته وبطانته، فحملته العصبية له علىٰ معاونة الطالبين بثاره، وكره أن يتظاهر بالكون في حيِّز المحاربين لهم، المباينين طريقهم، ولم يرَ بمقتضىٰ الحال ولا شيَّعه وريده معاونة أعدائه، ولا سمحت نفسه بذلك، فأظهر من العذر بتأخُّره عن نصرة أمير المؤمنين عليه السلام بخلاف باطنه منه مماكرةً وستراً لقبيح سريرته.

وأمَّا عبد الله بن عمر، فإنَّه كان ضعيف العقل، كثير الجهل، ماقتاً لأمير المؤمنين عليه السلام، ووراثة الخلف عن السلف ما يرثونه من المودَّة والعداوة. وكان أمير المؤمنين عليه السلام قد أشجاه مع ذلك بهدر دم أخيه عبيد الله لقتله الهرمزان، وأجلاه عن المدينة، وشرَّده عن البلاد، لا يأمن علىٰ نفسه من الظفر به، فيسقط قوداً، فلم تسمح نفسه /[[ص ٩٩]] بطاعة أمير المؤمنين عليه السلام، ولا أمكنه المقت من الانقياد له لنصرته، وتجاهل بما أبداه من الحيرة في قتال البغاة والشكّ في سبب ذلك وحجَّته.

وروي هذا الكلام بعينه عن أمير المؤمنين عليه السلام في أسباب تأخُّر القوم عنه، فإن صحَّت الرواية بذلك فهو أوكد لحجَّته، وإن لم تثبت كفىٰ في برهانه أنَّ قائله من أهل العلم، له صحَّة فكر وصفاء فطنة.

علىٰ أنّا لو سلَّمنا لخصومنا - ما ادَّعوه من امتناع سعد وابن مسلمة وأُسامة وابن عمر من بيعة أمير المؤمنين عليه السلام، وكراهتهم لها واعتزالهم إيّاها، وأضفنا إليهم في ذلك أمثالهم ممَّن ظاهره بالعداوة، كزيد بن ثابت وحسّان بن ثابت ومروان بن الحَكَم بن أبي العاص وعبد الله بن الزبير وولد عثمان بن عفّان، وجماعة ممَّن كان معهم في الدار يوم الحصار، وسفهاء بني أُميَّة المعروفين بمقت بني هاشم وعداوتهم والمباينة لهم في الجاهلية والإسلام بالخلاف - لما قدح فيما اعتمدنا من دليل إمامته عليه السلام الذي بيَّنّا القول فيه علىٰ مذاهب الخصوم، من الحشوية والمرجئة والخوارج وأهل الاعتزال، وقاعدتهم في ثبوت البيعة بالاختيار من أهل الرأي، إذ كنّا لم نقل في ذلك بإجماع كافَّة أهل الإسلام، وإنَّما اعتمدنا ما يثبت عند العقل علىٰ أُمور القوم في بيعة أهل الفضل منهم والاجتهاد، واستظهرنا في التأكيد لذلك بذكر إجماع المهاجرين الأوَّلين وعيون الأنصار وفضلاء المسلمين ممَّن حوته المدينة يومئذٍ، /[[ص ١٠٠]] والتابعين بإحسان والخيرة الصالحين من أهل الحجاز والعراق ومصر وغيرها من البلاد، الذين كانوا حاضرين بالمدينة يومئذٍ، لأنَّهم كانوا بأجمعهم - سوىٰ من يعتصم بخلافه الخصوم ومحصور عددهم لقلَّتهم - رضوا بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام ورغبوا في تولّي الأمر وسألوه ورأوا أن لا يستحقَّ له سواه، وتابعوه علىٰ الطوع منهم والإيثار، وبذلوا نفوسهم من بعد البيعة له في الجهاد، واعتقدوا أنَّ التأخُّر عن طاعته في قتال أعدائه، ضلال موبق وفسق مخرج عن الإيمان.

والبيعة عند مخالفينا تتمُّ ببعض من ذكرناه، إذ كانوا خمسة نفر علىٰ قول فريق منهم، أو أربعة علىٰ قول آخرين، أو اثنين علىٰ مذهب فريق آخر، بل تتمُّ عند أكثرهم بواحد حسبما قدَّمناه. فكيف يُخِلُّ مع ذلك بدليلنا الذي ذكرناه في إمامته عليه السلام خلاف النفر الذين تعلَّق بذكرهم في القعود عن القتال من تعلَّق، أو بما ظهر بعد البيعة من خلاف مرتكبها، ومباينة معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص بعد الذي كان من مراسلتها أمير المؤمنين عليه السلام بالبيعة والطاعة بشرط إقرارهما علىٰ ما ولَّاهما عليه عثمان من الأعمال، فلمَّا أبىٰ ذلك خوفاً من الله تعالىٰ وتقوىٰ، تظاهرا عليه بالخلاف، لولا أنَّ خصومنا جُهّال أغمار، لا معرفة لهم بوجوه النظر، ولا علم لهم بالأخبار.

/ [[ص ١٠١]] **[باب ذكر جماعة ممَّن بايع أمير المؤمنين عليه السلام]:**

ونحن نذكر الآن من جملة مبايعي أمير المؤمنين عليه السلام - الراضين بإمامته، الباذلين أنفسهم في طاعته - بعد الذي أجملناه من الخبر عنهم حتَّىٰ يعرف المنصف، بوقوفه علىٰ أسمائهم تحقيق ما وصفناه من غايتهم في الدِّين وتقدُّمهم في الإسلام ومكانهم من نبيِّ الهدىٰ صلى الله عليه وآله، وأنَّ الواحد منهم لو تولّىٰ العقد لإمام لانعقد الأمر به خاصَّة عند خصومنا، فضلاً عن جماعتهم وعلىٰ مذهبهم فيما يدَّعونه من ثبوت الإمامة بالاختيار وآراء الرجال، وتضمحلُّ بذلك عنده شبهات الأُمويَّة فيما راموه من القدح في دليلنا بما ذكروه من خلاف من سمُّوه حسبما قدَّمناه.

فممَّن بايع أمير المؤمنين عليه السلام - بغير ارتياب، ودان بإمامته علىٰ الإجماع والاتِّفاق، واعتقد فرض طاعته والتحريم لخلافه ومعصيته - الحاضرون معه في حرب البصرة، وهم ألف وخمسمائة رجل من وجوه المهاجرين الأوَّلين، السابقين إلىٰ الإسلام والأنصار، البدريين العقبيِّين وأهل بيعة الرضوان، من جملتهم سبعمائة من المهاجرين وثمانمائة من الأنصار، سوىٰ أبنائهم وحلفائهم ومواليهم وغيرهم من بطون العرب والتابعين بإحسان علىٰ ما جاء به الثبت من الأخبار.

/ [[ص ١٠٢]] **[بيعة المهاجرين]:**

فمن جملة المهاجرين:

[١] عمّار بن ياسر رضي الله عنه، صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله، ووليُّه - وأخصّ الأصحاب كان به - والثقة قبل البعثة وبعدها، وأنصر الناس له وأشدّهم جهاداً في طاعته، المعذَّب في الله تعالىٰ أبوه وأُمُّه في أوَّل الإسلام، الذي لم يكن لأحد من الصحابة في المحنة ما كان له، ولا نال أحد منهم في الدِّين من المكروه والصبر علىٰ الإسلام كما ناله، لم تأخذه في الله لومة لائم، والمقيم مع شدَّة البلاء علىٰ الإيمان، الذي اختصَّ من رسول الله صلى الله عليه وآله بمدائح لم يسبقه فيها سواه من صحابته كلّها، مع شهادته له بالجنَّة مع القطع، والبيان لإنذاره من قتله والتبشير لقاتله بالنار، علىٰ ما اتَّفق عليه أهل النقل من حملة الآثار.

فمن ذلك: قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «إنَّ الجنَّة لتشتاق إلىٰ عمّار، وإنَّها إليه أشوق منه إليها».

/ [[ص ١٠٣]]وقوله صلى الله عليه وآله: «بشِّر قاتل عمّار وسالبه بالنار».

وقوله صلى الله عليه وآله: «عمّار جلدة بين عيني وأنفي».

وقوله صلى الله عليه وآله: «لا تؤذوني في عمّار».

وقوله صلى الله عليه وآله: «عمّار مليء إيماناً وعلماً»، في أمثال ذلك من المدايح والتعظيمات التي اختصَّ بها علىٰ ما ذكرناه.

[٢] ثمّ الحصين بن الحارث بن عبد المطَّلب، [٣] والطفيل بن الحرث، المهاجران البدريّان.

[٤] ومسطح بن أُثاثة.

[٥] وجهجاح بن سعد الغفاري.

[٦] وعبد الرحمن بن حنبل الجمحي.

[٧] وعبد الله، [٨] ومحمّد ابنا بُدَيل الخزاعي.

[٩] والحارث بن عوف، أبو واقد الليثي.

/ [[ص ١٠٤]] [١٠] والبراء بن عازب.

[١١] وزيد بن صوحان.

[١٢] ويزيد بن نويرة، الذي شهد له رسول الله صلى الله عليه وآله بالجنَّة.

[١٣] وهاشم بن عتبة المرقال.

[١٤] وبريدة الأسلمي.

[١٥] وعمرو بن الحمق الخزاعي، وهجرته إلىٰ الله ورسوله معروفة، ومكانه منه صلى الله عليه وآله مشهور، ومدحه صلى الله عليه وآله له مذكور.

[١٦] والحارث بن سراقة.

[١٧] وأبو أُسيد بن ربيعة.

[١٨] ومسعود بن أبي عمر.

[١٩] وعبد الله بن عقيل.

[٢٠] وعمر بن محصن.

[٢١] وعدي بن حاتم.

[٢٢] وعقبة بن عامر، ومن في عدادهم ممَّن أدرك عصر النبيِّ صلى الله عليه وآله، [٢٣] كحجر بن عدي الكندي، [٢٤] وشدّاد بن أوس، في نظرائهما من الأصحاب، وأمثال من تقدَّم ذكره من المهاجرين علىٰ طبقاتهم في التقىٰ ومراتبهم في الدين، ممَّن يطول بتعداد ذكره الكلام فيه.

/ [[ص ١٠٥]] [**بيعة الأنصار**]:

ومن الأنصار:

[١] أبو أيّوب خالد بن زيد، صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله.

[٢] وخزيمة بن ثابت ذو الشهادتين.

[٣] وأبو الهيثم بن التيهان.

[٤] وأبو سعيد الخدري.

[٥] وعبادة بن الصامت.

[٦] وسهل، [٧] وعثمان، ابنا حنيف.

[٨] وأبو عيّاش الزرقي، فارس رسول الله صلى الله عليه وآله يوم أُحُد.

[٩] وزيد بن أرقم.

[١٠] وسعيد، [١١] وقيس، ابنا سعد بن عبادة.

[١٢] وجابر بن عبد الله بن حزام.

[١٣] ومسعود بن أسلم.

[١٤] وعامر بن أجبل.

[١٥] وسهل بن سعيد.

[١٦] والنعمان بن عجلان.

/ [[ص ١٠٦]] [١٧] وسعد بن زياد.

[١٨] ورفاعة بن سعد.

[١٩] ومخلَّد، [٢٠] وخالد، ابنا أبي خالد.

[٢١] وضرار بن الصامت.

[٢٢] ومسعود بن قيس.

[٢٣] وعمر بن بلال.

[٢٤] وعمّارة بن أوس.

[٢٥] ومرة الساعدي.

[٢٦] ورفاعة بن [رافع بن] مالك الزرقي.

[٢٧] وجبلة بن عمرو الساعدي.

[٢٨] وعمر بن حزم.

[٢٩] وسهل بن سعد الساعدي، في أمثالهم من الأنصار الذين بايعوا البيعتين وصلُّوا القبلتين واختصُّوا من مدائح القرآن والثناء عليهم من نبيِّ الهدىٰ (عليه وآله السلام) بما لم يختلف فيه من أهل العلم اثنان، وممَّن لو أثبتنا أسماءهم لطال بها الكتاب، ولم يحتمل استيفاء العدد الذي حدَّدناه.

/ [[ص ١٠٧]] [**بيعة بني هاشم**]:

ومن بني هاشم - أهل بيت النبوَّة ومعدن الرسالة ومهبط الوحي ومختلف الملائكة عليهم السلام -:

[١] الحسن، [٢] والحسين، سبطا نبيِّ الرحمة صلى الله عليه وآله، وسيّدا شباب أهل الجنَّة عليهما السلام.

[٣] ومحمّد بن الحنفية.

[٤] وعبد الله بن جعفر.

[٥] ومحمّد، [٦] وعون، أخواه.

[٧] وعبد الله بن عبّاس بن عبد المطَّلب، ابن عمِّ رسول الله صلى الله عليه وآله.

[٨] والفضل، [٩] وقثم، [١٠] وعبيد الله، إخوته.

[١١] وعتبة بن أبي لهب.

[١٢] وعبد الله بن الزبير بن عبد المطَّلب.

[١٣] وعبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطَّلب، وكافَّة بني هاشم وبني عبد المطَّلب.

/ [[ص ١٠٧]] [**بيعة سائر الشيعة**]:

ومن يلحق بهم في الذكر من أوليائهم وعلية شيعتهم وأهل الفضل - في الدِّين والإيمان والعلم والفقه والقرآن، المنقطعين إلىٰ الله تعالىٰ بالعبادة والجهاد والتمسُّك بحقائق الإيمان -:

[١] محمّد بن أبي بكر ربيب أمير المؤمنين عليه السلام وحبيبه.

[٢] ومحمّد بن أبي حذيفة وليُّه وخاصَّته، المستشهد في طاعته.

[٣] ومالك بن الحارث الأشتر النخعي، سيفه المخلص في ولايته.

[٤] وثابت بن قيس النخعي.

[٥] وكميل بن زياد.

[٦] وصعصعة بن صوحان العبدي.

[٧] وعمر بن زرارة النخعي.

[٨] وعبد الله بن الأرقم.

[٩] وزيد بن الملفَّق.

[١٠] وسليمان بن صُرَد الخزاعي.

[١١] وقبيصة بن جابر.

[١٢] وعبد الله، / [[ص ١٠٩]] [١٣] ومحمّد، ابنا بديل الخزاعي.

[١٤] وعبد الرحمن بن عديس البلوي.

[١٥] وأُويس القرني.

[١٦] وهند الجملي.

[١٧] وجندب الأزدي.

[١٨] والأشعث بن سوار.

[١٩] وحكيم بن جبلة.

[٢٠] ورشيد الهجري.

[٢١] ومعقِل بن قيس بن حنظلة.

[٢٢] وسويد بن الحارث.

[٢٣] وسعد بن مبشِّر.

[٢٤] وعبد الله بن وال.

[٢٥] ومالك بن ضمرة.

[٢٦] والحارث الهمداني.

[٢٧] وحبَّة بن جوين العرني، ممَّن كانوا بالمدينة عند قتل عثمان، وأطبقوا علىٰ الرضا بأمير المؤمنين عليه السلام، فبايعوه علىٰ حرب من حارب وسلم من سالم، وأن لا يولُّوا في نصرته الأدبار، فحضروا معه في مشاهده كلِّها، لا يتأخَّر عنه منهم أحد حتَّىٰ مضىٰ الشهيد منهم علىٰ نصرته، وبقي المتأخِّر منهم علىٰ حجَّته، حتَّىٰ مضىٰ أمير المؤمنين عليه السلام لسبيله، وكان من بقي منهم بعده علىٰ ولايته والاعتقاد لفضله علىٰ الكافَّة بإمامته، وإذا كان الأمر في بيعته حسب ما ذكرناه، وإجماع ممَّن سمَّيناه ونعتناه علىٰ الرضا به والطاعة له والاعتقاد / [[ص ١١٠]] كما وصفناه، بطل اعتراض المتعرض في ثبوت إمامته بتأخُّر من سمَّيناه من البيعة وتفرُّدهم عن الحرب معه. ووضح بحصر عددهم أنَّ الإجماع كان من كافَّة أهل الهجرة عليه، إذ لو كان هناك سوىٰ النفر المعدودين في خلاف أمير المؤمنين عليه السلام لشركهم في الرأي، وذكرهم الناس في جملتهم، وأحصوهم في عددهم، وألحقوهم بهم فيما انفردوا به من جماعتهم، ولم يكن لغيرهم ذكر في ذلك، فصحَّ ما حكمنا به من اتِّفاق المهاجرين والأنصار وأهل بدر وأهل بيعة الرضوان والتابعين بإحسان علىٰ إمامته عليه السلام، كما قدَّمناه فيما سلف وذكرناه، والمنَّة لله.

/ [[ص ١١١]] **فصل: [في نفي الإجبار علىٰ البيعة]:**

فإن قال قائل: قد وجدتكم فيما احتججتم به علىٰ مخالفيكم في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام وثبوتها الموجب لضلال مخالفيه وخروجهم بحربه عن الإيمان بعقد الصحابة له علىٰ الاختيار ورغبتهم إليه في تولِّي أُمورهم ومسائلتهم في ذلك وإبائه له حتَّىٰ اجتمع المسلمون وإلحاح ممَّن بايعه طوعاً من المهاجرين والأنصار، وقد جاءت الأخبار بضدِّ ذلك، وأنَّه كان قاهراً للأُمَّة، مجبراً لها علىٰ البيعة، مكرهاً في ذلك الناس. فروىٰ الواقدي عن هاشم بن عاصم، عن المنذر بن الجهم، قال: سألت عبد الله بن ثعلبة: كيف كانت بيعة عليٍّ عليه السلام؟ قال: رأيت بيعة رأسها الأشتر، يقول: من لم يبايع ضربت عنقه. وحكيم بن جبلة وذووهما، فما ظنُّك بما يكون أجبر فيه جبراً؟ ثمّ قال: أشهد لرأيت الناس يُحشَرون إلىٰ بيعته فيتفرَّقون فيُؤتىٰ بهم فيُضرَبون ويُعسَفون، فبايع من بايع وانفلت من انفلت. وروىٰ أيضاً عن / [[ص ١١٢]] سعيد بن المسيِّب، قال: لقيت سعيد بن زيد بن نُفَيل، فقلت: بايعت؟ قال: ما أصنع؟ إن لم أفعل قتلني الأشتر وذووه. قال: وقد عرف الناس أنَّ طلحة والزبير كانا يقولان: بايعناه مكرهين. وروي عنهما أنَّهما قالا: بايعناه بأيدينا ولم تبايعه قلوبنا. والخبر مشهور عن طلحة بن عبد الله أنَّه كان يقول: بايعت واللجّ علىٰ رقبتي. قال: وإذا كان البيعة لعليٍّ عليه السلام بقهر، إضراراً وإكراهاً للناس وإجباراً، لم تثبت إمامته ولم تثبت بيعته كأبي بكر وعمر وعثمان.

فيقال - للمعترض لما حكيناه، لسائل عمَّا ذكرناه -: فأمَّا الواقدي فعثماني المذهب، معروف بالميل عن عليٍّ أمير المؤمنين عليه السلام، والذي روي عنه ما رواه من إكراه الناس علىٰ البيعة لأمير المؤمنين فبالزور له والتخرُّص عليه بإضافة الأباطيل إليه، وقد ثبت أنَّ شهادة المشاجر مردودة بالإجماع، وحديث الخصم فيما

قدح به عدالة خصمه مطروح بالاتِّفاق، وقول المتَّهم الظنين غير مقبول بلا اختلاف، فلا حجَّة في الحديث المذكور عن ابن ثعلبة. ولو سلم من جميع ما وصفناه من الطعون فيه فإنَّه خبر واحد يضادُّ المتواتر الوارد بخلاف معناه، فكيف وهو من الوهن علىٰ ما بيَّناه؟!

وأمَّا خبر ابن المسيِّب عن سعيد بن زيد بن نُفَيل، فقد صرَّح فيه بإقرار سعيد بالبيعة، ودعواهم أنَّه بايع خوفاً من الأشتر باطلة، إذا كان ظاهره بخلاف ما ادَّعاه فيه، وليس كلُّ من خاف شيئاً فقد وقع خوفه موقعه، بل أكثر من يخاف متوهِّم للبعد، / [[ص ١١٣]] ظانٌّ للباطل، متخيِّل للفاسد، ولم يذكر سعيد شيئاً من أمارات خوفه، فتكون له حجَّة فيما ادَّعاه، ولم يقل أحد إنَّ الأشتر ولا غيره من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام كلَّموا ممتنعاً من بيعته في الحال، ولا ضربوا أحداً منهم بسوط، ولا نهروه، فضلاً عن القتل وضرب الرقاب، فكيف يخاف سعيد من الأشتر مع ما ذكرناه، وأنَّىٰ يكون لخوفه وجه صحيح علىٰ ما تظنّاه؟! وهذا يدلُّ علىٰ كذب الواقدي فيما أضافه إلىٰ سعيد بن زيد من الخوف وأخبر عنه، أو علىٰ تمويه سعيد فيما ادَّعاه.

وأمَّا قول طلحة والزبير إنَّهما بايعا مكرهين، فالكلام فيه كالكلام علىٰ ابن المسيِّب عن سعيد، والتهمة لهما في ذلك أوكد، لأنَّهما جعلا ذلك عذراً في نكثهما البيعة والخروج عن الطاعة وطلب الرئاسة والإمرة، فلم يجدا إلىٰ ذلك سبيلاً، مع ما كان منهما في ظاهر الحال من البيعة علىٰ الطوع بلا إجبار، إلَّا بدعوىٰ الإكراه والإحالة في ذلك علىٰ الضمائر والبواطن التي لا يعلمها إلَّا الله تعالىٰ اسمه، وقد ثبت في حكم الإسلام الأخذ لهما بمقتضىٰ الإقرار منهما في البيعة، والقضاء عليهما بلزوم الطاعة لهما لمن بايعاه، والخلاف عليهما لإمامهما الذي اعترفا ببيعتهما له وصفقا له بأيديهما علىٰ يده بالعقد له علىٰ ظاهر الرضا والإيثار، وسقوط دعواهما للباطن المضادِّ للحكم الظاهر من ذلك وما زعماه من حكم الكراهة في قلوبهما علىٰ ما ادَّعياه.

مع أنَّ ظهور مشاحَّتهما لأمير المؤمنين عليه السلام، ومظاهرتهما له بالعداوة له، وبلوغهما في ذلك الغاية، من ضرب الرقاب وسفك الدماء، يبطل دعواهما علىٰ ما يقدح في عدالته ويُؤثِّر في إمامته ويمنعه حقًّا له علىٰ كلِّ حالٍ.

علىٰ أنَّه لو ثبت الإكراه في بيعة أمير المؤمنين عليه السلام لمن ادَّعىٰ المخالفون إكراهه، لم يقدح ذلك في إمامته علىٰ أُصول شيعته، الدائنين بالنصِّ عليه من رسول الله صلى الله عليه وآله، لأنَّ للإمام - المنصوص عليه، المفترض طاعته علىٰ الأنام - أن / [[ص ١١٤]] يُكرِه من أبىٰ طاعته ونصرته بالسوط والسيف علىٰ ذلك حتَّىٰ يفيء إلىٰ أمر الله تعالىٰ والانقياد له، ويأمن بذلك ما يُحذَر من فتنته وفساده.

ولا يُؤثِّر أيضاً في إمامته علىٰ مذهب المخالفين القائلين بالاختيار، لأنَّه إذا بايع عندهم من أهل الفضل عدد محصور ثبت له العقد ووجبت له الطاعة، وكان له إكراه من أبىٰ البيعة ورام الخلاف والعصيان، وإعمال السوط والسيف في ردعه عن ذلك، وإكراهه علىٰ الطاعة والدخول مع الجماعة، ومعلوم أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قد بايعه علىٰ الرضا به من لا يُحصىٰ عددهم كثرةً ممَّن جاهد معه في حروبه، وبذل دمه في نصرته من المهاجرين البدريِّين، والأنصار العقبيِّين، وأهل بيعة الرضوان، والتابعين بإحسان، ممَّن أثبتنا أسماء بعضهم فيما سبق هذا الفصل من الكتاب، فبطل ما تعلَّق به الخصم من دعوىٰ الإكراه لمن سمّوه والجبر في ذلك علىٰ ما ادَّعوه، والاعتماد علىٰ أخبار شواذّ به يبطلها الظاهر والمنتشر في خلافهما من الأخبار.

/ [[ص ١١٥]] **[إكراه قوم علىٰ بيعة أبي بكر]:**

علىٰ أنَّه يقال للخصم: إن كان الخبر بإكراه قوم علىٰ بيعة أمير المؤمنين عليه السلام يقدح في إمامته عندك، فقد جاءت الأخبار المتواترة بإكراه من أُكره علىٰ بيعة أبي بكر وعمر وعثمان، فيجب أن تقطع علىٰ فساد إمامتهم بذلك، وإلَّا كنت مناقضاً عند العقلاء.

ألَا ترىٰ أنَّ المعلوم المنتشر بلا ارتياب من مباينة الأنصار في بيعة أبي بكر ودعاؤها إلىٰ البيعة لسعد بن عبادة رضي الله عنه، وإنكارها بيعة سواه وتضمُّنها علىٰ صرف الأمر عن قريش وشروعها في ذلك، حتَّىٰ اختلفت كلمتهم، وأفشىٰ أمرهم بشير بن سعد منهم، وبايع أبا بكر حسداً لابن عمِّه، وضنًّا عليه بالرئاسة، وكراهة الاتِّباع له والتقديم علىٰ نفسه، فوقعت الفتنة وسُلَّت السيوف ودعا عمر بن الخطّاب إلىٰ قتل سعد بن عبادة، وحرَّض عليه في ذلك، وقال: اقتلوا سعداً قتل الله سعداً. فخافت الأنصار من

ظفرها وجنايته عليها، فحملوا سعداً من السقيفة / [[ص ١١٦]] بين جماعة منهم لضعفه عن النهوض بنفسه، لمرض كان به في الحال، وانحاز إليه أهل بيته كارهين لبيعة من عُقِدَت له، منكرين لما تمَّ لأبي بكر، متوعِّدين فيه بالخلاف.

وجاءت الأخبار متضافرة بإنكار الزبير بن العوّام لبيعة أبي بكر وخروجه بالسيف مصلتاً للقتال، فتكاثر القوم عليه حتَّىٰ أخذوه من يده وضربوه بالأحجار فكسروه، وجاؤوا به ملبِّباً لأبي بكر حتَّىٰ بايع مكرهاً علىٰ غير اختيار.

ولـمَّا حضر سلمان الفارسي رضي الله عنه، منكراً لأمرهم متكلِّماً في ذلك بلسانه ومفصحاً فيه بلسان العرب، فامتنع عن البيعة حتَّىٰ وجئ عنقه بأيديهم وصار كالسلقة الحمراء.

وما كان من إنكار العبّاس بن عبد المطَّلب عمِّ رسول الله صلى الله عليه وآله صرف الأمر عن بني هاشم، وبيعتهم لمن بايعوا، ودعائه أمير المؤمنين عليه السلام إلىٰ بسط يده ليبايعه علىٰ الأمر، فقال له: امدد يدك يا ابن أخي أُبايعك، ليقول الناس: / [[ص ١١٧]] عمُّ رسول الله صلى الله عليه وآله بايع ابن عمِّه، فلا يختلف عليك اثنان.

وقول أبي سفيان صخر بن حرب بأعلىٰ صوته: يا بني هاشم، أرضيتم أن يلي عليكم بنو تيم مرَّة حُكّاماً علىٰ العرب؟! ومتىٰ طمعت أن تتقدَّم علىٰ بني هاشم في الأمر؟! انهضوا لدفع هؤلاء القوم عمَّا تمالؤوا إليه ظلماً لكم، أمَا والله لئن شئتم لأملأنَّها عليهم خيلاً ورجالاً، ثمّ قال:

بني هاشم لا تُطمِعوا الناس فيكم
ولاسيّما تيم بن مرَّة أو عديّ
فما الأمر إلَّا فيكم وإليكم
وليس له إلَّا أبو حسن عليّ
أبا حسن فاشدد بها كفَّ حازم
فإنَّك بالأمر الذي يُرتجىٰ مليّ

[إجبار عمر علىٰ بيعة أبي بكر]:

ولـمَّا اجتمع من اجتمع في دار فاطمة من بني هاشم وغيرهم للتحيُّز عن أبي بكر وإظهار الخلاف عليه، أنفذ عمر بن الخطّاب قنفذاً وقال له: أخرجهم من البيت، فإن خرجوا وإلَّا فاجمع الأحطاب علىٰ بابه وأعلمهم أنَّهم إن لم يخرجوا للبيعة أضرمت البيت عليهم ناراً.

ثمّ قام بنفسه في جماعة منهم المغيرة بن شعبة الثقفي، وسالم مولىٰ أبي حذيفة حتَّىٰ صاروا إلىٰ باب عليٍّ عليه السلام، فنادىٰ: / [[ص ١١٨]] يا فاطمة بنت رسول الله، أخرجي من اعتصم ببيتك ليبايع ويدخل فيما دخل فيه المسلمون، وإلَّا والله أضرمت عليهم ناراً... في حديث مشهور.

ولـمَّا عرف أهل اليمامة تقلُّد أبي بكر أنكروا أمره، وامتنعوا من حمل الزكاة حتَّىٰ أنفذ إليهم الجيوش، فقتلهم وحكم عليهم بالردَّة عن الإسلام، وفي إنكار أهل اليمامة بيعة أبي بكر يقول الحُطيئة الشاعر العبسي:

أطعنا رسول الله ما كان بيننا
فيا عجباً ما كان ملك أبي بكر
أنؤتىٰ أبا بكر إذا قام بعده
فتلك لعمر الله قاصمة الظهر

وكان عبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطَّلب خارجاً عن المدينة فدخلها وقد بويع أبو بكر، فوقف في وسط المسجد وأنشأ يقول:

ما كنت أحسب أنَّ الأمر منتقل
عن هاشم ثمّ منها عن أبي الحسن
أليس أوَّل من صلّىٰ لقبلتهم
وأعرف الناس بالآثار والسُّنَن
وآخر الناس عهداً بالنبيِّ ومن
جبريل عون له بالغسل والكفن
من فيه ما فيهم لا يمترون به
وليس في القوم ما فيه من الحسن
فما الذي ردَّكم عنه فنعلمه
ها إنَّ بيعتكم من أوَّل الفتن

وروىٰ أبو مخنف لوط بن يحيىٰ الأزدي عن محمّد بن سائب الكلبي وأبي / [[ص ١١٩]] صالح، ورواه أيضاً عن رجاله زايدة بن قدامة، قال: كان جماعة من الأعراب قد دخلوا المدينة ليتماروا منها، فشغل الناس عنهم بموت رسول الله صلى الله عليه وآله، فشهدوا البيعة وحضروا الأمر، فأنفذ إليهم عمر واستدعاهم وقال لهم: خذوا بالحظِّ والمعونة علىٰ بيعة خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله واخرجوا إلىٰ الناس واحشروهم ليبايعوا، فمن امتنع فاضربوا رأسه وجبينه،

قال: فوَالله لقد رأيت الأعراب تحزَّموا واتَّشحوا بالأُزُر الصنعانية، وأخذوا بأيديهم الخشب وخرجوا حتَّىٰ خبطوا الناس خبطاً، وجاؤوا بهم مكرهين إلىٰ البيعة.

وأمثال ما ذكرناه من الأخبار في قهر الناس علىٰ بيعة أبي بكر وحملهم عليها بالاضطرار كثيرة، ولو رمنا إيرادها لم يتَّسع لهذا الكتاب، فإن كان الذي ادَّعاه المخالف من إكراه من أُكره علىٰ بيعة أمير المؤمنين عليه السلام دليلاً علىٰ فسادها، مع ضعف الحديث بذلك، فيكون ثبوت الأخبار بما شرحناه من الأدلَّة علىٰ بيعة أبي بكر موضحةً عن بطلانها.

/ [[ص ١٢٠]] [**كراهة وجوه المهاجرين استخلاف عمر**]:

هذا والأُمَّة مجتمعة علىٰ أنَّ أبا بكر لـمَّا أراد استخلاف عمر بن الخطاب حضره وجوه المهاجرين، وفيهم طلحة والزبير وسعد بن أبي وقّاص، فقالوا: ما تقول لربِّك إذا ولَّيت علينا هذا الفضَّ الغليظ؟ فإنّا لم نكن نطيقه وهو رعيَّة لك، فكيف إذا ولي الأمر؟! فاتَّق الله في الإسلام وأهله، ولا تُسلِّطه علىٰ الناس. فغضب أبو بكر وقال: أجلسوني أجلسوني، فأُجلس واستند إلىٰ صدور الرجال من ضعفه، ثمّ قال لهم: أبالله تُخوِّفوني؟! إنَّ كلَّ واحدٍ منكم قد طمع في هذا الأمر، فلـمَّا سمع ما أُريده لعمر ورم لذلك أنفه، لكأنّي بكم وقد جاءتكم فعملتم علىٰ التأمُّر واستعمال الستور ونضائد الديباج لتتَّخذوها كسروية، لا والله لا أجبتكم إلىٰ ما تريدون، إنّي إذا لقيت ربّي فسألني: من استخلفت عليهم؟ قلت: استخلفت عليهم خير أهلهم. وهذا / [[ص ١٢١]] خبر مشهور لا تنازع فيه العلماء، وهو متضمِّن لعقد أبي بكر الأمر لعمر علىٰ كراهية ممَّن ذكرناه، وقهراً لهم وإجبار عليهم. فيجب علىٰ مقال الخصم أن تكون إمامة عمر بن الخطّاب فاسدة لأنَّها علىٰ كراهة ممَّن عدَّدناه.

/ [[ص ١٢٢]] [**الشورىٰ واعتزال أمير المؤمنين عليه السلام عن بيعة عثمان**]:

قال: ولـمَّا كان في يوم الشورىٰ حضر عمّار بن ياسر رضي الله عنه فقام في الناس وقال: إن ولَّيتموها عليًّا سمعنا وأطعنا، وإن ولَّيتموها عثمان سمعنا وعصينا. فقام الوليد بن عقبة وقال: يا معشر الناس، من أهل الشورىٰ، إن ولَّيتموها عثمان سمعنا وأطعنا، وإن ولَّيتموها عليًّا سمعنا وعصينا، فانتهره عمّار وقال له: متىٰ كان مثلك يا فاسق يعترض في أُمور المسلمين وأسباب جمعها؟ وتسابّا جميعاً وتناوشا حتَّىٰ حيل بينهما. فقال المقداد رضي الله عنه من وراء الباب: يا معشر المسلمين، إن ولَّيتموها أحداً من القوم فلا تولّوها من لم يحضر بدراً، وانهزم يوم أُحُد، ولم يحضر بيعة الرضوان، وولّىٰ الدُّبُر يوم التقىٰ الجمعان. فقال له عثمان: أمَا والله لئن ولّيتها لأردنَّك إلىٰ زيِّك الأوَّل.

ولـمَّا صفق عبد الرحمن يده علىٰ يد عثمان همس أمير المؤمنين عليه السلام وقال: / [[ص ١٢٣]] «مال الرجل إلىٰ صهره ونبذ دينه وراء ظهره»، وأقبل علىٰ عبد الرحمن فقال: «والله ما أملت منه إلَّا ما أمل صاحبك من صاحبه، دقَّ الله بينكما عطر منشم»، وانصرف مظهراً النكير علىٰ عبد الرحمن، واعتزل بيعة عثمان، فلم يبايعه حتَّىٰ كان من أمره مع المسلمين ما كان، وقد عرفت الخاصَّة والعامَّة ما أظهره أمير المؤمنين عليه السلام من كراهته من تقدَّم عليه وتظلُّمه منهم.

فقال في مقام بعد مقام: «اللّهمَّ إنّي أستعديك علىٰ قريش، فإنَّهم ظلموني حقِّي ومنعوني إرثي وتمالؤوا عليَّ».

وقال: «لم أزل مظلوماً منذ قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله».

وقال: «لقد عهد إليَّ رسول الله أنَّ الأُمَّة ستغدر بي من بعده».

/ [[ص ١٢٤]] وقال: «لقد ظُلِمْتُ [عدد] الحجر والمدر».

وقال: «اللّهمَّ اجز قريشاً عنّي الجوازي، فقد قطعت رحمي ودفعتني عن حقِّي، وأغرَّت بي سفهاء الناس وخاطرت بدمي».

/ [[ص ١٢٥]] **فصل**: [**خطبة أمير المؤمنين عليه السلام يوم بيعته**]:

ولـمَّا أفضىٰ الأمر إليه رقىٰ المنبر، فحمد الله وأثنىٰ عليه ثمّ قال:

«قد مضت أُمور كثيرة كنتم فيها غير محمودي الرأي، أمَا إنّي لو أشاء أن أقول لقلت: ﴿عَفَا اللهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ [المائدة: ٩٥]، سبق الرجلان، وقام الثالث كالغراب، همَّته بطنه وفرجه، يا ويله لو قُصَّ جناحاه وقُطِعَ رأسه لكان خيراً له».

واستمرَّ في الخطبة إلىٰ آخرها، وفيها عجائب من فصيح

الكلام، وغرائب من بديع المقال، والعلماء متَّفقون عليها عنه عليه السلام، وقد ذكرها أبو عبيدة معمر بن المثنّىٰ، وفسَّر غريب الكلام فيها وأوردها المدائني في كُتُبه، وذكرها الجاحظ - مع نصبه وعداوته لأمير المؤمنين عليه السلام - في كتابه الموسوم بالبيان والتبيين.

/ [[ص ١٢٦]] [الخطبة الشقشقية]:

فأمَّا خطبته عليه السلام التي رواها عبد الله بن عبّاس رضي الله عنه فهي أشهر من أن ندلَّ عليها ونتحمَّل لثبوتها، وهي التي يقول عليه السلام في أوَّلها:

«أَمَا وَالله لَقَدْ تَقَمَّصَهَا ابْنُ أَبِي قُحافَةَ، وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ مَحَلِّي مِنْهَا مَحَلُّ الْقُطْبِ مِنَ الرَّحَا، يَنْحَدِرُ عَنِّي السَّيْلُ، وَلَا يَرْقَىٰ إِلَيَّ الطَّيْرُ، لكنّي سَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْباً وَطَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحاً، أَرَىٰ تُراثي نَهْباً، فَصَبَرْتُ وَفِي الْعَيْنِ قَذَىٰ، وَفِي الْحَلْقِ شَجاً...».

حتَّىٰ أتىٰ علىٰ الشورىٰ فيها، فقال: «فَجَعَلَني عُمَرُ سَادِسَ سِتَّةٍ، زَعَمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ، فَيَا لَلَّهِ ولِلشُّورَىٰ، مَتَىٰ اخْتَلَجَ الرَّيْبُ فِيَّ مَعَ الأَوَّلَيْنِ مِنْهُمْ حَتَّىٰ صِرْتُ أُقْرَنُ بِهَذِهِ النَّظَائِرِ، وَلَكِنِّي أَسْفَفْتُ مَعَ الْقَوْمِ حِينَ أَسَفُّوا، وَطِرْتُ مَعَهُمْ حِينَ طَارُوا، انْتِظاراً لِلْمُدَّةِ وَالأَجَلْ...»، / [[ص ١٢٧]] في كلام طويل اختصرناه هاهنا.

فدلَّ ما ذكرناه عنه عليه السلام علىٰ كراهيته من تقدَّم عليه، وإنكاره ما صنعوه في ذلك، وخصومنا لعنادهم الحقَّ وتجاهلهم يجعلون الأخبار الشاذَّة في كراهة نفر معدودين لبيعة أمير المؤمنين عليه السلام قدحاً في إمامته، ولا يجعلون ما ذكرناه من خلاف وجوه المسلمين وعامَّة المؤمنين والأنصار والمهاجرين في إمامة الثلاثة نفر المذكورين حجَّة في بطلانها، ولا إنكارهم لذلك وكراهتهم لها قدحاً فيها، ويدعون مع ذلك بعجبهم وجرأتهم وقلَّة أمانتهم إجماع الأُمَّة عليهم، ﴿إِنَّ هذا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ [هود: ٧٢].

وإنّي مثبت طرفاً من الأخبار التي جاءت ببيعة أمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، وأنَّها كانت علىٰ وفاق ما ذكرت في أوَّل الباب من الرغبة إليه في قبولها منهم، والإيثار لتقدُّمه عليهم، والاختيار منهم ليتأيَّد ما قصدنا الإيضاح عنه من ثبوت إمامته علىٰ أُصول الموافقين من شيعته، والمخالفين لهم في ذلك حسبما بيَّنّاه، إن شاء الله.

/ [[ص ١٢٨]] [امتناع أمير المؤمنين عليه السلام من قبول الخلافة]:

فمن روىٰ خبر البيعة وما كانت عليه الحال أبو مخنف لوط بن يحيىٰ الأزدي في كتابه المصنَّف في حرب البصرة عن سيف بن عمر عن محمّد بن عبد الله بن سوادة وطلحة بن الأعلم وأبي عثمان أجمع، قالوا: بقيت المدينة بعد قتل عثمان خمسة أيّام أميرها الغافقي بن حرب، والناس يلتمسون من يجيبهم إلىٰ هذا الأمر فلا يجدون، فيأتي المصريُّون عليًّا فيختبئ منهم، ويلوذ بحيطان المدينة، فإذا لقوه يأبىٰ عليهم.

قال: وروىٰ إسحاق بن راشد عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن ابن أبزىٰ، قال: ألَا أُحدِّثك ما رأت عيناي وسمعت أُذُناي، لـمَّا التقىٰ الناس عند بيت المال قال عليٌّ لطلحة: «ابسط يدك أُبايعك»، فقال طلحة: أنت أحقّ بهذا الأمر منّي، وقد اجتمع لك من هؤلاء الناس ما لم يجتمع لي. فقال عليه السلام له: «ما خشينا غيرك»، فقال طلحة: لا تخش، فوالله لا تؤتىٰ من قبلي. وقام عمّار بن ياسر وأبو الهيثم بن التيهان، ورفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان، وأبو أيّوب خالد بن زيد، فقالوا لعليٍّ: إنَّ هذا الأمر قد فسد، وقد رأيت ما صنع عثمان، وما أتاه من خلاف الكتاب والسُّنَّة، فابسط يدك نبايعك، لتصلح من أمر الأُمَّة ما قد فسد. فاستقال/ [[ص ١٢٩]] عليٌّ عليه السلام وقال: «قد رأيتم ما صُنِعَ بي، وعرفتم رأي القوم، فلا حاجة لي فيهم»، فأقبلوا علىٰ الأنصار فقالوا: يا معاشر الأنصار، أنتم أنصار الله وأنصار رسوله، وبرسوله أكرمكم الله تعالىٰ، وقد علمتم فضل عليٍّ وسابقته في الإسلام، وقرابته ومكانته التي كانت له من النبيِّ صلى الله عليه وآله، وإن ولي أنالكم خيراً. فقال القوم: نحن أرضىٰ الناس به، ما نريد به بدلاً. ثمّ اجتمعوا عليه، فلم يزالوا به حتَّىٰ بايعوه.

وبإسناده عن أبي الهيثم بن التيهان أنَّه قال: يا معشر الأنصار، قد عرفتم رأيي ونصحي ومكاني من رسول الله صلى الله عليه وآله، واختياره إيّاي، فردُّوا هذا الأمر إلىٰ أقدمكم إسلاماً، وأولاكم برسول الله صلى الله عليه وآله، لعلَّ الله أن يجمع به أُلفتكم ويحقن به دماءكم. فأجابه القوم بالسمع والطاعة.

وروىٰ سيف عن رجاله، قال: اجتمع الناس إلىٰ عليٍّ عليه السلام سألوه أن ينظر في أُمورهم، وبذلوا له البيعة، فقال

لهم: «التمسوا غيري»، فقالوا: ننشدك الله، أمَا ترىٰ الفتنة؟ ألَا تخاف الله في ضياع هذه الأُمَّة؟ فلمَّا ألحُّوا عليه، قال لهم: «إنّي لو أجبتكم حملتكم علىٰ ما أعلمه، وإن تركتموني كنت كأحدكم»، فقالوا: قد رضينا بحكمك، وما فينا مخالف لك، فاحملنا علىٰ ما تراه، ثمّ بايعته الجماعة.

/ [[ص ١٣٠]] [**بيعة طلحة والزبير لأمير المؤمنين عليه السلام**]:

وروىٰ أبو إسحاق بن إبراهيم بن محمّد الثقفي عن عثمان بن أبي شيبة عن [عبد الله بن] إدريس عن محمّد بن عجلان عن زيد بن أسلم، قال: جاء طلحة والزبير إلىٰ عليٍّ عليه السلام وهو متعوِّذ بحيطان المدينة، فدخلا عليه وقالا له: ابسط يدك نبايعك، فإنَّ الناس لا يرضون إلَّا بك. فقال لهما: «لا حاجة لي في ذلك، لأن أكون لكما وزيراً خير من أن أكون أميراً، فليبسط من شاء منكما يده أُبايعه»، فقالا: إنَّ الناس لا يؤثرون غيرك، ولا يعدلون عنك إلىٰ سواك. فابسط يدك نبايعك أوَّل الناس، فقال: «إنَّ بيعتي لا تكون سرًّا، فأمهلا حتَّىٰ أخرج إلىٰ المسجد»، فقالا: بل نبايعك هاهنا ثمّ نبايعك في المسجد. فبايعاه أوَّل الناس، ثمّ بايعه الناس علىٰ المنبر، أوَّلهم طلحة بن عبيد الله وكانت يده شلَّاء، فصعد المنبر إليه فصفق علىٰ يده، ورجل من بني أسد يزجر الطير قائم ينظر إليه، فلمَّا رأىٰ أوَّل يد صفقت علىٰ يد أمير المؤمنين عليه السلام يد طلحة وهي شلَّاء، قال: ﴿إِنَّا لِلهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، أوَّل يد صفقت علىٰ يده شلَّاء يوشك ألَّا يتمَّ هذا الأمر. ثمّ نزل طلحة والزبير وبايعه الناس بعدهما.

/ [[ص ١٣١]] وهذه الأخبار مع كثرتها وانتشارها في كتب السير وعند كافَّة العلماء، وظهورها واستفاضتها، تتضمَّن نقيض ما ادَّعاه المخالف من إكراه أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ البيعة، وتُبطِل ما تعلَّق به من من ذلك من شكَّ في الخبر الذي أورده الواقدي عن العثمانية المتظاهرين بعداوة أمير المؤمنين عليه السلام.

علىٰ أنَّ الواقدي قد أثبت في كتابه الذي صنَّفه في حرب البصرة ما يوافق الأخبار التي قدَّمنا ذكرها، ويضادُّ ما خالفها في معناه، فقال: حدَّثني عبد الله بن جعفر، عن عثمان بن محمّد، قال: لـمَّا قُتِلَ عثمان أقبل الناس علىٰ عليٍّ عليه السلام ليبايعوه، فتأبّىٰ عليهم، فقالوا: بايعنا لا نخلف، فأبىٰ عليهم، فمدُّوا يده وبسطوها وقبضوها فقالوا: بايعنا، لا نجد غيرك ولا نرضىٰ إلَّا بك.

وروىٰ إسماعيل بن محمّد عن محمّد بن سعد عن أبيه، قال: أرسل عليُّ بن أبي طالب عليه السلام إلىٰ أبي ليبايع، فقال له: إذا لم يبقَ غيري بايعتك، فقال عليٌّ عليه السلام: «خلُّوا سعداً»، وأرسل إلىٰ أُسامة بن زيد، فقال له أُسامة: أنا أطوع لك ولكن أعصي الخروج بالسيف. فقال له عليٌّ عليه السلام: «لم أُكره أحداً علىٰ بيعتي»، فقد بان أنَّ جميع من بايعه كان مؤثراً له، راغباً إليه في ذلك، علىٰ ما قدَّمناه، والحمد لله.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٤)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٣١١]] **فصل: في تتبُّع كلامه في إثبات إمامة أمير المؤمنين (صلوات الله عليه):**

اعلم أنّا وإن كنّا نقول بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ استقبال وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإلىٰ حين وفاته هو عليه السلام، فعندنا أنَّ من لم يسلك في إمامته طريقتنا ولم يعتمد أدلَّتنا فإنَّ إمامته لا تثبت له، وصاحب الكتاب إنَّما اعتمد في هذا الفصل علىٰ أنَّ من بايعه واحد برضا أربعة علىٰ الصفات التي ذكرها كان إماماً وإن لم تجتمع الأُمَّة علىٰ الرضا به، وهذه الطريقة ممَّا قد بيَّنّا فسادها فيما تقدَّم، فيجب فساد ما فرَّعه عليها، وليس يمكنه أن يدَّعي الإجماع علىٰ إمامته، وإنَّما الخلاف في ذلك ظاهر، وإذا كان ما ذكره من الطريقة ليس بصحيح والإجماع غير ثابت فلم يبقَ في يد من نفىٰ النصَّ عن أمير المؤمنين عليه السلام من إمامته شيء.

ثمّ ذكر في هذا الفصل عن أبي جعفر الإسكافي رحمه الله من شرح ما وقعت عليه البيعة، وأنَّ طلحة والزبير بايعا طائعين / [[ص ٣١٢]] راغبين، فالرواية بخلافه، فإنَّ الواقدي روىٰ في كتاب الجمل من طرق مختلفة أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لـمَّا قُتِلَ عثمان خرج إلىٰ موضع يقال له: بئر سكن وطلحة والزبير معه لا يشكّان الأمر شورىٰ، فقام الأشتر مالك بن الحارث النخعي فطرح عليه خميصة وقال: هل تنتظرون من أحدٍ؟ وأخذ السيف، ثمّ قال: يا عليُّ، ابسط يدك، فبسط يده فبايعه، ثمّ قال: قوموا فبايعوا، قم يا طلحة، قم يا زبير، والله لا ينكل منكما أحد إلَّا ضربت عنقه تحت قرطه، فقاما وبايعا.

وفي بعض الروايات عن عبد الله بن الطفيل أنَّ طلحة قام ليبايع وأنا أنظر إليه يجرُّ رجليه، فكان أوَّل من بايع، ثمّ انصرف هو والزبير يقولان: (إنَّما بايعناه واللج علىٰ رقابنا، فأمَّا الأيدي فقد بايعت، وأمَّا القلوب فلم تبايع).

ورویٰ الواقدي بإسناده عن المنذر بن جهم، قال: سألت عبد الله بن تغلبة: كيف كانت بيعة عليٍّ عليه السلام؟ قال: أرأيت بيعة رأسها الأشتر يقول: من لم يبايع ضربت عنقه وحكيم بن جبلة وذووهما، فما ظنُّك بها؟! ثمّ قال: أشهد لرأيت الناس يُجَرُّون إلىٰ بيعته / [[ص ٣١٣]] فيعثرون، فيُؤتىٰ بهم فيُضربون ويُعنَّفون، فبايع من بايع، وانفلت من انفلت.

ورویٰ الواقدي بإسناده عن سعيد بن المسيّب أنَّه قال: لقيت سعيد بن زيد فقلت: بايعت؟ فقال: ما أصنع إن لم أفعل قتلني الأشتر.

وقد روي من طُرُق مختلفة أنَّ ابن عمر لـمَّا طولب بالبيعة لأمير المؤمنين عليه السلام قال: لا والله لا أُبايع حتَّىٰ تجتمع الأُمَّة، فأُفرج عنه. ولو كان الأمر علىٰ ما يراه المخالفون، لوجب أن يقول له: أليس الإجماع معتبراً في عقد الإمامة ولا اعتبرتموه في عقد إمامة أحد ممَّن تقدَّمني فتعتبرونه في العقد وفي بعض من عقد لي كفاية، وفي عدوله عن أن يقول ذلك لابن عمر ونظرائه وتهاونه بهم وتمكينه من تهديد طلحة والزبير وحملهما علىٰ البيعة دلالة علىٰ أنَّه عليه السلام لم يعتبر في صحَّة إمامته بالبيعة، وإنَّما كانت ثابتة بالنصِّ المتقدِّم.

/ [[ص ٣١٤]] فأمَّا قول صاحب الكتاب في هذا الفصل: (إنَّ تخلُّف ابن عمر وسعد ومحمّد بن مسلمة عن البيعة لم يكن علىٰ سبيل الخلاف، وإنَّما كرهوا قتال المسلمين، ولم يتشدَّد أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) عليهم، بل تركهم) فليس بصحيح، لأنَّ المروي المعروف أنَّ بعضهم اعتذر بحديث القتال، وبعضهم التمس أن تكون البيعة بالإجماع، ويكون الاختيار بعد الشورىٰ وإجالة الرأي، وليس الامتناع من المقاتلة بموجب أن يمتنعوا من البيعة، وقد كان يجب أن يبايعوه ولا يمتنعوا من الدخول فيما وجب عليهم عند صاحب الكتاب الدخول فيه، فإذا التمس منهم القتال اعتذروا وامتنعوا، وإن كانت البيعة تشتمل علىٰ القتال وغيره فقد كان يجب أن يبايعوا ويستثنوا القتال، وفي ترك أمير المؤمنين عليه السلام حملهم علىٰ الواجب في هذا الباب وإظهار التهاون بهم وقلَّة الفكر فيهم دلالة علىٰ ما قدَّمناه من أنَّ بيعته لم تنعقد بالاختيار.

فأمَّا تعاطي صاحب الكتاب في هذا الفصل إبطال قول من ادَّعىٰ في ثبوت الإمامة مراعاة الإجماع، فلو صحَّ لم يكن نافعاً له، لأنَّه إذا بطل بما ذكره مراعاة الإجماع، وبطل بما ذكرناه مراعاة العدد المخصوص الذي بيَّنه، فيجب أن يكون ذلك دليلاً علىٰ فساد الاختيار، وعلماً علىٰ أنَّ الإمامة لا تثبت إلَّا بالنصِّ، فكيف وما ذكره غير صحيح؟!

ويمكن من راعىٰ الإجماع في الإمامة أن يطعن في قوله: إنَّه لو كان لا يثبت عقد الإمامة إلَّا بالإجماع لا يتمُّ أبداً، لأنَّ الناس يختلفون في المذاهب وبعضهم يُكفِّر بعضاً ويُفسِّقه، ولا يرضىٰ كلُّ فريق بما يختاره الآخر بأن يقول: الإجماع المعتبر هو إجماع أهل الحقِّ والمؤمنين، ولا اعتبار بالكُفّار ولا بالفُسّاق إذا كانوا ليسوا / [[ص ٣١٥]] مؤمنين، فمن أجمع أهل الإيمان عليه كان إماماً، ولم يلتفت إلىٰ خلاف غيره، بل الواجب علىٰ غيرهم أن يرجعوا إلىٰ الحقِّ في باب الاعتقاد، كما يجب عليهم أن يُسلِّموا إلىٰ أهله، ومن امتنع من ذلك كان عاصياً، وعلىٰ قريب من هذا الكلام اعتمد صاحب الكتاب فيما مضىٰ عند نصرته لصحَّة الاختيار، وردّه الكلام علىٰ الطاعن منه بذكر الاختلاف بين الأُمَّة، وأنَّ بعضهم لا يرضىٰ بما فعله بعض.

وأمَّا قوله: (إنَّ نصب الإمام واجب علىٰ أهل المدينة التي مات فيها وهم بوجوب ذلك أولىٰ، لأنَّه لا يجوز أن يجب ذلك عليهم علىٰ وجه لا يتمُّ، ولو لم يتمّ إلَّا بالإجماع لكان قد لزمهم علىٰ وجه لا يتمُّ) فليس بشيء، وذلك أنَّ من خالف في هذا الباب لا يُسلِّم له أنَّ نصب الإمام يتعيَّن وجوبه علىٰ أهل المدينة التي مات فيها، ولا يجعلهم بذلك أولىٰ من غيرهم، ثمّ لو سُلِّمَ هذا لم يمتنع أن يجب عليهم ما يقف في صحَّته وتمامه علىٰ إمضاء غيرهم ورضاه، وليس ذلك بتكليف لما لا يطاق علىٰ ما ظنَّه، لأنَّه إنَّما يلزمهم أن يختاروا ويتَّفقوا علىٰ واحد بعينه، لتسكن النفوس إلىٰ ارتياد الإمام والعدول عن باب الإهمال، ثمّ استقرار إمامته وثبوتها يعتبر فيه رضا جميع المؤمنين، فما في هذا من المنكر.

فأمَّا قوله: (بأنَّ هذا يقتضي أن يكون تقديم البيعة من القوم كعدمه في أنَّ الاختيار قائم، ولو كان كذلك لم يصحّ دخوله في فروض الكفايات، لأنَّ الفائدة في ذلك أنَّ قيام فريق به يسقط عن الباقين) فليس بصحيح، لأنَّ تقدُّم البيعة وإن كان رضا الجميع معتبراً له معنىٰ أو فيه / [[ص ٣١٦]] فائدة، لأنَّ الرضا من الجماعة يقتضي صحَّة ذلك العقد المتقدِّم ولا يحتاج معه إلىٰ استيناف عقد جديد، وهذا يقتضي أنَّ وجوده بخلاف عدمه، فأمَّا التعلُّق بأنَّه من فروض الكفايات فيمكن أن يقال: إنَّه منها بهذا الشرط، لأنَّ عقد النفر للإمامة من رضىٰ الجميع يكون ماضياً، ولا يحتاج كلُّ واحدٍ إلىٰ أن يعقد بنفسه. وبعد، فإن كان معنىٰ فروض الكفاية هو ما فسَّروه فلمن خالفه أن يقول له: ليس له عقد الإمامة من فروض الكفايات.

فأمَّا قوله: (لو وجب اعتبار الإجماع لكان موت بعض من يدخل في الإجماع في حال البيعة يقدح في تمامها وصحَّتها وإن اتَّفق الباقون عليها) فواضح البطلان، لأنَّ الإجماع إذا كان المعتبر منه بأهل العصر لم يكن موت من دخل فيه مخلًّا بالإجماع، ولا مخرجاً لاتِّفاق الباقين من أن يكون إجماعاً، وهذا المعنىٰ لو قدح في اعتبار الإجماع في باب الإمامة لقدح في اعتباره في كلِّ موضع.

ثمّ وجدنا صاحب الكتاب في هذا الفصل لـمَّا حكىٰ اعتراض من اعترض بخلاف معاوية ومن كان معه في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام اعتمد علىٰ سبِّ معاوية ورجمه بالكفر والفسق جملة بغير تفصيل، وأنَّه مبغض للحسن والحسين عليهما السلام، وأنَّ الرسول قال: «من أبغضهما أبغضته، ومن أبغضته أبغضه الله»، وبأنَّه كان يبغض أمير المؤمنين عليه السلام، وقد شهد النبيُّ صلى الله عليه وآله بأنَّ بغضه نفاق، وذكر ما / [[ص ٣١٧]] فعله بحجر وأصحابه، واستلحاق زياد، وتفويض الأمر إلىٰ يزيد، وتحكيمه علىٰ أموال المسلمين، ووضعها في غير مواضعها، وأنَّه كان يستهزئ بالدِّين في كثير من أحواله، وأنَّ كثيراً من الصحابة شكُّوا في إسلامه، وأنَّه بعث أصناماً إلىٰ بلاد الروم، [وروي عنه القول بالجبر]، وأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال: «سباب المؤمن فسوق، وقتله كفر»، وأنَّ معاوية داخل في ذلك لا محالة، وكلُّ هذا ليس بشيء يُعتَمد عليه في هذا الموضع، ولا يغني عن صاحب الكتاب شيئاً فيما قصده، لأنَّ أكثر ما ذكره ممَّا طعن به عليه إنَّما ظهر منه بعد هذا الوقت الذي تكلَّمنا عليه، لأنَّه إنَّما استلحق زياداً، وحكَّم يزيد في أموال المسلمين، وقاتل أمير المؤمنين عليه السلام، إلىٰ غير ذلك ممَّا عدَّده بعد حال البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام وخلافه فيها بأزمان طويلة، وكثير منه إنَّما فعله لـمَّا صار الأمر إليه ولم يبقَ له مخالف، وليس ظهور الفسق في حال من الأحوال بمؤثِّر فيما تقدَّمها، فهب أنَّه كان فاسقاً بقتال أمير المؤمنين عليه السلام وبسائر ما عدَّده ممَّا استأنف فعله من أين يجب أن يكون خلافه قبل هذا الحال غير معتدٍّ به؟!

وأمَّا الثاني ممَّا ذكره من الطعون فيه فغير مسلَّم له ولا معترف له بوقوعه، وما يقوم في دعوىٰ ذلك مع دفع / [[ص ٣١٨]] خصومة إلَّا مقام من يُسمّيه بالرفض فيما يدَّعونه علىٰ أبي بكر وعمر وعثمان ويدفعهم هو عنه، ومن هذا الذي يُسلِّم له أنَّ كثيراً من الصحابة شكُّوا في إسلامه؟! وقد كان يجب ألَّا يُرسِل هذا القول إرسالاً حتَّىٰ كأنَّه لا خلاف فيه وهو يعلم أنَّ من دونه خرط القتاد وحزُّ الحلاقيم.

وأمَّا ما يروىٰ عنه من الجبر فشاذٌّ ضعيف، وكان صاحب الكتاب ومن رافقه فيه بين أمرين: بين دفع لما لا يحتمل التأويل والتخريج، وبين تأويل المحتمل، فألَّا فعل ذلك فيما يروون عن معاوية لولا قلَّة الانصاف؟!

فأمَّا بعثه الأصنام إلىٰ بلد الروم فما كنّا نظنُّ أنَّ مثل صاحب الكتاب يُصحِّحه ويحتجُّ به، لأنَّ هذا وأمثاله لا يكاد يحتجُّ به إلَّا من هو معترف بالترفُّض معرق فيه، ولا يزال من سمع الأخبار بهذا وأمثاله من المعتزلة وغيرهم يتضاحكون ويستهزئون ويقولون: كيف يُظَنُّ بمعاوية تجهيز الأصنام؟! وهو وإن شككنا في دينه، فليس نشكُّ في عقله وجودة تحصيله، فكيف يستجيز ذلك الفعل من يتسمّىٰ بإمرة المؤمنين وخلافة رسول ربِّ العالمين؟! ويجعلون هذا في حيِّز الممتنع المستبعد، ومن قبيل ما يورده من لا يتأمَّل موارد الأُمور ومصادرها، فإن كان قد نشط صاحب الكتاب للتصديق لما جرىٰ هذا المجرىٰ، فقد فتح للخصوم طريقاً لا يملك سدّها، وما يلزمونه إيّاه في مقابلة ذلك معروف.

فأمَّا جعله قتال المسلمين كفراً فكيف نسي ذلك في أصحاب الجمل؟! وما فعل معاوية من قتال المسلمين إلَّا كفعلهم، والخبر الذي / [[ص ٣١٩]] رواه عامٌّ لا استثناء فيه.

فأمَّا إدخاله معاوية في النفاق بقوله: «لا يُحِبُّك إلَّا مؤمن، ولا يبغضك إلَّا منافق»، فمن أين له أنَّ معاوية كان يبغض أمير المؤمنين عليه السلام؟!

فإن قال: من حيث حاربه.

قلنا: فقد حاربه عندك من لم يكن مبغضاً له ولا تُسمّيه منافقاً كطلحة والزبير وعائشة.

فإن قال: لست أُعوِّل في أنَّه مبغض له علىٰ فعل بعينه لأنَّني أعلم ضرورةً.

قيل له: علم الضرورة لا يختصُّ بك مع مساواة غيرك لك في طريقه، فما بال السفيانية وجميع أصحاب الحديث لا يشركونك في هذا العلم الضروري، وقد سمعوا الأخبار كسماعك وأكثر؟! وما الفصل بينك وبين من ادَّعىٰ في أهل الجمل وغيرهم العلم الضروري بأنَّهم كانوا يبغضون أمير المؤمنين عليه السلام؟! ولم يحفل بخلافك في ذلك، كما لم تحفل أنت بخلاف من ذكرناه.

وأمَّا دعواه بأنَّه كان يبغض الحسن والحسين عليهما السلام، فالكلام عليه في ذلك كالكلام فيما ذكره من بغض أمير المؤمنين عليه السلام، والذي ظهر من بعض عائشة خاصَّة لأمير المؤمنين عليه السلام سالفاً وآنفاً في أيّام الرسول صلى الله عليه وآله وبعد وفاته، وما روي عنها في ذلك من الأقوال والأفعال والتصريح والتلويح، هو الذي لا يمكن أحداً دفعه، ولعلَّنا أن نذكر طرفاً من ذلك عند الكلام فيما ادَّعاه من توبتها.

وبعد، فلم يكن معاوية وحده مخالفاً له في العقد، بل كان جميع أهل الشام ومن انضوىٰ إليهم ممَّن خرج عن المدينة، فهب له معاوية كان / [[ص ٣٢٠]] كافراً وفاسقاً ولا يُعتَدُّ بخلافه، ما تقول في خلاف من عداه ممَّن لا يمكنك أن ترميه بذلك؟

فإن قال: من عداه أيضاً فاسق ببيعته لمعاوية، ومشايعته علىٰ قتال المسلمين.

قيل له: إنَّما كلامنا عليهم قبل البيعة لمعاوية، وقبل أن يحاربوا المسلمين.

فإن قال: لا أعتدُّ بخلافهم لأنَّ فيمن عقد له كفاية من حيث زاد عددهم علىٰ العدد المطلوب في عقد الإمامة.

قيل له: كلامنا الآن معك في غير هذا المعنىٰ، لأنَّك ادَّعيت في خلال كلامك الإجماع، وهذا كلام علىٰ دعوىٰ الإجماع، فأمَّا فساد قولك في اعتبار العدد الذي عيَّنته وادَّعيت أنَّه به تثبت الإمامة ولو خالف سائر الناس فقد مضىٰ مستقصىٰ.

* * *

التحكيم:

تنزيه الأنبياء/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

/ [[ص ٢٢٩]] [في مسألة التحكيم]:

مسألة: فإن قيل: فما الوجه في تحكيمه عليه السلام أبا موسىٰ الأشعري وعمرو بن العاص؟ وما العذر في أن حكَّم في الدين الرجال، وهذا يدلُّ علىٰ شكِّه في إمامته وحاجته إلىٰ علمه بصحَّة طريقته؟

ثمّ ما الوجه في تحكيمه فاسقين عنده عدوَّين له؟ أوَليس قد تعرَّض بذلك أن يخلعا إمامته ويُشكِّكا [الناس] فيه، وقد مكَّنهما من ذلك بأن حكَّمهما، وكانا غير متمكِّنين منه ولا أقوالهما حجَّة في مثله؟

ثمّ ما العذر في تأخير جهاد المرقة الفسقة وتأجيله ذلك مع إمكانه واستظهاره وحضور ناصره؟

ثمّ ما الوجه في محو اسمه من الكتاب بالإمامة وتنظيره لمعاوية في ذكر نفسه بمجرَّد الاسم المضاف إلىٰ الأب كما فعل ذلك به، وأنتم تعلمون أنَّ بهذه الأُمور ضلَّت الخوارج مع شدَّة تخشُّنها في الدِّين وتمسُّكها بعلائقه ووثائقه؟

الجواب: قلنا: كلُّ أمر ثبت بدليل قاطع غير محتمل فليس يجوز أن نرجع عنه ونُشَكِّك فيه لأجل أمر محتمل، وقد ثبتت إمامة أمير المؤمنين عليه السلام وعصمته وطهارته من الخطايا، وبراءته من الذنوب والعيوب بأدلَّة عقلية وسمعية، فليس يجوز أن نرجع عن ذلك أجمع، ولا عن شيء منه، لما وقع من التحكيم [المحتمل] للصواب بظاهره، وقبل النظر فيه كاحتماله للخطأ ولو كان ظاهره أقرب إلىٰ الخطأ وأدنىٰ إلىٰ مخالفة الصواب، بل الواجب في ذلك القطع علىٰ مطابقة ما ظهر من المحتمل لما ثبت بالدليل، وصرف ما له ظاهر عن ظاهره، والعدول به إلىٰ موافقة مدلول الدلالة التي لا يختلف مدلولها ولا يتطرَّق عليها التأويل.

/ [[ص ٢٣٠]] وهذا فعلنا فيما ورد من آي القرآن [التي] تخالف بظاهرها الأدلَّة العقلية ممَّا يتعلَّق به الملحدون أو المجبِّرة أو المشبِّهة، وهذه جملة قد كرَّرنا ذكرها في كتابنا هذا لجلالة موقعها من الحجَّة، ولو اقتصرنا في حلِّ هذه الشبهة عليها لكانت مغنية كافية، كما أنَّها كذلك فيما ذكرناه من الأُصول. لكنَّنا نزيد وضوحاً في تفصيلها ولا نقتصر عليها، كما لم نفعل ذلك فيما صدَّرنا به هذا الكتاب من الكلام في تنزيه الأنبياء عليهم السلام عن المعاصي.

فنقول: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام ما حكم مختاراً، بل أُحوج إلىٰ التحكيم وأُلجئ إليه، لأنَّ أصحابه عليه السلام كانوا من التخاذل والتقاعد والتواكل إلَّا القليل منهم علىٰ ما هو معروف مشهور، ولـمَّا طالت الحرب، وكثر القتل، وجلَّ الخطب ملّوا ذلك وطلبوا مخرجاً من مقارعة السيوف، واتَّفق من رفع أهل الشام المصاحف والتماسهم الرجوع إليها، وإظهارهم الرضا بما فيها ما اتَّفق، بالحيلة التي نصبها عدوّ الله عمرو بن العاص، والمكيدة التي كاد بها لـمَّا أحسَّ بالبوار، وعلوُّ كلمة أهل الحقِّ، وأنَّ معاوية وجنده مأخوذون قد علتهم السيوف، ودنت منهم الحتوف، فعند ذلك وجد هؤلاء الأغنام طريقاً إلىٰ الفرار، وسبيلاً إلىٰ وقوف أمر المناجزة. ولعلَّ منهم من دخلت عليه الشبهة لبعده عن الحقِّ وغلط فهمه، وظنَّ أنَّ الذي دعا إليه أهل الشام من التحكيم وكفِّ الحرب علىٰ سبيل البحث عن الحقِّ والاستسلام للحجَّة، لا علىٰ وجه المكيدة والخديعة، فطالبوه عليه السلام بكفِّ الحرب والرضا بما بذله القوم، فامتنع عليه السلام من ذلك امتناع عالم بالمكيدة، ظاهر علىٰ الحيلة، وصرَّح لهم بأنَّ ذلك مكر وخداع، فأبوا ولجُّوا، فأشفق عليه السلام في الامتناع عليهم والخلاف لهم وهم جمُّ عسكره وجمهور أصحابه من فتنة صمّاء هي أقرب إليه من حرب عدوِّه، ولم يأمن أن يتعدّىٰ ما بينه وبينهم إلىٰ أن يُسلِّموه إلىٰ عدوّه أو يسفكوا دمه، فأجاب إلىٰ التحكيم علىٰ مضض، وردَّ من كان قد أخذ بخناق معاوية وقارب تناوله وأشرف علىٰ التمكُّن منه، حتَّىٰ أنَّهم قالوا للأشتر (رحمه الله تعالىٰ) - وقد امتنع من أن يكفَّ عن القتال وقد أحسَّ بالظفر وأيقن بالنصر -: أتحبَّ / [[ص ٢٣١]] أنَّك ظفرت هاهنا وأمير المؤمنين عليه السلام بمكانه قد سُلِّم إلىٰ عدوِّه، وتفرَّق أصحابه عنه؟

وقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام عند رفعهم المصاحف: «اتَّقوا الله وامضوا علىٰ حقِّكم، فإنَّ القوم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، وأنا أعرف بهم منكم، قد صحبتهم أطفالاً ورجالاً، فكانوا شرَّ أطفال وشرَّ رجال، إنَّهم والله ما رفعوا المصاحف ليعملوا بها، وإنَّما رفعوها خديعةً ودهاءً ومكيدةً».

فأجاب عليه السلام إلىٰ التحكيم دفعاً للشرِّ القوي بالشرِّ الضعيف، وتلافياً للضرر الأعظم بتحمُّل [الضرر] الأيسر، وأراد أن يُحكِّم من جهته عبد الله بن العبّاس (رحمة الله عليه)، فأبوا عليه ولجُّوا كما لجُّوا في أصل التحكيم، وقالوا: لا بدَّ من يماني مع مضري.

فقال عليه السلام: «فضمُّوا الأشتر وهو يماني إلىٰ عمرو».

فقال الأشعث بن قيس: الأشتر هو الذي طرحنا فيما نحن فيه.

واختاروا أبا موسىٰ [الأشعري] مقترحين له عليه السلام ملزمين له تحكيمه، فحكَّمهما بشرط أن يحكما بكتاب الله تعالىٰ ولا يتجاوزاه، وأنَّهما متىٰ تعدّياه فلا حكم لهما [إلَّا السيف].

هذا غاية التحرُّز ونهاية التحفُّظ، لأنّا نعلم أنَّهما لو حكما بما في كتاب الله لأصابا الحقَّ، وعلمنا أنَّ أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) أولىٰ بالأمر، وأنَّه لا حظَّ لمعاوية وذويه في شيء منه. ولـمَّا عدلا إلىٰ طلب الدنيا ومكر أحدهما بصاحبه ونبذا الكتاب وحكمه [وراء ظهورهما]، خرجا من التحكيم، وبطل قولهما وحكمهما، وهذا بعينه موجود في كلام أمير المؤمنين عليه السلام لـمَّا ناظر الخوارج واحتجُّوا عليه في التحكيم. وكلُّ ما ذكرناه في هذا / [[ص ٢٣٢]] الفصل من ذكر الأعذار في التحكيم والوجوه المحسَّنة له مأخوذة من كلامه عليه السلام.

وقد روي ذلك عنه عليه السلام مفصَّلاً مشروحاً.

فأمَّا تحكيمهما مع علمه عليه السلام بفسقهما فلا سؤال فيه، إذ كنّا قد بيَّنّا أنَّ الإكراه وقع علىٰ أصل الاختيار وفرعه، وأنَّه عليه السلام أُلجئ إليه جملة ثمّ إلىٰ تفصيله، ولو خلّي عليه السلام واختياره ما أجاب إلىٰ التحكيم أصلاً، ولا رفع السيوف عن أعناق القوم، لكنَّه أجاب إليه ملجأً كما أجاب إلىٰ ما اختاروه بعينه كذلك.

وقد صرَّح عليه السلام بذلك في كلامه حيث يقول: «لقد أمسيت أميراً وأصبحت مأموراً، وكنت أمس ناهياً وأصبحت اليوم منهيًّا».

وكيف يكون التحكيم منه عليه السلام دالًّا علىٰ الشكِّ، وهو عليه السلام نهىٰ عنه، وغير راضٍ به، ومصرِّح بما فيه من الخديعة؟ وإنَّما يدلُّ علىٰ شكٍّ من حمله عليه وقاده إليه، وإنَّما يقال: إنَّ التحكيم يدلُّ علىٰ الشكِّ إذا كنّا لا نعرف سببه والحامل عليه، أو كان لا وجه له إلَّا ما يقتضي الشكَّ. فأمَّا إذا كنّا قد عرفنا ما اقتضاه وأُدخل فيه، وعلمنا أنَّه عليه السلام ما أجاب عليه إلَّا لدفع الضرر العظيم، ولأن تزول الشبهة عن قلب من ظنَّ به عليه السلام أنَّه لا يرضىٰ بالكتاب، ولا يجيب إلىٰ تحكيمه، فلا وجه لما ذكروه. وقد أجاب عليه السلام عن هذه الشبهة بعينها في مناظرتهم لـمَّا قالوا له: أشككت؟ فقال عليه السلام: «أنا أولىٰ بأن لا أشكَّ في ديني أم النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم؟ أوَما قال الله تعالىٰ لرسوله: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِكِتابٍ مِنْ عِنْدِ اللهِ هُوَ أَهْدىٰ مِنْهُما أَتَّبِعْهُ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ ﴿٤٩﴾﴾ [القَصص: ٤٩]».

وأمَّا قول السائل: فإنَّه عليه السلام تعرَّض لخلع إمامته ومكَّن الفاسقين من أن يحكما عليه بالباطل، فمعاذ الله أن يكون كذلك، لأنّا قد بيَّنّا أنَّه عليه السلام إنَّما حكَّمهما بشرط لو وفيا به وعملا عليه، لأقرَّا إمامته وأوجبا طاعته، لكنَّهما عدلا عنه فبطل حكمهما، فما مكَّنهما من خلع / [[ص ٢٣٣]] إمامته، ولا تعرَّض منهما لذلك. ونحن نعلم أنَّ من قلَّد حاكماً أو ولّىٰ أميراً ليحكم بالحقِّ ويعمل بالواجب فعدل عمَّا شرط عليه وخالفه، لا يسوغ القول بأنَّ من ولَّاه عرَّضه لباطل ومكَّنه من العدول عن الواجب، ولم يلحقه شيء من اللوم بذلك، بل كان اللوم عائداً علىٰ من خالف ما شرط عليه.

فأمَّا تأخيره جهاد الظالمين وتأجيل ما يأتي من استئصالهم، فقد بيَّنّا العذر فيه، وأنَّ أصحابه عليه السلام تخاذلوا وتواكلوا واختلفوا، وأنَّ الحرب بلا أنصار وبغير أعوان لا يمكن، والمتعرِّض لها مغرِّر بنفسه وأصحابه.

فأمَّا عدوله عن التسمية بأمير المؤمنين واقتصاره علىٰ التسمية المجرَّدة، فضرورة الحال دعت إليها. وقد سبق إلىٰ مثل ذلك سيِّد الأوَّلين والآخرين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عام الحديبية، وقصَّته مع سهل بن عمرو، وأنذره صلى الله عليه وآله وسلم بأنَّه: «ستُدعىٰ إلىٰ مثل ذلك وتجيب علىٰ مضض»، فكان كما أنذر وخبَّر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. واللوم بلا إشكال زائل عمَّا اقتدىٰ فيه بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

وهذه جملة تفصيلها يطول، وفيها لمن أنصف من نفسه بلاغ وكفاية.

[**في أنَّ عليًّا لم يندم علىٰ التحكيم**]:

مسألة: فإن قيل: فإذا كان عليه السلام من أمر التحكيم علىٰ ثقة ويقين فلِمَ روي عنه عليه السلام أنَّه كان يقول بعد التحكيم في مقام بعد آخر:

لقد عثرت عثرةً لا تنجبر

سوف أكيس بعدها وأستمر

وأجمع الرأي الشتيت المنتشر

[من الرجز]

/ [[ص ٢٣٤]] أوَليس هذا إذعاناً بأنَّ التحكيم جرىٰ علىٰ خلاف الصواب؟

الجواب: قلنا: قد علم كلُّ عاقل قد سمع الأخبار ضرورة أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام وأهله وخلصاء شيعته وأصحابه كانوا من أشدّ الناس إظهاراً لوقوع التحكيم من الصواب والسداد موقعه، وأنَّ الذي دعي إليه حسن، والتدبير أوجبه، وأنَّه عليه السلام ما اعترف قطُّ بخطأ فيه، ولا أغضىٰ عن الاحتجاج علىٰ من شكَّ فيه وضعَّفه، كيف والخوارج إنَّما ضلَّت عنه وعصته وخرجت عليه، لأجل أنَّها أرادته علىٰ الاعتراف بالزلل في التحكيم فامتنع كلُّ امتناع، وأبىٰ أشدّ إباء، وقد كانوا يقنعون منه ويعاودون طاعته ونصرته بدون هذا الذي أضافوه إليه عليه السلام من الإقرار بالخطأ، مثل أن يقول عليه السلام: لو لم أحكم لكان خير، فهو دون الإقرار بالخطأ وإظهار الندم. وكيف يمتنع من شيء ويعترف بأكثر منه، ويغصب من جزء ويجيب إلىٰ كلٍّ؟! هذا ممَّا لا يظنُّ به أحد ممَّن يعرفه حقَّ معرفته.

وهذا الخبر شاذٌّ ضعيف، فإمَّا أن يكون باطلاً موضوعاً، أو يكون الغرض فيه غير ما ظنَّه القوم من الاعتراف بالخطأ في التحكيم. فقد روي عنه عليه السلام معنىٰ هذا الخبر وتفسير مراده [منه]، ونُقِلَ من طُرُق معروفة موجودة في كُتُب أهل السير، أنَّه عليه السلام لـمَّا سُئِلَ عن مراده بهذا الكلام، قال: «كتب إليَّ محمّد بن أبي بكر بأن أكتب له كتاباً في القضاء يعمل عليه، فكتبت له ذلك وأنفذته إليه، فاعترضه معاوية فأخذه [منه]»، فأسف عليه السلام علىٰ ظفر عدوُّه بذلك، وأشفق من أن يعمل بما فيه من الأحكام،

وتـوهَّم ضـعفة أصـحابه أنَّ ذلـك مـن علمـه ومـن عنـده، فتقـوىٰ الشـبهة بـه علـيهم. وهـذا وجـه صـحيح يقتضـي التأسُّـف والتنـدُّم، ولـيس في الخـبر المتضـمِّن للشـعر مـا يقتضـي أنَّ تندُّمـه كـان علىٰ التحكيم دون غيره، فـإذا جـاءت رواية بتفسير ذلك عنه عليه السلام، كان الأخذ بها أولىٰ.

/ [[ص ٢٣٥]] [**في أنَّ قتله عليه السلام للخوارج كان بعهد من رسول الله صلى الله عليه وآله**]:

مسألة: فإن قيل: فما الوجه فيما فعله أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام) عند حربه للخوارج يوم النهروان من رفعه رأسه إلىٰ السماء ناظراً إليها تارةً وإلىٰ الأرض أُخرىٰ، وقوله عليه السلام: «والله ما كذبت ولا كُذِّبت»، فلمَّا قتلهم وفرغ من الحرب، قال له ابنه الحسن عليه السلام: «يا أمير المؤمنين، أكان رسول الله صلى الله عليه وآله تقدَّم إليك في هؤلاء بشيء؟»، قال: «لا، ولكن أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله بكلِّ حقٍّ، ومن الحقِّ أن أُقاتل المارقين والناكثين والقاسطين»، أَوَليس قد تعلَّق بهذا النظام في كتابه المعروف بالنكت. وقال: هذا توهيم منه عليه السلام لأصحابه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد تقدَّم إليه في أنَّ الخوارج سيخالفوه ويقاتلهم، إذ يقول: «والله ما كذبت ولا كُذِّبت»؟

الجواب: إنّا لا ندري كيف ذهب علىٰ النظّام كذب هذه الرواية، يعني المتضمِّنة لقوله عليه السلام أنَّه لم يتقدَّم الرسول صلى الله عليه وآله إليه في ذلك بشيء، إن كان النظّام رواها ونقلها؟! أم كيف استجاز أن يضيفها إليه عليه السلام إن كان تخرَّصها؟! وكيف ظنَّ أنَّ مثل ذلك يخفىٰ علىٰ أحد مع ظهور الحال وتواتر الروايات عنه عليه السلام بالإنذار لقتال أهل النهروان وكيفيته، والإشعار بقتل المخدج ذي الثدية؟! وإنَّما كان عليه السلام ينظر إلىٰ السماء ثمّ إلىٰ الأرض ويقول: «ما كذبت ولا كُذِّبت» استبطاءً لوجود المخدج، لأنَّه عليه السلام عند قتل القوم أمر بطلبه في جملة القتلىٰ، فلمَّا طال الأمر في وجوده وأشفق عليه السلام من وقوع شبهة من ضعفة أصحابه فيما كان يُخبِر به وينذر من وجوده فقلق عليه السلام لذلك واشتدَّ همُّه وكرَّر قوله: «ما كذبت ولا كُذِّبت»، إلىٰ أن أتاح الله وجوده والظفر به بين القتلىٰ علىٰ الهيأة التي كان عليه السلام ذكرها، فلمَّا [أن] أحضروه إيّاه كبَّر عليه السلام واستبشر بزوال الشبهة في صحَّة خبره.

وقد روي من طُرُق مختلفة وجهات كثيرة عنه عليه السلام الإنذار بقتال الخوارج وقتل المخدج علىٰ صفته التي وُجِدَ عليها، وأنَّه عليه السلام كان يقول لأصحابه: إنَّهم لا يعبرون النهر / [[ص ٢٣٦]] حتَّىٰ يُصرَعوا دونه، وأنَّه لا يُقتَل من أصحابه إلَّا دون العشرة، ولا يبقىٰ من الخوارج إلَّا دون العشرة، حتَّىٰ أنَّ رجلاً من أصحابه قال له: يا أمير المؤمنين، ذهب القوم وقطعوا النهر. فقال عليه السلام: «لا والله ما قطعوه ولا يقطعونه حتَّىٰ يُقتَلوا دونه عهداً من الله ورسوله»، فكيف يستشعر عاقل أنَّ ذلك [كان] من غير علم ولا اطِّلاع من الرسول صلى الله عليه وآله علىٰ وقوعه وكونه؟

وقد روي عن ابن أبي عبيدة اليماني لـمَّا سمعه عليه السلام يُخبِر عن النبيِّ صلى الله عليه وآله بقتال الخوارج قبل ذلك بمدَّة طويلة وقتل المخدج، شكَّ فيه لضعف بصيرته فقال له: «أنتَ سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك؟»، فقال: إي - وربِّ الكعبة - مرَّات.

وقد روي أمر الخوارج وقتال أمير المؤمنين عليه السلام لهم وإنذار الرسول صلى الله عليه وآله بذلك جماعة من الصحابة، لولا أنَّ في ذكر ذلك خروجاً عن غرض الكتاب لذكرناه، حتَّىٰ أنَّ عائشة روت ذلك فيما رفعه عامر عن مسروق قال: دخلت علىٰ عائشة، فقالت: من قتل الخوارج؟ قلت: قتلهم عليُّ بن أبي طالب عليه السلام، فسكتت، فقلت لها: يا أُمَّه، أسألك بحقِّ الله وحقِّ نبيِّه وحقِّي، فإنّي لك ولد إن كنت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله يقول فيهم شيئاً لما أخبرتنيه. / [[ص ٢٣٧]] قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «هم شرُّ الخلق والخليقة يقتلهم خير الخلق والخليقة، وأقربهم عند الله وسيلة».

وعن مسروق أيضاً عن عائشة أنَّها قالت: من قتل ذا الثدية؟ قلت: عليُّ بن أبي طالب. قالت: لعن الله عمرو بن العاص، فإنَّه كتب إليَّ يُخبِرني أنَّه قتله بالإسكندرية، إلَّا أنَّه لا يمنعني ما في نفسي أن أقول ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فيه، سمعته يقول: «يقتلهم خير أُمَّتي [من] بعدي».

وروىٰ فضالة بن أبي فضيلة وهو ممَّن كان شهد مع رسول الله صلى الله عليه وآله بدراً، قال: اشتكىٰ أمير المؤمنين عليه السلام بينبع شكاة ثقل منها، فخرج أبي يعوده، فخرجت معه، فلمَّا دخل عليه قال [له]: ألا تخرج إلىٰ المدينة؟ فإن أصابك أجلك شهدك أصحابك وصلُّوا

عليك، وإنَّك هاهنا بين ظهراني أعراب جهينة. فقال عليه السلام: «إنّي لا أموت من مرضي هذا، لأنَّه فيما عهده إليَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّي لا أموت حتَّىٰ أُؤمَّر وأُقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، وحتَّىٰ تخضب هذه من هذا - وأشار عليه السلام إلىٰ لحيته ورأسه -».

وذكر المرويِّ في هذا الباب يطول، والأمر في إخباره عليه السلام بقصَّة الخوارج وقتاله عليه السلام لهم وإنذاره بذلك ظاهر جدًّا.

/ [[ص ٢٣٨]] [**بيان أنَّ عليًّا عليه السلام قد يعرض في كلامه خدعة الحرب**]:

مسألة: فإن قيل: فما الوجه فيما روي عنه عليه السلام من قوله: «إذا حدَّثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحديث فهو كما حدَّثتكم، فوَالله لأن أخرَّ من السماء أحبّ إليَّ من أن أكذب علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وإذا سمعتموني أُحدِّث فيما بيني وبينكم، فإنَّما الحرب خدعة»، أوَليس هذا ممَّا نفاه النظّام أيضاً، وقال: [إنَّه لو] لم يُحدِّثهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمعاريض لما اعتذر من ذلك، وذكر أنَّ هذا يجري مجرىٰ التدليس في الحديث.

الجواب: [قلنا]: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لفرط احتياطه في الدِّين، وتخشُّنه فيه، وعلمه بأنَّ المخبِر ربَّما دعته الضرورة إلىٰ ترك التصريح واستعمال التعريض، أراد ان يُميِّز للسامعين بين الأمرين، ويفصل لهم بين ما لا يدخل فيه التعريض من كلامه ممَّا باطنه كظاهره، وبين ما يجوز أن يعرض فيه للضرورة، وهذا نهاية الحكمة منه عليه السلام وإزالة اللبس والشبهة، وتحرّي البيان والإيضاح بالضدِّ ممَّا توهَّمه النظّام من دخوله في باب التدليس في الحديث، لأنَّ المدلِّس يقصد إلىٰ الإبهام، ويعدل عن البيان والإيضاح طلباً لتمام غرضه. وهو عليه السلام ميَّز بين كلامه، وفرَّق بين أنواعه، حتَّىٰ لا تدخل الشبهة فيه علىٰ أحد.

وأعجب من هذا كلِّه قوله: إنَّه لو لم يُحدِّث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمعاريض لما اعتذر من ذلك، لأنَّه عليه السلام ما اعتذر كما ظنَّه، وإنَّما نفىٰ أن يكون التعريض ممَّا يدخل [قوله و]روايته / [[ص ٢٣٩]] عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. كما أنَّه ربَّما دخل ما يُخبِر به عن نفسه قصداً للإيضاح، ونفي الشبهة. وليس كلُّ من نفىٰ عن نفسه شيئاً وأخبر عن براءته منه فقد فعله. وقوله عليه السلام: «لأن أخرَّ من السماء» يدلُّ علىٰ أنَّه ما فعل ذلك ولا يفعله، وإنَّما نفاه حتَّىٰ [لا] يلتبس علىٰ أحد خبره عن نفسه، وما يجوز فيه ممَّا يرويه و[ما] يسنده إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

* * *

تقريب المعارف/ أبو الصلاح الحلبي (ت ٤٤٧هـ):

[[ص ٣٠٢]] [**مسألة التحكيم وتحميلها علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام**]:

وأمَّا تحكيمه عليه السلام الحكمين، فقد علم كلُّ مخالط لأصحاب السيرة وناقلي الآثار أنَّ ذلك لم يقع بإيثاره، بل المعلوم من حاله عليه السلام إرادة الحرب والمناجزة لمعاوية وكراهية التحكيم، وإنَّما ألجأه أصحابه إلىٰ النزول علىٰ حكم معاوية فيما أراده وكادهم به من إيثار التحكيم، وتوعَّدوه علىٰ استدامة الحرب بالقتل، فلم يجد بدًّا من إجابتهم، إذ هم الأنصار الذين بهم يقاتل علىٰ عدوّه، فإذا قعدوا عن نصرته واضطرُّوه إلىٰ مراد خصمه يضيق عليه فرض الرجوع إليهم، وإلَّا صاروا عوناً عليه مع محاربيه، فلا يتمُّ له أمر، ويعرض نفسه ومن أطاعه للهلكة بغير شبهة، وفعل يقع علىٰ هذا الوجه عذر فاعله فيه واضح.

علىٰ أنَّه عليه السلام ما أجاب إلىٰ [طلبهم] والحال هذه إلَّا بشرط الرجوع إلىٰ الكتاب والسُّنَّة الثابتة، لعلمه بأنَّهما لا يدلَّان علىٰ حقٍّ لمعاوية، بل هما دليلا إمامته وفرض طاعته والانقياد له، فلم يرجع بتحكيمه عليه السلام إلَّا إلىٰ الحجَّة التي لو ابتدأ بها قبل الحرب لكان مصيباً، وكذلك فعل قبل المحاربة، وذلك شبهة المخالفين عليه من أصحابه.

ولهذا لـمَّا عدل الحكمان عن موجب الكتاب والسُّنَّة لم يُمض حكمهما، وتجهَّز لحرب / [[ص ٣٠٣]] معاوية، وسار بأصحابه إليه، حتَّىٰ شغل عنه بالخوارج، فلمَّا فرغ منهم كتب إلىٰ البلاد مستنفراً، وكرَّر الدعوة والاستنفار علىٰ عدوِّه في عدَّة مقامات، ولم تزل هذه حاله إلىٰ أن عوجل دون ذلك (صلوات الله عليه) مرضيًّا فعله وسيرته.

فأيّ شبهةٍ في التحكيم، أو فيما ذكروه قبله يمنع من النصِّ عليه، أو تقتضي تصويب المتقدِّمين له؟! لولا جهل الخصوم بمواقع الأدلَّة والشبهة!

* * *

تلخيص الشافي (ج ٢)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٢٥٨]] فإن قيل: ما الوجه في تحكيمه أبا موسىٰ

الأشعري وعمرو بن العاص؟ وهل تحكيم الرجال في الدِّين إلَّا شكٌّ في إمامته؟ ثمّ لِمَ حكَّم فاسقَين عنده عدوَّين؟ أوَليس في هذا تعريض لإمامته من الخلع وتشكيك فيها؟ وقد مكَّنهما بأن حكما، وكانا غير متمكِّنَين منه، ولا أقوالهما حجَّة فيه، ثمّ لِمَ أخَّر جهاد المرقة الفسقة، مع تمكُّنه وحضور ناصره؟ ولِمَ محا اسمه من الكتاب بالامامة، وتنظَّر في ذلك لمعاوية في تجريد الاسم المضاف إلىٰ الأب؟ وبهذه الأُمور ضلَّت الخوارج مع شدَّة تخشُّنها في الدِّين.

قيل لهم: كلُّ أمر ثبت بدليل قاطع غير محتمل، فلا يجوز أن يُرجَع عنه لأجل أمر محتمل. وقد ثبتت إمامته عَلَيْهِ السَّلَامُ بما بيَّنّاه من الأدلَّة، ووجبت عصمته عليه كما مرَّ بأدلَّة عقلية للإمام، فلا يجوز أن يُرجَع عن ذلك بسبب التحكيم المحتمل للصواب بظاهره قبل النظر فيه كاحتمال الخطأ، ولو لم يحتمل غير الخطأ لوجب الانصراف عنه وحمله علىٰ ما يطابق الأدلَّة العقلية التي لا يحتمل. وهذا فعلنا بآي المتشابه من القرآن التي يتعلَّق بها كلُّ مبطل، والملحدة، والمجبِّرة، والمجسِّمة، وغيرهم، لمكان الأدلَّة العقلية. وهذه / [[ص ٢٥٩]] الجملة لو اقتصرنا عليها لكانت كافية في إبطال كلِّ شبهة في هذا الباب، لكنَّا نتكلَّم علىٰ ما ذكروه استظهاراً في الحجَّة، فنقول:

إنَّ أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ ما حكَّم مختاراً، بل أُحوج إليه وأُلجئ إليه، لأنَّ أصحابه كانوا من التخاذل والتقاعد والتواكل إلَّا القليل منهم علىٰ ما هو معروف مشهور. ولـمَّا طالت الحروب، وكثر القتل، ملُّوا ذلك، وطلبوا مخرجاً من مقارعة السيوف. واتَّفق من رفع أهل الشام للمصاحف، والتماسهم الرجوع إليها والرضا بما فيها ما اتَّفق بحيلة عدوِّ الله عمرو بن العاص ومكيدته لـمَّا أحس بالهلاك وعلوِّ كلمة أهل الحقِّ، وأنَّ معاوية وجنده مأخوذون، قد علتهم السيوف ودنت منهم الحتوف. فعند ذلك وجد هؤلاء الأغنام طريقاً إلىٰ الفرار، وسبيلاً إلىٰ وقوف أمر المناجزة. ولعلَّ منهم من دخلت عليه الشبهة لبعده عن الحقِّ وغلط فهمه، وظنَّ أنَّ ما دعوا إليه من التحكيم، وكفِّ الحرب علىٰ سبيل البحث عن الحقِّ هو الحجَّة، ولم يفطن بمكان المكيدة والخدعة، فطالبوه عَلَيْهِ السَّلَامُ بكفِّ الحرب والرضا بما بذله القوم، فامتنع عَلَيْهِ السَّلَامُ من ذلك امتناع عالم بالمكيدة، ظاهر علىٰ الحيلة. وصرَّح لهم بأنَّ ذلك مكر وخديعة، فأبوا وألحُّوا، فأشفق عَلَيْهِ السَّلَامُ في الامتناع عليهم والخلاف لهم وهم جمهور العسكر وجمهرة أصحابه من فتنة صمّاء هي أقرب إليه من حرب عدوِّه، ولم يأمن أن يتعدّىٰ ما بينه وبينهم إلىٰ أن يُسلِّموه إلىٰ عدوِّه أو يسفكوا دمه، فأجاب إلىٰ التحكيم علىٰ مضض، وردَّ من كان أخذ بخناق معاوية وقارب تناوله وأشرف علىٰ الظفر به، حتَّىٰ إنَّهم قالوا للأشتر وقد امتنع من الكفِّ عن القتال / [[ص ٢٦٠]] وأحسن بالظفر وأيقن بالنصر: أتُحِبُّ أنَّك ظفرت هاهنا وأمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ بمكانه قد أُسلم إلىٰ عدوِّه؟ وقال لهم أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ عند رفعهم المصاحف: «اتَّقوا الله، وامضوا إلىٰ حقِّكم، فإنَّ القوم ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن. وأنا أعرف بهم منكم، قد صحبتهم أطفالاً ورجالاً، فكانوا شرَّ أطفال وشرَّ رجال. إنَّهم والله ما رفعوا المصاحف ليعملوا بها، وإنَّما رفعوها خديعةً ومكراً ومكيدةً»، فلم يصغوا إليه. فأجاب عَلَيْهِ السَّلَامُ إلىٰ التحكيم دفعاً للشرِّ القويِّ بالشرِّ الضعيف، وتلافياً للضرر الأعظم بتحمُّل الضرر الأيسر. وأراد أن يُحكِّم من جهته عبد الله بن عبّاس، فأبوا عليه، ولجُّوا كما لجُّوا في أصل التحكيم وقالوا: لا بدَّ من يماني مع مضري، فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ضمُّوا الأشتر وهو يماني إلىٰ عمرو». فقال الأشعث بن قيس: الأشتر هو الذي طرحنا فيما نحن فيه. واختاروا أبا موسىٰ الأشعري مقترحين له عليه، فحكَّمهما عند ذلك بشرط أن يحكما بكتاب الله ولا يتجاوزاه، وأنَّهما متىٰ تعدّياه فلا حكم لهما.

/ [[ص ٢٦١]] وهذا غاية التحرُّز ونهاية التيقُّظ، لأنّا نعلم أنَّهما لو حكما بما في الكتاب لأصابا الحقَّ وعلما أنَّ أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ أولىٰ بالأمر، وأنَّه لا حظَّ لمعاوية وذويه في شيء منه. ولـمَّا عدلا إلىٰ طلب الدنيا، ومكر أحدهما بصاحبه، ونبذا الكتاب وحكمه، خرجا من التحكيم وبطل قولهما وحكمهما.

وهذا بعينه موجود في كلام أمير المؤمنين لـمَّا ناظر الخوارج، فاحتجُّوا عليه بالتحكيم. وكلُّ ما ذكرناه في هذا الفصل من الوجوه المحسِّنة له مأخوذ من كلامه عَلَيْهِ السَّلَامُ، فقد روي ذلك عنه مفصَّلاً مشروحاً.

فأمَّا تحكيمهما مع علمه بفسقهما، فقد بيَّنّا أنَّ الإكراه وقع علىٰ أصل الاختيار جملةً، ثمّ علىٰ تفصيله. ولو خلّي عليه السلام لما أجاب إلىٰ التحكيم أصلاً، ولا رفع السيوف عن أعناقهم. وقد صرَّح بذلك في كلامه حيث يقول: «لقد أمسيت أميراً وأصبحت مأموراً، وكنت أمس ناهياً وأصبحت اليوم منهيّاً»، وكيف يكون التحكيم منه عليه السلام دالًّا علىٰ الشكِّ وهو ناهٍ عنه غير راضٍ به ومصرِّح بما فيه من الخديعة؟ وإنَّما يدلُّ علىٰ شكِّ من حمله عليه وقاده إليه. وإنَّما يقال: إنَّ التحكيم يدلُّ علىٰ الشكِّ إذا لم يُعرَف سببه والحامل عليه، ولا وجه له إلَّا الشكّ. فأمَّا إذا عُرِفَ ما اقتضاه وأُدخل فيه فلا وجه لما قالوه. وقد أجاب عليه السلام عن ذلك في مناظراته لـمَّا قالوا له: شككت، فقال عليه السلام: «أنا أولىٰ أن لا أشكَّ في ديني أم النبيُّ صلى الله عليه وآله؟ وما قال الله لرسوله: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِكِتابٍ مِنْ عِنْدِ اللهِ هُوَ أَهْدىٰ مِنْهُما أَتَّبِعْهُ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ ﴿٤٩﴾﴾ [القَصص: ٤٩]».

وقول السائل: إنَّه عرَّض إمامته للخلع، ومكَّن الفاسقين من أن يحكما عليه بالباطل. فمعاذ الله أن يكون كذلك، لأنّا قد بيَّنّا أنَّه عليه السلام إنَّما حكَّمهما بشرط لو وفيا به وعملا عليه، لأقرَّا إمامته وأوجبا طاعته، لكنَّهما عدلا عنه /[[ص ٢٦٢]] فبطل حكمهما، فما عرَّضهما لخلع إمامته ومكَّنهما من ذلك. ونحن نعلم أنَّ من قلَّد حاكماً أو ولّي أميراً ليحكم بالحقِّ ويعمل بالواجب، فعدل عمَّا شرطه عليه وخالفه، لا يسوغ القول بأنَّ من ولّاه عرَّضه للباطل، أو مكَّنه من العدول عن الواجب ولم يلحقه شيء من اللوم، بل اللوم يتوجَّه إلىٰ من خالف شرطه.

فأمَّا تأخير جهاد الظالمين، فقد بيَّنّا العذر فيه، فإنَّ أصحابه تخاذلوا وتواكلوا واختلفوا، وإنَّ الحرب بلا أنصار وبغير أعوان لا يمكن. والمتعرض لها مغرِّر بنفسه وأصحابه.

وأمَّا عدوله عن التسمية بإمرة المؤمنين واقتصاره علىٰ التسمية المجرَّدة، فضرورة الحال دعت إليه. وقد سبقه إلىٰ مثل ذلك سيِّد الأوَّلين والآخرين رسول الله صلى الله عليه وآله في عام الحديبية، وقضيَّة سهيل بن عمرو وأنذره صلى الله عليه وآله أنَّه سيُدعىٰ إلىٰ مثل ذلك، ويجيب علىٰ مضض، فكان كما قال صلى الله عليه وآله، فاللوم بلا إشكال زائل عمَّا اقتدي فيه بالرسول صلى الله عليه وآله،

وهذه جملة كافية، لأنَّ تفصيلها يطول به الكتاب. وفيها بلاغ لمن أنصف من نفسه.

فإن قيل: إذا كان الأمر في التحكيم علىٰ ما قلتموه، فلِمَ قال عليه السلام علىٰ ما روي بعد التحكيم في مقام بعد آخر:

لقد عثرت عثرةً لا أنجبر ... سوف أكيس بعدها واستمرّ
وأجمع الرأي الشتيت المنتشر

أوَليس هذا إذعاناً بأنَّ التحكيم جرىٰ علىٰ خلاف الصواب؟

/[[ص ٢٦٣]] قيل لهم: قد علم كلُّ عاقل سمع الأخبار أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام وخلفاء شيعته وأصحابه كانوا من أشدّ الناس إظهاراً لوقوع التحكيم من الصواب والسداد موقعه. وأنَّ التدبير أوجبه والسياسة والدِّين اقتضياه. وأنَّه عليه السلام ما اعترف قطُّ بخطأ فيه، ولا أغضىٰ عن الاحتجاج علىٰ من شكَّ فيه، كيف والخوارج إنَّما ضلَّت عنه وغضبت عليه لأجل أنَّها أرادته علىٰ الاعتراف بالزلل في التحكيم، فامتنع كلّ امتناع، وأبىٰ أشدّ إباء، وقد كانوا يتَّبعونه ويعاودون طاعته ونصرته بدون هذا الذي أضافوه إليه من الإقرار بالخطأ وإظهار الندم، فكيف يمتنع من شيء ويعترف بما هو أكثر منه؟ هذا لا يظنُّه عليه عليه السلام من يعرفه حقَّ معرفته. فهذا الخبر شاذ ضعيف. فإمَّا أن يكون باطلاً موضوعاً، أو يكون الغرض فيه غير ما ظنَّه القوم من الاعتراف بالخطأ في التحكيم، فقد روي عنه عليه السلام معنىٰ هذا الخبر وتفسير مراده منه. ونُقِلَ من طُرُق معروفة في كُتُب أهل السير، وأنَّه عليه السلام لـمَّا سُئِلَ عن مراده بهذا الكلام، قال: «كتب إليَّ محمّد بن أبي بكر بأن أكتب له كتاباً في القضاء يعمل عليه، فكتبت له ذلك وأنفذته، فاعترضه معاوية فأخذه»، فتأسَّف عليه السلام علىٰ ظفر عدوِّه بذلك، وأشفق أن يعمل بما فيه من الأحكام ويوهم ضعفة أصحابه أنَّ ذلك من علمه ومن عنده فتقوىٰ الشبهة به عليهم. وهذا وجه صحيح يقتضي التأسُّف والتندُّم. وليس في الخبر المتضمِّن للشعر ما يقتضي أنَّ تندُّمه كان علىٰ التحكيم دون غيره. وإذا جاءت رواية بتفسير ذلك عنه عليه السلام كان الأخذ بها أولىٰ.

فإن قيل: فلِمَ كان أمير المؤمنين عليه السلام يرفع رأسه يوم النهروان إلىٰ السماء ناظراً إليها وإلىٰ الأرض، ويقول:

«والله مـا كـذبت ولا كُـذِّبت»، / [[ص ٢٦٤]] فلـمَّا قـتلهم وفـرغ مـن الحـرب، قـال لـه الحسـن ابنـه: «يـا أمـير المـؤمنين، أكان عهد رسـول الله تقـدَّم إليـك في هـؤلاء بشـيء؟»، فقـال: «لا، ولكـن أمـرني رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكـلِّ حـقٍّ، ومـن الحـقِّ أن أُقاتـل المـارقين والنـاكثين والقاسـطين»؟ أوَلـيس قـال النظّـام: إنَّ هـذا تـوهيم منـه لأصـحابه أنَّ رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم قـد تقـدَّم إليـه في أمـر الخـوارج، إذ يقـول: «والله مـا كـذبت ولا كُذِّبت»؟

قيـل لهـم: لا يـذهب كـذب هـذه الروايـة عـلىٰ منصـف، لقولـه عليه السلام: «إنَّـه لم يتقـدَّم إليَّ الرسـول صلى الله عليه وآله وسلم في ذلـك بشـيء»، وكيـف يسـتجيز إضـافة مثـل هـذا إليـه، إن كـان تخرَّصـه؟ وكيـف يظـنُّ عاقـل أنَّ ذلـك يخفـىٰ عـلىٰ أحـد مـع ظهـور الحـال وتـواتر الروايـات عنـه، والإنـذار بقتـال أهـل النهـروان، وكيفيتـه، والإشـعار بقتـل المخـدج ذي الثديـة؟ وإنَّـما كـان عليه السلام ينظـر إلىٰ السـماء ثـمّ إلىٰ الأرض ويقـول: «والله مـا كـذبت ولا كُـذِّبت»، مستبطئاً لوجـود المخـدج، لأنَّـه عليه السلام عنـد قتـل القـوم أمـر بطلبـه في جملـة القـتلىٰ، فلـمَّا طـال الأمـر في وجـوده، وأشـفق مـن وقـوع شـبهة في ضـعفة أصـحابه فـيما كـان يُخـبِر بـه ويُنـذِر مـن وجـوده، فقلـق عليه السلام لـذلك واشـتدَّ همُّـه. وكـذا قولـه: «مـا كـذبت ولا كُـذِّبت»، إلىٰ أن أتاح الله وجوده والظفر بـه بـين القـتلىٰ عـلىٰ الهيـأة التـي كـان عليه السلام ذكرهـا، فلـمَّا أحضـروه إيّـاه كـبَّر عليه السلام واستبشـر بـزوال الشبهة في صحَّة خبره.

وقـد روي مـن طـرق مختلفـة وجهـات كثـيرة عنـه عليه السلام الإنذار بقتـال الخـوارج، وقتـل المخـدج عـلىٰ صـفته التـي وُجِـدَ عليهـا، وأنَّـه عليه السلام كـان يقـول لأصـحابه: «إنَّهـم لا يعـبرون النهـر حتَّـىٰ يُصـرَعوا دونـه»، وإنَّـه لا يُقتَـل مـن أصـحابه إلَّا دون العشـرة، ولا يبقـىٰ مـن الخـوارج إلَّا دون العشـرة، حتَّـىٰ أنَّ رجـلاً مـن أصـحابه عليه السلام قـال: يـا أمـير المـؤمنين، ذهـب القـوم وقطعـوا النهـر، فقـال عليه السلام: / [[ص ٢٦٥]] «لا والله، مـا قطعـوه، ولا يقطعونـه حتَّـىٰ يُقتَلـوا دونـه، عهـد مـن الله ورسـوله»، فكيـف يستشـعر عاقـل أنَّ ذلـك كـان مـن غير علم، ولا اطِّلاع من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ وقوعه وكونه؟

وقـد روي أنَّ عبيـدة السـلماني لـمَّا سـمعه عليه السلام يُخـبِر عـن النبـيِّ صلى الله عليه وآله وسلم بقتـال الخـوارج قبـل ذلـك بمـدَّة طويلـة، وقتـل المخـدج، شـكَّ فيـه، لضـعف بصـيرته، فقـال لـه عليه السلام: أنـت سـمعت مـن رسـول الله ذلـك؟ فقـال عليه السلام: «إي وربِّ الكعبة» مرَّات.

وقد روي أمر الخـوارج، وقتـال أمـير المـؤمنين لهـم، وإنـذار الرسـول صلى الله عليه وآله وسلم بذلك جماعة من الصحابة، لولا التطويل لـذكرناه، حتَّىٰ أنَّ عائشة روت ذلك فيما رواه مسـروق، قال: دخلـت عـلىٰ عائشة، فقالت: من قتل الخارجة؟ قلت: عليُّ بن أبي طالب عليه السلام، فسكتت، قلـت لهـا: يـا أُمَّ المـؤمنين، بحـقِّ الله وبحـقِّ نبيِّـه صلى الله عليه وآله وسلم وبحقِّي أنّي لكِ ولد، إن كنت سمعت من رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقـول فيهم شيئاً لما أخبرتنيه، فقالت: سـمعت رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقـول: «هم شرُّ الخلق والخليقة، يقتلهم خـير الخلـق والخليقـة، وأقـربهم عند الله وسيلة».

وعـن مسـروق أيضـاً، قـال: قالـت عائشـة: مـن قتـل ذا الثدية؟ قلت: عليُّ بـن أبي طالـب، فقالـت: لعـن الله عمـرو بـن العـاص، فإنَّـه كتـب إليَّ يُخـبرني / [[ص ٢٦٦]] أنَّـه قتلـه بالإسـكندرية، إلَّا أنَّـه لا يمنعنـي مـا في نفسـي أن أقـول مـا سـمعت رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم [يقولـه] فيـه: سـمعته يقـول: «يقتلهم خير أُمَّتي بعدي».

ورویٰ فضـالة ابـن أبي فضـالة وكـان ممَّـن شـهد بـدراً مـع رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثـمّ قـال: اشـتكىٰ أمـير المـؤمنين عليه السلام بنبـع شكاةً ثقل منهـا، فخـرج أبي يعـوِّده فخرجـت معـه، فلـمَّا دخـل عليـه، قـال لـه: ألَا تخـرج الىٰ المدينـة؟ فـإن أصـابك أجلـك شـهدك أصـحابك، وصـلُّوا عليـك، فإنَّـك هاهنـا بـين ظهـراني أعـراب جهنيـة، فقـال عليه السلام: «إنّي لا أمـوت مـن مـرضي هـذا، لأنَّـه فـيما عهـد إليَّ رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّي لا أمـوت حتَّـىٰ أُؤمَّـر وأُقاتـل النـاكثين والقاسـطين والمـارقين، وحتَّـىٰ تخضـب هـذه من هذا - وأشار إلىٰ لحيته ورأسه -».

وما روي في هـذا البـاب يطـول بـذكره الكتـاب. والأمـر في إخباره بقصَّة الخوارج وقتاله لهم أظهر من أن يخفىٰ.

* * *

اللوامع الإلهيَّة/ المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ):

[[ص ٤٠٣]] **المرصد الثاني: في دفع المطاعن:**

وفيه فصول:

[الفصـل] الأوَّل: فـيما ورد عـلىٰ عـليٍّ عليه السلام مـن أعدائـه الذين لا بصيرة لهم، وهو وجوه:

الأوَّل: ما ذكره الخوارج خذلهم الله تعالىٰ، وهو أنَّه حكَّم في الدِّين رجلين / [[ص ٤٠٤]] فاسقين، وهو منافٍ لقوله: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وذلك يستلزم خطاءه وشكَّه في إمامته. وروي أنَّه ندم علىٰ التحكيم، فلا بدَّ من خطاءه أحدهما.

والجواب: أنَّ التحكيم جائز شرعاً، لقوله تعالىٰ: ﴿فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِها﴾ [النساء: ٣٥]، وفي الصيد: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥]، فليس بحرام، ولم يكن واجباً، لكن إنَّما أجاب إليه لسؤال أهل الشام والخوارج لـمَّا قامت الحرب، فأجاب، لعلمه أنَّه أسهل الطريقين إلىٰ غرضه، وكان عالماً بأنَّه علىٰ الحقِّ. وأمَّا كون الحكمين فاسقين، فإنَّه لم يكن باختياره، بل كان مقهوراً، وإنَّما كان غرضه ابن عبّاس رضي الله عنه والأشتر رضي الله عنه، فما وافقوه فرضي كرهاً. هذا ولا يلزم من تحكيم الفاسقين فسقه إلَّا مع إطلاق التحكيم، أمَّا علىٰ شرط أن لا يخالفا القرآن فلا. وأمَّا ندمه، فغير مسلَّم، إذ كان الخوارج مطلوبهم منه علىٰ الاعتراف بخطأ التحكيم والتوبة فلم يفعل، ولذلك فارقوه.

الثاني: قالوا: إنَّه محىٰ اسم أمير المؤمنين من كتاب التحكيم، وهو يدلُّ علىٰ شكِّه.

والجواب: أنَّ له أُسوة برسول الله صلى الله عليه وآله حيث أمر بمحو اسم الرسالة في كتاب الصلح مع أهل الحديبية.

* * *

شبهات النظّام:

الفصول المختارة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٢١٠]] قال الشيخ (أيَّده الله): وقد أدخل إبراهيم النظّام أمير المؤمنين عليه السلام في جملة من ذكرنا قوله فيه ونظمه معهم في معايب الأقوال عناداً منه له عليه السلام وعصبيةً لم يلجأ فيها إلىٰ شبهة بل اعتمد في نصرتها علىٰ البهت واللجاج، وظنَّ الجاحظ وإخوانه من أهل الاعتزال أنَّ إبراهيم قد أخذ بطائل من ذلك وسوّىٰ بين القوم في الحكم عليهم بموجب الضلال، وليس الأمر كما ظنُّوه في استواء الأحوال لكنَّه مستمرٌّ في القول منهم والاعتقاد دون الحجَّة الموجبة للاتِّفاق.

والدليل علىٰ ذلك أنَّ الذي حكىٰ عن النظّام عمَّن ذكرناه متَّفق عليه عند / [[ص ٢١١]] جماعة أهل الإسلام لا ينازع فيه اثنان من نقلة الآثار، فالطاعنون علىٰ القوم ينقونه للحجَّة عليهم في ارتكاب الضلال، والمتولُّون لهم ينقونه علىٰ وجه المدح لهم بالاجتهاد في الأحكام ويجعلونه أصلاً لمذاهبهم في تسويغ الاختلاف، ومن أبىٰ الاجتهاد والقياس من القائلين بسلامة القوم ينقله عنهم علىٰ وجه الصلح في الأحكام والقول بمدلول الخطاب واختلاف وجوهه واحتماله في اللسان، فليس في الأُمَّة إلَّا من يشهد بصحَّة ذلك علىٰ ما حكاه إبراهيم وغيره من أصحاب المقالات.

والذي حكاه عن أمير المؤمنين عليه السلام من اختلاف الأقوال وإظهار القول بالرأي شيء تفرَّد به فريق وأباه فريق، وادَّعته شيعة أبي بكر وعمر وعثمان، وأنكرته شيعة عليٍّ أمير المؤمنين عليه السلام كافَّة وأطبقوا علىٰ ردِّه وتكذيب الرواة له، وأجمعت ذرّيَّته وعترته عليهم السلام علىٰ إنكار ذلك وإبطاله، فكيف يكون المختلف فيه نظير المتَّفق عليه؟ أم كيف يتساوىٰ الحكمان في ذلك والقول فيه علىٰ ما وصفناه؟ مع أنَّ الإجماع من فِرَق أهل الخلاف ومن ذرّيَّة أمير المؤمنين عليه السلام وشيعته علىٰ نقيض ما تفرَّد به شيعة عثمان من الحكاية عن أمير المؤمنين عليه السلام في اختلاف الأحكام، وقد نقل ذلك عدوُّ عليٍّ عليه السلام كما نقله وليُّه، فكانت الحجَّة به دامغة لأهل الخلاف.

من ذلك إجماع الخاصِّ والعامِّ عن النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «عليٌّ أقضاكم»، وأقضىٰ القوم لا يختلف قوله في الأحكام، وقال النبيُّ صلى الله عليه وآله: «عليٌّ مع الحقِّ والحقُّ مع عليٍّ يدور حيثما دار»، ومن كان الحقُّ معه بشهادة رسول الله صلى الله عليه وآله لم يرتكب الضلال، وقول أمير المؤمنين عليه السلام: «بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله إلىٰ اليمن قاضياً بين أهله فقلت له: أتبعثني وأنا شاب ولا علم لي بكثير من القضاء، فضرب بيده علىٰ / [[ص ٢١٢]] صدري وقال: اللّهمَّ اهدِ قلبه وثبِّت لسانه، فما شككت في قضاء بين اثنين».

وهذا القول يضادُّ الحكاية عنه أنَّه كان يقول بالرأي، لأنَّ القول بالرأي يوجب الشكَّ في الأحكام وقد نفىٰ عن نفسه ذلك، فكيف يثبته مع النفي له لولا البهت والعناد؟

وهذه أخبار قد سلَّمها العدوُّ ونقلها علىٰ ما ذكرناه،

وإنَّـما يتأوَّلهـا مـن فارقنـا في العقـد عـلىٰ مـدلولها ويختصُّ بهـا شـيئاً دون شيء أو زمانـاً دون زمـان، وذلـك باطـل لظـاهر عمومهـا ومـا تقتضـيه حقائقهـا في معانيهـا مـن كونهـا مـدحاً عـلىٰ الأوصـاف التـي هـي عليهـا عنـد مـن عـرف اللسـان، ولـيس لخصـومنا أخبـار تنفـي مـا حكـاه إبـراهيم عـن أئمَّـتهم مـن الاخـتلاف بـل الإجمـاع عـلىٰ صـحَّة ذلـك علـيهم حاصـل حسبما قدَّمناه.

عـلىٰ أنَّ أكثـر مـا حكـاه إبـراهيم عـن أمـير المـؤمنين عليه السلام يمكـن مسـاهلته في بابـه وتسـليمه لـه عـلىٰ وجـه النظـر دون التـديّن وحملـه مـع ذلـك عـلىٰ خـلاف مـا توهَّمـه مـن القـول بالاجتهـاد، ولأنَّـا نـذهب فيـه إن سـلَّمناه مـذهب التقيَّـة والاستصـلاح والتـأليف والمـداراة، وهـذا أصـل نـدين بـه ونعتقـده ولـيس لخصـومنا مثلـه يلجـأون إليـه في الخـروج مـن الشناعات.

قـال الشـيخ (أيَّـده الله): وقـد أورد الجـاحظ الأخبـار التـي ذكرناهـا واعتمـدنا عليهـا في بطـلان مـا أضـافه إبـراهيم إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام مـن القـول بـالرأي ولم يعمـل فيهـا شـيئاً بـل خلط في الكلام عليها وصـار إلىٰ الهـذيان، وقـد ذكـر عنّـا أيضـاً عمـدة وأضـرب عـن الكـلام عليهـا جانبـاً للعجـز والاضـطرار وهـي أنَّ العقـول عنـدنا توجـب عصـمة الإمـام والـدليل القـاهر قـائم عـلىٰ إمامـة أمـير المـؤمنين عليه السلام، ولـيس يجـوز أن يعـتري الشـكُّ في الـدِّين أهـل العصـمة في الأديـان ولا أن يقـع الضـلال / [[ص ٢١٣]] مـن الإمـام السـيِّد الـذي هو أفضل الأنام، وهـذا يُسـقِط مـا حكـاه القـوم واعتمـدوه ممَّـا جاءت به الأخبار.

ولـيس فـيمن خالفنـا أحـد يـدَّعي العصـمة لأئمَّتـه ولا لأحـد مـنهم ولا لصـحابي ولا لتـابعي بإحسـان فنسـلم ممَّـا حكاه إبراهيم عـنهم وحكـم بـه علـيهم مـن الضـلال في الـدِّين والعنـاد. وقـد استقصـيت القـول في إقـرار أمـير المـؤمنين عليه السلام أحكـام القـوم للتقيَّـة والاستصـلاح وبيَّنـت وجـوه ذلـك وأوردت الزيـادات فيـه والمسـائل والجوابـات في كتـابي المعروف بتقرير الأحكام، فأغنىٰ عن إعادته هاهنا.

قـال الشـيخ (أيَّـده الله): وقـد علـم إبـراهيم أنَّ الـذي أراد به التسوية بـين أمـير المـؤمنين عليه السلام وبـين القـوم لا يـتمُّ لـه عنـد أهـل النظـر والحجـاج فاعتمـد عـلىٰ السـبِّ المحـض لأمـير المـؤمنين عليه السلام والغميـزة فيـه بمجـرَّد أقـوال الرجـال، فقـال: وقـد اختلـف قـول عـليِّ بـن أبي طالـب عليه السلام في أُمَّهـات الأولاد فقـال بشـيء ثـمّ رجـع عنـه، وحكـىٰ عـن عبيـدة السلماني أنَّـه قـال: سـألت عليًّا عليه السلام عـن بيـع أُمَّهـات الأولاد فقـال: «كـان رأيـي ورأي عمـر أن لا يـبعن، وأنـا الآن أرىٰ أن يبعن»، فقلت له: رأيـك مـع رأي عمـر أحـبُّ إلينـا مـن رأيـك وحدك.

قـال الشـيخ (أيَّـده الله): وهـذا خـبر قـد أطبـق الفقهـاء ونُقّاد الآثار عـلىٰ بطلانـه، ومـن صـحَّحه مـنهم فلـم يثـق بهـذه الحكايـة مـن عبيـدة وقـال: تخرَّصـها وعمـل بالكـذب فـيما ادَّعـىٰ، لأنَّ أمـير المـؤمنين عليه السلام كـان أعظـم في نفـوس المهـاجرين والأنصـار مـن أن يقـدموا عليـه في حكـم حكـم بـه هـذا الإقـدام فكيـف بعبيـدة مـع صـغر سـنِّه في الحـال وضـعة قـدره، ولم يكـن عبيـدة ولا أضرابـه في الـذين يتجاسرون عـلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام بهذا المقال.

وجملة الأمـر أنَّـه لـو كـان عبيـدة صـادقاً لمـا أخـلَّ ذلـك بـما ذكرنـاه مـن عصـمة أمـير / [[ص ٢١٤]] المـؤمنين عليه السلام مـن قِبَل أنَّه كان رأيه في أيّام عمـر أن لا يخالفـه في الفتيـا خوفـاً مـن انتشـار الكلمـة ووقـوع الفسـاد وذلـك هـو الـذي توجبـه الحكمـة في تـدبير الـدين واستصـلاح الأنـام، فلـمَّا أُفضـي الأمـر إليـه زال مـا كـان يخافـه فـيما سـلف مـن إظهـار الخـلاف فحكـم بـما لم يـزل يعتقـده مـن جـواز بيـع أُمَّهـات الأولاد كـما رأىٰ رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عـام الحديبيـة إمضـاء أحكـام الكُفّـار والكـفِّ عـن الحـرب لهـم والجهـاد ثـمّ زالـت العلَّـة الموجبـة لـذلك في عـام الفـتح فـرأىٰ حـربهم وجهـادهم وخـلاف مـا كان رآه قبل من الأحكام.

فأمَّا اعتراض عبيـدة قولـه بـالردِّ، فـذلك نظـير ردِّ الخـوارج عليـه في التحكـيم وحـرب طلحـة والـزبير ومعاويـة وأهـل الشـام لـه، ولم يخـلّ ذلـك بكـمال عصـمته عليه السلام كـما لم يقـدح خلاف المشـركين لرسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم وردُّهـم عليـه وحـربهم لـه في نبوَّته وعصـمته، ومـن اعتمـد عـلىٰ مـا اعتمـد عليـه الجـاحظ وأُسـتاذه وأشـياعهما في هـذا البـاب، فقـد وضـح جهلـه وبـان عجزه.

ثـمّ قـال الجـاحظ: وقـال إبـراهيم: وقـد قضـىٰ - يعنـي أمـير المـؤمنين عليه السلام - في الحـدّ بقضـايا مختلفـة. وهـذا تخـرُّص

منه لا خفاء به لأنَّه لا يحفظ عنه في الحدِّ إلَّا قول واحد ولم يختلف من أهل النقل عليه في ذلك اثنان ومن اعتمد علىٰ البهت هان أمره.

ثمّ قال إبراهيم: وندم - يعني أمير المؤمنين عليه السلام - علىٰ إحراق المرتدِّ بعد الذي كان من فتيا ابن عبّاس. وهذا من أطرف شيء سُمِعَ وأعجبه، وذلك أنَّ ابن عبّاس أحد تلامذته والآخذين العلم عنه، وهو الذي يقول: كان أمير المؤمنين عليه السلام يجلس بيننا كأحدنا ويداعبنا ويبسطنا، ويقول: والله ما ملأت طرفي قطُّ منه هيبةً له عليه السلام، فكيف يجوز من مثل من وصفناه التقدُّم علىٰ أمير المؤمنين / [[ص ٢١٥]] عليه السلام في الفتيا وإظهار الخلاف عليه في الدِّين لاسيّما في الحال التي هو مظهر له فيها الاتِّباع والتعظيم والتبجيل؟

وكيف يكون ما حكاه إبراهيم من ندمه عليه السلام علىٰ إحراق المرتدِّ حقًّا وقد أحرق في آخر زمانه الأحد عشر الذين ادَّعوا الربوبية فيه؟ أفتراه ندم علىٰ ندمه الأوَّل؟ كلَّا! ولكن الناصبة تتعلَّق بالهباء المنثور.

ثمّ قال إبراهيم: وودىٰ رجلاً جلده في الخمر ثمانين فمات، وقال: «إنَّما وديته لأنَّ هذا شيء جعلناه بيننا». وهذا شيء لم يسمع به إلَّا من هذه الجهة، ولا رواه أحد من أهل الآثار، كيف وهو عليه السلام يقول: «من ضربناه حدًّا في حقٍّ من حقوق الله فمات فلا دية له علينا، ومن ضربناه حدًّا في حقٍّ من حقوق المخلوقين فمات فديته علينا»، ولا خلاف في أنَّ حدَّ الخمر من حقوق الله عزَّ وجلَّ خاصَّة، ولكنّي أظنُّ أنَّ إبراهيم أراد أن يذكر حدَّ القذف فغلط بحدِّ الخمر لاتِّفاقهما في العدد.

وقال إبراهيم: رأىٰ - يعني أمير المؤمنين عليه السلام - الرجم علىٰ مولاة حاطب، فلمَّا سمع قول عثمان تابعه، ونازعه زيد بن ثابت في المكاتب فأفحمه. وهذا سبٌّ صريح بغير حجَّة وكذب ظاهر بلا شبهة، لأنَّ الاتِّفاق حاصل علىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان أعلم القوم، وأنَّهم كانوا يرجعون إليه ولا يرجع إلىٰ أحد منهم، وكيف يكون ما رواه هذا الرجل حقًّا؟ والخبر المستفيض عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أنَّه قال: «عليٌّ أقضاكم»، وليس يصحُّ أن يكون أقضىٰ الأُمَّة من أفحمه زيد بن ثابت في المكاتب، فإن كان قد أفحمه علىٰ ما ذكره إبراهيم، فقد أكذب النبيَّ بإفحامه من شهد له بأنَّه أقضىٰ منه، وليس المكاتب من الفرائض في شيء فيصحُّ أن يتعلَّق بالخبر الذي يروونه: «زيد أفرضكم»، مع أنَّ الإجماع موجود علىٰ مذهب أمير المؤمنين عليه السلام في الرجم والمكاتب خلاف زيد وابن عفّان، وهذا يدلُّ علىٰ / [[ص ٢١٦]] بطلان ما ادَّعاه هؤلاء القوم.

ثمّ قال إبراهيم: وروىٰ داود عن الشعبي أنَّ عليًّا رجع عن قوله في الحرام ثلاثاً. ولو لم يحتجّ في إبطال هذه الرواية إلَّا بإضافتها إلىٰ الشعبي لكفىٰ، وذلك أنَّ الشعبي كان مشهوراً بالنصب لعليٍّ عليه السلام ولشيعته وذرّيَّته، وكان معروفاً بالكذب سكّيراً خمّيراً مقامراً عيّاراً، وكان معلِّماً لولد عبد المَلِك بن مروان وسميراً للحجّاج.

وروىٰ إسماعيل بن عيسىٰ العطّار، قال: حدَّثنا بهلول بن كثير، قال: حدَّثنا أبو حنيفة، قال: أتيت الشعبي أسأله عن مسألة فإذا بين يديه شطرنج ونبيذ وهو متوشِّح بملحفة مصبوغة بعصفر، فسألته عن مسألة، فقال: ما تقول فيها بنو أستها؟ قال: فقلت: هذا أيضاً مع هذا، وذهبت إلىٰ كُتُب لي كنت سمعتها منه، فخرقتها ثمّ صار مصيري هذا أن أسمع عن رجل عنه.

وروىٰ أبو بكر الكوفي عن المغيرة، قال: كان الشعبي يهون عليه أن تقام الصلاة وهو علىٰ الشطرنج والنرد، وقال: مررت بالشعبي وإذا هو قائم في الشمس علىٰ فرد رجل وفي فمه بيذق، فقال: هذا جزاء من قومر.

وروىٰ الفضل بن سليمان، عن النضر بن مخارق، قال: رأيت الشعبي بالنجف يلعب بالشطرنج وإلىٰ جنبه قطيفة فإذا مرَّ به من يعرفه أدخل رأسه فيها.

وبلغ من كذبه أنَّه قال: لم يشهد الجمل من الصحابة إلَّا أربعة فإن جاؤوا بخامس فأنا كذّاب: عليٌّ وعمّار وطلحة والزبير. وقد أجمع أهل السير أنَّه شهد البصرة مع عليٍّ عليه السلام ثمانمائة من الأنصار وتسعمائة من أهل بيعة الرضوان وسبعون من أهل بدر.

وهو الذي روىٰ أنَّ عليًّا عليه السلام كان أحمر الرأس واللحية خلافاً علىٰ الأُمَّة / [[ص ٢١٧]] في وصفه. وبلغ من نصبه وكذبه أنَّه كان يحلف بالله لقد دخل عليُّ بن أبي طالب اللحد وما حفظ القرآن، وهذا خلاف الإجماع وإنكار الاضطرار.

وروىٰ مخالد، قال: قيل للشعبي: إنَّك لتقع في هذه الشيعة وإنَّما تعلَّمت منهم. وكان يقول: ما أشكُّ في صاحبنا الحرث الأعور أنَّه كان كذَّاباً، وكان يشبه في زيِّه ولباسه وفعاله وكلامه بالشُّطّار وأهل الزعارة، وخالف الأُمَّة في قوله: إنَّ النُّفُساء تربص شهرين.

فكيف يحتجُّ برواية هذا علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، مع أنَّ المشهور عنه أنَّه كان لا يرىٰ الحرام شيئاً ويقول فيه: إنَّه جاء إلىٰ ما أحلَّ الله فحرَّمه علىٰ نفسه يمسك امرأته ولا شيء عليه؟

ثمّ قال إبراهيم: وقال - يعني أمير المؤمنين عليه السلام - في أمر الحكمين:

لقد عثرت عثرة لا أنجبر سوف أكيس بعدها وأستمر

وأجمع الرأي الشتيت المنتشر

وهذا لا ينضاف إليه عليه السلام بلا شبهة، لأنّا نعلم بالضرورة أنَّه كان عليه السلام يظهر التديُّن بصوابه في التحكيم وتضليل من خطَّأه في ذلك حتَّىٰ قتل أربعة آلاف علىٰ تخطئتهم له في التحكيم، فكيف يسوغ من عاقل أن يضرب الرقاب علىٰ قول قيل فيه وهو يشهد به علىٰ نفسه؟! هذا ما لا يتوهَّمه إلَّا مؤوف العقل غير معدود في جملة المكلَّفين.

وكيف يصحُّ ذلك مع أنَّ الخوارج إنَّما ساموه أن يعترف لهم بالخطأ فيما صنعه في باب الحكمين ليرجعوا إلىٰ ولايته فردَّ عليهم ذلك ووجه بابن عبّاس لمناظرتهم فيه؟ ولو كان قال هذا الشعر كما حكاه إبراهيم لكان الغاية في بغية القوم منه ولرضوا به عنه ولدخلوا في ولايته إذ صريحه شهادة منه علىٰ نفسه بالخطأ والندم / [[ص ٢١٨]] علىٰ ما صنع.

والذي يدلُّ علىٰ بطلان جميع ما حكاه هذا الرجل عنه من قرب ويُوضِّحه أنَّه لو كان له أصل لكان أوكد الحُجَج لأعدائه من الخوارج وغيرهم ممَّن رأىٰ حربه بالبصرة أو صفّين ومن قعد عن نصرته، ولشيعة عثمان خاصَّة حتَّىٰ كانوا يحتجُّون به عليه في المقامات ويُشنِّعون به علىٰ رؤوس الجماعات، وقد أحطنا علماً باحتجاج جميع من خالفه أو قعد عنه أو نازعه وحاربه، فلم نجد فيه أنَّهم قالوا له تناقضت أحكامك واختلفت آراؤك ولا فضل لك في العلم لأنَّ زيداً نازعك فأفحمك، ولأنَّ عثمان خالفك فأسكتك، ولأنَّك تحكم بشيء ثمّ تندم عليه، وتخطئ في أمر وتعترف بخطئك فيه ثمّ تقيم عليه، بل وجدنا جماعة من ذكرناه معترفين بفضله عليه السلام في العلم والشجاعة والحكم والقرابة بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم والزهد، وإنَّما كان بعضهم يتعلَّق عليه بإيوائه قتلة عثمان وهم أهل البصرة والشام، وبعضهم بتحكيم الرجال وهم أهل النهروان، وبعضهم بقتال أهل القبلة وهم المعتزلة للقتال.

وقد اجتهدت بنو أُميَّة وبنو مروان في مثالبه عليه السلام ونفَّروا العامَّة عن ولايته فلم يحفظ عن أحد منهم في سلطانه سقط له في العلم ولا تجهيل له في الأحكام، وأكثر ما كانوا يخبطون به في ذلك ويشبهون به علىٰ الإغفال، خذلانه لعثمان ونصرته لقتلته والاستبداد بالأمر دون الرجال وما أشبه ذلك.

ولو كان شيء ممَّا حكاه إبراهيم عن أمير المؤمنين عليه السلام محفوظ، لنشره من ذكرناه واعتمد عليه كما وصفناه، وفي عدول الكافَّة عنه لاسيّما الخوارج - وقد جرت بينه وبينهم المناظرات - دليل علىٰ وقاحة إبراهيم وبهته وعناده وضعف ما اعتمده من الكذب الذي لا خفاء به.

/ [[ص ٢١٩]] ثمّ طعن علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام أيضاً إبراهيم بأن قال: وخالف الجماعة كلّها في أُمَّهات الأولاد، وفي الأحياض، وقضائه في قطع اليدين أُصول الأصابع، ودفع السارق إلىٰ الشهود، وجلد الوليد بن عقبة أربعين سوطاً في خلافة عثمان، وجهره بتسمية الرجال في قنوت الغداة، وقبول شهادة الصبيان بعضهم علىٰ بعض، قال: وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وأخذه نصف دية الرجل من أولياء المرأة، وكأخذ نصف دية العين من المقتصِّ من الأعور، وتخليفه رجلاً يُصلّي العيدين بالضعفاء في المسجد الأعظم.

قال: وغير ما عدَّدناه ممَّا جعله في سلطانه وحكم به وقاله، وهو خلاف علىٰ الأحياء من قضاته ومن فقهاء مصره وعلىٰ جميع الأموات من نظرائه.

قال إبراهيم: وهو يقول مع ذلك لقضاته: «اقضوا كما كنتم تقضون حتَّىٰ يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي فإنّي أكره الخلاف»، فلا يخلو ما ترك من الحكم وأخَّره من العمل به إلىٰ اجتماع الناس، أن يكون كهذه

الأُمـور في الخـلاف أو كخـلاف بعضـهم عـلىٰ بعـض أو كخلاف آخر.

قـال: وأعجـب ممَّـا مضـىٰ، قطعـه القـدم وتـرك العقـب، وقطعه الأصابع وتركه الكفَّ والإبهام.

قـال: فـإن كـان الـذي أخَّـره مـن بـاب الخـلاف الـذي عدَّدناه فكيف لم يحكم بـه؟ ولِـمَ أخَّـره وقـدَّم مثلـه؟ وإن كـان كخلاف بعض الصحابة لـبعض فـذلك ممَّـا لا يحتشـم منـه ولا يوحش العامَّة مـن صـاحبه، وإن كـان ضربـاً آخـر مـن الخـلاف فليس يكون إلَّا خلاف المعروف من دين محمّد صلى الله عليه وآله.

قـال: فعـلىٰ أيّ وجـه اسـتجاز تـرك الحكـم عنـده وأمـرهم أن يحكمـوا بالباطـل، / [[ص ٢٢٠]] أفـتراه كـان في تقيَّـة؟ كلَّا، ما كانت عليـه تقيَّـة مـن ذلـك لأنَّ أصـل الفسـاد لم يكـن عليـه مـن قِبَـل خلافهـم لـه في الفتيـا، وإنَّـما كـان الخـلاف مـن طلحة والزبير عـلىٰ وجـه طلـب الشـورىٰ وأنَّهـما بايعـاه بالمدينـة كارهين والطلب بـدم عـثمان، وأنَّـه كـان سـدىٰ ذلـك ولحمتـه، وأنَّ قاتـل عـثمان لا يكـون للنـاس إمامـاً، وكـان خـلاف عبـد الله بن وهب عـلىٰ أنَّ مـن حكـم الرجـال في واجـب الـدِّين ومـا قـد أفصـح بـه الكتـاب فغـير إمـام، فلـو كـان اضـطراب جُـلِّ الناس مـن قِبَـل الخـلاف عـلىٰ عـليٍّ عليه السلام في الفتيـا كـان لمـا قـال وجه، فكيـف وقـد حكـم في كـلِّ مـا ذكرنـاه بخـلاف مـا عليـه الجماعة ثمّ لم يكن في ذلك تنكير ولا تغيير؟

ثمّ قـال إبـراهيم عقيـب هـذا الفصـل: فكيـف تجـب طاعـة قـوم هـذه سـيرتهم وأقـاويلهم ومـذاهبهم. يعنـي عليًّـا أمـير المـؤمنين عليه السلام وأبـا بكـر وعمـر وزيـداً وعبـد الله بـن مسـعود وعبد الله بن عبّـاس ومـن تقـدَّم ذكـره، غـير أنَّـه لم يـذكر عـثمان عـلىٰ التفصـيل وأظـنّ أنَّ الجـاحظ طـوىٰ ذكـره لعصـبيته للعثمانيـة والمروانيـة إلَّا أنَّـه قـد حكـىٰ عنـه الطعـن عليـه في الجملة في فصل أنا أُورده إن شاء الله.

قال الشيخ (أيَّـده الله): ولـيس في جميـع هـذا الفصـل الـذي حكينـاه عـن إبـراهيم كثـير طائـل، ولا معتمـد مـن شـبهة فيتعلَّق بها المبطـل غـير ألفـاظ في جملـة مـا أورده، أنـا أُبـيِّن عـن وهـن متضـمِّنها وإن كـان في المختصـر الـذي قدَّمتـه مـن النقض عليه كفاية لولا أنَّني أُريد البيان.

أمَّـا مـا ذكـره مـن خلافـه عليه السلام عـلىٰ جملـة القـوم فالعـار في ذلـك عـلىٰ مـن خالفـه دونـه، والعيـب يخـتصُّ بـه سـواه، لأنَّـه عليه السلام هـو الإمـام المتبـوع والقـدوة المتأسّـىٰ بـه والمـدلول عـلىٰ صـوابه والمـدعو إلىٰ اتِّباعـه حيـث يقـول رسـول الله صلى الله عليه وآله: «أنـا مدينـة العلـم وعـليٌّ بابهـا، فمـن أراد المدينـة فليـأتِ البـاب»، وحيـث يقـول صلى الله عليه وآله وقـد / [[ص ٢٢١]] قـدَّمناه فـيما سـلف: «عـليٌّ أقضـاكم»، و«هـو مـع الحـقِّ والحـقُّ معـه»، وفي قولـه صلى الله عليه وآله: «إنّي مخلِّـف فـيكم الثقلـين كتـاب الله وعـترتي أهـل بيتي، وإنَّهـما لـن يفترقـا حتَّـىٰ يـردا عـليَّ الحـوض»، فلـمَّا عـدل القـوم عـن اتِّباعـه كـانوا ضُـلَّالاً بـذلك وكـان هـو عليه السلام المصيب وأهل بيته عليهم السلام وأنصاره وشيعته.

ومـا أعجـب هـذا المقـال مـن النظّـام وهـو في مذهبـه هـذا الـذي نصـره بتخطئـة الصـحابة، مبطـل للإجمـاع رادٌّ عـلىٰ مـن احـتجَّ بـه واعتمـده، فكيـف يُشـنِّع عـلىٰ الشـيعة بـانفراد أمـير المـؤمنين عليه السلام بالأحكـام وهـو ركـن الأُمَّـة وعمادهـا وملجأهـا في الـدِّين وإمامهـا؟ ثـمّ يقـول: خـالف جميـع الأحيـاء مـن قضـاته وفقهـاء مصـره، ولـو أنصـف واسـتحيىٰ لجعـل الخـلاف للقضـاة والفقهـاء عليـه وأضـافه إلـيهم دونـه وجعـل قولـه الحجَّـة، إذ قـول الإمـام هـو المعيـار عـلىٰ قضـاته ورعيَّتـه وليس قول الرعيَّة معياراً عليه فقلب القصَّة تعجرفاً.

وأمَّـا قولـه: إنَّـه عليه السلام قـال لقضـاته: «اقضـوا كـما كنـتم تقضون»، فـإنَّما قـال لهـم هـذا القـول في أوَّل الأمـر وعنـد فـور النـاس بالبيعـة لـه، فكـره عليه السلام أن يـأمرهم بالقضـاء بمذاهبـه كلِّهـا المتضـمِّنة لـنقض أحكـام مـن تقدَّمـه والخـلاف عـلىٰ جماعتهم، فينفـرون عـن نصـرته ويتفرَّقـون عـن الجهـاد معـه ويشـمأزّون منـه ويظنُّـون أنَّ ذلـك مقدّمـة للـبراءة ممَّـن تقدَّمـه فصـدف عنـه لتـألُّفهم واستصـلاحهم، فلـمَّا قتـل الله أهـل البصـرة وفـرَّق جمعهـم وأبـاد أهـل الشـام وأفنـىٰ الخارجـة بـالنهروان، خمـدت نـار الفتنـة ودرجهـم في طـول المـدَّة عـلىٰ الخـلاف شـيئاً بعـد شيء. ولـو تمكَّـن عليه السلام عـلىٰ الحـدِّ الـذي يستطيع معه إظهار جميـع الأحكـام مـن غـير أن يكـون في ذلـك عمـوم الفسـاد، لأظهـر الأحكـام المـأثورة عـن ذرّيّتـه عليهم السلام ممَّـا حفظوهـا عنـه عـن الرسـول صلى الله عليه وآله، فتلـك هـي الأحكـام التـي لم يتمكَّن من إمضـائها مـع مـا حكـم بـه ممَّـا ذكـره إبـراهيم مـن / [[ص ٢٢٢]] الأحكـام، وليسـت خلافـاً لـدين محمّـد صلى الله عليه وآله بل هي أحكامه في الحقيقة بالجليِّ من البرهان.

وأمَّـا قـول إبـراهيم: إنَّ الفسـاد لم يكـن عـلىٰ أمـير المـؤمنين

عليه السلام من قِبَل خلافهم في الفتيا، فإنَّ ذلك إنَّما كان كذلك لأنَّه عليه السلام لم يفتتح ولايته به بل قال لقضاته: «اقضوا كما كنتم تقضون»، وقد ذكر هذا إبراهيم لكنَّه نسيه عن قرب، ولو افتتح ولايته بنقض أحكام القوم والخلاف عليهم جملة لكان الفساد عليه أكثر من الفساد بأهل البصرة وصفّين والنهروان، لأنَّه كان يكون تضليلاً لأئمَّتهم وتفسيقاً لهم وتخطئةً لجمهور الصحابة في الاقتداء بمن سلف والتصويب لهم في الأحكام، لكنَّه عليه السلام عدل عن ذلك ودرجهم علىٰ إظهار الخلاف في شيء بعد شيء وحال بعد حال، وأراهم في الظاهر أنَّه كخلاف بعضهم علىٰ بعض في الاجتهاد، فلو أمن عليه السلام من اضطراب الجماعة وتفرُّقهم عنه وانصرافهم عن نصرته عند الحكم بمحض مذهبه لما أخَّر ذلك.

ودليل ما قلناه قوله عليه السلام لقضاته: «اقضوا كما كنتم تقضون حتَّىٰ يكون الناس جماعة»، فأخَّر الحكم بجميع مذهبه إلىٰ اتّفاق الجماعة، أفلا ترىٰ إلىٰ قوله عليه السلام: «لو ثني لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم حتَّىٰ يزهر كلُّ كتاب من هذه الكُتُب ويقول: يا ربِّ إنَّ عليًّا قد قضىٰ بقضائك»؟ فدلَّ علىٰ أنَّه لم تستقرّ به الدار ولم يتمكَّن من تنفيذ الأحكام.

وأمَّا انصرافهم عن النكير عليه فيما حكم به من خلاف أقاويل الجماعة الذين ذكرهم فإنَّما استقام له ذلك لوفاق جمهور أصحابه له عليه السلام واتِّباعهم إيّاه، وتجويزهم الخلاف علىٰ من تقدَّم فيه، ولو استجازوا فيما بقي من الأحكام مثل / [[ص ٢٢٣]] ذلك لأظهر عليه السلام القول فيها ولم يُؤخِّره إلىٰ وقت الاجتماع.

وقول إبراهيم: إنَّ الذي أخَّره لا يخلو من أن يكون مثل ما أظهره أو خلاف المعروف من دين محمّد صلى الله عليه وآله، فإنَّه يقال له: بل هو من جنس ما أظهره وهو من دين محمّد صلى الله عليه وآله لا غير، وإنَّما لم يظهر الحكم لأنَّ في إظهاره مباينة القوم بنقض أحكام أئمَّتهم كلِّها وإخراج ذلك علىٰ وجه التضليل لهم وليس في إظهار البعض ما يدلُّ علىٰ إظهار الكلِّ، ولأنَّ الاتِّفاق قد يحصل بتجويز جماعة الخلاف علىٰ إمام لهم في شيء، وإن كان الخلاف لهم في مثله ونوعه أو نظيره في باب الخلاف فيكون لأجل ذلك الواجب علىٰ المستصلح أن يكفَّ عن إظهاره وليس في الاتِّفاقات قياس.

وشيء آخر: وهو أن يكون الذي عدل أمير المؤمنين عليه السلام عن تغييره من أحكام القوم شيئاً قد تكرَّر العمل به في سلطان الماضين حتَّىٰ صار ديناً ومذهباً، وما خالفه ونقضه لم يكن كذلك بل كان قولهم فيه مجرَّداً من عمل بل كان فتيا مضت في الحال وعُمِلَ بها في سلطانهم وقتاً من الزمان، فلم يتخوَّف من إظهار الخلاف فيها، وربَّما كانت الشبهة للاتِّباع في بعض المنكر أقوىٰ منها في بعض آخر، فعدل الإمام المستصلح للأنام عن تغيير ما قويت عندهم فيه الشبهات إلىٰ ما ضعفت في أنفسهم الشبهة فيه كراهة اختلاف الكلمة والافتتان.

وأمَّا ما تعلَّق به في إبطال شهادة الصبيان من قوله: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ومن قوله: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، فإنَّ الأمر فيه علىٰ خلاف ما توهَّمه، وذلك أنَّ الله سبحانه أمر بالإشهاد في الديون رجلين أو رجلاً وامرأتين ولم يبطل الحكم في ذلك ولا في غيره بشهادة من يخالف ما وصفناه، وليس يتضمَّن قوله: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ أن لا تقبلوا إلَّا شهادة ذوي عدل وقد قبل رسول الله صلى الله عليه وآله شهادة خزيمة بن ثابت وحده وأمضىٰ الحكم بها، وقبل شهادة / [[ص ٢٢٤]] واحد ويمين المدَّعي وأمضىٰ الحكم بذلك. فما نرىٰ إبراهيم إلَّا طاعناً علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله بما اعتمده، بل طاعناً علىٰ كتاب الله عزَّ وجلَّ ومزرياً علىٰ أحكامه، وذلك أنَّ الله تعالىٰ قد أمر بقبول شهادة الكُفّار في الوصيَّة حيث يقول: ﴿أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، والكُفّار ليسوا من أهل العدالة.

وإنَّما قبل أمير المؤمنين عليه السلام شهادة الصبيان في مكان دون مكان وعلىٰ حال دون حال، فقبلها في الجراح وأشباهه من حقوق العباد وأخذ بأوَّل قولهم وأطرح آخره لما دعاه إلىٰ ذلك الاضطرار لتنفيذ أحكام الله عزَّ وجلَّ ومنع أن يبطل حقوق العباد، ولم يصنع عليه السلام ذلك إلَّا بنصٍّ فيه من الرسول صلى الله عليه وآله بأدلَّة، منها الاتِّفاق علىٰ قوله صلى الله عليه وآله: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها»، وقوله صلى الله عليه وآله: «عليٌّ مع الحقِّ والحقُّ مع عليٍّ يدور معه حيثما دار»، علىٰ أنَّه قد أخذ بهذا القول

عن أمير المؤمنين عليه السلام جماعة لا يتمكّن الجاحظ من الطعن عليهم في الفتيا ودان به أئمَّة في الفقه عنده من التابعين وهو إجماع من فقهاء مدينة الرسول صلى الله عليه وآله.

وقد روىٰ مالك عن هشام بن عروة أنَّ عبد الله بن الزبير أجاز شهادة الصبيان بعضهم علىٰ بعض في الجراح، وقال مالك بهذا القول ما لم يتفرَّقوا. وروىٰ ابن أبي زياد عن أبيه قال: السُّنَّة أن يقضي بشهادة الغلمان ويؤخذ بها في الجراح ولا يلتفت إلىٰ ما أحدثوا. وروىٰ أيضاً عن أبيه عن عمر بن عبد العزيز مثل ذلك. وروىٰ يونس عن ابن شهاب قال: كان مروان يجيز شهادة الصبيان ويأخذ بأوَّل قولهم. وروىٰ ابن إسحاق قال: كان ابن شهاب وربيعة يجيزان شهادة الصبيان بعضهم علىٰ بعض. وروىٰ مثل ذلك أيضاً عن شريح وهو مشهور عنه، وهذا يكشف لك عن جهل الجاحظ وأُستاذه النظّام فيما ادَّعياه من الإجماع علىٰ خلاف / [[ص ٢٢٥]] أمير المؤمنين عليه السلام في هذا الباب.

وأمَّا تعلُّقه بضرب الوليد بن عقبة أربعين سوطاً في خلافة عثمان فإنَّه ذهب عليه وجه ذلك لأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام ضربه بسعفة لها رأسان فكان قد أقام فيه الحدَّ ثمانين علىٰ الكمال، وهذا مأخوذ من قوله تعالىٰ في محكم القرآن: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثاً فَاضْرِبْ بِهِ وَلا تَحْنَثْ إِنَّا وَجَدْناهُ صابِراً نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿٤٤﴾﴾ [ص: ٤٤].

وأمَّا تشنيعه علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام في القنوت في الغداة والجهر فيه بتسمية الرجال فيه، فهذا أدلّ دليل علىٰ جهله وقلَّة فهمه وأوضح برهان علىٰ إلحاده وإرادته الطعن علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، وذلك أنَّه لا خلاف بين الفقهاء وحملة الآثار أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقنت في صلاة الغداة ويجهر بتسمية الرجال فيه.

وقد نقل الناس ذلك واستفاض حتَّىٰ ليس يخالف في لفظه من أهل العلم اثنان، وكان قنوته بعد حمد الله تعالىٰ والثناء عليه: «اللّهمَّ العن رعلاً وذكوان، والعن الملحدين من أسد وغطفان، والعن أبا سفيان، والعن سهيلاً ذا الأسنان، والعن العصاة الذين عادوا دينك وقاتلوا نبيَّك»، فجعل يلعنهم بهذا الذي ذكرناه أربعين صباحاً، وقد روت الرواة عن أبي هريرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قنت في الصبح فقال: «اللّهمَّ أنج الوليد بن الوليد، وسَلَمة بن هشام، وعيّاش ابن أبي ربيعة، والمستضعفين بمكَّة، اللّهمَّ اشدد وطأتك علىٰ مضر ورعل وذكوان واجعل عليهم سنين كسني يوسف». فإن كان علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام في ذلك عار أو نقص في الدِّين / [[ص ٢٢٦]] وحاشاه من ذلك بما ذكره إبراهيم في قنوته وجهره بتسمية الرجال، فذلك بعينه عيب علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وعار عليه، وهذا هو الذي أراده النظّام وكنّىٰ عنه بذكر أمير المؤمنين عليه السلام ولم يذكر بعد هذا وقبله شيئاً إلَّا والوجه فيه معروف واضح البيان وقد قدَّمت الحجَّة عليه في الجملة، وإن ذكرت وجه بعضه فأنا أذكر وجوه باقيه لئلَّا يتوهَّم متوهِّم أنّي إنَّما عدلت عنه لعدم البرهان عليه.

أمَّا قول أمير المؤمنين عليه السلام في الأحياض فلسنا نعلم فيه خلافاً، بل قوله في الأقراء وأنَّها الأطهار مأخوذ من جهة اللغة التي نزل بها القرآن، وذلك أنَّ القرء هو الجمع ومن ذلك سُمّيت القرية قرية لجمعها من تحتوي عليه، وقيل: قريت الماء في الحوض إذا جمعته، وسُمّي الذكر قرآناً باجتماع بعضه إلىٰ بعض، ولـمَّا كان الطهر فيه تجمع المرأة الدم بالحيض ثبت أنَّه القرء، فأيّ شناعة في ذلك؟

وأمَّا قطعه اليد من أُصول الأصابع فذلك هو حكم الله عز وجل بنصِّ القرآن، قال الله عز وجل: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩]، وإنَّما الكتابة بالأصابع خاصَّة.

وأمَّا دفعه السارق إلىٰ الشهود فهو كأمره الجزّار بقطع يد السارق، وكتأميره بعض الفقهاء في بلد لقطع الأيدي وضرب الرقاب، وإنَّما ردَّ أمر السارق إلىٰ الشهود استظهاراً عليهم في الشهادة ليرهبوا الكذب فيها وليمتحن صدقهم، فإن كانوا صادقين لم يتحرَّجوا من قطع المشهود عليه، وإن كانوا كاذبين جزعوا من ذلك ويخرجوا من ولايته بأنفسهم، فأيّ شناعة في هذا لولا جهل النظّام وضعف عقله؟

وأمَّا أخذه نصف الدية من أولياء المرأة إذا أرادوا قود الرجل بها فذلك هو / [[ص ٢٢٧]] العدل الذي من تخلَّف عنه لم يصر إلَّا إلىٰ الجور، وذلك أنَّ دية المرأة خمسة آلاف درهم ودية الرجل عشرة آلاف درهم فإذا قتل

أوليـاء المـرأة الرجـل قتلـوا نفسـاً ديتهـا الضـعف مـن ديـة صـاحبتهم فوجـب علـيهم ردّ الفاضـل مـن ذلـك، ألَا تـرىٰ أنّهم لو أرادوا أخـذ الديـة لما كـان لهـم إلّا خمسـة آلاف درهـم؟ فكيـف يكـون لهـم نفـس قيمتهـا في الشـريعة عشـرة آلاف درهم وإنَّما لهم من الدية خمسة آلاف درهم؟

لكـن النظّـام يجعـل المحاسـن مـن غفلتـه مثالـب وهـو لا يشـعر بـذلك، وكـذلك القـول في أخـذ نصـف الديـة مـن المقـتصِّ مـن الأعـور، لأنَّ ديـة عـين الأعـور عشـرة آلاف درهم ودية فرد عين الصحيح خمسة آلاف، وهذا كالأوَّل.

وأمَّـا تخليفـه رجـلاً يُصـلّي العيـدين بالضـعفاء في المسـجد الحرام، فـذلك مـن الأدلَّـة علىٰ عدلـه عليه السلام وأنَّـه أعـرف الأُمَّـة بمعالم الدِّين وأنواع القضـاء لأنَّـه لـو كلَّـف الضـعفاء بـالخروج إلىٰ المصلّىٰ لكلَّفهم فـوق الوسـع، ولـو أنَّـه أسـقط عـنهم صـلاة العيدين لكان قد منعهم فضـلاً كثـيراً، فجعـل لهـم مـا يـدركون به الفضـل ولم يُكلِّفهـم مـا لا طاقـة لهـم بـه، وهـذه كلُّهـا أُمـور منصوصة علىٰ ما قدَّمناه.

وأمَّا قوله أنَّه عليه السلام أمرهم أن يحكمـوا بالباطـل إلىٰ أن تجتمـع الناس، فقد تجاهل بذلك من قِبَل أنَّ الحقَّ كان عنـد الاخـتلاف، تنفيذ أحكام القوم، ولو أبدله بالحكم بما يوجـب التقيَّـة العـدول عنه لكان الباطـل بعينـه، ولم يسـلك أمـير المـؤمنين عليه السلام في هـذا الباب إلَّا مسلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث أمضـىٰ أحكام المشـركين في الحديبية وكانت ضـلالاً مـنهم وشركـاً وكـان إمضـاؤه هـدىٰ وإيماناً وصواباً، وهذا القدر كافٍ في إسقاط هذه الشناعة.

وأمَّـا قولـه: إنَّ خـلاف طلحـة والـزبير عـلىٰ أمـير المـؤمنين عليه السلام إنَّما كـان عـلىٰ وجـه طلـب الشـورىٰ وإنَّهـما بايعـاه بالمدينـة كـارهين. فهـذا هـو نفـس مـا ادَّعـاه الـرجلان / [[ص ٢٢٨]] وكـذبا فيـه عـلىٰ الواضـح مـن البيـان، وذلـك أنَّ أمـير المـؤمنين عليه السلام لم يـدعُ النـاس إلىٰ بيعتـه وإنَّـما جـاؤوه فيهـا عـلىٰ الاختيـار وألزمـوه قبـول أمـرهم، وكـان أوَّل مـن صـفق عـلىٰ يـده بالاتِّفـاق طلحـة بـن عبيـد الله، والدلالـة عـلىٰ ذلـك مـا أجمـع عليه رواة الآثـار مـن قـول الأسـدي، وقـد رأىٰ يـد طلحـة أوَّل يد صفقت علىٰ يـد أمـير المؤمنين عليه السلام، فقـال: إنّـا لله، أوَّل يـد صفقت علىٰ يد أمير المـؤمنين يـد شـلَّاء يوشـك أن لا يـتمَّ هـذا الأمر، فكيـف يكـون طلحـة مكرهـاً وهـو أوَّل مـن صـفق عـلىٰ يده بالبيعة؟

ويكشـف أيضـاً عـن ذلـك قـول أمـير المـؤمنين عليه السلام في خطبته التي هي أشهر من خُطَبـه كلِّها وقـد ذكـر بيعتـه، فقـال: «فتـداك النـاس عـليَّ كتـداك الإبـل عـلىٰ حياضـها حتَّـىٰ وُطِـئَ الحسـنان وشُـقَّت أعطـافي وقيـل لي: إن لم تجبنـا إلىٰ البيعـة ألحقنـاك بـابن عفّـان»، ولا خـلاف أنَّ أمـير المؤمنين عليه السلام كـان عنـد قتـل عـثمان مسـتتراً عـن جمهـور النـاس فلـمَّا قُتِـلَ عـثمان تلـوَّذ بحيطـان المدينـة مخافـة أن يقـال: إنَّـه رغـب في الأمـر، حتَّىٰ مضـىٰ النـاس إليـه طوعـاً. وكيـف يكـون طلحـة والـزبير مكرهين والعامَّة تـروي أنَّـه قـال لهـما: «امـددا أيـديكما أُبـايعكما فإنَّني أكون لكما وزيراً خير من أن أكون لكما أميراً».

وأمَّـا طلـبهما الشـورىٰ فلـيس ذلـك لهـما وقـد تمَّـت إمامتـه وانعقـدت بيعتـه بالمهـاجرين والأنصـار وبهـما أنفسـهما، هـذا علىٰ التسـليم للمخـالفين أنَّ إمامتـه كانـت باختيـار دون الـنصِّ عليها والدلالة علىٰ وجوبها.

وقولـه: إنَّـه قتـل عـثمان وكـان سـدىٰ ذلـك ولحمتـه وقاتـل عـثمان لا يكـون للنـاس إمامـاً. فقـد علـم كـلُّ مـن سـمع الأخبار أنَّ أمـير المـؤمنين عليه السلام لم يحضـر قتـل عـثمان وقـد كـان أنفـذ إليـه بابنـه الحسـن عليه السلام لـمَّا منعـوه المـاء ليسـقيه، وأنَّ الـذي تـولّىٰ / [[ص ٢٢٩]] قتلـه وحضـره طلحـة والـزبير في أشـياعهما وجماعـة مـن المهـاجرين والأنصـار، وقـد قـال أمـير المـؤمنين عليه السلام لهـما ولغيرهمـا ممَّـن اشـتبه ذلـك عليـه: «والله مـا قتلـت عـثمان ولا مـالأت عـلىٰ قتلـه»، فلـم يمكـن أحـد مـنهم الردُّ عليه.

وأمَّـا خذلانـه لـه فلسـنا ننكـره وكـذلك الديانـة كانـت توجـب ذلـك ولـو نصـره أو رضـي بفعالـه لمـا كـان يصـلح للإمامة.

والـذي توهَّمـه النظّـام وشـبَّه بـه في إبطـال إمامتـه إذا صـحَّ كـان دلـيلاً عـلىٰ إمامتـه عليه السلام، ولم يـأتِ فـيما أورده بحجَّـة فيحتـاج إلىٰ نقضـها وإنَّـما اقتصـر عـلىٰ الـدعوىٰ فأسـقطناها بمثلها، ثـمّ لم نقنـع بـذلك حتَّـىٰ عضـدناها ببرهـان يعرفـه مـن تأمَّله، والله الموفِّق للصواب.

قـال الشـيخ (أدام الله عـزَّه): وقـد طعـن إبـراهيم عـلىٰ أمـير المـؤمنين عليه السلام مـن وجـه آخـر فـزعم أنَّـه كـان يُحـدِّث بالمعـاريض ويُـدلِّس في الحـديث، فقـال: روىٰ أبـو عوانـة عـن داود بن عبـد الله الأزدي عـن حميـد بـن عبـد الـرحمن الحمـيري

أنَّه بعث ابن أخ له إلىٰ الكوفة وقال: سَلْ عليَّ بن أبي طالب عن الحديث الذي رواه عنه أهل الكوفة في البصرة فإن كان حقًّا تحوَّلنا عنها، قال: فأتىٰ الكوفة وأتىٰ الحسن بن عليٍّ عليه السلام فأخبره بالخبر، فقال له الحسن عليه السلام: «ارجع إلىٰ عمِّك فاقرأه السلام وقل له: قال أمير المؤمنين - يعني أباه عليه السلام -: إذا حدَّثتكم بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنّي لم أكذب علىٰ الله عز وجل ولا علىٰ رسوله، وإذا حدَّثتكم برأي فإنَّما أنا رجل محارب والحرب خدعة».

قال: وروىٰ داود عن الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة، قال: سمعت عليًّا عليه السلام يقول: «إذا حدَّثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو كما حدَّثتكم، فوَالله لأن أخرَّ من السماء أحبّ إليَّ من أن أكذب علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وإذا / [[ص ٢٣٠]] سمعتموني أُحدِّث فيما بيني وبينكم فإنَّما أنا رجل محارب والحرب خدعة».

قال إبراهيم: وكيف يجوز لمن قد علم أنَّه إذا قال للناس أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكذا وكذا أنَّ ذلك عندهم علىٰ السماع والمشافهة، فإن كان هذا ونحوه جائزاً فالتدليس في الحديث جائز. قال إبراهيم: وفي الجملة إنَّ عليًّا لو لم يُحدِّثهم عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم بالمعاريض لما اعتذر من ذلك.

قال الشيخ (أدام الله حراسته): وهذا الذي ذكره النظّام عن أمير المؤمنين عليه السلام ليس فيه شيء يوجب التدليس ولا الشبهات في الأخبار، بل قد أفصح أمير المؤمنين عليه السلام عن المراد فيه وميَّز بين ما يقتضي الظاهر منه مثله في الباطن وبين ما له وجه وتأويل في الكلام، فقال لهم: «إذا حدَّثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو كما حدَّثتكم وإذا لم أسند الحديث إلىٰ الرسول فله وجه تأويل»، فرفع بذلك التلبيس وأزال عنهم الشكوك والارتياب، ولا معنىٰ لقول النظّام: كيف يجوز لمن علم أنَّه إذا قال للناس: أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكذا أنَّ ذلك عندهم علىٰ السماع، لأنَّه قد منعهم من الاعتقاد بما أورده من علامات الإعراض.

مع أنَّه يمكن أن يقال له: إنَّ الذي يضيفه أمير المؤمنين عليه السلام إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم من باب ما باطنه كظاهره في الأحكام، وليس يدخل في باب الخبر عن نفسه وما يراه. فلا تخلط أيُّها الرجل هذين وميِّز كلَّ واحدٍ منهما علىٰ ما ذكرناه فإنَّه يُسقِط شناعتك مع أنَّها قد سقطت بما قدَّمناه.

وأمَّا قوله: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لو لم يُحدِّثهم بالمعاريض لما اعتذر من ذلك، فإنّا لا ننكر أن يتكلَّم عليه السلام بالمعاريض في حال الاضطرار بعد أن يجعل بينها وبين الحقائق فصلاً، وقد فعل ذلك أمير المؤمنين عليه السلام، وليس إخباره به / [[ص ٢٣١]] اعتذاراً علىٰ ما ظنَّه النظّام، بل بيان وبرهان لهم علىٰ وجوه الكلام وهو يجري مجرىٰ الحقيقة في القرآن والمجاز والمحكم منه والآيات المتشابهات، فإن كانت الدلالة من أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ الفرق بين الإعراض اعتذاراً من جناية جناها أو غلط وقع منه - وحاشاه من ذلك - فالدلائل من الله عز وجل علىٰ الفرق بين ما ذكرناه اعتذار من خطأ فيه، وهذا كفر وإلحاد.

وما رأيت أعجب من رجل يحكي عن متكلِّم أنَّه حقَّق وعرض ولم يخلُ كلامه من برهان ويُميِّز به بين الأمرين ثمّ يحكم عليه بالتلبيس والتدليس لوجود البرهان. أفتراه لو عرّىٰ كلامه من الدليل لكان يجب علىٰ قول النظّام أن يكون قد بيَّن وأزال الالتباس، وقد كان ذلك كذلك فهذا هو الجهل المحض والوسواس، وإن كان بخلافه فكيف يكون المبرهن مدلِّساً لولا العناد؟

علىٰ أنَّ الحديث الذي رواه عن حميد الحميري غير معروف ولا ثابت عند نقلة الآثار، وهو من جملة تخرُّصه الذي قدَّمنا حكايته عنه فيما سلف من هذه الأبواب.

ثمّ قال إبراهيم: وقال عمرو بن عبيد وهاشم بن الأوقص: ألَا ترىٰ أنَّ قوله - يعني أمير المؤمنين عليه السلام -: «أُمرت أن أُقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين»، من ذلك القول الذي يقوله برأيه للخدعة، وقوله في ذي الثدية: «ما كذبت ولا كُذِّبت»، من ذلك أيضاً قال: ولعلَّ الشيء إذا كان عنده حقًّا استجاز أن يقول: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمرني به لأنَّ الله ورسوله قد أمرا بكلِّ حقٍّ.

قال الشيخ (أيَّده الله): يقال لإبراهيم: هذا من جهل عمرو بن عبيد وهاشم ابن الأوقص وضلالهما، وضعف عقلك أنت أيضاً يا إبراهيم في اعتمادك علىٰ هذا / [[ص ٢٣٢]] القول منهما وطعنكم وجماعتكم علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، وذلك أنَّ قوله: «أُمرت بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين» إنَّما قاله قبل كون القتال من هؤلاء المذكورين وهو متوجِّه إلىٰ البصرة عند نكث طلحة والزبير بيعته،

فجعل هذا القول حجَّته في قصدهما والمسير إليهما لأنَّ قوماً أشاروا بالكفِّ عنهما فاعتمد في ترك رأيهم في ذلك علىٰ هذا القول وأضافه إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله في أقوال ضمَّها إليها، نقلها أهل السير جميعاً، منها قوله عليه السلام: «أمَا والله لقد علم أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله وهذه عائشة بنت أبي بكر فاسألوها أنَّ أصحاب الجمل والمخدج اليد ملعونون علىٰ لسان النبيِّ الأُمّي وها هذه هاهنا فاسألوها»، وقال عليه السلام: «لا أجد إلَّا قتالهم أو الكفر بما أُنزل علىٰ محمّد صلى الله عليه وآله»، فكيف يكون هذا عن رأيه وهو يستشهد بأعدىٰ الناس له ويواجه عائشة بلعنة أصحابها ويستشهدها علىٰ خبر ذي الثدية قبل كونه.

وهب أنَّه عليه السلام ذكر قتال أهل البصرة وقال فيه برأيه، من أين علم بحال القاسطين والمارقين ولم يكن ظهر منهم شيء في الحال يستدلُّ به بل المارقون كانوا خاصَّة أصحابه عند هذا المقال، وكيف عيَّن ذا الثدية بالمقال وقطع عليه بالضلال وجعله رأساً للقوم وهو إذ ذاك من جملة أوليائه. فإن كان رجم بذلك فأصاب، لم ينكر أن يكون ما خبَّر به المسيح عليه السلام أصحابه من أفعالهم في المأكول والمشروب والمدخر كان ترجيماً، وكذلك جميع ما خبَّرت به الأنبياء قبل كونه وإخبار النبيِّ صلى الله عليه وآله قبل مخبراتها، وهذا طعن في الدِّين وخروج من قول أهل الملل كافَّة، ولعمري إنَّه يليق بمذهب النظّام، وإن كان ما خبَّر به عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وكان إخباره به قبل كونه يدلُّ علىٰ أنَّه لم يكن عن رأي ترجيم ولا تحديس وظنّ وتركين. فقد بطل / [[ص ٢٣٣]] ما قاله الرجلان، ولا وجه غير الترجيم إلَّا علم الغيب، فترىٰ النظّام وابن عبيد والأوقص أرادوا الطعن علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام فجعلوه إلهاً يعلم الغيب بغير تعليم، وهكذا يجن الله من عاداه.

ثمّ قال إبراهيم: وقال عمرو بن عبيد: لولا أنَّ عليًّا يوم التمس ذا الثدية كان يقول: «والله ما كذبت ولا كُذِّبت»، وهو ينظر إلىٰ السماء مرَّة وإلىٰ الأرض مرَّة أُخرىٰ، ما شككت أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قد قال له في ذلك قولاً. قال إبراهيم: وهذا القول من عمرو طعن شديد علىٰ عليٍّ عليه السلام.

قال الشيخ (أيَّده الله): فيقال لإبراهيم: لسنا نشكُّ في نصب عمرو وعداوته لأمير المؤمنين عليه السلام، وكما لا نشكُّ في ذلك فلسنا نشكُّ في جهله وضعف عقله وطعنه في الدين ونفاقه، والذي حكيت عنه يدلُّ علىٰ ما وصفناه لأنَّ نظر أمير المؤمنين عليه السلام إلىٰ السماء إن لم يدلّ علىٰ صحَّة ما رواه عن النبيِّ صلى الله عليه وآله ورغبته إلىٰ الله تعالىٰ في التوفيق لتقريب إظهار المخدج ليزول عن قلوب الناس الشبهات، لم يدلّ علىٰ أنَّه لا نصَّ عنده في ذلك، وأيّ نسبة بين النظر إلىٰ السماء وبين الكذب وبين النظر إلىٰ الأرض وبين التدليس؟ وهل النظر إلىٰ ذلك إلَّا كالنظر إلىٰ العسكر أو إلىٰ نفسه أو يمين أو يسار أو أمام أو وراء؟ وهل ذلك إلَّا كغيره ممَّا عدَّدناه من ضروب الأفعال والتصرُّف من الإنسان في حركاته وسكناته؟

وهذا الذي حكاه النظّام عن عمرو بن عبيد ليس يجب فيه أكثر من التعجُّب منه، فإنَّه ليس بحجَّة يجب التسليم لها ولا شبهة يجب النظر فيها، ولولا أنَّني كرهت إغفاله لئلَّا يظنّ ظانٌّ أنَّ ذلك لشبهة فيه لما كان الرأي إيراده لأنَّه / [[ص ٢٣٤]] محض الهذيان.

علىٰ أنَّه إذا تأمَّل متأمِّل قصَّة المخدج عرف أنَّ أمره كان بعهد من رسول الله صلى الله عليه وآله، وذلك أنَّ هذا المخدج لم يكن معروفاً عند أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام ولا مشهوراً، ولا علموا أنَّه كان في الخوارج فنجا أو قُتِلَ، ولا سمعوا له خبراً، فأنبأهم أمير المؤمنين عليه السلام بصفته قبل الوقعة وخبَّرهم بقتله ومآله، والدليل علىٰ ذلك أنَّه لو كان الرجل معروفاً عند القوم وكان قتله معلوماً لهم لما كان لاستدلال أمير المؤمنين بالخبر عنه علىٰ باطلهم وحقّه معنىً يعقل وإنَّما جعل خبره معجزاً وبرهاناً له علىٰ صوابه.

فلـمَّا انكشف الحرب أمر بطلبه في القتلىٰ فلم يوجد وشكَّ الناس في خبره فقلق عليه السلام لذلك وجعل ينظر إلىٰ السماء تارة يناجي ربَّه في بيان الأمر وإزالة الغمَّة عن الخلق، وينظر إلىٰ الأرض أُخرىٰ مفكِّراً في أصحابه خائفاً عليهم الضلال عند استبطائهم وجوده، فوفَّق الله الكشف عنه فركب أمير المؤمنين عليه السلام بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله حتَّىٰ أتىٰ جمعاً من القتلىٰ فقال: «اكشفوا بعضهم عن بعض»، فكشفوهم فوجدوا رجلاً أسود بادناً له ثديان كثدي المرأة عليها شعرات إذا مُدَّت جذبت يده وإذا أُرسلت ردَّت يده، فكبَّر عليه السلام عند ذلك وزال الريب عن أصحابه، فكيف يكون الخبر عمَّا وصفناه حدساً وترجيماً، بل كيف

تكون هذه المنقبة الجليلة مثلبة وهذه الفضيلة العظيمة رذيلة لولا أنَّ الله سبحانه قد أعمىٰ قلب عمرو بن عبيد والنظّام والحاكي عنه وأصحابهما المعتقدين لفضلهما، والله نسأل توفيقاً برحمته.

/ [[ص ٢٣٥]] **فصل**: قال الشيخ (أيَّده الله): وجدت جماعة من المعتزلة يدفعون ما حكيت عن النظّام بحكاية الجاحظ عنه أن يكون مذهباً له، وتحملهم الحمية للاعتزال والعصبية للرجال علىٰ إنكار المعلوم من ذلك وعلىٰ أن يحملوا أنفسهم علىٰ البهت المزري بصاحبه المسقط لقدره، حتَّىٰ آل بهم الأمر إلىٰ تخريج العذر للنظّام فيما ذكرناه بأن زعموا أنَّ الذي وصفناه وشرحناه من الفصول عنه إنَّما خرج مخرج الحجاج لحملة الأخبار ومناقضة خصومه من الفقهاء.

قالوا: وإنَّما قال الرجل: إنَّ هذه الشناعات علىٰ الصحابة تلزمكم علىٰ روايتكم عنهم هذه الروايات، فأمَّا أنا فإنّي أتخلَّص من ذلك باعتمادي علىٰ ظاهر القرآن والخبر القاطع للعذر من الأخبار ويسلم بذلك علىٰ مقالتي الأئمَّة من الصحابة والتابعين بإحسان.

قال الشيخ (أيَّده الله): وهذا تمنٍّ من هؤلاء الجُهّال واعتلال فاسد يدلُّ علىٰ ضعف عقل معتقده أو علىٰ محض العصبية منه والعناد، وذلك أنَّ صريح كلام النظّام وظاهره وباطنه بخلاف ما ادَّعاه هؤلاء القوم الأوغاد، ولا فرق بين من حمل مذهب النظّام علىٰ ما ذكره القوم وانصرف عن مفهومه وبين من حمل مذهب الخوارج علىٰ خلاف المعروف منه، بل ادَّعىٰ فيه معنىٰ مذهب الشيعة وحمل مذهب الشيعة علىٰ مقتضىٰ مذهب الخوارج وصنع ذلك في سائر المذاهب والمقالات.

وأقرب ما يُبطِل قول هذه الفرقة ويشهد بتخرُّصها وعنادها في تخريج / [[ص ٢٣٦]] مذهب النظّام علىٰ خلاف ما حكيناه، ما شهد به الجاحظ عليه وحكاه عنه نصًّا لا يشوبه شكٌّ ولا ارتياب، وذلك أنَّه قال: وكان إبراهيم من أشدّ الناس قولاً في الروافض لبغضهم أبا بكر وعمر وأبا عبيدة، وأشدّ الناس قولاً في الخوارج لبغضهم عليًّا عليه السلام وعثمان وطلحة والزبير وعائشة، ومن أشدّ الناس قولاً في المعتزلة لبغضهم سعداً وابن عمر ومحمّد بن مسلمة وأُسامة بن زيد وزيد بن ثابت وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وجميع من كان لا يرىٰ قتال الفئة الباغية، ويقول: كن عند الله المقتول ولا تكن القاتل. فإذا صار إلىٰ القول في أُصول الفتيا، انتظم جميع المعاني المعيبة عنده والمذهب الذي كان يسخطه من غيره.

ولو كان له من يثيره ويسائله لكشف منه ما كان مستوراً ولأظهر من تناقض مذهبه ما يُسقِط قدره ويحطُّ منه، ولكن أصحابه لم يكونوا أصحاب أخبار وآثار وأحكام وفتيا وكانت (المداخلة) إليهم أعجب من علم القرآن، و(الطفرة) أبلغ عندهم من علم الأحكام، وبئس المذهب لعمر الله اجتبىٰ لنفسه واختار لدينه، وسنقول عند الردِّ عليه بالذي يجب إن شاء الله.

قال الشيخ (أيَّده الله): فأيّما أولىٰ بنا الآن أن نُصدِّق علىٰ النظّام قوله علىٰ نفسه وإخباره عن مذهبه وصريح لفظه الدالّ علىٰ مراده وحكاية صاحبه الجاحظ عمرو بن بحر عنه، أو تصديق هؤلاء النفر المتعصِّبين بالباطل الحاملين أنفسهم علىٰ البهت والعناد والخصومة واللجاج؟ وكيف يحسن مناظرة من ركب هذا المركب في الوقاحة والمكابرة لولا أنَّ قوماً من الضعفة الذين لا معرفة لهم بالمقالات ولم يطَّلعوا علىٰ المذاهب ولا عنوا بقراءة الكتب علىٰ المشايخ فالتبس عليهم هذا المقال؟

/ [[ص ٢٣٧]] **فصل**: مع أنَّ النظّام لم يحتجّ في شاهد مذهبه إلىٰ الشهادة عليه من عمرو بن بحر وغيره من حيث صرَّح بما مضىٰ وبما أنا مبيِّنه الآن حيث يقول: وقلتم - يعني مخالفيه -: إنَّ قولنا هذا - يعني قوله - خلاف علىٰ الجماعة وأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يد الله علىٰ الجماعة»، ثمّ قال حاكياً عن مذهبه: فنحن لا نزعم أنَّ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أطبقوا علىٰ الرأي وأجمعوا علىٰ القول في الفتيا فيكون كما وصفتم ويخالف ما ادَّعيتم، وإنَّما كان يرىٰ الفتيا بالقياس وترك المنصوص عليه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمر بن الخطّاب وعثمان بن عفّان وعليٌّ بن أبي طالب وابن مسعود وزيد ومعاذ وأبو الدرداء وأبو موسىٰ وناس قليل من أحداث الصحابة دون الأكابر والباقون هم الجماعة، وهؤلاء النفر هم أصحاب الفرقة، ولكن لـمَّا كان فيهم عمر بن الخطّاب وعثمان وهؤلاء معهم سلطان الرغبة

والرهبة، شاع لهم ذلك في الدهماء وانقادت لهم العوامُّ وجاز للباقين السكوت علىٰ التقيَّة وعلىٰ أنَّهم قد علموا أنَّه غير مقبول منهم ولا مسموع قولهم.

قال الشيخ (أيَّده الله): أفلا ترون وفَّقكم الله إلىٰ تجريده مذهبه في تمييز الصحابة وتعيين من طعن عليه منهم فبدأ بعمر بن الخطّاب وأتبعه الباقين، وقبل هذا قد ذكر أبا بكر وصرَّح بالطعن عليه في قوله في الكلالة، وطعن علىٰ عبد الله بن عبّاس بعد هذا وعلىٰ ابن عمر، وذكر في هذا الفصل بعينه علَّة استفاضة القول في الصحابة بالرأي وأنَّها هي التمكُّن والغلبة والسلطان ونحن مصدِّقوه فيما ذكره عن القوم، ومصوِّبوه في تعلُّقه بانغمار الحقِّ بالتقيَّة إلَّا إدخاله أمير المؤمنين عليه السلام في جملتهم في القول بالقياس والرأي، ومكذِّبوه ورادُّون عليه بما سلف لنا في ذلك من البيان، وما أعلم أحداً أجسر علىٰ البهتان ممَّن تعلَّق في مذهب النظّام بخلاف ما شرحه هو في مقالته وحكيناه عنه في المواضع المقدّمات.

/ [[ص ٢٣٨]] **فصل**: قال الشيخ (أيَّده الله): وقال الجاحظ في آخر فصل حكاه عن النظّام في الفتيا: وكان إبراهيم من حُفّاظ الحديث مع ذهن حديد ولسان ذرب يتخلَّص به إلىٰ الغامض، ويحلُّ به المنعقد، ويُقرِّب به ما بعد وهو مع ذلك يخطئ خطأ الغمر ويخبط خبط السكران ويجمع بين التيقُّظ والغفلة والحزم والإضاعة.

ثمّ قال عمرو عقيب هذا الفصل: وقول إبراهيم هذا لم يعمل به مسلم وهو وإن طوَّل وكثَّر فإنَّ المأخذ في الكثير عليه قريب. فقد شهد عمرو علىٰ النظّام بخلافه الأُمَّة في المقال، ووصفه بالجمع بين المتضادّات وهو أعرف بمذهبه من هؤلاء الجُهّال، وبعد فإن لم نُصدِّق الجاحظ عليه في هذه الحكايات لم يجب أن نُصدِّقه عليه في جميع ما حكاه من مذاهبه لأنَّها لم تظهر إلَّا من جهته، وإذا أكذبناه في ذلك كلِّه لم نعرف للنظّام مذهباً في الفتيا فضلاً عن أن يحتاج إلىٰ الاحتيال له في التخريجات.

علىٰ أنَّ هذه الجماعة التي حكينا عنها الإنكار لا بدَّ لها مع إقامتها علىٰ ذلك من تكذيب الجاحظ وتضليله وتجهيله في الردِّ علىٰ النظّام، لأنَّه قد ردَّ عليه في هذا الكتاب علىٰ ترتيب ما حكيناه من تديُّنه بما وصفناه، وليست في موضع من يقبل قولها علىٰ الجاحظ ويترك ما خبَّر به وحكاه إلىٰ شهواتها وأمانيها التي تدلُّ علىٰ سوء التدبير وقلَّة الدِّين وضعف الرأي.

قال الشيخ (أيَّده الله): فهذه جملة ما ثبت عن النظّام في الطعن علىٰ الصحابة والأئمَّة الراشدين والتابعين بإحسان، ولو أوردنا جميع ما في هذه الأبواب من مقاله لطال به الكتاب، وقد أضربنا عن مناقضته بين الأخبار وإيراده تكذيب / [[ص ٢٣٩]] بعض القوم لبعض في الروايات وشهادته عليهم بالبدع في الديانات وقول الزور والبهتان، فمتىٰ أردتم أرشدكم الله معرفة ذلك علىٰ الكمال فعليكم بكتاب الفتيا لعمرو بن بحر الجاحظ، فإنَّكم تجدونه في ذلك علىٰ الاستقصاء والبيان، مع أنَّ إبراهيم في اعتذاره من الإقدام علىٰ تخطئة الأُمَّة ملبس في ذلك علىٰ الضعفاء لأنَّه يدين بفساد الإجماع. وقد ذكر ذلك عنه عمرو بن بحر في هذا الكتاب فقال: وقال إبراهيم: لم يضطرّني الخبر أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال: «لا تجتمع أُمَّتي علىٰ خطأ»، وكان يزعم أنَّه قد يجوز أن يجتمع المسلمون علىٰ ضلالة ولكن لا يجتمعون علىٰ خطأ بعينه.

وقال الجاحظ في افتتاح حكاياته عنه: زعم إبراهيم بن سيار أنَّ سبيل القرآن كسبيل التوراة والإنجيل والزبور وجميع كُتُب الأنبياء، وأنَّ سبيل هذه الأُمَّة في فتياها وأحكامها كسبيل أُمَّة موسىٰ وعيسىٰ وجميع الأنبياء عليهم السلام، وأنَّ أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله حين تكلَّفوا القول في الفتيا وقالوا بالقياس لم يعد أمرهم أحد وجهين: إمَّا أن يكونوا ظنُّوا أنَّ ذلك جائز لهم بسبب غلطوا فيه ولأمر توهَّموه، أو يكون ذلك كان منهم علىٰ التآمر والتحكُّم وليكونوا أئمَّة وقادة وسلفاً.

قال الشيخ (أيَّده الله): في هذا - أدام الله توفيقكم - كفاية في الدلالة علىٰ مذهب الرجل في جواز تغيير القرآن والزيادة فيه والنقصان، والطعن علىٰ الإجماع، والبراءة من أهل بيت النبيِّ صلى الله عليه وآله والصحابة جميعاً والتابعين بإحسان، وكفىٰ بمعتقد هذا الرجل كفراً وإلحاداً وخروجاً عن دين الإسلام، والحمد لله علىٰ ما منَّ به علينا من هدايته، وله الشكر علىٰ نعمته في دينه، وإيّاه نسأل ستراً جميلاً برحمته.

* * *

تنزيه الأنبياء/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٤٢]] [في حكمه عليه السلام بعد غنيمة المال والذرّيَّة]:

مسـألة: فـإن قيـل: فـما الوجـه فـيما ذكـره النظّـام في كتابـه المعروف بـ (النكت) من قولـه: العجـب ممَّـا حكـم بـه عـليُّ بـن أبي طالب في حـرب أصـحاب الجمـل، لأنَّـه عليه السلام قتـل المقاتلـة ولم يغنم، فقـال لـه قـوم مـن أصـحابه: إن كـان قـتلهم حـلالاً فغنيمـتهم حـلال، وإن كـان قـتلهم حرامـاً فغنيمـتهم حـرام، فكيـف قتلـتَ ولم تسـبِ؟ فقـال عليه السلام: «فـأيّكم يأخـذ عائشـة في سـهمه؟»، فقـال قـوم: إنَّ عائشـة تصـان لرسـول الله صلى الله عليه وآله، فنحن لا نغنمهـا ونغـنم مـن لـيس سـبيله مـن رسـول الله صلى الله عليه وآله سبيلها. قال: فلـم يجـبهم إلىٰ شيء مـن ذلـك. فقـال لـه عبـد الله بن وهـب الراسبي: ألـيس قـد جـاز أن يُقتَـل كـلُّ مـن حـارب مع عائشة ولا تُقتَل عائشة؟ قـال: «بـلىٰ، قـد جـاز ذلـك وأحلَّـه الله عزَّ وجلَّ». فقال [لـه] عبـد الله بـن وهـب [الراسـبي]: فلِـمَ جـاز أن نغـنم غـير عايشـة ممَّـن حاربنـا وتكـون / [[ص ٢٤٣]] غنيمة عائشة غـير حـلال لنـا فـيما تـدفعنا عـن حقِّنـا؟ فأمسـك عليه السلام عـن جوابـه، [وكـان] هـذا أوَّل شيء حقدتـه الشـراة علىٰ عليٍّ عليه السلام؟

الجـواب: قلنـا: لـيس يشـنع أمـير المـؤمنين عليه السلام ويعترضـه في الأحكـام إلَّا مـن قـد أعمـىٰ الله قلبـه وأضـلَّه عـن رشـده، لأنَّـه عليه السلام المعصـوم الموفَّـق المسـدَّد عـلىٰ مـا دلَّـت عليـه الأدلَّـة الواضـحة. ثـمّ لـو لم يكـن كـذلك وكـان عـلىٰ مـا يعتقـده المخالفون، أليس هـو الـذي شـهد لـه الرسـول صلى الله عليه وآله بأنَّـه عليه السلام أقضـىٰ الأُمَّـة وأعرفهـا بأحكـام الشـريعة؟ وهـو الـذي شـهد صلى الله عليه وآله له بأنَّ الحـقَّ معـه يـدور كيـف مـا دار؟ فينبغـي لمـن جهـل وجـه شيء فعلـه عليه السلام أن يعـود عـلىٰ نفسـه بـاللوم ويقـرَّ عليهـا بـالعجز والـنقص، ويعلـم أنَّ ذلـك موافـق للصـواب والسداد، وإن جهل وجهه وضلَّ عن علَّته.

وهـذه جملـة يغنـي التمسُّـك بهـا عـن كثـير مـن التفصـيل، واستعمال كثير من التأويل.

وأمـير المـؤمنين عليه السلام لم يقاتـل أهـل القبلـة إلَّا بعهـد مـن رسـول الله صلى الله عليه وآله، وقـد صرَّح عليه السلام بـذلك في كثـير مـن كلامـه الذي قـد مضـىٰ حكايـة بعضـه، ولم يسـر فـيهم إلَّا بـما عهـده إليـه مـن السـيرة. ولـيس بمنكـر أن تختلـف احكـام المحـاربين فيكـون مـنهم مـن يُقتَـل ويُغنَـم. ومـنهم مـن يُقتَـل ولا يُغـنَم، لأنَّ أحكـام الكُفّـار في الأصـل مختلفـة، ومقـاتلو أمـير المـؤمنين عليه السلام عندنا كُفّار لقتـالهم لـه. وإذا كـان في الكُفّـار مـن يقـرُّ عـلىٰ كفـره وتُؤخَـذ الجزيـة منـه، ومـنهم مـن لا يقـرُّ عـلىٰ كفـره ولا يقعد عـن محاربتـه، إلىٰ غـير ذلـك ممَّـا اختلفـوا فيـه مـن / [[ص ٢٤٤]] الأحكام جاز أيضـاً أن يكـون فـيهم مـن يُغـنَم ومـن لا يُغـنَم، لأنَّ الشـرع لا ينكـر فيـه هـذا الضـرب مـن الاختلاف.

وقـد روي أنَّ مرتـدًّا عـلىٰ عهـد أبي بكـر يُعـرَف بــ (علانـة) ارتـدَّ، فلـم يعـرض أبـو بكـر لمالـه. وقالـت امرأتـه: إن يكـن علانة ارتدَّ فإنّا لم نرتدّ.

وروي مثل ذلـك في مرتـدٍّ قُتِـلَ في أيّـام عمـر بـن الخطّـاب، فلم يعرض لماله.

وروي أنَّ أمـير المـؤمنين عليه السلام قتـل مسـتورداً العجـلي ولم يعرض لميراثه.

فالقتل ووجوبه لـيس بأمـارة عـلىٰ تنـاول المـال واسـتباحته، عـلىٰ أنَّ الـذي رواه النظّـام مـن القصَّـة محـرَّف معـدول عـن الصـواب، والـذي تظـاهرت بـه الروايـات ونقلـه أهـل السـير في هـذا البـاب مـن طُـرُق مختلفـة، أنَّ أمـير المـؤمنين عليه السلام لـمَّا خطـب بالبصـرة وأجـاب عـن مسـائل شـتّىٰ سُـئِلَ عنهـا، وأخـبر بملاحـم وأشـياء تكـون بالبصـرة، قـام إليـه عـمّار بـن ياسر رضي الله عنه فقـال: يـا أمـير المـؤمنين، إنَّ النـاس يكثـرون في أمـر الفيء، ويقولـون: مـن قاتلنـا فهـو ومالـه وولـده فيء لنـا. وقـام رجل من بكر بن وائل يُقـال لـه: عبّـاد بـن قـيس، فقـال [لـه]: يـا أمـير المـؤمنين، والله مـا قسـمت بالسـويَّة، ولا عـدلت في الرعيَّة.

فقال عليه السلام: «ولِـمَ [ذلك] ويحك؟».

قـال: لأنَّـك قسَّـمت مـا في العسـكر وتركـت الأمـوال والنساء والذرّيَّة.

فقـال أمـير المؤمنين عليه السلام: «يـا أيُّهـا النـاس، مـن كانـت بـه جراحة فليداوها بالسمن».

فقـال عبّـاد [بـن قـيس]: جئنـا نطلـب غنائمنـا فجاءنـا بالترُّهات.

فقال عليه السلام: «إن كنـت كاذبـاً فـلا أماتـك الله حتَّـىٰ يـدركك غلام ثقيف».

فقال رجل: يا أمير المؤمنين، ومن غلام ثقيف؟

/ [[ص ٢٤٥]] فقال: «رجل لا يدع لله حرمة إلَّا انتهكها».

فقال [له] الرجل: أيموت أو يُقتَل؟

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «بل يقصمه قاصم الجبّارين يخترق سرَّته لكثرة ما يحدث من بطنه. يا أخا بكر، أنت امرؤ ضعيف الرأي، أمَا علمت أنّا لا نأخذ الصغير بذنب الكبير، وأنَّ الأموال كانت بينهم قبل الفرقة، يقسَّم ما حواه عسكرهم، وما كان في دورهم فهو ميراث لذرّيَّتهم، فإن عدا علينا أحد أخذناه بذنبه، وإن كفَّ عنّا لم نحمل عليه ذنب غيره. يا أخا بكر، والله لقد حكمت فيهم بحكم رسول الله صلى الله عليه وآله في أهل مكَّة، قسَّم ما حواه العسكر، ولم يعرض لما سوىٰ ذلك. وإنَّما اقتفيت أثره حذو النعل بالنعل. يا أخا بكر، أمَا علمت أنَّ دار الحرب يحلُّ ما فيها، ودار الهجرة محرَّم ما فيها إلَّا بحقٍّ، مهلاً مهلاً رحمكم الله، فإن أنتم أنكرتم ذلك عليَّ، فأيّكم يأخذ أُمَّه عايشة بسهمه؟»، قالوا: يا أمير المؤمنين، أصبتَ وأخطأنا، وعلمتَ وجهلنا، أصاب الله بك الرشاد والسداد.

فأمَّا قول النظّام: ([إنَّ] هذا أوَّل ما حقدته الشراة عليه) فباطل، لأنَّ الشراة ما شكُّوا قطُّ فيه عليه السلام ولا ارتابوا بشيء من أفعاله قبل التحكيم الذي منه دخلت الشبهة عليهم، وكيف يكون ذلك وهم الناصرون له بصفّين، والمجاهدون بين يديه، والسافكون دماءهم تحت رايته؟ وحرب صفّين كانت بعد الجمل بمدَّة طويلة، فكيف يُدَّعىٰ أنَّ الشكَّ منهم في أمره كان ابتداءه في [حرب] الجمل لولا ضعف البصائر؟

/ [[ص ٢٤٦]] [في أنَّ الزبير لم يلحق بعليٍّ عليه السلام وهو لم يقتل قاتله]:

مسألة: فإن قيل: فما الوجه فيما ذكره النظّام من أنَّ ابن جرموز لـمَّا أتىٰ أمير المؤمنين عليه السلام برأس الزبير وقد قتله بوادي السباع، قال [له] أمير المؤمنين عليه السلام: «والله ما كان ابن صفيَّة بجبان، ولا لئيم، لكن الحين ومصارع السوء». فقال ابن جرموز: الجائزة يا أمير المؤمنين. فقال عليه السلام: «[ما] سمعت النبيَّ صلى الله عليه وآله يقول: بشِّر قاتل ابن صفيَّة بالنار».

فخرج ابن جرموز وهو يقول:

أتيتُ عليًّا برأس الزبير
وكنت أُرجّي به الزلفة
فبشَّر بالنار قبل العيان
فبئس البشارة والتحفة
فقلتُ له إنَّ قتل الزبير
لولا رضاك من الكلفة
فإن ترضَ ذاك فمنك الرضا
وإلَّا فدونك لي حلفة
وربِّ المحلِّين والمحرمين
وربِّ الجماعة والأُلفة
لسيَّان عندي قتل الزبير
وضرطة عنز بذي الجحفة

[من المتقارب]

قال النظّام: وقد كان يجب علىٰ عليٍّ عليه السلام أن يُقيِّده بالزبير، وكان يجب علىٰ الزبير إذ بان [له] أنَّه علىٰ خطأ أن يلحق بعليٍّ عليه السلام فيجاهد معه.

الجواب: [قلنا]: إنَّه لا شبهة في أنَّ الواجب علىٰ الزبير أن يعدل إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام وينحاز إليه ويبذل نصرته لاسيّما إن كان رجوعه علىٰ طريق التوبة والإنابة. ومن أظهر ما أظهره من المباينة والمحاربة إذا تاب وتبيَّن خطأه يجب عليه أن يُظهِر ضدَّ ما كان أظهره لاسيّما وأمير المؤمنين عليه السلام في تلك الحال مصاف لعدوِّه ومحتاج إلىٰ نصرة من هو دون الزبير / [[ص ٢٤٧]] في الشجاعة والنجدة، وليس هذا موضع استقصاء ما يتَّصل بهذا المعنىٰ وقد ذكرناه في كتابنا (الشافي) المقدَّم ذكره.

فأمَّا أمير المؤمنين عليه السلام، فإنَّما عدل [عن] أن يُقيِّد ابن جرموز [بالزبير] لأحد أمرين: إن كان ابن جرموز قتله غدراً وبعد أن آمنه، أو قتله بعد أن ولّىٰ مدبراً، وقد كان أمير المؤمنين عليه السلام أمر أصحابه أن لا يتَّبعوا مدبراً ولا يجهزوا علىٰ جريح، فلـمَّا قتل ابن جرموز [الزبير] مدبراً كان بذلك عاصياً مخالفاً لأمر إمامه عليه السلام، فالسبب في أنَّه لم يُقيِّده به أنَّ أولياء الدم الذين هم أولاد الزبير لم يطالبوا بذلك، ولا حكموا فيه، وكان كبيرهم والمنظور إليه منهم عبد الله محارباً لأمير المؤمنين عليه السلام، مجاهراً له بالعداوة والمشاقَّة فقد أبطل بذلك حقَّه، لأنَّه لو أراد أن يطالب [به] لرجع عن الحرب وبايع وسلَّم، ثمّ طالب بعد ذلك فانتصف له منه.

وإن كان الامر الآخر وهو ان يكون ابن جرموز ما قتل الزبير إلَّا مبارزةً من غير غدر ولا أمان تقدَّم علىٰ ما ذهب إليه قوم، فلا يستحقُّ بذلك قوداً ولا مسألة هاهنا في القود.

فإن قيل: فعلىٰ هذا الوجه ما معنىٰ بشارته بالنار؟

قلنا: المعنىٰ فيهما الخبر عن عاقبة أمره، لأنَّ الثواب والعقاب إنَّما يحصلان علىٰ عواقب الأعمال وخواتيمها، وابن جرموز هذا خرج مع أهل النهروان علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، فقُتِلَ هناك، فكان بذلك الخروج من أهل النار لا بقتل الزبير.

فإن قيل: فأيّ فائدة لإضافة البشارة بالنار إلىٰ قتل الزبير وقتله طاعة وقربة، وإنَّما يجب أن تضاف البشارة بالنار إلىٰ ما يستحقُّ به النار؟

قلنا: عن هذا جوابان:

/ [[ص ٢٤٨]] أحدهما: أنَّه عليه السلام أراد التعريف والتنبيه، وإنَّما يُعرَف الإنسان بالمشهور من أفعاله، والظاهر من أوصافه، وابن جرموز كان غافلاً خاملاً، وكان فعله بالزبير من أشهر ما يُعرَف به مثله، وهذا وجه [في] التعريف صحيح.

والجواب الثاني: أنَّ قتل الزبير إذا كان باستحقاق علىٰ وجه الصواب من أعظم الطاعات وأكبر القربات، ومن جرىٰ علىٰ يده يظنُّ به الفوز بالجنَّة، فأراد عليه السلام أن يُعلِم الناس أنَّ هذه الطاعة العظيمة التي يكثر ثوابها إذا تعقَّبت بما يُفسِده غير نافعة لهذا القاتل، وأنَّه سيأتي من فعله في المستقبل ما يستحقُّ به النار، فلا تظنُّوا به لما اتَّفق علىٰ يده من هذه الطاعة خيراً. وهذا يجري مجرىٰ أن يكون لأحدنا صاحب خصّيص به، خفيف في طاعته، مشهور بنصيحته، فيقول هذا المصحوب بعد برهة من الزمان لمن يريد إطرافه وتعجُّبه: أوَليس صاحبي فلان الذي كانت له من الحقوق كذا وكذا، وبلغ من الاختصاص بي إلىٰ منزلة كذا قتلتَه، وأبحتَ حريمه، وسلبتَ ماله؟ وإن كان ذلك إنَّما استحقَّه بما تجدَّد منه في المستقبل، وإنَّما عرف بالحسن من أعماله علىٰ سبيل التعجّب، وهذا واضح.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٢)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٢٦٦]] فإن قيل: أليس قد روي عنه عليه السلام أنَّه قال: «إذا حدَّثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله فهو كما حدَّثتكم، فوَالله لأن أخِّر من السماء أحبُّ إليَّ من أن أكذب / [[ص ٢٦٧]] علىٰ الله وعلىٰ رسول الله، وإذا سمعتموني أُحدِّث فيما بيني وبينكم فإنَّما الحرب خدعة»؟ أوَليس هذا ممَّا عابه به النظّام، وقال: لو لم يُحدِّثهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله بالمعاريض لما اعتذر من ذلك، وذكر أنَّ هذا يجري مجرىٰ التدليس في الحديث.

قيل لهم: إنَّ امير المؤمنين عليه السلام لفرط احتياطه في الدِّين وتخشُّنه وعلمه بأنَّ المخبر ربَّما دعته الضرورة إلىٰ ترك التصريح واستعمال التعريض أراد أن يُميِّز للسامعين بين الأمرين ويُفصِّل لهم بين ما لا يدخل فيه التعريض من كلامه ممَّا باطنه كظاهره، وبين ما يجوز أن يعرض للضرورة. وهذا نهاية الحكم منه عليه السلام، وإزالة اللبس والشبهة، وتحرّي البيان والإيضاح وبعده ممَّا توهَّمه النظّام من دخوله في باب التدليس في الحديث، لأنَّ المدلِّس يقصد إلىٰ الإبهام ويعدل عن البيان والإيضاح طلباً لتمام الغرض، وهو عليه السلام ميَّز بين كلامه وفرَّق بين أنواعه، حتَّىٰ لا تدخل الشبهة فيه علىٰ أحد.

وأعجب من ذلك قوله: إنَّه لو لم يُحدِّث عن رسول الله صلى الله عليه وآله بالمعاريض لما اعتذر من ذلك، لأنَّه عليه السلام ما اعتذر كما ظنَّه، وإنَّما نفىٰ أن يكون التعريض ممَّا يدخل في روايته عن الرسول صلى الله عليه وآله، كما أنَّه ربَّما دخل فيما يُخبِر به عن نفسه، قصداً للإيضاح ونفياً للشبهة. وليس كلُّ من نفىٰ عن نفسه شيئاً فقد فعله، وقوله: «لأن أخِّر من السماء...» يدلُّ علىٰ أنَّه ما فعل ذلك ولا يفعله، وإنَّما نفاه حتَّىٰ لا يلتبس علىٰ أحد خبره عن نفسه وما يجوز منه بما يرويه ويسند إلىٰ الرسول صلى الله عليه وآله.

فإن قيل: أوَليس قد طعن النظّام أيضاً عليه بما روي عنه أنَّه / [[ص ٢٦٨]] قال: «كنت إذا حدَّثني أحد عن رسول الله الحديث استحلفته بالله أنَّه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله، فإن حلف صدَّقته وإلَّا فلا، وصدق أبو بكر»، وقال: لا يخلو المحدِّث عنده من أن يكون ثقةً أو ظنيناً، فإن كان ثقةً فما معنىٰ الاستحلاف؟ وإن كان متَّهماً فكيف يتحقَّق قول المتَّهم بيمينه؟ وإذا جاز أن يُحدِّث عن رسول الله بالباطل جاز أن يحلف علىٰ ذلك بالباطل.

قيل: هذا خبر ضعيف، مدفوع، مطعون علىٰ إسناده، لأنَّ عثمان بن المغيرة رواه عن علي بن ربيعة الوالبيٰ، عن أسماء بن الحكم الفزاري، قال: سمعت عليًّا عليه السلام يقول: كذا وكذا. وأسماء بن الحكم هذا مجهول عند أهل الرواية، لا يعرفونه، ولا روي عنه غير هذا الحديث.

وقد روي أيضاً من طريق سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أخيه، عن جده أبي سعيد، رواه هشام بن عمّار والزبير بن بكار، عن سعد بن أبي سعيد، عن أخيه عبد الله بن أبي سعيد، عن جدِّه، عن أمير المؤمنين عليه السلام.

/ [[ص ٢٦٩]] وقال الزبير عن سعد بن سعيد: إنَّه (ما روي أخبث منه)، وقال أبو عبد الرحمن الشيباني: (عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري متروك الحديث)، وقال يحيىٰ بن معين: (إنَّه ضعيف).

ورووه من طريق أبي المغيرة المخزومي، عن ابن نافع، عن سليمان بن / [[ص ٢٧٠]] يزيد، عن المقبري. وأبو المغيرة المخزومي مجهول لا يعرفه أكثر أهل الحديث.

ورووه عن طريق عطا بن مسلم بن عمّار، عن المحرز، عن أبي هريرة، عن أمير المؤمنين عليه السلام، قالوا: والمحرز لم يسمع من أبي هريرة، بل لم يرَه. وعمارة بن جوين، وهو أبو هارون العبدي. وقيل: إنَّه متروك الحديث.

/ [[ص ٢٧١]] وممَّا يُبيِّن ضعف هذا الحديث واختلاله: أنَّ من المعروف الظاهر أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يرو عن أحد قطُّ حرفاً غير النبيِّ صلى الله عليه وآله. وأكثر ما يُدَّعىٰ عليه هذا الخبر الذي نحن في الكلام عليه وقوله: «ما حدَّثني أحد عن الرسول صلى الله عليه وآله إلَّا استحلفته» يقتضي ظاهره أنَّه قد سمع أخباراً عنه عليه السلام من جماعة من الصحابة، والمعلوم خلاف ذلك.

فأمَّا تعجُّب النظّام من الاستحلاف، ففي غير موضعه، لأنّا نعلم أنَّ في عرض اليمين تهيباً لمن عرضت عليه، وتذكيراً بالله تعالىٰ، وتخويفاً بعقابه، سواء كان من يعرض عليه ثقةً أو ظنيناً، لأنَّ بذل اليمين والإقدام عليها يزيدنا في الثقة بصيرة. وربَّما قوّىٰ ذلك حال الظنين، لبعد الإقدام علىٰ اليمين الفاجرة. ولهذا نجد كثيراً من الجاحدين للحقوق متىٰ عرضت عليهم اليمين امتنعوا منها، وأقرُّوا بها بعد الجحود واللجاج، ولهذا استظهر في الشريعة باليمين علىٰ المدَّعىٰ عليه، وفي القاذف زوجته بالتلفُّظ باللعان. (ولو) أنَّ ملحداً أراد الطعن علىٰ الشريعة واستعمل من الشبهة ما استعمله النظّام، فقال: أيّ معنىٰ لليمين في الدعاوىٰ؟ والمستحلف إن كان ثقةً فلا معنىٰ لاستحلافه، وإن كان ظنيناً متَّهماً فهو بأن يقدم علىٰ اليمين أولىٰ. وكذلك في القاذف زوجته، (لما) كان له جواب إلَّا ما أجبنا به النظّام. وقد ذكرناه.

وقد حكي عن الزبير بن بكار في هذا الخبر تأويل قريب وهو أنَّه قال: كان أبو بكر وعمر إذا جاءهما حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله لا يعرفانه لم يقبلاه حتَّىٰ يأتي مع الذي ذكره آخر، فيقوما مقام الشاهدين. قال: فأقام / [[ص ٢٧٢]] أمير المؤمنين عليه السلام اليمين مع دعوىٰ المحدِّث مقام الشاهد مع اليمين في الحقوق، كما أقام الرواية في طلب الشاهدين عليها مقام باقي الحقوق.

فإن قيل: هذا الخبر إذا سلَّمتموه وأخذتم في تأويله يقتضي أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يكن يعلم الشيء الذي يُخبَر به عن الرسول صلى الله عليه وآله، وأنَّه كان يستفيده من المخبر، لولا ذلك لما كان لاستحلافه معنىٰ. وهذا يوجب أنَّه كان غير محيط بعلم الشريعة علىٰ ما تذهبون إليه.

قلنا: قد بيَّنّا الجواب عن هذه الشبهة فيما تقدَّم، وبيَّنّا أنَّه عليه السلام وإن كان عالماً بصحَّة ما أُخبر به، وأنَّه من الشرع، فقد يجوز أن يكون المخبر به ما سمعه من الرسول صلى الله عليه وآله، وإن كان من شرعه يكون كاذباً في ادِّعائه السماع، فكان يستحلفه لهذه العلَّة. وقلنا: لا يمتنع أيضاً أن يكون ذلك إنَّما كان منه عليه السلام في حياة الرسول، ففي تلك الحال لم يكن محيطاً بجميع الأحكام، بل كان يستفيدها حالاً بعد حال.

فإن قيل: كيف خصَّ أبا بكر في هذا الباب بما لم يخصّ به غيره؟

قلنا: يحتمل أن يكون أبو بكر حدَّثه بما علم أنَّه سمعه من الرسول وحضر تلقينه له من جهة، فلم يحتجّ إلىٰ استحلافه لهذا الوجه.

فإن قيل: فما الجواب عمَّا قاله النظّام أيضاً من أنَّ العجب فيما حكم به عليُّ بن أبي طالب في حرب أهل الجمل، لأنَّه قتل المقاتلة ولم يغنم، فقال قوم من أصحابه: إن كان قتلهم حلالاً فغنيمتهم حلال، وإن كان غنيمتهم

حراماً فقتلهم حرام، فكيف قتلت ولم تسب؟ فقال عليه السلام: «فأيّكم يأخذ عائشة في سهمه؟»، فقال قوم: إنَّ عائشة تصان لرسول الله فنحن لا نغنمها، ونغنم من / [[ص ٢٧٣]] ليس سبيله من رسول الله صلّى الله عليه وآله سبيلها. قال: فلم يجبهم إلىٰ شيء من ذلك؟ فقال له عبد الله بن وهب الراسبي: أليس قد جاز أن يقتل من حارب مع عائشة ولا تقتل عائشة؟ قال: بلىٰ قد جاز ذلك، وأحلَّه الله تعالىٰ. قال له عبد الله بن وهب: فلِمَ لا جاز أن يغنم غير عائشة ممَّا جاء بها، وتكون غنيمة عائشة غير حلال لنا؟ وبما تمنعنا عن حقِّنا؟ فأمسك عن جوابه. فكان هذا أوَّل شيء حقدته الشراة عليه.

قيل لهم: ليس يتبع أمير المؤمنين ويعترضه في الأحكام إلَّا من قد أعمىٰ الله قلبه وأضلَّه عن رشده، لأنَّه عليه السلام المعصوم الموفَّق المسدَّد علىٰ ما دلَّت عليه الأدلَّة الواضحة. ثمّ لو لم يكن كذلك، وكان علىٰ ما يعتقده المخالفون، أليس هو الذي شهد له الرسول صلّى الله عليه وآله بأنَّه أقضىٰ الأُمَّة وأعرفها بأحكام الشريعة؟ وهو الذي شهد له بأنَّ الحقَّ معه يدور كيفما دار، فينبغي لمن جهل وجه شيء من أفعاله أن يعود علىٰ نفسه باللوم، ويقرَّ عليها بالعجز والنقص، ويعلم أنَّ ذلك موافق للصواب والسداد وإن جهل وجهه وضلَّ عن علَّته، وهذه جملة تغني المتمسِّك بها عن التفصيل.

/ [[ص ٢٧٤]] وأمير المؤمنين عليه السلام لم يقاتل أهل القبلة إلَّا بعهد من الرسول صلّى الله عليه وآله. وقد صرَّح بذلك في كثير من كلامه الذي قد مضىٰ حكاية بعضه، ولا يسر فيهم إلَّا بما عهده إليه من السيرة. وليس بمنكر أن يختلف أحكام المحاربين فيكون فيهم من يُقتَل ويُغنَم، وفيهم من يُقتَل ولا يُغنَم، لأنَّ أحكام الكُفّار في الأصل مختلفة، ومقاتلو أمير المؤمنين عليه السلام عندنا كُفّار بقتالهم له. (وإذا) كان في الكُفّار من يُقَرُّ علىٰ كفره، وتُؤخَذ منهم الجزية، ومنهم من لا يُقَرُّ علىٰ كفره ولا يُقعَد عن محاربته إلىٰ غير ذلك ممَّا اختلفوا فيه من الأحكام، (جاز) أيضاً أن يكون فيهم من يُغنَم ومن لا يُغنَم، لأنَّ الشرع لا يُنكَر فيه هذا الضرب من الاختلاف، وقد روي أنَّ مرتدًّا علىٰ عهد أبي بكر يُعرَف بـ(غلابة) ارتدَّ، فلم يعرض أبو بكر لماله، فقالت امرأته: إن يكن غلابة ارتدَّ، فإنّا لم نرتدّ. وروي مثل ذلك في مرتد قُتِلَ في أيّام عمر بن الخطّاب، فلم يعرض لماله. وروي أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قتل مستور العجلي، ولم يعرض لميراثه. فالقتل ووجوبه ليس بأمارة علىٰ تناول المال واستباحته.

علىٰ أنَّ الذي رواه النظّام من القصَّة محرَّف معدول عن الصواب. والذي تظاهرت به الرواية ونقلته أهل السيرة في هذا الباب من طُرُق مختلفة: أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لـمَّا خطب بالبصرة وأجاب عن مسائل شتّىٰ سُئِلَ عنها، / [[ص ٢٧٥]] وأخبر بملاحم وأشياء تكون بالبصرة، قام إليه عمّار بن ياسر رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين، إنَّ الناس يكثرون في أمر الفيء ويقولون: من قاتلنا فهو وولده وماله لنا فيء. وقام من بكر بن وائل رجل يقال له عبّاد بن بشير فقال: يا أمير المؤمنين، والله ما قسَّمت بالسويَّة ولا عدلت في الرعيَّة، فقال: «ولِـمَ ذاك ويحك؟!»، قال: لأنَّك قسَّمت ما في العسكر وتركت الأموال والنساء والذرّيَّة، فقال أمير المؤمنين: «يا أيّها الناس، من كانت به جراحة فليداووها بالسمن»، فقال عبّاد: جئنا نطلب غنائمنا فجاءنا بالتُّرَّهات. فقال أمير المؤمنين عليه السلام: «إن كنت كاذباً فلا أماتك الله حتَّىٰ يدركك غلام ثقيف». فقال رجل: يا أمير المؤمنين، ومن غلام ثقيف؟ فقال عليه السلام: «رجل لا يدع لله حرمةً إلَّا انتهكها». قال الرجل: أيموت أم يُقتَل؟ قال أمير المؤمنين عليه السلام: «يقصمه قاصم الجبّارين، يخترق سريره لكثرة ما يحدث من بطنه، يا أخا بكر، أنت امرؤ ضعيف الرأي، أمَا علمت أنّا لا نأخذ الصغير بذنب الكبير، وأنَّ الأموال كانت بينهم قبل الفرقة تقسم ما حوىٰ عسكرهم. وما كان في دورهم فهو ميراث لذرّيَّتهم. فإن عدا علينا أحد أخذنا بذنبه، وإن كفَّ عنّا لم نحمل عليه ذنب غيره. والله لقد حكمت فيكم بحكم رسول الله صلّى الله عليه وآله في أهل مكَّة، قسَّم ما حوىٰ العسكر، ولم يعرض لما سوىٰ ذلك، وإنَّما اقتفيت أثره حذو النعل بالنعل. يا أخا بكر، أمَا علمت أنَّ دار الحرب يحلُّ ما فيها، ودار الهجرة يحرم ما فيها إلَّا بحقٍّ، مهلاً مهلاً يرحمكم الله، فإن أنتم أنكرتم ذلك عليَّ، فأيّكم يأخذ عائشة في سهمه؟»، قالوا: يا أمير المؤمنين، أصبت وأخطأنا، وعلمت وجهلنا، أصاب الله بك الرشاد والسداد.

وقول النظّام: إنَّ هذا أوَّل ما حقدته الشراة عليه باطل، لأنَّ الشراة ما شكُّوا قطُّ فيه عليه السلام ولا ارتابوا بشيء من أفعاله قبل التحكيم / [[ص ٢٧٦]] الذي منه دخلت الشبهة عليهم، وكيف ذلك وهم الناصرون له بصفّين، والمجاهدون بين يديه، والسافكون دماءهم تحت رايته؟ وحرب صفّين كانت بعد الجمل بمدَّة طويلة، فكيف يُدَّعىٰ أنَّ الشكَّ منهم في أمره كان ابتداؤه في الجمل لولا ضعف البصائر؟

* * *

[[ص ٢٧٩]] فإن قيل: ما الجواب عمَّا ذكره النظّام أنَّه عليه السلام حكم بأحكام خالف / [[ص ٢٨٠]] الإجماع: مثل بيع أُمَّهات الأولاد، وقطع يد السارق من أُصول الأصابع، ودفع السارق إلىٰ الشهود، وجلد الوليد بن عقبة أربعين سوطاً في خلافة عثمان، وجهره بتسمية الرجال في القنوت، وقبوله شهادة الصبيان بعضهم علىٰ بعض والله تعالىٰ يقول: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، وأخذه نصف دية الرجل من أولياء المرأة، وأخذه نصف دية العين من المقتصِّ من الأعور، وتخليفه رجلاً يُصلّي بالضعفاء للعيدين في المسجد الأعظم، وأنَّه أحرق رجلاً أتىٰ غلاماً في دُبُره وأكثر ما وجب علىٰ من فعل هذا الفعل الرجم، وأنَّه أتىٰ بمال من مهور البغايا، فقال: «ارفعوه» حتَّىٰ يجيء عطا غني وباهلة، ثمّ خصَّ بهذا المال غنيًّا وباهلة؟ فإن كانوا مؤمنين فمن عداهم من المؤمنين كهم في جواز تناول هذا المال، وإن كانوا غير مؤمنين فكيف يأخذون العطاء من المؤمنين؟ وذلك المال وإن كان من مهور البغايا أو بيع لحم الخنزير بعد أن تملَّكه الكُفّار ثمّ يبيحه الله فهو حلال طيِّب للمؤمنين.

قيل لهم: قد بيَّنّا أنَّه لا يعترض علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام في أحكام الشريعة ويطمع منه في عثرة أو زلَّة إلَّا معاند لا يعرف قدره. ومن شهد له النبيُّ صلى الله عليه وآله بأنَّه «أقضىٰ الأُمَّة»، و«أنَّ الحقَّ يدور معه كيفما دار»، وضرب علىٰ صدره وقال: «اللّهمَّ اهدِ قلبه وثبِّت لسانه» لـمَّا بعثه إلىٰ اليمن حتَّىٰ قال أمير المؤمنين عليه السلام: «ما شككت في قضاء بين اثنين»، وقال صلى الله عليه وآله: / [[ص ٢٨١]] «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، فمن أراد العلم فليأت الباب»، لا يجوز أن تُعترَض أحكامه، ولا يُظَنُّ بها إلَّا الصحَّة.

وأعجب من هذه الخلَّة الطعن علىٰ هذه الأحكام وأشباهها بأنَّها خلاف الإجماع، وأيّ إجماع ليت شعري يستقرُّ وأمير المؤمنين عليه السلام خارج عنه؟ ولا أحد من الصحابة الذين لهم في الأحكام مذاهب وفتاو إلَّا وقد تفرَّد بشيء لم يكن له عليه موافق وما عدا مذهبه خروجاً عن الإجماع. ولولا التطويل لشرحناه.

ولو كان للطعن بهذه الأحكام مجال عليه، لكان أعداؤه من بني أُميَّة والمتقرِّبين إليهم بذلك أخبر، وإليه أسبق، فكانوا يُدخِلونه في جملة مثالبه ومعايبه التي تمحَّلوها، ولما تركوا ذلك حتَّىٰ يستدركه النظّام بعد السنين الطويلة. وفي إضرابهم عن ذلك دليل علىٰ أنَّه لا مطعن بذلك ولا معاب.

/ [[ص ٢٨٢]] وبعد، فكلُّ شيءٍ فعل عليه السلام من هذه الأحكام وكان له مذهباً، ففعله له واعتقاده إيّاه هي الحجَّة فيه وأكبر البرهان علىٰ صحَّته، لقيام الأدلَّة علىٰ أنَّه لا يزل ولا يغلط. وما يحتاج إلىٰ بيان وجوه زائدة علىٰ ما ذكرناه إلَّا علىٰ سبيل الاستظهار والتقريب علىٰ الخصوم، وتسهيل طريق الحجَّة عليهم.

فأمَّا أُمَّهات الأولاد، فقد تكلَّمنا عليها فيما مضىٰ بما لا مزيد عليه، ودلَّلنا علىٰ أنَّهنَّ مماليك يجوز بيعهنَّ، فلا وجه لإعادته.

فأمَّا قطع السُّرّاق من أُصول الأصابع، فهو الحقُّ الواضح، لأنَّ الله تعالىٰ قال: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما﴾ [المائدة: ٣٨]، واسم اليد يقع علىٰ جملة هذا العضو إلىٰ المنكب، ويقع أيضاً إلىٰ المرفق، وإلىٰ الزند، وإلىٰ الكفِّ، فيُجعَل كلُّ ذلك غاية. وقال الله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩] ومعلوم أنَّ الكتابة بالأصابع. ولو يرىٰ أحدنا قلماً، فعقرت السكّين أصابعه لقيل: قطع يده وعقرها، ونحو ذلك. وقال تعالىٰ في قصَّة يوسف: ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٣١]، ومعلوم أنَّهنَّ ما قطعن أكفّهم إلىٰ الزنود، بل علىٰ ما ذكرناه. وإذا كان الأمر علىٰ ما ذكرناه ولم يجز أن تُحمَل اليد علىٰ ما تناولته هذه اللفظة حتَّىٰ تقطع من الكتف علىٰ مذهب الخوارج، لأنَّ هذا باطل عند جميع الفقهاء وجب أن نحمله علىٰ أدنىٰ ما تناوله، وهو أُصول الأصابع.

والقطع من الأصابع أولىٰ بالحكمة، وأرفق بالمقطوع، لأنَّه إذا قُطِعَ من الزند، فاته من المنافع أكثر ممَّا يفوته إذا قُطِعَ من الأشاجع.

وقد روي أنَّ علي بن الأصبغ سرق عيبة لصفوان، فأُتي به أمير المؤمنين / [[ص ٢٨٣]] فقطعه من الأشاجع، فقيل: يا أمير المؤمنين، أفلا من الرسغ؟ قال عليه السلام: «فعلىٰ أيّ شيء يتوكَّأ؟ وبأيّ شيء يستنجي؟».

ومهما شككنا فإنّا لا نشكُّ في أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أعلم باللغة العربية من النظّام، وجميع الفقهاء الذين خالفوا في القطع، وأقرب إلىٰ فهم ما نطق به القرآن، وأنَّ قوله عليه السلام حجَّة في العربية وقدوة. وقد سمع الآية وعرف اللغة التي نزل القرآن بها، فلم يذهب إلىٰ ما ذهب إليه إلَّا عن خبرة ويقين.

وأمَّا دفع السارق إلىٰ الشهود، فلا ندري من أيّ وجهٍ كان عيباً؟ وهل دفعه إليهم ليقطعوه، إلَّا كدفعه إلىٰ غيرهم ممَّن يتولّىٰ ذلك منه؟ وفي هذا فضل استظهار عليهم وتهيُّب لهم من أن يكذبوا، فيعظم عليهم تولّي ذلك ومباشرته بنفوسهم. وهذا نهاية الحزم والاحتياط في الدِّين.

فأمَّا جلد الوليد بن عقبة أربعين سوطاً، فإنَّ المروي أنَّه عليه السلام جلده بنبعة لها رأسان. فكان الحدُّ ثمانين كاملاً. وهذا مأخوذ من قوله تعالىٰ: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثاً فَاضْرِبْ بِهِ وَلا تَحْنَثْ﴾ [ص: ٤٤].

/ [[ص ٢٨٤]] فأمَّا الجهر بتسمية الرجال في القنوت فقد سبقه إلىٰ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وتظاهرت الرواية بأنَّه صلى الله عليه وآله وسلم كان يقنت في صلاة الصبح ويلعن قوماً من أعدائه بأسمائهم، فمن عاب ذلك وطعن به فقد طعن علىٰ الإسلام، وقدح في الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

وأمَّا قبول شهادة الصبيان، فالاحتياط للدِّين يقتضيه. ولم يتفرَّد أمير المؤمنين عليه السلام بذلك، بل قد قال بقوله بعينه أو قريب منه جماعة من الصحابة والتابعين. وروي عن عمر بن الخطّاب وعثمان بن عفّان في شهادة الصبي يشهد بعد كبره، والعبد بعد عتقه، والنصراني بعد إسلامه: أنَّها جائزة. وهو قول جماعة من الفقهاء المتأخِّرين كالثوري وأبي حنيفة / [[ص ٢٨٥]] وأصحابه. وروىٰ أنس بن مالك عن هشام بن عروة أنَّ عبد الله بن الزبير كان يقضي بشهادة الصبيان فيما بينهم من الجراح. وروي عن هشام بن عروة أنَّه قال: سمعت أبي يقول: تجوز شهادة الصبيان بعضهم علىٰ بعض، يُؤخَذ بأوَّل قولهم. وروي عن مالك بن أنس أنَّه قال: المجمع عليه عندنا - يعني أهل المدينة -: أنَّ شهادة الصبيان تجوز فيما بينهم من الجراح، ولا تجوز علىٰ غيرهم إذا كان ذلك قبل أن يتفرَّقوا ويجنبوا ويعلموا. فإن تفرَّقوا فلا شهادة لهم، إلَّا أن يكونوا قد أشهدوا عدولاً علىٰ شهادتهم قبل أن يتفرَّقوا / [[ص ٢٨٦]] ويوشك أن يكون الوجه في الأخذ بأوائل قولهم. لأنَّ من عادة الصبي وسجيَّته إذا أخبر بالبديهة أن يذكر الحقَّ الذي عاينه ولا يتعمد لتحريفه. وليس جميع الشهادات تراعىٰ فيها العدالة، وجماعة من الفقهاء قد أجازوا شهادة أهل الذمَّة في الوصيَّة في السفر إذا لم يوجد مسلم، وتأوَّلوا بذلك قوله تعالىٰ: ﴿اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]، وقد أجازوا شهادة النساء، لأنَّ قوله تعالىٰ: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢] مخصوص غير عامٍّ في جميع الشهادات. ألَا ترىٰ أنَّ ذلك غير مانع من قبول اليمين مع شهادة الواحد؟ وبعد، فليس قوله تعالىٰ: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ يقتضي غير الأمر بالشهادة علىٰ هذا الوجه، وليس بمانع من قبول شهادة غير ذوي العدل، ولا له تعلُّق بأحكام قبول الشهادات.

وأمَّا أخذ نصف الدية من أولياء المرأة إذا أرادوا قتل الرجل، فهو الصحيح الواضح الذي لا يجوز خلافه، لأنَّ دية الرجل عشرة آلاف درهم، ودية المرأة نصفها. فإذا أراد أولياء المرأة قتل الرجل فإنَّهم يقتلون نفساً ديتها الضعف من دية مقتولهم، فلا بدَّ إذا اختاروا ذلك من ردِّ الفضل بين القيمتين. ولهذا لو أرادوا أخذ الدية لم يأخذوا أكثر من خمسة آلاف درهم، وهكذا القول في أخذ نصف الدية من المقتصِّ من الأعور، لأنَّ دية عين الأعور عشرة آلاف، ودية إحدىٰ عيني الصحيح خمسة آلاف، فلا بدَّ من الرجوع بالفضل علىٰ ما ذكرناه.

وأمَّا تخليفه رجلاً يُصلّي بالضعفاء العيدين في المسجد الأعظم، فليس بطعن، بل ذلك يدلُّ علىٰ رأفته بالضعفاء، ورفقه بهم، وتوصُّله إلىٰ أن يحظوا بفضل هذه الصلاة من غير تحمّل مشقَّة الخروج إلىٰ المصلّىٰ.

/ [[ص ٢٨٧]] وأمَّا إحراقه للواطئ، فالمعروف أنَّه صلى الله عليه وآله وسلم ألقىٰ علىٰ الفاعل والمفعول به لـمَّا رآهما الجدار. ولو صحَّ الإحراق، لم ينكر أن يكون ذلك الشيء عرفه من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، فقد روىٰ فهد بن سليمان، عن القسم بن أُميَّة العدوي، عن عمر، عن أبي حفص مولىٰ الزبير، عن شريك، عن إبراهيم بن عبد الأعلىٰ، عن سويد بن عقلة: أنَّ أبا بكر أُتي برجل يُنكَح، فأمر به فضُربت عنقه، ثمّ أمر به فأُحرق. ولعلَّ أمير المؤمنين عليه السلام أحرقه بالنار بعد القتل بالسيف كما فعل أبو بكر، فليس ما روي من الإحراق بمانع أن يكون القتل متقدِّماً له.

وقد روي قتل المتلوِّطين من طُرُق مختلفة عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وكذلك روي رجمهما.

وروىٰ داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن طاوس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اقتلوا الفاعل والمفعول به». وروىٰ عبد العزيز، عن ابن جريح، عن عكرمة، عن ابن عبّاس، عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم مثل ذلك. وعن عمر بن أبي عمر، / [[ص ٢٨٨]] عن عكرمة، عن ابن عبّاس: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فيمن يوجد يعمل عمل لوط مثل ذلك.

وروىٰ أبو هريرة عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أنَّه قال: «الذي يعمل عمل قوم لوط ارجموا الأعلىٰ والأسفل، ارجموهما جميعاً».

وسُئِلَ ابن عبّاس: ما حدُّ اللوطي؟ فقال: يُنظَر أرفع بناء في القرية فيُرمىٰ به منكوساً، ثمّ يُتبَع بالحجارة.

وروي أنَّ عثمان أشرف علىٰ الناس يوم الدار، فقال: ألم تعلموا أنَّه لا يحلُّ دم امرئ مسلم إلَّا أربعة: رجل قتل فقُتِلَ، ورجل زنىٰ بعد إحصان، ورجل ارتدَّ بعد إسلام، ورجل عمل عمل قوم لوط؟

فلا شبهة علىٰ ما ترىٰ في قتل اللوطي، ولا مريَّة في وجوب ذلك عليه، فكيف يُتَّهم في حدٍّ يقيمه من يتحرّىٰ فيما يخصُّه التحرّي المشهور، فيقول عليه السلام لـمَّا ضربه ابن ملجم: «أحسنوا أسره، فإن عشت فأنا وليُّ دمي، وإن متُّ فضربة بضربة، ولا تُمثِّلوا بالرجل، فإنَّ رسول الله نهىٰ عن المثلة ولو بالكلب العقور»؟ فمن ينهىٰ عن التمثيل بقاتله مع الغيظ الذي يجده الإنسان علىٰ ظالمه وميله إلىٰ الاستيفاء والانتقام كيف يُمثِّل بمن لا ترة بينه وبينه ولا حسيكة له في قلبه؟ وهذا لا يظنُّه بمثله إلَّا مؤف العقل.

/ [[ص ٢٨٩]] فأمَّا حبسه المال المكتسب من مهور البغايا علىٰ غني وباهلة، فإن كان صحيحاً فله وجه، وهو أنَّ ذلك المال دنيء الأصل، خسيس السبب. ومثله يُنزَّه عنه ذوو الأقدار من أجلَّة المؤمنين ووجوه المسلمين، وإن كان حلالاً طلقاً، فليس كلُّ حلال يتساوىٰ الناس في التصرُّف فيه، فإنَّ من المكاسب والمهن والحرف ما يحلُّ ويطيب ويُنزَّه ذوو المروّات والأقدار عنها. وقد فعل النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم نظير ما فعله أمير المؤمنين عليه السلام، فإنَّه روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنَّه نهىٰ عن كسب الحجّام، فلـمَّا روجع فيه أمر المراجع له أن يُطعِمه رقيقه ويعلفه ناضحه. وإنَّما قصد صلى الله عليه وآله وسلم إلىٰ الوجه الذي ذكرناه من التنزيه، وإن كان ذلك الكسب حلالاً طلقاً. وهاتان القبيلتان معروفتان بالدناءة ولؤم الأصل، مطعون عليهما في أديانهما، فخصَّهما بالكسب اللئيم، وعوَّض من له في ذلك المال حقٌّ من الجلَّة والوجوه من غير ذلك المال. وهذا كلُّه واضح والحمد لله.

* * *

اللوامع الإلهيَّة/ المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ):

[[ص ٤٠٤]] الثالث: ما أورده النظّام أنَّه عليه السلام كان يوم النهر ينظر إلىٰ السماء تارةً وإلىٰ الأرض أُخرىٰ ويقول: «والله ما كذبت ولا كُذِّبت»، ولـمَّا فرغ من حربهم قال له الحسن عليه السلام: «أعهد إليك رسول الله في أمر هؤلاء بشيء؟»، فقال: «لا، ولكن أمرني بكلِّ حقٍّ، ومن الحقِّ / [[ص ٤٠٥]] أن أُقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين»، وهذا الكلام يشتمل علىٰ التناقض إن أراد بقوله: «ما كذبت ولا كُذِّبت» عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وإلَّا فعلىٰ ادِّعاء الوحي، وكلاهما طعن.

والجواب: أمَّا قوله: «والله ما كذبت» فصحيح، لكنَّه قاله بعد الحرب وفقدان ذي الثدية بعد التفتيش، ومعناه: أنّي ما كذبت في قولي عن رسول الله: إنّي أُقاتل المارقين، وأنَّ آيتهم ذو الثدية. وأمَّا قوله عليه السلام: «ما عهد إليَّ فيهم النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بشيء» فهو كذب من الراوي موضوع، كيف وقد تظاهرت الأخبار أنَّ رجلاً من عسكره قال: يا أمير المؤمنين، إنَّ القوم ذهبوا وقطعوا النهر، فقال: «لا والله ما قطعوه ولا يقطعونه حتَّىٰ يُقتَلوا دونه، عهد من الله ورسوله». وروىٰ فضالة بن فضالة عنه في حديث أنَّه قال:

«إنَّ فيما عهد إليَّ النبيُّ الأُمِّي أنّي لا أموت حتَّىٰ أُؤمَّر وأُقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، وحتَّىٰ تُخضَب هذه من هذا».

ثمّ إنَّه علىٰ تقدير صحَّته يحتمل أن يريد ما عهد إليَّ في أمرهم مع الله لا في قتالهم، وذلك لأنَّهم لم يقصدوا الباطل وإنَّما كانوا ضعفاء العقول، طلبوا الحقَّ فضلُّوا عنه، ولذلك قال عليه السلام: «لا تقتلوا الخوارج بعدي».

الرابع: ما أورده النظّام أيضاً، وهو أنَّه حكم بأحكام خالف بها الإجماع، كبيع أُمَّهات الأولاد، وقطع السارق من أُصول الأصابع، ودفع السارق إلىٰ الشهود، وجلد الوليد بن عقبة أربعين سوطاً، وجهره بتسمية رجال في القنوت، وقبول شهادة الصبيان بعضهم علىٰ بعض والله يقول: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، وأخذه دية الرجل من / [[ص ٤٠٦]] أولياء المرأة، وأخذه دية العين من المقتصِّ من الأعور، وتخليفه رجلاً يُصلّي بالضعفاء صلاة العيدين في المسجد، وإحراقه رجلاً لاط وكان عليه الرجم، وجعله مهور البغايا في عطاء غنىٰ وباهلة، فإن كانوا مؤمنين فما وجه التخصيص وإلَّا فلا يجوز اعطاؤهم.

والجواب: تفصيلاً ذكره السيِّد في (الشافي)، فلا نُطوِّل بإعادته. وإجمالاً بأنَّ ذلك لو قدح في علمه لقدح في النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، لأنَّه قال: «أقضاكم عليٌّ»، وإنَّ الحقَّ يدور معه كيفما دار، وقال: «اللّهمَّ اهدِ قلبه وثبِّت لسانه» لـمَّا بعثه قاضياً إلىٰ اليمن، فقال عليه السلام: «ما شككت في قضاء بين اثنين»، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها، فمن أراد العلم فليأتِ الباب».

وأيضاً لو كانت هذه الأحكام باطلة لطعن بها بنو أُميَّة وغيرهم من أعدائه الشديدي الحرص علىٰ إطفاء نوره، ولكن ليس، فليس.

* * *

مباحث عامَّة:

الإيضاح/ الفضل بن شاذان (ت ٢٦٠هـ):

[[ص ٥٢]] ووجدنا الرواية منهم عن قوم لبثوا في طاعة بني أُميَّة نيِّفاً وتسعين سنةً يلعنون / [[ص ٥٣]] عليًّا عليه السلام وأصحابه ومن اقتدىٰ به علىٰ منابرهم، ويقتلون منهم كلَّ من ظنُّوا أنَّه يخالفهم.

[القول في الحسين بن عليٍّ وزيد بن عليٍّ ومن قتلهما أو خذلهما]:

من ذلك أنَّ الحسين بن عليٍّ عليهما السلام خرج عليهم وزيد بن عليٍّ بعده [فأجمعوا علىٰ قتلهما فقُرّاؤهم وفقهاؤهم يومئذٍ] إمَّا قاتل وإمَّا خاذل وإمَّا راضٍ بلعن عليٍّ عليه السلام والبراءة منه أو مداهن فيه].

* * *

[[ص ١٠٠]] فوجدنا الله عزَّ وجلَّ يقول في كتابه: ﴿لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنىٰ وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً ﴿٩٥﴾ دَرَجاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكانَ اللهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴿٩٦﴾﴾ [النساء: ٩٥ و٩٦]، ولم تشكّ الأُمَّة في فضل جهاد عليِّ بن أبي طالب عليه السلام علىٰ جهاد جميع الصحابة قاطبة فضلاً عمَّن لم يضرب بسيف، ولم يطعن برمح، ولم يرم بسهم، ولم يرع عدوًّا في شيء من مغازي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

/ [[ص ١٠١]] وقال الله: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللهُ لَكُمْ وَإِذا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ وَاللهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾﴾ [المجادلة: ١١]، ولم تشكّ الأُمَّة في فضل عليِّ بن أبي طالب عليه السلام في العلم علىٰ جميع الصحابة، وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبابِ ﴿٩﴾﴾ [الزمر: ٩]، وقال الله عزَّ وجلَّ: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّي إِلَّا أَنْ يُهْدىٰ فَما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [يونس: ٣٥]، وقال: ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل: ٤٣]، فلـمَّا ميَّزناهم بفعالهم أحللنا كلَّ واحدٍ منهم محلَّه لا بالدعاوي الكاذبة والروايات التي تخالف ما قال الله عزَّ وجلَّ، واتَّبعنا من أبان الله فضله ووكلنا سائرهم إلىٰ أعمالهم، وسنُبيِّن من ذلك ما يعرفه من كان له قلب أو ألقىٰ السمع وهو شهيد.

* * *

[[ص ٤٥٢]] وروىٰ إسحاق بن إسماعيل عن عمرو بن أبي قيس عن ميسرة النهدي عن المنهال بن عمرو الأسدي قال: أخبرني رجل من بني تميم قال: نزلنا مع عليٍّ (صلوات الله عليه) ذاقار ونحن نرىٰ أنّا سنختطف من يومنا، فقال: «والله لتظهرنَّ علىٰ هذه القرية ولتقتلنَّ هذين الرجلين - يعني طلحة والزبير - ولتستبيحنَّ عسكرهما»، فقال التميمي: فأتيت ابن عبّاس فقلت: أمَا ترىٰ ابن عمِّك ما يقول...؟! والله ما نرىٰ أن نبرح حتَّىٰ نختطف من يومنا، فقال ابن عبّاس: لا تعجل حتَّىٰ ننظر ما يكون، فلمَّا كان من أمر البصرة ما كان أتيته فقلت: لا أرىٰ ابن عمِّك إلَّا قد صدق، فقال: ويحك إنّا كنّا نتحدَّث أصحاب محمّد أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله عهد إليه ثمانين عهداً، ولعلَّ هذا ممَّا عهد إليه فهذا [هو] الدليل علىٰ أنَّه لم يقتل من قتل ولم يُجرِّد السيف في المسلمين إلَّا بعهد عهده إليه رسول الله صلى الله عليه وآله إلَّا أنَّكم أردتم أن تلزموه الخطأ في الأمر العظيم وتصرفون ذلك عن غيره تعدّياً وظلماً وجرأةً علىٰ الله فبعداً للقوم الظالمين.

وروىٰ إسحاق بن إسماعيل عن هيثم بن بشير عن إسماعيل بن سالم عن أبي إدريس عن عليِّ بن أبي طالب (صلوات الله عليه) أنَّه قال: «فيما عهد إليَّ النبيُّ صلى الله عليه وآله أنَّ الأُمَّة ستغدر بك بعدي»، وروىٰ عن حمّاد الأبحّ عن ابن عوف عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني قال: لـمَّا قتل عليٌّ (صلوات الله عليه) / [[ص ٤٥٣]] أهل النهروان قال: «انظروا هل تجدون رجلاً مخدج اليد»، فطلبوه فلم يقدروا عليه، ففتَّشوه فوجدوه في القتلىٰ في حفرة فأخرجوه فإذا عضده كأنَّها ثدي امرأة، فقال عليٌّ عليه السلام: «صدق الله ورسوله لولا أن تبطروا لأخبرتكم بما وعد الله من يقتل هؤلاء / [[ص ٤٥٤]] علىٰ لسان نبيِّه صلى الله عليه وآله»، فقال له أبو عبيدة السلماني: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: «إي وربِّ الكعبة».

وروىٰ يحيىٰ بن يعلىٰ الحاشري عن يونس بن خبّاب عن أنس بن مالك قال: خرجت أنا وعليُّ بن أبي طالب مع النبيِّ صلى الله عليه وآله في حيطان المدينة فمررنا بحديقة فقال عليٌّ: «ما أحسن هذه الحديقة يا رسول الله!»، فقال: «حديقتك في الجنَّة أحسن منها»؛ حتَّىٰ عدَّ سبع حدائق، ثمّ وضع رسول الله صلى الله عليه وآله رأسه هاهنا من عليٍّ (صلوات الله عليه) وأومىٰ بيده إلىٰ منكبيه ثمّ بكىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال عليٌّ: «ما يبكيك يا رسول الله؟»، فقال: «ضغائن في صدور أقوام لن يبدوها حتَّىٰ يفقدوني أو يفارقوني».

/ [[ص ٤٥٥]] وروىٰ عبد الرزّاق عن أبيه عن مينا مولىٰ عبد الرحمن بن عوف قال: سمع عليُّ بن أبي طالب (صلوات الله عليه) ضوضاة في عسكره فقال: «ما هذا؟»، فقيل: / [[ص ٤٥٦]] قُتِلَ معاوية، فقال: «كلَّا وربِّ الكعبة لا يُقتَل حتَّىٰ تجتمع الأُمَّة عليه»، فقيل له: يا أمير المؤمنين فبِمَ تقاتله؟ قال: «ألتمس العذر فيما بيني وبين الله».

فهذه أحاديث يرويها فقهاؤكم الذين تثقون بهم علىٰ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد عهد إلىٰ عليٍّ (صلوات الله عليه) أُموراً وأسرَّها إليه وأخبره بما يلقاه بعده وعهد إليه في ذلك عهوداً وأنتم تُكذِّبونه وتدفعونه بجهدكم بغضاً له وحسداً، فإن كذَّبتم بها فإنَّما تكذِّبون أصحابكم وفقهاءكم.

ثمّ روايتكم علىٰ عبد الله بن عمر أنَّ رجلاً سأله عن مسألة وعنده رجل من اليهود يقال له: يوسف، فقال ابن عمر: سَلْ يوسف؛ فإنَّ الله يقول: ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ۝﴾ [النحل: ٤٣]، فزعمتم أنَّ ابن عمر قال: إنَّ أهل الذكر الذين أمر الله أن نسألهم هم اليهود والنصارىٰ، ولو سألنا اليهود والنصارىٰ عن ديننا لدعونا إلىٰ ما في / [[ص ٤٥٧]] أيديهم، فهذا من عجائبكم وكذبكم وروايتكم الباطل علىٰ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله.

ثمّ روايتكم عن ابن عمر أنَّه قال: لـمَّا بايع الناس أبا بكر سمعت سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول: كرديد ونكرديد، أمَا والله لقد فعلتم فعلة أطمعتم فيها / [[ص ٤٥٨]] الطلقاء ولعناء رسول الله صلى الله عليه وآله، قال ابن عمر: فلمَّا سمعت سلمان يقول ذلك أبغضته وقلت: لم يقل هذا إلَّا بغضاً منه لأبي بكر.

قال ابن عمر: فأبقاني الله حتَّىٰ رأيت مروان بن الحكم يخطب علىٰ منبر رسول الله صلى الله عليه وآله، فقلت: رحم الله أبا عبد الله لقد قال ما قال بعلم كان عنده.

فلئن كان ما رويتم من قول سلمان حقًّا لقد خطَّأ سلمان أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله في بيعة أبي بكر، ولئن كان باطلاً لقد كذبتم علىٰ سلمان وهو من خيار أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله ومن

اشتاقت إليه الجنَّة بروايتكم فلستم تنجون من إحدىٰ الخلَّتين.

وزعمتم عن ابن عمر أنَّ رجلاً سأله عن مسألة فلم يدر ما يجيبه فقال له: اذهب إلىٰ ذلك الغلام فاسأله وأعلمني ما يجيبك وأشار له إلىٰ أبي جعفر محمّد بن عليٍّ بن الحسين (صلوات الله عليهم)، فأتاه الرجل فأجابه فرجع إلىٰ ابن عمر فأخبره فقال ابن عمر: إنَّهم قوم مفهَّمون.

ثمّ تروون عن عليِّ بن أبي طالب (صلوات الله عليه) أنَّه قال لأبي جحيفة / [[ص ٤٥٩]] وقد سأله: هل عندكم شيء سوىٰ الوحي؟ فقال: «لا والذي فلق الحبَّة وبرأ النسمة إلَّا أن يُعطي الله فهماً في كتابه أو ما في الصحيفة»، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: «العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل المسلم بكافر».

/ [[ص ٤٦٠]] وأنتم تزعمون أنَّ الشيعة يقولون: إنَّ آل محمّد يلهمون العلم إلهاماً بغير تعليم، فأنتم الذين تروون ذلك إذ رويتم أنَّ ابن عمر قال: إنَّهم قوم مفهَّمون وأنَّ عليًّا قال: «ما عندي سوىٰ الوحي إلَّا أن يعطي الله فهماً»، فهل الفهم إلَّا إلهام يلهمه الله / [[ص ٤٦١]] العبد؟ وأنتم تزعمون أنَّ الرأي مباح لكم إذا ورد عليكم ما لا تجدونه في الكتاب ولا في السُّنَّة، فهل الرأي إلَّا إلهام يلقيه الله في قلب الرجل فيقول به؟! وكذلك الإلهام يلهمه الله الرجل فيقول به.

مع أنَّ الشيعة لا تقول بذلك ولا تؤمن بما تقولون به من الرأي والإلهام والدليل علىٰ ذلك قول عليِّ بن أبي طالب (صلوات الله عليه): «ما عندنا إلَّا ما في كتاب الله أو ما في الصحيفة»، وصدق عليٌّ عليه السلام ما كان عنده إلَّا ما في كتاب الله لأنَّ كتاب الله يجمع العلم كلَّه الذي يحتاج إليه الناس في أمر دينهم فكلُّ ما كان في الصحيفة فهو تفسير لما في كتاب الله.

وأنتم تنفرون أن يقال: عند آل محمّد صحيفة فيها علم الحلال والحرام بخطِّ عليٍّ وإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله، فإن كان ما رووه عنهم حقًّا أنَّهم قالوا / [[ص ٤٦٢]] ذلك فليس بعظيم ولا منكر أن يكون عليُّ بن أبي طالب (صلوات الله عليه) / [[ص ٤٦٣]] كتب ما سمع من رسول الله فأثبته وورَّث العلم ولده وأنتم الفقيه منكم يورث ولده المائة / [[ص ٤٦٤]] جلد أو أكثر أو أقلّ ممَّا قد سمع وكتب فلا ينكر ذلك بعضكم علىٰ بعض، وتنكرون / [[ص ٤٦٥]] علىٰ أن يكون عليٌّ (صلوات الله عليه) كتب عن رسول الله صلى الله عليه وآله / [[ص ٤٦٦]] ما سمع منه ويعظم ذلك عندكم وأنتم تروون عنه أنَّه كان يقول: «كنت والله أسأل فأُعطىٰ، / [[ص ٤٦٧]] وأسكت فأُبتدىٰ، وبين الجوانح منّي علم جمٌّ فاسألوني».

* * *

كمال الدِّين/ الشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ):

[[ص ١٤٦]] ثمّ قال صاحب الكتاب: وإن اعتلُّوا بعليٍّ عليه السلام فقالوا: ما تقولون فيه أهو من العترة أم لا؟ قيل لهم: ليس هو من العترة، ولكنَّه بان من العترة ومن سائر القرابة بالنصوص عليه يوم الغدير بإجماع.

فأقول - وبالله أستعين -: يقال لصاحب الكتاب: أمَّا النصوص يوم الغدير فصحيح، وأمَّا إنكارك أن يكون أمير المؤمنين من العترة فعظيم، فدلّنا علىٰ أيّ شيء تُعوِّل فيما تدَّعي؟ فإنَّ أهل اللغة يشهدون أنَّ العمَّ وابن العمِّ من العترة، ثمّ أقول: إنَّ صاحب الكتاب نقض بكلامه هذا مذهبه لأنَّه معتقد أنَّ أمير المؤمنين ممَّن خلَّفه الرسول في أُمَّته ويقول في ذلك: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله خلَّف في أُمَّته الكتاب والعترة، وإنَّ أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) ليس من العترة، وإذا لم يكن من العترة فليس ممَّن خلَّفه الرسول صلى الله عليه وآله، وهذا متناقض كما ترىٰ، اللّهمَّ إلَّا أن يقول: إنَّه صلى الله عليه وآله خلَّف العترة فينا بعد أن قتل أمير المؤمنين (صلوات الله عليه)، فنسأله أن / [[ص ١٤٧]] يفصل بينه وبين من قال: وخلَّف الكتاب فينا منذ ذلك الوقت، لأنَّ الكتاب والعترة خُلِّفا معاً، والخبر ناطق بذلك شاهد به، ولله المنَّة.

* * *

[[ص ٢٧٥]] وممَّا يدلُّ أنَّ عليًّا عليه السلام داخل في العترة قَوْلُهُ عليه السلام: «إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّىٰ يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»، وقد أجمعت الأُمَّة - إلَّا من شذَّ ممَّن لا يعدُّ في ذلك بخلاف - أنَّ عليًّا عليه السلام لم يفارق حكم كتاب الله، وأنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله لم يُخلِّف في وقت مضيِّه أحداً أعلم بكتاب الله منه، وقد كان الحسن والحسين عليهما السلام ممَّن خلَّفهما، فهل في الأُمَّة من يقول: إنَّهما كانا أعلم بكتاب الله منه؟ وهل كانا إلَّا

آخذين عنه ومقتدين به؟ ولا يخلو قَوْلُهُ صلى الله عليه وآله: «إِنِّي مُخَلِّفٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا» لكلِّ عصر أراد، أو لعصر دون عصر، فإن كان لكلِّ عصر فالعصر الذي كان عليٌّ عليه السلام قائماً فيه من كان مخلَّفاً فينا؟ هل كان الحسن والحسين هما المرادين بهذا القول أو عليٌّ عليه السلام؟ فإن قال قائل: إنَّه الحسن والحسين عليهما السلام أوجب أنَّهما كانا في وقت مضيِّ النبيِّ صلى الله عليه وآله أعلم من أبيهما عليهما السلام وخرج من لسان الأُمَّة، وإن قال: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله أراد بهذا وقتاً دون وقت، أجاز علىٰ نفسه أن يكون أراد بعض العترة دون البعض، لأنَّه ليس الوقت الذي يدَّعيه خصمنا أحقُّ بما ندَّعيه فيه من قول غيره، ولا بدَّ من أن يكون النبيُّ صلى الله عليه وآله عمَّ بقوله التخليف لكلِّ الأعصار والدهور أو خصَّ، فإن كان عمَّ فالعصر الذي قام فيه عليُّ بن أبي طالب عليه السلام قد أوجب أن يكون من / [[ص ٢٧٦]] عترته، اللّهمَّ إلَّا أن يقال: إنَّه ظلم إذ كان بحضرته من ولده من هو أعلم منه، وهذا لا يقول به مسلم، ولا يجيزه علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله مؤمن.

* * *

المسائل العكبرية/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٣٥]] **المسألة السادسة**: وسأل عن قول أمير المؤمنين عليه السلام في دعائه علىٰ القاعدين عن نصرته من جنده: «اللّهمَّ أبدلني بهم خيراً منهم، وأبدلهم بي شرًّا منّي»، فقال: ما وجه هذا الكلام ولم يكن عليه السلام شرّيراً ولا كانوا هم أخياراً؟ وكيف يسأل الله أن يبدلهم به شرّيراً، والشرُّ ليس من الله؟

الجواب - وبالله التوفيق -: أنَّ العرب تصف الإنسان بما يعتقده في نفسه وإن كان اعتقاده ذلك باطلاً، وتذكر أنفسها بما هي علىٰ خلافه لاعتقاد المخاطب فيها ذلك، ولما ذكرناه نظائر في القرآن وأشعار العرب الفصحاء.

/ [[ص ٣٦]] قال الله (عزَّ اسمه): ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ۝٤٩﴾ [الدخان: ٤٩]، ولم يكن كذلك بل كان ذليلاً لئيماً، فوصفه بضدِّ ما هو عليه لاعتقاده ذلك في نفسه، واعتقاد من اعتقد فيه ذلك.

وقال حكاية عن موسىٰ عليه السلام فيما خاطب به السامري: ﴿وَانْظُرْ إِلىٰ إِلٰهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عاكِفاً﴾ [طه: ٩٧]، ولم يرد إلهه في الحقيقة الذي هو الله عزَّ وجلَّ، وإنَّما أراد إلهه في اعتقاده.

وقال حسّان بن ثابت يردُّ علىٰ أبي سفيان فيما هجا به النبيَّ صلى الله عليه وآله:

أتهجوه ولستَ له بندٍّ ... فشرُّكما لخيركما الفداء

ولم يكن في النبيِّ صلى الله عليه وآله شرٌّ، ولا كان صلى الله عليه وآله شرّيراً حاشاه من ذلك، وإنَّما أراد حسّان - بما أورده من لفظ الدعاء في البيت الذي أثبتناه عنه - ما قدَّمناه من تعلُّق الصفة باعتقاد المخاطب، أو تقديرها علىٰ ما يمكن من اعتقاد الخطأ في ذلك حسب ما شرحناه.

وفي معنىٰ ذلك قوله تعالىٰ: ﴿أَذلِكَ خَيْرٌ نُزُلاً أَمْ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ ۝٦٢﴾ [الصافّات: ٦٢]، ومعلوم أنَّه لا خير في شجرة الزقّوم علىٰ حال، ونظائر ذلك كثيرة.

/ [[ص ٣٧]] **فصل**: فأمَّا قول السائل: إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام سأل الله إبدالهم به شرًّا منه والتمس منه الشرَّ مع أنَّه تعالىٰ لا يفعل الشرَّ، فالوجه فيه علىٰ خلاف ما ظنَّه، وهو أنَّه عليه السلام [لم] يسأل الله سبحانه أن يفعل بخلقه شرًّا، ولا أن ينصب عليهم شرّيراً، لكنَّه سأله التخلية بين الأشرار من خلقه وبينهم عقوبةً لهم وامتحاناً، وسأله أيضاً أن لا يعصمهم من فتنة الظالمين بما قدَّمت أيديهم ممَّا يستحقُّون به العذاب المهين. ونظير ذلك في معناه قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذابِ﴾ [الأعراف: ١٦٧]، وقوله: ﴿أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّياطِينَ عَلَى الْكافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ۝٨٣﴾ [مريم: ٨٣]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَكَذلِكَ جَعَلْنا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكابِرَ مُجْرِمِيها لِيَمْكُرُوا فِيها﴾ [الأنعام: ١٢٣]، ولم يرد بذلك البعثة التي هي بعثة الرسل ولا الأمر بذلك والترغيب فيه، وإنَّما أراد التخلية والتمكين وترك الحيلولة بينهم وبين المذكور، وهذا بيِّن، والله المحمود.

* * *

[[ص ٥٥]] **المسألة الثالثة عشر**: وسأل أيضاً صاحب المسائل فقال: ما العلَّة التي قسَّم بها أمير المؤمنين عليه السلام الغنائم بصفّين ولم يقسّمها بالبصرة، والطائفتان في فعلهما سواء، بل أهل الجمل أعظم لنكثهم بعد إقرارهم، وشبهة معاوية أقوىٰ لطلبه بثار عثمان وهو وليُّه وابن عمِّه.

والجواب - وبالله التوفيق -: الأمر علىٰ خلاف ما ظنَّه السائل، ولم يختلف حكم أمير المؤمنين عليه السلام في الفريقين،

ولم يُقسِّم غنائم الطائفتين إلَّا بما / [[ص ٥٦]] حواه عسكره دون ما سواه، ولم يبح اتِّباع مدبر من الفريقين، ولا الإجهاز علىٰ جريحهم من الفئتين، ومن ظنَّ أنَّه خالف بين حكمهما فقد ظنَّ باطلاً علىٰ ما ذكرناه.

فصل: فأمَّا الشبهة التي قويت عند السائل فهي ضعيفة جدًّا، وليس لمعاوية ولاية في دم عثمان مع ولده، فإن ادَّعىٰ ولده التوكيل في ذلك ادَّعىٰ لطلحة والزبير، فيتساوىٰ الدعويان، مع أنَّه لم يتولَّ أمير المؤمنين عليه السلام قتل عثمان، فيكون لأحد من أنسابه مطالبته بذلك، ولو تولَّاه لكان المطالب به مبطلاً، لأنَّه يكون مطالباً لمحقٍّ بما يلزم المبطل، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «عليٌّ مع الحقِّ والحقُّ مع عليٍّ، اللّهمَّ أدر الحقَّ مع عليٍّ حيثما دار»، وقال صلى الله عليه وآله: «اللّهمَّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله»، فأيّ شبهة مع هذا في جواز قتال أمير المؤمنين عليه السلام؟

* * *

الرسائل (ج ١)/ (جوابات المسائل الميافارقيات)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٨٠]] **مسألة ثامنة عشر: [الإمام عليٌّ عليه السلام يحضر عند كلِّ ميِّت]:**

قد روي أنَّ سيِّدنا رسول الله ومولانا أمير المؤمنين وآلهما عليهم السلام يحضران عند كلِّ ميِّت وقت قبض روحه في شرق الأرض وغربها، ونؤثر أن نكون من ذلك علىٰ يقين.

/ [[ص ٢٨١]] الجواب: قد روي ذلك، والمعنىٰ فيه: أنَّ الله يُعلِم المحتضر ويُبشِّره إذا كان من أهل الإيمان بما له من الحظِّ والنفع لموالاته وتمسُّكه بمحمّد وعليٍّ، فكأنَّه يراهما، وكأنَّهما حاضران عنده، لأجل هذا الإعلام.

وكذلك إذا كان من أهل العداوة، فإنَّه يُعلِمه بما عليه من الضرر بعداوتهما والعدول عنهما.

فكيف يجوز أن يكون شخصان يحضران علىٰ سبيل المحاورة والحلول في الشرق والغرب عند كلِّ محتضر، وذلك محال.

* * *

الرسائل (ج ١)/ (جوابات المسائل الطرابلسيات الثالثة)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٤٤١]] **المسألة الثالثة والعشرون: [امتناع أمير المؤمنين عليه السلام عن محو البسملة في معاهدة النبيِّ صلى الله عليه وآله]:**

ما جواب من قدح في عصمة مولانا أمير المؤمنين عليه السلام بما جاء مستفيضاً في امتناعه علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله من محو (بسم الله الرحمن الرحيم) من المكاتبة العام المعاصات بسهيل بن عمرو، حتَّىٰ أعاد النبيُّ صلى الله عليه وآله وترك يده عند محوها.

/ [[ص ٤٤٢]] فقال: ليس يخلو من أن يكون قد علم أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله لا يأمر إلَّا بما فيه مصلحة، ويقتضيه الحكمة والبيِّنات [ظ: السياسات]، وأنَّ أفعاله عن الله سبحانه وبأمره أو لم يعلم. فإن كان يعلم ذلك، فلِمَ خالف مع ما علم؟ وإن كان لم يعلمه، فقد جهل ما يدلُّ عليه العقول من عصمة الأنبياء من الخطأ، وجوَّز المفسدة فيما أمر به النبيُّ صلى الله عليه وآله لهذا إن لم يكن قطع بها.

وهل يجوز أن يكون أمير المؤمنين عليه السلام توقَّف عن قبول الأمر لتجويزه أن يكون أمر النبيِّ معتبراً له ومختبراً، مع ما في ذلك لكون النبيِّ صلى الله عليه وآله عالماً بإيمانه قطعاً، وهو خلاف مذهبكم، ومع ما فيه من قبح الأمر علىٰ طريق الاختبار بما لا مصلحة في فعله علىٰ حال.

فإن قلتم: إنَّه جوَّز أن يكون النبيُّ صلى الله عليه وآله قد أضمر محذوفاً يخرج الأمر به من كونه قبيحاً.

قيل لكم: فقد كان يجب أن يستفهمه ذلك ويستعلمه منه، ويقول: فما أمرتني قطعاً من غير شرط أضمرته أو لا. فقولوا ما عندكم في ذلك.

الجواب: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله لـمَّا أمر أمير المؤمنين بمحو اسمه المضاف إلىٰ الرسالة، وإثباته خالياً عن هذه الإضافة، علىٰ ما اقترحه سهيل بن عمرو، الذي كانت الهدنة معه نفر من ذلك واستكبره واستعظمه، وجوَّز أن يكون النبيُّ صلى الله عليه وآله إنَّما قال أفعل ذلك مرضياً لسهيل، وإن كان لا يؤثره ولا يريد فعله، بل يؤثره التوقُّف عنه. فتوقَّف حتَّىٰ يظهر من النبيِّ صلى الله عليه وآله ما يدلُّ علىٰ أنَّه لذلك مؤثر، وأنَّه أمر في الحقيقة محو ما كتب، فصبر أمير المؤمنين / [[ص ٤٤٣]] عليه السلام علىٰ ذلك علىٰ مضض شديد.

وقد يثقل علىٰ الطباع ما فيه مصلحة من العبادات، كالصوم في الحرِّ، والغسل بالماء في الزمهرير.

وقد روي أنَّ عمر بن الخطّاب قام في تلك الحال إلىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وقال: ألست نبيُّ الله؟ فقال له: «بلىٰ». فقال: أوَلسنا بالمسلمين؟ فقال عليه السلام: «بلىٰ». فقال: فلِمَ تُعطي هذه الدنيَّة من نفسك؟ فقال: «ليست بدنيَّة، إنَّها خير لك».

فقال: أفلست قد وعدتنا بدخول مكَّة؟ فما بالنا لا ندخلها؟ فقال عليه السلام له: «أوعدتك بدخولها العام؟». فقال عمر: لا. فقال عليه السلام: «فتدخلها».

ويروىٰ عن عمر أنَّه قال: ما شككت منذ أسلمت إلَّا يوم صالح رسول الله صلى الله عليه وآله أهل مكَّة، فإنَّني قلت له: كذا وكذا... وساق الحديث.

فأمَّا ما مضىٰ في أثناء المسألة من أنَّه كان يجب مع الشكِّ أن يستفهم، فقد فعل عليه السلام ما يقوم مقام الاستفهام من التوقُّف، حتَّىٰ ينكشف الأمر.

وقد بان بتوقُّفه الأمر واتَّضح، وهو عليه السلام ما كان قطُّ شاكًّا في أنَّ الرسول لا يوجب قبيحاً ولا يأمر بمفسدة، وإنَّما لـمَّا تعلَّق ما ظهر من صورة الأمر بفعل تنفر منه النفوس وتحيد عنه الطباع، جوَّز عليه السلام ألَّا يكون ذلك القول أمراً فتلاه بتوقُّفه، وذلك منه عليه السلام غاية الحكمة ونهاية الاحتياط للدِّين.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ١)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٩٣]] ونحن نحكي لفظه بعينه، قال: (كان واصل بن عطاء يجعل عليًّا وطلحة والزبير بمنزلة المتلاعنين يتولّىٰ كلُّ واحدٍ منهم علىٰ حاله، ولا يتولَّاهما مجتمعين، وكذلك قوله: في إجازة شهادتهم مجتمعين / [[ص ٩٤]] ومتفرِّقين، وكان عمرو بن عبيد لا يجيز شهادتهما مجتمعين ولا متفرِّقين، وكان يُفصِّل بين الولاية والشهادة، وكان يقول: قد أتولّىٰ من لا أقبل شهادته، وقد وجدت المسلمين يتولَّون كلَّ مستور من أهل القبلة، ولو شهد رجل من عُرضهم علىٰ عثمان وأبي بكر أو عمر بن الخطّاب سأل الحاكم عنه السؤال الشافي، فأنا أتَّهم كلَّ واحد منهما بسفك تلك الدماء، وقد أجمعوا علىٰ أنَّ المتَّهم بالدماء غير جائز الشهادة).

هذه ألفاظه حرفاً بحرف في كتابه المعروف بـ (فضائل المعتزلة)، ولا حكاية أصحّ وأولىٰ بالقبول من حكاية الجاحظ عن هذين الرجلين وهما شيخا نحلته، ورئيسا مقالته.

وقد ذكر أيضاً هذه الحكاية البلخي في (كتاب المقالات)، / [[ص ٩٥]] وأسندها إلىٰ الجاحظ، وقال عند انتهائها: (وبعض أصحابنا يدفع ذلك عن عمرو بن عبيد، ويقول: إنَّ عمراً لم يكن بالذي يخلف واصلاً، ويرغب عن مقالته)، فكأنَّه صحَّح عليهما المذهب الأوَّل الذي هو اعتقاد (أنَّهما كالمتلاعنين، وأنَّ شهادتهما تُقبَل إذا كانا متفرِّقين، ولا تُقبَل إذا كانا مجتمعين)، ولم يكن عنده في دفع المذهب الثاني أكثر من حكايته عن بعض أصحابه بتنزيه عمرو عن مخالفة واصل، وهذا إنكار ضعيف، والمنكر له للعلَّة التي حكاها كالمقرِّ به، بل أقبح منه حالاً.

* * *

عمدة عيون صحاح الأخبار/ ابن بطريق (ت ٦٠٠هـ):

[[ص ٢١٨]] ٣٤٥ - ويليه من الباب أيضاً من صحيح أبي داود وهو كتاب السُّنَن عن زربن بن حبيش، قال: سمعت عليًّا عليه السلام يقول: «والذي فلق الحبَّة وبرئ النسمة إنَّه لعهد النبيِّ الأُمّي صلى الله عليه وآله إليَّ أنَّه لا يُحِبُّني إلَّا مؤمن، ولا يُبغِضني إلَّا منافق».

قال يحيىٰ بن الحسن: اعلم أنَّ المنافق قد أخبر الله سبحانه بحاله في الآخرة، وجعله أكثر أهل النار عذاباً، فقال سبحانه وتعالىٰ: ﴿إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، وإذا كان حبُّ عليٍّ عليه السلام علامة علىٰ كون محبِّه مؤمناً وبغضه علامة علىٰ كون مبغضه منافقاً فقد اتَّضح لنا طريق الجنَّة بدليل صحيح من قِبَل النبيِّ صلى الله عليه وآله الذي قال الله تعالىٰ في حقِّه: ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحىٰ ۝﴾ [النجم: ٣ و٤].

وطريق النار أيضاً من قِبَل الله سبحانه وتعالىٰ من حيث جعل ما أتىٰ به رسول / [[ص ٢١٩]] الله صلى الله عليه وآله ونطق به بوحيه تعالىٰ، وقال تعالىٰ له صلى الله عليه وآله: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا ما يُوحىٰ إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠].

فلـمَّا أثبت سبحانه وتعالىٰ أنَّ قول رسول الله صلى الله عليه وآله بوحي منه تعالىٰ قال تعالىٰ جل جلاله: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، يدلُّ علىٰ أنَّ حبَّه يُدخِل الجنَّة، لأنَّ علامة الإيمان حبّه علىٰ ما قد بيَّنّاه من هذه الأحاديث، كما دلَّ بغضه علىٰ أنَّ مبغضه يكون منافقاً، ومع كونه منافقاً فهو في الدرك الأسفل من النار.

فقد ثبت أنَّ أحدنا يعلم في حال الدنيا أهو من أهل الجنَّة أو هو من أهل النار بدليل صادق لا يحتمله التوسُّع

ولا المجاز، فصار ذلك حقيقة في طريق الهداية والضلال بما قد تضمَّنه القرآن المجيد الصريح والخبر المتواتر الصحيح.

وهذا غاية في وجوب الاقتداء ونهاية في خلوص الاصطفاء، ثمّ لم تكن محبَّته طريق الهداية إلَّا عن أصل صحيح، وهو أنَّ الله تعالىٰ يُحِبُّه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم يُحِبُّه أيضاً، فلذلك أمرنا بمحبَّته عليه السلام، فمحبَّة الله له اجتباء، ومحبَّة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم له اصطفاء، ومحبَّة الأُمَّة له اقتداء، ولذلك صار المحجَّة الواضحة في نجاة التابع، والحجَّة الموضِّحة عن ضلال الزايغ.

يدلُّ علىٰ صحَّة ما قلناه قوله تعالىٰ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، وهي خاصَّة فيه فيما يأتي بعد إن شاء الله تعالىٰ. وقول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «لأُعطينَّ الراية غداً رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه»، من غير طريق أنَّها خاصَّة به، وقد تقدَّم ذكر خبر الراية مستوفىٰ فلا معنىٰ بإعادته.

[قال] الكميت:

إلىٰ أيّ عدل أم إلىٰ أيّ رأفة

سواهم يؤمُّ الظاعن المتحمِّل

لأهل العمىٰ فيهم شفاء من العمىٰ

مع النصح لو أنَّ النصيحة تُقبَل

* * *

[[ص ٢٥٩]] قال يحيىٰ بن الحسن المصنِّف: اعلم أنَّ القضاء والحكومة إنَّما هي منازل الأنبياء، وبعد الأنبياء عليهم السلام الأئمَّة، ولا يجوز لأحدٍ أن يحكم في قضيَّة في زمن نبيٍّ من الأنبياء عليهم السلام إلَّا أحد رجلين: إمَّا أن يكون نائباً عن النبيِّ، فيكون قد أبان النبيُّ فضله بذلك، ونوَّه باسمه عند الأُمَّة ليكون مرجع الأُمَّة إليه بعد وفاة النبيِّ، فيكون ذلك دليلاً علىٰ قيامه مقام النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم بعد مضيِّه، لأنَّه بالحكومة بين الناس تُستَخرج الحقوق وتُحفَظ الأموال وتُحقَن الدماء بها وتُوضَع الأشياء مواضعها وتُقام بها الحدود، وهذا هو غاية ما يُراد من الأنبياء عليهم السلام، فلا يمكن أن يتولّىٰ ذلك في زمن النبيِّ من الأنبياء، إلَّا من قام مقامه بعد موته، ومن كان أعلم أُمَّته، ومن كان أقضىٰ الأُمَّة كان بنيابة النبيِّ أولىٰ من غيره، لموضع استخراج الحقوق بعلمه واجتهاده، وإخباره للأُمَّة بما جهلته، ووضعه الحقوق مواضعها، وإقامته لحدود الله تعالىٰ علىٰ ما فرض وأوجب، وهذا غاية ما يدلُّ به النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم الأُمَّة علىٰ ما يستحقُّ به الولاء بعده، / [[ص ٢٦٠]] وهذا قد حصل لأمير المؤمنين عليه السلام في حال حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وأقرَّه النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم عليه، ولم يعب عليه شيئاً ممَّا حكم به، ثمّ إنَّها سُنَّة استمرَّت بعد مضيِّ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، ورجع إلىٰ حكمه من تولّىٰ الأمر دونه، وشهد له بأنَّه أقضىٰ الأُمَّة بما قد ثبت في الصحاح بما قدَّمناه من قول عمر: (أقضانا عليٌّ عليه السلام)، وبما رجع عمر في حكمه إليه، وبما رجع عثمان في حكمه إليه، ولم يشهد هو لأحد أنَّه أقضىٰ منه، ولا أنَّه أعلم منه، ولا رجع إلىٰ حكم أحد بما قد تقدَّم ممَّا ذكرنا، وممَّا لم نذكره كثيراً في غير هذه الكتب المشار إليها، وإنَّما لم نأتِ إلَّا بما لا يمكن النزاع فيه لكونه من الصحاح، فثبت له استحقاق الولاء للأُمَّة في حال كون النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم حيًّا وفي ما بعد، بدليل الميزة له فيما تجب الميزة فيه، وبدليل قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [المائدة: ٥٥]، وكون هذه الآية آية الاستحقاق لولاء الأُمَّة خاصَّة به، وقد تقدَّم ذكرها من الصحاح فلا يمكن دفع ذلك، وما نبَّه النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بردِّ الحكومة إليه في حال حياته إلَّا لموضع ما جعل الله له من استحقاق ولاء الأُمَّة في هذه الآية، فليتأمَّل ذلك ففيه بيان لمن تأمَّله.

والثاني من أحد الرجلين الذين عقدنا الباب عليهما: أن يكون من يُؤتىٰ الحكمة في حال وجود النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، ولا يكون المراد به أن يكون للنيابة بعده، وإنَّما يكون ذلك تنبيهاً ودليلاً علىٰ استحقاق نبوَّة الحاكم في ذلك المقام، فمن ذلك قوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَداوُدَ وَسُلَيْمانَ إِذْ يَحْكُمانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْناها سُلَيْمانَ﴾ [الأنبياء: ٧٨ و٧٩]، فكان تفهيم سليمان عليه السلام لهذه الحكومة دليلاً علىٰ نبوَّته، واستحقاق الأمر في حياة أبيه وبعد وفاته، فقد صارت الحكومة دليلاً لاستحقاق النبوَّة والإمامة، فالتنويه بذكر أمير المؤمنين عليه السلام للإمامة دون التنويه بالنبوَّة بدليل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إلَّا أنَّه لا نبيَّ بعدي».

/ [[ص ٢٦١]] [قال] مهيار:

بعد أن يحسدوك فلفرط عجزهم

في المشكلات ولما فيك كمل

الصنو أنت والوصيُّ دونهم

ووارث العلم وصاحب الرسل

* * *

[[ص ٢٨٣]] قال يحيىٰ بن الحسن: اعلم أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد حثَّ علىٰ محبَّة أمير المؤمنين عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام في هذه الأخبار غاية الحثِّ، حتَّىٰ أنَّه جعل من أحبَّه وأحبَّ ابنيه وأُمَّهما معه في درجته في الجنَّة، ولفظ (مع) يقتضي المصاحبة. وقوله: «أو في درجتي»، أوفىٰ من كلِّ قول أنبأ عن أعلىٰ رتبة، لأنَّ درجة النبيِّ صلى الله عليه وآله أعلىٰ الدرجات، وإذا كانت تبلغ بحبِّ عليٍّ عليه السلام فقد قامت مقام كلِّ عمل يرجو الإنسان النجاة به، وما ذلك إلَّا لرسول الله أو لمن قام مقامه بعده، فقد أثبت له الولاء بعده بهذه الأخبار، مضافاً إلىٰ ما سبق من استحقاق الولاء له بما قدَّمناه بالآية والخبر، ثمّ عكس الكلام بعد ثبوت طرده وصحَّته بقوله صلى الله عليه وآله / [[ص ٢٨٤]] حيث رآه: «كذب من زعم أنَّه يُبغِضك ويُحِبُّني»، وهذا غاية الحثِّ علىٰ الولاء، ونهاية الاستدلال علىٰ الاقتداء، ثمّ وكَّد القصَّة بقوله: «من آذىٰ عليًّا بُعِثَ يوم القيامة يهودياً أو نصرانياً» بقوله صلى الله عليه وآله: «من آذىٰ عليًّا فقد آذاني»، فأقامه وجوب الطاعة مقام نفسه صلى الله عليه وآله، وبقوله: «من قاتلك فكأنَّما قاتل مع الدجّال»، وبقوله صلى الله عليه وآله: «لا يبالي من مات وهو يُبغِضك مات يهودياً أو نصرانياً».

وإذا كان ولائه مدخلاً إلىٰ الجنَّة في أعلىٰ المراتب، وبغضه مدخلاً إلىٰ النار في أخسّ المنازل، فقد صار طريق النجاة، ومن كان طريق النجاة كان أولىٰ بالاتّباع، وما ذكر النبيُّ صلى الله عليه وآله ذلك كلَّه إلَّا ليُعلِم الأُمَّة أنَّه مستحقُّ الإمامة، لأنَّ ذلك لا يطَّرد في غيره، ثمّ لـمَّا أبان مكان محبَّته وما يستحقُّ بها قال مؤكِّداً لذلك ومحرِّضاً عليه: «المرء مع من أحبَّ»، علىٰ ما تراه من الأخبار الصحاح من غير طريق، ومن لا يقنع بأن يكون مع رسول الله صلى الله عليه وآله في درجته في الجنَّة، فقد ظهرت خيبته وخسرت صفقته.

ثمّ سؤال جابر بن عبد الله، وقوله: «وإن شهد الشهادتين»، من أدلّ دليل علىٰ أنَّ العمل لا ينفع إلَّا بحبِّه وولائه.

ويدلُّ علىٰ صحَّة هذا التأويل قوله تعالىٰ للنبيِّ صلى الله عليه وآله ليلة الإسراء: «إنَّ عليًّا راية الهدىٰ وإمام أوليائي، ونور من أطاعني»، وأوكد ذلك وهو: «كلمتي التي ألزمتها المتَّقين، من أحبَّه فقد أحبَّني، ومن أطاعه فقد أطاعني، فبشِّره بذلك».

وهذا هو غاية الأمر بوجوب طاعته عليه السلام وولائه.

يلومونني من خبثهم وضلالهم

علىٰ حبِّكم بل يسخرون وأعجب

* * *

النجاة في القيامة/ ابن ميثم البحراني (ت ٦٩٩هـ):

/ [[ص ١٨٥]] **البحث الثاني: في مطاعن الخوارج وغيرهم في عليٍّ عليه السلام:**

هؤلاء ذكروا مطاعن في عليٍّ عليه السلام، وتوسَّلوا بذلك إلىٰ خروجه عن أهلية الإمامة، وتلك المطاعن من وجوه عشرة:

الأوَّل: أنَّه حكَّم الرجال في دين الله تعالىٰ، فلو لم يكن شاكًّا في إمامة نفسه لما حكَّم.

الثاني: أنَّه رضي بتحكيم عمرو بن العاص (لعنه الله تعالىٰ) مع فسقه، وحكَّم أبا موسىٰ الأشعري وكان يثبط أهل الكوفة عنه.

الثالث: أنَّ قتلة عثمان كانوا في جنده، وقد قام جماعة منهم فقالوا: (نحن قتلنا عثمان)، فلم يقتصّ منهم.

الرابع: أنَّه شهد وحده لفاطمة عليها السلام علىٰ فدك، ولم يعلم أنَّ شهادة الواحد لا تُقبَل، وأنَّ شهادة الزوج لزوجته لا تُقبَل.

الخامس: أنَّه ما يعرف تدبير الحروب، وكان لا يستقيم له رأي، ولذلك لم ينتظم له أمر في حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله ولا بعد وفاته.

السادس: أنَّ ابن عبّاس أشار عليه أن يُولّي معاوية مدَّة ثمّ يستدرجه ويعزله فلم يفعل حتَّىٰ كان منه ما كان.

/ [[ص ١٨٦]] السابع: أنَّه ردَّ علىٰ عمر سهم ذي القربىٰ، وكان العبّاس أشار عليه بغير ذلك.

الثامن: أنَّه كان يستبدُّ برأيه وتارك المشورة، وتارك المشورة مخطٍ بإجماع العقلاء.

التاسع: أنَّه اضطرب عليه عسكره لسوء تدبيره حتَّىٰ

قال أهل الشام: عليٌّ رجل شجاع غير أنَّه لا بصيرة له في الحرب.

العاشر: أنَّه أشار عليه الصحابة بالمقام بالمدينة فلم يفعل، وقد أقام بها من كان قبله، وكانوا يبعثون بالجيوش، وقد كان هو يشير عليهم بمثل ذلك، فإنَّه أشار علىٰ عمر لـمَّا استشاره في الخروج إلىٰ بعض الغزوات فقال له: «إنَّك إن تخرج بنفسك إلىٰ العدوِّ فلا يكون للمسلمين كانفة يأوون إليها»، إلىٰ آخر الكلام كما هو مذكور في (نهج البلاغة).

والجواب عن الأوَّل: أمَّا المراد بقوله: إنَّه حكَّم الرجال، إن عنيتم به أنَّه لا يجوز أن يردَّ أمر ديننا إلىٰ حكم رجل يحكم فيه برأيه من غير مراجعة كتاب الله أو سُنَّة رسوله، فذلك ممنوع، بل هو جائز، والتحكيم في هذا الأمر كالتحكيم في الزوجين، وقد أشار عليه السلام إلىٰ هذا فقال: «ما حكَّمنا الرجال، وإنَّما حكَّمنا كتاب الله، وإنَّه خطٌّ مسطور بين لوحين لا ينطق حتَّىٰ يتكلَّم به / [[ص ١٨٧]] الرجال»، وقوله: إنَّ ذلك يقتضي أن يكون شاكًّا في إمامته.

قلنا: هذا باطل، لأنَّه في أوَّل أمره لم يرضَ بالتحكيم بل منع منه: «أنَّها مكيدة من ابن النابغة»، فلم يطيعوه، ويُسلِّمونه إلىٰ التحكيم، فأجاب إليه للاضطرار إليه.

وعن الثاني: أنَّه عليه السلام لم يُحكِّم عمرو بن العاص وإنَّما حكَّمه خصمه، وقد أجاب ابن العبّاس رضي الله عنه عن ذلك فقال: (أرأيتم لو كانت امرأة المسلم يهودية ووقع الخلاف بينهما فبعثت يهودياً حكماً، أمَا كان يرضىٰ به المسلم؟)، وأمَّا أبو موسىٰ الأشعري فلم يرضه عليه السلام، ولـمَّا قالوا: إنَّه صاحب رسول الله، وإنَّه كذا وكذا قال عليه السلام: «إنَّ هذا الأمر لا يُؤتىٰ من زهد ولا ورع، وإنَّما يُدفَع إلىٰ داهية العرب»، واختار هو عليه السلام ابن العبّاس رضي الله عنه فلم يطيعوه، ولم يشعر عليه السلام في ذلك الوقت أنَّه كان يُثبِّط الناس عنه.

/ [[ص ١٨٨]] وعن الثالث: أنَّ قَتَلَة عثمان كانوا في شوكة، ويحتاج في إجراء حكم الله عليهم إلىٰ معونة، وقد شغله من ذلك طلحة والزبير ومعاوية، وقد أجاب عليه السلام معاوية عن هذا فقال: «ادخل فيما دخل الناس فيه ثمّ حاكم القوم إليَّ أحملكم علىٰ كتاب الله تعالىٰ»، وكيفية إقامة حكم الله تعالىٰ عليهم ما أشار إليه عليه السلام وهو أن يمهل ويعاوَن ولا يشغل عنهم ويُدعىٰ أولياء الدمّ عند الإمام، ويُعيِّنوا القتلة حتَّىٰ يتمكَّن من إقامة القصاص عليهم.

وربَّما يقال: إنَّ عليًّا عليه السلام هو الذي قتل عثمان! وهذا من بهت معاوية وأمثاله وافترائهم عليه، وقد أجاب عليه السلام عن هذا فقال مخاطباً لمعاوية: «إنَّك إن أنصفتني وجدتني أبرأ قريش من دم عثمان».

وعن الرابع: أنَّ الشكَّ في علم عليٍّ عليه السلام بما هو واضح مشهور بين الصحابة من أعجب العجائب، أمَّا شهادته وحده فلا يمكن الخصم أن يجزم بأنَّه كان عالماً بأنَّه لا شاهد إلَّا هو، فإنَّه قد روي أنَّ الحسن والحسين عليهما السلام كانا شاهدين بذلك أيضاً.

سلَّمناه لكن يحتمل أن يكون عليه السلام قد جوَّز أنَّ غيره سمع ما سمع وأدَّىٰ ما كان عليه، مع تجويز أن يظهر غيره فيشهد بمثل شهادته.

/ [[ص ١٨٩]] سلَّمناه لكن يجوز أن يحكم الحاكم بشاهد ويمين كما يروىٰ عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم.

وأمَّا شهادة الزوج لزوجته فهي شهادة صحيحة مقبولة، وكذلك شهادة الولد لوالده، ولا نُسلِّم أنَّها لا تجوز، وبيان ذلك من المسائل الفقهيَّة.

وعن الخامس: أنَّ مشاهدة حروبه ووقائعه بحسب التواتر وتصفُّح كلامه في كيفية الحرب، ممَّا تضطرُّ معه العقول إلىٰ أنَّه كان أوحد الخلق في إصابة الرأي في تدبير الحروب، وكذلك مشاورات النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك، ورجوع أبي بكر وعمر إليه في كثير حركاتهم، وعدم مخالفتهم لحرف ممَّا يقوله في أمر تدبير الحرب دليل واضح علىٰ دوام إصابة الرأي، غير أنَّ قومه ما كانوا يطيعونه، وكان ذلك مذكوراً في خطبه، مثل: «لا رأي لمن لا يطاع»، وكلُّ فساد جرىٰ في أمر ولايته عليه السلام إنَّما كان من قِبَلهم لسوء تدبيرهم وقلَّة طاعتهم له.

وعن السادس: أنَّه إنَّما لم يولِّ معاوية لأنَّه لم يكن في نظره أهلاً للولاية، لأنَّ شرط ذلك أن يكون عدلاً في الظاهر، وما كان عنده كذلك، ولذلك قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُداً ﴿٥١﴾﴾ [الكهف: ٥١].

/ [[ص ١٩٠]] وعن السابع: أنَّه إنَّما ردَّ سهم ذي

القربىٰ لأنَّ اجتهاده أدَّىٰ إلىٰ أنَّ استحقاقهم إيّاه إنَّما يكون لفقرهم، ولذلك قال لعمر: (إنَّ بنا العام لغنية عنه وبالناس حاجةً إليه»، وذلك من فضائله.

وعن الثامن: لا نُسلِّم أنَّه كان يستبدُّ برأيه مطلقاً بل فيما يعلمه، وظاهر أنَّه عليه السلام كان يشاور أهل العلم والرأي، سلَّمناه لكن قد ثبت أنَّه عليه السلام معصوم، فيلزم حينئذٍ أن تكون أوامره كلُّها صائبة.

وعن التاسع: أنَّ اضطراب عسكره لا يدلُّ علىٰ سوء تدبيره، وهو لأنَّ حركاتهم الفاسدة مربوطة بآرائهم الفاسدة، وقد بيَّنّا أنَّه عليه السلام واحد الناس بالعلم بكيفيَّة الحروب وممارستها.

وعن العاشر: أنَّ الاهتمام بالأُمور يفتح أبواب الآراء والترجيح بينها، ولا شكَّ أنَّ آراءه كانت أولىٰ من آراء غيره، لشدَّة اهتمامه بالأمر في ذلك الوقت، فلم تأخذه في ذلك لائمة، وقد ثبت أنَّه عليه السلام معصوم فيجب حمل جميع أفعاله علىٰ الصواب، وبالله التوفيق.

* * *

للمزيد راجع:

الآيات والروايات الدالَّة علىٰ النصِّ.

* * *

٥٠ - عليُّ بن الحسين عليه السلام:

الإيضاح/ الفضل بن شاذان (ت ٢٦٠هـ):

[[ص ٤٧٠]] ثمّ تروون أنَّ عليَّ بن الحسين (صلوات الله عليه) وكان من أعلم آل رسول الله في زمانه وأشدّهم عبادةً واجتهاداً أنَّه سأل رجلاً من أهل العراق، فقال: «ما فعل سعيد بن جبير؟»، قال: قلت: صالح، قال: «ذلك رجل كان يمرُّ بنا فنسأله عن أشياء من أمر ديننا».

/ [[ص ٤٧١]] فزعمتم أنَّ عليَّ بن الحسين (صلوات الله عليه) [كان] يحتاج أن يسأل سعيد بن جبير، وأنتم تروون عن سعيد بن جبير أنَّه كان يفتي الناس بمتعة النساء ويقول: هي / [[ص ٤٧٢]] أحلّ من شرب الماء، وأنتم تروون أنَّ المتعة الزنا وقد نهىٰ عنها رسول الله صلى الله عليه وآله، فتزعمون أنَّ عليَّ بن الحسين (صلوات الله عليه) كان يسأل رجلاً عن دينه والرجل مستحلٌّ للزنا عندكم، تعالىٰ الله عمَّا تقولون علوًّا كبيراً.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٤)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

/ [[ص ١٩١]] **فصل: في ذكر إمامة عليِّ بن الحسين عليه السلام:**

لنا في الدلالة علىٰ إمامته طُرُق ثلاث:

منها: اعتبار العصمة و القطع عليها، ووقوع النصِّ عليها، وإذا ثبت ذلك فكلُّ من قطع علىٰ وجوب العصمة للإمام والنصُّ عليه قطع علىٰ أنَّه الإمام بعد الحسين عليه السلام، لأنَّ كلَّ من ادُّعيت إمامته بعده من بني أُميَّة والخوارج اتَّفقوا علىٰ نفي القطع علىٰ عصمته.

وأمَّا الكيسانية القائلون بإمامة محمّد بن الحنفية - وإن قالوا بالعصمة - لم يقولوا بالنصِّ عليه نصًّا صريحاً، وإنَّما تعلَّقوا بأُمور دخلت عليهم بها الشبهة: نحو إعطاء أمير المؤمنين عليه السلام الراية له يوم الجمل، وقوله له: «أنت ابني / [[ص ١٩٢]] حقًّا»، مع كون الحسن والحسين عليهما السلام ابنيه.

وليس في ذلك ما يدلُّ علىٰ إمامته علىٰ وجه، وإنَّما يدلُّ علىٰ فضله ومنزلته عنده. علىٰ أنَّ هذه الفرقة قد انقرضت ولم يبقَ قائل يُعتَدُّ بقوله أو يشار إليه بأنَّه من أهل العلم يقول بها، ولو كانت محقَّة لما جاز انقراضها.

ومنها: تواتر الشيعة الإماميَّة بالنصوص عليه من أبيه وجدِّه، وهي موجودة في كتب الأخبار لم نذكرها هاهنا لئلَّا يطول بها الكتاب.

ومنها: الأخبار الواردة من النبيِّ صلى الله عليه وآله بالنصِّ علىٰ الاثني عشر إماماً، ومن قال بذلك قطع علىٰ إمامته.

* * *

روضة الواعظين (ج ١)/ محمّد بن الفتّال (ت ٥٠٨هـ):

[[ص ١٩٦]] **مجلس في ذكر إمامة أبي محمّد عليِّ بن الحسين زين العابدين ومناقبه:**

ويُكنّىٰ عليه السلام بأبي الحسن أيضاً. والإمام بعد الحسين بن عليٍّ: عليُّ بن الحسين عليهما السلام، بدليل اعتبار الشرايط العقلية، ونصُّ رسول الله صلى الله عليه وآله وأبيه عليه السلام، وقد بيَّنّا ذلك فلا وجه لإعادته.

قال الزهري: كنت عند عليِّ بن الحسين فجاء رجل من أصحابه فقال له عليُّ بن الحسين: «ما خبرك أيُّها الرجل؟»، فقال الرجل: خبري يابن رسول الله أنّي أصبحت وعليَّ خمسمائة دينار دَين لا قضاء عندي لها، ولي عيال ثقال ليس

لي ما أدعو عليهم به، قال: فبكىٰ عليُّ بن الحسين بكاءً شديداً، فقيل له: ما يبكيك يابن رسول الله؟ فقال: «وهل يُعَدُّ البكاء إلَّا للمصائب والمحن الكبار»، قالوا: كذلك يابن رسول الله، قال: «فأيَّة محنة ومصيبة أعظم علىٰ حرمة مؤمن من أن يرىٰ بأخيه المؤمن خلَّة فلا يمكنه سدَّها، ويشاهده علىٰ فاقة فلا يطيق رفعها»، قال: وتفرَّقوا عن مجلسهم ذلك، فقال بعض من المخالفين وهو يطعن علىٰ عليِّ بن الحسين عليه السلام: عجباً لهؤلاء يدَّعون أنَّ السماء والأرض وكلَّ شيء تطيعهم، وأنَّ الله لا يردُّهم عن شيء طلباً لهم، ثمّ يعترفون أُخرىٰ بالعجز عن إصلاح خواصِّ إخوانهم. فاتَّصل بالرجل صاحب القصَّة، فجاء إلىٰ عليِّ بن الحسين عليهما السلام فقال: يابن رسول الله بلغني عن فلان كذا وكذا، وكان ذلك أغلظ عليَّ من محنتي، فقال عليُّ بن الحسين عليهما السلام: «فقد أذن الله في فرجك، يا فلانة احملي سحوري وفطوري»، فحملت قرصتين، فقال عليُّ بن الحسين عليهما السلام للرجل: «خذهما فليس عندنا غيرهما، فإنَّ الله يكشف عنك بهما، وينيلك خيراً واسعاً منهما»، فأخذهما الرجل ودخل السوق ما يدري ما يصنع بهما، يتفكَّر في ثقل دينه وسوء حال عياله ويوسوس إليه الشيطان: أين موقع هاتين من حاجتك؟ فمرَّ بسمّاك قد باتت عليه سمكته قد أراحت فقال له: سمكتك هذه بائرة عليك وإحدىٰ قرصتي هاتين بائرة عليَّ فهل لك أن تعطني سمكتك البائرة وتأخذ قرصتي هذه البائرة؟ فقال: نعم، فأعطاه السمكة وأخذ القرصة، ثمّ مرَّ برجل / [[ص ١٩٧]] معه ملح قليل مزهود فيه، فقال: هل لك أن تعطيني ملحك هذه المزهودة فيه بقرصتي هذه المزهود فيها؟ قال: نعم، ففعل فجاء الرجل بالسمكة والملح فقال: أصلح هذه بهذه، فلمَّا شقَّ بطن السمكة وجد فيها لؤلؤتين فاخرتين، فحمد الله عليهما، فبينا هو في سروره ذلك إذ قُرِعَ بابه، فنظر من الباب فإذا صاحب السمكة وصاحب الملح قد جاءا يقول كلُّ واحد منهما له: يا عبد الله جهدنا أن نأكل نحن أو أحد من عيالنا هذا القرص فلم تعمل فيه أسناننا، وما نظنك إلَّا وقد تناهيت في سوء الحال، ومرنت علىٰ الشقاء، قد رددنا عليك القرصين، فأخذ القرصين منهما، فلمَّا استقرَّ بعد انصرافهما عنه قرع رجل بابه، فإذا رسول عليِّ بن الحسين عليهما السلام، فدخل فقال: إنَّه يقول لك: «إنَّ الله قد أتاك الفرج فاردد طعامنا فإنَّه لا يأكله غيرنا»، وباع الرجل اللؤلؤتين بمال عظيم قضىٰ دينه منه وحسنت بعد ذلك حاله، فقال بعض المخالفين: ما أشدّ هذه التفاوت، بينا عليُّ بن الحسين لا يقدر أن يسدَّ منه فاقته إذ أغناه هذا الغناء العظيم، كيف يكون هذا؟ وكيف يعجز عن سدِّ الفاقة من يقدر علىٰ الغناء العظيم؟ فقال عليُّ بن الحسين عليهما السلام: «هكذا قالت قريش للنبيِّ صلى الله عليه وآله: كيف يمضي إلىٰ بيت المقدس ويشاهد ما فيه من آثار الأنبياء من مكَّة ويرجع إليها في ليلة واحدة من لا يقدر أن يبلغ مكَّة إلىٰ المدينة إلَّا في اثني عشر يوماً؟ وذلك حين هاجر منها»، ثمّ قال عليُّ بن الحسين عليهما السلام: «جهلوا والله أمر الله وأمر أوليائه معه، إنَّ المراتب الرفيعة لا تُنال إلَّا بالتسليم لله (جلَّ ثناؤه) وترك الاقتراح عليه والرضا بما يُدبِّرهم به، إنَّ أولياء الله صبروا علىٰ المحن والمكاره صبراً لم يساوهم فيه غيرهم فجازاهم الله عزَّ وجلَّ عن ذلك بإزاء ما وجب لهم، نجح جميع طلباتهم لكنَّهم مع ذلك لا يريدون منه إلَّا ما يريده لهم».

وقال الزهري: حدَّثنا عليُّ بن الحسين عليهما السلام وكان أفضل هاشمي أدركناه، قال: «أحبُّونا حبَّ الإسلام، فما زال حبُّكم لنا حتَّىٰ صار شيناً علينا».

وقال الباقر عليه السلام: «كان عليُّ بن الحسين عليهما السلام يُصلّي في اليوم والليلة ألف ركعة، وكانت الريح تميله بمنزلة السنبلة».

(وروي) أنَّ بينه وبين محمّد بن الحنفية جرىٰ منازعة في الإمامة، فقال له زين العابدين عليه السلام: فانطلق حتَّىٰ أتيا قرب حجر الأسود فقال لمحمّد: «ابتدئ وابتهل إلىٰ الله ورسوله أن ينطق لك الحجر»، ثمّ سأله وابتهل محمّد في الدعاء ودعا الحجر الأسود فلم / [[ص ١٩٨]] يجبه، فقال عليٌّ عليه السلام: «أمَا إنَّك يا عمّ لو كنت وصيًّا وإماماً لأجابك»، فقال له محمّد: فادع أنت يابن أخ وسله، فدعا الله عليُّ بن الحسين عليهما السلام بما أراد، ثمّ قال: «أسألك بالذي جعل فيك ميثاق الأنبياء، وميثاق الأوصياء، وميثاق الأجمعين، لـمَّا أخبرتنا بلسان عربي مبين من الوصيِّ والإمام بعد الحسين بن عليٍّ؟»، وتحرَّك الحجر حتَّىٰ كاد أن يزول من موضعه، ثمّ أنطقه الله بلسان عربي مبين وقال: اللّهمَّ إنَّ الوصيَّة

والإمامة بعد الحسين بن عليٍّ لعليِّ بن الحسين بن فاطمة بنت رسول الله (صلوات الله عليهم)، وانصرف محمّد بن الحنفية وهو يتولّىٰ عليَّ بن الحسين عليهما السلام، وذكر لعليِّ بن الحسين عليهما السلام فضله، فقال: حسبنا أن تكون من صالح قومنا.

وقال طاوس: دخلت الحجر في الليل، فإذا عليُّ بن الحسين قد دخل، فقام يُصلّي، فصلّىٰ ما شاء الله، ثمّ سجد، قال: قلت: رجل صالح من أهل الخير لأستمعنَّ إلىٰ دعائه، فسمعته يقول في سجوده: «عُبيدك بفنائك، مسكينك بفنائك، فقيرك بفنائك، سائلك بفنائك»، قال طاوس: فما دعوت بهنَّ في كرب إلَّا فُرِّج عنّي.

وقال طاوس: مررت بالحجر فإذا أنا بشخص راكع وساجد، فتأمَّلته فإذا هو عليُّ بن الحسين عليه السلام، فقلت: يا نفس، رجل صالح من أهل بيت النبوَّة، والله لأغتنمنَّ دعاه، فجعلت أرقبه حتَّىٰ فرغ من صلاته، ورفع باطن كفَّيه إلىٰ السماء، وجعل يقول: «إلهي سيِّدي سيِّدي هذه يداي قد مددتها إليك بالذنوب مملوَّة، وعيناي بالرجاء ممدودة، وحقٌّ لمن دعاك بالندم تذلُّلاً أن تجيبه بالكرم تفضُّلاً، سيِّدي أمن أهل الشقاء خلقتني فأُطيل بكائي؟ أم من أهل السعادة خلقتني فأبشر رجائي؟ سيِّدي أبضرب المقامع خلقت أعضائي؟ أم لشرب الحميم خلقت أمعائي؟ سيِّدي لو أنَّ عبداً استطاع الهرب من مولاه لكنت أوَّل الهاربين منك، لكنّي أعلم أنّي لا أفرُّ منك، سيِّدي لو أنَّ عذابي ممَّا يزيد في ملكك سألتك الصبر عليه، غير أنّي أعلم أنَّه لا يزيد في ملكك طاعة المطيعين، ولا ينقص منه معصية العاصين، سيِّدي ما أنا وما خطري؟ هب لي بفضلك، وجلِّلني بسترك، واعف عن توبيخي بكرم وجهك، إلهي وسيِّدي ارحمني مصروعاً علىٰ الفراش تُقلِّبني أيدي أحبَّتي، وارحمني مطروحاً علىٰ المغتسل يُغسِّلني صالح جيرتي، وارحمني محمولاً قد تناول الأقرباء أطراف جنازتي، وارحم في ذلك البيت المظلم وحشتي وغربتي ووحدتي». قال طاوس: فبكيت حتَّىٰ علا نحيبي، فالتفت إليَّ فقال: «ما يبكيك يا يماني، أوَليس هذا مقام / [[ص ١٩٩]] المذنبين؟»، فقلت: حبيبي حقيق علىٰ الله أن لا يردَّك وجدّك محمّد صلى الله عليه وآله وسلم.

(وروي) أنَّ عليَّ بن الحسين عليه السلام التاثت ناقته عليه في مسيرها فأشار إليها بالقضيب ثمّ قال: «آه لولا القصاص» وردَّ يده عنها.

(وروي) أنَّه حجَّ ماشياً فسار عشرين يوماً من المدينة إلىٰ مكّة، قال زرارة بن أعين: سمع سائل في جوف الليل وهو يقول: أين الزاهدون في الدنيا الراغبون في الآخرة؟ فهتف به هاتف من ناحية البقيع يُسمَع صوته ولا يُرىٰ شخصه: كان ذلك عليُّ بن الحسين عليه السلام.

(وروي) أنَّ جارية لعليِّ بن الحسين عليهما السلام كانت تسكب عليه الماء ليتهيَّأ للصلاة فغمست فسقط الإبريق من يد الجارية فشجَّه فرفع رأسه إليها، فقالت له الجارية: إنَّ الله يقول: ﴿وَالْكاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾، قال: «قد كظمت غيظي»، قالت: ﴿وَالْعافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾، قال: «عفا الله عنكِ»، قالت: ﴿وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾ [آل عمران: ١٣٤]، قال: «فاذهبي فأنتِ حرَّة».

قال عمرو بن دينار: حضرت يزيد بن أُسامة بن زيد الوفاة فجعل يبكي، فقال له عليُّ بن الحسين عليهما السلام: «ما يبكيك؟»، قال: يبكيني أنَّ عليَّ خمسة عشر ألف دينار ولم أترك لها، قال: فقال عليُّ بن الحسين عليهما السلام: «لا تبك فهي عليَّ وأنت منها بريء»، فقضاها عنه.

قال عليُّ بن الحسين عليهما السلام: «نحن أئمَّة المسلمين، وحُجَج الله علىٰ العالمين، وسادة المؤمنين، وقادة الغرِّ المحجَّلين، وموالي المؤمنين، ونحن أمان أهل الأرض كما أنَّ النجوم أمان لأهل السماء، ونحن الذين بنا يُمسِك الله السماء أن تقع علىٰ الأرض إلَّا بإذنه، وبنا يُمسِك الأرض أن تميد بأهلها، وبنا يُنزِل الغيث، وبنا ينشر الرحمة ويخرج بركات الأرض، ولولا ما في الأرض منّا لساخت بأهلها»، ثمّ قال عليه السلام: «ولم يخلو الأرض منذ خلق الله آدم من حجَّة الله فيها ظاهر مشهود أو غايب مستور، ولا تخلو إلىٰ أن تقوم الساعة من حجَّة الله فيها، ولولا ذلك لم يُعبَد الله». قال سليمان: فقلت للصادق عليه السلام: فكيف ينتفع الناس بالحجَّة الغائب المستور، قال: «كما يُنتَفع بالشمس إذا سترها السحاب».

(وروي) أنَّ هشام بن عبد المَلِك حجَّ في خلافة عبد الملك فطاف بالبيت وأراد أن يستلم الحجر فلم يقدر عليه

من الزحام فنُصِبَ له منبر وأطاف به أهل الشام، فبينا هو كذلك إذ أقبل عليُّ بن الحسين عليه السلام وعليه إزار ورداء من أحسن الناس وجهاً وأطيبهم رائحةً بين عينيه سجادة كأنَّها ركبة عنز، فجعل يطوف بالبيت فإذا بلغ إلىٰ موضع الحجر تنحّىٰ الناس عنه حتَّىٰ يستلمه هيبةً له وإجلالاً، فغاظ ذلك هشاماً، فقال رجل من أهل الشام / [[ص ٢٠٠]] لهشام: من هذا الذي قد هابه الناس هذه الهيبة، وأفرجوا له عن الحجر؟ فقال هشام: لا أعرفه، لأن لا يرغب فيه أهل الشام، فقال الفرزدق وكان حاضراً: لكنّي أعرفه، فقال الشامي: من هو يا أبا فراس؟ فقال:

هذا الذي تعرف البطحاء وطأته
والبيت يعرفه والحلُّ والحرمُ

هذا ابن خير عباد الله كلِّهم
هذا التقيُّ النقيُّ الطاهرُ العلمُ

هذا عليٌّ رسول الله والده
أمست بنور هداه تهتدي الظلمُ

إذا رأته قريش قال قائلها
إلىٰ مكارم هذا ينتهي الكرمُ

يمنىٰ إلىٰ ذروة العزِّ التي قصرت
عن نيلها عرب الإسلام والعجمُ

يكاد يمسكه عرفان راحته
ركن الحطيم إذا ما جاء يستلمُ

يغضي حياءً ويغضىٰ من مهابته
فما يُكلَّم إلَّا حين يبتسمُ

ينشقُّ نور الدجىٰ عن نور غرَّته
كالشمس تنجاب عن إشراقها الظلمُ

بكفِّه خيزران ريحه عبق
من كفِّ أروع في عرنينه شممُ

مشتقَّة من رسول الله نبعته
طابت عناصره والخيم الشيمُ

حمال أثقال أقوام إذا وفدوا
حلو الشمايل تحلو عنده نعمُ

ما قال لا قطُّ إلَّا في تشهُّده
لولا التشهُّد كانت لاؤه نعمُ

هذا ابن فاطمة إن كنت جاهله
بجده أنبياء الله قد خُتِموا

الله فضَّله قدماً وشرَّفه
جرىٰ بذاك له في لوحه القلمُ

من جدِّه دان فضل الأنبياء له
وفضل أُمَّته دانت له الأُمَمُ

عمَّ البريَّة بالإحسان فانقشعت
عنها العماية والإملاق والظُّلَمُ

كلتا يديه غياث عمَّ نفعهما
يستو كفّان ولا يعروهما عدمُ

سهل الخليقة لا يُخشىٰ بوادره
تُزيِّنه خصلتان: الخلق والكرمُ

لا يخلف الوعد ميمون نقيبته
رحب الفنا أديب حين يعتزمُ

من معشر حبُّهم دين وبغضهم
كفر وقربهم منجا ومعتصمُ

يستدفع السوء والبلوىٰ بحبِّهم
ويسترد به الإحسان والنعمُ

مقدم بعد ذكر الله ذكرهم
في كلِّ يوم ومختوم به الكلمُ

إن عُدَّ أهل التقىٰ كانوا أئمَّتهم
أو قيل من خير أهل الأرض قيل همُ

/ [[ص ٢٠١]]

لا يستطيع جواد بعد غايتهم
ولا يدانيهم قوم وإن كرموا

هم الغيوث إذا أزمة أزمت
والأسد أسد الشرىٰ والبأس محتدمُ

يأبىٰ لهم أن يحلَّ الذمُّ ساحتهم
خير كريم وأيدي بالندىٰ هضمُ

لا ينقص العسر بسطاً من أكفّهم
سيّان ذلك إن أثروا وإن عدموا

أي الخلائق ليست في رقابهم
لأولويَّة هذا أو له نعمُ

مــن يعــرف الله يعــرف أوَّليــة ذا
فالــدِّين مــن بيــت هــذا نالــه الأُمَــمُ

قــال: فغضــب هشــام وأمــر بحــبس الفــرزدق فحُــبِسَ بعسفان بـين مكَّـة والمدينـة، فبلـغ ذلـك عـليَّ بـن الحسـين عليهما السلام فبعث إليه باثني عشر ألف درهم.

وقال: «اعذرنا يا أبا فـراس فلـو كـان عنـدنا أكثـر مـن هـذا لوصلناك به»، فردَّهـا وقـال: يـابن رسـول الله، مـا قلـت الـذي قلـت إلَّا لرضـا الله ورسـوله، ومـا كنـت لآخـذ شـيئاً، فردَّهـا إليـه وقـال: «بحقّـي عليـك لمـا قبلتهـا فقـد رأىٰ الله مكانـك وعلم نيَّتك»، فقبلها.

فجعـل الفـرزدق يهجـو هشـاماً وهـو في الحـبس، فكـان ممَّـا هجا به قوله:

أتحبســـني بـــين المدينـــة والتـــي
إليهـا قلـوب النـاس يهـوىٰ منيبهـا
يُقلِّــب رأســاً لم يكــن رأس ســيِّد
وعــين لــه حــولاء بــادٍ عيوبهــا

فبعث إليه فأخرجه.

وكـان مولـد عـليِّ بـن الحسـين عليهما السلام يـوم الجمعـة، ويقـال: يوم الخميس، لتسع خلـون مـن شـعبان سـنة ثـمان وثلاثـين مـن الهجـرة، ويقـال: سـنة سـتٍّ وثلاثـين مـن الهجـرة، فبقـي مـع جدِّه أمـير المـؤمنين عليه السلام سـنتين، ومـع عمّـه اثنـىٰ عشـر سـنة، ومـع أبيـه الحسـين ثلاثـاً وعشــرين سـنة، وبعـد أبيـه أربعـاً وثلاثين سـنة. وتـوفّي بالمدينـة يـوم السبت لاثنـي عشــرة ليلـة بقيت من المحرَّم سـنة خمس وتسعين مـن الهجـرة، ولـه يومئـذٍ سبع وخمسون سنة، وكانت إمامته أربعاً وثلاثين سنة.

وأُمُّـه: شـاه زنـان بنـت يزدجـرد بـن شـهريار بـن كسـرىٰ، ويقـال: إنَّ اسـمها كـان شـهربانويه، ويقـال: شـاه زنـان بنـت شيرويه بن كسرىٰ أبرويز.

وكـان أمـير المـؤمنين عليه السلام ولّىٰ حريـث بـن جـابر الحنفـي جانباً من المشــرق، فبعـث إليـه بنتـي يزدجـرد بـن شـهريار بـن كســرىٰ فنحـل ابنـه الحسـين عليه السلام شـاه زنـان مـنهما فأولـدها زيــن العابــدين عليه السلام، ونحـل الأُخـرىٰ محمّـد بـن أبي بكـر فولدت له القاسم بن محمّد بن أبي بكر، فهما ابنا خالة.

/ [[ص ٢٠٢]] قـال الرضـا عليه السلام: «إنَّ لكـلِّ إمـام عهـداً في عنـق أوليـائهم وشـيعتهم، وإنَّ مـن تمـام الوفـاء بالعهـد وحسـن الأداء زيـارة قبـورهم، فمـن زارهـم رغبـةً في زيـارتهم وتصديقاً لما رغبوا فيه كان أئمَّتهم شفعاؤهم يوم القيامة».

قال الصادق عليه السلام: «من زار إماماً مفترضاً طاعته وصلّىٰ أربـع ركعات كتب الله له حجَّة مبرورة وعمرة مشكورة».

وقـال عليه السلام: «مـن زار واحـداً منّـا كـان كمـن زار رسـول الله صلى الله عليه وآله».

* * *

الصراط المستقيم (ج ٢)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ١٣٠]] عليُّ بن الحسين عليه السلام:

أسـند الشـيخ أبـو جعفـر إلىٰ الكـابلي أنَّـه دخـل عـلىٰ زيـن العابدين عليه السلام وقـال: أخـبرني عـن الـذين فـرض الله طـاعتهم، فقال: «عـليُّ بـن أبي طالـب، ثـمّ الحسـن، ثـمّ الحسـين، ثـمّ أنـا» وسـكت، قلـت: روي عـن أمـير المـؤمنين أنَّ الأرض لا تخلـو مـن / [[ص ١٣١]] حجَّـة، فمـن الحجَّـة بعـدك؟ قـال: «ابنـي محمّـد، اسـمه في التـوراة البـاقر، يبقـر العلـم، وبعـده ابنـه جعفـر، اسـمه عنـد أهـل السـماوات الصـادق»، قلـت: كيـف ذلـك وكلُّكـم صـادقون؟ قـال: «حـدَّثني أبي عـن أبيـه أنَّ رسـول الله صلى الله عليه وآله أمـر أن يُسـمّيه بـذلك، وقـال: الخـامس مـن ولده اسـمه جعفـر يـدَّعي الإمامـة حسـداً لأخيـه وافـتراءً عـلىٰ الله، فهـو جعفـر الكـذّاب عنـد الله، كـأنّي بـه وقـد حمـل طاغيـة زمانـه عـلىٰ تفتـيش أمـر وليِّ الله المغيَّـب في حفـظ الله»، قلـت: وإنَّ ذلـك لكـائن؟ قـال: «إي وربّي، ذلـك مكتـوب عنـدنا في الصحيفة التي فيها ذكـر المحـن التـي تجـري علينـا»، قلـت: ثـمّ يكـون مـاذا؟ قـال: «تمتـدُّ غيبـة الثـاني عشــر، وإنَّ المنتظـرين القـائلين بإمامتـه أفضـل مـن أهـل كـلِّ زمـان، لأنَّ الله تعـالىٰ أعطاهم من العقول ما صارت به الغيبة كالعيان».

وأسـند عـليُّ بـن محمّـد إلىٰ الكـابلي أنَّـه دخـل عـلىٰ زيـن العابـدين وسـأله: كـم الأئمَّـة بعـدك؟ فقـال عليه السلام: «ثمانيـة، لأنَّ الأئمَّـة بعـد النبـيِّ صلى الله عليه وآله اثنـا عشــر، ثلاثـة مـن الماضـين، وأنا الرابع، وثمانيـة مـن ولـدي، مـن أحبَّنـا وعمـل بأمرنـا كـان معنا، ومن ردَّ علينا أو علىٰ واحد منّا فهو كافر».

وأسند المفضَّـل إلىٰ عـليِّ بـن الحسـين عليه السلام أنَّـه كـان يقـول: «ادعـوا لي البـاقر، وقلـت لابنـي البـاقر»، فقلـت: ولِـمَ سـمَّيته البـاقر؟ فتبسَّـم وقـال: «الإمامـة في ولـده إلىٰ أن يقـوم قائمنـا، والأئمَّة بعده سبعة، ومنهم المهدي».

وأسند الحسين بن عليٍّ أنَّ الزهري دخل علىٰ عليِّ بن الحسين في مرضه وقال: إلىٰ من نختلف بعدك؟ قال عليه السلام: «إلىٰ ابني هذا - وأشار إلىٰ محمّد -، وصيّي، وباقر العلم، سوف يختلف إليه خلاصة شيعتي، فيبقر لهم العلم بقراً»، قلت: هلَّا أوصيت إلىٰ أكبر أولادك؟ قال عليه السلام: «الإمامة ليست بالصغر والكبر، هكذا عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وآله، ووجدناه في اللوح والصحيفة»، قلت: فكم يكون الأوصياء من بعده؟ قال: «وجدنا في الصحيفة واللوح اثني عشر إماماً بأسمائهم وأسماء آبائهم وأُمَّهاتهم»، ثمّ قال: «يخرج من صلب ابني محمّد سبعة، منهم المهدي».

* * *

[[ص ١٦١]] **النصُّ علىٰ زين العابدين عليه السلام**:

قال الحسين عليه السلام: «دخلت علىٰ جدِّي وعنده أُبيّ بن كعب، فقال لي: مرحباً يا زين السماوات والأرض، فقال أُبيّ: كيف يكون غيرك زينهما؟ فقال صلى الله عليه وآله: والذي بعثني بالحقِّ إنَّه لفي السماء أكبر منه في الأرض، وإنَّه مكتوب علىٰ يمين العرش، وإنَّه مصباح هدىٰ وسفينة نجاة، وإنَّ الله تعالىٰ ركَّب في صلبه نطفة كالقمر، يكون من اتَّبعه رشيداً، ومن ضلَّ عنه هويًّا، قال: فما اسمه؟ قال: «عليٌّ»، وقد سلف هذا الحديث قريباً.

وكتب الحسين عليه السلام وصيَّة، وأودعها أُمَّ سَلَمة، وجعل طلبها منها علامة علىٰ إمامة الطالب لها من الأنام، فطلبها زين العابدين عليه السلام.

* * *

[[ص ١٨٠]] **عليُّ بن الحسين عليه السلام**:

وهو أُمور:

١ - لقيه عبد المَلِك بن مروان في الطواف، فقال له: ما يمنعك أن تصير إلينا لتنال من دنيانا؟ فبسط رداءه وقال: «اللّهمَّ أره حرمة أوليائك»، فإذا رداؤه مملوء درًّا، فقال: «من يكن هذه حرمته عند الله لا يحتاج إلىٰ دنياك»، ثمّ قال: «اللّهمَّ خذها فلا حاجة لي فيها».

٢ - كتب الحجّاج إلىٰ عبد المَلِك: إن أردت أن يثبت ملكك فاقتل عليَّ بن الحسين، فردَّ عليه: جنِّبني دماء بني هاشم، وبعث بالكتاب إليه سرًّا، فجاء النبيُّ صلى الله عليه وآله في النوم إلىٰ عليِّ بن الحسين وأعلمه، فكتب إلىٰ عبد المَلِك: «إنَّه قد شكره الله لك، وثبَّت به ملكك، وزاد في عمرك»، فلمَّا قرأه وجد تاريخ الكتاب واحداً.

٣ - نازعه ابن الحنفيَّة في الإمامة، فتحاكما إلىٰ الحجر الأسود، فشهد لزين العابدين بالإمامة وفرض الطاعة عليه وعلىٰ الخلق أجمعين. وقيل: إنَّ ابن الحنفيَّة إنَّما أراد بذلك إزاحة شكوك الناس في ابن أخيه.

٤ - أقبلت إليه ظبية مستأنسة، وشكت أنَّ الصيّاد أخذ ابنها ولم ترضعه، فدعا عليه السلام بالصيّاد، وأقسم عليه ليردَّه، فلمَّا رأته حمحمت وجرت دمعتها وقالت: أشهد أنَّك من أهل بيت الرحمة، وأنَّ بني أُميَّة من أهل بيت النقمة.

٥ - قعد مع جماعة يأكل، فأتىٰ ظبي وشكا إليه الجوع، فقال له: «اُدن فكُلْ معنا»، فوضع رجل يده علىٰ ظهره فنفر، فقال عليه السلام: «لا بأس عليك»، فرجع وأكل.

٦ - كان أبو خالد الكابلي يخدم ابن الحنفيَّة ويعتقد إمامته، فناشده يوماً: / [[ص ١٨١]] أنت الإمام؟ فقال: الإمام زين العابدين، وأرشده إليه، فلمَّا أتاه قال: «مرحباً بك يا كنگر»، فقال: الحمد لله الذي لم يمتني حتَّىٰ عرفت إمامي، هذا ما سمَّتني به أُمّي، ولم يعرفني به أحد إلىٰ يومي.

٧ - قال يوماً لأبي خالد: «سيجيء غداً شاميٌّ ومعه ابنة مجنونة»، فأته وقل: أنا أُعالجها بعشرة آلاف علىٰ أن لا يعود إليها أبداً، فإنَّه يضمن لك ثمّ يغدر بك، فأتىٰ الرجل، فجاء إليه أبو خالد وقاطعه وعاد إلىٰ الإمام، فقال له: «خذ بأُذُنها اليسرىٰ وقل: يا خبيث يقول لك عليُّ بن الحسين: اخرج منها ولا تعد إليها»، فذهب ففعل فخرج عنها فأفاقت، فطلب المال فدافعه فعادت، فقال الإمام عليه السلام: «ألم أقل لك: إنَّه سيعود إليها غداً؟ ويأتيك فقل له: تضع المال علىٰ يدي»، فعاودها، فجاء أبوها فوضع المال، فعاد أبو خالد إليها وبلَّغها ما بلَّغها أوَّلاً، فعوفيت.

٨ - قال لابنه الباقر عليه السلام: إنَّ أخاه عبد الله ينازعه الإمامة، وقال: «امنعه منها، فإن أبىٰ فدعه فإنَّ عمره قصير»، فكان ذلك، فلم يلبث إلَّا شهراً حتَّىٰ مات.

٩ - أخذ بيد حمّاد القطّان من مكان بعيد، فدخل به مكَّة في خطوات، قال: فخُيِّل لي أنَّ الأرض تمتدُّ من تحت قدمي.

١٠ - حبس هشام بن عبد المَلِك الفرزدق لـمَّا قال في زين العابدين عليه السلام:

هذا الذي تعرف البطحاء وطأته ... والبيت يعرفه والحلُّ والحرم

الخ. فلمَّا طال حبسه شكا ذلك إلىٰ الإمام عليه السلام، فدعا له فخلص، فقال: إنَّه محا اسمي من الديوان، فأعطاه الإمام رزق أربعين سنة، وقال: «لو علمت أنَّك تحتاج إلىٰ أكثر من ذلك لأعطيتك»، فمات بعد الأربعين.

١١ - خرج إلىٰ ضيعة له، فجاءه ذئب أمعط، قد قطع الطريق علىٰ الناس، فشكا عسر زوجته، فدعا الله لها فخلصت، فقال: لك الله عليَّ أن لا أعرض أنا وولدي لأحد من شيعتك.

١٢ - لـمَّا هدم الحجّاج الكعبة، وأرادوا عمارتها، كان العلماء والقضاة يضعون الحجر الأسود فلا يستقرُّ، فوضعه الإمام عليه السلام فاستقرَّ، وكبَّر الناس.

* * *

٥١ - عليُّ بن محمّد الهادي عليه السلام:

روضة الواعظين (ج ١)/ محمّد بن الفتّال (ت ٥٠٨هـ):

[[ص ٢٤٤]] مجلس في ذكر إمامة أبي الحسن عليِّ بن محمّد، ومناقبه (عليه الصلاة والسلام):

والإمام بعد أبي جعفر محمّد ابنه أبو الحسن عليُّ بن محمّد، لنصِّ أبيه عليه، ولدلائل معتبرة باعتبار العقل.

قال إسماعيل بن مهران: لـمَّا خرج أبو جعفر عليه السلام من المدينة إلىٰ بغداد في الدفعة الأُولىٰ عند خرجته، قلت له: جُعلت فداك، إنّي أخاف عليك في هذا الوجه، فإلىٰ من الأمر بعدك؟ قال: فكرَّ بوجهه ضاحكاً إليَّ، وقال لي: «ليس حيث ظننت في هذه السنة»، فلمَّا استدعىٰ به إلىٰ المعتصم صرت إليه فقلت له: جُعلت فداك، أنت خارج فإلىٰ من هذا الأمر من بعدك؟ قال: فبكىٰ حتَّىٰ خضَّب لحيته، ثمّ التفت إليَّ فقال: «عند هذه يُخاف علىٰ الأمر، بعدي إلىٰ ابني عليٍّ».

قال زيد بن عليِّ بن الحسين بن زيد: مرضت فدخلت علىٰ الطبيب ليلاً، ووصف لي دواءً آخذه في السحر كذا وكذا يوماً، فلم يمكنني تحصيله من الليل، وخرج الطبيب من الباب وورد صاحب أبي الحسن عليه السلام في الحال، ومعه صُرَّة فيها ذلك الدواء بعينه، فقال لي: أبو الحسن يُقرؤك السلام ويقول: «خذ هذا الدواء كذا وكذا يوماً»، فأخذت فشربت فبرأت. قال محمّد بن عليٍّ: فقال لي زيد بن عليٍّ: أين الغلاة عن هذا الحديث؟

قال خيزران الأسباطي: قدمت علىٰ أبي الحسن عليِّ بن محمّد عليهما السلام المدينة، فقال لي: «ما خبر الواثق عندك؟»، قلت: جُعلت فداك، خلَّفته في عافية، أنا من أقرب الناس عهداً به، عهدي به منذ عشرة أيّام، قال: «إنَّ أهل المدينة يقولون: إنَّه مات»، قلت: أنا أقرب الناس به عهداً، قال: فقال لي: «يا هذا، إنَّ الناس يقولون: إنَّه مات»، فلمَّا قال لي: «إنَّ الناس يقولون» علمت أنَّه يعني نفسه، ثمّ قال لي: «ما فعل جعفر؟»، قلت: تركته أسوء الناس حالاً في السجن. قال: فقال: «أمَا إنَّه صاحب الأمر، ما فعل ابن الزيّات؟»، قلت: الناس معه، والأمر أمره، فقال: «إنَّه شوم / [[ص ٢٤٥]] عليه»، قال: ثمّ سكت، وقال لي: «لا بدَّ أن تجري مقادير الله وأحكامه، يا خيزران مات الواثق، وقد قعد المتوكِّل جعفر، وقد قتل ابن الزيّات»، قلت: متىٰ جُعلت فداك؟ قال: «بعد خروجك بستَّة أيّام».

وكان شخوص أبي الحسن عليه السلام من المدينة إلىٰ سُرَّ من رأىٰ أنَّ عبد الله بن محمّد كان يتولّىٰ الحرب والصلاة في مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله، فسعىٰ بأبي الحسن عليه السلام إلىٰ المتوكِّل، وكان يقصده بالأذىٰ، وبلغ أبا الحسن عليه السلام سعايته، فكتب إلىٰ المتوكِّل تحامل عبد الله بن محمّد وتكذيبه عليه فيما سعىٰ به، فتقدَّم المتوكِّل بإجابته عن كتابه ودعائه فيه إلىٰ حضور العسكر علىٰ جميل من الفعل والقول، وخرجت نسخة الكتاب وهي: بسم الله الرحمن الرحيم، أمَّا بعد فإنَّ أمير المؤمنين عارف بقدرك، راع لقرابتك، موجب لحقِّك، مقدِّر من الأُمور فيك، وفي أهل بيتك ما يصلح الله به حالك وحالهم، ويُثبِّت به عزَّك وعزَّهم، ويُدخِل الأمن عليك وعليهم، يبتغي بذلك رضاء ربِّه وأداء ما افترض عليه فيك وفيهم. وقد رأىٰ أمير المؤمنين صرف عبد الله بن محمّد عمَّا كان يتولّىٰ من الحرب والصلاة بمدينة رسول الله صلى الله عليه وآله، إذا كان علىٰ ما ذكرت من جهالته بحقِّك واستخفافه بقدرك، وعندما قذفك به ونسبك إليه من الأمر الذي قد علم أمير المؤمنين براءتك منه وصدق

نيَّتك في برِّك وقولك، وإنَّك لم تُؤهِّل نفسك فيما فرقت بطلبه، وقد ولّىٰ به أمير المؤمنين ما كان يلي من ذلك محمّد بن الفضل، وأمره بإكرامك وتبجيلك والانتهاء إلىٰ أمرك ورأيك والتقرُّب إلىٰ الله تعالىٰ وإلىٰ أمير المؤمنين بذلك. وأمير المؤمنين مشتاق إليك يُحِبُّ إحداث العهد بك والنظر إليك، فإن نشطت لزيارته والمقام قِبَله ما أحببت شخصت، ومن اخترت من أهل بيتك ومواليك وحشمك علىٰ مهلة وطمأنينة ترحل إذا شئت وتنزل إذا شئت وتسير كيف شئت، وأنا أحببت أن تكون مع يحيىٰ بن هرثمة مولىٰ أمير المؤمنين ومن معه من الجند يرحلون برحيلك ويسيرون بمسيرك، والأمر في ذلك إليك، وقد تقدَّمنا إليه بطاعتك، فاستخر الله حتَّىٰ توافي أمير المؤمنين، فما أحد من إخوته وولده وأهل بيته وخاصَّته ألطف منزلةً ولا أحمد له إثرةً ولا هو لهم أنظر وعليهم أشفق وبهم أبرّ وإليهم أسكن منه إليك، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته. وكتب إبراهيم بن العبّاس في شهر كذا، ومن سنة ثلاث وأربعين ومئتين.

فلمَّا وصل الكتاب إلىٰ أبي الحسن عليه السلام تجهَّز للرحيل، وخرج معه يحيىٰ بن هرثمة حتَّىٰ وصل إلىٰ / [[ص ٢٤٦]] سُرَّ من رأىٰ، فلمَّا وصل إليها تقدَّم المتوكِّل بأن يُحجَب عنه في يومه، فنزل في خان يُعرَف بخان الصعاليك، وأقام فيه يومه، ثمّ تقدَّم المتوكِّل بإفراد دار له فانتقل إليها، قال صالح بن سعيد: دخلت علىٰ أبي الحسن عليه السلام يوم وروده فقلت له: جُعلت فداك، في كلِّ الأُمور أرادوا إطفاء نورك والتقصير بك حتَّىٰ أنزلوك هذا الخان الأشنع خان الصعاليك، فقال: «هاهنا أنت يا بن سعيد»، ثمّ أومأ بيده فإذا أنا بروضات آنقات وأنهار جاريات وجنان فيها خيرات عطرات وولدان كأنَّهم اللؤلؤ المكنون، فحار بصري وكثر عجبي، فقال لي: «حيث كنّا فهذا لنا، يا بن سعيد لسنا في خان الصعاليك»، وأقام أبو الحسن عليه السلام مدَّة مقامه بسُرَّ من رأىٰ مكرماً له في ظاهر حاله، يجتهد المتوكِّل بإيقاع حيلة به، فلا يتمكَّن من ذلك، وله معه أحاديث يطول بذكره الكتاب.

قيل لأبي عبد الله عليه السلام: ما لمن زار أحداً منكم؟ قال: «كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله».

قال الرضا عليه السلام: «إنَّ لكلِّ إمام عهداً في عنق أوليائهم وشيعتهم، ومن تمام الوفاء والعهد وحسن الأداء زيارة قبورهم، من زارهم رغبةً في زيارتهم وتصديقاً لما رغبوا فيه كان أئمَّتهم شفعاؤهم يوم القيامة».

قال أبو محمّد الحسن بن عليٍّ عليهما السلام: «قبري بسُرَّ من رأىٰ أمان لأهل الجانبين».

وكان مولده بمدينة الرسول صلى الله عليه وآله يوم الثلاثاء النصف من ذي الحجة سنة اثني عشرة ومئتين، وتوفّي بسُرَّ من رأىٰ بثلاث ليال خلون نصف النهار سنة أربع وخمسين ومئتين، وله يومئذٍ إحدىٰ وأربعون سنة وسبعة أشهر، وأُمُّه أُمُّ ولد يقال لها: سمانة، وكانت مدَّة إمامته ثلاث وثلاثين سنة، وكانت مدَّة مقامه بسُرَّ من رأىٰ إلىٰ أن قُبِضَ عليه السلام عشرين سنة وأشهر.

أنشد:

أتُقتَل يا بن الشفيع المطاع
ويا بن المصابيح ويا بن الغرر
ويا بن الشريعة ويا بن الكتاب
ويا بن الرواية وابن الأثر
مناسب ليست بمجهولة
ببدو البلاد ولا بالحضر
مهذبة من جميع الجهات
ومن كلِّ شائبة أو كدر
سلام علىٰ من أكمل العشر باسمه
سلام من الباري علىٰ حادي عشر

* * *

الصراط المستقيم (ج ٢)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ١٦٨]] **النصُّ علىٰ الهادي عليه السلام:**

روي في مراصد العرفان وغيره وفي إرشاد المفيد بصحيح الأسانيد، عن محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مهران، قال: لـمَّا رُفِعَ أبو جعفر عليه السلام من المدينة إلىٰ بغداد، قلت: إنّي أخاف عليك، فإلىٰ من الأمر بعدك؟ فضحك وقال: «ليس حيث ظننت في هذه السنة»، فلمَّا استدعىٰ به المعتصم صرت إليه وقلت: إلىٰ من الأمر بعدك؟ فبكىٰ، وقال: «عند هذه يُخاف عليَّ، الأمر بعدي إلىٰ ابني عليٍّ».

وبالأسانيد الصحيحة أنَّ أبا جعفر قال في مرضه الذي توفّي فيه: «إنّي ماضٍ، والأمر صائر إلىٰ ابني عليٍّ، وله عليكم بعدي ما كان لي عليكم بعد أبي».

وبالأسانيد الصحيحة عن الخيراني، عن أبيه، قال: كنت ملازماً باب أبي جعفر عليه السلام للخدمة، وكان أحمد بن عيسىٰ الأشعري يجيء فيتفقَّده لعلَّته، وكان الرسول يختلف بيني وبينه عليه السلام، فخلا بي، وقام أحمد بن عيسىٰ وقف حيث سمع، فقال الرسول: إنَّ مولاك يقرأ عليك السلام ويقول لك: «إنّي ماضٍ، والأمر صائر إلىٰ ابني عليٍّ، وله عليك بعدي ما كان لي عليكم بعد أبي»، فقال أحمد: سمعت ما قال، قلت: فاحفظ الشهادة لعلَّنا نحتاج إليها يوماً، فأصبحت وكتبت الرسالة في عشر رقاع، ودفعتها إلىٰ عشرة من وجوه أصحابي، وقلت: إن حدث بي الموت قبل طلبها فافتحوها واعملوا بما فيها، فلمَّا مضىٰ أبو جعفر عليه السلام اجتمعت رؤساء العصابة عند محمّد بن الفرج، وتفاوضت في الأمر، فكتب إليَّ، فأعلمني، وقال: لولا خوف الشهرة لصرت إليك بها، أُحِبُّ أن تركب إليَّ، فصرت إليه، فتجارينا في الباب، فوجدت أكثرهم قد شكَّ، فطلبت الرقاع وهم حضور، فأخرجوها، فقلت: هذا ما أُمرت به، فقال بعضهم: كنّا نُحِبُّ أن يكون معك آخر، فقلت: هذا أبو جعفر الأشعري فسألوه، فتوقَّف، فدعوته إلىٰ المباهلة / [[ص ١٦٩]] فخاف وشهد، وقال: هذه مكرمة، كنت أُحِبُّ أن تكون لرجل من العرب، فأمَّا مع المباهلة فلا طريق إلىٰ الكتمان، فلم يبرح القوم حتَّىٰ سلَّموا الأمر إلىٰ أبي الحسن عليه السلام.

والأخبار كثيرة في هذا الباب، إن استقصيناه طال به الكتاب.

* * *

[[ص ٢٠٢]] عليُّ بن محمّد الهادي:

وهو أُمور:

١ - حديث عبد الرحمن الأصفهاني، قال: كنت بباب المتوكِّل، فأمر بإحضاره عليه السلام ليقتله، فرأيته، فجئته، فابتهلت الله في نفسي بأن يدفع عنه، فنظر إليَّ وقال: «قد استجاب الله دعاك، وطوَّل عمرك، وأكثر مالك وولدك»، فارتعدت، ووقعت بين أصحابي، وسألوني: ما شأنك؟ فلم أُخبرهم، وكان كما قال عليه السلام، فقلت بإمامته.

٢ - يحيىٰ بن هرثمة الحشوي: بعثني المتوكِّل إلىٰ المدينة في ثلاثمائة رجل لنُحضِر الهادي مكرَّماً، فقال رجل من أصحابي خارجي لكاتبي الشيعي: إنَّ من قول صاحبكم أنَّه لا يخلو بقعة من قبر، فمن أين لنا بأنَّ علىٰ هذه البريَّة قبوراً؟ فسكت، فضحكنا، ثمّ دخلنا علىٰ الإمام عليه السلام، فأعلمناه، فخرج معنا بالخفاتين والبرانس واللبابيد، فتعجَّبت ونحن في تمّوز، وهو حرُّ الحجاز، وتعجَّبت من الرافضة حيث قالت بإمامته مع قصور فهمه، فلمَّا وصلنا إلىٰ موضع المناظرة في القبور، ارتفعت سحابة، وأرسلت علينا بَرَداً كالصخور، فشدَّ عليه وعلىٰ غلمانه الثياب، ودفع إليَّ لبّادة، وإلىٰ الكاتب برنساً، قال: فقُتِلَ من أصحابي ثمانون بتلك البردة، فقال لي: «انزلوا ادفنوهم، هكذا يملأ الله هذه البريَّة قبوراً»، فرميت نفسي وقبَّلت ركابه، وشهدت له بالخلافة، ولزمت خدمته إلىٰ أن مضىٰ عليه السلام.

/ [[ص ٢٠٣]] ٣ - هبة الله الموصلي: دعا المتوكِّل يوسف بن يعقوب النصراني، فخافه، ونذر مائة دينار للهادي، قال: فلمَّا دخلت قلت: كيف أسأل عن الهادي وأخاف أن يكون ذلك زيادة فيما أُحاذر، فوقع في نفسي أن أركب حماري ولا أمنعه حيث ذهب، فركبته، فجعل يخرق الأسواق ووقف بدار، فجهدت أن يزول فلم يزل، فقلت: لمن الدار؟ قيل: لابن الرضا عليه السلام، قلت: هذه أوَّلاً. فخرج خادم وقال: أنت يوسف بن يعقوب؟ قلت: نعم، وهذه ثانية. فدخل وخرج وقال: هات الدنانير في الكاغد من كمِّك، فقلت: وهذه ثالثة. ثمّ أدخلني عليه فقال: «ما آن لك؟»، قلت: قد ظهر ما فيه كفاية، قال: «إنَّك لا تسلم، ولكن يسلم ولدك، اذهب فسترىٰ ما تُحِبُّ»، فكان كما قال. قال هبة الله: فلقيت ابنه، فأخبرني أنَّ أباه مات نصرانياً، وأنَّه أسلم بعده، وكان يقول: أنا بشارة مولاي.

٤ - كان ليحيىٰ بن زكريا حمل، فقال له: ادع الله أن يرزقني ابناً، فقال: «رُبَّ ابنة خير من ابن»، فوُلِدَ له بنت.

٥ - شكا إليه أيّوب بن نوح ما يناله من الأذىٰ، فكتب: «إنَّك تكفاه إلىٰ شهرين»، فعُزِلَ في الشهرين.

٦ - أصاب رجلاً برص، فجلس في طريقه ليسأله العافية، فلمَّا قدم قام إليه ولم يسأله، فقال له ثلاث مرّات: «تنحَّ عافاك الله»، فانصرف فنام ليلته، فلمَّا أصبح لم يرَ علىٰ بدنه شيئاً منه.

٧ - حضر عند المتوكِّل مشعبذ، فقال: إن أخجلت عليَّ بن محمّد أعطيتك ألف دينار، فقال: اخبز لي رقاقاً فأحضرها، وأحضره، ففعل، فأراد الإمام تناول واحدة، فطيَّرها المشعبذ في الهواء، فأراد ثانية فطيَّرها، فأراد ثالثة فطيَّرها، فضحك الناس، فضرب عليه السلام بيده إلىٰ صورة أسد وقال: «خذه»، فابتلعت الرجل، وعادت صورة، فسأل المتوكِّل ردَّه، فقال عليه السلام: «لا يرىٰ بعدها، تُسلِّط أعداء الله علىٰ أولياء الله؟ فلم يُرَ بعدها».

/ [[ص ٢٠٤]] ٨ - قال زرّافة: زار المتوكِّل الهادي عليه السلام فقال: ﴿تَمَتَّعُوا فِي دارِكُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ﴾ [هود: ٦٥]، فقال لي رجل شيعي: إنَّ المتوكِّل سيموت بعد ثلاث، فأخذت متاعي من داره، وفرَّقت ما كان عندي، فمات بعد ثلاث، فتشيَّعت، وخدمت الإمام عليه السلام.

٩ - قال الجعفري: كان للمتوكِّل مجلس فيه طيور، لا يسمع أحد شيئاً من أصواتها، فإذا دخل الهادي أمسكت، فإذا خرج عادت، وكان له فراريج تتفل، فإذا دخل الإمام أمسكت.

١٠ - قال الجعفري: جاءت امرأة إلىٰ المتوكِّل، وزعمت أنَّها زينب بنت فاطمة البتول، فأحضر الهادي عليه السلام وأعلمه بها، فقال عليه السلام: «إن كانت صادقة تنزل إلىٰ بركة السباع، فإنَّ لحوم الفاطميين حرام عليها»، فقالت: إنَّه يريد قتلي، فطلبوا أن ينزل عليه السلام، فنزل، فتمسَّحت به السباع، وبسطت أيديها بين يديه، فمسح عليها، فأقرَّت المرأة أنَّها كاذبة، فأراد أن يُلقيها إلىٰ السباع، فشفعت أُمُّه فيها.

١١ - قال خيران الأسباطي: قدمت المدينة علىٰ الهادي عليه السلام، فقال: «ما فعل الواثق؟»، قلت: في عافية، قال: «فابن الزيات؟»، قلت: الأمر له، فقال عليه السلام: «مات الواثق، وقُتِلَ ابن الزيات بعد خروجك بستَّة أيّام»، فكان كما قال.

١٢ - نزل عليه السلام عن الفرس ليكتب كتاباً، فصهل ثلاثاً، فقال له الإمام عليه السلام بالفارسية: «اذهب إلىٰ موضع كذا، فبل ورث وعد»، ففعل. قال أحمد بن هارون: فوسوس إليَّ الشيطان، فقال الإمام عليه السلام: «لا يعظم عليك، إنَّما أعطىٰ الله آل محمّد أكبر ممَّا أعطىٰ داود وسليمان».

١٣ - أحمد بن عيسىٰ: رأيت النبيَّ صلى الله عليه وآله في النوم، فأعطاني كفَّ تمر، فعددته خمساً وعشرين تمرة، فلمَّا قدم الهادي عليه السلام دخلت عليه، فأعطاني كفَّ تمر، وقال: «لو زادك رسول الله لزدتك»، فعددته فإذا هو خمسة وعشرون.

١٤ - قال ابن أُورمة: دخلت علىٰ الهادي عليه السلام الحبس وقد عزموا علىٰ قتله، فبكيت، قال: «لِمَ؟»، قلت: ممَّا أرىٰ، فقال عليه السلام: «لا تبكِ فإنَّه لا يلبث أكثر من / [[ص ٢٠٥]] يومين حتَّىٰ يُسفَك دمه»، فكان كما قال عليه السلام.

١٥ - أمر الخليفة العسكر أن يحضر بأحسن زينة وأكمل عدَّة، ليُرهِب الإمام به، فقال: كلٌّ يأخذ في مخلاته من هذا التراب، ويصبّه في موضع كذا، ففعلوا فإذا به تلٌّ، فصعده، وأصعد الإمام ليريه، فقال عليه السلام: «وأنا أعرض عليك عسكري»، فأراه ملائكة ما بين المشرق والمغرب، فغشي عليه، فلمَّا أفاق قال: «لا عليك، نحن لا ننافسكم في الدنيا، بل مشغولون بالآخرة».

١٦ - قال أبو العبّاس: لـمَّا خرجنا مع الهادي إلىٰ العراق خفنا خوفاً شديداً، وأخذنا عطش وتعبنا، فنظر إلينا وقال: «عرِّسوا وكلوا واشربوا»، فتعجَّبت حيث لا شجر ولا ماء، فأخذت القطار لأُنيخه، وإذا بشجرتين عظيمتين، يستظلُّ بهما عالم من الناس، وعيون ماء تسيح في أرض نعرفها، وفينا من سلكها مراراً، فجعلت أنظر إليه وأتأمَّله، وهو ينظر إليَّ ويتبسَّم، وزوي عنّي وجهه، فدفنت سيفي في الموضع وعلَّمته بحجرين وغائط، فلمَّا رحلنا ساعة فرجعت فلم أجد شيئاً ممَّا كان ووجدت السيف، فلمَّا لحقته قال: «فعلتها؟»، قلت: نعم، وقد كنت شاكًّا، فأصبحت متيقِّناً.

١٧ - بعث المتوكِّل إليه، وقد هيَّأ له من يقتله، فلمَّا قدم نزل إليه ورحَّب به، وخضع له وردَّه مكرَّماً، وقال للقوم: لِمَ لم تقتلوه؟ قالوا: رأينا حوله أكثر من مائة سيّاف.

١٨ - قال أبو هاشم: دخلت علىٰ الهادي عليه السلام، فكلَّمني بالهندية، فلم أحسن، فمصَّ عليه السلام حصاة ودفعها إليَّ، فمصصتها، فتكلمت بثلاث وسبعين لساناً.

١٩ - قال الجعفري: شكوت إليه ضيق يدي، فقبض كفًّا من الرمل، وقال: «اتَّسع بهذا واكتم»، فإذا هو ذهب.

٢٠ - أنزل الإمام عليه السلام المتوكِّل في خان، فقال صالح

بن سعيد: في كلِّ الأُمور يريد التقصير بك، فأومأ بيده، فإذا أنهار وجنّات، فيها ولدان وخيرات، فتعجَّبت، فقال: «حيث كنّا هذا لنا».

* * *

٥٢ - عليُّ بن موسى الرضا عليه السلام:

تنزيه الأنبياء/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٧٥]] [في وجه قبول الرضا عليه السلام لولاية العهد]:

مسألة: إن قيل: كيف تولّىٰ عليُّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام العهد للمأمون، وتلك جهة لا يستحقُّ الإمامة منها، أوَليس هذا إيهاماً فيما يتعلَّق بالدِّين؟

الجواب: قلنا: قد مضىٰ من الكلام في سبب دخول أمير المؤمنين عليه السلام في الشورىٰ ما هو أصل [في] هذا الباب، وجملته: إنَّ ذا الحقِّ له أن يتوصَّل إليه من كلِّ جهة، و[بكلِّ] سبب، لاسيّما إذا كان يتعلَّق بذلك الحقِّ تكليف عليه، فإنَّه يصير واجباً عليه التوصُّل والتمحُّل، والتصرُّف في الإمامة ممَّا يستحقُّه الرضا (صلوات الله عليه وآله) بالنصِّ من آبائه [عليه]، فإذا دُفِعَ عن ذلك وجُعِلَ إليه من وجه آخر أن يتصرَّف [فيه]، وجب عليه أن يجيب إلىٰ ذلك الوجه ليصل منه إلىٰ حقِّه.

وليس في هذا إيهام، لأنَّ الأدلَّة الدالَّة علىٰ استحقاقه عليه السلام الإمامة بنفسه تمنع من دخول الشبهة بذلك، ولو كان فيه بعض الإيهام يُحسِّنه دفع الضرورة إليه، كما حملته / [[ص ٢٧٦]] وآباءه عليهم السلام علىٰ إظهار متابعة الظالمين والقول بإمامتهم، ولعلَّه عليه السلام أجاب إلىٰ ولاية العهد للتقيَّة والخوف، وأنَّه لم يؤثر الامتناع علىٰ من ألزمه ذلك، وحمله عليه، فيفضي الأمر إلىٰ المباينة والمجاهرة، والحال لا يقتضيها، وهذا بيِّن.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٤)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

/ [[ص ٢٠٤]] فصل: في إمامة أبي الحسن عليِّ بن موسىٰ الرضا عليهما السلام:

كلّما اعتبرناه من الأدلَّة الدالَّة علىٰ إمامة أبيه، فهو دليل علىٰ إمامته بعينه، من اعتبار القطع علىٰ العصمة، ووجوب كونه أعلم الخلق بالشريعة، واعتبار القول بإمامة الاثني عشر، وتواتر الشيعة. فلا وجه لتكراره.

وما أبطلنا به إمامة من عداه من سائر الفرق من الحشوية، والخوارج، والناووسية، والفطحية تُبطِل إمامتهم في وقت كونه إماماً علىٰ حدٍّ واحد. فلا وجه لإعادته.

فأمَّا الذين حدثوا في زمانه من القائلين بإمامة أبيه ووقوفهم عليه، وادِّعائهم حياته وأنَّه الإمام القائم بالأُمَّة. فقولهم يبطل بما اشتهر من موته كما اشتهر موت أبيه ومن تقدَّمه من آبائه عليهم السلام. ولو شككنا لم تنفصل من الناووسية، والكيسانية، والغلاة، والمفوِّضة الذين خالفوا في موت من تقدَّم من آبائه عليهم السلام.

علىٰ أنَّ موته اشتهر ما لم يشتهر موت أحد من آبائه، لأنَّه / [[ص ٢٠٥]] أُظهر وأُحضر القضاة والشهود، ونودي عليه ببغداد علىٰ الجسر ثلاثة أيّام. وقيل: هذا الذي تزعم الرافضة أنَّه حيٌّ لا يموت قد مات حتفه. وما يجري هذا المجرىٰ لا يمكن الخلاف فيه والمكابرة عليه.

علىٰ أنَّ هذه الفرقة انقرضت بحمد الله ومنِّه، ولو كانوا محقِّين لما جاز انقراضهم، لأنَّ الحقَّ لا يجوز أن يخرج عن الأُمَّة بلا خلاف.

/ [[ص ٢٠٦]] فإن قيل: كيف تدَّعون إمامته وعصمته و قد ظهر منه ما ينافي العصمة من تولّي العهد للمأمون، فإنَّ تلك جهة لا يستحقُّ الإمامة منها، وفي ذلك إيهام فيما يتعلَّق بالدِّين؟

قلنا: كلَّما مضىٰ من الكلام في أسباب دخول أمير المؤمنين عليه السلام في الشورىٰ فهو بعينه سبب في هذا الموضوع بعينه. وجملته: أنَّ صاحب الحقِّ له أن يتوصَّل إليه من كلِّ جهة وسبب، لاسيّما إذا كان يتعلَّق بذلك الحقِّ تكليف عليه، فإنَّه يصير واجباً عليه التوصُّل والتحمُّل والتصرُّف في الإمامة، ويستحقُّ الرضا عليه السلام بالنصِّ من آبائه. فإذا دُفِعَ عن ذلك وجُعِلَ إليه من وجه آخر أن يتصرَّف فيها وجب عليه أن يجيب إلىٰ حقِّه. وليس في هذا إيهام، لأنَّ الأدلَّة الدالَّة علىٰ استحقاقه عليه السلام الإمامة بنفسه تمنع من دخول الشبهة بذلك، ولو كان فيه ما يقتضي الإيهام ألجأه دفع الضرورة إليه، كما حملته وآباءه علىٰ إظهار مبايعة الظالمين، والقول بإمامتهم. ولعلَّه عليه السلام أجاب إلىٰ ولاية العهد للتقيَّة والخوف، لأنَّه لم يُؤثِّر الامتناع علىٰ من ألزمه ذلك وحمله عليه، فيفضي الأمر إلىٰ المباينة والمجاهرة، والحال لا يقتضيها. وهذا بيِّن بحمد الله.

* * *

روضة الواعظين (ج ١)/ محمّد بن الفتّال (ت ٥٠٨هـ):

[[ص ٢٢٢]] **مجلس في ذكر إمامة أبي الحسن عليِّ بن موسىٰ الرضا ومناقبه عليه السلام:**

والإمام القائم بعد العبد الصالح أبو الحسن عليُّ بن موسىٰ عليهما السلام بنصِّ أبيه عليه واجتماع رؤوس أصحاب أبيه عليه، واعتبار شرايط العقلية كما قدَّمناه.

قال عليُّ بن يقطين: كنت عند العبد الصالح، فقال: «يا عليُّ بن يقطين، هذا عليٌّ سيِّد ولدي، إمَا أنَّه قد نحلته كنيتي».

قال زياد بن مروان القندي: دخلت علىٰ أبي إبراهيم عليه السلام وعنده أبو الحسن ابنه فقال لي: «يا زياد، هذا ابني فلان كتابه كتابي، وكلامه كلامي، وقوله قولي، ورسوله رسولي، وما قال فالقول قوله».

قال داود الرقّي: قلت لأبي إبراهيم: جُعلت فداك، إنّي كبرت سنّي فخذ بيدي وأنقذني من النار، من صاحبنا بعدك؟ قال: وأشار إلىٰ ابنه أبي الحسن، وقال: «هذا صاحبكم بعدي».

قال إبراهيم بن موسىٰ: ألححت علىٰ أبي الحسن الرضا عليه السلام في شيء أطلبه، فكان يعدني، فخرج ذات يوم يستقبل والي المدينة، وكنت معه فجاء إلىٰ قصر فلان فنزل عنده تحت شجرات، ونزلت معه وليس معنا ثالث فقلت: جُعلت فداك، هذا العبد قد أظلَّنا ولا والله لا أملك درهماً فما سواه، فحكَّ بسوطه الأرض حكًّا شديداً، ثمّ مدَّ بيده فتناول منه سبيكة ذهب، ثمّ قال: «استنفع بها واكتم ما رأيت».

(وروي) عن أحمد بن عبد الله، عن الغفاري، قال: كان لرجل من آل أبي رافع مولىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقال له فلان علىٰ حقٌّ، فتقاضاني وألحَّ عليَّ، فلمَّا رأيت ذلك صلَّيت الصبح في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثمّ توجَّهت نحو الرضا عليه السلام وهو يومئذٍ بالعريض، فلمَّا قربت من داره إذا هو قد طلع عليَّ وعليه قميص ورداء، فلمَّا نظرت إليه استحييت منه، فلمَّا لحقني وقف فنظر إليَّ، فسلَّمت عليه وكان شهر رمضان، فقلت: جُعلت فداك، إنَّ لمولاك فلان عليَّ حقًّا وقد والله شهَّرني. وأنا أظنُّ في نفسي أنَّه يأمره بالكفِّ عنّي، / [[ص ٢٢٣]] ووالله ما قلت له كم له عليَّ، ولا سمَّيت له شيئاً، فأمرني بالجلوس إلىٰ رجوعه، فلم أزل حتَّىٰ صلَّيت المغرب وأنا صايم، فضاق صدري، فأردت أن أنصرف، فإذا هو قد طلع عليَّ وحوله الناس، وقد قعد له السؤال وهو يتصدَّق عليهم، فمضىٰ ودخل بيته ثمّ خرج ودعاني، فقمت إليه ودخلت معه، فجلس وجلست معه فجعلت أُحدِّثه عن المسيِّب، وكان كثيراً ما أُحدِّثه عنه، فلمَّا فرغت قال: «ما أظنُّك أفطرت بعد»، فقلت: لا، فدعا لي بطعام فوُضِعَ بين يدي، وأمر الغلام أن يأكل معي، فأصبت والغلام، فلمَّا فرغنا قال: «ارفع الوسادة وخذ ما تحتها»، فرفعتها فإذا دنانير فأخذتها ووضعتها في كُمّي، وأمر أربعة من عبيده أن يكونوا معي حتَّىٰ يُبلِغوني منزلي، فقلت: جُعلت فداك، إنَّ طارف بن المسيِّب يقعد، وأكره أن يلقاني ومعي عبيدك، فقال لي: «أصبت أصاب الله بك الرشاد»، وأمرهم أن يرجعوا إذا رددتهم، فلمَّا قربت من منزلي وأنست رددتهم، وصرت إلىٰ منزلي ودعوت بالسراج ونظرت إلىٰ الدنانير فإذا هي ثمانية وأربعون ديناراً، وكان حقُّ الرجل ثمانية وعشرين ديناراً، وكان فيها دينار يلوح فأعجبني حسنه فأخذته وقرَّبته من السراج فإذا عليه نقش واضح: «حقُّ الرجل عليك ثمانية وعشرون ديناراً، وما بقي فهو لك»، والله ما كنت عرفت ما له علىٰ التحديد.

قال أبو الصلت الهروي: إنَّ المأمون قال للرضا عليه السلام: يابن رسول الله، قد عرفت فضلك وعلمك وزهدك وورعك وعبادتك، وأراك أحقُّ بالخلافة منّي، فقال الرضا عليه السلام: «بالعبودية لله عزَّ وجلَّ أفتخر، وبالزهد في الدنيا أرجو النجاة من شرِّ الدنيا، وبالورع عن المحارم أرجو الفوز بالمغانم، وبالتواضع في الدنيا أرجو الرفعة عند الله تعالىٰ»، فقال له المأمون: فإنّي رأيت أن أعزل نفسي عن الخلافة وأجعلها لك وأُبايعك، فقال له الرضا عليه السلام: «إن كانت هذه الخلافة لك وجعلها الله لك فلا يجوز أن تخلع لباساً ألبسكه الله وتجعله لغيرك، وإن كانت الخلافة لغيرك فلا يجوز لك أن تجعل لي ما ليس لك»، فقال له المأمون: يابن رسول الله، لا بدَّ لك من قبول هذا الأمر، فقال: «لست أفعل ذلك طايعاً أبداً»، فما زال يجهد به أيّاماً حتَّىٰ يأس من قبوله، فقال له: وإن لم تقبل الخلافة ولم تُحِبّ مبايعتي لك،

فكن وليَّ عهدي لتكون لك الخلافة بعدي، فقال الرضا عليه السلام: «والله لقد حدَّثني أبي، عن آبائه، عن أمير المؤمنين، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّي أخرج من الدنيا قبلك مقتولاً بالسُّمِّ مظلوماً، تبكي علَيَّ ملائكة السماء وملائكة الأرض، وأُدفن في أرض غربة إلىٰ جنب قبر هارون الرشيد»، فبكىٰ المأمون ثمّ قال له: يابن رسول الله، ومن الذي يقتلك / [[ص ٢٢٤]] أو يقدر علىٰ الإساءة عليك وأنا حيٌّ؟ فقال الرضا عليه السلام: «أمَا إنّي لو أشاء أن أقول من ذا الذي يقتلني لقلت»، فقال المأمون: يابن رسول الله، إنَّما تريد بقولك هذا التخفيف عن نفسك ودفع هذا الأمر عنك ليقول الناس: إنَّك زاهد في الدنيا. فقال الرضا عليه السلام: «والله ما كذبت منذ خلقني الله ربّي تعالىٰ، وما زهدت للدنيا في الدنيا، وإنّي لأعلم ما تريد». فقال المأمون: وما أُريد؟ قال: «الأمان علىٰ الصدق»، قال: لك الأمان. قال: «تريد بذلك أن يقول الناس: إنَّ عليَّ بن موسىٰ لم يزهد في الدنيا بل زهدت الدنيا فيه، ألَا ترون كيف قبل ولاية العهد طمعاً في الخلافة؟»، فغضب المأمون ثمّ قال: إنَّك تتلقّاني أبداً بما أكرهه، وقد أمنت سطواتي، والله لئن قبلت ولاية العهد وإلَّا أجبرتك علىٰ ذلك، فإن فعلت وإلَّا ضربت عنقك. قال الرضا عليه السلام: «قد نهاني الله تعالىٰ أن ألقىٰ بيدي إلىٰ التهلكة، فإن كان الأمر علىٰ هذا فافعل ما بدا لك، وأنا أقبل ذلك، علىٰ أنّي لا أُولّي أحداً ولا أعزل ولا أنقض رسماً أو سُنَّةً وأكون في الأمر من بعيد مشيراً»، فرضىٰ منه بذلك، وجعله وليَّ عهده علىٰ كراهة منه عليه السلام لذلك.

قال الريّان بن الصلت: دخلت علىٰ عليِّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام فقلت له: يابن رسول الله، إنَّ الناس يقولون: إنَّك قبلت ولاية العهد مع إظهارك الزهد في الدنيا؟ فقال عليه السلام: «قد علم الله كراهتي لذلك، فلمَّا خُيِّرت بين قبول ذلك وبين القتل اخترت القبول علىٰ القتل، ويحهم أمَا علموا أنَّ يوسف عليه السلام كان نبيًّا ورسولاً، فلمَّا دفعته الضرورة إلىٰ تولّي خزائن العزيز قال: ﴿اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥]، ودفعت لي الضرورة إلىٰ قبول ذلك علىٰ إكراه وإجبار بعد الإشراف علىٰ الهلاك، علىٰ أنّي ما دخلت في هذا الأمر إلَّا دخول خارج منه، فإلىٰ الله المشتكىٰ وهو المستعان».

(وروي) أنَّ المأمون قد أنفذ إلىٰ جماعة من آل أبي طالب فحملهم إليه من المدينة وفيهم عليُّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام، فأخذ بهم علىٰ طريق البصرة حتَّىٰ جاؤوه بهم، وكان المتولّي لإشخاصهم المعروف بالجلودي، فقدم بهم علىٰ المأمون فأنزلهم داراً، وأنزل الرضا عليه السلام داراً وأكرمه وعظَّم أمره، ثمّ أنفذ إليه: إنّي أُريد أن أخلع نفسي من الخلافة وأُقلِّدك إيّاها، فما رأيك في ذلك؟ فأنكر الرضا عليه السلام هذا الأمر، وقال له: «أُعيذك بالله يا أمير المؤمنين من هذا الكلام، وأن يسمع به أحد»، فردَّ عليه الرسول: فإذا أبيت ما عرضت عليك / [[ص ٢٢٥]] فلا بدَّ من ولاية العهد بعدي، فأبىٰ الرضا عليه السلام إباءً شديداً، فاستدعاه إليه، ومعه الفضل بن سهل ذو الرياستين ليس في المجلس غيرهم وقال له: إنّي قد رأيت أن أُقلِّدك أمر المسلمين وأفسخ ما في رقبتي وأضعه في رقبتك، فقال له الرضا عليه السلام: «الله الله يا أمير المؤمنين، إنَّه لا طاقة لي بذلك ولا قوَّة لي عليه»، قال له: فإنّي مولّيك العهد من بعدي، فقال له: «اعفني من ذلك يا أمير المؤمنين»، فقال له المأمون: كلاماً كالتهديد فيه علىٰ الامتناع عليه، وقال في كلامه: إنَّ عمر بن الخطّاب جعل الشورىٰ في ستَّة أحدهم جدّك أمير المؤمنين عليه السلام وشرط فيمن خالف منهم أن يُضرَب عنقه، ولا بدَّ لك من قبولك ما أُريد منك، فإنّي لا أجد محيصاً عنه، فقال له الرضا عليه السلام: «فإنّي أُجيبك إلىٰ ما تريد من ولاية العهد، علىٰ أنَّني لا آمر ولا أنهىٰ ولا أُفتي ولا أقضي ولا أُولّي ولا أعزل ولا أُغيِّر شيئاً ممَّا هو قائم»، فأجابه المأمون إلىٰ ذلك كلِّه وخرج ذو الرياستين، وهو يقول: وا عجباً، وقد رأيت عجباً، سلوني ما رأيت، فقالوا: وما رأيت أصلحك الله؟ قال: رأيت المأمون أمير المؤمنين يقول: قد رأيت أن أُقلِّدك أُمور المسلمين وأفسخ ما في رقبتي وأجعله في رقبتك، ورأيت عليَّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام يقول: «يا أمير المؤمنين، لا طاقة لي بذلك ولا قوَّة»، فما رأيت خلافة قطُّ كانت أضيع منها أمير المؤمنين يتفصّىٰ منها، ويعرضها علىٰ عليِّ بن موسىٰ الرضا، وعليُّ بن موسىٰ الرضا يرفضها ويأبىٰ.

(وروي) أنَّ المأمون لـمَّا أراد العقد للرضا عليه السلام، وحدَّث نفسه بذلك، أحضر الفضل بن سهل فأعلمه بما قد عزم عليه من ذلك، وأمره بالاجتماع مع أخيه الحسن بن

سهل علىٰ ذلك، ففعل واجتمعا بحضرته، فجعل الحسن يُعظِّم ذلك عليه ويُعرِّفه ما في إخراج الأمر من أهله عليه، فقال له المأمون: إنَّني عاهدت الله أنَّني إن ظفرت بالمخلوع أخرجت الخلافة إلىٰ أفضل آل أبي طالب، وما أعلم أحداً أفضل من هذا الرجل علىٰ وجه الأرض، فلمَّا رأىٰ الحسن والفضل عزيمته علىٰ ذلك أمسكا عن معارضته فيه، فأرسلهما إلىٰ الرضا عليه السلام فعرضا ذلك عليه، فامتنع منه، فلم يزالا به حتَّىٰ أجاب، ورجعا إلىٰ المأمون فعرَّفاه إجابته، فسرَّ بذلك، وجلس للخاصَّة في يوم الخميس، وخرج الفضل بن سهل فأعلم الناس برأي المأمون في عليِّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام وأنَّه قد ولّي عهده، وسمّاه الرضا، وأمرهم بلبس الخضرة، والعود لبيعته في الخميس الآخر، علىٰ أن يأخذوا أرزاق سنة، فلمَّا كان ذلك اليوم ركب الناس علىٰ طبقاتهم من القُوّاد والحُجّاب والقضاة وغيرهم في / [[ص ٢٢٦]] الخضرة، وجلس المأمون ووضع للرضا وسادتين عظيمتين حتَّىٰ لحق بمجلسه وفرشه وأجلس الرضا عليه السلام في الخضرة، وعليه عمامة وسيف، ثمّ أمر ابنه العبّاس المأمون يبايع له أوَّل الناس، فرفع الرضا عليه السلام فتلقّىٰ بظهرها وجه نفسه وببطنها وجوههم، فقال له المأمون: أُبسط يدك للبيعة، فقال له الرضا عليه السلام: «إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله هكذا كان يبايع»، فبايعه الناس ويده فوق أيديهم، ووضع المنبر وقام الخطباء والشعراء فجعلوا يذكرون فضل الرضا عليه السلام وما كان من المأمون في أمره، ثمّ دعىٰ أبو عبّاد بالعبّاس بن المأمون فوقف فدنا من أبيه وأمرهم بالجلوس، ثمّ نودي محمّد بن جعفر بن محمّد وقال له الفضل بن سهل: قم. فقام يمشي حتَّىٰ قرب من المأمون، فوقف ولم يُقبِّل يده، فقيل له: امض وخذ جائزتك، وناداه المأمون: لترجع يا أبا جعفر إلىٰ مجلسك، فرجع ثمّ جعل أبو عبّاد يدعو بعلوي وعبّاسي فيقبضان جوائزهم حتَّىٰ نفدت الأموال، ثمّ قال المأمون للرضا عليه السلام: اخطب الناس وتكلَّم فيهم، فحمد الله وأثنىٰ عليه، وقال: «إنَّ لنا عليكم حقًّا برسول الله صلى الله عليه وآله، ولكم علينا حقٌّ به، فإذا أدَّيتم إلينا ذلك وجب علينا الحقُّ لكم»، ولم يذكر عنه غير هذا المجلس، وأمر له المأمون فضُرِبَت له الدراهم وطُبِعَ عليها اسم الرضا، وزوَّج إسحاق بن موسىٰ بن جعفر بنت عمِّه إسحاق بن جعفر بن محمّد وأمره فحجَّ بالناس وخطب للرضا في كلِّ بلد بولاية العهد، وكان عبد الجبّار بن سعيد يخطب في تلك السنة علىٰ منبر رسول الله صلى الله عليه وآله بالمدينة، فقال في الدعاء له وليُّ عهد المسلمين عليُّ بن موسىٰ بن جعفر بن محمّد بن عليِّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب (ستَّة آباء هم أفضل من يشرب صوب الغمام).

ولـمَّا جلس الرضا عليُّ بن موسىٰ عليه السلام في الخلع بولاية العهد قام بين يديه الخطباء والشعراء وخُفِقَت الألوية علىٰ رأسه، فذكر بعض من حضر ممَّن كان يختصُّ بالرضا عليه السلام أنَّه قال: كنت بين يديه في ذلك اليوم فنظر إليَّ وأنا مستبشر بما جرىٰ، فأومىٰ إليَّ أن ادْنُ، فدنوت منه، فقال لي من حيث لا يسمعه غيري: «لا تشغل قلبك بهذا الأمر ولا تستبشر، فإنَّه شيء لا يتمُّ».

وكان فيمن ورد عليه من الشعراء دعبل بن عليٍّ الخزاعي، فلمَّا دخل عليه قال: إنّي قد قلت قصيدة، وجعلت علىٰ نفسي أن لا أُنشِدها أحداً قبلك، فأمره بالجلوس حتَّىٰ خفَّ مجلسه، ثمّ قال له: «هاتها»، قال: فأنشد قصيدته التي أوَّلها: / [[ص ٢٢٧]]

مدارس آيات خلت من تلاوة

ومنزل وحي مقفر العرصاتِ

وليس هذا البيت رأس القصيدة، ولكن أنشدها من هذا البيت، فقيل له: لِـمَ بدأت بمدارس؟ قال: استحييت من الإمام عليِّ بن موسىٰ الرضا أن أُنشِده التشبيب فأنشدته المناقب، ورأس هذه القصيدة:

تجاوبن بالأرنان والزفرات

نوايح عجم اللفظ والنطقاتِ

حتَّىٰ أتىٰ علىٰ آخرها، فلمَّا فرغ عن إنشاده قام الرضا عليه السلام فدخل علىٰ حجرته وبعث إليه خادماً بخرقة خزٍّ فيها ستّمائة دينار. وقال لخادمه: قل: «استعن بهذه علىٰ سفرك واعذرنا»، فقال له دعبل: لا والله ما هذا أردت ولا له خرجت، ولكن قل له: اكسني ثوباً من أثوابك، وردَّها فردَّها عليه الرضا عليه السلام وقال له: «خذها»، ثم بعث إليه بجبَّة من ثيابه، فخرج دعبل حتَّىٰ ورد قم، فلمَّا رأوا الجبَّة معه أعطوه بها ألف دينار فأبىٰ وقال: لا والله ولا خرقة

منها بألف دينار، ثمّ خرج من قم فأتبعوه فقطعوا عليه الطريق وأخذوا الجبَّة فرجع إلىٰ قم فكلَّمهم فيها، وقالوا: ليس إليها سبيل، ولكن إن شئت فهذه ألف دينار، فقال لهم وخرقة منها، فأعطوه ألف دينار وخرقة من الجبَّة.

قال ياسر الخادم والريّان بن الصلت جميعاً: لـمَّا حضر العيد وكان قد عُقِدَ للرضا عليه السلام بولاية العهد بعث إليه المأمون في الركوب إلىٰ العيد والصلاة بالناس والخطبة بهم، فبعث إليه الرضا عليه السلام: «قد علمت ما كان بيني وبينك من الشروط في دخول الأمر فاعفني من الصلاة بالناس»، فقال المأمون: إنَّما أردت أن يطمئن قلوب الناس، ويعرفوا فضلك، ولم يزل يتردَّد الرسل بينهم في ذلك، فلمَّا ألح عليه في ذلك المأمون أرسل إليه: «إن أعفيتني فهو أحبّ إليَّ، وإن لم تعفني خرجت كما خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمير المؤمنين عليه السلام»، فقال له المأمون: اخرج كما شئت، وأمر القُوّاد والناس أن يُبكِّروا إلىٰ باب الرضا عليه السلام، قال: فقعد الناس لأبي الحسن في الطُّرُقات والسطوح، واجتمع النساء والصبيان ينتظرون خروجه، وصار جميع القُوّاد والجند إلىٰ بابه علىٰ دوابِّهم، فوقفوا حتَّىٰ طلعت الشمس، فاغتسل أبو الحسن عليه السلام ولبس ثيابه وتعمَّم بعمامة بيضاء من قطن ألقىٰ طرفاً منها علىٰ صدره وطرفاً بين كتفيه، ومسَّ شيئاً من الطيب، وأخذ بيده عكّازة، وقال لمواليه: «افعلوا مثل ما فعلت»، فخرجوا بين يديه، وهو حافٍ قد شمَّر سراويله إلىٰ نصف الساق عليه ثياب مشمَّرة، فمشىٰ قليلاً، ورفع رأسه إلىٰ السماء / [[ص ٢٢٨]] وكبَّر وكبَّر وكبَّر مواليه معه، ثمّ مشىٰ حتَّىٰ وقف علىٰ الباب، فلمَّا رآه القُوّاد والجند علىٰ تلك الصورة سقطوا كلُّهم إلىٰ الأرض، وكان أحسنهم حالاً من كان معه سكّين قطع بها شرابة جاجيلته ونزعها وتحفّىٰ، وكبَّر الرضا عليه السلام علىٰ الباب، وكبَّر الناس معه، فخُيِّل إلينا أنَّ السماء والحيطان تجاوبه، وتزعزعت مرو بالبكاء والضجيج لـمَّا رأوا أبا الحسن عليه السلام وسمعوا تكبيره، وبلغ المأمون ذلك، فقال له الفضل بن سهل ذو الرياستين: يا أمير المؤمنين، إن بلغ الرضا عليه السلام المصلّىٰ علىٰ هذا السبيل افتتن به الناس وخفنا كلُّنا علىٰ دمائنا، فأنفذ إليه أن يرجع، فبعث إليه المأمون: قد كلَّفناك شططاً وأتعبناك، ولسنا نُحِبُّ أن يلحقك أذىٰ، فارجع وليُصلّي بالناس من كان يُصلّي بهم علىٰ رسمه، فدعا أبو الحسن عليه السلام بخُفِّه فلبسه وركب ورجع، واختلف أمر الناس في ذلك اليوم، ولم ينتظم في صلاته.

قال ياسر: لـمَّا عزم المأمون علىٰ الخروج من خراسان إلىٰ بغداد خرج وخرج معه الفضل بن سهل ذو الرياستين، وخرجنا مع أبي الحسن الرضا عليه السلام، فورد علىٰ الفضل بن سهل كتاب من أخيه الحسن بن سهل ونحن في بعض المنازل: إنّي نظرت في تحويل هذه السنة في حساب النجوم فوجدت فيه أنَّك تذوق في شهر كذا وكذا من يوم الأربعاء حرَّ الحديد وحرَّ النار، وأرىٰ أن تدخل أنت وأمير المؤمنين والرضا الحمّام في هذا اليوم وتحتجم فيه وتصبُّ علىٰ بدنك الدم ليزول عنك نحسه، فكتب ذو الرياستين إلىٰ المأمون بذلك فسأله أن يسأل أبا الحسن عليه السلام ذلك، فكتب المأمون إلىٰ أبي الحسن عليه السلام يسأله فيه، فأجابه أبو الحسن: «لست بداخل الحمّام غداً»، فأعاد عليه الرقعة مرَّتين، فكتب إليه أبو الحسن عليه السلام: «لست بداخل غداً الحمّام، فإنّي رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الليلة، فقال لي: يا عليُّ، لا تدخل الحمّام غداً، فلا أرىٰ لك يا أمير المؤمنين ولا للفضل أن تدخلا الحمّام غداً»، فكتب إليه المأمون: صدقت يا أبا الحسن، وصدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، لست بداخل الحمّام والفضل أعلم. قال: فقال ياسر: فلمَّا أمسينا وغابت الشمس، قال لنا الرضا عليه السلام: «قولوا: نعوذ بالله من شرِّ ما ينزل في هذه الليلة»، فلم يزل يقول ذلك حتَّىٰ صلّىٰ الرضا عليه السلام الصبح، ثمّ قال لي: «اصعد السطح فاستمع هل تجد شيئاً؟»، فلمَّا صعدت سمعت الضجَّة وكثرت وزادت، فلم نشعر بشيء فإذا نحن بالمأمون قد دخل من الباب الذي كان من داره إلىٰ دار أبي الحسن عليه السلام وهو يقول: يا سيّدي، يا أبا الحسن، آجرك الله في الفضل فإنَّه دخل الحمّام ودخل عليه قوم بالسيوف فقتلوه، وأخذ ممَّن دخل عليه ثلاثة نفر: أحدهم ابن خالة / [[ص ٢٢٩]] الفضل بن ذي العلمين، قال: واجتمع الجند والقُوّاد ومن كان في خيل الفضل علىٰ باب المأمون فقالوا: هو اغتاله وشغبوا عليه وطلبوا بدمه وجاؤا بالنيران ليحرقوا الباب فقال المأمون لأبي الحسن عليه السلام: يا سيِّدي، ترىٰ أن تخرج إليهم وترفق بهم حتَّىٰ يتفرَّقوا؟ قال: «نعم»، فركب أبو الحسن عليه السلام وقال لي: «يا

ياسر، اركب»، فركبت، فلمَّا خرجنا من الباب نظر إلىٰ الناس وقد ازدحموا عليه، فقال بيده: «تفرَّقوا»، قال ياسر: فأقبل الناس والله يقع بعضهم علىٰ بعض، وما أشار إلىٰ أحد إلَّا ركض ومضىٰ لوجهه.

سُئِلَ الرضا عليه السلام عن ذي الفقار سيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أين هو؟ فقال عليه السلام: «هبط به جبرئيل من السماء، وكان حليته من فضَّة وهو عندي».

وقال ياسر: لـمَّا ولي الرضا عليه السلام العهد سمعته وقد رفع يده إلىٰ السماء وقال: «اللّهمَّ إنَّك تعلم أنّي مكره مضطرٌّ فلا تؤاخذني كما لم تؤاخذ عبدك ونبيَّك يوسف حين دُفِعَ إلىٰ ولاية مصر».

قال إبراهيم بن العبّاس: ما رأيت الرضا عليه السلام سُئِلَ عن شيء قطُّ إلَّا علمه، ولا رأيت أعلم منه بما كان في الزمان إلىٰ وقته وعصره، وكان المأمون يمتحنه بالسؤال عن كلِّ شيء فيجب فيه، وكان كلامه كلُّه وجوابه وتمثيله بآيات من القرآن، وكان يختمه في كلِّ ثلاث أيّام ويقول: «لو أردت أن أختم في أقلّ من ثلاث لختمت، ولكن ما مررت بآية قطُّ إلَّا فكَّرت فيها وفي أيِّ شيءٍ نزلت، وفي أيِّ وقت، فلذلك صرت أختم في ثلاثة أيّام».

ويقال: صعد المأمون المنبر ليبايع عليَّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام فقال: أيُّها الناس، جاءتكم بيعة عليِّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام، هو عليُّ بن موسىٰ بن جعفر بن محمّد بن عليِّ بن الحسين بن عليٍّ (صلوات الله عليهم)، والله لو قرأت هذه الأسماء علىٰ الصمِّ البكم لبرأوا بإذن الله.

* * *

الصراط المستقيم (ج ٢)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ١٦٤]] النصُّ علىٰ الرضا عليه السلام:

روي عن أبي الصلت الهروي أنَّه قال: لقد حدَّثني محمّد بن إسحاق بن موسىٰ بن جعفر، عن أبيه، عن جدِّه موسىٰ عليه السلام أنَّه كان يقول: «هذا أخوك عليُّ بن موسىٰ عالم آل محمّد، فاسألوه عن أديانكم، واحفظوا ما يقول لكم، فإنّي سمعت أبي جعفراً يقول غير مرَّة: إنَّ عالم آل محمّد لفي صلبك، وليتني أُدركه، فإنَّه سميُّ أمير المؤمنين عليه السلام».

وروت الثقاة عن أحمد بن محمّد بن عبد الله، عن الحسن، عن ابن أبي عمير، عن محمّد بن إسحاق بن عمّار، قال: قلت لأبي الحسن الأوَّل: ألَا تدلُّني علىٰ من آخذ عنه ديني؟ فقال عليه السلام: «هذا ابني عليٌّ».

وروي عن أبي نعيم القابوسي، عن أبي الحسن موسىٰ عليه السلام، قال: «ابني عليٌّ أكبر ولدي، وآثرهم لديَّ، وأحبَّهم إليَّ، وهو ينظر معي في الجفر، ولم ينظر فيه إلَّا نبيٌّ أو وصيُّ نبيٍّ».

وعن زياد بن مروان القندي، قال: دخلت علىٰ أبي الحسن عليه السلام وعنده ابنه، فقال عليه السلام: «هذا ابني كتابه كتابي، وكلامه كلامي، ورسوله رسولي، وما قال فالقول قوله».

/ [[ص ١٦٥]] وعن يزيد بن سليط، قال: قال لي أبو إبراهيم عليه السلام في السنة التي قُبِضَ فيها: «إنّي أُوخذ في هذه السنة، والأمر إلىٰ ابني عليٍّ، سميِّ عليٍّ وعليٍّ، الأوَّل عليُّ بن أبي طالب، أُعطي حكمه وفهمه وبصره ووِدَّه ودينه ومحنه، والآخر عليُّ بن الحسين، أُعطي صبره علىٰ ما يكره».

وعن محمّد بن إسماعيل الهاشمي، قال: دخلت علىٰ أبي الحسن موسىٰ عليه السلام وقد اشتكىٰ شكوىٰ شديدة، فقلت: إن كان ما أسأل الله أن لا يريناه فإلىٰ من؟ فقال: «إلىٰ عليٍّ ابني، فكتابه كتابي، وهو وصيّي، وخليفتي من بعدي».

وعن عليِّ بن يقطين: كنت عند أبي الحسن، وعنده هشام بن سالم، فقال: «يا عليُّ، هذا ابني سيِّد ولدي، وقد أنحلته كنيتي»، فضرب هشام بن سالم بيده علىٰ جبهته، وقال: إنّا لله وإنّا إليه راجعون، نعىٰ والله إليك نفسه.

وروي بالأسانيد عن محمّد بن سنان، عن داود الرقّي، قال: قلت لأبي إبراهيم عليه السلام: قد كبر سنّي، فحدِّثني مَنْ الإمام بعدك؟ فأشار إلىٰ الرضا عليه السلام وقال: «هذا صاحبكم بعدي»، ونحو ذلك عنه أيضاً بطريق آخر.

وروي بالأسانيد إلىٰ سليمان بن حفص المروزي، قال: دخلت علىٰ أبي الحسن عليه السلام أُريد أسأله عن الحجَّة علىٰ الناس بعده، فابتدأني وقال: «إنَّ عليًّا ابني هو وصيِّي، والحجَّة علىٰ الناس بعدي، وهو أفضل ولدي، فإن بقيت بعدي فاشهد [لي] وله بذلك عند شيعتي وأهل ولايتي والمستخبرين من خليفتي بعدي».

وأسند الشيخ المفيد في إرشاده إلىٰ الحسين بن المختار، قال: خرج إلينا ألواح من الكاظم عليه السلام وهو في الحبس: «عهدي إلىٰ أكبر ولدي، أن يفعل كذا».

وأسند إلىٰ المخزومي، قال: جمعنا الكاظم عليه السلام وقال: «اشهدوا أنَّ هذا ابني عليٌّ وصيِّي، والقائم بأمري، وخليفتي من بعدي».

وأسند إلىٰ داود بن سليمان، قال: قلت: إنّي أخاف أن يحدث حدث ولا ألقاك، فمن الإمام بعدك؟ فقال عليه السلام: «ابني فلان» يعني الرضا عليه السلام.

وأسند إلىٰ النضر بن قابوس، قال: قلت للكاظم عليه السلام: إنّي سألت أباك مَنْ / [[ص ١٦٦]] الذي يكون بعده، فأخبرني عنك، وإنّي أسألك عن الذي يكون من بعدك، فقال عليه السلام: «ابني فلان».

وأسند إلىٰ داود بن رزين، قال: جئت إلىٰ الكاظم عليه السلام بمال، فأخذ بعضه وترك بعضه، قلت: لِمَ تركته؟ فقال: «إنَّ صاحب هذا الأمر يطلبه منك»، فطلبه الرضا عليه السلام بعد أبيه، فدفعته إليه.

وأسند إلىٰ ابن سنان، قال: دخلت علىٰ الكاظم عليه السلام والرضا عليه السلام بين يديه، فقال عليه السلام: «من ظلم ابني هذا حقَّه وجحد إمامته من بعدي كان كمن ظلم علي بن أبي طالب عليه السلام إمامته وجحده بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حقَّه».

* * *

[[ص ١٩٤]] **عليُّ بن موسىٰ الرضا عليه السلام**:

وهو أُمور:

١ - إبراهيم القزّاز، قال: طلبت من الرضا عليه السلام شيئاً، فحكَّ بسوطه الأرض حكًّا شديداً، فخرجت سبيكة ذهب، فقال عليه السلام: «خذها بارك الله لك فيها، واكتم ما رأيت»، فبورك لي فيها حتَّىٰ اشتريت ما قيمته سبعون ديناراً.

٢ - قدم عليه الهمداني لقضاء دينه، ولم يُعلِمه بشيء، فابتدأه الإمام وقال: / [[ص ١٩٥]] «قد قُضيت حاجتك»، ثمّ قبض من الأرض قبضة، وقال: «خذها»، فإذا هي دنانير، فجعلها في كُمِّه ومضىٰ ليعدَّها، فسقط منها واحد، فإذا عليه مكتوب: «هي خمسمائة، نصفها لدينك، ونصفها لنفقتك»، فلم يعدّها، فلمَّا أصبح قلَّب الدنانير عشر مرّات، فلم يجد الدينار فيها، وكانت خمسمائة.

٣ - إسماعيل بن الحسين: كشف الرضا عليه السلام شيئاً من الأرض بيده، فإذا هي سبائك ذهباً، فمرَّ بيده فغابت، فقلت في نفسي: لو أعطاني منها واحدة، فقال عليه السلام: «لا، إنَّ هذا الوقت لم يأتِ وقته».

٤ - خرج أبو إسماعيل السندي يطلب الإمام، فلقي الرضا عليه السلام، فكلَّمه بالسندية، فردَّ عليه بها، فقال: أنت الحجَّة؟ قال: «أنا هو»، فقلت: إنّي لا أحسن العربية، فمسح بيده علىٰ شفتي، فتكلَّمت بها لوقتي.

٥ - محمّد بن الفضل الهاشمي، قال: دخلت علىٰ الرضا عليه السلام بالمدينة بعد موت أبيه عليه السلام، وقلت: إنَّ إخواني بالبصرة سألوني عن براهين الإمامة، فقال عليه السلام: «أخبرهم أنّي قادم عليهم بعد وصولك بثلاثة أيّام»، فوصلت فأبلغتهم، فأنكر ذلك عمر بن هدّاب وكان ناصبياً، فقال له الحسن بن محمّد: لا تقل ذلك فإن قدم بعد ثلاث كفاك دليلاً عليه، فقدم عليه السلام كما ذكر، ونزل دار الحسن، وأرسله إلىٰ تلك الجماعة وغيرهم من الشيعة، وإلىٰ جاثليق النصارىٰ، ورأس الجالوت، فقالوا: من أنت؟ قال: «عليُّ بن موسىٰ، صلَّيت الفجر اليوم في مسجد النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم مع والي المدينة، وأقرأني كتاب صاحبه، واستشارني، ووعدته أن أصير إليه بالعشي، وأكتب له ما عندي»، فقال الجماعة: ما نريد أكثر من هذا، وأرادوا أن يتفرَّقوا، فقال عليه السلام: «لا، اسألوني عمَّا شئتم من علامات الإمامة التي لا تجدونها إلَّا عندنا»، فقال ابن هدّاب: إنَّ محمّد بن الفضل أخبر بأنَّك تعلم كلَّ لسان، فقال: «صدق»، فأُحضر رومي وهندي وفارسي وتركي وبربري، فكلَّمهم بلغاتهم، وقال: / [[ص ١٩٦]] لابن هدّاب: «إنَّك تُبتلىٰ بدم ذي رحم إلىٰ خمسة أيّام، وسيكفُّ بصرك، وستحلف كاذباً فتبرص»، فكان كما قال عليه السلام. ثمّ إنَّه عليه السلام كلَّم الجاثليق، وقرأ له السفر الثالث من الإنجيل، في ذكر النبيِّ وصفته، فأقرَّ به، ولكن قال: إنَّه لم يصحّ أن يكون صاحبكم، فقرأ له من السفر الثاني، وفيه ذكر محمّد ووصيِّه وابنته وابنيه، فاعترف بهم، وقرأهم من الزبور علىٰ رأس الجالوت، فاعترف بهم، وكذا من التوراة، وقال: «هذا أحماد وبنت أحماد وأليا وشبَّر وشبير»، فأتاه الجاثليق بعالم سندي نصراني، فحاجَّه عليه السلام فأسلم، فلمَّا أراد الرجوع إلىٰ المدينة خرج محمّد بن الفضل يُودِّعه، قال: فلمَّا صرت إلىٰ البريَّة

قال لي: «غمِّض طرفك»، فغمَّضت، فقال لي: «افتحه»، ففتحته فإذا أنا علىٰ بابي، ولم أرَه عليه السلام.

٦ - قدم عليه السلام الكوفة، واجتمع عليه العلماء، وفيهم جاثليق معروف بالجدل، فقال له عليه السلام: «أتعرف لعيسىٰ صحيفة فيها خمسة أسماء يُعلِّقها في عنقه، فإذا أقسم علىٰ الله بواحد منها سار به من المغرب إلىٰ المشرق في لحظة؟»، ثمّ حاجَّهم وأعلمهم أنَّ الإمامة لا تصلح إلَّا لمن يحاجُّ الأُمم بالبراهين، ثمّ خبَّرهم أنَّ أباه أوصىٰ إليه كما أوصىٰ النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم إلىٰ عليٍّ، ودفع إليه صحيفة فيها الأسماء التي خصَّ الله بها الأنبياء والأوصياء.

٧ - الحسين بن موسىٰ: خرجنا مع الرضا عليه السلام يوماً لا سحاب فيه، فقال: «ما حملتم المماطر؟»، قلنا: لا حاجة لنا الآن إليها، فقال عليه السلام: «لكنّي حملت، وستمطرون»، فمطرنا وتبلَّلنا.

٨ - الحسن بن يحيىٰ: كتبت له سؤالات، ونسيت أن أكتب له في ثوبين ملحَّمين، / [[ص ١٩٧]] أيحرم فيهما؟ فكتب عليه السلام في الجواب علىٰ أسفل الكتاب: «لا بأس بالملحَّم أن يلبسه المحرم».

٩ - علي بن يحيىٰ: كان لي أخ مرجِّئ، فكتبت إلىٰ الرضا عليه السلام أشكوه، فكتب: «إنَّه سيستقيم، ويُولَد له غلام»، فكان كما قال.

١٠ - تمرَّغ بين يديه عصفور وصاح، فأعطىٰ سليمان سعفة، وقال: «ادخل البيت، فإنَّه يقول: إنَّ فيه حيَّة تريد أكل فراخه»، فدخل وقتلها.

١١ - قال ابن المغيرة: كنت واقفياً، فحججت ودعوت أن يرشدني ربّي إلىٰ خير الأديان، فوقع في نفسي أن آتِ الرضا عليه السلام، فوقفت بالباب، فناداني من داخل: «يا فلان بن فلان»، فدخلت، فقال عليه السلام: «قد أجاب الله دعاك، وهداك إلىٰ خير الأديان»، فقلت: أشهد أنَّك حجَّة الله علىٰ خلقه.

١٢ - أحمد بن عمر: أخبرت الرضا عليه السلام أنَّ امرأتي حامل، فقال عليه السلام: «ستلد غلاماً، فسمِّه عمر»، فقلت: أوصيت أن يُسمّىٰ عليًّا، فقال عليه السلام: «غيِّر اسمه»، فقدمت الكوفة، فوجدته، فغيَّرت اسمه، فقال جيراني: لا نُصدِّق بعد ذلك بما كان يُحكىٰ عنك.

١٣ - بكر بن صالح: قلت للرضا عليه السلام: امرأتي حامل، فادع الله أن يجعله ذكراً، فقال عليه السلام: «هما اثنان ذكر وأُنثىٰ»، فرجعت إلىٰ الكوفة، فوجدتهما.

١٤ - الوشّاء: لدغتني عقرب، فقلت: يا رسول الله مراراً، فأنكر السامع منّي ذلك، فقال الرضا عليه السلام: «إنَّه رآه في نومه»، قال الوشّاء: لا والله ما كنت أخبرت به أحداً.

١٥ - عبد الله بن سرقة وكان زيدياً، قال: دعا الرضا عليه السلام بخشف، فأقبل، فمسح الإمام عليه السلام برأسه، وقال: «أوَلم تؤمن؟»، قال: بلىٰ، أنت حجَّة الله.

١٦ - أحمد الخلَّال: قلت للرضا عليه السلام: إنّي أخاف عليك من صاحب الرقَّة، قال: «لا بأس عليَّ، إنَّ لله بلاداً تنبت الذهب، حماها بأضعف خلقه وهو الذرِّ».

١٧ - اجتمع الناس له بخراسان، وسألوه المطر، فدعا الله، فأقبلت الغيوم إلىٰ / [[ص ١٩٨]] البلاد، وكلُّ ما جاءت سحابة يقول: «هذه لبلد كذا»، فجاءت الحادية عشر فقال: «هذه لكم»، فسقوا، فتحدَّث الناس بفضله، فقال خواصُّ المأمون: جئت بهذا الساحر، وقد ملأ الدنيا مخرقة؟ وقال حاجبه حميد بن مهران: إن كنت صادقاً فأحي هاتين الصورتين، فأشار إلىٰ أسدين في مسند المأمون، فصاح بهما فقاما، فقال: «دونكما الفاجر»، فافترساه، وقالا: أتأذن لنا يا وليَّ الله في أرضه أن نُلحِق المأمون بصاحبه؟ قال عليه السلام: «لا، بل عودوا إلىٰ مكانكما».

١٨ - قال له المأمون يوماً: لي حظيَّة يسقط ولدها، فأطرق عليه السلام ساعة ثمّ قال: «لا تخف ستلد غلاماً أشبه الناس بها، وفي يده اليسرىٰ خنصر زائد، وفي رجله اليمنىٰ خنصر زائد»، فكان كما قال عليه السلام.

١٩ - قال البزنطي: كنت من الواقفة، وأشكُّ في الرضا عليه السلام، فكتبت إليه أسأله عن أشياء، ونسيت أهمّها، فجاء جوابها، وفي آخره: «إنَّك نسيت الأهمَّ»، فاستبصرت، وقلت: أشتهي أن أخلو بك يا مولاي، فبعث إليَّ مركوباً، فدخلت، فحدَّثني من الليل طويلاً، وأملىٰ عليَّ علوماً، ثمّ قال لغلامه: «هات ثيابي التي أنام فيها لينام البزنطي فيها»، فقلت في نفسي: ليس أحد أحسن حالاً منّي، وكان قد اتَّكأ علىٰ يديه لينهض فجلس، وقال: «لا تفخر علىٰ أصحابك بذلك».

٢٠ - خبَّأ له رجل خارجي مُدية مسمومة ليقتله بها، فأعلمه بمكانها، فكسرها.

٢١ - قال الصيرفي: سألت الرضا عليه السلام عن أشياء، ونسيت أن أسأله عن سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله عند من؟ فبعث غلامه برقعة وإذا فيها: «أنا بمنزلة أبي، وقد أعطاني ما عنده من سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله».

٢٢ - أخبر خادمه أبا الصلت الهروي بموضع قبره، وعلَّمه كلمات يقولها، فيمتلئ ماءً ويظهر فيه سميكات، ثمّ تخرج واحدة كبيرة فتبتلعها، ثمّ إنَّه يعيد الكلمات فيذهب الماء، فلمَّا قضىٰ عليه السلام حضر المأمون حفر قبره، فخرج كما قال، فقال المأمون: لم يزل يرينا العجائب في حياته وبعد وفاته، وقال وزيره: أُلهمت أنَّ هذا مثل / [[ص ١٩٩]] لكم تمتَّعون قليلاً، ثم يظهر واحد منهم فيُهلِككم. فطلب المأمون من أبي الصلت الكلمات، فقال: قد والله نسيتها، فحبسه لذلك سنة، فصلّىٰ ليلة وتضرع إلىٰ الله في خلاصه، فدخل الجواد عليه السلام فأخرجه والحرس قعود في المشاعيل ولم يشعروا به، ثمّ قال عليه السلام: «أيّ البلاد تريد؟»، قال: هرات، قال: «أرخ رداءك علىٰ وجهك»، ففعل، فأخذ عليه السلام بيده، قال: فكأنَّه حوَّلني من يمينه إلىٰ يساره، ثمّ قال: «اكشف وجهك»، فكشفت فلم أرَه، وأنا علىٰ باب منزلي بهرات.

٢٣ - الحسين بن عبّاد كاتب الرضا عليه السلام، قال: ذكر موضع قبره، وقال: «إذا حفرتموه وجدتم فيه سمكة من نحاس، مكتوب عليها بالعبرانية، فردُّوها فيه، فحفرناها، فوجدناها مكتوب عليها: هذه روضة عليٍّ بن موسىٰ الرضا، وتلك حفرة هارون الجبّار».

٢٤ - ادَّعت امرأة اسمها زينب أنَّها من نسل عليٍّ وفاطمة، فكذَّبها عليه السلام، وأتىٰ بها بركة السباع لينزلها، وقال: «إن كانت كذلك لم تضرّها»، قالت: فأنزل أنت أوَّلاً، فنزل عليه السلام، ومسح عليها أجمعها، ثمّ أنزلها السلطان قهراً، فافترستها.

* * *

حرف الغين

٥٣ - الغلاة:

فِرَق الشيعة/ الحسن بن موسىٰ النوبختي (ق ٣هـ):

[[ص ٣٦]] ومنهم تفرَّقت فِرَق (الخرمدينية) ومنهم كان بدء الغلوِّ في القول حتَّىٰ قالوا: إنَّ الأئمَّة آلهة وإنَّهم أنبياء وإنَّهم رُسُل وإنَّهم ملائكة وهم الذين تكلَّموا بالأظلَّة وفي التناسخ في الأرواح وهم أهل القول بالدور في هذه الدار وإبطال القيامة والبعث والحساب وزعموا أنَّ لا دار إلَّا الدنيا وأنَّ القيامة إنَّما هي خروج الروح من بدن ودخوله في بدن آخر غيره إن خيراً فخيراً وإن شرًّا فشرًّا وأنَّهم مسرورون في هذه الأبدان أو معذَّبون فيها والأبدان هي الجنّات وهي النار وأنَّهم منقولون في الأجسام الحسنة الإنسية المنعَّمة في حياتهم ومعذَّبون في الأجسام الرديَّة المشوَّهة من كلاب وقردة وخنازير وحيّات وعقارب وخنافس وجعلان محوَّلون من بدن إلىٰ بدن معذَّبون فيها هكذا أبد الأبد فهي جنَّتهم ونارهم لا قيامة ولا بعث ولا جنَّة ولا نار غير هذا علىٰ قدر أعمالهم وذنوبهم وإنكارهم لأئمَّتهم ومعصيتهم لهم فإنَّما تسقط الأبدان / [[ص ٣٧]] وتخرب إذ هي مساكنهم فتتلاشىٰ الأبدان وتفنىٰ وترجع الروح في قالب آخر منعَّم أو معذَّب وهذا معنىٰ الرجعة عندهم وإنَّما الأبدان قوالب ومساكن بمنزله الثياب التي يلبسها الناس فتبلىٰ وتطرح ويلبس غيرها وبمنزلة البيوت يُعمِّرها الناس فإذا تركوها وعمَّروا غيرها خربت والثواب والعقاب علىٰ الأرواح دون الأجساد، وتأوَّلوا في ذلك قول الله تعالىٰ: ﴿فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ۝٨﴾ [الانفطار: ٨]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقوله ﷻ: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ۝٢٤﴾ [فاطر: ٢٤]، فجميع الطير والدواب والسباع كانوا أُمماً ناساً خلت فيهم نذر من الله ﷻ واتَّخذ بهم عليهم الحجَّة فمن كان منهم صالحاً جعل روحه بعد وفاته وإخراب قالبه وهدم مسكنه إلىٰ بدن صالح فأكرمه ونعَّمه ومن كان منهم كافراً عاصياً نقل روحه إلىٰ بدن خبيث مشوَّه يُعذِّبه فيه بالدنيا وجعل قالبه (ظ) في أقبح صورة ورزقه أنتن رزق وأقذره، وتأوَّلوا في ذلك قول الله ﷻ: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ۝١٥ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ ۝١٦﴾، فكذَّب الله تعالىٰ هؤلاء وردَّ عليهم قولهم لمعصيتهم إيّاه فقال: ﴿كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ۝١٧﴾ وهو النبيُّ (صلّىٰ الله / [[ص ٣٨]] عليه وآله)، ﴿وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ ۝١٨﴾ وهو الإمام، ﴿وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا ۝١٩﴾ [الفجر: ١٥ - ١٩]، لا تخرجون حقَّ الإمام، ممَّا رزقكم وأجراه لكم.

ومنهم فرقة تُسمّىٰ (المنصورية) وهم أصحاب (أبي منصور) وهو الذي ادَّعىٰ أنَّ الله ﷻ عرج به إليه فأدناه منه وكلَّمه ومسح يده علىٰ رأسه وقال له بالسرياني: أي بني، وذكر أنَّه نبيٌّ ورسول وأنَّ الله اتَّخذه خليلاً، وكان (أبو منصور) هذا من أهل الكوفة من عبد القيس وله فيها دار وكان منشأه بالبادية وكان أُمّياً لا يقرأ فادَّعىٰ بعد وفاة أبي جعفر محمّد بن عليِّ بن الحسين عليه السلام أنَّه فوَّض إليه أمره وجعله وصيَّه من بعده ثمّ ترقّىٰ به الأمر إلىٰ أن قال: كان عليُّ بن أبي طالب عليه السلام نبيًّا ورسولاً وكذا الحسن والحسين وعليُّ بن الحسين ومحمّد بن عليٍّ وأنا نبيٌّ ورسول والنبوَّة في ستَّة من ولدي يكونون بعدي أنبياء آخرهم القائم، وكان يأمر أصحابه بخنق من خالفهم وقتلهم بالاغتيال ويقول: من خالفكم فهو كافر مشرك فاقتلوه فإنَّ هذا جهاد خفي، وزعم أنَّ جبرئيل (عليه / [[ص ٣٩]] السلام) يأتيه بالوحي من عند الله ﷻ وأنَّ الله بعث محمّداً بالتنزيل وبعثه هو (يعني نفسه) بالتأويل، فطلبه خالد بن عبد الله القسري فأعياه ثمّ ظفر عمر الخناق بابنه (الحسين بن أبي منصور) وقد تنبَّأ وادَّعىٰ مرتبة أبيه وجبيت إليه الأموال وتابعه علىٰ رأيه ومذهبه بشر كثير وقالوا بنبوَّته، فبعث به للمهدي فقتله في خلافته وصلبه بعد أن أقرَّ بذلك وأخذ منه مالاً عظيماً وطلب أصحابه طلباً شديداً وظفر بجماعة منهم فقتلهم وصلبهم.

فهؤلاء صنوف (الغالية) من أصحاب (عبد الله بن

معاويـة) و(العبّاسـية الرونديـة) وغـيرهم غـير أنَّ أصـحاب (عبـد الله بـن معاويـة) يزعمـون أنَّهـم يتعـارفون في انتقـالهم في كـلِّ جسـد صـاروا فيـه عـلىٰ مـا كـانوا عليـه مـع نـوح عليه السلام في السـفينة ومـع النبـيِّ صلى الله عليه وآله في كـلِّ عصـر وزمانـه ويُسَـمُّون أنفسـهم بأسـماء أصـحاب النبـيِّ صلى الله عليه وآله ويزعمـون أنَّ أرواحهـم فـيهم ويتـأوَّلون في ذلـك قـول عـليِّ بـن أبي طالـب عليه السلام وقـد روي أيضـاً عـن النبـيِّ صلى الله عليه وآله أنَّ الأرواح جنـود مجنَّـدة فـما تعارف منهـا ائتلـف ومـا تنـاكر منهـا اختلـف، فـنحن نتعـارف كما قـال عـليٌّ عليه السلام وكـما روي عـن النبـيِّ صلى الله عليه وآله، وقـال بعضـهم بالتناسـخ وتنقُّـل الأرواح مـدَّة ووقـت وهـو أنَّ كـلَّ دور / [[ص ٤٠]] في الأبـدان الإنسـية فـذلك للمـؤمنين خاصَّـة فتحـوَّل إلىٰ الـدواب للنزهـة مثـل الأفـراس والشـهاري وفي غيرهـا ممَّـا يكـون لمواكـب الملـوك والخلفـاء عـلىٰ قـدر أديـانهم وطـاعتهم لأئمَّـتهم فيحسـن إليهـا في علفهـا وإمسـاكها وتجليلهـا بالـديباج وغـيره مـن الجـلال النظيفـة المرتفعـة والسـروج المحـلَّاة وكـذلك مـا كـان منهـا لأوسـاط النـاس والعوامّ فإنَّما ذلك عـلىٰ قـدر إيمانهـم فتمكـث في ذلـك الانتقـال ألـف سـنة ثـمّ تحـوَّل إلىٰ الأبـدان الإنسـية عشـرة آلاف سـنة وإنَّـما ذلـك امتحـان لهـا لكـيلا يـدخلهم العجـب فتـزول طـاعتهم، وأمَّـا الكُفّـار والمشـركون والمنـافقون والعصـاة فينتقلـون في الأبـدان المشـوَّهة الوحشـة عشـرة آلاف سـنة مـا بـين الفيـل والجمـل إلىٰ البقَّـة الصـغيرة، وتـأوَّلوا في ذلـك قـول الله عزَّ وجلَّ: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِياطِ﴾ [الأعـراف: ٤٠]، ونحن نعلـم مـا هـو في خلـق الجمـل ومـا كـان مثلـه مـن الخلـق لا يقـدر أن يلـج في سَـمِّ الخيـاط وقـول الله لا يكـذب ولا بـدَّ مـن أن يكـون ذلـك ولا يتهيَّـأ إلَّا بنقصـان خلقـه وتصـغيره في كـلِّ دور حتَّـىٰ يرجـع الفيـل والجمـل إلىٰ حـدِّ البقَّـة الصـغيرة فتـدخل حينئـذٍ في سَـمِّ الخيـاط فـإذا خـرج مـن سَمِّ الخيـاط رُدَّ إلىٰ الأبـدان الإنسـية ألـف سـنة فصـار في الخلـق الضـعيف المحتـاج وكلَّـف الأعـمال والتعـب وطلـب المكسـب بالمشـقَّة فبـين دبّـاغ وحجّـام وكنّـاس وغـير / [[ص ٤١]] ذلـك مـن الصـناعات المذمومـة القـذرة عـلىٰ قـدر معاصـيهم فيمتحنـون في هـذه الأجسـام بـالإيمان بالأئمَّـة والرُّسُـل والأنبيـاء ومعـرفتهم فـلا يؤمنـون ويكـذبون ولا يعرفـون فـلا يزالون منتقلـين في هـذه الأبـدان الإنسـية عـلىٰ هـذه الحـال مـن حـال إلىٰ حـال ألـف سـنة ثـمّ يـردُّون بعـد ذلـك العـذاب إلىٰ الأمـر الأوَّل عشـرة آلاف سـنة، فهـذه حـالهم أبـد الآبـدين ودهـر الـداهرين، هـذه قيـامتهم وبعـثهم وهـذه جنَّـتهم ونـارهم وهـذه الرجعـة عنـدهم لا رجـوع بعـد المـوت والقوالب تفنىٰ وتتلاشىٰ ولا تعود ولا تردُّ أبداً.

وقالـت (الزيديـة) و(المغيريـة) أصـحاب (المغـيرة بـن سـعيد): لا ننكـر لله قـدرة ولا نـؤمن بالرجعـة ولا نكـذب بهـا وإن شاء الله تعالىٰ أن يفعل فعل.

وقالـت (الكيسـانية): يرجـع النـاس في أجسـامهم التـي كـانوا فيهـا ويرجـع محمّـد صلى الله عليه وآله وجميـع النبيِّـين فيؤمنـون بـه ويرجـع (عـليُّ بـن / [[ص ٤٢]] أبي طالـب) فيقتـل معاويـة بن أبي سفيان وآل أبي سفيان ويهدم دمشق ويغرق البصرة.

وأمَّـا أصـحاب (أبي الخطّـاب محمّـد بـن أبي زينـب الأجـدع الأسدي) ومن قال بقولهم فإنَّهم افترقوا لما بلغهم أنَّ أبـا عبـد الله جعفر بن محمّد عليهما السلام لعنه وبرئ منه ومن أصحابه، فصاروا أربـع فِرَق، وكان (أبو الخطّاب) يدَّعي أنَّ أبا عبد الله جعفـر بـن محمّـد عليهما السلام جعله قيِّمه ووصيُّه من بعـده وعلَّمـه اسـم الله الأعظـم ثـمّ ترقّىٰ إلىٰ أن ادَّعىٰ النبوَّة ثمّ ادَّعىٰ الرسالة ثمّ ادَّعىٰ أنَّه من الملائكة وأنَّه رسول الله إلىٰ أهل الأرض والحجَّة عليهم.

(ففرقة) مـنهم قالـت: إنَّ أبـا عبـد الله جعفـر بـن محمّـد هـو الله جـلَّ وعـزَّ وتعـالىٰ الله عـن ذلـك علـوًّا كبـيراً، وأنَّ (أبـا الخطّـاب) نبـيٌّ مرسَـل أرسـله جعفـر وأمـر بطاعتـه، واحلُّـوا المحـارم مـن الزنـا والسـرقة وشرب الخمـر وتركـوا الزكـاة والصـلاة والصـيام والحـجَّ وأبـاحوا الشـهوات بعضـهم لـبعض، وقـالوا: مـن سـأله أخـوه ليشـهد لـه عـلىٰ مخالفيـه فليُصدِّقه ويشـهد لـه فـإنَّ ذلـك فـرض عليـه واجـب، وجعلـوا الفـرائض رجـالاً سـمُّوهم والفـواحش / [[ص ٤٣]] والمعـاصي رجـالاً، وتـأوَّلوا عـلىٰ مـا اسـتحلُّوا قـول الله عزَّ وجلَّ: ﴿يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النسـاء: ٢٨]، وقـالوا: خفَّـف عنّـا بـأبي الخطّـاب ووضـع عنّـا الأغـلال والآصـار يعنون الصلاة والزكـاة والصيام والحـجَّ فمـن عـرف الرسـول النبيَّ الإمام فليصنع ما أحبَّ.

و(فرقـة) قالـت: (بزيـع) نبـيٌّ رسـول مثـل (أبي الخطّـاب) أرسـله جعفـر بـن محمّـد، وشـهد (بزيـع) لأبي الخطّـاب بالرسالة وبرئ (أبو الخطّاب) وأصحابه من (بزيع).

و(فرقة) قالت: (السري) رسول مثل (أبي الخطّاب) أرسله جعفر وقال: إنَّه قويٌّ أمين وهو موسىٰ القوي الأمين وفيه تلك الروح، وجعفر هو الإسلام، والإسلام هو السلام وهو الله ﷻ، ونحن بنو الإسلام كما قالت اليهود: ﴿نَحْنُ أَبْناءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]، وقد قال رسول الله ﷺ: سلمان ابن الإسلام، فدعوا / [[ص ٤٤]] إلىٰ نبوَّة (السري) ورسالته وصلُّوا وصاموا وحجُّوا لجعفر بن محمّد ولبُّوا له فقالوا: لبَّيك يا جعفر لبَّيك.

و(فرقة) قالت: (جعفر بن محمّد) هو الله عزَّ وجلَّ وتعالىٰ الله عن ذلك علوًّا كبيراً، وإنَّما هو نور يدخل في أبدان الأوصياء فيحلُّ فيها فكان ذلك النور في جعفر ثمّ خرج منه فدخل في (أبي الخطّاب) فصار (جعفر) من الملائكة ثمّ خرج من (أبي الخطاب) فدخل في (معمر) وصار (أبو الخطّاب) من الملائكة، فمعمر هو الله ﷻ، فخرج (ابن اللبّان) يدعو إلىٰ (معمر) وقال: إنَّه الله ﷻ وصلّىٰ له وصام وأحلَّ الشهوات كلَّها ما حلَّ منها وما حرم وليس عنده شيء محرَّم، وقال: لم يخلق الله هذا إلَّا لخلقه فكيف يكون محرَّماً وأحلَّ الزنا والسرقة وشرب الخمر والميتة والدم ولحم الخنزير ونكاح الأُمّهات والبنات والأخوات ونكاح الرجال ووضع عن أصحابه غُسل الجنابة وقال: كيف أغتسل من نطفة خُلِقْتُ منها، وزعم أنَّ كلَّ شيء أحلَّه الله في القرآن وحرَّمه فإنَّما هو أسماء رجال، فخاصمه قوم من الشيعة وقالوا لهم: إنَّ اللذين زعمتم أنَّهما صارا من الملائكة قد برئا من (معمر) و(بزيع) وشهدا عليهما أنَّهما كافران شيطانان وقد لعناهما، فقالوا: إنَّ اللذين ترونهما جعفراً وأبا الخطّاب شيطانان تمثَّلا في صورة جعفر / [[ص ٤٥]] وأبي الخطّاب يصدّان الناس عن الحقِّ وجعفر وأبو الخطّاب ملكان عظيمان عند الإله الأعظم إله السماء و(معمر) إله الأرض وهو مطيع لإله السماء يعرف فضائله وقدره، فقالوا لهم: كيف يكون هذا ومحمّد ﷺ لم يزل مقرًّا بأنَّه عبد الله وأنَّ إلهه وإله الخلق أجمعين إله واحد وهو الله وهو ربُّ السماء والأرض وآلهها لا إله غيره؟ فقالوا: إنَّ محمّداً ﷺ كان يوم قال هذا عبداً رسولاً أرسله (أبو طالب) وكان النور الذي هو الله في (عبد المطَّلب) ثمّ صار في (أبي طالب) ثمّ صار في (محمّد) ثمّ صار في (عليِّ بن أبي طالب) عليه السلام فهم آلهة كلُّهم، قالوا لهم: كيف هذا وقد دعا محمّد ﷺ أبا طالب إلىٰ الإسلام والإيمان فامتنع أبو طالب من ذلك وقد قال النبيُّ ﷺ: «إنّي مستوهبه من ربّي وإنَّه واهبه لي»؟ قالوا: إنَّ محمّداً وأبا طالب كانا يسخران بالناس قال الله ﷻ: ﴿إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَما تَسْخَرُونَ﴾ [هود: ٣٨]، وقال تعالىٰ: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللهُ مِنْهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]، وأبو طالب هو الله عزَّ وجلَّ وتعالىٰ الله عمَّا يقولون علوًّا كبيراً، فلمَّا مضىٰ أبو طالب خرجت الروح وسكنت في محمّد ﷺ وكان هو الله ﷻ في الحقِّ وكان عليُّ بن / [[ص ٤٦]] أبي طالب هو الرسول فلمَّا مضىٰ محمّد ﷺ خرجت منه الروح وصارت في عليٍّ فلم تزل تتناسخ في واحد بعد واحد حتَّىٰ صارت في (معمر).

فهذه فِرَق أهل الغلوِّ ممَّن انتحل التشيُّع وإلىٰ (الخرمدينية) و(المزدكية) و(الزنديقية) و(الدهرية) مرجعهم جميعاً (لعنهم الله)، وكلُّهم متَّفقون علىٰ نفي الربوبية عن الجليل الخالق تبارك وتعالىٰ عن ذلك علوًّا كبيراً وإثباتها في بدن مخلوق مئوف علىٰ أنَّ البدن مسكن لله وأنَّ الله تعالىٰ نور وروح ينتقل في هذه الأبدان تعالىٰ الله عن ذلك إلَّا أنَّهم مختلفون في رؤسائهم الذين يتولُّونهم يبرأ البعض من بعض ويلعن بعضهم بعضاً.

* * *

الاعتقادات/ الشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ):

[[ص ٣٣]] [٣٧] باب الاعتقاد في نفي الغلوِّ والتفويض:

قال الشيخ أبو جعفر رحمه الله: اعتقادنا في الغلاة والمفوِّضة أنَّهم كُفّار بالله (جلَّ اسمه).

وأنَّهم أشرّ من اليهود والنصارىٰ والمجوس والقدرية والحرورية، ومن جميع أهل البدع والأهواء المضلَّة، وأنَّه ما صغَّر الله ﷻ تصغيرهم بشيء.

/ [[ص ٣٤]] وقال الله تعالىٰ: ﴿ما كانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الْكِتابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِباداً لِي مِنْ دُونِ اللهِ وَلكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِما كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتابَ وَبِما كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْباباً أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [آل عمران: ٧٩ و٨٠].

وقال ﷻ: ﴿لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١].

واعتقادنا في النبيِّ ﷺ أَنَّهُ سُمَّ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فَمَا زَالَتْ هَذِهِ الْأَكْلَةُ تُعَاوِدُهُ حَتَّىٰ قَطَعَتْ أَبْهَرَهُ فَمَاتَ مِنْهَا.

وَأَمِيرُ المؤْمِنِينَ عليه السلام قَتَلَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ (لَعَنَهُ الله)، ودُفِنَ بِالْغَرِيِّ.

وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام سَمَّتْهُ امْرَأَتُهُ جَعْدَةُ بِنْتُ الْأَشْعَثِ الْكِنْدِيِّ (لعنها الله)، فَمَاتَ مِنْ ذَلِكَ.

وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام قُتِلَ بِكَرْبَلَاءَ، وقَاتِلُهُ سِنَانُ بْنُ أَنَسٍ النخعي (لَعَنَهُ الله).

وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ سَيِّدُ الْعَابِدِينَ عليه السلام، سَمَّهُ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الملِكِ فَقَتَلَهُ.

وَالْبَاقِرُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام سَمَّهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ وَلِيدٍ فَقَتَلَهُ.

وَالصَّادِقُ جعفر بن محمّد عليهما السلام سَمَّهُ الْمَنْصُورُ فَقَتَلَهُ.

وَمُوسَىٰ بْنُ جَعْفَرٍ عليهما السلام سَمَّهُ هَارُونُ الرَّشِيدُ فَقَتَلَهُ.

وَالرِّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَىٰ عليهما السلام قَتَلَهُ الْمأْمُونُ بِالسَّمِّ.

وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام قَتَلَهُ المعْتَصِمُ بِالسَّمِّ.

وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عليهما السلام قَتَلَهُ المتوكّل بِالسَّمِّ.

وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيُّ عليهما السلام قَتَلَهُ المعْتَمِدُ بِالسَّمِّ.

واعتقادنا في ذلك أنَّه جرىٰ عليهم علىٰ الحقيقة، وأنَّه ما شبّه للناس أمرهم كما يزعمه من يتجاوز الحدَّ فيهم، بل شاهدوا قتلهم علىٰ الحقيقة والصحَّة، لا علىٰ الحسبان والخيلولة، ولا علىٰ الشكِّ والشبهة. فمن زعم أنَّهم شُبِّهوا، أو واحد منهم، فليس من ديننا علىٰ شيء، ونحن منه براء.

وقد أخبر النبيُّ ﷺ والأئمَّة عليهم السلام أنَّهم مقتولون.

فمن قال: إنَّهم لم يُقتلوا فقد كذَّبهم، ومن كذَّبهم فقد كذَّب الله ﷻ وكفر به، وخرج عن الإسلام، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران: ٨٥].

وَكَانَ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ، فَلَا حَوْلَ ولَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ الَّذِينَ ادَّعَوْا لَنَا مَا لَيْسَ لَنَا بِحَقٍّ.

/ [[ص ٣٥]] اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا فِينَا مَا لَمْ نَقُلْهُ فِي أَنْفُسِنَا.

اللَّهُمَّ لَكَ الْخَلْقُ ومِنْكَ الْأَمْرُ، و﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ [الفاتحة: ٥].

اللَّهُمَّ أَنْتَ خَالِقُنَا وخَالِقُ آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ وآبَائِنَا الْآخِرِينَ.

اللَّهُمَّ لَا تَلِيقُ الرُّبُوبِيَّةُ إِلَّا بِكَ، ولَا تَصْلُحُ الْإِلَهِيَّةُ إِلَّا لَكَ، فَالْعَنِ النَّصَارَىٰ الَّذِينَ صَغَّرُوا عَظَمَتَكَ، والْعَنِ المضَاهِئِينَ لِقَوْلِهِمْ مِنْ بَرِيَّتِكَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا عَبِيدُكَ وأَبْنَاءُ عَبِيدِكَ، لَا نَمْلِكُ لِأَنْفُسِنَا ضَرًّا ولَا نَفْعاً ولَا مَوْتاً ولَا حَيَاةً ولَا نُشُوراً.

اللَّهُمَّ مَنْ زَعَمَ أَنَّنَا أَرْبَابٌ فَنَحْنُ إِلَيْكَ مِنْهُ بِرَاءٌ، ومَنْ زَعَمَ أَنَّ إِلَيْنَا الْخَلْقَ وعَلَيْنَا الرِّزْقَ فَنَحْنُ إِلَيْكَ مِنْهُ بِرَاءٌ كَبَرَاءَةِ عِيسَىٰ عليه السلام مِنَ النَّصَارَىٰ.

اللَّهُمَّ إِنَّا لَمْ نَدْعُهُمْ إِلَىٰ مَا يَزْعُمُونَ، فَلَا تُؤَاخِذْنَا بِمَا يَقُولُونَ، واغْفِرْ لَنَا مَا يَدَّعُونَ.

ولا تَذَرْ عَلَىٰ الْأَرْضِ منهم دَيَّاراً، ﴿إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبادَكَ وَلا يَلِدُوا إِلَّا فاجِراً كَفَّاراً ﴿٢٧﴾﴾ [نوح: ٢٧]».

ورُوِيَ عَنْ زُرَارَةَ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِلصَّادِقِ عليه السلام: إِنَّ رَجُلاً مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الله بْنِ سَبَأٍ يَقُولُ بِالتَّفْوِيضِ.

قَالَ عليه السلام: «وَمَا التَّفْوِيضُ؟».

قُلْتُ: يَقُولُ: إِنَّ الله ﷻ خَلَقَ مُحَمَّداً وعَلِيًّا (صلوات الله عليهما) ثُمَّ فَوَّضَ إِلَيْهِمَا، فَخَلَقَا، ورَزَقَا، وأَحْيَيَا، وأَمَاتَا.

فَقَالَ: «كَذَبَ عَدُوُّ الله، إِذَا انصرفت إِلَيْهِ فَاقْرَأْ عَلَيْهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي سُورَةِ الرَّعْدِ: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلهِ شُرَكاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللهُ خالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْواحِدُ الْقَهَّارُ ﴿١٦﴾﴾ [الرعد: ١٦]». فَانْصَرَفْتُ إِلَىٰ الرَّجُلِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَكَأَنَّمَا أَلْقَمْتُهُ حَجَراً - أَوْ قَالَ: فَكَأَنَّمَا خَرِسَ -.

وقد فوَّض الله ﷻ إلىٰ نبيِّه ﷺ أمر دينه، فقال: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وقد فوَّض ذلك إلىٰ الأئمَّة عليهم السلام.

وعلامة المفوِّضة والغلاة وأصنافهم نسبتهم مشايخ قم وعلماءهم إلىٰ القول بالتقصير.

وعلامة الحلَّاجية من الغلاة دعوىٰ التجلّي بالعبادة، مع تديُّنهم بترك الصلاة وجميع الفرائض، ودعوىٰ المعرفة بأسماء الله العظمىٰ، ودعوىٰ انطباع الحقِّ لهم، وأنَّ الوليَّ إذا خلص وعرف مذهبهم فهو عندهم أفضل من الأنبياء عليهم السلام.

ومن علاماتهم أيضاً دعوىٰ علم الكيمياء، ولا يعلمون منه إلَّا الدغل وتنفيق الشبه والرصاص علىٰ المسلمين.

* * *

تصحيح اعتقادات الإماميَّة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ١٣١]] قال أبو جعفر: باب الاعتقاد في الغلو والتفويض...، إلىٰ آخره.

قال الشيخ المفيد رحمه الله: الغلو في اللغة هو [التجاوز عن الحدِّ] والخروج عن القصد.

قال الله تعالىٰ: ﴿يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقَّ...﴾ الآية [النساء: ١٧١]، فنهىٰ عن تجاوز الحدِّ في المسيح، وحذَّر من الخروج عن القصد في القول، وجعل ما ادَّعته النصارىٰ فيه غلوًّا لتعدِّيه الحدَّ علىٰ ما بيَّنّاه.

والغلاة من المتظاهرين بالإسلام هم الذين نسبوا أمير المؤمنين والأئمَّة من ذرّيَّته عليهم السلام إلىٰ الأُلوهية والنبوَّة، ووصفوهم من الفضل في الدين والدنيا إلىٰ ما تجاوزوا فيه الحدَّ، وخرجوا عن القصد، وهم ضُلَّال كُفّار، حكم فيهم أمير المؤمنين عليه السلام بالقتل والتحريق بالنار، وقضت الأئمَّة عليهم السلام عليهم بالإكفار والخروج عن الإسلام.

* * *

[[ص ١٣٥]] فأمَّا نصُّ أبي جعفر رحمه الله بالغلوِّ علىٰ من نسب مشايخ القمّيين وعلمائهم إلىٰ التقصير، فليس نسبة هؤلاء القوم إلىٰ التقصير علامة علىٰ غلوِّ الناس، إذ في جملة المشار إليهم بالشيخوخة والعلم من كان مقصِّراً، وإنَّما يجب الحكم بالغلوِّ علىٰ من نسب المحقِّين إلىٰ التقصير، سواء كانوا من أهل قم أم غيرها من البلاد وسائر الناس.

وقد سمعنا حكاية ظاهرة عن أبي جعفر محمّد بن الحسن بن الوليد رحمه الله لم نجد لها دافعاً في التقصير، وهي ما حكي عنه أنَّه قال: أوَّل درجة في الغلوِّ نفي السهو عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم والإمام عليه السلام، فإن صحَّت هذه الحكاية عنه فهو مقصِّر، مع أنَّه من علماء القمّيين ومشيختهم.

وقد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يُقصِّرون تقصيراً ظاهراً في الدِّين، / [[ص ١٣٦]] ويُنزلون الأئمَّة عليهم السلام عن مراتبهم، ويزعمون أنَّهم كانوا لا يعرفون كثيراً من الأحكام الدِّينية حتَّىٰ ينكت في قلوبهم، ورأينا من يقول: إنَّهم كانوا يلتجئون في حكم الشريعة إلىٰ الرأي والظنون، ويدَّعون مع ذلك أنَّهم من العلماء. وهذا هو التقصير الذي لا شبهة فيه.

ويكفي في علامة الغلوِّ نفي القائل به عن الأئمَّة سمات الحدوث وحكمه لهم بالإلهيَّة والقِدَم، [إذ قالوا بما] يقتضي ذلك من خلق أعيان الأجسام واختراع الجواهر وما ليس بمقدور العباد من الأعراض، ولا يحتاج مع ذلك إلىٰ الحكم عليهم وتحقيق أمرهم بما جعله أبو جعفر سمة للغلوِّ علىٰ كلِّ حالٍ.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ١)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٣٧]] فأمَّا من جعل للإمام ما هو صفة الإله فخارج عن هذه الجملة، لأنَّ الكلام في الإمامة هو الواقع بين من أوجب علىٰ الله تعالىٰ نصب الإمام / [[ص ٣٨]] في كلِّ زمان وبين من لم يوجبه، فمن قال: إنَّ الله تعالىٰ هو الإمام فقد خرج عن هذا الباب جملة.

فأمَّا قوله: (فجملة أمرهم أنَّهم لمَّا غلوا في الإمامة وانتهوا بها إلىٰ ما ليس لها من القدر ذهبوا في الخطأ كلَّ مذهب...)، إلىٰ قوله: (والأصل فيهم الإلحاد لكنَّهم تستَّروا بهذا المذهب).

فسباب وتشنيع علىٰ المذهب بما لا يرتضيه أهله من قول الشُّذّاذ منهم، ومن أراد أن يقابل هذه الطريقة المذمومة بمثلها، واستحسن ذلك لنفسه فلينظر في كُتُب ابن الراوندي في فضائح المعتزلة فإنَّه يُشرِف منها علىٰ ما يجد به علىٰ الخصوم فضلاً كثيراً لو أمسكوا معه عن تعيير خصومهم لكان أستر لهم، وأعود عليهم، وقلَّ ما يسلك هذه الطريقة ذو الفضل والتحصيل.

/ [[ص ٣٩]] فأمَّا قوله: في الطبقة الثانية من الغلاة عنده: (وإنَّهم نزلوا عن هذه الطبقة لكنَّهم انتهوا بالإمام إلىٰ صفة النبوَّة وربَّما زادوا وربَّما نقصوا، وهم الذين يوجبون الحاجة إلىٰ الإمام من حيث لا يتمُّ التكليف ولا حال المكلَّفين إلَّا به، وبمعرفة ما هو منهم).

فظنٌّ بعيد، لأنَّ من أوجب الحاجة إلىٰ الإمام من حيث لا يتمُّ التكليف إلَّا به لم يجعله نبيًّا، ولا بلغ به إلىٰ صفة النبوَّة، وليس من حيث شارك الإمامُ النبيَّ في الحاجة إليه

مـن هـذا الوجـه يكـون نبيًّـا، كـما أنَّ المعرفـة عنـد الخصـوم وإن وجبـت مـن حيـث كانـت لطفـاً في التكليـف والنبـوَّة طريـق وجوبها أيضاً اللطف لم يجب عندهم أن تكون المعرفة نبوَّة، ولا النبـوَّة معرفـة، لاسـتبداد كـلٍّ واحـدة مـنهما بصـفة لا يشـركها فيهـا الأُخـرىٰ، والنبـيُّ لم يكـن عنـدنا نبيًّـا لاختصاصـه بالصـفات التـي يشـرك فيهـا الإمـام، بـل لاختصاصـه بـالأداء عـن الله تعـالىٰ بغـير واسـطة، أو بواسـطة هو الملك، وهذه مزيَّة بيِّنة.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٤)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ١١٧]] فأمَّـا قولـه: (إنَّ هـذه الروايـة كـروايتهم أنَّ عـليَّ بـن أبي طالـب عليه السلام هـو إسرافيـل، وأنَّ الحسـن هـو الميكائيل...) إلىٰ آخر كلامه، فممَّا كنّا نظنُّ أنَّ مثل صاحب الكتـاب يتنـزَّه عـن ذكـره والتشـاغل بالاحتجـاج بـه، لأنّـا لا نعرف عاقلاً يحتجُّ عليـه ولـه، ولا يـذهب إلىٰ مـا حكـاه، ومـن ينتسب إلىٰ التشيُّع رجلان: مقتصد وغـال، فالمقتصد معلـوم نزاهتـه عـن مثـل هـذا القـول، والغـالي لم يـرضَ إلَّا بالإلهيـة والربوبيـة، ومـن قصَّـر مـنهم ذهـب إلىٰ النبـوَّة، فهـذه الحكايـة خارجـة عـن مـذهب المقتصـد والغـالي، قـد كـان يجـب لـمَّا أودعهـا كتابـه محتجًّـا بهـا أن يـذكر قائلهـا، والـذاهب إليهـا بعينهـا، والـراوي لهـا باسـمه، والكتـاب الـذي نقلهـا منـه إن كان من كتاب.

وبعـد، فلـو كانـت هـذه الحكايـة صـحيحة، وقـد ذهـب إليها ذاهب لكـان مـن جملـة مـذاهب الغـلاة الـذين نـبرأ إلىٰ الله تعـالىٰ مـنهم، ولا نُعِـدُّهم شـيعة ولا مسـلمين، فكيـف تجـري هذه الرواية مجرىٰ ما حكاه عنّا؟

* * *

نقـد المحصَّـل (قواعـد العقائـد)/ نصـير الـدِّين الطـوسي (ت ٦٧٢هـ):

[[ص ٤٥٨]] وأمَّـا الغـلاة فبعضـهم قـالوا: إنَّ الله تعـالىٰ يظهـر في بعـض الأوقـات في صـورة إنسـان، يُسَـمُّونه نبيًّـا أو إماماً، ويدعو النـاس إلىٰ الـدِّين القـويم والصـراط المستقيم. ولـولا ذلـك لضـلَّ الخلـق. وبعضـهم قـالوا بـالحلول أو الاتِّحـاد، كـما يقـول بـه بعـض المتصـوِّفة. فمـن القـائلين بإلهيَّـة عـليٍّ عليه السلام السـبائيَّة، وهـم أصـحاب عبـد الله بـن سـبأ، ومـنهم النصـيريَّة، ومـنهم الإسـحاقيَّة، ومـنهم فِـرَق أُخـرىٰ. ولـيس في تفصيل مذاهبهم زيادة فائدة.

* * *

أنوار الملكوت/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٢٣٣]] المسألة العشرون: في الردِّ علىٰ الغلاة:

قـال: وقـول الغـلاة يُبطِـل أصـله اسـتحالة كـون البـاري تعـالىٰ جسـماً. ومعجـزات أمـير المـؤمنين عليه السلام معارضـة بمعجزات موسىٰ وعيسىٰ عليهما السلام.

أقـول: الغـلاة افترقـوا عـلىٰ أقـوال، منهـا: مـن جعـل أمـير المؤمنين عليَّ بـن أبي طالـب إلهـاً حقيقـةً، ومـنهم مـن قـال: إنَّـه نبـيٌّ، ومـنهم مـن قـال: إنَّ الله حـلَّ فيـه واتَّحـد معـه. وهـذه الأقـوال كلُّهـا باطلـة، فإنّـا قـد بيَّنّـا أنَّ الله تعـالىٰ لـيس بجسـم، وأنَّـه / [[ص ٢٣٤]] يسـتحيل عليـه الحلـول. والاتِّحـاد باطـل بما تقدَّم. وقد بيَّنّـا أنَّ محمّـداً صلى الله عليه وآله وسلم خـاتم الأنبيـاء، فبطـل قـولهم جملةً.

والسـبب في غلطهـم مـا شـاهدوا مـن معجزاتـه عليه السلام، وتلـك لا تـدلُّ عـلىٰ أقـوالهم، لصـدور أمثالهـا مـن الأنبيـاء المتقدِّمين كموسىٰ وعيسىٰ عليهما السلام.

* * *

إشراق اللّاهوت/ عميد الدِّين العبيدلي (ت ٧٥٤هـ):

[[ص ٤٦٤]] [المسألة العشرون: في الردِّ علىٰ الغلاة]:

قـال المصنِّف: (وقـول الغـلاة يبطـل أصـله اسـتحالة كـون البـاري تعـالىٰ جسـماً، ومعجـزات / [[ص ٤٦٥]] أمـير المؤمنين عليه السلام معارضة بمعجزات موسىٰ وعيسىٰ عليهما السلام).

قال الشارح (دام ظلُّه): (الغلاة) يعني الذين غلوا في عليٍّ أمير المؤمنين عليه السلام (افترقوا علىٰ أقوال: منهم من جعل أمير المؤمنين حقيقة الإله)، ومنهم من قال: إنَّ الله تعالىٰ حلَّ فيـه، ومـنهم مـن قال: إنَّ الله اتَّحد به، (ومنهم من قال: إنَّـه نبـيٌّ، وهـذه الأقـوال) كلُّها (باطلة، لأنّا قد بيَّنّا أنَّ الله تعالىٰ ليس بجسم)، وذلـك يُبطِـل القول الأوَّل، وهو كون أمير المؤمنين حقيقة الله تعالىٰ، لكون أمير المؤمنين عليه السلام جسماً.

[قولـه]: (وأنَّـه يسـتحيل عليـه الحلـول)، وهـو يبطـل القول الثاني.

[قولـه]: (والاتِّحـاد باطـل بـما تقـدَّم)، وبـه يبطـل القـول الثالث.

(وقـد بيَّنّـا أنَّ محمّـداً ﷺ خـاتم الأنبيـاء)، وبـه يبطـل القـول الرابـع، (فبطـل قـولهم جملـةً. والسـبب في غلطهـم مـا شـاهدوا مـن معجـزات أمـير المـؤمنين عليه السلام) البـاهرة للعقـول والألبـاب، (وتلـك) المعجـزات (لا تـدلُّ عـلىٰ) شـيء مـن (أقـوالهم، لصـدور أمثالهـا عـن الأنبيـاء المتقـدِّمين كموسـىٰ [وعيسىٰ] عليهما السلام) مع انتفاء الإلهيَّة عنهما بالاتِّفاق.

* * *

حرف الفاء

٥٤ - فاطمة عليها السلام:

عصمتها عليها السلام:

الفصول المختارة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٨٨]] ومن كلام الشيخ (أدام الله عزَّه) في إثبات الحكم بقول فاطمة عليها السلام، قال الشيخ (أيَّده الله): قد ثبت عصمة فاطمة عليها السلام بإجماع الأُمَّة علىٰ ذلك فتيا مطلقة، وإجماعهم علىٰ أنَّه لو شهد عليها شهود بما يوجب إقامة الحدِّ من الفعل المنافي للعصمة لكان الشهود مبطلين في شهادتهم ووجب علىٰ الأُمَّة تكذيبهم وعلىٰ السلطان عقوبتهم فإنَّ الله تعالىٰ قد دلَّ علىٰ ذلك بقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ولا خلاف بين نقلة الآثار أنَّ فاطمة عليها السلام كانت من أهل هذه الآية، وقد بيَّنّا فيما سلف أنَّ ذهاب الرجس عن أهل البيت الذين عنوا بالخطاب يوجب عصمتهم، ولإجماع الأُمَّة أيضاً علىٰ قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «من آذىٰ فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله عزَّ وجلَّ».

فلولا أنَّ فاطمة عليها السلام كانت معصومة من الخطأ، مبرَّأة من الزلل لجاز منها وقوع ما يجب أذاها به بالأدب والعقوبة، ولو وجب ذلك لوجب أذاها، ولو جاز وجوب أذاها لجاز أذىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والأذىٰ لله عزَّ وجلَّ، فلمَّا بطل ذلك دلَّ علىٰ أنَّها عليها السلام كانت معصومة حسبما ذكرناه.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٤)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٩٥]] قلنا: أمَّا الذي يدلُّ علىٰ عصمتها قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقد بيَّنّا فيما سلف من هذا الكتاب أنَّ هذه الآية تتناول جماعة منهم فاطمة عليها السلام [بما تواترت الأخبار في ذلك]، وأنَّها تدلُّ علىٰ عصمة من تناولته وطهارته، وأنَّ الإرادة هاهنا دلالة علىٰ وقوع الفعل المراد، ولا طائل في إعادته.

ويدلُّ أيضاً علىٰ عصمتها قوله عليه السلام: «فاطمة بضعة منّي، فمن آذىٰ فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله عزَّ وجلَّ»، وهذا يدلُّ علىٰ عصمتها، لأنَّها لو كانت ممَّن يقارف الذنوب لم يكن من يؤذيها مؤذياً له علىٰ كلِّ حالٍ، بل كان فعل المستحقِّ من ذمِّها وإقامة الحدِّ [عليها] - إن كان الفعل يقتضيه - سارًّا له ومطيعاً.

* * *

الذخيرة في علم الكلام/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٤٧٩]] وممَّا يدلُّ أيضاً علىٰ صدقها (صلوات الله عليها) في دعواها قيام الدلالة علىٰ عصمتها، ويدلُّ علىٰ ذلك قوله تعالىٰ: ﴿[إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ] لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقد روىٰ أهل النقل بغير خلاف بينهم أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم جلَّل عليًّا وفاطمة والحسن والحسين (صلوات الله عليهم) بكساء وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «اللّهمَّ إنَّ هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً»، فنزلت الآية وكان ذلك في بيت أُمِّ سَلَمة رضي الله عنها، فقالت له صلى الله عليه وآله وسلم: ألست من أهل بيتك؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «لا، إنَّك علىٰ خير».

وليس يخلو الإرادة المذكورة في الآية من أن تكون إرادة محضة لم يتبعها الفعل، أو تكون إرادة وقع الفعل عندها، وقطع انتفاء الرجس والقبائح بعد نزولها.

والمعنىٰ الأوَّل باطل، لأنَّ لفظة (إنَّما) تفيد الاختصاص ونفي الحكم عمَّن عدا من تعلَّقت به، وقد بيَّنّا ذلك في قوله جلَّ وعلا: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ﴾ [المائدة: ٥٥]، ولا اختصاص لأهل البيت (صلوات الله عليهم) بهذه الإرادة بل هي عامَّة لكلِّ مكلَّف، فثبت أنَّها إرادة وقع مرادها.

فإن قيل لنا: فليس المعصومون من جميع المكلَّفين هم من نزلت هذه الآية فيهم، فقد بطل الاختصاص، فلا يجوز أن نحملها علىٰ ما لا اختصاص فيه / [[ص ٤٨٠]] البتَّة، والخلق فيه متساوون، وإذا حملناها علىٰ العصمة وقوع مراد

الإرادة حصل الاختصاص والتمييز ممَّن ليس بهذه الصفة، وإن شاركهم مشارك فيه فتركنا الظاهر له جاز ذلك، لأنَّ الاختصاص حاصل علىٰ كلِّ حالٍ، وعلىٰ الوجه الآخر يبطل كلُّ اختصاص.

وأيضاً فإنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم ما سأل الله تعالىٰ إلَّا أن يُطهِّرهم ويُذهِب عنهم الرجس، ولم يسأل أن يريد ذلك وإن لم يقع، فنزلت الآية مطابقة لدعوته ومتضمّنة لإجابته، فيجب أن يكون معناها ما بيّنّاه.

ولو لم تفهم أُمُّ سَلَمة رضي الله عنها اقتضىٰ الحال التشريف والتعظيم لم تتوصَّل إلىٰ دخولها في جملة أهل البيت عليهم السلام، وإذا كان لا تشريف ولا مدحة في الإرادة المحضة، وجب أن يكون الفعل المراد واقعاً.

وبهذا الاعتبار نعلم أنَّ الآية لم تتناول الأزواج وممَّن لم يقع علىٰ عصمته، لأنَّها إذا اقتضت العصمة خرج منها من ليس بمقطوع علىٰ عصمته، وإذا كانت (صلوات الله عليها) معلومة الصدق لم تحتج إلىٰ بيِّنة فيما تدَّعيه، لأنَّ البيِّنة إنَّما تثمر غلبة الظنِّ بصدق المدَّعي، ومع العلم يسقط اعتبار الظنِّ، ولهذا جاز أن يحكم الحاكم بعلمه بغير شهادة، لأنَّ علمه أقوىٰ من الشهادة، ولهذا كان الإقرار أقوىٰ من البيِّنة من حيث كان الظنُّ أقوىٰ من الإقرار، فإذا قدَّمنا الإقرار علىٰ الشهادة لقوَّة الظنِّ، فالأولىٰ أن نُقدِّم العلم علىٰ الجميع، ولم نحتج مع الإقرار إلىٰ شهادة، لأنَّ حكم الضعيف يسقط مع القوي، فلذلك لا يحتاج مع العلم إلىٰ بيِّنة غاية أمرها أن توجب الظنَّ.

* * *

تمهيد الأُصول/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٥٦٣]] والذي يدلُّ علىٰ عصمتها قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ (الأحزاب: ٣٣)، وقد روي - بلا خلاف بين الرواة - أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم جلَّل عليًّا والحسن والحسين وفاطمة عليهم السلام بكساء، وقال: «اللّهمَّ إنَّ هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهِّرهم تطهيراً»، فنزلت الآية، وكان ذلك في بيت أُمِّ سَلَمة (رضي الله / [[ص ٥٦٤]] عنها)، فقالت له (عليه وآله السلام): ألستُ من أهل بيتك؟ فقال (عليه وآله السلام) لها: «إنَّكِ علىٰ خير».

فلا تخلو الإرادة في الآية من إحدىٰ أمرين: إمَّا أن تكون إرادةً محضةً لم يتبعها الفعل، أو أرادةً وقع الفعل عندها وقُطِعَ علىٰ انتفاء الرجس بعد نزولها. فإن أُريد الأوَّل فذلك باطل؛ لأنَّ ذلك لا تخصيص فيه لأهل البيت، بل هو عامٌّ في جميع المكلَّفين، ولا خلاف أنَّ الآية فيها تفضيل لأهل البيت.

علىٰ أنَّ لفظة: ﴿إِنَّما﴾ تفيد الاختصاصَ ونفيَ الحكم عمَّا عدا من تعلَّقت به، وقد بيَّنّاه فيما مضىٰ.

فإن قيل: أليس تُجوِّزون أن يكون في آحاد الأُمَّة معصوم؟ فكيف تكون الآية مخصوصةً بمن ذكرتم؟

قلنا: ظاهر الآية يقتضي ذلك، فإن ثبت في غيرهم ذلك قلنا به، ولم يبطل ذلك الاختصاص في جميع المكلَّفين؛ لأنَّ الأكثر بخلافه.

علىٰ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم إنَّما سأل الله تعالىٰ أن يُطهِّرهم ويُذهِب عنهم الرجس، ولم يسأل أن يريد ذلك وإن لم يقع، فنزلت الآية مطابقةً لمسألته وإجابةً لدعوته، فيجب أن تكون مفيدةً لما قلناه. ولو لم تفد الآية ما قلناه لما سَأَلَت أُمُّ سَلَمة عن دخولها فيها أو لا؛ لأنَّ الإرادة المحضة عامَّة، وإنَّما سألت لما فهمت التعظيم والتشريف.

/ [[ص ٥٦٥]] وإذا ثبت أنَّ الآية تقتضي عصمة من تعلَّقت به علمنا أنَّ أحداً من الأزواج ما دخل فيها؛ لأنَّه لا خلاف أنَّ واحدةً منهنَّ لم تكن معصومةً.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٣)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٢٢]] فإن قيل: دلُّوا أوَّلاً علىٰ عصمتها. وبعد ذلك دلُّوا علىٰ أنَّ من كان كذلك لا يحتاج إلىٰ بيِّنة.

قيل: الذي يدلُّ علىٰ عصمتها قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]. وقد بيَّنّا أنَّ هذه الآية تتناول جماعة منهم فاطمة، وأنَّها تدلُّ علىٰ عصمة من تناولته وطهارته. فإنَّ الإرادة هاهنا دلالة علىٰ فعل الوقوع المراد، ولا طائل في إعادته.

ويدلُّ أيضاً علىٰ عصمتها: قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «فاطمة بضعة منّي، يؤذيني ما يؤذيها، فمن آذىٰ فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله عزَّ وجلَّ»، / [[ص ١٢٣]] وهذا يدلُّ

علىٰ عصمتها، لأنَّها لو كانت ممَّن تقارف الذنوب لم يكن من يؤذيها مؤذياً له صلى الله عليه وآله علىٰ كلِّ حالٍ، بل كان متىٰ فعل المستحقَّ من ذمِّها أو إقامة الحدِّ إن كان الفعل يقتضيه سارًّا له ومطيعاً.

علىٰ أنّا لا نحتاج فيما يريده إلىٰ أن نُنبِّهه علىٰ القطع علىٰ عصمتها، بل يكفي في هذا الموضع العلم بصدقها فيما ادَّعته. وهذا لا خلاف فيه بين الأُمَّة، لأنَّ أحداً لا يشكُّ في أنَّها عليها السلام لم تدَّع ما ادَّعته كاذبة، وليس بعد أن لا تكون كاذبة إلَّا أن تكون صادقة، وإنَّما اختلفوا في أنَّه هل يجب مع العلم بصدقها تسليم ما ادَّعته بغير بيِّنة أم لا يجب ذلك؟ والذي يدلُّ علىٰ الفصل الثاني: أنَّ البيِّنة إنَّما تزاد ليغلب في الظنِّ صدق المدَّعي. ألَا ترىٰ أنَّ العدالة معتبرة في الشهادات لما كانت مؤثِّرة في غلبة الظنِّ بما ذكرناه؟ ولهذا جاز أن يحكم الحاكم بعلمه من غير شهادة، لأنَّ علمه أقوىٰ من الشهادة، ولهذا كان الإقرار أقوىٰ من البيِّنة من حيث كان أبلغ في تأثير غلبة الظنّ. وإذا قُدِّمَ الإقرار علىٰ الشهادة لقوَّة الظنِّ عنده فأولىٰ أن يُقدَّم العلم علىٰ الجميع. وإذا لم يحتج مع الإقرار إلىٰ شهادة لسقوط حكم / [[ص ١٢٤]] الضعيف مع القوي، فلا يحتاج أيضاً مع العلم إلىٰ ما يُؤثِّر الظنَّ من البيِّنات والشهادات.

* * *

المسلك في أُصول الدِّين/ المحقِّق الحلّي (ت ٦٧٦هـ):

[[ص ٢٨٦]] الثاني: فاطمة عليها السلام معصومة، لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ولقوله عليه السلام: «فاطمة بضعة منّي يؤذيني ما يؤذيها».

/ [[ص ٢٨٧]] ولو واقعت المعصية لجاز أذاها، لكن أذاها محرَّم بالإطلاق علىٰ هذا الحديث.

* * *

المنقذ من التقليد (ج ٢)/ سديد الدِّين الحمصي (ق ٧هـ):

/ [[ص ٣٢٧]] والثاني من الوجوه الدالَّة علىٰ أنَّها ما كانت كاذبة: ما ثبت من عصمتها، والمعصوم لا يكذب، والدلالة علىٰ عصمتها قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ولا خلاف بين الرواة والمنصفين من النقلة أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله جلَّل عليًّا والحسن والحسين وفاطمة بكساء وقال: «اللّهمَّ إنَّ هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهِّرهم تطهيراً»، فنزلت الآية، وكان ذلك في بيت أُمِّ سَلَمة رضي الله عنها، فقالت له أُمُّ سَلَمة: ألست من أهل بيتك؟ فقال عليه السلام لها: «إنَّكِ علىٰ خير». فلا تخلو الإرادة المذكورة في الآية في قوله: ﴿يُرِيدُ اللهُ﴾ من أن تكون إرادة محضة لم يتبعها الفعل، أو إرادة وقع المراد عندها، وهو انتفاء الرجس عنهم علىٰ القطع. إن كان القسم الأوَّل وهو الإرادة المحضة التي لا يتبعها المراد فذلك لا تخصيص فيه لأهل البيت، بل هو عامٌّ في جميع المكلَّفين، ولا شكَّ أنَّ في الآية تفضيل أهل البيت علىٰ التخصيص. وبعد، فإنَّ لفظة ﴿إِنَّما﴾ تفيد الاختصاص ونفي الحكم عمَّا تعلَّقت به علىٰ ما بيَّناه من قبل، فكيف تُحمَل الإرادة علىٰ إرادة يستوي فيها سائر المكلَّفين؟

فإن قيل: ألستم تُجوِّزون أن يكون في آحاد الأُمَّة معصوم؟ فكيف يصحُّ قولكم: إنَّ الآية مختصَّة بمن ذكرتموه؟

قلنا: ظاهر الآية يقتضي ذلك، فإن ثبت في غيرهم ذلك قلنا به ولم يبطل ذلك تميُّزهم من أكثر المكلَّفين وأغلبهم واختصاصهم عليهم السلام بالآية دون الأكثر والأغلب من الأُمَّة، لأنَّه إن ثبت في آحاد الأُمَّة من يكون معصوماً فإنَّه / [[ص ٣٢٨]] لا يكون إلَّا شاذًّا نادراً، وأنَّ الباقين لا يكونون معصومين. وليس كذلك حمل الإرادة المذكورة في الآية علىٰ الإرادة المحضة التي لا يتبعها المراد، لأنَّ ذلك يُبطِل كلّ الاختصاص. علىٰ أنَّ النبيَّ عليه السلام إنَّما طلب من الله تعالىٰ وسأله أن يُطهِّرهم ويُذهِب عنهم الرجس، وما طلب وما سأل أن يريد الله تعالىٰ ذلك وإن لم يقع، فنزلت الآية مطابقةً لمسألته وإجابةً لدعوته، فتجب أن تكون مفيدة لما قلناه. ولو لم تفد الآية ما قلناه لما سألت أُمُّ سَلَمة رضي الله عنها عن دخولها فيها، لأنَّ الإرادة المحضة عامَّة فإنَّما سألت لـمَّا فهمت من الآية التعظيم والتشريف. وإذا ثبت أنَّ الآية تقتضي العصمة، علمنا أنَّ أحداً من الأزواج لم تدخل فيها، إذ لا خلاف في أنَّ واحدة منهنَّ لم تكن معصومة.

فإن قيل: إن دلَّت الآية فإنَّها تدلُّ علىٰ عصمتهم عند

نزول الآية، ومن مذهبكم أنَّهم كانوا معصومين في جميع زمان تكليفهم، قبل نزول الآية وبعدها، فكيف تطابق دلالة الآية مذهبكم؟

قلنا: إذا ثبت عصمتهم عند نزول الآية بمقتضاها ثبت عصمتهم في جميع أحوال تكليفهم، إذ ليس في الأُمَّة من يقول بعصمتهم في حال دون حال، فالقول بذلك يكون خروجاً عن الإجماع، فيكون باطلاً. علىٰ أنَّه إذا ثبت عصمتهم بعد نزول الآية كفانا ذلك في بيان أنَّها عليها السلام كانت صادقة في دعواها، لأنَّ دعواها كانت بعد نزول الآية بكثير.

فإن قيل: المعصوم إنَّما يُذهَب عنه الرجس الذي هو المعصية الموجبة لاستحقاق العقاب باختياره، إذ هو باختياره لا يفعل المعصية ولا يخُلُّ بالواجب من الطاعة لا جبراً ولا قهراً، وبذلك تعظم منزلته ويكون ممدوحاً. فكيف يكون ذلك إذهاب الله الرجس عنهم؟ وكيف يكون ما أضافه تعالىٰ إلىٰ نفسه من إرادته ذهاب الرجس عنهم، ونفس إذهابه تعالىٰ الرجس عنهم علىٰ ما تقولون هو الذي يكون مضافاً إليهم وحاصلاً باختيارهم من فعلهم الواجبات / [[ص ٣٢٩]] وامتناعهم من المقبّحات؟

قلنا: إذا كان ما يختارونه إنَّما يختارونه لمكان اللطف الذي فعله تعالىٰ بهم وبدعوته إليه صحَّت إضافته إليه تعالىٰ، من حيث إنَّه لولا فعله تعالىٰ بهم من اللطف الذي دعاهم إلىٰ الإتيان بالواجبات والامتناع من المقبّحات لما أتوا بالواجبات ولما امتنعوا من المقبّحات.

وممَّا يدلُّ علىٰ عصمتها (صلوات الله عليها) ما قاله الرسول عليه السلام في حقِّها ممَّا هو معروف بين حملة الأخبار ونقلة الأحاديث، مشهور فيما بين الأُمَّة، متلقّىٰ بالقبول فيها، من قوله عليه السلام: «فاطمة بضعة منّي، من آذاها فقد آذاني». ووجه الدلالة من هذا القول أنَّه خرج مخرج المنع والنهي من إيذائها، إذ لا يجوز أن يكون القصد به الإخبار عن أنَّه يمسُّني ما يمسُّها من الأذىٰ فحسب، من حيث إنَّ ذلك معلوم لكلِّ أحد بمقتضىٰ البشرية والتحنُّن إلىٰ الولد الذي جُبِلَت القلوب عليه. وإذا كان القصد به المنع من أذاها والنهي عنه، ومعلوم أنَّ الذمَّ والتوبيخ ممَّا يؤذي المذموم والموبَّخ، وجب أن يكون ذمّها ممنوعاً منه، لدخوله تحت أذاها الذي منع عليه السلام منه.

* * *

مناهج اليقين/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٤١٣]] [[٢٢٢/ ٣]] مسألة: فاطمة عليها السلام معصومة، ويدلُّ عليه القرآن والسُّنَّة. أمَّا القرآن فقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وهي من جملتهم. وأمَّا السُّنَّة فقوله عليه السلام: «فاطمة بضعة منّي يؤذيها ما يؤذيني»، ولو صدر عنها الذنب لكان أذاها واجباً، والتالي باطل، فالمقدَّم مثله.

* * *

شرح علىٰ الباب الحادي عشر (ج ٢)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ٧٧٣]] وأمَّا الثاني فلوجهين:

الأوَّل: دخولها في آية التطهير الدالَّة علىٰ نفي الرجس عن أهل البيت والموجبة لهم الوصف بالطهارة؛ فإنَّ الأخبار الصحيحة المتواترة عن النبيِّ صلى الله عليه وآله مصرِّحة بأنَّ المراد بأهل البيت المذكورين في الآية عليٌّ وفاطمة وابناهما، ولهذا / [[ص ٧٧٤]] [سُمُّوا] أهل الكساء، لـمَّا نزلت هذه الآية ألحفهم النبيُّ صلى الله عليه وآله بكسائه وقال: «اللّهمَّ هؤلاء أهل بيتي». وإذا شهد الله تعالىٰ لها بنفي الرجس والطهارة ثبتت لها العصمة؛ لأنّا لا نعني بالعصمة إلَّا هذا المعنىٰ.

الثاني: أنَّه لو لم تكن معصومة لصحَّ وقوع المعصية منها، ولو صحَّ وقوع المعصية لصحَّ أذاها، لكنَّه منفيٌّ بقوله: «فاطمة بضعة منّي، فمن آذاها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذىٰ الله»، حديث اتَّفق علىٰ نقله الكلُّ. وإذا منع النبيُّ صلى الله عليه وآله من أذاها وساوىٰ بين أذاها وبين أذىٰ نفسه الذي هو أذىٰ الله بالحقيقة علىٰ الإطلاق فقد أثبت لها العصمة، وإلَّا لما صحَّ ذكر الإطلاق.

وإذا عرفتَ وجوب محبَّتها ومودَّتها ووجوب اعتقاد عصمتها وطهارتها / [[ص ٧٧٥]] وجب بالضرورة تعظيمها وتوقيرها ووجوب خدمتها، وكيف لا؟ وهي أُمُّ الأئمَّة وسيِّدة نساء أهل الجنَّة.

* * *

فضلها عليها السلام:

الاعتقادات/ الشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ):

[[ص ٣٧]] وأمَّا فاطمة (صلوات الله عليها) فاعتقادنا فيها أنَّها سيِّدة نساء العالمين من الأوَّلين والآخرين.

وأنَّ الله يغضب لغضبها، ويرضىٰ لرضاها، وأنَّها

خرجت من الدنيا ساخطة علىٰ ظالميها وغاصبيها ومانعي إرثها.

وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِي، ومَنْ غَاظَهَا فَقَدْ غَاظَنِي، ومَنْ سَرَّهَا فَقَدْ سَرَّنِي».

وَقَالَ صلى الله عليه وآله: «إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، وهِيَ رُوحِيَ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيَّ، يَسُوؤُنِي مَا سَاءَهَا، ويَسُرُّنِي مَا سَرَّهَا».

* * *

الرسائل (ج ٣)/ (أجوبة مسائل متفرِّقة)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ١٤٧]] **مسألة: (في تفضيل فاطمة عليها السلام):**

وسألوا أيضاً عن السيّدة فاطمة عليها السلام فقالوا: ما وجه هذا الفضل المتفاوت علىٰ سائر بنات النبيِّ صلى الله عليه وآله؟

وما يوجب ذلك وجوباً بصحيحة النظر، وألَّا سلَّمتم لغيرها منهي مثل يراثها [كذا] (صلّىٰ الله عليها).

الجواب: اعلم أنَّ الفضل في الدِّين إنَّما هو كثرة الثواب المستحقِّ علىٰ وجه التعظيم والتبجيل، والثواب إنَّما يُستَحقُّ علىٰ الله تعالىٰ بالطاعات وفعل الخيرات والقربات.

وإنَّما يكثر باستحقاقه بأحد الوجهين، إمَّا بالاستكثار من فعل الطاعات، أو بأن تقع الطاعة علىٰ وجه من الإخلاص والخضوع لله تعالىٰ، والقربة إليه يُستَحقُّ بها لأجل ذلك الثواب الكثير، ولهذا كان ثواب النبيِّ صلى الله عليه وآله علىٰ كلِّ طاعة بصلاة أو صيام يفعلها أكثر من ثواب كلِّ فاعل منها لمثل / [[ص ١٤٨]] تلك الطاعة.

وإذا كانت هذه الجملة متمهِّدة في الأُصول، فما المنكر من أن تكون سيِّدة النساء فاطمة عليها السلام قد انتهت من الاستكثار من فعل الطاعات، ثمّ من وقوعها علىٰ أفضل الوجوه الموجبة لكثرة الثواب وتضاعفه إلىٰ الحدِّ الذي فاقت وفضلت علىٰ النساء كلِّهنَّ.

ولو قال لنا قائل: وما الفضل الذي بان به محمّد صلى الله عليه وآله من سائر الخلق أجمعين من نبيٍّ وغيره، هل كان جوابنا له إلَّا مثل ما تقدَّم من جوابنا؟

فوجوه زيادة الفضل لا تُحصىٰ ولا تُحصَر، ولم يبقَ إلَّا أن يدلَّ علىٰ أنَّها عليها السلام أفضل النساء كلِّهنَّ.

والمعتمد في الدلالة علىٰ ذلك إجماع الشيعة الإماميَّة، فإنَّهم مجمعون بلا خلاف فيها علىٰ أنَّها عليها السلام أفضل النساء، كما أنَّ بعلها أفضل الرجال بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

* * *

شرح علىٰ الباب الحادي عشر (ج ٢)/ الأحسائي (ق ١٠هـ):

[[ص ٧٧٠]] الأصل الثالث: أنَّه يجب علىٰ كلِّ مكلَّف محبَّة فاطمة عليها السلام ومودَّتها واعتقاد / [[ص ٧٧١]] عصمتها وطهارتها، وعلىٰ ذلك إجماع الإماميَّة، وعليه قامت أدلَّتهم.

[سبب وجوب محبَّتها عليها السلام]:

أمَّا الأوَّل فلوجهين:

أحدهما: أنَّ من المعلوم بالضرورة أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله كان يُحِبُّها ويُعظِّمها ويُوقِّرها، وكان كثيراً ما يقول: «فاطمة بضعة منّي». وإذا كانت مع النبيِّ بهذه المرتبة وجب علىٰ أُمَّته أن يكونوا بهذه الصفة.

أمَّا أوَّلاً فلدلالة العقل والإجماع علىٰ وجوب محبَّة كلِّ من أحبَّه النبيُّ صلى الله عليه وآله؛ لأنَّه لا يُحِبُّ إلَّا من أحبَّه الله، وكلُّ من أحبَّه الله وجبت محبَّته، كما قال تعالىٰ: / [[ص ٧٧٢]] ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وأمَّا ثانياً فلدليل التأسيِّ كما في قوله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ كانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فكلُّ ما فَعَلَه النبيُّ صلى الله عليه وآله يجب علىٰ أُمَّته اتِّباعه فيه؛ لأنَّ أفعاله وتقريراته كلُّها شرعيَّة.

الثاني: دخولها في أُولي القربىٰ المذكورين في آية الشورىٰ المصرِّحة بإيجاب مودَّتهم حتَّىٰ جعلها الله تعالىٰ أجراً لرسالة محمّد صلى الله عليه وآله في قوله: ﴿قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣]، فلا ريب أنَّ فاطمة عليها السلام مِنْ جملتهم. وقد روىٰ المفسِّرون بأجمعهم أنَّه لـمَّا سُئِلَ النبيُّ صلى الله عليه وآله عن أُولي القربىٰ قال: «هم عليٌّ وفاطمة وابناهما».

* * *

الهجوم على دارها عليها السلام:

النصرة لسيِّد العترة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ١١٧]] ولـمَّا اجتمع من اجتمع في دار فاطمة من بني هاشم وغيرهم للتحيُّز عن أبي بكر وإظهار الخلاف

عليه، أنفذ عمر بن الخطّاب قنفذاً وقال له: أخرجهم من البيت، فإن خرجوا وإلَّا فاجمع الأحطاب علىٰ بابه وأعلمهم أنَّهم إن لم يخرجوا للبيعة أضرمت البيت عليهم ناراً.

ثمّ قام بنفسه في جماعة منهم المغيرة بن شعبة الثقفي، وسالم مولىٰ أبي حذيفة حتَّىٰ صاروا إلىٰ باب عليٍّ عليه السلام، فنادىٰ: /[[ص ١١٨]] يا فاطمة بنت رسول الله، أخرجي من اعتصم ببيتك ليبايع ويدخل فيما دخل فيه المسلمون، وإلَّا والله أضرمت عليهم ناراً...، في حديث مشهور.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٣)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٢٤٠]] وقد روىٰ أبو الحسن أحمد بن يحيىٰ بن جابر البلاذري - وحاله في الثقة عند العامَّة والبعد عن مقاربة الشيعة والضبط لما يرويه معروف -، قال: حدَّثني بكر بن الهيثم، قال: حدَّثنا عبد الرزّاق، عن معمر، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عبّاس، قال: بعث أبو بكر عمر بن الخطّاب إلىٰ عليٍّ عليه السلام حين قعد عن بيعته وقال: ائتني به بأعنف العنف، فلمَّا أتاه جرىٰ بينهما كلام، فقال له عليٌّ عليه السلام: «احلب حلباً لك شطره، /[[ص ٢٤١]] والله ما حرصك علىٰ إمارته اليوم إلَّا ليُؤمِّرك غداً، وما تَنَفَسُ علىٰ أبي بكر هذا الأمر لكنّا أنكرنا تركَكم مشاورتنا، وقلنا: إنَّ لنا حقًّا لا تجهلونه»، ثمّ أتىٰ فبايعه. وهذا الخبر يتضمَّن ما جرت عليه الحال، وما يقوله الشيعة بعينه، وقد أنطق الله تعالىٰ به رواتهم.

وقد روىٰ البلاذري، عن المدائني، عن مسلمة بن محارب، عن سليمان التيمي، عن أبي عون أنَّ أبا بكر أرسل إلىٰ عليٍّ عليه السلام يريده علىٰ البيعة فلم يبايع، فجاء عمر ومعه قبس، فلقيته فاطمة عليها السلام علىٰ الباب فقالت: «يا ابن الخطاب، أتراك محرقاً عليَّ بابي»، قال: نعم، وذلك أقوىٰ فيما جاء به أبوكِ، وجاء عليٌّ عليه السلام فبايع. وهذا الخبر قد روته الشيعة من طُرُق كثيرة، وإنَّما الطريف أن نرويه برواية لشيوخ محدِّثي العامَّة، ولكنَّهم كانوا يروون ما سمعوا بالسلامة، وربَّما تنبَّهوا علىٰ ما في بعض ما يروونه عليهم فكفُّوا عنه، وأيّ اختيار لمن يُحرَق عليه بابه حتَّىٰ يبايع؟

وقد روىٰ إبراهيم بن سعيد الثقفي، قال: حدَّثنا أحمد بن عمرو البجلي، قال: حدَّثنا أحمد بن حبيب العامري، عن حمران بن أعين، عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد عليهما السلام، قال: «والله ما بايع عليٌّ عليه السلام حتَّىٰ رأىٰ الدخان قد دخل عليه بيته».

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٤)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ١١٠]] قال صاحب الكتاب: (ومن جملة ما ذكروه [من الطعن] ادِّعاؤهم أنَّ فاطمة عليها السلام لغضبها علىٰ أبي بكر وعمر وصَّت أن لا يُصلّيا عليها، وأن تُدفَن سرًّا منهما، فدُفِنَت ليلاً، وادَّعوا برواية رووها عن جعفر بن محمّد عليه السلام وغيره أنَّ عمر ضرب فاطمة عليها السلام بالسوط، وضرب الزبير بالسيف، وذكروا أنَّ عمر قصد منزلها وعلي والزبير والمقداد وجماعة ممَّن تخلَّف عن بيعة أبي بكر مجتمعون هناك، فقال لها: ما أحد بعد أبيكِ أحبّ إلينا منكِ، وأيم الله لئن اجتمع هؤلاء النفر عندكِ لنحرقنَّ عليهم، فمنعت القوم من الاجتماع).

ثمّ قال: (الجواب عن ذلك: أنّا لا نُصدِّق ذلك ولا نُجوِّزه. فأمَّا أمر الصلاة فقد روي أنَّ أبا بكر هو الذي صلّىٰ علىٰ فاطمة /[[ص ١١١]] عليها السلام وكبَّر أربعاً، وهذا أحد ما استدلَّ به كثير من الفقهاء في التكبير علىٰ الميِّت، ولا يصحُّ أنَّها دُفِنَت ليلاً، وإن صحَّ ذلك فقد دُفِنَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلاً، وعمر دفن ابنه ليلاً، وقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدفنون بالنهار ويدفنون بالليل، فما في هذا ممَّا يُطعَن به، بل الأقرب في النساء أنَّ دفنهنَّ ليلاً أستر وأولىٰ بالسُّنَّة).

ثمّ حكىٰ عن أبي عليٍّ تكذيب ما روي من الضرب بالسوط، قال: (وهذا المروي عن جعفر بن محمّد من ضرب عمر لا أصل له، بل المروي من جعفر بن محمّد عليه السلام أنَّه كان يتولّىٰ أبا بكر وعمر، ويأتي القبر فيُسلِّم عليهما مع تسليمه علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، روىٰ ذلك عبّاد بن صهيب وشعبة بن الحجاج ومهدي بن هلال والدراوردي وغيرهم، وقد روي عن أبيه وعن عليِّ بن الحسين مثل ذلك، فكيف يصحُّ ما ادَّعوه؟ وهل هذه الرواية إلَّا كروايتهم [عن جعفر في أخبار لهم] أنَّ عليَّ بن أبي طالب هو إسرافيل، والحسن ميكائيل، والحسين جبرائيل،

وفاطمة مَلَك الموت، وآمنة أُمُّ النبيِّ ليلة القدر، فإن صدَّقوا ذلك صدَّقوا هذا أيضاً، / [[ص ١١٢]] قيل لهم: فعمر بن الخطّاب كيف يقدر علىٰ ضرب ملك الموت؟ وإن قالوا: لا نُصدِّق ذلك، فقد جوَّزوا ردَّ هذه الروايات، وصحَّ أنَّه لا يجوز التعويل علىٰ هذا الجنس، وإنَّما يتعلَّق بذلك من غرضه الإلحاد كالورّاق وابن الراوندي، [فلا يتألون مهما يوردون ليقع التنفير به]، لأنَّ غرضهم القدح في الإسلام).

وحكىٰ عن أبي عليٍّ أنَّه قال: (لِـمَ صار غضبها لو ثبت كأنَّه غضب رسول الله صلى الله عليه وآله من حيث قال: «فمن أغضبها فقد أغضبني» أولىٰ من أن يقال: من أغضب أبا بكر وعمر فقد نافق وفارق الدِّين، لأنَّه روي عنه عليه السلام أنَّه قال: «حبُّ أبي بكر وعمر إيمان وبغضهما نفاق»؟ ومن يورد مثل هذه فقصده الطعن في الإسلام، وأن يوهم الناس أنَّ أصحاب النبيِّ نافقوا مع مشاهدة الأعلام ليضعفوا دلالة العلم في النفوس...).

قال: (فأمَّا ما ذكروه من حديث عمر في باب الإحراق، فلو صحَّ لم يكن طعناً علىٰ عمر، لأنَّ له أن يُهدِّد من امتنع عن المبايعة إرادةً للخلاف علىٰ المسلمين، لكنَّه غير ثابت، لأنَّ أمير المؤمنين قد بايع، وكذلك الزبير والمقداد والجماعة، وقد بيَّنّا القول في ذلك فيما تقدَّم، وأنَّ التمسُّك بما تواتر به الخبر من بيعتهم أولىٰ من هذه الروايات الشاذَّة).

/ [[ص ١١٣]] ثمّ كرَّر حاكياً عن أبي عليٍّ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام إنَّما تأخَّر عن البيعة من أجل استبدادهم بالرأي عليه، وأنَّهم لم يشاوروه، وأنَّه بعد ذلك بايع ورضي، وإن كان في مدَّة تأخُّره عن البيعة مسلِّماً راضياً.

يقال له: أمَّا قولك: (إنّا لا نُصدِّق ذلك ولا نُجوِّزه)، فإنَّك لم تُسنِد إنكارك إلىٰ حجَّة أو شبهة فنتكلَّم عليها، والدفع لما يُروىٰ بغير حجَّة لا يُلتَفت إليه.

فأمَّا ما ادَّعيت من أنَّ أبا بكر هو الذي صلَّىٰ علىٰ فاطمة عليها السلام وكبَّر أربعاً وأنَّ كثيراً من الفقهاء يستدلُّون به في التكبير علىٰ الميِّت، فهو شيء ما سُمِعَ إلَّا منك، وإن كنت تلقَّيته عن غيرك فممَّن يجري مجراك في العصبيَّة، وإلَّا فالروايات المشهورة وكُتُب الآثار والسير خالية من ذلك، ولم يختلف أهل النقل في أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام هو الذي صلَّىٰ علىٰ فاطمة عليها السلام، إلَّا رواية شاذة نادرة وردت بأنَّ العبّاس رضي الله عنه صلَّىٰ عليها.

ورویٰ الواقدي بإسناده عن عكرمة، قال: سألت ابن عبّاس: متىٰ دفنتم فاطمة؟ قال: دفنّاها بليل بعد هدأة، قال: قلت: فمن صلَّىٰ عليها؟ قال: عليٌّ عليه السلام.

/ [[ص ١١٤]] [ورویٰ الطبري، عن الحرث بن أبي أُسامة، عن المدائني، عن أبي زكريا العجلاني أنَّ فاطمة عليها السلام عُمِلَ لها نعش قبل وفاتها، فنظرت إليه وقالت: «سترتموني ستركم الله»، قال أبو جعفر محمّد بن جرير: والثابت في ذلك أنَّها زينب لا فاطمة عليها السلام دُفِنَت ليلاً ولم يحضرها إلَّا العبّاس وعليٌّ عليه السلام والمقداد] والزبير.

ورویٰ القاضي أبو بكر أحمد بن كامل بإسناده في تاريخه عن الزهري، قال: حدَّثني عروة بن الزبير أنَّ عائشة أخبرته أنَّ فاطمة بنت رسول الله (صلوات الله عليه وعليها) عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ستَّة أشهر، فلمَّا توفِّيت دفنها عليٌّ عليه السلام ليلاً، وصلَّىٰ عليها علي بن أبي طالب، وذكر في كتابه هذا أنَّ أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام دفنوها ليلاً وغيَّبوا قبرها.

ورویٰ سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن الحسن بن محمّد أنَّ فاطمة عليها السلام دُفِنَت ليلاً.

ورویٰ عبد الله بن أبي شيبة، عن يحيىٰ بن سعيد العطّار، عن معمّر، عن الزهري، مثل ذلك.

وقال البلاذري في تاريخه: إنَّ فاطمة عليها السلام لم تُـرَ مبتسمة بعد وفاة رسول الله، ولم يعلم أبو بكر وعمر بموتها.

والأمر في هذا واضح، وأظهر من أن نُطنِب في الاستشهاد عليه، ونذكر الروايات فيه.

فأمَّا قوله: (ولا يصحُّ أنَّها دُفِنَت ليلاً، وإن صحَّ فقد دُفِنَ فلان وفلان ليلاً)، فقد بيَّنا أنَّ دفنها ليلاً في الصحَّة كالشمس الطالعة، وأنَّ منكر ذلك كدافع المشاهدات، ولم يُجعَل دفنها بمجرَّده هو الحجَّة فيقال: فقد / [[ص ١١٥]] دُفِنَ فلان وفلان ليلاً، بل مع الاحتجاج بذلك علىٰ ما وردت به الروايات المستفيضة الظاهرة التي هي كالمتواتر أنَّها أوصت بأن تُدفَن ليلاً حتَّىٰ لا يُصلّي عليها الرجلان، وصرَّحت بذلك وعهدت فيه عهداً، بعد أن كانا استأذنا عليها في مرضها ليعوداها فأبت أن تأذن لهما، فلمَّا طال عليهما المدافعة رغبا إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام في أن يستأذن لهما وجعلاها حاجة إليه، فكلَّمها أمير المؤمنين عليه السلام في ذلك

وألحَّ عليها فأذنت لهما في الدخول ثمّ أعرضت عنهما عند دخولهما ولم تُكلِّمهما، فلمَّا خرجا قالت لأمير المؤمنين عليه السلام: «أليس قد صنعت ما أردت؟»، قال: «نعم»، قالت: «فهل أنت صانع ما آمرك؟»، قال: «نعم»، قالت: «فإنّي أُنشدك الله أن لا يُصلّيا علىٰ جنازتي، ولا يقوما علىٰ قبري».

وروي أنَّه عليه السلام عمّىٰ علىٰ قبرها، ورشَّ أربعين قبراً في البقيع ولم يرش علىٰ قبرها حتَّىٰ لا يهتديا إليه، وإنَّما عاتباه علىٰ ترك إعلامهما بشأنها وإحضارهما الصلاة عليها، فمن هاهنا احتججنا بالدفن ليلاً، ولو كان ليس غير الدفن بالليل من غير ما تقدَّم عليه وتأخَّر عنه لم يكن فيه حجَّة.

فأمَّا حكايته عن أبي عليٍّ إنكاره ما روي من ضربها، وادِّعاؤه أنَّ جعفر بن محمّد عليه السلام كان يتولَّاهما وكان أبوه وجدُّه كذلك، فأوَّل ما فيه أنَّ إنكار أبي عليٍّ لما وردت به الرواية من غير حجَّة لا يُعتَدُّ به، وكيف لا ينكر أبو عليٍّ هذه الرواية وعنده أنَّ القوم لم يجلسوا من الإمامة إلَّا مجلسهم، ولا تناولوا إلَّا بعض حقِّهم، وأنَّهم كانوا علىٰ كثب عظيم / [[ص ١١٦]] من التوفيق والتأييد والتحرّي للدِّين، ولو أخرج من قلبه هذه الاعتقادات المبتدأة لعرف أمثال هذه الرواية، أو الشكّ علىٰ أقلِّ أحواله في صحَّتها وفسادها، وقد كنّا نظنُّ أنَّ مخالفينا في الإمامة يقنعون فيما يدَّعونه علىٰ أبي عبد الله جعفر بن محمّد وأبيه وجدِّه عليهم السلام بأن لا يقولوا في القوم السوء ويكفُّوا عن الملامة فيهم، وإضافة المعايب إليهم، ففي هذا لو سُلِّمَ لهم مقنع وبلاغ، وما كنّا نظنُّ أنَّهم يحملون أنفسهم علىٰ مثل ما ادَّعاه أبو علي، ومذاهب الناس إنَّما تُؤخَذ من خواصِّهم وأوليائهم، ومن ليس بمتَّهم عليهم، ولا يُتلقَّىٰ من أعدائهم والمنحرفين عنهم، وقد علمنا وعَلِمَ كلُّ أحدٍ أنَّ المختصِّين بهؤلاء السادة قد رووا عنهم ضدَّ ما ادَّعاه أبو عليٍّ وأضافه إلىٰ شعبة بن الحجّاج وفلان وفلان، وقولهم فيهما: إنَّهما أوَّل من ظلمنا حقَّنا، وحمَّل الناس علىٰ رقابنا، وقولهم: إنَّهما أصفيا بإنائنا واضطجعا بسبيلنا وجلسا مجلساً نحن أحقّ به منهما، مشهور معروف، إلىٰ غير ذلك من فنون التظلُّم، وضروب الشكاية فيما لو أوردناه واستقصيناه لاحتاج إلىٰ مثل حجم كتابنا، ومن أراد أن يعتبر ما روي عن أهل البيت في هذا المعنىٰ فلينظر في كتاب المعرفة لأبي إسحاق إبراهيم بن سعيد الثقفي، فإنَّه قد ذكر عن رجل رجل من أهل البيت عليهم السلام بالأسانيد البيِّنة ما لا زيادة عليه.

وبعد، فأيّ حجَّة في رواية شعبة وأمثاله ما حكاه، وهو ممَّا يجوز أن يخرج مخرج التقيَّة التي قدَّمنا جوازها علىٰ سادتنا عليهم السلام؟ فكيف / [[ص ١١٧]] يعارض ذلك أخبارنا التي لا يجوز أن تصدر إلَّا عن الاعتقادات الصحيحة والمذاهب التي يدان الله تعالىٰ بها؟

فأمَّا قوله: (إنَّ هذه الرواية كروايتهم أنَّ عليَّ بن أبي طالب عليه السلام هو إسرافيل، وأنَّ الحسن هو الميكائيل...) إلىٰ آخر كلامه، فممَّا كنّا نظنُّ أنَّ مثل صاحب الكتاب يتنزَّه عن ذكره والتشاغل بالاحتجاج به، لأنّا لا نعرف عاقلاً يحتجُّ عليه وله، ولا يذهب إلىٰ ما حكاه، ومن ينتسب إلىٰ التشيُّع رجلان: مقتصد وغال، فالمقتصد معلوم نزاهته عن مثل هذا القول، والغالي لم يرضَ إلَّا بالإلهية والربوبية، ومن قصَّر منهم ذهب إلىٰ النبوَّة، فهذه الحكاية خارجة عن مذهب المقتصد والغالي، قد كان يجب لـمَّا أودعها كتابه محتجًّا بها أن يذكر قائلها، والذاهب إليها بعينها، والراوي لها باسمه، والكتاب الذي نقلها منه إن كان من كتاب.

وبعد، فلو كانت هذه الحكاية صحيحة، وقد ذهب إليها ذاهب لكان من جملة مذاهب الغلاة الذين نبرأ إلىٰ الله تعالىٰ منهم، ولا نُعِدُّهم شيعة ولا مسلمين، فكيف تجري هذه الرواية مجرىٰ ما حكاه عنّا؟

ثمّ يقال له: ألست تعلم أنَّ هذا المذهب يذهب إليه أصحاب الحلول، والعقل دالٌّ علىٰ بطلان قولهم؟ فهل العقل دالٌّ علىٰ استحالة ما روي من ضرب فاطمة عليها السلام؟ فإن قال: هما سيّان، قيل له: فبيِّن استحالة ذلك في العقل كما بيَّنت استحالة الحلول، وقد ثبت مرادك، ومعلوم عجزك عن ذلك.

/ [[ص ١١٨]] وإن قال: العقل لا يحيل ما رويتموه، وإنَّما يُعلَم فساده من جهة أُخرىٰ.

قيل له: فلِمَ جمعت بين الروايتين وشبَّهت بين الأمرين وهما مختلفان متباينان؟

وبعد، فكما غلا قوم في أمير المؤمنين عليه السلام هذا الضرب من الغلوِّ، فقد غلا آخرون فيه بالعكس من هذا الغلوِّ، فذهبوا إلىٰ ما تقشعرُّ من ذكره الجلود، وكذلك قد غلا قوم ممَّن لا يرتضي صاحب الكتاب طريقته في أبي

بكر وعمر وعثمان، وأخرجهم غلوُّهم إلىٰ التفضيل لهم علىٰ سائر الملائكة، ورووا روايات معروفة تجري في الشناعة مجرىٰ ما ذكره عن أصحاب الحلول، فلو عارضه معارض فقال له: ما روايتكم في علي ما تروونه إلَّا كرواية من روىٰ كيت وكيت وذكر ما ترويه الشراة، وتدين به الخوارج، وما روايتكم في أبي بكر وعمر وعثمان ما تروونه من التفضيل والتعظيم إلَّا كمن روىٰ كذا وكذا، وذكر طرفاً ممَّا يروونه الغلاة ما كان يكون جوابه؟ وعلىٰ أيّ شيء يكون معتمده؟! فإنَّه لا تنفصل عن ذلك إلَّا بمثل ما انفصلنا عنه.

فأمَّا حكايته عن أبي عليٍّ معارضته لمن ذهب إلىٰ أنَّ غضب فاطمة عليها السلام كغضب رسول الله صلى الله عليه وآله بما رواه من (أنَّ حبَّ أبي بكر وعمر إيمان وبغضهما نفاق) فمن بعيد المعارضة، لأنَّا إنَّما احتججنا بالخبر الذي حكيناه من حيث كان مجمعاً عليه غير مطعون عليه لا محالة ولا مختلف فيه، والخبر الذي رواه غير مجمع عليه، وإنَّما يرويه قوم ويدفعه آخرون ويقسمون علىٰ بطلانه، وكيف يعارض الأمران؟ وكيف يقابل المعلوم والمجمع عليه المتَّفق علىٰ تصديقه ما هو مدفوع مكذوب؟

فأمَّا قوله: (إنَّ من يورد مثل ذلك إنَّما قصده تضعيف دلالة / [[ص ١١٩]] العلم، والمعجز في النفوس، من حيث أضاف النفاق إلىٰ من شاهدها) فتشنيع في غير موضعه، واستناد إلىٰ ما لا يجدي نفعاً، لأنَّ نفاق من شاهد الأعلام لا يُضعِّفها، ولا يُوهِن دليلها، ولا يقدح في كونها حجَّة، لأنَّ الأعلام ليست ملجئة إلىٰ العلم، ولا موجبة لحصوله علىٰ كلِّ حال، وإنَّما تثمر العلم لمن أنعم النظر فيها من الوجه الذي تدلُّ منه، فمن عدل عن ذلك لسوء اختياره لا يكون عدوله مؤثِّراً في دلالتها، فكم قد عدل من العقلاء وذوي الأحلام الراجحة والألباب الصحيحة عن تأمُّل هذه الأعلام، وأصابه الحقُّ منها، ولم يكن ذلك عندنا وعند صاحب الكتاب قادحاً في دلالة الأعلام، علىٰ أنَّ هذا القول يوجب عليه أن ينفي النفاق والشكَّ عن كلِّ من صحب النبيَّ وعاصره وشاهد أعلامه، كعمرو بن العاص وأبي سفيان وفلان وفلان ممَّن قد اشتهر نفاقهم، وظهر شكُّهم في الدِّين وارتيابهم، وإن كانت إضافة النفاق إلىٰ هؤلاء لا تقدح في دلالة الأعلام فكذلك القول في غيرهم.

فأمَّا قوله: (إنَّ حديث الإحراق ما صحَّ، ولو صحَّ لم يكن طعناً، لأنَّ له أن يُهدِّد من امتنع من المبايعة إرادةً للخلاف علىٰ المسلمين)، فقد بيَّنّا أنَّ خبر الإحراق قد رواه غير الشيعة ممَّن لا يُتَّهم علىٰ القوم، وأنَّ دفع الروايات بغير حجَّة أكثر من نفس المذاهب المختلف فيها لا يجدي شيئاً، والذي اعتذر به من حديث الإحراق إذا صحَّ طريف، وأيُّ عذر لمن أراد أن يُحرِق علىٰ أمير المؤمنين وفاطمة عليهما السلام منزلهما؟ وهل يكون في مثل ذلك علَّة يُصغىٰ إليها أو تُسمَع؟ وإنَّما يكون مخالفاً علىٰ المسلمين وخارقاً / [[ص ١٢٠]] لإجماعهم إذا كان الإجماع قد تقرَّر وثبت، وإنَّما يصحُّ لهم الإجماع متىٰ كان أمير المؤمنين عليه السلام ومن قعد عن البيعة ممَّن انحاز إلىٰ بيت فاطمة عليها السلام داخلاً فيه وغير خارج عنه، وأيّ إجماع يصحُّ مع خلاف أمير المؤمنين عليه السلام وحده فضلاً عن أن يتابعه علىٰ ذلك غيره، وهذه زلَّة من صاحب الكتاب وممَّن حكىٰ احتجاجه.

وبعد، فلا فرق بين أن يُهدِّد بالإحراق للعلَّة التي ذكرها وبين ضرب فاطمة عليها السلام لمثل هذه العلَّة، فإنَّ إحراق المنازل أعظم من ضربه بالسوط، وما يحسن الكبير ممَّن أراد الخلاف علىٰ المسلمين أولىٰ بأن يحسن الصغير، فلا وجه لامتعاض صاحب الكتاب من ضربة السوط، وتكذيب ناقلها، وعنده مثل هذا الاعتذار.

فأمَّا ادِّعاؤه أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قد بايع بعد ذلك ورضي وكذلك الجماعة التي أظهرت الخلاف، وأنَّ امتناعه عليه السلام من البيعة إنَّما كان لأجل أنَّ القوم لم يشاوروه، فقد مضىٰ الكلام في ذلك فيما سلف من هذا الكتاب مستوفىٰ، ولا حاجة بنا إلىٰ إعادته.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٣)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٧٦]] وقد روىٰ البلاذري، عن المدائني، عن مسلمة بن محارب، عن سليمان التيمي، عن أبي عون: أنَّ أبا بكر أرسل عمر إلىٰ عليٍّ عليه السلام يريده علىٰ البيعة، فلم يبايع ومعه قبس، فتلقَّته فاطمة عليها السلام علىٰ الباب، فقالت: «يا ابن الخطّاب، أتراك محرقاً عليَّ بابي؟»، قال: نعم، وذلك أقوىٰ فيما جاء به أبوكِ. وجاء عليٌّ عليه السلام فبايع.

وهذا الخبر قد روته الشيعة من طُرُق كثيرة، وإنَّما

الطريق أن يرويه شيوخ محدِّثي العامَّة، لكنَّهم كانوا يروون ما سمعوا بالسلامة. وربَّما تنبَّهوا علىٰ ما في بعض ما يروونه عليهم، فكفُّوا منه، وأيّ اختيار لمن يُحرَق عليه بابه حتَّىٰ يبايع؟

وروىٰ إبراهيم بن سعيد الثقفي، قال: حدَّثني أحمد بن عمرو البجلي، قال: حدَّثنا أحمد بن حبيب العامري، عن حمران بن أعين، عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد، قال: والله ما بايع علي حتَّىٰ رأىٰ الدخان قد دخل بيته.

* * *

[[ص ١٥٦]] وممَّا أُنكر عليه: ضربهم لفاطمة عليها السلام، وقد روي: أنَّهم ضربوها بالسياط. والمشهور الذي لا خلاف فيه بين الشيعة: أنَّ عمر ضرب علىٰ بطنها حتَّىٰ أسقطت، فسُمّي السقط (محسناً). والرواية بذلك مشهورة عندهم. وما أرادوا من إحراق البيت عليها حين التجأ إليها قوم، وامتنعوا من بيعته.

وليس لأحدٍ أن ينكر الرواية بذلك، لأنّا قد بيَّنّا الرواية الواردة من جهة العامَّة من طريق البلاذري وغيره، ورواية الشيعة مستفيضة به، لا يختلفون في ذلك.

وليس لأحدٍ أن يقول: إنَّه لو صحَّ ذلك لم يكن طعناً، لأنَّ للإمام أن يُهدِّد من امتنع من بيعته إرادةً للخلاف علىٰ المسلمين. وذلك أنَّه لا يجوز أن يقوم عذر في إحراق الدار علىٰ فاطمة عليها السلام وأمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام. وهل في مثل ذلك عذر يُسمَع؟ وإنَّما يكون مخالفاً / [[ص ١٥٧]] للمسلمين وخارقاً لإجماعهم إذا كان الإجماع قد تقرَّر وثبت، وإنَّما يصحُّ ذلك ويثبت متىٰ كان أمير المؤمنين ومن قعد عن بيعته ممَّن انحاز إلىٰ بيت فاطمة عليها السلام داخلاً فيه غير خارج عنه. وأيُّ إجماع يصحُّ مع خلاف أمير المؤمنين عليه السلام وحده فضلاً عن أن يبايعه علىٰ ذلك غيره؟ ومن قال هذا من الجبائي وغيره بانت عدواته وعصبيته، لأنَّ قصَّة الإحراق جرت قبل مبايعة أمير المؤمنين عليه السلام والجماعة الذين كانوا معه في منزله. وهم إنَّما يدَّعون الإجماع فيما بعد لـمَّا بايع الممتنعون. فبان أنَّ الذي أنكرناه منكر.

* * *

نهج الحقِّ/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

/ [[ص ٢٧١]] طلب إحراق بيت عليٍّ عليه السلام:

ومنها: أنَّه طلب هو وعمر إحراق بيت أمير المؤمنين عليه السلام، وفيه: أمير المؤمنين عليه السلام وفاطمة وابناهما وجماعة من بني هاشم، لأجل ترك مبايعة أبي بكر.

ذَكَرَ الطَّبَرِيُّ فِي تَارِيخِهِ، قَالَ: أَتَىٰ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَنْزِلَ عَلِيٍّ فَقَالَ: وَالله لَأُحْرِقَنَّ عَلَيْكُمْ أَوْ لَتَخْرُجَنَّ لِلْبَيْعَةِ.

وَذَكَرَ الْوَاقِدِيُّ أَنَّ عُمَرَ جَاءَ إِلَىٰ عَلِيٍّ فِي عِصَابَةٍ فِيهِمْ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ وَسَلَمَةُ بْنُ أَسْلَمَ، فَقَالَ: أُخْرُجُوا أَوْ لَنُحْرِقَنَّهَا عَلَيْكُمْ.

وَنَقَلَ ابْنُ خَيْزُرَانَةَ فِي غُرَرِهِ، قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: كُنْتُ مِمَّنْ حَمَلَ الْحَطَبَ مَعَ عُمَرَ إِلَىٰ بَابِ فَاطِمَةَ حِينَ امْتَنَعَ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ عَنِ الْبَيْعَةِ أَنْ يُبَايِعُوا، فَقَالَ عُمَرُ لِفَاطِمَةَ: أَخْرِجِي مَنْ فِي الْبَيْتِ وإِلَّا أَحْرَقْتُهُ وَمَنْ فِيهِ، قَالَ: وَفِي الْبَيْتِ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلّى الله عليه وآله، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: «تُحْرِقُ عَلَىٰ وُلْدِي؟»، فَقَالَ: إِي وَالله أَوْ لَيَخْرُجَنَّ وَلَيُبَايِعَنَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ وهُوَ مِنْ أَعْيَانِ السُّنَّةِ: فَأَمَّا عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ فَقَعَدُوا فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ، وَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: إِنْ أَبَيَا فَقَاتِلْهُمَا، فَأَقْبَلَ بِقَبَسٍ مِنْ نَارٍ عَلَىٰ أَنْ يَضْرِمَ عَلَيْهِمَا الدَّارَ، فَلَقِيَتْهُ فَاطِمَةُ، فَقَالَتْ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَجِئْتَ لِتُحْرِقَ دَارَنَا؟»، قَالَ: نَعَمْ.

/ [[ص ٢٧٢]] ونحوه روىٰ مصنِّف كتاب المحاسن وأنفاس الجواهر.

فلينظر العاقل من نفسه هل يجوز له تقليد مثل هؤلاء إن كان هذا نقلهم صحيحاً، وأنَّهم قصدوا بيت النبيِّ صلّى الله عليه وآله لإحراق أولاده علىٰ شيء لا يجوز فيه هذه العقوبة، مع مشاهدتهم تعظيم النبيِّ صلّى الله عليه وآله لهم؟

وَكَانَ ذَاتَ يَوْمٍ يَخْطُبُ فَعَبَرَ الْحَسَنُ وَهُوَ طِفْلٌ صَغِيرٌ فَنَزَلَ مِنْ مِنْبَرِهِ وقَطَعَ الْخُطْبَةَ وَحَمَلَهُ عَلَىٰ كَتِفِهِ وَأَصْعَدَهُ الْمِنْبَرَ ثُمَّ أَكْمَلَ الْخُطْبَةَ، وبَالَ الْحُسَيْنُ يَوْماً فِي حَجْرِهِ وَهُوَ صَغِيرٌ فَزَعَقُوا بِهِ، فَقَالَ: «لَا تُزْرِمُوا عَلَىٰ وَلَدِي بَوْلَهُ».

مع أنَّ جماعة لم يبايعوا، فهلَّا أمر بقتلهم؟

* * *

ضربها عليها السلام:

تلخيص الشافي (ج ٣)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٥٦]] وممَّا أُنكر عليه: ضربهم لفاطمة عليها السلام، وقد روي: أنَّهم ضربوها بالسياط. والمشهور الذي لا خلاف فيه بين الشيعة: أنَّ عمر ضرب علىٰ بطنها حتَّىٰ أسقطت، فسُمّي السقط (محسناً). والرواية بذلك مشهورة

عندهم. وما أرادوا من إحراق البيت عليها حين التجأ إليها قوم، وامتنعوا من بيعته.

وليس لأحدٍ أن ينكر الرواية بذلك، لأنّا قد بيَّنّا الرواية الواردة من جهة العامَّة من طريق البلاذري وغيره، ورواية الشيعة مستفيضة به، لا يختلفون في ذلك.

وليس لأحدٍ أن يقول: إنَّه لو صحَّ ذلك لم يكن طعناً، لأنَّ للإمام أن يُهدِّد من امتنع من بيعته إرادةً للخلاف علىٰ المسلمين. وذلك أنَّه لا يجوز أن يقوم عذر في إحراق الدار علىٰ فاطمة عليها السلام وأمير المؤمنين والحسن والحسين عليهما السلام. وهل في مثل ذلك عذر يُسمَع؟ وإنَّما يكون مخالفاً / [[ص ١٥٧]] للمسلمين وخارقا لإجماعهم إذا كان الإجماع قد تقرَّر وثبت، وإنَّما يصحُّ ذلك ويثبت متىٰ كان أمير المؤمنين ومن قعد عن بيعته ممَّن انحاز إلىٰ بيت فاطمة عليها السلام داخلاً فيه غير خارج عنه. وأيُّ إجماع يصحُّ مع خلاف أمير المؤمنين عليه السلام وحده فضلاً عن أن يبايعه علىٰ ذلك غيره؟ ومن قال هذا من الجبائي وغيره بانت عدواته وعصبيته، لأنَّ قصَّة الإحراق جرت قبل مبايعة أمير المؤمنين عليه السلام والجماعة الذين كانوا معه في منزله. وهم إنَّما يدَّعون الإجماع فيما بعد لـمَّا بايع الممتنعون. فبان أنَّ الذي أنكرناه منكر.

* * *

اللوامع الإلهيَّة/ المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ):

[[ص ٣٥٨]] الثاني: إيذاؤه إيّاها بردِّ دعواها حتَّىٰ ماتت ساخطة عليه وعلىٰ صاحبه، وأوصت أن لا يُصلّي عليها أبو بكر ولا عمر، ودُفِنَت ليلاً، مع قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «فاطمة بضعة منّي يؤذيني ما يؤذيها، من آذىٰ فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله»، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧].

* * *

/ [[ص ٣٥٩]] الثالث: أنَّ عليًّا عليه السلام وجماعة لـمَّا امتنعوا من البيعة والتجؤوا إلىٰ بيت فاطمة عليها السلام منكرين ببيعته، بعث إليها عمر حتَّىٰ ضربها علىٰ بطنها وأسقطت سقطاً اسمه محسن، وأضرم النار ليُحرق عليهم البيت وفيه فاطمة عليها السلام وجماعة من بني هاشم، فأخرجوا عليًّا عليه السلام قهراً بحمائل سيفه يُقاد.

لا يقال: هذا الخبر يختصُّ الشيعة بروايته، فيجوز أن يكون موضوعاً للتشنيع به عليه.

لأنّا نقول: ورد أيضاً من طريق الخصم، رواه البلاذري وابن عبد البرِّ وغيرهما. ويُؤيِّده قوله عند موته: (ليتني تركت بيت فاطمة لم أكشفه).

* * *

مدفنها عليها السلام:

معاني الأخبار/ الشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ):

[[ص ٣٧٨]] **باب معنىٰ الخبر الذي روي عن النبيِّ صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنَّة، ومنبري علىٰ ترعة من ترع الجنَّة»:**

١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَىٰ بْنِ الْـمُتَوَكِّلِ رضي الله عنه، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّعْدَآبَادِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: / [[ص ٣٧٩]] مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَىٰ تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ، لِأَنَّ قَبْرَ فَاطِمَةَ صلوات الله عليه بَيْنَ قَبْرِهِ وَمِنْبَرِهِ، وَقَبْرُهَا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَإِلَيْهِ تُرْعَةٌ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ».

قال مصنِّف هذا الكتاب رضي الله عنه: روي هذا الحديث هكذا، وأوردته لـما فيه من ذكر المعنىٰ، والصحيح عندي في موضع قبر فاطمة عليها السلام مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبِي رحمه الله، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ الْأَدَمِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيِّ، قَالَ: قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَىٰ الرِّضَا عليه السلام عَنْ قَبْرِ فَاطِمَةَ (صلوات الله عليها)، فَقَالَ: «دُفِنَتْ فِي بَيْتِهَا، فَلَمَّا زَادَتْ بَنُو أُمَيَّةَ فِي الْـمَسْجِدِ صَارَتْ فِي الْـمَسْجِدِ».

* * *

الصراط المستقيم (ج ٢)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ٢٩٢]] قلنا: أمَّا غضبها فقد صار من الأوَّليات، لـما جاء من الخائنين في الروايات، فقد أخرج في جامع الأُصول وحكاه عن مسلم والبخاري عن عائشة مجيئها تلتمس أرضها وميراثها، فردَّها أبو بكر بلا نُورِّث، وهجرته حتَّىٰ ماتت، ودفنها علي ليلاً، ولم يؤذنه بها، وفي بعض الطُّرُق أنَّه عُتِّب فقال: «بذلك أمرتني». علىٰ أنَّه لا

حجَّة في دفنها ليلاً لدفن النبيِّ وابن عمر وغيرهما ليلاً، وقد أسند عيسىٰ بن مهران إلىٰ ابن عبّاس أنَّها أوصت أن لا يُعلِمهما بدفنها، ولا يُصلّيان عليها، رواه الواقدي وغيره، وهذا ونحوه دليل غضبها عليهما.

* * *

للمزيد راجع:

آية التطهير.

آية المباهلة.

فدك.

* * *

٥٥ - فدك:

المسائل العكبرية/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ١٢١]] **المسألة الحادية والخمسون:** وسأل فقال: لِمَ لم يرد أمير المؤمنين عليه السلام فدكاً لمَّا أفضىٰ الأمر إليه وتابعه الناس، وكيف وسعه ذلك؟ وما بال عمر بن عبد العزيز تيسَّر له ردُّها وتعذَّر علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام؟ وكيف ردَّها المأمون ولم يمنعه من ذلك مانع؟ وعليٌّ عليه السلام أتقىٰ لله منهما وأعظم سلطاناً وأجلّ في النفوس.

والجواب عن ذلك: أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان ممتحناً في زمانه بما لم يمتحن به عمر بن عبد العزيز والمأمون، بل لم يمتحن به أحد من الخلق أجمعين، وهي مباينة عائشة بنت أبي بكر له عليه السلام، وهي عند الجمهور أفضل أزواج النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، ومباينة طلحة والزبير وهما عند أنفسهما وجمهور من العامَّة نظراؤه في الجلالة، واجتماع الثلاثة علىٰ حربه والطعن في إمامته، / [[ص ١٢٢]] والاجتهاد في التماس الحيل لحلِّ أمره وتفريق جمعه وسفك دمه ودماء ذرّيَّته وأنصاره والتشنيع عليه بالأباطيل، مع كون ناصريه في الحروب ممَّن يرىٰ صواب أبي بكر في منع فاطمة عليها السلام فدكاً وضلالة ناقض كلمته في ذلك. ومُني عليه السلام بمعاوية بن أبي سفيان ومن كان في حيِّزه من الصحابة والوجوه عند العامَّة بأعظم ممَّا مُني به طلحة والزبير وعائشة. واتَّفق عليه من أصحابه الذين كانوا بطانته وخاصَّته ما شهرته من المحنة له به يُغني عن ذكره مفصَّلاً، حتَّىٰ أكفره فريق منهم، وألحد فيه آخرون فاتَّخذوه ربًّا معبوداً، فاضطرَّ [لذلك] إلىٰ الاستنصار عليهم من جمهورهم القائلين بتصويب المتقدِّمين عليه في منع فاطمة فدكاً، وتخطئة من شكَّ في ذلك. فلم يجد لهذه الأسباب طريقاً لاسترجاع فدك، وإظهار التضليل لمن تقدَّمه، وقضاؤه فيها بنقيض الصواب عند الله تعالىٰ وخلاف المنزل من القرآن.

ورأىٰ عليه السلام أنَّ تركه بعض حقوقه واستنزال ولده عن الطلب بميراثه، للتوصُّل بذلك إلىٰ إقامة حقوق الله تعالىٰ وهي أعظم، وحراسة الدِّين وهو أولىٰ، فوجَّه الرأي وصواب التدبير أنَّه لا يسعه تضييع معظم الدِّين بالنظر في صغيره، وإهمال كثيره بحفظ قليله، لاسيّما وقد علم أنَّ ما يرومه من ذلك لا يتمُّ، وأنَّ / [[ص ١٢٣]] السعي فيه يفسد عليه نظام الدِّين والدنيا معاً، ويحلُّ عليه عقد التدبير، وقد بيَّن ذلك عليه السلام في قوله لقضاته وقد سألوه بِمَ نقضي؟ فقال: «اقضوا بما كنتم تقضون حتَّىٰ يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي».

وقوله عليه السلام: «لو ثنيت لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل القرآن بقرآنهم، حتَّىٰ يزهر كلُّ كتاب من هذه الكتب ويقول: يا ربِّ إنَّ عليًّا قضىٰ بقضائك».

وقوله: «إذا حدَّثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحديث / [[ص ١٢٤]] فلأن أخرُّ من السماء فتخطفني الطير أحبّ إليَّ من أن أقول علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يقل، وإذا حدَّثتكم عن نفسي فإنَّما أنا رجل محارب والحرب خدعة».

فبيَّن عليه السلام أنَّه كان مضطرًّا إلىٰ التألُّف والمداراة، وغير متمكِّن من القضاء لما يراه في الدِّين، ومحتاجاً إلىٰ التقيَّة والاستصلاح.

وفي هذا القدر كفاية وغناء عمَّا سواه في جواب ما سأل عنه السائل من أمر فدك، وترك أمير المؤمنين عليه السلام نقض أحكام المتقدِّمين عليه فيها مع بيعة الناس له. وبذلك يندفع ما توهَّمه وتظنّاه.

فصل: وبعد فشتّان بين حالتي أمير المؤمنين عليه السلام ومن ذكره السائل في الرأي والقضاء، فأمير المؤمنين عليه السلام مدبِّر الدِّين والدنيا وأهلهما علىٰ علم بالحال والعاقبة، وصلاح شامل في العاجل والآجل، ومثال قد مثَّل له في / [[ص ١٢٥]] ذلك ونصٌّ لا يتعدّاه، وغيره من أُمراء الدنيا

وملوكها يعملون علىٰ الهوىٰ، ويخبطون في الدِّين والدنيا خبط عشواء، ولا علم لهم بالعاقبة، ولا بصيرة لهم بشاهد الحال، ولا فكرة لهم في الصلاح، ولو فكَّروا في ذلك لكان غير مأمون عليه الخطأ فيه والضلال.

وهذا أيضاً يسقط شبهة السائل وما اعتمده من ضرب الأمثال. وفي غير هذه المسألة أجوبة شتّىٰ قد سارت بها الركبان، وثبتت في أمالي المنشورة في الأصقاع والأمصار. وفيما أثبتُّه في هذا المقام، بلاغ وإقناع لمن تأمَّله بعين الإنصاف، والله الموفِّق والمعين، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

* * *

حديث «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث»/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ١٩]] قال الشيخ المفيد رحمه الله: إذا سُلِّم للخصوم ما ادَّعوه علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله من قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث ما تركناه صدقة»، كان محمولاً علىٰ أنَّ الذي تركه الأنبياء عليهم السلام صدقة، فإنَّه لا يورث، ولم يكن محمولاً علىٰ أن ما خلفوه من أملاكهم فهو صدقة لغيرهم لا يورث.

/ [[ص ٢٠]] والحجَّة علىٰ ذلك أنَّ التأويل الأوَّل موافق لعموم القرآن وتأويل الناصبة مانع من العموم، وما يوافق ظاهر القرآن أولىٰ بالحقِّ ممَّا خالفه.

فإن قالوا: هذا لا يصحُّ، وذلك لأنَّ كلَّ شيء تركه الخلق بأجمعهم صدقة وكان من صدقاتهم لم يورث ولم يصحّ ميراثه فلا يكون حينئذٍ لتخصيص الأنبياء عليهم السلام بذكره فائدة معقولة.

قيل لهم: ليس الأمر كما ذكرتم، وذلك أنَّ الشيء قد يعمُّ بتخصيص البعض للتحقيق به أنَّهم أولىٰ الناس بالعمل بمعناه وألزم الخلق له، وإن كان ديناً لمن سواهم من المكلَّفين، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّما أَنْتَ مُنْذِرُ مَنْ يَخْشاها ﴿٤٥﴾﴾ [النازعات: ٤٥] وإن كان منذراً لجميع العقلاء.

وقال: ﴿إِنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقامَ الصَّلاةَ﴾ [التوبة: ١٨]، وإن كان قد يعمرها الكفّار ومن هو بخلاف هذه الصفة.

وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]، وإن كان في الكُفّار من إذا ذكر الله وجل قلبه وخاف، وفي المؤمنين من يسمع ذكر الله / [[ص ٢١]] وهو مسرور بنعم الله أو مشغول بضرب من المباح، فلا يلحقه في الحال وجل ولا يعتريه خوف.

وهذا محسوس معروف بالعادات، وهو كقول القائل: نحن معاشر المسلمين لا نقرُّ علىٰ منكر، وإن كان أهل الملل من غيرهم لا يقرُّون علىٰ ما يرونه من المنكرات، وفي المسلمين من يقرُّ علىٰ منكر يعتقد صوابه بالشبهات.

وكقول فقيه من الفقهاء: نحن معاشر الفقهاء لا نرىٰ قبول شهادة الفاسقين، وقد ترىٰ ذلك جماعة ممَّن ليس من الفقهاء.

وكقول القائل: نحن معاشر القرّاء لا نستجيز خيانة الظالمين، وقد يدخل معهم من يحرِّم ذلك من غير القرّاء من العدول والفاسقين، وأمثال هذا في القول المعتاد كثير.

وإنَّما المعنىٰ في التخصيص به التحقيق بمعناه، والتقدُّم فيه، وأنَّهم قدوة لمن سواهم، وأئمَّتهم في العمل نحو ما ذكرناه.

ووجه آخر وهو أنَّه يحتمل أن يكون قوله (عليه وآله السلام) - إن صحَّ عنه - أنَّه قال: (نحن معاشر الأنبياء لا نورِّث ما تركناه صدقة لا يورث) أي لا يستحقُّه أحد من أولادنا وأقربائنا وإن صاروا إلىٰ حال الفقراء التي من صار إليها من غيرهم حلَّت لهم صدقات أهليهم، لأنَّ الله تعالىٰ حرَّم الصدقة علىٰ أولاد الأنبياء وأقاربهم تعظيماً لهم ورفعاً لأقدارهم عن / [[ص ٢٢]] الأدناس، وليس ذلك في من سواهم من الناس لأنَّ غير الأنبياء عليهم السلام إذا تركوا صدقات ووقوفاً ووصايا للفقراء من سائر الناس فصار أولادهم وأقاربهم من بعدهم إلىٰ حال الفقر كان لهم فيها حقوق أوكد من حقوق غيرهم من الأباعد.

/ [[ص ٢٣]] فمنع رسول الله صلى الله عليه وآله ذرّيَّته وأهل بيته من نيل ما تركه من صدقاته وإن افتقروا وخرجوا من حال الغنىٰ، وكان المعنىٰ في قوله: «لا نُورِّث» أي لا يصير من بعدنا إلىٰ ورثتنا علىٰ حال، وهذا معروف في انتقال الأشياء من الأموات إلىٰ الأحياء، والوصف له بأنَّه ميراث وإن لم يوجد من جهة الإرث. قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيارَهُمْ﴾ [الأحزاب: ٢٧].

فصل: وقد تعلَّق بعضهم بلفظ آخر في هذا الخبر فقال: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قال: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث ما تركناه هو صدقة» وهذا أيضاً لا يصحُّ.

فالوجه فيه: أنَّ الذي تركناه من حقوقنا وديوننا (فلم نطالب في حياتنا ونستنجزه قبل مماتنا فهو صدقة) علىٰ من هو في يده من بعد موتنا وليس يجوز لورثتنا أن يتعرَّضوا لتمليكه فإنّا قد عفونا لمن هو في يده عنه بتركنا قبضه منه في حياتنا، وليس معناه ما تأوَّله الخصوم.

والدليل علىٰ ذلك: إنَّ الذي ذكرناه فيه موافق لعموم القرآن وظاهره.

/ [[ص ٢٤]] وما ادَّعاه المخالف دافع لعموم القرآن ومخالف لظاهره، وحمل السُّنَّة علىٰ وفاق العموم أولىٰ من حمله علىٰ خلاف ذلك.

* * *

الفصول المختارة/ الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ):

[[ص ٨٨]] ومن كلام الشيخ (أدام الله عزَّه) في إثبات الحكم بقول فاطمة عليها السلام، قال الشيخ (أيَّده الله): قد ثبت عصمة فاطمة عليها السلام بإجماع الأُمَّة علىٰ ذلك فتيا مطلقة، وإجماعهم علىٰ أنَّه لو شهد عليها شهود بما يوجب إقامة الحدِّ من الفعل المنافي للعصمة لكان الشهود مبطلين في شهادتهم ووجب علىٰ الأُمَّة تكذيبهم وعلىٰ السلطان عقوبتهم فإنَّ الله تعالىٰ قد دلَّ علىٰ ذلك بقوله: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ولا خلاف بين نقلة الآثار أنَّ فاطمة عليها السلام كانت من أهل هذه الآية، وقد بيَّنّا فيما سلف أنَّ ذهاب الرجس عن أهل البيت الذين عنوا بالخطاب يوجب عصمتهم، ولإجماع الأُمَّة أيضاً علىٰ قول النبيِّ صلى الله عليه وآله: «من آذىٰ فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله عزَّ وجلَّ».

فلولا أنَّ فاطمة عليها السلام كانت معصومة من الخطأ، مبرَّأة من الزلل لجاز منها وقوع ما يجب أذاها به بالأدب والعقوبة، ولو وجب ذلك لوجب أذاها، ولو جاز وجوب أذاها لجاز أذىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله والأذىٰ لله عزَّ وجلَّ، فلمَّا بطل ذلك دلَّ علىٰ أنَّها عليها السلام كانت معصومة حسبما ذكرناه.

وإذا ثبت عصمة فاطمة عليها السلام وجب القطع بقولها واستغنت عن / [[ص ٨٩]] الشهود في دعواها لأنَّ المدَّعي إنَّما افتقر للشهود له لارتفاع العصمة عنه وجواز ادِّعائه الباطل فيستظهر بالشهود علىٰ قوله لئلَّا يطمع كثير من الناس في أموال غيرهم وجحد الحقوق الواجبة عليهم. وإذا كانت العصمة مغنية عن الشهادة وجب القطع علىٰ قول فاطمة عليها السلام وعلىٰ ظلم مانعها فدكاً ومطالبها بالبيِّنة عليها.

ويكشف عن صحَّة ما ذكرناه أنَّ الشاهدين إنَّما يُقبَل قولهما علىٰ الظاهر مع جواز أن يكونا مبطلين كاذبين فيما شهدا به، وليس يصحُّ الاستظهار علىٰ قول من قد أمن منه الكذب بقول من لا يؤمن عليه ذلك، كما لا يصحُّ الاستظهار علىٰ قول المؤمن بقول الكافر وعلىٰ قول العدل البرِّ بقول الفاسق الفاجر.

ويدلُّ أيضاً علىٰ ذلك أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله استشهد علىٰ قوله فشهد خزيمة بن ثابت في ناقة نازعه فيها منازع، فقال له النبيُّ صلى الله عليه وآله: «من أين علمت يا خزيمة أنَّ هذه الناقة لي؟ أشهدت شراي لها؟»، فقال: لا، ولكنّي علمت أنَّها لك من حيث علمت أنَّك رسول الله، فأجاز النبيُّ صلى الله عليه وآله شهادته كشهادة رجلين وحكم بقوله، فلولا أنَّ العصمة دليل الصدق [و]تغني عن الاستشهاد لما حكم النبيُّ صلى الله عليه وآله بقول خزيمة بن ثابت وحده وصوَّبه في الشهادة له علىٰ ما لم يره ولم يحضره باستدلاله عليه بدليل نبوَّته وصدقه علىٰ الله سبحانه فيما أدّاه إلىٰ بريَّته.

وإذا وجب قبول قول فاطمة عليها السلام بدلائل صدقها واستغنت عن الشهود لها، ثبت أنَّ من منع حقَّها وأوجب الشهود علىٰ صحَّة قولها قد جار في حكمه وظلم في فعله وآذىٰ الله تعالىٰ ورسوله صلى الله عليه وآله بإيذائه لفاطمة عليها السلام، وقد قال الله جلَّ جلاله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِيناً ﴿٥٧﴾﴾ [الأحزاب: ٥٧].

* * *

[[ص ٣٣١]] ومن حكايات الشيخ وكلامه قال الشيخ (أيَّده الله): حضرت مجلساً لبعض الرؤساء وكان فيه جمع كثير من المتكلِّمين والفقهاء فألفيت أبا الحسن عليَّ بن عيسىٰ الرماني يكلِّم رجلاً من الشيعة يُعرَف بأبي الصقر الموصلي في شيء يتعلَّق بالحكم في فدك ووجدته قد انتهىٰ في كلامه إلىٰ أن قال له: قد علمنا باضطرار أنَّ أبا بكر قال لفاطمة عليها السلام عند مطالبتها له بالميراث: سمعت رسول الله يقول: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث»، فسلَّمت عليها السلام

لقوله ولم تردّه عليه، وليس يجوز علىٰ فاطمة عليها السلام أن تصبر علىٰ المنكر وتترك المعروف وتُسلِّم للباطل لاسيّما وأنتم تقولون: إنَّ عليًّا عليه السلام كان حاضراً للمجلس، ولا شكَّ أنَّ جماعة من المسلمين حضروه واتَّصل خبره بالباقين فلم ينكره أحد من الأُمَّة ولا علمنا أنَّ أحداً ردَّ علىٰ أبي بكر وأكذبه في الخبر، فلولا أنَّه كان محقًّا فيما رواه من ذلك لما سلَّمت الجماعة له ذلك.

فاعترضه الرجل الإمامي بما روي عن فاطمة عليها السلام من ردِّها عليه وإنكارها لروايته وخطبتها في ذلك واستشهادها علىٰ بطلان خبره بظاهر القرآن، وأورد كلاماً في هذا المعنىٰ علىٰ حسب ما يقتضيه واتَّسعت له الحال.

فقال عليُّ بن عيسىٰ: هذا الذي ذكرته شيء تختصُّ أنت وأصحابك به، والذي ذكرته من الحكم عليها شيء عليه الإجماع وبه حاصل علم الاضطرار، فلو كان ما تدَّعونه من خلافه حقًّا، لارتفع معه الخلاف وحصل عليه الإجماع كما حصل علىٰ ما ذكرت لك من رواية أبي بكر وحكمه، فلمَّا لم يكن الأمر كذلك دلَّ / [[ص ٣٣٢]] علىٰ بطلانه.

فكلَّمه الإمامي بكلام لم أرتضه، وتكرَّر منهما جميعاً، فأشار صاحب المجلس إليَّ لأخذ الكلام، فأحسَّ بذلك عليُّ بن عيسىٰ، فقال لي: إنَّني قد جعلت علىٰ نفسي أن لا أتكلَّم في مسألة واحدة مع نفسين في مجلس واحد، فأمسكت عنه وتركته حتَّىٰ انقطع الكلام بينه وبين الرجل.

ثمّ قلت له: خبِّرني عن المختلف فيه هل يدلُّ الاختلاف علىٰ بطلانه؟ فظنَّ أنَّني أُريد شيئاً غير المسألة الماضية وأنَّني لا أكسر شرطه، فقال: لست أدري أيّ شيء تريد بهذا الكلام فأبن لي عن غرضك لأتكلَّم عليه، فقلت له: لم آتك بكلام مشكل ولا خاطبتك بغير العربية، وغرضي في نفس هذا السؤال مفهوم لكلِّ ذي سمع من العرب إذا أصغىٰ إليه ولم يله عنه، اللّهمّ إلَّا أن تريد أن أُبيِّن لك عن غرضي فيما أُجري بهذه المسألة إليه فلست أفعل ذلك بأوَّل وهلة إلَّا أن تلزمني في حكم النظر، والذي استخبرتك عنه معروف صحَّته وأنا أُكرِّره: أتقول: إنَّ الشيء إذا اختلف العقلاء في وجوده أو صحَّته وفساده كان اختلافهم دليلاً علىٰ بطلانه، أو قد يكون حقًّا وإن اختلفت العقلاء فيه؟

فقال: ليس يكون الشيء باطلاً من حيث اختلف الناس فيه ولا يذهب إلىٰ ذلك عاقل.

فقلت له: فما أنكرت الآن أن تكون فاطمة عليها السلام قد أنكرت علىٰ أبي بكر حكمه، وردَّت عليه في خبره، واحتجَّت عليه في بطلان قضائه، واستشهدت بالقرآن علىٰ ما جاء الأثر به ولا يجب أن يقع الاتِّفاق علىٰ ذلك وإن كان حقًّا ولا يكون الخلاف فيه علامة علىٰ كذب مدَّعيه بل قد يكون صدقاً وإن اختلف فيه علىٰ ما أعطيت في الفتيا التي قرَّرناك عليها.

/ [[ص ٣٣٢]] فقال: أنا لا أعتمد علىٰ ما سمعت منّي من الكلام مع الرجل علىٰ الاختلاف فيما ادَّعاه إلَّا بعد أن قدَّمت معه مقدّمات لم تحضرها، والذي أعتمد عليه الآن معك أنَّ الذي يدلُّ علىٰ صدق أبي بكر فيما رواه عن النبيِّ صلى الله عليه وآله من أنَّه لا يُورِّث وصوابه فيما حكم به، ما جاء به الخبر عن عليٍّ عليه السلام أنَّه قال: «ما حدَّثني أحد بحديث إلَّا استحلفته، ولقد حدَّثني أبو بكر وصدق أبو بكر»، فلو لم يكن عنده صادقاً أميناً عادلاً، لما عدل عن استحلافه ولا صدَّقه في روايته ولا ميَّز بينه وبين الكافَّة في خبره، وهذا يدلُّ علىٰ أنَّ ما يدَّعونه علىٰ أبي بكر من تخرُّص الخبر فاسد محال.

فقلت له: أوَّل ما في هذا الباب أنَّك قد تركت الاعتلال الذي اعتمدته بدئاً ورغبت عنه بعد أن كنت راغباً فيه وأحلتنا علىٰ شيء لا نعرفه ولا سمعناه وإنَّما بيَّنّا الكلام علىٰ الاعتلال الذي حضرناه ولسنا نشاحّك في هذا الباب لكنّا نُكلِّمك علىٰ ما استأنفته من الكلام.

أنت تعلم وكلُّ عاقل عرف المذاهب وسمع الأخبار، أنَّ الشيعة لا تروي هذا الحديث عن أمير المؤمنين عليه السلام ولا تُصحِّحه بل تشهد بفساده وكذب رواته، وإنَّما يرويه آحاد من العامَّة ويُسلِّمه من دان بإمامة أبي بكر خاصَّة، فإن لزم الشيعة أمر بحديث تفرَّد به خصومهم لزم المخالفين ما تفرَّدت الشيعة بروايته، وهذا علىٰ شرط الإنصاف وحقيقة النظر والعدل فيه فيجب أن تصير إلىٰ اعتقاد ضلالة كلِّ من روت الشيعة عن النبيِّ صلى الله عليه وآله وعن عليٍّ والأئمَّة من ذرّيَّته عليهم السلام ما يوجب ضلالتهم، فإن لم تقبل ذلك ولم تلتزمه لتفرُّد القوم بنقله دونك فكيف استجزت إلزامهم الإقرار برواية ما تفرَّدت به دونهم لولا التحكُّم دون الإنصاف؟

علىٰ أنَّ أقرب الأُمور في هذا الكلام أن تتكافأ الروايات

ولا يلزم أحد / [[ص ٣٣٤]] الفريقين منهما إلَّا ما حصل عليه الإجماع أو يضمُّ إليه دليل يقوم مقام الإجماع في الحجَّة والبيان، وفي هذا إسقاط الاحتجاج بالخبر من أصله.

مع أنّي أُسلِّمه لك تسليم جدل وأُبيِّن لك أنَّك لم توفِ الدليل حقَّه ولا اعتمدت علىٰ برهان، وذلك أنَّه ليس من شرط الكاذب في خبر أن يكون كاذباً في جميع الأخبار، ولا من شرط من صدق في شيء أن يصدق في كلِّ الأخبار، وقد وجدنا اليهود والنصارىٰ والملحدين يكذبون في أشياء ويصدقون في غيرها، فلا يجب لصدقهم فيما صدقوا فيه أن نُصدِّقهم فيما كذبوا فيه، ولا نُكذِّبهم فيما صدقوا لأجل كذبهم في الأُمور الأُخر، ولا نعلم أنَّ أحداً من العقلاء جعل التصديق لزيد في مقالة واحدة دليلاً علىٰ صدقه في كلِّ أخباره.

وإذا كان ذلك كذلك فما أنكرت أن يكون الرجل مخطئاً فيما رواه عن النبيِّ ﷺ في الميراث، وأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قد صدَّقه فيما رواه من الحديث الذي لم يستحلفه فيه، فيكون وجه تصديقه له وعلَّة ذلك أنَّه عليه السلام شاركه في سماعه من النبيِّ ﷺ، فكان حفظه له عنه يغنيه عن استحلافه، ويدلُّه علىٰ صدقه فيما أخبر به ولا يكون ذلك من حيث التعديل له والحكم علىٰ ظاهره.

علىٰ أنَّ الذي رواه أبو بكر عن النبيِّ ﷺ يدلُّ علىٰ صحَّته العقل ويشهد بصوابه القرآن فكان تصديق أمير المؤمنين عليه السلام له من حيث العقل والقرآن لا من جهة روايته هو عن النبيِّ ﷺ ولا لحسن ظاهر له علىٰ ما قدَّمناه.

وذلك أنَّ الخبر الذي رواه أبو بكر هو أن قال: سمعت رسول الله يقول: «ما من عبد يذنب ذنباً فيندم عليه ويخرج إلىٰ صحراء فلاة فيُصلّي ركعتين ثمّ يعترف به ويستغفر الله جلَّ فيه إلَّا غفر الله له»، وهذا شيء قد نطق به القرآن، قال الله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ وَيَعْفُوا عَنِ السَّيِّئاتِ وَيَعْلَمُ ما / [[ص ٣٣٥]] تَفْعَلُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [الشورىٰ: ٢٥]، وقال: ﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢٢]، والعقل يدلُّ علىٰ قبول التوبة.

وإذا كان الأمر علىٰ ما وصفناه بطل ما تعلَّقت به وكان ذكره لأبي بكر خاصَّة لأنَّه لم يُحدِّثه بحديث غير هذا، فصدَّقه لما ذكرناه وأخبر عن تصديقه بما وصفناه، ولم يكن ذلك لتعديله علىٰ ما ظننت، ولا لتصويبه في الأحكام كلِّها علىٰ ما قدَّمت بما شرحناه.

فقال عند سماع هذا الكلام: أنا لم أعتمد في عدالة أبي بكر وصحَّة حكمه علىٰ الخبر وإنَّما جعلته توطئة للاعتماد فطوَّلت الكلام فيه وأطنبت في معناه، والذي أعتمده في هذا الباب أنّي وجدت أمير المؤمنين عليه السلام قد بايع أبا بكر وأخذ عطاءه وصلّىٰ خلفه ولم ينكر عليه بيد ولا لسان، فلو كان أبو بكر ظالماً لفاطمة عليها السلام، لما جاز أن يرضىٰ به أمير المؤمنين عليه السلام إماماً ينتهي في طاعته إلىٰ ما وصفت.

فقلت له: هذا انتقال ثانٍ بعد انتقال أوَّل وتدارك فائت وتلافي فارط وتذكُّر ما كان منسيًّا، وإن عملنا علىٰ هذه المجازفة انقطع المجلس بنشر المسائل والتنقُّل فيها والتحيُّز، وخرج الأمر عن حدِّه وصار مجلس مذاكرة دون تحقيق جدل ومناظرة، وأنت لا تزال تعتذر في كلِّ دفعة عندما يظهر من وهن متعمداتك بأنَّك لم تردها ولكنَّك وطَّأت بها، فخبِّرني الآن هل هذا الذي ذكرته آخراً هو توطئة أو عماد؟ فإن كان توطئة عدلنا عن الكلام فيه وسألناك عن المعتمد، وإن كان أصلاً كلَّمناك عليه.

/ [[ص ٣٣٦]] مع أنّي لست أفهم منك معنىٰ التوطئة لأنَّ كلَّ كلام اعتلَّ به معتلٌّ ففسد فقد انهدم ما بناه عليه ووضح فساد ما بيَّنه إن بناه عليه، فاعتذارك في فساد ما تقدَّم ما بناه توطئة لا معنىٰ له.

ولكنَّنا نتجاوز هذا الباب ونقول لك: ما أنكرت علىٰ من قال لك: إنَّ ما ادَّعيته من أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام بايع الرجل دعوىٰ عريَّة عن برهان ولا فرق بينها وبين قولك: إنَّه كان مصيباً فيما حكم به علىٰ فاطمة عليها السلام.

فدلِّ علىٰ أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قد بايع علىٰ ما ادَّعيت ثمّ ابن عليه، فإمَّا أن تعتمد علىٰ الدعوىٰ المحضة فإنَّها تضرُّ ولا تنفع، وقولك: إنَّه عليه السلام صلّىٰ خلف الرجل، فإن كنت تريد أنَّه صلّىٰ متأخِّراً عن مقامه فلسنا ننكر ذلك وليس فيه دلالة علىٰ رضاه به، وإن أردت أنَّه صلّىٰ مقتدياً به ومؤتمًّا فما الدليل علىٰ ذلك فإنّا نخالفك فيه وعنه ندفعك، وهذه دعوىٰ كالأُولىٰ تضرُّ من اعتمد عليها أيضاً ولا تنفع.

وأمَّا قولك: إنَّه أخذ العطاء فالأمر كما وصفت، ولكن لِمَ زعمت أنَّ في ذلك دلالة علىٰ رضاه بإمامته والتسليم له في حكمه؟ أوَليس تعلم أنَّ خصومك يقولون في ذلك: إنَّه أخذ بعض حقِّه ولم يكن يحلُّ له الامتناع من أخذه لأنَّ في ذلك تضييعاً لماله وقد نهىٰ الله تعالىٰ عن التضييع وأكل الأموال بالباطل؟

وبعد فما الفصل بينك وبين من جعل هذا الذي اعتمدت عليه بعينه حجَّة في إمامة معاوية، فقال: وجدت الحسن والحسين و عبد الله بن عبّاس وعبد الله بن جعفر وغيرهم من المهاجرين والأنصار قد بايعوا معاوية بن أبي سفيان بعد صلح الحسن عليه السلام وأخذوا منه العطاء وصلُّوا خلفه الفرائض ولم ينكروا عليه بيد ولا لسان؟ فكلُّ ما جعلته إسقاطاً لهذا الاعتماد فهو بعينه دليل علىٰ فساد ما اعتمدته حذو النعل بالنعل. فلم يأتِ بشيء تجب حكايته.

* * *

الرسائل (ج ٣)/ (أجوبة مسائل متفرِّقة)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ١٤١]] **مسألة: (في فدك):**

إن سأل سائل فقال: إذا كنتم تُخطِّئون أبا بكر في منعه فاطمة عليها السلام من أن يُسلِّم إليها فدك علىٰ جهة النحلة، وأن يقبل فيها دعواها لأجل عصمتها عليها السلام، وأنَّ المعصوم المقطوع علىٰ صدقه لا يحتاج إلىٰ بيِّنة، فمن أين / [[ص ١٤٢]] أبا بكر كان يعلم عصمتها عليها السلام؟

فإن قلتم: إن لم يكن عالماً بذلك، فكان يجب عليه أن يعلمه، فإذا فرَّط فيه مع قيام الدلالة عليه كان ملوماً.

قيل لكم: ومن أين يجب عليه أن يعلمه، ولو كان إليه طريق وعليه دليل، فليس كلُّ شيء إلىٰ العلم به طريق وجب علينا أن نعلمه؟

الجواب: فأمَّا أبو بكر فليس له علىٰ الحقيقة الحكم علىٰ فاطمة عليها السلام ولا لها، ويجب أن يعلم عصمتها ليعلم وجوب الحكم بما تدَّعيه، والأحكام إلىٰ الإمام الذي هو غيره، فصار المنع منه لها من فدك بغير حقٍّ علىٰ كلِّ حالٍ.

لاسيّما وأبو بكر يعلم أنَّ إمام ذلك الزمان هو بعلها، وما فسح لها من [خ ل: في] المطالبة إليه بفدك إلَّا وهي مستحقَّة، ومعرفته بإمامته واجبة لا محالة بلا شبهة.

فإذا قيل: لو قدَّرنا أنَّه الإمام والحاكم بين المسلمين، أيجب عليه أن يعلم عصمة فاطمة عليها السلام أم لا يجب عليه؟ فإن جوَّزتم أن لا يجب عليه العلم بالعصمة، فقد عذَّرتموه بهذا التقدير والفرض من منعها في فدك، وإن أوجبتم العلم بالعصمة، فبيِّنوا من أيّ وجه يجب عليه ذلك؟

قلنا: إذا قدَّرنا المسألة هذا التقدير الذي هو بخلاف الحال التي جرت عليها، فالجواب: أنَّ أبا بكر إذا كان له أن يحكم لفاطمة عليها السلام وعليها، بأن قدَّرنا صحَّة إمامته وكان الله تعالىٰ قد دلَّ علىٰ عصمتها (صلوات الله عليها) فيجب عليه أن يعلم هذه الحال منها، حتَّىٰ إذا ادَّعت أمراً وجب تسليمه إليها للعلم بصدقها، / [[ص ١٤٣]] ومعلوم أنَّها ادَّعت فدكاً.

ولأبي بكر طريق إلىٰ العلم بصدقها في دعواها، بأن ينظر في الدليل الذي نصَّه الله تعالىٰ علىٰ عصمتها، فيجب أن ينظر فيه ليعلم صدقها ويجب التسليم إليها، لأنَّه لا خلاف في أنَّ الخصم إذا ادَّعىٰ بيِّنة عند الحاكم، فيجب علىٰ الحاكم أن ينظر في بيِّنته، ليغلب في ظنِّه ثبوت الحقِّ له به.

ومعلوم أنَّ الظنَّ لا حكم له مع إمكان العلم، وإذا تمكَّن الحاكم من أن يعلم صدق المدَّعي، وجب أن ينظر في ذلك ليعلم بحسب علمه، كما وجب عليه النظر فيما يُؤدّي [خ ل: يُؤدّيه إليه] إلىٰ غلبة الظنِّ من بيانه، وإذا لم يفعل فقد فرَّط.

فإذا قيل: المدَّعي [ظ: للمدَّعي] عند الحاكم النظر في بيِّنته التي أسند إليها المدَّعي ويمينها، وطالب الحكم بالنظر فيها، وفاطمة عليها السلام ما طالبت أبا بكر بالنظر فيما يجري مجرىٰ البيِّنة لها من دليل عصمتها، فكيف يجب عليه النظر في ذلك؟

قلنا: إذا كنّا نقدِّر حالاً لم يكن، والحال الجارية علىٰ ما ذكرنا يقتضي وجوب التسليم لما ادَّعته وترك المعارضة فيه، فإذا قدَّرنا حالاً أُخرىٰ لم يتَّفق قدرنا ما يليق بها.

فقلنا: ادَّعت فاطمة عليها السلام فدكاً عند حاكم له أن يحكم بين المسلمين، ولم يكن لها بيِّنة تقتضي غلبة الظنِّ من شهادة وجب عليها أن يُنبِّه الحاكم علىٰ أنَّ جهة وجوب تسليم الحقِّ إليها وهو دليل عصمتها، وتشير أيضاً إلىٰ الدليل بيِّنته حتَّىٰ يكون بين النظر إليه ووقوع العلم له ووجوب التسليم وبين لزوم / [[ص ١٤٤]] التقصير إيّاه.

وهذا واضح لمن تأمَّله.

* * *

[[ص ١٤٦]] [**حول خبر: نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث ما تركناه صدقة**]:

وسُمِعَ منه رضي الله عنه يقول: من أعجب الأشياء أنَّهم - يعني الناصبة - يُعوِّلون في صحَّة الإجماع، وكونه حجَّة في الشريعة، علىٰ خبر واحد لا يثبت له سند ولم يبن.

وإذا طولبوا بتصحيحه عوَّلوا في ذلك الإجماع وأنَّه حجَّة، فهل هذا إلَّا تعويل علىٰ الريح؟! وليس الدليل بالمدلول والمدلول بالدليل، وتصحيح كلُّ واحدٍ منهما بصاحبه.

يعني بالخبر روايتهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنَّه قال: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث ما تركناه صدقة».

وكان رضي الله عنه يُنكِر ما كان يذكره بعض الإماميَّة في منع الاحتجاج / [[ص ١٤٧]] بهذا الخبر، وأنَّه إنَّما قال: (ما تركناه صدقة) بنصب (ما)، فلا يرتضي هذه الطريقة، لأنَّ من نقل هذه الكلمة إنَّما نقلها موقوفة غير معربة.

ثمّ إنَّ النصب ينافي هذا الخبر وواضعيه أنَّهم لا ينصبون هذه الكلمة ولم يقصدوا إلىٰ معنىٰ النفي، لظهور التناقض والتنافي بين أوَّلها وآخرها.

* * *

الشافي في الإمامة (ج ٤)/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٥٧]] ابتدأ صاحب الكتاب في هذا الفصل بذكر ميراث النبيِّ صلى الله عليه وآله، ورتَّب في ذلك كلاماً لا نرتضيه، ونحن بعد نُبيِّن الترتيب فيه وكيفية التعلُّق به، ثمّ أجاب عن ذلك بأن قال في الخبر الذي احتجَّ به أبو بكر، يعني قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث»: (لم يقتصر علىٰ روايته حتَّىٰ استشهد عليه عمر وعثمان وطلحة والزبير وسعداً وعبد الرحمن فشهدوا به، فكان لا يحلُّ لأبي بكر وقد صار الأمر إليه أن يُقسِّم التركة ميراثاً وقد خبَّر الرسول صلى الله عليه وآله بأنَّه صدقة وليس بميراث، وأقلّ ما في هذا الباب أن يكون الخبر من أخبار الآحاد فلو أنَّ شاهدين شهدا في التركة أنَّ فيها حقًّا أليس كان يجب أن يصرفه عن الإرث؟ فعلمه بما قال / [[ص ٥٨]] الرسول صلى الله عليه وآله مع شهادة غيره أقوىٰ من ذلك، ولسنا نجعله مدَّعياً، لأنَّه لم يدَّعِ ذلك لنفسه وإنَّما بيَّن أنَّه ليس بميراث وأنَّه صدقة، ولا يمتنع تخصيص القرآن بذلك كما يخصُّ في العبد والقاتل وغيرهما، وليس ذلك بنقص للأنبياء بل هو إجلال لهم يرفع الله به قدرهم عن أن يُورِّثوا المال، وصار ذلك من أوكد الدواعي إلىٰ أن لا يتشاغلوا بجمعها، لأنَّ الدواعي القويَّة إلىٰ ذلك تركه علىٰ الأولاد والأهلين. ولـمَّا سمعت فاطمة عليها السلام ذلك من أبي بكر كفَّت عن الطلب بما ثبت من الأخبار الصحيحة، فلا يمتنع أن تكون غير عارفة بذلك فطلبت الإرث، فلمَّا روىٰ لها ما روىٰ كفَّت فأصابت أوَّلاً وأصابت ثانياً. وليس لأحدٍ أن يقول: كيف يجوز أن يُبيِّن النبيُّ صلى الله عليه وآله ذلك للقوم ولا حقَّ لهم في الإرث، ويدع أن يُبيِّن ذلك لمن له حقٌّ في الإرث مع أنَّ التكليف يتَّصل به، وذلك لأنَّ التكليف في ذلك يتعلَّق بالإمام، فإذا بيَّن له جاز أن لا يُبيِّن لغيره، ويصير البيان له بياناً لغيره وإن لم تسمع من الرسول صلى الله عليه وآله، لأنَّ هذا الجنس من البيان يجب أن يكون بحسب المصلحة).

ثمّ حكىٰ عن أبي عليٍّ أنَّه قال: (أتعلمون كذب أبي بكر في هذه الرواية أم تُجوِّزون كذبه وصدقه؟)، قال: (قد عُلِمَ أنَّه لا / [[ص ٥٩]] شيء يُعلَم به قطعاً كذبه، فلا بدَّ من تجويز كونه صادقاً، وإذا صحَّ ذلك قيل لهم: فهل كان يحلُّ له مخالفة رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فإن قالوا: لو كان صدقاً لظهر واشتهر. قيل لهم: إنَّ ذلك من باب العمل، فلا يمتنع أن يتفرَّد بروايته جماعة يسيرة مثل الواحد والاثنان مثل ساير الأحكام ومثل الشهادات. فإن قالوا: نعلم أنَّه لا يصحُّ لقوله تعالىٰ في كتابه: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، قيل لهم: ومن أين أنَّه ورَّثه الأموال مع تجويز أن يكون المراد: ورَّثه العلم والحكمة؟ فإن قالوا: إطلاق الميراث لا يكون إلَّا في الأموال. قيل لهم: إنَّ كتاب الله يُبطِل قولكم لأنَّه قال: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا﴾ [فاطر: ٣٢]، والكتاب ليس بمال، ويقال في اللغة: ما ورَّث الآباء الأبناء شيئاً أفضل من أدب حسن، وقالوا: (العلماء ورثة الأنبياء)، وإنَّما ورثوا منهم العلم دون المال. علىٰ أنَّ في آخر الآية ما يدلُّ علىٰ ما قلناه، وهو قوله تعالىٰ: ﴿يا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هذا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾ [النمل: ١٦]، فنبَّه علىٰ أنَّ الذي ورث هو هذا العلم وهذا الفضل، وإلَّا لم يكن لهذا القول تعلُّق بالأوَّل. / [[ص

٦٠]] فإن قالوا: فقد قال تعالىٰ: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥ و٦]، وذلك يُبطِل الخبر. قيل لهم: ليس في ذلك بيان المال أيضاً، وفي الآية ما يدلُّ علىٰ أنَّ المراد النبوَّة والعلم، لأنَّ زكريا خاف علىٰ العلم أن يُندَرس.

وأمَّا قوله: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي﴾ [مريم: ٥] يدلُّ علىٰ ذلك، لأنَّ الأنبياء لا تحرص علىٰ الأموال حرصاً يتعلَّق خوفها بها، وإنَّما أراد خوفه علىٰ العلم أن يضيع، فسأل الله تعالىٰ وليًّا يقوم الدِّين مقامه. وقوله: ﴿وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦] يدلُّ علىٰ أنَّ المراد العلم والحكمة، لأنَّه لا يرث أموال آل يعقوب في الحقيقة وإنَّما يرث ذلك غيره، فأمَّا من يقول: المراد في «إنّا معاشر الأنبياء لا نُورِّث ما تركناه صدقة» لا يدلُّ علىٰ أنّا لا نُورِّث الأموال، فكأنَّه أراد أنَّ ما جعلوه صدقة في حال حياتهم لا يُورِّثون، فركيك من القول، لأنَّ إجماع الصحابة بخلافه، لأنَّ أحداً لم يتأوَّله علىٰ هذا الوجه، لأنَّه لا يكون في ذلك تخصيص للأنبياء ولا مزيَّة لهم، ولأنَّ قوله: «ما تركناه صدقة» جملة من الكلام مستقلَّة بنفسها، ولا وجه إذا لم يكن ذلك فيها أن يُجعَل من تمام الكلام الأوَّل، فكأنَّه عليه السلام مع بيانه أنَّهم لا يُورِّثون بيَّن جهة المال الذي خلَّفوه، لأنَّه كان يجوز أن لا يكون ميراثاً ويُصرَف إلىٰ وجه آخر.

/ [[ص ٦١]] فأمَّا خبر السيف والبغلة والعمامة وغير ذلك فقد قال أبو عليٍّ: إنَّه لم يثبت أنَّ أبا بكر دفع ذلك إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ جهة الإرث، وكيف يجوز ذلك مع الخبر الذي رواه؟ وكيف يجوز لو كان وارثاً أن يخصَّه بذلك ولا إرث له مع العمِّ؟ لأنَّه عصبة، فإن كان وصل إلىٰ فاطمة عليها السلام فقد كان ينبغي أن يكون العبّاس شريكاً في ذلك وأزواج النبيِّ صلى الله عليه وآله، ولوجب أن يكون ذلك ظاهراً مشهوراً ليُعرَف أنَّهم أخذوا نصيبهم من غير ذلك أو بدله، ولا يجب إذا لم يدفع أبو بكر إليه علىٰ جهة الإرث أن لا يحصل في يده، لأنَّه قد يجوز أن يكون النبيُّ صلى الله عليه وآله نحله، ويجوز أيضاً أن يكون أبو بكر رأىٰ الصلاح في ذلك أن يكون بيده لما فيه من تقوية الدِّين وتصدُّق ببدله بعد التقويم، لأنَّ للإمام أن يفعل ذلك).

وحكىٰ عن أبي عليٍّ في البردة والقضيب (أنَّه لا يمتنع أن يكون جعله عدَّة في سبيل الله وتقوية علىٰ المشركين فتداولته الأئمَّة لما فيه من التقوية، ورأىٰ أنَّ ذلك أولىٰ من أن يتصدَّق به إن ثبت أنَّه عليه السلام لم يكن قد نحله غيره في حياته).

ثمّ عارض نفسه بطلب أزواج النبيِّ (صلّىٰ الله / [[ص ٦٢]] عليه وآله) الميراث، وتنازع أمير المؤمنين عليه السلام والعبّاس فيه بعد موت فاطمة عليها السلام، وأجاب عن ذلك بأن قال: (يجوز أن يكونوا لم يعرفوا رواية أبي بكر وغيره للخبر. وقد روي أنَّ عائشة لـمَّا عرَّفتهنَّ الخبر أمسكن، وقد بيَّنّا أنَّه لا يمتنع في مثل ذلك أن يخفىٰ علىٰ من يستحقُّ الإرث ويعرفه من يتقلَّد الأمر كما تعرف العلماء والحُكّام من أحكام المواريث ما لا يعلمه أرباب الإرث، وقد بيَّنّا أنَّ رواية أبي بكر مع الجماعة أقوىٰ من شاهدين لو شهدا علىٰ التركة بدين، وهو أقوىٰ من رواية سلمان وابن مسعود، ولو رويا ذلك عند القوم كان يجب أن يُقبَل منهما).

قال: (ومتىٰ تعلَّقوا بعموم القرآن أريناهم جواز التخصيص بهذا الخبر، كما أنَّ عموم القرآن يقتضي كون الصدقات للفقراء، وقد ثبت أنَّ آل محمّد (صلوات الله عليهم) لا يحلُّ لهم الصدقة...).

يقال له: نحن نُبيِّن أوَّلاً ما يدلُّ علىٰ أنَّه صلى الله عليه وآله يُورِّث المال، ونُرتِّب الكلام في ذلك الترتيب الصحيح، ثمّ نعطف علىٰ ما أورده ونتكلَّم عليه.

والذي يدلُّ علىٰ ما ذكرناه قوله تعالىٰ مخبراً عن زكريا عليه السلام: / [[ص ٦٣]] ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي وَكانَتِ امْرَأَتِي عاقِراً فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝﴾ [مريم: ٥ و٦]، فخبَّر أنَّه خاف من بني عمِّه، لأنَّ الموالي هاهنا هم بنو العمِّ بلا شبهة، وإنَّما خافهم أن يرثوا ماله فينفقوه في الفساد، لأنَّه كان يعرف ذلك من خلائقهم وطرائقهم، فسأل ربَّه ولداً يكون أحقّ بميراثه منهم.

والذي يدلُّ علىٰ أنَّ المراد بالميراث المذكور في الآية ميراث المال دون العلم والنبوَّة علىٰ ما يقولون أنَّ لفظة (الميراث) في اللغة والشريعة جميعاً لا يُعهَد إطلاقها إلَّا علىٰ ما يحقُّ، وأن ينتقل علىٰ الحقيقة من المورِّث إلىٰ الوارث، كالأموال وما في معناها، ولا يُستَعمل في غير المال إلَّا

تجاوزاً واتِّساعاً، ولهذا لا يُفهَم من قول القائل: لا وارث لفلان إلَّا فلان، وفلان يرث مع فلان، بالظاهر والإطلاق إلَّا ميراث الأموال والأعراض دون العلوم وغيرها، وليس لنا أن نعدل عن ظاهر الكلام وحقيقته إلىٰ مجازه بغير دلالة، وأيضاً فإنَّه تعالىٰ خبَّر عن نبيِّه (صلوات الله عليه) أنَّه اشترط في وارثه أن يكون رضياً، ومتىٰ لم يُحمَل الميراث في الآية علىٰ المال دون العلم والنبوَّة لم يكن للاشتراط معنىٰ، وكان لغواً عبثاً، لأنَّه إذا كان إنَّما سأل من يقوم مقامه ويرث مكانه فقد دخل الرضا وما هو أعظم من الرضا في جملة كلامه وسؤاله، فلا معنىٰ لاشتراطه، ألَا ترىٰ أنَّه لا يحسن أن يقول: اللّهمَّ ابعث إلينا نبيًّا واجعله عاقلاً ومكلَّفاً؟ فإذا ثبتت هذه الجملة صحَّ أنَّ زكريا موروث ماله، وصحَّ أيضاً بصحَّتها أنَّ نبيَّنا صلى الله عليه وآله وسلم ممَّن يُورِّث المال، لأنَّ الإجماع واقع علىٰ أنَّ حال نبيِّنا عليه السلام لا يخالف حال الأنبياء المتقدِّمين في / [[ص ٦٤]] ميراث المال، فمن مثبتٍ للأمرين ونافٍ للأمرين.

وممَّا يُقوِّي ما قدَّمناه أنَّ زكريا خاف بني عمِّه فطلب وارثاً لأجل خوفه، ولا يليق خوفه منهم إلَّا بالمال دون النبوَّة والعلم، لأنَّه عليه السلام كان أعلم بالله تعالىٰ من أن يخاف أن يبعث نبيًّا من ليس بأهل للنبوَّة، وأن يُورِّث علمه وحكمه من ليس أهلاً لها، ولأنَّه إنَّما بُعِثَ لإذاعة العلم ونشره في الناس، فلا يجوز أن يخاف من الأمر الذي هو الغرض في بعثته.

فإن قيل: فهذا يرجع عليكم في الخوف من وراثة المال، لأنَّ ذلك غاية الضنِّ والبخل.

قلنا: معاذ الله أن يستوي الحال، لأنَّ المال قد يصحُّ أن يرزقه الله تعالىٰ المؤمن والكافر، والعدوَّ والوليَّ، ولا يصحُّ ذلك في النبوَّة وعلومها، وليس من الضنِّ أن يأسىٰ علىٰ بني عمِّه وهم من أهل الفساد أن يظفروا بماله فينفقوه علىٰ المعاصي، ويصرفوه في غير وجوهه المحبوبة، بل ذلك هو غاية الحكمة وحسن التدبير في الدِّين، لأنَّ الدين يحظر تقوية الفُسّاق وإمدادهم بما يعينهم علىٰ طرائقهم المذمومة، وما يُعِدُّ ذلك شُحَاً ولا بخلاً إلَّا من لا تأمُّل له.

فإن قيل: فألَّا جاز أن يكون خاف من بني عمِّه أن يرثوا علمه وهم من أهل الفساد علىٰ ما ادَّعيتم فيستفسدوا به الناس ويُموِّهونه عليهم؟

قلنا: لا يخلو هذا العلم الذي أشرتم إليه من أن يكون هو كُتُب علمه وصُحُف حكمته، لأنَّ ذلك قد يُسمّىٰ علماً علىٰ طريق المجاز، أو أن / [[ص ٦٥]] يكون هو العلم الذي يحلُّ القلوب، فإن كان الأوَّل فهو يرجع إلىٰ معنىٰ المال، ويُصحِّح أنَّ الأنبياء عليهم السلام يُورِّثون أموالهم وما في معناها، وإن كان الثاني لم يخلُ هذا العلم من أن يكون هو العلم الذي بُعِثَ النبيُّ (صلوات الله عليه) بنشره وأدائه، أو أن يكون علماً مخصوصاً لا يتعلَّق بالشريعة، ولا يجب اطِّلاع جميع الأُمَّة عليه، كعلم العواقب وما يجري في المستقبل من الأوقات وما جرىٰ مجرىٰ ذلك، والقسم الأوَّل لا يجوز علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أن يخاف من وصوله إلىٰ بني عمِّه وهم من جملة أُمَّته الذين بُعِثَ إلىٰ أن يطَّلعهم علىٰ ذلك ويُؤدّيه إليهم، وكأنَّه علىٰ هذا الوجه يخاف ممَّا هو الغرض في بعثته. والقسم الثاني فاسد أيضاً، لأنَّ هذا العلم المخصوص إنَّما يستفاد من جهته ويوقف عليه باطِّلاعه وإعلامه، وليس هو ممَّا يجب نشره في جميع الناس، فقد كان يجب إذا خاف من إلقائه إلىٰ بعض الناس فساداً أن لا يلقيه إليه، فإنَّ ذلك في يده ولا يحتاج إلىٰ أكثر من ذلك.

وممَّا يدلُّ علىٰ أنَّ الأنبياء عليهم السلام يُورِّثون قوله تعالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، والظاهر من إطلاق لفظ (الميراث) يقتضي الأموال وما في معناها علىٰ ما دلَّلنا عليه من قبل.

ويدلُّ أيضاً علىٰ ذلك قوله تعالىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ...﴾ الآية [النساء: ١١]، وقد أجمعت الأُمَّة علىٰ عموم هذه اللفظة إلَّا من أخرجه الدليل، فيجب أن يُتمسَّك بعمومها لمكان هذه الدلالة، ولا يخرج عن حكمها إلَّا من أخرجه دليل قاطع.

فأمَّا تعلُّق / [[ص ٦٦]] صاحب الكتاب بالخبر الذي رواه أبو بكر وادَّعاه وأنَّه استشهد عمر وعثمان وفلاناً وفلاناً، فأوَّل ما فيه أنَّ الذي ادَّعاه من الاستشهاد غير معروف، والذي روي أنَّ عمر استشهد هؤلاء النفر لـمَّا نازع أمير المؤمنين عليه السلام العبّاس في الميراث، فشهدوا بالخبر المتضمِّن لنفي الميراث، وإنَّما معوَّل مخالفينا في صحَّة الخبر الذي رواه أبو بكر عند مطالبة فاطمة عليها السلام بالميراث علىٰ إمساك الأُمَّة عن النكير عليه والردِّ لقضيَّته. ولو سلَّمنا

استشهاد من ذكر علىٰ الخبر لم يكن فيه حجَّة، لأنَّ الخبر علىٰ كلِّ حالٍ لا يخرج من أن يكون غير موجب للعلم، وهو في حكم أخبار الآحاد، وليس يجوز أن يُرجَع عن ظاهر القرآن بما يجري هذا المجرىٰ، لأنَّ المعلوم لا يُخَصُّ إلَّا بمعلوم، وإذا كانت دلالة الظاهر معلومة لم يجز أن يُرجَع عنها بأمر مظنون، وهذا الكلام مبني علىٰ أنَّ التخصيص للكتاب والسُّنَّة المقطوع بها بأخبار الآحاد، وهو المذهب الصحيح، وقد أشرنا إلىٰ ما يمكن أن يُعتَمد في الدلالة عليه من أنَّ الظنَّ لا يقابل العلم ولا يُرجَع عن المعلوم بالظنِّ.

وليس لهم أن يقولوا: إنَّ / [[ص ٦٧]] التخصيص بالأخبار الآحاد مستند أيضاً إلىٰ علم وإن كان الطريق مظنوناً، ويشيروا إلىٰ ما يدَّعونه من الدلالة علىٰ وجوب العمل بخبر الواحد في الشريعة وأنَّه حجَّة، لأنَّ ذلك مبنيٌّ من قولهم علىٰ ما لا نُسلِّمه، وقد دلَّ الدليل علىٰ فساده من صحَّة العمل بخبر الواحد، والكلام في أنَّ خبر الواحد يُقبَل في الشريعة أو لا يُقبَل لا يليق بكتابنا هذا، والكلام فيه معروف. علىٰ أنَّه لو سُلِّمَ لهم أنَّ خبر الواحد يُعمَل به في الشريعة لاحتاجوا إلىٰ دليل مستأنف علىٰ أنَّه يُقبَل في تخصيص القرآن، لأنَّ ما دلَّ علىٰ العمل به في الجملة لا يتناول هذا الموضع كما لا يتناول جواز النسخ به.

وهذا يُسقِط قول صاحب الكتاب: (إنَّ شاهدين لو شهدا أنَّ في التركة حقًّا لكان يجب أن يُصرَف عن الإرث)، وذلك أنَّ الشهادة وإن كانت مظنونة فالعمل بها استند إلىٰ علم، لأنَّ الشريعة قد قرَّرت العمل بالشهادة ولم تُقرِّر العمل بخبر الواحد، وليس له أن يقيس خبر الواحد علىٰ الشهادة من حيث اجتمعا في غلبة الظنِّ، لأنّا لم نعمل علىٰ الشهادة من حيث غلبة الظنِّ دون ما ذكرناه من تقرير الشريعة العمل بها، ألَا ترىٰ أنّا قد نظنُّ صدق الفاسق والمرأة والصبي وكثير ممَّن يجوز صدقه ولا يجوز العمل بقوله، فبان أنَّ المعوَّل في هذا علىٰ المصلحة التي نستفيدها علىٰ / [[ص ٦٨]] طريق الجملة من دليل الشرع، وأبو بكر في حكم المدَّعي لنفسه والجارّ إليها بخلاف ما ظنَّه صاحب الكتاب، وكذلك من شهد له إن كانت شهادة قد وُجِدَت، وذلك أنَّ أبا بكر وسائر المسلمين سوىٰ أهل بيت الرسول (صلوات الله عليهم) يحلُّ لهم الصدقة، ويجوز أن يصيبوا منها، وهذه تهمة في الحكم والشهادة. وليس له أن يقول: فهذا يقتضي أن لا يُقبَل شهادة شاهدين في تركةٍ بأنَّ فيها صدقة لمثل ما ذكرتم، وذلك لأنَّ الشاهدين إذا شهدا بالصدقة فحظّهما منها كحظِّ صاحب الميراث، بل سائر المسلمين، وليس كذلك حال تركة الرسول ﷺ، لأنَّ كونها صدقة يُحرِّمها علىٰ ورثته ويبيحها لسائر المسلمين.

فأمَّا قوله: (نخصُّ القرآن بذلك كما خصَّصنا في العبد والقاتل) فليس بشيء، لأنَّ من ذُكِرَ إنَّما خصَّصناهما بدليل مقطوع عليه معلوم، وليس هذا في الخبر الذي ادَّعاه.

فأمَّا قوله: (وليس ذلك بنقص للأنبياء عليهم السلام بل هو إجلال لهم)، فمن الذي قال له: إنَّه نقص؟ وكما أنَّه لا نقص فيه فلا إجلال فيه ولا فضيلة، لأنَّ الداعي وإن كان قد يقوىٰ إلىٰ جمع المال ليُخلِّف علىٰ الورثة فقد يُقوّيه أيضاً إرادة صرفه في وجوه الخير والبرّ، وكلا الأمرين يكون داعياً إلىٰ تحصيل المال، بل الداعي الذي ذكرناه أقوىٰ فيما يتعلَّق بالدِّين.

فأمَّا قوله: (إنَّ فاطمة عليها السلام لـمَّا سمعت ذلك كفَّت عن / [[ص ٦٩]] الطلب فأصابت أوَّلاً وأصابت آخراً)، فلعمري إنَّها كفَّت عن الطلب الذي هو المنازعة والمشاحَّة، لكنَّها انصرفت مغضبةً متظلِّمةً متألِّمةً، والأمر في غضبها وسخطها أظهر من أن يخفىٰ علىٰ منصفٍ، فقد روىٰ أكثر الرواة الذين لا يُتَّهمون بتشيُّع ولا عصبيَّة فيه من كلامها عليها السلام في تلك الحال وبعد انصرافها عن مقام المنازعة والمطالبة ما يدلُّ علىٰ ما ذكرناه من سخطها وغضبها، ونحن نذكر من ذلك ما يُستَدلُّ به علىٰ صحَّة قولنا:

أخبرنا أبو عبد الله محمّد بن عمران المرزباني، قال: [حدَّثني محمّد بن أحمد الكاتب]، حدَّثنا أحمد بن عبيد بن ناصح النحوي، قال: حدَّثنا الزيادي، قال: حدَّثنا الشرقي بن القطامي، عن محمّد بن إسحاق، / [[ص ٧٠]] قال: حدَّثنا صالح بن كيسان، عن عروة، عن عائشة. قال المرزباني: وحدَّثنا أبو بكر أحمد بن محمّد المكّي، قال: حدَّثنا أبو العينا محمّد بن القاسم السيامي، قال: حدَّثنا ابن عائشة، قال: لـمَّا قُبِضَ رسول الله ﷺ أقبلت فاطمة عليها السلام في لـمَّة من حفدتها إلىٰ أبي بكر، وفي الرواية الأُولىٰ: قالت

عائشة: لـمَّا سمعت فاطمة عليها السلام / [[ص ٧١]] إجماع أبي بكر علىٰ منعها فدك لاثت خمارها علىٰ رأسها، واشتملت بجلبابها، وأقبلت في لـمَّة من حفدتها، [ثمّ اجتمعت الروايتان من هاهنا] ونساء قومها، تطأ ذيولها، ما تخرم مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وآله، حتَّىٰ دخلت علىٰ أبي بكر وهو في حشد من المهاجرين والأنصار وغيرهم، فنيطت دونها ملاءة، ثمّ أنَّت أنَّة أجهش القوم لها بالبكاء وارتجَّ المجلس، ثمّ أمهلت هُنَيْئَةً حتَّىٰ إذا سكن نشيج القوم وهدأت فورتهم افتتحت كلامها بالحمد لله عزَّ وجلَّ والثناء عليه والصلاة علىٰ رسوله صلى الله عليه وآله، ثمّ قالت: / [[ص ٧٢]] «﴿لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة: ١٢٨]، فإن تعزوه تجدوه أبي دون آبائكم، وأخا ابن عمِّي دون رجالكم، فبلَّغ الرسالة صادعاً بالنذارة، مائلاً عن سُنَن المشركين، ضارباً ثبجهم، يدعو إلىٰ سبيل ربِّه بالحكمة والموعظة الحسنة، آخذاً بأكظام المشركين، يُهشِّم الأصنام ويفلق الهامَّ، حتَّىٰ انهزم الجمع وولُّوا الدُّبُر، وحتَّىٰ تفرّىٰ الليل عن صبحه، وأسفر الحقُّ عن محضه، ونطق زعيم الدِّين، وخرست شقاشق الشياطين، وتمَّت كلمة الإخلاص، وكنتم علىٰ شفا حفرة من النار، نهزة الطامع، ومذقة الشارب، وقبسة العجلان، وموطأ الأقدام، تشربون الطرق، / [[ص ٧٣]] وتقتاتون القدَّ، أذلَّة خاسئين، يتخطَّفكم الناس من حولكم، حتَّىٰ أنقذكم الله عزَّ وجلَّ برسوله صلى الله عليه وآله بعد اللتيا والتي، وبعد أن مني بسهم الرجال، وذؤبان العرب، ومردة أهل النفاق، ﴿كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ﴾ [المائدة: ٦٤]، ونجم قرن للشيطان أو فغرت للمشركين فاغرة قذف أخاه في لهواتها، فلا ينكفئ حتَّىٰ يطأ صماخها بأخمصه ويطفئ عادية لهبها، أو قالت: ويُخمِد لهبها بحدِّه مكدوداً في ذات الله وأنتم في رفاهية فكهون آمنون وادعون»، إلىٰ هاهنا انتهىٰ خبر أبي العيناء، عن ابن عائشة. وزاد عروة بن / [[ص ٧٤]] الزبير، عن عائشة: «حتَّىٰ إذا اختار الله لنبيِّه دار أنبيائه ظهرت حسيكة النفاق، وسمل جلباب الدِّين، ونطق كاظم الغاوين، ونبغ خامِل الآفكين، وهدر فنيق المبطلين، فخطر في عرصاتكم، وأطلع الشيطان رأسه صارخاً بكم، فدعاكم فألفاكم لدعوته مستجيبين، وللغرَّة ملاحظين، ثمّ استنهضكم فوجدكم خفافاً، وأحمشكم فألفاكم غضاباً، فوسمتم غير إبلكم، ووردتم غير شربكم، هذا والعهد قريب، والكلم رحيب، والجرح لـمَّا يندمل، إنَّما زعمتم ذلك خوف الفتنة، ﴿أَلا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكافِرِينَ ﴿٤٩﴾﴾ [التوبة: ٤٩].

فهيهاتَ منكم وأنّىٰ بكم وأنّىٰ تؤفكون وكتاب الله بين / [[ص ٧٥]] أظهركم، زواجره بيِّنة، وشواهده لائحة، وأوامره واضحة، أرغبةً عنه تريدون، أم بغيره تحكمون؟ ﴿بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلاً ﴿٥٠﴾﴾ [الكهف: ٥٠]، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران: ٨٥].

ثمّ لم تلبثوا إلَّا ريث أن تسكن نفرتها تُسرون حسواً في ارتغاء، ونصبر منكم علىٰ مثل حزِّ المدىٰ، وأنتم الآن تزعمون ألَّا إرث لنا، ﴿أَفَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة: ٥٠]، يا ابن أبي قحافة، أترث أباك ولا أرث أبي؟ (لقد جئتَ شيئاً فرياً)، فدونكها مخطومة مرحولة تلقاك يوم حشرك، فنعم الحكم الله، والزعيم محمّد، والموعد القيامة، وعند الساعة يخسر المبطلون، و﴿لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [الأنعام: ٦٧]»، ثمّ انكفأت إلىٰ قبر أبيها فقالت:

قد كان بعدك أنباء وهنبثة ... لو كنت شاهدها لم تكثر الخطب

إنّا فقدناك فقد الأرض وابلها ... واختلَّ قومك فاشهدهم ولا تغب

/ [[ص ٧٦]] وروىٰ جرمي بن أبي العلا مع هذين البيتين بيتاً ثالثاً، وهو:

فليت قبلك كان الموت صادفنا ... لـمَّا قضيت وحالت دونك الكثب

قال: فحمد الله أبو بكر وصلَّىٰ علىٰ محمّد وآله وقال: يا خير النساء، وابنة خير الأنبياء، والله ما عدوت رأي رسول الله صلى الله عليه وآله، ولا عملت إلَّا بإذنه، وإنَّ الرائد لا يكذب أهله، وإنّي أشهد الله وكفىٰ بالله شهيداً، إنّي سمعت رسول الله

ﷺ، يقـول: «إنّـا معـاشر الأنبيـاء لا نُـورِّث ذهبـاً ولا فضَّـةً، ولا داراً ولا عقـاراً، وإنَّـما نُـورِّث الكتـاب والحكمـة، والعلـم والنبوَّة».

قـال: فلـمَّا وصـل الأمـر إلىٰ علـيٍّ بـن أبي طالـب عليه السلام كُلِّـمَ في ردِّ فـدك، فقـال: «إنّي لأسـتحي مـن الله أن أرد شـيئاً منـع منه أبو بكر وأمضاه عمر».

وأخبرنـا أبـو عبـد الله المرزبـاني، قـال: حـدَّثني علـيُّ بـن هـارون، قـال: أخـبرني عبد الله بـن أحمـد بـن أبي طـاهر، عـن أبيه، قال: ذكـرت لأبي الحسـين زيـد بـن [علـيِّ بـن الحسـين بـن زيد بن] عليِّ بـن الحسـين بـن زيـد بـن علـيٍّ كـلام فاطمـة عليها السلام عند منـع أبي بكـر إيّاهـا فـدك، وقلـت لـه: إنَّ هـؤلاء يزعمـون أنَّـه مصـنوع وأنَّـه كـلام أبي العينـاء، لأنَّ الكـلام منسـوق البلاغـة، فقـال لي: رأيـت مشـائخ آل أبي طالـب يروونـه عـن آبـائهم، ويُعلِّمونـه أولادهـم، وقـد حـدَّثني بـه أبي عـن جـدِّي يبلـغ بـه فاطمـة (عليهـا / [[ص ٧٧]] السـلام) علىٰ هـذه الحكايـة، ورواه مشـائخ الشـيعة وتدارسـوه بيـنهم قبـل أن يُولَد جدُّ أبي العينا وقد حـدَّث الحسـين بـن علـوان، عـن عطيَّـة العوفي أنَّه سمع عبد الله بن الحسن ذكر عن أبيه هذا.

ثمّ قـال أبـو الحسـين: وكيـف يُنكَـر مـن هـذا كـلام فاطمـة عليها السلام وهـم يـروون مـن كـلام عائشـة عنـد مـوت أبيهـا مـا هـو أعجب مـن كـلام فاطمـة عليها السلام فيُحقِّقونـه، لـولا عـداوتهم لنـا أهل البيت؟

ثـمّ ذكـر الحـديث بطولـه علىٰ نسقه، وزاد في الأبيـات بعـد البيتين الأوَّلين:

ضـاقت علـيَّ بـلادي بعـدما رحبـت
وسـيم سـبطاك خسـفاً فيـه لي نصـبُ

فليـت قبلـك كـان المـوت صـادفنا
قـوم تمنّـوا فـأُعطوا كلَّـما طلبـوا

تجهَّمتنـا رجـالٌ واسـتُخِفَّ بنـا
مذ غبت عنّا وكـلَّ الإرث قـد غصبوا

قـال: فـما رأيـت يومـاً كـان أكثـر باكيـاً وباكيـةً مـن ذلـك اليوم.

/ [[ص ٧٨]] وقـد روي هـذا الكـلام علىٰ هـذا الوجـه مـن طُـرُق مختلفـة ووجـوه كثـيرة، فمـن أرادهـا أخـذها مـن مواضعها، فقـط طوَّلنـا بـذكرنا مـا ذكرنـاه منهـا لحاجـة مسَّـت إليه، فكيف يُـدَّعىٰ أنَّهـا كفَّـت راضـية، وأمسكت قانعـة، لـولا البهت وقلَّة الحياء؟

فأمَّا قوله: (إنَّـه يجوز أن يُـبيِّن أنَّـه لا حـقَّ في ميراثـه لورثتـه لغـير الورثـة، ولا يمتنـع أن يـرد مـن جهـة الآحـاد، لأنَّـه مـن باب العمـل)، فكـلُّ هـذا بنـاء منـه علىٰ أُصـوله الفاسـدة في أنَّ خـبر الواحـد حجَّـة في الشـرع، وأنَّ العمـل بـه واجـب، ودون صحَّة ذلك خرط القتاد.

وإنَّـما يجـوز أن يُـبيِّن مـن جهـة دون جهـة إذا تسـاويا في الحجَّـة ووقـوع العلـم، فأمَّـا مـع تبـاينهما فـلا يجـوز التخيـير فـيهما، وإذا كـان ورثـة النبـيِّ ﷺ متعبِّـدين بـأن لا يرثـوه فـلا بـدَّ مـن إزاحـة علَّـتهم في هـذه العبـادة بـأن يـوقفهم علىٰ الحكم بعينه، ويشـافههم بـه، أو بـأن يُلقيـه إلىٰ مـن تقـوم الحجَّـة عليهم بنقله، وكلُّ ذلك لم يكن.

فأمَّـا قولـه: (تُجـوِّزون صـدقه في الروايـة أم لا تُجـوِّزون ذلـك)، فـالجواب أنّـا لا نُجـوِّزه، لأنَّ كتـاب الله أصـدق منـه، وهو يدفع روايته ويُبطِلها.

فأمَّـا اعتراضـه علىٰ قولنـا: إنَّ إطـلاق الميراث لا يكـون إلَّا في الأمـوال بقولـه تعـالىٰ: ﴿ثُـمَّ أَوْرَثْنَـا الْكِتـابَ الَّذِيـنَ اصْـطَفَيْنا مِـنْ عِبادِنـا﴾ [فـاطر: ٣٢]، وقـولهم: (مـا ورثـت الأبنـاء مـن الآبـاء شـيئاً أفضـل مـن أدب حسـن)، وقـولهم: (العلماء ورثـة الأنبيـاء) فعجيـب، لأنَّ كـلَّ مـا ذُكِـرَ مقيَّـد غـير مطلق، وإنَّـما قلنـا: إنَّ مطلـق لفـظ الميراث مـن غـير قرينـة ولا تقييـد يفيـد بظـاهره مـيراث الأمـوال، / [[ص ٧٩]] فبُعـد مـا ذكره وعارض به لا يخفىٰ علىٰ متأمِّل.

فأمَّـا اسـتدلاله علىٰ أنَّ سـليمان ورث داود علمـه دون مالـه بقولـه: ﴿يـا أَيُّـهَا النَّـاسُ عُلِّمْنـا مَنْطِـقَ الطَّـيْرِ وَأُوتِينـا مِـنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هـذا لَهُـوَ الْفَضْـلُ الْمُبِـينُ ۝١٦﴾ [النمـل: ١٦]، وإنَّـما المـراد أنَّـه ورث العلـم والفضـل، وإلَّا لم يكـن لهـذا القـول تعلُّـق بـالأوَّل، فلـيس بشـيء يُعـوَّل عليـه، لأنَّـه لا يمتنع أن يريد أنَّه ورث المال بالظـاهر والعلم بهـذا المعنـىٰ مـن الاسـتدلال، فلـيس يجـب إذ دلَّتنـا الدلالـة في بعـض الألفـاظ علىٰ معنـىٰ المجاز أن نقتصـر بهـا عليـه، بـل يجـب أن نحملهـا علىٰ الحقيقة التي هـي الأصـل إذا لم يمنـع مـن ذلـك مـانع. علىٰ أنَّه لا يمتنـع أن يريـد مـيراث المـال خاصَّـة، ثـمّ يقـول: إنّـا مـع ذلـك عُلِّمنـا منطـق الطـير، ويشـير بالفضـل المبـيَّن إلىٰ العلـم

والمال جميعاً، فله بالأمرين جميعاً فضل علىٰ من لم يكن عليهما، وقوله: ﴿وَأُوتِينا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ يحتمل المال كما يحتمل العلم، فليس بخالص ما ظنَّه.

فأمَّا قوله في قصَّة زكريا: (إنَّه خاف علىٰ العلم أن يندرس، لأنَّ الأنبياء لا تحرص علىٰ الأموال، وإنَّما خاف أن يضيع العلم، فسأل الله تعالىٰ وليًّا يقوم بالدِّين مقامه)، فقد بيَّنّا أنَّ الأنبياء عليهم السلام وإن كانوا لا يحرصون علىٰ الأموال ولا يبخلون بها، فإنَّهم يجتهدون في منع المفسدين من الاستعانة بها علىٰ الفساد، ولا يُعَدُّ ذلك حرصاً ولا بخلاً، بل فضلاً وديناً، وليس يجوز من زكريا أن يخاف علىٰ العلم أن يندرس ويضيع، لأنَّه يعلم أنَّ حكمة الله تعالىٰ تقتضي حفظ العلم الذي هو / [[ص ٨٠]] الحجَّة علىٰ العباد، وبه تنزاح علَّتهم في مصالحهم، فكيف يخاف ما لا يخاف من مثله؟

فإن قيل: فهبوا أنَّ الأمر علىٰ ما ذكرتم من أنَّ زكريا كان يأمن علىٰ العلم أن يندرس، أليس لا بدَّ أن يكون مجوِّزاً لأن يحفظه الله تعالىٰ بمن هو من أهله وأقاربه كما يجوز أن يحفظه بغريب أجنبي؟ فما أنكرتم أن يكون خوفه من بني عمِّه أن لا يتعلَّموا العلم ولا يقوموا فيه مقامه؟ فسأل الله تعالىٰ ولداً يجمع فيه هذه العلوم حتَّىٰ لا يخرج العلم عن بيته، ويتعدّىٰ إلىٰ غير قومه، فيلحقه بذلك وصمة.

قلنا: أمَّا إذا رُتِّبَ السؤال هذا الترتيب فالجواب عنه ما أجبنا به صاحب الكتاب، وهو أنَّ الخوف الذي أشاروا إليه ليس من ضرر ديني، وإنَّما هو من ضرر دنيوي، والأنبياء عليهم السلام إنَّما بُعِثوا لتحمُّل المضارِّ الدنيوية، ومنازلهم في الثواب إنَّما زادت علىٰ كلِّ المنازل لهذا الوجه، ومن كانت حاله هذه الحال فالظاهر من خوفه إذا لم يُعلَم وجهه بعينه أن يكون محمولاً علىٰ مضارِّ الدِّين، لأنَّها هي جهة خوفهم، والغرض في بعثتهم تحمُّل ما سواها من المضارِّ، فإذا قال النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: (أنا خائف) ولم يُعلَم جهة خوفه علىٰ التفصيل، يجب أن يُصرَف خوفه بالظاهر إلىٰ مضارِّ الدِّين دون الدنيا، لأنَّ أحوالهم وبعثهم تقتضي ذلك، فإذا كنّا لو اعتدنا من بعضنا الزهد في الدنيا وأسبابها، والتعفُّف عن منافعها، والرغبة في الآخرة، والتفرُّد بالعمل لها، لكنّا نحمل ما يظهر لنا من خوفه الذي لا يُعلَم وجهه بعينه علىٰ ما هو أشبه وأليق بحاله، ونضيفه إلىٰ الآخرة دون الدنيا، وإذا كان هذا واجباً فيمن ذكرناه فهو في الأنبياء عليهم السلام أوجب.

فأمَّا قوله متعلِّقاً في أنَّ الميراث محمول علىٰ العلم بقوله: ﴿وَيَرِثُ / [[ص ٨١]] مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥ و٦]: (لأنَّه لا يرث أموال يعقوب في الحقيقة، وإنَّما يرث ذلك غيره) فبعيد من الصواب، لأنَّ ولد زكريا يرث بالقرابة من آل يعقوب أموالهم، علىٰ أنَّه لم يقل: يرث آل يعقوب، بل قال: يرث من آل يعقوب، منبِّهاً بذلك علىٰ أنَّه يرث من كان أحقّ بميراثه بالقرابة.

فأمَّا طعنه علىٰ من تأوَّل الخبر بأنَّه عليه السلام لا يُورِّث ما تركه للصدقة بقوله: (إنَّ أحداً من الصحابة لم يتأوَّله علىٰ هذا الوجه)، فهذا التأويل الذي ذكرناه أحد ما قاله أصحابنا في هذا الخبر، فمن أين له إجماع الصحابة علىٰ خلافه، وأنَّ أحداً لم يتأوَّله علىٰ هذا الوجه؟

فإن قال: (لو كان ذلك لظهر وانتشر، ولوقف أبو بكر عليه) فقد مضىٰ من الكلام فيما يمنع من الموافقة علىٰ هذا المعنىٰ ما فيه كفاية.

وقوله: (إنَّه لا يكون في ذلك تخصيص للأنبياء ولا مزيَّة) ليس بصحيح، وقد قيل في الجواب عن هذا: إنَّه صلى الله عليه وآله وسلم يجوز أن يريد أنَّ ما تُنوىٰ فيه الصدقة وتفرُّده لها من غير أن تخرجه عن أيدينا لا يناله ورثتنا، وهذا تخصيص لهم ومزيَّة ظاهرة.

فأمَّا قوله: (إنَّ قوله: «ما تركناه صدقة» جملة من الكلام مستقلَّة، فلا وجه لأن يُجعَل من تمام الكلام الأوَّل)، فكلام في غير موضعه، لأنَّها إنَّما تكون مستقلَّة بنفسها إذا كانت لفظة (ما) مبتدأ مرفوعة ولم تكن منصوبة بوقوع الفعل عليها، وكانت لفظة (صدقة) أيضاً مرفوعة غير منصوبة، وفي هذا وقع النزاع، فكيف يدَّعي أنَّها جملة مستقلَّة بنفسها ونحن نخالف في الإعراب الذي لا يصحُّ استقلالها بنفسها إلَّا مع تغيُّره؟

وأقوىٰ ما ذكروه ما نقوله: إنَّ الرواية جاءت في لفظة (الصدقة) بالرفع، وعلىٰ ما تأوَّلتموه لا / [[ص ٨٢]] يكون إلَّا منصوبة. والجواب عن ذلك أنّا لا نُسلِّم الرواية بالرفع، ولم تجر عادة الرواة بضبط ما جرىٰ هذا المجرىٰ من

الإعراب، والاشتباه يقع في مثله، فمن حقَّق منهم وصرَّح أنَّ الرواية بالرفع يجوز أن يكون اشتبه عليه فظنَّها مرفوعة وهي منصوبة.

فأمَّا حكايته عن أبي عليٍّ أنَّ أبا بكر لم يدفع إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام السيف والبغلة والعمامة علىٰ سبيل الإرث، وقوله: (وكيف يجوز ذلك مع الخبر الذي رواه؟ وكيف خصَّصه بذلك دون العمِّ الذي هو العصبة؟)، فما نراه زاد علىٰ التعجُّب، وممَّا عجب منه عجبنا، ولم يثبت عصمة أبي بكر فننفي عن أفعاله التناقض.

وقوله: (يجوز أن يكون [النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم نحله إيّاه فتركه أبو بكر] في يده لما فيه من تقوية الدِّين وتصدَّق ببدله)، فكلُّ ما ذكره جائز إلَّا أنَّه قد كان يجب أن يُظهِر أسباب النحلة والشهادة بها والحجَّة عليها، ولم يُظهِر من ذلك شيء فنعرفه.

ومن العجائب أن تدَّعي فاطمة عليها السلام فدك نحلة، وتستشهد علىٰ قولها أمير المؤمنين عليه السلام وغيره، فلا يُصغىٰ إليها وإلىٰ قولها، ويترك السيف والبغلة والعمامة في يد أمير المؤمنين عليه السلام علىٰ سبيل النحلة بغير بيِّنة ظهرت، ولا شهادة قامت. علىٰ أنَّه كان يجب علىٰ أبي بكر أن يُبيِّن ذلك، ويذكر وجهه بعينه أيّ شيء كان لـمَّا نازع العبّاس / [[ص ٨٣]] فيه، فلا وقت لذكر الوجه في ذلك أولىٰ من هذا الوقت، والقول في البردة والقضيب إن كان نحلة أو علىٰ الوجه الآخر يجري مجرىٰ ما ذكرناه من وجوب الظهور والاستشهاد، ولسنا نرىٰ أصحابنا - أي المعتزلة - يطالبون خصومهم في هذه المواضع بما يطالبونا بمثله إذا ادَّعينا وجوهاً وأسباباً وعللاً مجوَّزة، لأنَّهم لا يقنعون منّا بما يجوز ويمكن، بل يوجبون فيما ندَّعيه الظهور والاستشهاد، وإذا كان هذا عليهم نسوه أو تناسوه.

فأمَّا قوله: (إنَّ أزواج النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم إنَّما طلبن الميراث لأنَّهنَّ لم يعرفن رواية أبي بكر للخبر، وكذلك إنَّما نازع العبّاس أمير المؤمنين عليه السلام بعد موت فاطمة عليها السلام في الميراث لهذا الوجه)، فمن أقبح ما يقال في هذا الباب وأبعده من الصواب، وكيف لا يعرف أمير المؤمنين عليه السلام رواية أبي بكر وبها دُفِعَت زوجته عن الميراث؟ وهل مثل ذلك المقام الذي قامته، وما رواه أبو بكر في دفعها يخفىٰ علىٰ من هو في أقاصي البلاد فضلاً عمَّن هو في المدينة حاضر شاهد يُعنىٰ / [[ص ٨٤]] بالأخبار ويراعيها؟ إنَّ هذا الخروج في المكابرة عن الحدِّ، وكيف يخفىٰ علىٰ الأزواج ذلك حتَّىٰ يطلبنه مرَّة بعد أُخرىٰ، ويكون عثمان المترسِّل لهنَّ والمطالب عنهنَّ، وعثمان علىٰ زعمهم أحد من شهد أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم لا يُورِّث؟ وقد سمعن علىٰ كلِّ حال أنَّ بنت النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم لم تورث ماله، ولا بدَّ أن يكنَّ قد سألن عن السبب في دفعها فذُكِرَ لهنَّ الخبر، فكيف يقال: إنَّهنَّ لم يعرفنه؟ والإكثار في هذا الموضع يوهم أنَّه موضع شبهة وليس كذلك.

فإن قيل: إذا كان أبو بكر قد حكم بخطأ في دفع فاطمة عليها السلام عن الميراث، واحتجَّ بخبر لا حجَّة فيه، فما بال الأُمَّة أقرَّته علىٰ هذا الحكم ولم تنكر عليه؟ وفي رضاها وإمساكها دليل علىٰ صوابه.

قلنا: قد مضىٰ أنَّ ترك النكير لا يكون دليل الرضا إلَّا في الموضع الذي لا يكون له وجه سوىٰ الرضا، وبيَّنّا في الكلام علىٰ إمامة أبي بكر هذا الموضع بياناً شافياً، وقد أجاب أبو عثمان الجاحظ في كتاب (العبّاسية) عن هذا السؤال جواباً جيِّد المعنىٰ واللفظ، نحن نذكره علىٰ وجهه لنقابل بينه وبين كلامه في (العثمانية) وغيرها.

قال: (وقد زعم ناس أنَّ الدليل علىٰ صدق خبرهما يعني أبا بكر وعمر في منع الميراث وبراءة ساحتهما ترك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم النكير عليهما).

ثمّ قال: (فيقال لهم: لئن كان ترك النكير دليلاً علىٰ صدقهما ليكوننَّ ترك النكير علىٰ المتظلِّمين منهما، والمحتجِّين عليهما، والمطالبين لهما، دليلاً علىٰ صدق دعواهم، واستحسان مقالتهم، ولاسيّما وقد / [[ص ٨٥]] طالت المحاجّات، وكثرت المراجعة والملاحاة، وظهرت الشكيَّة، واشتدَّت الموجدة، وقد بلغ ذلك من فاطمة عليها السلام حتَّىٰ أنَّها أوصت أن لا يُصلّي عليها أبو بكر، ولقد كانت قالت له حين أتته طالبة بحقِّها، ومحتجَّة برهطها: «من يرثك يا أبا بكر إن متَّ؟»، قال: أهلي وولدي، قالت: «فما بالنا لا نرث النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم؟»، فلمَّا منعها ميراثها، وبخسها حقَّها، واعتلَّ عليها، وجلح في أمرها، وعاينت التهضُّم، وآيست من النزوع، ووجدت مسَّ الضعف، وقلَّة

الناصـر، قالـت: «والله لأدعـونَّ الله عليـك»، قـال: والله لأدعـونَّ الله لـكِ، قالـت: «والله لا أُكلِّمـك أبـداً»، قـال: والله لا أهجـركِ أبـداً، فـإن يكـن تـرك النكـير مـنهم عـلىٰ أبي بكـر دلـيلاً عـلىٰ صـواب منعـه، إن كـان في تـرك النكـير عـلىٰ فاطمـة عليها السلام دليلاً علىٰ الصـواب طلبهـا، وأدنـىٰ مـا كـان يجـب علـيهم في ذلك تعريفهـا مـا جهلـت، وتـذكيرها مـا نسـيت، وصـرفها عن الخطأ، ورفـع قـدرها عـلىٰ البـذاء، وأن تقـول هجـراً وتجـوِّر عـادلاً أو تقطـع واصـلاً، فـإذا لم نجـدهم أنكـروا عـلىٰ الخصـمين جميعـاً فقـد تكافـأت الأُمـور، واسـتوت الأسـباب، والرجـوع إلىٰ أصـل حكـم الله في المواريـث أولىٰ بنـا وبكـم، وأوجب علينا وعليكم).

ثـمّ قـال: (فـإن قـالوا: كيـف نظـنُّ بـأبي بكـر ظلمهـا، والتعـدّي عليهـا، وكلَّـما ازدادت فاطمـة عليها السلام عليـه غلظـةً ازداد لهـا لينـاً ورقَّـةً، حيـث تقـول: «والله لا أُكلِّمـك / [[ص ٨٦]] أبـداً»، فيقـول: والله لا أهجـركِ أبـداً، ثـمّ تقـول: «والله لأدعـونَّ الله عليـك»، فيقـول: والله لأدعـونَّ الله لـكِ؟ ثـمّ يحتمـل هـذا الكـلام الغلـيظ والقـول الشـديد في دار الخلافـة، وبحضـرة قـريش والصـحابة، مـع حاجـة الخلافـة إلىٰ البهـاء والرفعة، ومـا يجـب لهـا مـن التنزيـه والهيبـة، ثـمّ لم يمنعـه ذلـك أن قال متعـذِّراً أو متقرِّبـاً كـلام المعظِّـم لحقِّهـا، المكبِّر لمقامهـا، والصـائن لوجههـا، والمتحنِّن عليهـا: مـا أحـد أعـزُّ عـليَّ منـكِ فقـراً، ولا أحـبُّ إليَّ منـكِ غنـىٰ، ولكـن سـمعت رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقـول: «إنّـا معشـر الأنبيـاء لا نُـورِّث مـا تركنـا فهـو صدقة».

قيـل لهـم: لـيس ذلـك بـدليل عـلىٰ الـبراءة مـن الظلـم، والسـلامة مـن العمـد، وقـد يبلـغ مـن مكـر الظـالم، ودهـاء المـاكر، إذا كـان أديبـاً، وللخصـومة معتـاداً، أن يُظهِـر كـلام المظلـوم، وذلَّـة المنتصـف، وحـدب الوامـق، ومقـة المحـقِّ، وكيـف جعلـتم تـرك النكـير حجَّـة قاطعـة، ودلالـة واضـحة، وقد زعمتم أنَّ عمر قـال عـلىٰ منـبره: (متعتـان كانتـا عـلىٰ عهـد رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم متعـة النسـاء ومتعـة الحـجِّ أنـا أنهـىٰ عـنهما وأُعاقب علـيهما)، فـما وجـدتم أحـداً أنكـر قولـه، ولا استشـنع مخـرج نهيـه، ولا خطَّـأه في معنـاه، ولا تعجَّـب منـه، ولا اسـتفهمه؟ وكيـف تقضـون في معنـاه بـترك النكـير وقـد شـهد عمـر يـوم السـقيفة وبعـد ذلـك أنَّ النبـيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قـال: «الأئمَّـة مـن قـريش»؟ ثـمّ قـال في شـكاته: (لـو كـان سـالم حيًّـا، مـا يخـالجني فيـه شـكٌّ) / [[ص ٨٧]] حيـث أظهـر الشـكَّ في استحقاق كلِّ واحدٍ مـن السـتَّة الـذين جعلهـم شـورىٰ، وسـالم عبد لامرأة مـن الأنصـار وهـي أعتقتـه، وحـازت ميراثـه، ثـمّ لم ينكر ذلـك مـن قولـه منكـر، ولا قابـل إنسـان بـين خبريـه، ولا تعجَّب منه، وإنَّـما يكـون تـرك النكـير عـلىٰ مـن لا رغبـة لـه ولا رهبـة عنـده، دلـيلاً عـلىٰ صـدق قولـه، وصـواب عملـه، فأمَّـا ترك النكير عـلىٰ مـن يملـك الضـعة والرفعـة، والأمـر والنهـي، والقتل والاسـتحياء، والحـبس والإطـلاق، فلـيس بحجَّـة تقـي ولا دلالة تضي).

قـال: (وقـال آخـرون: بـل الـدليل عـلىٰ صـدق قـولهما، وصـواب عملهـما، إمسـاك الصـحابة عـن خلعهـما، والخـروج علـيهما، وهـم الـذين وثبـوا عـلىٰ عـثمان في أيسـر مـن جحـد التنزيـل، وردِّ المنصـوص، ولـو كانـا كـما يقولـون ومـا يصـفون ما كـان سـبيل الأُمَّـة فـيهما إلَّا كسـبيلهم فيـه وعـثمان كـان أعـزُّ نفراً، وأشرف رهطاً، وأكثر عدداً وثروةً، وأقوىٰ عدَّةً.

قلنـا: إنَّهـما لم يجحـدا التنزيـل، ولم ينكـرا المنصـوص، ولكـنَّهما بعـد إقرارهمـا بحكـم المـيراث ومـا عليـه الظـاهر مـن الشـريعة ادَّعيـا روايـة، وتحـدَّثا بحـديث لم يكـن بمحـال كونـه، ولا يمتنع في حُجَج العقـول مجيئـه، وشـهد لهـما عليـه مـن علَّتـه مثـل علَّتهما فيـه، ولعـلَّ بعضـهم كـان يـرىٰ التصـديق للرجـل إذا كـان عـدلاً في رهطـه، مأمونـاً في ظـاهره، ولم يكـن قبـل ذلـك عرفـه بفجـرة / [[ص ٨٨]] ولا جـرت عليـه غـدرة، فيكون تصديقه لـه عـلىٰ جهـة حسـن الظـنِّ، وتعـديل الشـاهد، ولأنَّـه لم يكـن كثـير مـنهم يعـرف حقـائق الحُجَـج، والـذي يقطـع بشـهادته عـلىٰ الغيـب وكـان ذلـك شـبهة عـلىٰ أكثـرهم، فلذلك قـلَّ النكـير، وتواكـل النـاس، واشـتبه الأمـر، فصـار لا يُـتخلَّص إلىٰ معرفـة حـقِّ ذلـك مـن باطلـه إلَّا العـالم المتقـدِّم، والمؤيَّـد المسترشـد، ولأنَّـه لم يكـن لعـثمان في صـدور العـوامِّ، وفي قلـوب السـفلة والطغـام مـا كـان لهـما مـن الهيبـة والمحبَّـة، ولأنَّهما كانا أقـلَّ اسـتئثاراً بالفـيء، وأقـلّ تفكُّهـاً بـمال الله منـه، ومن شأن النـاس إهمـال السـلطان مـا وفَّـر علـيهم أمـوالهم، ولم يسـتأثر بخـراجهم، ولم يُعطِّـل ثغـورهم، ولأنَّ الـذي صـنع أبـو بكـر مـن منـع العـترة حظَّهـا والعمومـة ميراثهـا، قـد كـان موافقـاً لجلَّـة قـريش وكـبراء العـرب، ولأنَّ عـثمان أيضـاً كـان

مضعوفاً في نفسه، مستخفًّا بقدره، لا يمنع ضيماً، ولا يقمع عدوًّا، ولقد وثب ناس علىٰ عثمان بالشتم والقذف والتشنيع والنكير لأُمور لو أتىٰ عمر أضعافها وبلغ أقصاها لما اجترأوا علىٰ اغتيابه، فضلاً من مبادأته، والإغراء به ومواجهته، كما أغلظ عيينة بن حصن له فقال له: أمَا إنَّه لو كان عمر لقمعك ومنعك، فقال عيينة: عمر كان / [[ص ٨٩]] خيراً لي منك وهبني فاتَّقاني).

ثمّ قال: (والعجب أنّا وجدنا جميع من خالفنا في الميراث علىٰ اختلافهم في التشبيه والقدر والوعيد يرد كلُّ صنف منهم من أحاديث مخالفيه وخصومه ما هو أقرب إسناداً، وأصحّ رجالاً، وأحسن اتِّصالاً، حتَّىٰ إذا صاروا إلىٰ القول في ميراث النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم نسخوا الكتاب وخصُّوا الخبر العامَّ بما لا يداني بعض ما رووه، وأكذبوا ناقليه، وذلك أنَّ كلَّ إنسان منهم إنَّما يجري إلىٰ هواه ويُصدِّق ما وافق رضاه)، مضىٰ ما أردنا حكايته من كلام الجاحظ.

فإن قيل: ليس ما عارض به الجاحظ من الاستدلال بترك النكير، وقوله: كما لم ينكروا علىٰ أبي بكر فلم ينكروا أيضاً علىٰ فاطمة عليها السلام ولا علىٰ غيرها من المطالبين بالميراث كالأزواج وغيرهنَّ معارضة صحيحة، وذلك أنَّ نكير أبي بكر لذلك ودفعه والاحتجاج عليه يكفيهم ويغنيهم عن تكلُّف نكير آخر، ولم ينكر علىٰ أبي بكر ما رواه منكر فيستغنوا بإنكاره.

قلنا: أوَّل ما يُبطِل هذا السؤال أنَّ أبا بكر لم ينكر عليها ما أقامت عليه بعد احتجاجها بالخبر من التظلُّم والتألُّم والتعنيف والتبكيت، وقولها - علىٰ ما روي -: لأدعونَّ الله عليك، ولا كلَّمتك أبداً، وما جرىٰ هذا المجرىٰ، فقد كان يجب أن ينكره غيره، فمن المنكَر الغضب علىٰ المنصف. / [[ص ٩٠]] وبعد، فإن كان إنكار أبي بكر مقنعاً أو مغنياً عن إنكار غيره من المسلمين فإنكار فاطمة عليها السلام حكمة، ومقامها علىٰ التظلُّم منه يغني عن نكير غيرها، وهذا واضح لمن أنصف من نفسه.

قال صاحب الكتاب: (شبهة لهم أُخرىٰ: وأحد ما طعنوا به وعظَّموا القول فيه أمر فدك، قالوا: قد روي عن أبي سعيد الخدري أنَّه قال: لـمَّا نزلت: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، أعطىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام فدك، ثمّ فعل عمر بن عبد العزيز مثل ذلك وردَّه علىٰ ولدها، قالوا: ولا شكَّ أنَّ أبا بكر أغضبها، إن لم يصحّ كلُّ الذي روي في هذا الباب، وقد كان الأجمل أن يمنعهم التكرُّم ممَّا ارتكبوا فضلاً عن الدِّين، ثمّ ذكروا أنَّها استشهدت أمير المؤمنين عليه السلام وأُمَّ أيمن فلم تُقبَل شهادتهما، هذا مع تركه أزواج النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم في حجرهنَّ ولم يجعلها صدقة، وصدَّقهنَّ في أنَّ ذلك لهنَّ ولم يُصدِّقها).

ثمّ قال: (الجواب عن ذلك أنَّ أكثر ما يروون في هذا الباب غير صحيح، ولسنا ننكر صحَّة ما روي من ادِّعائها فدك، فأمَّا أنَّه كان في يدها فغير مسلَّم، بل لو كانت في يدها لكان الظاهر أنَّه لها، فإذا كان في جملة التركة فالظاهر أنَّه ميراث، وإذا كان كذلك فغير جائز لأبي بكر قبول دعواها، لأنَّه لا خلاف أنَّ العمل علىٰ الدعوىٰ لا يجوز، وإنَّما يُعمَل / [[ص ٩١]] علىٰ ذلك متىٰ عُلِمَ صحَّته بمشاهدة أو ما يجري مجراها، أو حصل بيِّنة أو إقرار)، ثمّ ذكر (أنَّ البيِّنة لا بدَّ منها، وأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لـمَّا خاصمه اليهودي حاكمه، وأنَّ أُمَّ سَلَمة التي يُطبَق علىٰ فضلها لو ادَّعت نَحْلاً لما قُبِلَت دعواها).

ثمّ قال: (لو كان أمير المؤمنين عليه السلام هو الإمام بعده ولم يعلم صحَّة هذه الدعوىٰ ما الذي كان يجب أن يعمل؟ فإن قلتم: يقبل الدعوىٰ فالشرع بخلاف ذلك، وإن قلتم: يلتمس بيِّنة فهو الذي فعله أبو بكر)، ثمّ تشاغل بالكلام علىٰ من تعلَّق بأنَّ أبا بكر قضىٰ دين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وذلك ممَّا لا حجَّة فيه ولا تعلُّق لنا به، ثمّ قال: (وأمَّا قوله: رجل مع رجل وامرأة مع امرأة، فهو الذي يوجبه الدِّين، ولم يثبت أنَّ الشاهد في ذلك كان أمير المؤمنين عليه السلام، بل الرواية المنقولة أنَّه شهد لها عليها السلام مولىٰ رسول الله مع أُمِّ أيمن، وليس لأحدٍ أن يقول: فلماذا ادَّعت ذلك ولا بيِّنة معها؟ لأنَّه لا يمتنع أن تُجوِّز أن يحكم أبو بكر بالشاهد واليمين، وتُجوِّز عند شهادة من شهد لها أن يتذكَّر غيره فيشهد، وهذا هو الواجب علىٰ ملتمس الحقِّ، فلا / [[ص ٩٢]] عتب عليها في ذلك، ولا علىٰ أبي بكر في التماس البيِّنة، وإن لم يحكم لما لم يتمّ ولم يكن لها هناك خصم، لأنَّ التركة صدقة علىٰ ما ذكرنا، فكان لا يمكن أن يُعوِّل في ذلك علىٰ يمين أو نكول، فلم يكن الأمر إلَّا ما فعله.

وقد أنكر أبو عليٍّ ما قاله السائل من أنَّها لـمَّا أرادت فدك ورُدَّت في دعوىٰ النحلة ادَّعته إرثاً، وقال: كان طلب الإرث قبل ذلك، فلمَّا سمعت منه الخبر كفَّت ثمّ ادَّعت النحلة.

فأمَّا فعل عمر بن عبد العزيز فلم يثبت أنَّه ردَّه علىٰ سبيل النحلة، بل عمل في ذلك ما فعله عمر بن الخطّاب بأن أقرَّه في يد أمير المؤمنين عليه السلام ليصرف غلَّاتها في الموضع الذي كان يجعلها رسول الله صلى الله عليه وآله فيه، فقام بذلك مدَّة، ثمّ ردَّها إلىٰ عمر في آخر سنيِّه، وكذلك فعل عمر بن عبد العزيز، ولو ثبت أنَّه فعل بخلاف ما فعله السلف لكان هو المحجوج بقولهم وفعلهم، وأحد ما يُقوّي ما ذكرناه أنَّ الأمر لـمَّا انتهىٰ إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام ترك فدك علىٰ ما كانت ولم يجعلها ميراثاً لولد فاطمة عليها السلام، وهذا يُبيِّن أنَّ الشاهد كان غيره، لأنَّه لو كان هو الشاهد لكان الأقرب أن يحكم بعلمه، علىٰ أنَّ الناس اختلفوا في الهبة إذا لم تُقبَض، فعند بعضهم تُستَحقُّ بالتسليم، وعند بعضهم يصير وجوده كعدمه، فلا يمتنع من هذا الوجه أيضاً أن يمتنع /[[ص ٩٣]] أمير المؤمنين عليه السلام من ردِّها، وإن صحَّ عقد لهبته، وهذا هو الظاهر، لأنَّ التسليم لو كان وقع لظهر أنَّه كان في يدها، فكان ذلك كافياً في الاستحقاق.

فأمَّا حجر أزواج النبيِّ صلى الله عليه وآله فإنَّما تُرِكَت في أيديهنَّ لأنَّها كانت لهنَّ، ونصُّ الكتاب يشهد بذلك، وهو قوله: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وروي في الأخبار أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله قسَّم ما كان له من الحجر علىٰ نسائه وبناته، ونُبيِّن صحَّة ذلك أنَّه لو كان ميراثاً أو صدقةً لكان أمير المؤمنين عليه السلام لـمَّا أُفضي الأمر إليه لغيَّره. وليس لأحدٍ أن يقول: إنَّما لم يُغيِّر ذلك لأنَّ الملك قد صار إليه فتبرَّع به، وذلك أنَّ الذي يحصل له ليس إلَّا ربع ميراث فاطمة عليها السلام، وهو الثمن من ميراث رسول الله صلى الله عليه وآله، فقد كان يجب أن ينتصف لأولاد العبّاس وأولاد فاطمة عليها السلام منهنَّ في باب الحجر، ويأخذ هذا الحقَّ منهنَّ، فتركه ذلك يدلُّ علىٰ صحَّة ما قلناه، وليس يمكنهم بعد ذلك إلَّا التعلُّق بالتقيَّة التي هي مفزعهم عند لزوم الكلام، ولو علموا ما عليهم في ذلك لاشتدَّ هربهم منه، لأنَّه إن جاز للأئمَّة التقيَّة وحالهم في العصمة ما يقولون ليجوزنَّ ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله، وتجويز ذلك فيه يوجب ألَّا يوثق بنصِّه علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام لتجويز التقيَّة، ومتىٰ قالوا: يُعلَم بالمعجز إمامته فقد أبطلوا كون النصِّ طريقاً للإمامة، والكلام مع ذلك لازم لهم بأن يقولوا: جوِّزوا مع /[[ص ٩٤]] ظهور المعجز أن يدَّعي الإمامة تقيَّةً، وأن يفعل سائر ما يفعله تقيَّةً، وكيف يُوثَق مع ذلك بما يُنقَل عن الرسول صلى الله عليه وآله وعن الأئمَّة؟ وهلَّا جاز أن يكون أمير المؤمنين عليه السلام نبيًّا بعد الرسول صلى الله عليه وآله وترك ادِّعاء ذلك تقيَّةً وخوفاً، فإنَّ الشبهة في ذلك أوكد من النصِّ، لأنَّ التعصُّب للنبيِّ صلى الله عليه وآله في النبوَّة أعظم من التعصُّب لأبي بكر وغيره في الإمامة. فإن عوَّلوا في ذلك علىٰ علم الاضطرار فعندهم أنَّ الضرورة في النصِّ علىٰ الإمامة قائمة، وإن فزعوا في ذلك إلىٰ الإجماع، فمن قولهم: إنَّه لا يُوثَق به، ويلزمهم في الإجماع أن يجوز أن يقع علىٰ طريق التقيَّة، لأنَّه لا يكون أوكد من قول الرسول صلى الله عليه وآله وقول الإمام عندهم. وبعد، فقد ذُكِرَ الخلاف في ذلك كما ذُكِرَ الخلاف في أنَّه إله، فلا يصحُّ علىٰ شروطهم أن يتعلَّقوا بذلك...).

يقال له: نحن نبتدئ فندلُّ علىٰ أنَّ فاطمة عليها السلام ما ادَّعت من نحلة فدك إلَّا ما كانت مصيبة فيه، وأنَّ مانعها ومطالبها بالبيِّنة متعنِّت عادل عن الصواب، لأنَّها لا تحتاج إلىٰ شهادة ولا بيِّنة، ثمّ نعطف علىٰ ما ذكرناه علىٰ التفصيل فنتكلَّم عليه.

أمَّا الذي يدلُّ علىٰ ما ذكرناه أنَّها كانت عليها السلام معصومة من /[[ص ٩٥]] الغلط، مأموناً منها فعل القبيح، ومن هذه صفته لا يحتاج فيما يدَّعيه إلىٰ شهادة ولا بيِّنة.

فإن قيل: دلُّوا علىٰ الأمرين.

قلنا: أمَّا الذي يدلُّ علىٰ عصمتها قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ٣٣﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقد بيَّنّا فيما سلف من هذا الكتاب أنَّ هذه الآية تتناول جماعة منهم فاطمة عليها السلام [بما تواترت الأخبار في ذلك]، وأنَّها تدلُّ علىٰ عصمة من تناولته وطهارته، وأنَّ الإرادة هاهنا دلالة علىٰ وقوع الفعل المراد، ولا طائل في إعادته.

ويدلُّ أيضاً علىٰ عصمتها قوله عليه السلام: «فاطمة بضعة منّي، فمن آذىٰ فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله

ﷺ»، وهذا يدلُّ علىٰ عصمتها، لأنَّها لو كانت ممَّن يقارف الذنوب لم يكن من يؤذيها مؤذياً له علىٰ كلِّ حالٍ، بل كان فعل المستحقِّ من ذمِّها وإقامة الحدِّ [عليها] - إن كان الفعل يقتضيه - سارًّا له ومطيعاً.

علىٰ أنّا لا نحتاج فيما نريد أن نبنيه علىٰ هذا الكلام إلىٰ القطع علىٰ عصمتها، بل يكفي في هذا الموضع العلم بصدقها فيما ادَّعته، وهذا لا خلاف فيه بين المسلمين، لأنَّ أحداً لا يشكُّ أنَّها عليها السلام لم تدَّعِ ما ادَّعته كاذبة، وليس بعد أن لا تكون كاذبة إلَّا أن تكون صادقة، وإنَّما اختلفوا في أنَّه هل يجب مع العلم بصدقها تسليم / [[ص ٩٦]] ما ادَّعته بغير بيِّنة أم لا يجب ذلك؟ والذي يدلُّ علىٰ الفصل الثاني أنَّ البيِّنة إنَّما تُراد ليغلب في الظنِّ صدق المدَّعي، ألَا ترىٰ أنَّ العدالة معتبرة في الشهادة لما كانت مؤثِّرة في غلبة الظنِّ لما ذكرناه؟ ولهذا جاز أن يحكم الحاكم بعلمه من غير شهادة، لأنَّ علمه أقوىٰ من الشهادة، ولهذا كان الإقرار أقوىٰ من البيِّنة من حيث كان أبلغ في تأثير غلبة الظنِّ، وإذا قُدِّمَ الإقرار علىٰ الشهادة لقوَّة الظنِّ عنده فأولىٰ أن يُقدَّم العلم علىٰ الجميع، وإذا لم يُحتَج مع الإقرار إلىٰ شهادة لسقوط حكم الضعيف مع القوي فلا يُحتاج أيضاً مع العلم إلىٰ ما يُؤثِر الظنَّ من البيِّنات والشهادات.

والذي يدلُّ أيضاً علىٰ صحَّة ما ذكرناه أنَّه لا خلاف بين أهل النقل في أنَّ أعرابياً نازع النبيَّ ﷺ في ناقة فقال ﷺ: «هذه لي وقد خرجت إليك من ثمنها»، فقال الأعرابي: من يشهد لك بهذا؟ فقام خزيمة بن ثابت فقال: أنا أشهد بذلك، فقال النبيُّ ﷺ: «من أين علمت؟ أحضرت ابتياعي لها؟»، فقال: لا، ولكن علمت ذلك من حيث علمت أنَّك رسول الله، فقال النبيُّ ﷺ: «قد أجزت شهادتك وجعلتها شهادتين»، فسُمّي خزيمة بذلك ذا الشهادتين، وهذه القصَّة مشبهة لقصَّة فاطمة عليها السلام، لأنَّ خزيمة بن ثابت اكتفىٰ في العلم بأنَّ الناقة له عليه السلام، وشهد بذلك من حيث علم أنَّه رسول الله ﷺ، ولا يقول إلَّا حقًّا، وأمضىٰ النبيُّ ﷺ ذلك علىٰ هذا الوجه، فلم يدفعه عن الشهادة من حيث لم يحضر ابتياعه، فقد كان يجب علىٰ من علم أنَّ فاطمة عليها / [[ص ٩٧]] السلام لا تقول إلَّا حقًّا ألَّا يستظهر عليها بطلب شهادة أو بيِّنة.

هذا وقد روي أنَّ أبا بكر لـمَّا شهد لها أمير المؤمنين عليه السلام كتب بتسليم فدك إليها، فاعترض عمر قضيَّته فخرق ما كتبه، روىٰ إبراهيم بن محمّد الثقفي، عن إبراهيم بن ميمون، قال: حدَّثنا عيسىٰ بن عبد الله بن محمّد بن عمر بن عليِّ بن أبي طالب، عن أبيه، عن جدِّه، عن جدِّ أبيه عليٍّ عليه السلام، قال: جاءت فاطمة عليها السلام إلىٰ أبي بكر وقالت: «إنَّ أبي أعطاني فدكاً، وعليٌّ يشهد لي، وأُمُّ أيمن»، قال: ما كنتِ لتقولي إلَّا الحقَّ، نعم قد أعطيتكِ إيّاها، ودعا بصحيفة من أدم فكتب لها فيها، فخرجت فلقيت عمر، فقال: من أين جئت يا فاطمة؟ قالت: من عند أبي بكر، أخبرته أنَّ رسول الله ﷺ أعطاني فدك، وعليٌّ يشهد وأُمُّ / [[ص ٩٨]] أيمن، فأعطانيها وكتبها لي، فأخذ عمر منها الكتاب، ثمّ رجع إلىٰ أبي بكر، فقال: أعطيت فاطمة فدك وكتبت بها لها؟ قال: نعم، قال عمر: عليٌّ يجرُّ إلىٰ نفسه، وأُمُّ أيمن امرأة، وبصق في الصحيفة ومحاها.

وقد روي هذا المعنىٰ من وجوه مختلفة، من أراد الوقوف عليها واستقصاءها أخذها من مواضعها.

وليس لهم أن يقولوا: إنَّها أخبار آحاد، لأنَّها وإن كانت كذلك فأقلّ أحوالها أن توجب الظنَّ، وتمنع من القطع علىٰ خلاف معناها.

وليس لهم أن يقولوا: كيف يُسلِّم إليها فدك وهو يروي عن الرسول ﷺ أنَّ ما خلَّفه صدقة؟ وذلك أنَّه لا تنافي بين الأمرين، لأنَّه إنَّما سلَّمها علىٰ ما وردت به الرواية علىٰ سبيل النحل، فلـمَّا وقعت المطالبة بالميراث روىٰ الخبر في معنىٰ الميراث، فلا اختلاف بين الأمرين.

فأمَّا إنكار صاحب الكتاب كون فدك في يدها عليها السلام فما رأيناه اعتمد في إنكار ذلك علىٰ حجَّة، بل قال: (لو كان ذلك في يدها لكان الظاهر أنَّها لها)، والأمر علىٰ ما قال، فمن أين أنَّها لم تخرج عن يدها علىٰ وجه يقتضي الظاهر خلافه، وقد روي من طُرُق مختلفة من غير طريق أبي سعيد الذي ذكره صاحب الكتاب أنَّه لـمَّا نزل قوله تعالىٰ: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦] دعا النبيُّ ﷺ فاطمة عليها السلام فأعطاها فدك، وإذا كان ذلك مروياً فلا معنىٰ لدفعه بغير حجَّة.

/ [[ص ٩٩]] وقوله: (لا خلاف أنَّ العمل علىٰ

الدعوىٰ لا يجوز) صحيح، وقد بيَّنّا أنَّ قولها عليها السلام إذا كان معلوماً صحَّته وجب العمل به، وبيَّنّا أنَّه معلوم صحَّته.

وأمَّا قوله: (إنَّما يُعمَل علىٰ ذلك متىٰ عُلِمَ صحَّته بمشاهدة أو ما يجري مجراها أو حصلت بيِّنة أو إقرار)، فيقال له: أمَّا علم مشاهدة فلم يكن هناك، وأمَّا بيِّنته فقد كانت علىٰ الحقيقة، لأنَّ شهادة أمير المؤمنين عليه السلام من أكبر البيِّنات وأعدلها، ولكن علىٰ مذهبك أنَّه لم يكن هناك بيِّنة، فمن أين زعمت أنَّه لم يكن هناك علم؟ وإن كان لم يكن عن مشاهدة فقد أدخلت ذلك في جملة الأقسام.

فإن قال: لأنَّ قولها بمجرَّده لا يكون جهة للعلم.

قيل له: ولِـمَ قلت ذلك؟ أوَلَيس قد دلَّلنا علىٰ أنَّها كانت معصومة، وأنَّ الخطأ مأمون عليها؟ ثمّ لو لم يكن كذلك لكان قولها في تلك القضيَّة معلوماً صحَّته علىٰ كلِّ حال، لأنَّها لو لم تكن مصيبة لكانت مبطلة عاصية فيما ادَّعته، إذ الشبهة لا تدخل في مثل ذلك، وقد أجمعت الأُمَّة علىٰ أنَّها عليها السلام لم يظهر منها بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم معصية بلا شكٍّ وارتياب، بل أجمعوا علىٰ أنَّها لم تدَّعِ إلَّا الصحيح وإن اختلفوا، فمن قائل يقول: مانعها مخطئ، وآخر يقول: هو أيضاً مصيب لفقد البيِّنة وإن عُلِمَ صدقها.

فأمَّا قوله: (إنَّه عليه السلام لو حاكم غيره لطولب بالبيِّنة)، فقد تقدَّم في هذا ما يكفي، وقصَّة خزيمة بن ثابت، وقبول شهادته تُبطِل هذا / [[ص ١٠٠]] الكلام.

وأمَّا قوله: (إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام حاكم يهودياً علىٰ الوجه الواجب في سائر الناس) فقد روي ذلك، إلَّا أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يفعل ذلك وهو واجب عليه وإنَّما تبرَّع به، واستظهر بإقامة الحجَّة فيه، وقد أخطأ من طالبه ببيِّنة كائناً من كان.

فأمَّا اعتراضه بأُمِّ سَلَمة، فلم يثبت من عصمتها ما ثبت من عصمة فاطمة عليها السلام، فلذلك احتاجت في دعواها إلىٰ بيِّنة.

فأمَّا إنكاره وادِّعاؤه أنَّ الشاهد في ذلك لم يثبت أنَّه أمير المؤمنين عليه السلام، فلم يزد في ذلك علىٰ مجرَّد الدعوىٰ والإنكار، والأخبار مستفيضة بأنَّه شهد لها، فدفع ذلك باقتراح ولا يغني شيئاً.

وقوله: (إنَّ الشاهد لها مولىٰ لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) هو المنكر الذي ليس بمعروف.

وأمَّا قوله: (إنَّها عليها السلام جوَّزت أن يحكم أبو بكر بالشاهد واليمين) فطريف مع قوله فيما بعد: (إنَّ التركة صدقة ولا خصم فيها ولا يدخل اليمين في مثلها)، أفترىٰ أنَّ فاطمة عليها السلام لم تكن تعلم من الشريعة هذا المقدار الذي نبَّه صاحب الكتاب عليه؟! ولو لم تعلمه أمَا كان أمير المؤمنين عليه السلام وهو أعلم الناس بالشريعة يوقفها؟!

وقوله: (إنَّما جوَّزت عند شهادة من شهد لها أن يتذكَّر غيرهم فليشهد) باطل، لأنَّ مثلها لا يتعرَّض للظنَّة والتهمة ويعرض قوله للردِّ، وقد كان يجب أن تعلم من يشهد لها ممَّن لا يشهد حتَّىٰ تكون دعواها علىٰ / [[ص ١٠١]] الوجه الذي يجب معه القبول والإمضاء، ومن هو دونها في الرتبة والجلالة والصيانة من أفناء الناس لا يتعرَّض لمثل هذه الخطَّة ويتورَّطها للتجويز الذي لا أصل له ولا أمارة عليه.

فأمَّا إنكار أبي عليٍّ لأن يكون ادِّعاء النحل قبل ادِّعاء الميراث وعكسه الأمر فيه، فأوَّل ما فيه أنّا لا نعرف له غرضاً صحيحاً في إنكار ذلك، لأنَّ كون أحد الأمرين قبل الآخر لا يُصحِّح له مذهباً، ولا يُفسِد علىٰ مخالفيه مذهباً.

ثمّ إنَّ الأمر في أنَّ الكلام في النحل كان المتقدِّم ظاهراً، والروايات كلُّها به واردة، وكيف يجوز أن يبتدئ بالميراث فيما تدَّعيه بعينه نَحْلاً؟ أوَلَيس هذا يوجب أن يكون قد طالبت بحقِّها من وجه لا تستحقُّه منه مع الاختيار؟! وكيف يجوز ذلك والميراث يشركها فيه غيرها والنحل تنفرد به؟ ولا ينقلب مثل ذلك علينا من حيث طالبت بالميراث بعد النحل، لأنَّها في الابتداء طالبت بالنحل وهو الوجه الذي تستحقُّ منه فدك، فلـمَّا دُفِعَت عنه طالبت ضرورةً بالميراث، لأنَّ للمدفوع عن حقِّه أن يتوصَّل إلىٰ تناوله بكلِّ وجه وسبب، وهذا بخلاف ما قاله أبو عليٍّ، لأنَّه أضاف إليها عليها السلام ادِّعاء الحقِّ من وجه لا تستحقُّه منه وهي مختارة.

فأمَّا إنكاره أن يكون عمر بن عبد العزيز ردَّ فدك علىٰ وجه النحل، ثمّ ادِّعاؤه أنَّه فعل في ذلك مثل ما فعله عمر بن الخطّاب من إقرارها في يد أمير المؤمنين عليه السلام ليصرف غلّاتها في جهاتها، فأوَّل ما فيه أنّا لا نحتجُّ عليه بفعل عمر بن عبد العزيز علىٰ أيّ وجه وقع، لأنَّ فعله ليس / [[ص

١٠٢]] بحجَّة، ولو أردنا الاحتجاج بهذا الجنس من الحجج لذكرنا فعل المأمون، فإنَّه ردَّ فدك بعد أن جلس مجلساً مشهوراً حكم فيه بين خصمين نصَّبهما، أحدهما لفاطمة عليها السلام والآخر لأبي بكر، وردَّها بعد قيام الحجَّة ووضوح الأمر، ومع ذلك فإنَّه أنكر من فعل عمر بن عبد العزيز ما هو معروف مشهور بلا خلاف بين أهل النقل فيه.

وقد روىٰ محمّد بن زكريا الغلابي، عن شيوخه، عن أبي المقدام هشام بن زياد مولىٰ آل عثمان، قال: لـمَّا ولِّي عمر بن عبد العزيز فردَّ فدك علىٰ ولد فاطمة عليها السلام وكتب إلىٰ واليه علىٰ المدينة أبي بكر بن عمر / [[ص ١٠٣]] بن حزم يأمره بذلك، فكتب إليه: إنَّ فاطمة عليها السلام قد وُلِدَت في آل عثمان وآل فلان وآل فلان، فكتب إليه: أمَّا بعد، فإنّي لو كنت كتبت إليك آمرك أن تذبح شاة لسألتني: جمّاء أو قرناء، أو كتبت إليك أن تذبح بقرة لسألتني: ما لونها، فإذا ورد عليك كتابي هذا فاقسمها بين ولد فاطمة من عليٍّ، والسلام.

قال أبو المقدام: فنقمت بنو أُميَّة ذلك علىٰ عمر بن عبد العزيز وعاتبوه فيه، وقالوا له: هجنت فعل الشيخين، وخرج إليه عمرو بن عبس في جماعة من أهل الكوفة، فلمَّا عاتبوه علىٰ فعله، قال: إنَّكم جهلتم وعلمت، ونسيتم وذكرت، إنَّ أبا بكر محمّد بن عمرو بن حزم حدَّثني، عن أبيه، عن جدِّه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «فاطمة بضعة منّي، يُسخِطني ما يُسخِطها، ويُرضيني ما يُرضيها»، وإنَّ فدك كانت صافية علىٰ عهد أبي بكر وعمر، ثمّ صار أمرها إلىٰ مروان، فوهبها لأبي عبد العزيز، فورثتها أنا وإخواني، فسألتهم أن يبيعوني حصَّتهم منها، فمنهم من / [[ص ١٠٤]] باعني، ومنهم من وهب لي، حتَّىٰ استجمعتها، فرأيت أن أردَّها علىٰ ولد فاطمة عليها السلام، فقالوا: إن أبيت إلَّا هذا فأمسك الأصل، وأقسم الغلَّة، ففعل.

فأمَّا ما ذكره من ترك أمير المؤمنين عليه السلام فدك لـمَّا أُفضي الأمر إليه، واستدلاله بذلك علىٰ أنَّه لم يكن الشاهد فيها، فالوجه في تركه عليه السلام ردَّ فدك هو الوجه في إقراره أحكام القوم، وكفِّه عن نقضها وتغييرها، وقد بيَّنّاه في هذا الكتاب مجملاً ومفصَّلاً، وذكرنا أنَّه عليه السلام كان في انتهاء الأمر إليه في بقيَّة من التقيَّة قويَّة.

فأمَّا استدلاله علىٰ أنَّ حُجَر أزواج النبيِّ صلى الله عليه وآله كانت لهنَّ بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فمن عجيب الاستدلال، لأنَّ هذه الإضافة لا تقتضي الملك، بل العادة جارية فيه بأنَّها تُستَعمل من جهة السكنىٰ، ولهذا يقال: هذا بيت فلان ومسكنه ولا يُراد بذلك الملك، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١]، ولا شبهة في أنَّه تعالىٰ أراد منازل الأزواج التي يُسكِنون فيها زوجاتهم، ولم يرد بهذا الإضافة الملك.

فأمَّا ما رواه من أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قسَّم حُجَره علىٰ بناته ونسائه، فمن أين له إذا كان هذا الخبر صحيحاً أنَّ هذه القسمة علىٰ جهة التمليك دون الإسكان والإنزال؟ ولو كان قد ملكهنَّ ذلك لوجب أن يكون ظاهراً مشهوراً.

فأمَّا الوجه في ترك أمير المؤمنين عليه السلام لـمَّا صار الأمر إليه في يده / [[ص ١٠٥]] منازعة الأزواج في هذه الحُجَر، فهو ما تقدَّم وتكرَّر.

* * *

الذخيرة في علم الكلام/ السيِّد المرتضىٰ (ت ٤٣٦هـ):

[[ص ٤٧٨]] فأمَّا المانع من ردِّ فدك هو جملة ما ذكرناه، وإن كان في ردِّها من المجاهرة والمظاهرة والشهادة بالتظليم ما ليس في غيرها، وإذا كان الكلام في علَّة امتناعه (صلوات الله عليه) من ردِّ فدك إلىٰ جهتها فرعاً علىٰ أنَّه جرىٰ فيها ما يخالف الواجب، فلا بدَّ من بيان جملة مقنعة تليق بغرض هذا الكتاب، وإن كنّا قد استوفينا ذلك في كتابنا (الشافي)، فنقول:

إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله نحل فاطمة (صلوات الله عليها) فدك وملَّكها إيّاها وجعلها في يدها، فهي مستحقَّة لها من هذا الوجه دون الإرث، وأنَّها لما دُوفِعَت عن النحلة طالبت بها من جهة الميراث. والمدفوع من حقِّه [له] أن يتوصَّل إلىٰ وصوله إليه من كلِّ جهة.

/ [[ص ٤٧٩]] والذي يدلُّ علىٰ استحقاقها عليها السلام لفدك من جهة النحلة: أنَّها ادَّعت ذلك بغير شكٍّ، وقد اجتمعت الأُمَّة علىٰ أنَّها (صلوات الله عليها) ما كذبت في هذه الدعوىٰ، ومن ليس بكاذب لا بدَّ من أن يكون صادقاً، وإنَّما اختلفوا في هل يجب مع العلم بصدقها تسليم ما ادَّعته بغير بيِّنة أو لا يجب ذلك؟

وممَّا يدلُّ أيضاً علىٰ صدقها (صلوات الله عليها) في دعواها قيام الدلالة علىٰ عصمتها، ويدلُّ علىٰ ذلك قوله تعالىٰ: ﴿[إِنَّمـا يُرِيـدُ اللهُ] لِيُـذْهِبَ عَـنْكُمُ الـرِّجْسَ أَهْـلَ الْبَيْـتِ وَيُطَهِّـرَكُمْ تَطْهِـيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقد روىٰ أهل النقل بغير خلاف بينهم أنَّ النبيَّ ﷺ جلَّل عليًّا وفاطمة والحسن والحسين (صلوات الله عليهم) بكساء وقال ﷺ: «اللّهمَّ إنَّ هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً»، فنزلت الآية وكان ذلك في بيت أُمِّ سَلَمة ﵂، فقالت له ﷺ: ألست من أهل بيتك؟ فقال ﷺ: «لا، إنَّك علىٰ خير».

وليس يخلو الإرادة المذكورة في الآية من أن تكون إرادة محضة لم يتبعها الفعل، أو تكون إرادة وقع الفعل عندها، وقطع انتفاء الرجس والقبائح بعد نزولها.

والمعنىٰ الأوَّل باطل، لأنَّ لفظة (إنَّما) تفيد الاختصاص و نفي الحكم عمَّن عدا من تعلَّقت به، وقد بيَّنّا ذلك في قوله (جلَّ وعلا): ﴿إِنَّمـا وَلِيُّكُـمُ اللهُ وَرَسُـولُهُ﴾ [المائدة: ٥٥]، ولا اختصاص لأهل البيت (صلوات الله عليهم) بهذه الإرادة بل هي عامَّة لكلِّ مكلَّف، فثبت أنَّها إرادة وقع مرادها.

فإن قيل لنا: فليس المعصومون من جميع المكلَّفين هم من نزلت هذه الآية فيهم، فقد بطل الاختصاص، فلا يجوز أن نحملها علىٰ ما لا اختصاص فيه / [[ص ٤٨٠]] البتَّة، والخلق فيه متساوون، وإذا حملناها علىٰ العصمة وقوع مراد الإرادة حصل الاختصاص والتمييز ممَّن ليس بهذه الصفة، وإن شاركهم مشارك فيه فتركنا الظاهر له جاز ذلك، لأنَّ الاختصاص حاصل علىٰ كلِّ حالٍ، وعلىٰ الوجه الآخر يبطل كلُّ اختصاص.

وأيضاً فإنَّ النبيَّ ﷺ ما سأل الله تعالىٰ إلَّا أن يُطهِّرهم ويُذهِب عنهم الرجس، ولم يسأل أن يريد ذلك وإن لم يقع، فنزلت الآية مطابقة لدعوته ومتضمِّنة لإجابته، فيجب أن يكون معناها ما بيَّنّاه.

ولو لم تفهم أُمُّ سَلَمة ﵂ اقتضىٰ الحال التشريف والتعظيم لم تتوصَّل إلىٰ دخولها في جملة أهل البيت ﵈، وإذا كان لا تشريف و لا مدحة في الإرادة المحضة، وجب أن يكون الفعل المراد واقعاً.

وبهذا الاعتبار نعلم أنَّ الآية لم تتناول الأزواج وممَّن لم يقع علىٰ عصمته، لأنَّها إذا اقتضت العصمة خرج منها من ليس بمقطوع علىٰ عصمته، وإذا كانت (صلوات الله عليها) معلومة الصدق لم تحتج إلىٰ بيِّنة فيما تدَّعيه، لأنَّ البيِّنة إنَّما تثمر غلبة الظنِّ بصدق المدَّعي، ومع العلم يسقط اعتبار الظنِّ، ولهذا جاز أن يحكم الحاكم بعلمه بغير شهادة، لأنَّ علمه أقوىٰ من الشهادة، ولهذا كان الإقرار أقوىٰ من البيِّنة من حيث كان الظنُّ أقوىٰ من الإقرار، فإذا قدَّمنا الإقرار علىٰ الشهادة لقوَّة الظنِّ، فالأولىٰ أن نُقدِّم العلم علىٰ الجميع، ولم نحتج مع الإقرار إلىٰ شهادة، لأنَّ حكم الضعيف يسقط مع القوي، فلذلك لا يحتاج مع العلم إلىٰ بيِّنة غاية أمرها أن توجب الظنَّ.

أَلَا ترون أنَّ الأعرابي لـمَّا نازع النبيَّ ﷺ في الناقة، وطلب الأعرابي من يشهد له ﷺ بها، فقال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد / [[ص ٤٨١]] بذلك، فقال له النبيُّ ﷺ: «من أين علمت؟ أحضرت ابتياعي لها؟»، فقال: لا، ولكن علمت ذلك من حيث علمتُ أنَّك رسول الله. فقال ﷺ: «قد أجزت شهادتك وجعلتها شهادتين»، فسُمّي خزيمة ذو الشهادتين لذلك؟ فأقام النبيُّ ﷺ كما ترىٰ العلم بالصدق مقام الشهادة، وأمضىٰ الحكم بذلك.

وقد روي أنَّ أمير المؤمنين ﵇ شهد لها (صلوات الله عليها)، وإن كان المخالفون يدفعون ذلك والرواية مستفيضة.

ومن قويِّ ما نعتمد عليه أنَّها (صلوات الله عليها) طالبت لا محالة، فلا تخلو (صلوات الله عليها) من أن تكون اعتقدت أنَّ تسليم ما ادَّعت إليها واجب أو لا يجب ذلك، فإن كان الثاني فهي (صلوات الله عليها) أجلّ قدراً من أن تطلب ما تعلم أنَّه يجب منعها منه، و بعلها أفقه وأعلم من أن يُعرِّضها لذلك، وإن كان القسم الأوَّل فهو الصحيح ومن دفعها فهو مبطل.

وليس يمكن أن يقال: إنَّها (صلوات الله عليها) اعتقدت لشبهة دخلت وجوب تسليم ما ادَّعته وإن لم يكن واجب علىٰ الحقيقة، لأنَّ هذا ممَّا يدخل في مثل شبهة، وكلُّ أحد يعلم أنَّ مجرَّد الدعوىٰ من غير علم مقترن بها ولا بيِّنة لا توجب تسليم ما تناولته، ولو كان هذا ممَّا يدخل فيه شبهة لما دخلت علىٰ أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام)

وهـو أفقـه الخلـق وأعلمهـم، ولا يجـوز أن تكـون (صـلوات الله عليها) برزت للطلب إلَّا عن إذنه وبعد مشاورته.

وقـول بعـض المخـالفين: إنَّهـا (صـلوات الله عليهـا) جـوَّزت عنـد شـهادة مـن شـهد لهـا أن تتـذكَّر غـيره فيشـهد ظـاهر الـبطلان، لأنَّ مـن أحلَّـه الله تعـالىٰ محلَّهـا مـن / [[ص ٤٨٢]] الجلالـة والصـيانة والنزاهـة لا يتعـرَّض للتهمـة والظنَّـة بـين المـلأ لتجـويزه وقـوع أمـر لا أمـارة عليـه، وكـما نُجوِّز أن يقـع فالأغلـب أن لا يقـع، وأمـير المـؤمنين (صـلوات الله عليه) لو جـاز هـذا عليهـا - ولـيس بجـائز - كـان يجـب أن يمنعهـا ويُبصِّـرها، ولـو لم تكـن فـدك منحولـة لكانـت موروثـة لاسـتحقَّتها (صـلوات الله عليهـا) بعـد حـقِّ الأزواج بظـاهر قولـه تعـالىٰ ﴿يُوصِـيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُـمْ لِلذَّكَـرِ مِثْلُ حَـظِّ الْأُنْثَيَـيْنِ﴾ [النسـاء: ١١]، وهـذا عمـوم مقطـوع بـه لا يُخَصُّ إلَّا بما يوجب العلم و يجري مجراه في اليقين.

والخـبر الـذي رواه أبـو بكـر عـن النبـيِّ ﷺ مـن قولـه: «نحـن معـاشر الأنبيـاء لا نُـورِّث مـا تركنـاه صـدقة»، هـو موقـوف عـلىٰ روايـة أبي بكـر، ومـا ادُّعـي مـن استشـهاده عليـه بفلان وفلان غـير معـروف، ولـو ثبـت لم يُخرِجـه مـن أن يكـون غـير موجـب للعلـم ولا مقطـوع عـلىٰ صـحَّته، فـلا يُرجَـع بـه عـن ظـاهر قولـه تعـالىٰ مخـبراً عـن زكريـا عليه السلام: ﴿وَإِنِّي خِفْـتُ الْمَوالِيَ مِـنْ وَرائِي وَكانَـتِ امْـرَأَتِي عاقِـراً فَهَـبْ لِي مِـنْ لَدُنْـكَ وَلِيًّا ۝﴾ [مريم: ٥].

ولا يجوز أن يريـد بلفـظ (المـيراث) في الآيـة مـيراث النبـوَّة والعلـم والمقـام، لأنَّ لفـظ (المـيراث) في الشـرع إنَّـما يفيـد إطلاقـه مـا ينتقـل في الحقيقـة عـن المـوروث إلىٰ الـوارث كـالأموال ومـا جـرىٰ مجراهـا، ولا يسـتعمل فـيما لا يجـوز الانتقـال عليـه إلَّا تشـبيها أو اتّسـاعاً. ولا عـدول لنـا عـن ظاهر الكلام وحقيقته إلىٰ مجازه من غير دليل.

وأيضـاً فإنَّـه اشـترط عليه السلام في وارثـه أن يكـون رضـيًّا، وهـذا الشـرط لا / [[ص ٤٨٣]] يليـق إلَّا بالمـال، ولا يليـق بالنبوَّة والعلم والمقام.

وأيضـاً فإنَّـه عليه السلام خـبَّر أنَّـه [كـان] خائفـاً مـن بنـي عمِّـه وطلـب وارثـاً ليـزول عنـه الخـوف، ولا يليـق ذلـك إلَّا بالمـال، لأنَّـه يجـوز أن يخـاف أن يظفـروا بمالـه فينفقـوه في الفسـاد فطلـب وارثـاً رضـيًّا. واشـترط أن يكـون رضـيًّا ليـزول هـذا الخـوف عنـه. ومحـال أن يخـاف بنـي عمِّـه أن يرثـوه نبوَّتـه ومقامه وعلمه، لأنَّ هذا خوف [في] غير محلِّه وموضعه.

وقولـه تعـالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُـلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمـل: ١٦] يـدلُّ أيضـاً ظـاهره عـلىٰ مـا قلنـاه، وحمـل ذلـك عـلىٰ مـيراث العلم والنبوَّة يبطل بما قدَّمنا ذكره.

* * *

تقريب المعارف/ أبو الصلاح الحلبي (ت ٤٤٧هـ):

[[ص ٢٣٣]] ومـن ذلـك: ردُّهـم دعـوىٰ فاطمـة عليها السلام وشـهادة عـليٍّ والحسـنين عليهما السلام، وقبـول دعـوىٰ جـابر بـن عبـد الله في الجنينـات، وعائشـة في الحجـرة والقمـيص والنعـل وغيرهما.

* * *

[[ص ٣٣٦]] ومنها: قصَّة فدك، ومنعـه فاطمـة عليها السلام منهـا، وخطأه في ذلك من وجـوه، منهـا: قبضـه يـد النائـب عنهـا عـن التصـرُّف فيها بغير حجَّة، مع استقرار الشـرع ومطابقتـه لأدلَّـة العقل بحظر قبض اليد المتصرِّفة في شيء عنه بغير بيِّنة تمنع منه.

ومنهـا: كونـه حـاكماً فـيما هـو خصـم فيـه، وذلـك ظـاهر الفساد في الشرع.

ومنهـا: مطالبتـه بالبيِّنـة مـع اسـتغنائها عليها السلام عنهـا باليـد، ووجـوب ذلـك عليـه دونهـا، وردُّ دعواهـا ومطالبتهـا بالبيِّنـة، مع إجماع الأُمَّة علىٰ صدقها في هـذه الـدعوىٰ، فـإن يجهـل هـذا الإجمـاع فلـيس مـن الأُمَّـة، وإن يعلمـه فقـد ردَّ دعـوىٰ يعلـم صحَّتها، وطالب بأمارة الظنِّ مـع ثبـوت دلالـة العلـم، وأخـذ منهـا مـا يعلـم اسـتحقاقها، وإباحتـه لمـن يعلـم كونـه غـير مستحق له، وهذا عظيم جدًّا.

ومنها: قيام الدلالة عـلىٰ عصـمتها مـن وجـوه، منهـا: قولـه تعـالىٰ: ﴿إِنَّمـا يُرِيـدُ اللهُ لِيُـذْهِبَ عَـنْكُمُ الـرِّجْسَ أَهْـلَ الْبَيْـتِ وَيُطَهِّـرَكُمْ تَطْهِـيراً ۝﴾ [الأحـزاب: ٣٣]، وفاطمـة عليها السلام مـن جملـة المـذكورين بإجمـاع، ولا وجـه لـلإرادة هاهنـا إلَّا الإخبـار عـن ذهـاب الـرجس عـن المـذكورين وثبـوت التطهـير، لأنَّ الإرادة المتعلِّقـة بطاعـات العبـاد لا تخـصُّ مكلَّفـاً مـن مكلَّـف، والإرادة في الآيـة خرجـت مخـرج التخصـيص للمـذكور فيهـا والإبانـة لـه مـن غـيره، ولأنَّ حـرف إنَّـما يُثبِـت الحكم لما اتَّصل بـه وينفيـه عـمَّا انفصـل عنـه، وذلـك يمنـع مـن حمل إرادة الآية علىٰ العموم.

/ [[ص ٣٣٧]] وقوله عليه السلام: «فاطمة بضعة منّي يؤلمني ما يؤلمها ويؤذيني ما يؤذيها»، وذلك لا يمكن إلَّا مع كونها معصومة، لأنَّ تجويز القبح عليها يُصحِّح وقوعه، ووقوعه موجب لأذاها باللعن والذمِّ والحدِّ والتعزير، وذلك منافٍ للخبر، ولأنَّه لو شهد عليها شهود بما يوجب الحدَّ لوجب جلدهم حدَّ المفتري دونها بإجماع، وذلك لا يصحُّ إلَّا مع القول بعصمتها، وإذا ثبتت عصمتها اقتضىٰ ذلك قبول قولها لاقتضائه العلم بصحَّته، وأغنىٰ عن البيِّنة التي لا توجب علماً.

ولا يجيء من ذلك القول بأنَّ الرجل جهل عصمتها، لأنَّه لا تكليف له في ذلك.

لأنَّ صحَّة دعواها عليها السلام إذا كانت مستندة إلىٰ ثبوت عصمتها فلا بدَّ من أن تحتجَّ عليه بدليلها الذي لا حجَّة لها غيره، وإذا فعلت ذلك تعيَّن عليه فرض النظر الذي متىٰ يفعله يعلم عصمتها، وإن لا يفعل يخلُّ بالواجب عليه، والإخلال بالواجب قبيح، ومطالبة المعلوم الصدق بيِّنة استظهار علىٰ العلم بالظنِّ، وذلك جهل قبيح وظلم صريح.

ومنها: أنَّه لا يخلو أن تكون فدك ممَّا يجب في الشرع تسليمه لفاطمة عليها السلام، أو ممَّا يجب منعها منه، ولا ثالث هاهنا.

والقسم الأوَّل يقتضي كون المانع ظالماً، لإخلاله بالواجب من تسليم الحقِّ إلىٰ مستحقِّه، فاسقاً لجهله بما يجب علىٰ الحاكم علمه.

والثاني يقتضي كونها - وحاشاها - مطالبة بما لا تستحقُّه، وكاذبة في دعواها وتظلُّمها من الحقِّ الواجب عليها، ومشاركة أمير المؤمنين عليه السلام لها في ذلك، للرضىٰ به وإقرارها عليه ومشاركتها في الدعوىٰ والتظلُّم.

والإجماع بخلاف ذلك، فصحَّ القسم الأوَّل.

/ [[ص ٣٣٨]] وبهذا يسقط اعتذارهم للرجل بأنَّه حكم علىٰ الظاهر في الملَّة من اتِّفاق الحكم علىٰ البيِّنة، وأنَّه عادل في حكمه، وإن كانت فاطمة عليها السلام صادقة.

لاتِّفاق العقلاء علىٰ أنَّه لا حكم للظنِّ مع إمكان العلم ظنًّا عن ثبوته، وقد أجمع المسلمون علىٰ صحَّة الحكم بالعلم، وأجاز رسول الله صلى الله عليه وآله شهادة خزيمة بن ثابت فيما يُعلَم صحَّته، لاستناده إلىٰ صدق النبيِّ صلى الله عليه وآله وثبوت نبوَّته، وسمّاه ذا الشهادتين.

فلا عذر إذاً لمن منع مستحقًّا يعلمه كذلك، ولا يصحُّ وصفه عادلاً مع قبضه يداً عمَّا يعلم كونه ملكاً لها، وإباحته لمن يعلم أنَّه لا يستحقُّه، لحصول العلم الضروري - الذي لا تصحُّ مخالفته، ولا انتظار دليل عقلي ولا شرعي بخلافه - بكون من كان كذلك ظالماً.

ومنها: ردُّه شهادة أمير المؤمنين والحسنين عليهم السلام وأُمّ أيمن بصحَّة النحلة، مع إجماع الأُمَّة علىٰ عدالتهم وعلمهم بموقع الشهادة، وذلك يقتضي عدوله عن موجب الحكم إلىٰ إرادة الظلم وفعله.

واعتذاره للردِّ: بأنَّ عليًّا عليه السلام [زوج] والحسنين عليهما السلام ابنان وأُمَّ أيمن مولاة، وهم يجرُّون إلىٰ أنفسهم بشهادتهم.

ليس بعذر، لأنَّه يقتضي القدح في عدالتهم المعلوم ثبوتها بإجماع، ويدلُّ علىٰ شكِّ القادح في عدالتهم في نبوَّة النبيِّ صلى الله عليه وآله أو جهله، لحصول العلم من دينه بصواب هؤلاء الشهود وكونهم من أعلا المباحين درجةً، إذ التصديق بثبوت هذه الصفة لهم والقدح في عدالتهم لا يجتمع.

ولأنَّ هذا لو كان سبباً مانعاً من قبول شهادة العدل، لكانت فاطمة وعليٌّ / [[ص ٣٣٩]] والحسنان عليهم السلام أعلم به من أبي بكر، فكانت لا تُعرِّضهم للشهادة ولا يتعرَّضون لها، لعلمهم بأنَّها لا تُقبَل، لأنَّ ذلك فسق وسوء تدبير وسفه مأمون منهم بإجماع، وغير مأمون من الرجل، وكان به أحقّ.

وبهذا تسقط شبهة من قدح في شهادة الحسنين عليهما السلام بالصبا، لأنَّ ذلك لو كان مانعاً من قبول شهادتها لكان عليٌّ عليه السلام به أعلم من أبي بكر، وكان لا يُعرِّضهما للشهادة، ولكان ردُّ شهادتها لذلك أولىٰ من ردِّها بالبنوَّة، ولـمَّا لم يقل ذلك أبو بكر دلَّ علىٰ أنَّهما معتدٌّ بشهادتهما.

ومنها: قبوله دعوىٰ جابر في الحثيات وعائشة وحفصة من ثياب النبيِّ صلى الله عليه وآله، وإقرارهما في ثبوته بغير بيِّنة، مع تميُّز المردود دعواه وشهادته في الفضل، وتبريزه عليهم في العدالة والزهد، واختصاصهم من النبيِّ صلى الله عليه وآله بمنزلةٍ لم يشاركهم فيها أحد، وذلك يُوضِّح عن قصده أهل هذا

البيت بالظلم، وإرادة الوضع منهم، والتصغير من قدرهم ... بأدنىٰ تأمُّل.

ومنها: حين طالبت بفدك من جهة الإرث - إذ دفعها عنها بالنحلة - كذبه علىٰ رسول الله ﷺ أنَّه قال: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث ما تركناه صدقة»، ليتمَّ له منع فاطمة عليها السلام لفدك من جهة الإرث كالنحلة، والدلالة علىٰ كذبه من وجوه، منها: تصريح القرآن بخلافه في قوله تعالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، وقوله تعالىٰ: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦]، وإطلاق الإرث مختصٌّ بانتقال الأعيان إلىٰ الوارث فيما يصحُّ نقله، ورفع الحظر، وصحَّة تصرُّفه فيما لا يصحُّ نقله من الحرث والرباع، فيجب حمله عليه دون ما يُدَّعىٰ من علم وغيره، ولأنَّ العلم والنبوَّة لا يورثان، لوقوف / [[ص ٣٤٠]] النبوَّة علىٰ ما يعلم الله سبحانه من صلاح الخلق، ويفعله من تصديق النبيِّ ﷺ لبيان ذلك، والعلم علىٰ اكتساب العالم له، ولأنَّ الظاهر من سليمان يتناول جميع الأشياء، من قوله: ﴿وَأُوتِينا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ عقيب قوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾، فلا وجه لتخصيصه بشيء من شيء، واشتراط ذكره له عليه السلام كون الوارث مرضياً يمنع من تخصيص الميراث في الآية بالنبوَّة، لأنَّ النبيَّ ﷺ لا يكون إلَّا مرضيًّا، وخوفه من بني العمِّ أيضاً يمنع من النبوَّة والعلم، لأنَّ النبوَّة موقوفة علىٰ المصالح، والغرض في العلم بذله، فلا وجه لخوفه إلَّا تعلُّقه بالمال.

ومنها: قوله تعالىٰ: ﴿لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً ۝﴾ [النساء: ٧]، وهذا عامٌّ.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنا مَوالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٣٣] وهذا عامٌّ أيضاً.

وقوله تعالىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]، وهذا عامٌّ في جميع الأولاد.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]، وهذا عامٌّ أيضاً في جميع ذوي الأرحام.

ولأنَّ المعلوم من دينه عليه السلام ثبوت حكم التوريث بين ذوي الأنساب والأسباب، وإذا كان حكم التوريث معلوماً من دينه ضرورةً، وقد نطق به القرآن، وجب القطع علىٰ كذب المدَّعي لخلافه، لاسيّما ولا نعلم مشاركاً له في روايته.

/ [[ص ٣٤١]] ودعوىٰ إمساك الصحابة عنه لا يغني شيئاً، لاحتماله للرضىٰ وغيره علىٰ ما بيَّنّاه، ولحصول الإمساك منهم أيضاً عن فاطمة عليها السلام وترك النكير عليها في دعوىٰ النحلة والميراث.

ولا يجوز أن يقول جاهلهم في هذا: قد أنكر عليها أبو بكر، لأنَّه يقال له: وقد أنكرت هي أيضاً علىٰ أبي بكر، وهل من فضل؟!

ومنها: أنَّ هذا الخبر لو كان صدقاً لم يختصّ سماعه بأبي بكر، بل الوجوب في حكمة النبيِّ ﷺ إعلام أهل بيته به، لاختصاص فرض تبليغه إليهم بهم، لكونه من فروضهم دون أبي بكر.

ولو أعلمهم لم يطالبوا إلَّا عن علم منهم بتحريم المطالبة، وذلك مأمون منهم بغير خلاف، ولأنَّه عليه السلام نصَّ علىٰ أنَّ عليًّا عليه السلام أعلم القوم، وأقضاهم، وباب مدينة علمه، ومن لا يفارق الحقَّ ولا يفارقه، وذلك يمنع من جهله بحكم شرعي يعلمه أبو بكر.

وألَّا يُبلِّغه النبيُّ ﷺ إليهم ولا إلىٰ من تقوم الحجَّة بنقله إخلال منه عليه السلام بواجب الأداء، وذلك مأمون منه باتِّفاق، فلم يبقَ إلَّا كذب المخبر به.

وبعد، فلو سُلِّمَ الحديث لم يمنع من مقصودنا من وجهين:

أحدهما: أنَّ إعرابه غير مضبوط، فيصحُّ أن تكون الرواية بنصب صدقة، فتكون فائدته: أنَّ المتروك للصدقة لا يُورَّث، بخلاف كلِّ موصٍ بصدقة لا يمضي منها ما زاد علىٰ الثلث.

الثاني: أنَّه لو ثبت ما أرادوا من نفي التوريث لكان مختصًّا بما يصحُّ ذلك فيه من أملاكه، وفدك خارجة عن هذا، لكونها من جملة الأنفال التي لا تُملَك علىٰ حال، ولا يصحُّ تصرُّف النبيِّ ﷺ ولا من يقوم مقامه من الحجَّة من الأئمَّة المستحقِّين للأنفال في شيء من منافعها بعد الوفاة، لاختصاص ذلك بالقيام في حفظ الملَّة مقام / [[ص ٣٤٢]] الماضي.

وليس لأحدٍ أن يقول: فأبو بكر بهذه الصفة.

لأنّا نعلم ضرورةً أنّه لم يدَّعها لنفسه، وذلك يقتضي جهله بهذا الحكم، أو علمه بأنّه ليس من أهله، وأيّ الأمرين كان قدح في عدالته.

إن قيل: فعلىٰ أيّ وجهٍ صحَّ من فاطمة عليها السلام أن تدَّعي استحقاقها بالنحلة تارةً وبالميراث أُخرىٰ؟

قيل: للوجه الذي له حلَّ لها التصرُّف فيها في حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله، [و]هو إذنه لها بذلك، وبعد وفاته، إذن أمير المؤمنين عليه السلام المستحقُّ لها بنيابته في الحجَّة عن رسول الله صلى الله عليه وآله، ولم تتمكَّن عليها السلام أن تطلبها من هذا الوجه المقتضي لتضليل وليِّ الأمر دون أمير المؤمنين عليه السلام، كما لم يتمكَّن أمير المؤمنين عليه السلام من التصريح بذلك، فعدلت إلىٰ دعوىٰ النحلة من رسول الله صلى الله عليه وآله، وهي صادقة، لكونها منحولة منه عليه السلام.

ولـمَّا دُفِعَت عنها بفعل من قد اعتقد كونها ملكاً للنبيِّ عليه السلام يصحُّ ميراثه قالت: فإذا لم تعطنيها بالنحلة وكانت عندك ملكاً لأبي فأنا أولىٰ الخلق بميراثه، فعدل إلىٰ الخبر الذي لا حجَّة فيه علىٰ وجه، وهي عليها السلام في ذلك واضحة للاحتجاج عليه موضعه، وإن كان الوجه في استحقاقها ما بيَّنّاه.

علىٰ أنَّ الرجل قد ناقض ما ادَّعاه علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله وحكم به علىٰ فاطمة عليها السلام بإقراره الأزواج في بيوت النبيِّ عليه السلام، والقميص في يد عائشة الذي أخرجته للتأليب علىٰ عثمان، والسلاح والفرس والنعلين والقضيب والبردة والعمامة والحمار والناقة العضباء والراية في يد أمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالب عليه السلام.

/ [[ص ٣٤٣]] وذلك لا يعدو أحد أمرين: إمَّا كونه كاذباً في الخبر، أو مانعاً لأهل الصدقة ما يستحقُّونه من هذه الأشياء المقرَّة في يد من لا يستحقُّ الصدقة وإن استحقَّها فهو كبعض الفقراء.

وممَّا يدلُّ علىٰ كونه ظالماً بمنع فدك من استمرار تظلُّم فاطمة عليها السلام منه، وقولها: «فدونكها مزمومة مرجولة تلقاك يوم حشرك، فنعم الحاكم الله، والزعيم محمّد، وعندها هناك يخسر المبطلون، أفي آيةٍ يابن أبي قحافة أن ترث أباك ولا أرث أبي؟، لقد جئت شيئاً فريًّا».

إلىٰ غير ذلك من كلامها وهجرانها إلىٰ أن ماتت، وإيلافها علىٰ ترك كلامه، وإيصائها بدفنها ليلاً، لئلَّا يُصلّي عليها.

وتظلُّم أمير المؤمنين عليه السلام في أحوال التمكُّن من منعهم فدك، وقوله المشهور: «وكانت لنا فدك من جميع ما أظلَّه الفلك، فشحَّت عليها نفوس قوم، وسخت نفوس آخرين، ونعم الحاكم الله».

وتظلُّم الأئمَّة من ذرّيتها عليهم السلام، والأبرار من ذرّيَّتهم إلىٰ يومنا هذا.

* * *

تمهيد الأُصول/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ):

[[ص ٥٦١]] فأمَّا [الـ]فدك، فإنَّها لم يردّها لما قلناه من أنَّه كان يوحش ويُؤدّي إلىٰ تظليم القوم، فعدل عن ذلك.

/ [[ص ٥٦٢]] علىٰ أنَّ فدك إذا كان حقًّا له ولمن له عليه ولاية، فمَنْ ترك حقَّه لا يقال: لِـمَ تركتَه؟ فإنَّه مخيَّر في ذلك.

وقال بعض أصحابنا: إنَّه عليه السلام إنَّما لم يردّ لأنَّ الخصم كان فيها فاطمة عليها السلام، فلمَّا جرىٰ بينها وبين من دفعها عن ذلك ما هو معروف، دعت عليه، وقالت: «سيجمعني وإيّاك يوم يكون فيه فصل الخطاب»، فوكَّلت الأمرَ إلىٰ المخاصمة إلىٰ الله، فأراد عليه السلام المخاصمة فيه يوم القيامة.

فإن قيل: هذا كلُّه مبنيٌّ علىٰ أنَّ فدكاً كان لها عليها السلام وإنَّما دُفِعَت عنه ظلماً وجوراً، فدُلُّوا عليه.

قلنا: الذي يقوله أصحابنا ورواه أصحاب الأخبار، أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله لـمَّا نزل قوله تعالىٰ: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ (الإسراء: ٢٦) أنحل فاطمة عليها السلام فدكاً، وسلَّمه إليها، وكان وكلاؤها فيها في حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله، فلمَّا مضىٰ النبيُّ عليه السلام ودُفِعَت عنها احتجَّت بالميراث، ولمن يستحقُّ حقًّا أن يتوصَّل إليه بكلِّ ما يقدر عليه، ونحن ندلُّ علىٰ كلا الأمرين.

[استحقاق الفدك من جهة النحلة]:

أمَّا الذي يدلُّ علىٰ أنَّها كانت مستحقَّةً من جهة النحلة، أنَّه ثبت أنَّها ادَّعت ذلك، فلا يخلو أن تكون صادقةً في دعواها أو كاذبةً، فإن كانت صادقةً وجب أن يُسلَّم الحقَّ إليها ولا يُطالَب بالبيِّنة؛ لأنَّ البيِّنة إنَّما تثمر غلبة الظنِّ

بصدق المدَّعي، والعلم بصدقه معه القطع، ولهذا جاز للحاكم أن يحكم بعلمه عند كثير من الفقهاء؛ لأنَّ علمه أقوىٰ من الشهادة، ولهذا كان الإقرار أقوىٰ من البيِّنة؛ من حيث كان الظنُّ فيه أصحّ وأقوىٰ، وإذا قُدِّم الإقرار علىٰ البيِّنة لقوَّته فتقديم العلم أولىٰ؛ لأنَّ معه القطع.

ولأجل ذلك لـمَّا شهد للنبيِّ ﷺ خزيمة بن ثابت - ذو الشهادتين - علىٰ / [[ص ٥٦٣]] الأعرابيِّ قال له النبيُّ ﷺ: «أشَهِدتَ ابتياعي لها؟»، فقال: لا، ولكنّي علمت ذلك من حيث علمتُ أنَّك رسول الله، فقال عليه السلام: «قد أجزتُ شهادتك بشهادتين»، فسُمّي ذا الشهادتين، فأقام النبيُّ ﷺ العلم بالصدق مقام الشهادتين، وأمضىٰ الحكم به.

علىٰ أنَّه روي أنَّ أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام وأُمَّ أيمن وقنبراً شهدوا لها بذلك، وأنَّ أبابكر ردَّ عليها وكتب بذلك كتاباً، فلقيها عُمَر، فاسترجع الكتاب منها وخرقه وطعن في الشهادات بما هو معروف، وذلك مشهور في الرواية.

وإن كانت عليها السلام كاذبةً، فذلك باطل من وجوه:

أحدها: أنَّ الأُمَّة أجمعت علىٰ أنَّها لم تكذب في هذه الدعوىٰ، وإنَّما خالفوا أنَّ مع الصدق هل يجب علىٰ الحاكم دفع ذلك إليها أم لا؟

ويدلُّ علىٰ صدقها ما ثبت من عصمتها، والمعصوم لا يجوز أن يكذب.

* * *

[[ص ٥٦٥]] وأيضاً: فقد ثبت أنَّها عليها السلام طالبت لا محالة، فلا يخلو أن تكون عليها السلام اعتقدت وجوب تسليم ما ادَّعته إليها، أو لا يجب ذلك. فإن كان الثاني فهي أجلُّ قدراً من أن تطالب بما تعلم أنَّه يجب منعها منه، وبعلها عليه السلام أفقه وأعلم من أن يُمكِّنها من ذلك. وإن كان القسم الأوَّل فهو الصحيح، ومَنْ دفعها فهو مُبطل.

وليس لأحد أن يقول: اعتقدت شبهةً وجوبَ تسليم ما ادَّعته، وإن لم يكن واجباً علىٰ الحقيقة.

لأنَّ هذا ممَّا لا تدخل في مثله شبهةٌ؛ لأنَّ كلَّ أحد يعلم أنَّ مجرَّد الدعوىٰ - من غير علم يقترن به ولا بيِّنة - لا يوجب تسليم ما ادُّعي. ولو كان هذا جائزاً عليها لما جاز علىٰ أمير المؤمنين (صلوات الله عليه)، وهو أعلم الخلق، فما كان يجوز أن يُمكِّنها من ذلك؛ لأنَّها لا يجوز أن تكون خرجت بغير أمره ولا أرادته.

ومن قال: جوَّزت عند شهادة من شهد لها أن يتذكَّره غيره فيشهد، باطل؛ لأنَّ مثلها عليها السلام في النزاهة والصيانة لا يتعرَّض للتهمة والظنَّة بين الملأ لتجويز وقوع أمرٍ لا أمارة عليه، ولو جاز ذلك عليها لما جاز علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، وكان يجب أن يمنعها منه.

[استحقاق الفدك من جهة الميراث]:

وأمَّا الذي يدلُّ علىٰ أنَّها لو لم تأخذ حقَّها نحلةً لاستحقَّته من جهة الميراث، قوله تعالىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ (النساء: ١١)، وقوله تعالىٰ: ﴿لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ (النساء: ٧)، وهذه عليها السلام من النساء ومن الأولاد، والآية عامَّة لا يجوز تخصيصها إلَّا بدليل قاطع.

وما روي من قوله عليه السلام: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث، ما تركناه صدقة» خبر واحد، لم يروه إلَّا أبو بكر. وما ادَّعوه من أنَّه استشهد بجماعة غير صحيح؛ لأنَّ الاستشهاد إنَّما جرىٰ في أيّام / [[ص ٥٦٦]] عُمَر، حيث تنازع العبّاس وأمير المؤمنين (صلوات الله عليه).

ولو سُلِّم أنَّهم شهدوا له بذلك لم يخرج من أن يكون خبر واحد لا يوجب العلم، وعندنا لا يجوز تخصيص العموم المعلوم بخبر مظنون، وقد بيَّنّاه في كتاب (العُدَّة في أُصول الفقه).

ويدلُّ علىٰ صحَّة الميراث أيضاً قوله تعالىٰ حكايةً عن زكريا عليه السلام: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي وَكانَتِ امْرَأَتِي عاقِراً فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝٦﴾ (مريم: ٥ و٦).

وليس لأحد أن يقول: إنَّه خاف ميراث العلم والنبوَّة، دون الأعيان الموروثة.

وذلك؛ أنَّ لفظ الميراث في الشرع إنَّما يفيد ما ينتقل في الحقيقة عن المورِّث إلىٰ الوارث، كالأموال وما جرىٰ مجراها، وإنَّما يُستَعمل في العلم وغيره - ممَّا لا يصحُّ انتقاله - مجازاً، ولا يجوز أن يُعدَل عن الحقيقة إلىٰ المجاز بغير دليل.

علىٰ أنَّه عليه السلام شرط في وارثه أن يكون رضيًّا، وهذا لا يليق إلَّا بالمال دون العلم والنبوَّة والمقام؛ لأنَّ المعلوم أنَّه لا يقوم مقام النبوَّة إلَّا من هو رضيٌّ.

علىٰ أنَّه إنَّما سأل من يحجب الموالي عن الميراث، وذلك لا يليق إلَّا بالمال؛ لأنَّ العلم لا يمنع الولد غيرَه مِنْ تعلُّمه، والنبوَّة تابعة للمصلحة، فكونه ولداً لا يمنع منها، بل قد يكون الولد موجوداً ولا يصلح لها ويصلح لأجنبيٍّ، فلا معنىٰ لذلك.

ويدلُّ أيضاً علىٰ ذلك قوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، وقد بيَّنّا أنَّ حقيقة هذه اللفظة في الأموال، دون العلم والنبوَّة.

وليس لأحد أن يقول: الخلاف في نبيِّنا هل هو موروث أو لا، دون من تقدَّم من الأنبياء، وكون غيره موروثاً لا يمنع من كونه عليه السلام غير موروث.

وذلك؛ أنَّ هذا السؤال يُسقِطه الإجماع؛ لأنَّ الأُمَّة بين قائلين: قائل يقول: الأنبياء كلُّهم لا يُورِّثون، وهو مَنْ خالف الشيعة، وقائل يقول: إنَّهم كلُّهم يُورِّثون، وهم الشيعة، وليس في الأُمَّة من يقول: إنَّ نبيَّنا لا يُورِّث دون غيره، فالقول بذلك خروج عن الإجماع. واستيفاء الكلام في الميراث والنحلة بيَّنّاه في (تلخيص الشافي)، وهذا عارض هاهنا.

* * *

الاقتصاد فيما يتعلَّق بالاعتقاد/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٣٤٢]] وأمَّا فدك فإنَّما لم يردّها لما قلنا من التقيَّة، وإنَّ ردَّها يُؤدّي إلىٰ تظلُّم القوم وتخطئتهم، فعدل عن ذلك.

علىٰ أنَّ فدكاً كانت حقًّا له ولمن / [[ص ٣٤٣]] له عليه ولاية، ومن له حقٌّ له أن يترك المطالبة به لبعض الأغراض.

وفي أصحابنا من قال: الخصم في فدك كانت فاطمة عليها السلام وأوصت إليه بأن لا يتكلَّم فيها لتكون هي المخاصمة لهم يوم القيامة لما جرىٰ بينها وبين من دفعها من الكلام المعروف حتَّىٰ قالت له: «سيجمعني وإيّاك يوم يكون فيه فصل الخطاب».

فأمَّا الكلام في استحقاق فاطمة فدكاً بالنحلة أو الميراث فقد استوفيناه في (تلخيص الشافي) وطرف منه في (شرح الجُمَل) لا نُطوِّل بذكره هاهنا.

* * *

تلخيص الشافي (ج ٣)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٢١]] وممَّا طعنوا عليه أيضاً: ما كان منه من منع فاطمة عليها السلام فدكاً، وقد كان النبيُّ صلّى الله عليه وآله أعطاها إيّاها في حياته، وتصرَّف فيها وتولَّاها. وكان ذلك عند نزول قوله تعالىٰ: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، وأنَّه دعاها وأعطاها إيّاها، / [[ص ١٢٢]] روىٰ ذلك أبو سعيد الخدري، وجماعة من الصحابة. ونحن نعلم أنَّها ما ادَّعت ذلك إلَّا ما كانت مصيبة فيه. وأنَّ مانعها ومطالبها بالبيِّنة متعنِّت عادل عن الصواب، لأنَّها لا تحتاج إلىٰ شهادة ولا بيِّنة، لقيام الدلالة علىٰ عصمتها من الغلط، والأمن من فعل القبيح، ومن هذه صفته لا يحتاج إلىٰ بيِّنة فيما يدَّعيه.

فإن قيل: دلُّوا أوَّلاً علىٰ عصمتها. وبعد ذلك دلُّوا علىٰ أنَّ من كان كذلك لا يحتاج إلىٰ بيِّنة.

قيل: الذي يدلُّ علىٰ عصمتها قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]. وقد بيَّنّا أنَّ هذه الآية تتناول جماعة منهم فاطمة، وأنَّها تدلُّ علىٰ عصمة من تناولته وطهارته. فإنَّ الإرادة هاهنا دلالة علىٰ فعل الوقوع المراد، ولا طائل في إعادته.

ويدلُّ أيضاً علىٰ عصمتها: قول النبيِّ صلّى الله عليه وآله: «فاطمة بضعة منّي، يؤذيني ما يؤذيها، فمن آذىٰ فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله عزَّ وجلَّ»، / [[ص ١٢٣]] وهذا يدلُّ علىٰ عصمتها، لأنَّها لو كانت ممَّن تقارف الذنوب لم يكن من يؤذيها مؤذياً له صلّى الله عليه وآله علىٰ كلِّ حالٍ، بل كان متىٰ فعل المستحقَّ من ذمِّها أو إقامة الحدِّ إن كان الفعل يقتضيه سارًّا له ومطيعاً.

علىٰ أنّا لا نحتاج فيما يريده إلىٰ أن نُنبِّه علىٰ القطع علىٰ عصمتها، بل يكفي في هذا الموضع العلم بصدقها فيما ادَّعته. وهذا لا خلاف فيه بين الأُمَّة، لأنَّ أحداً لا يشكُّ في أنَّها عليها السلام لم تدَّع ما ادَّعته كاذبة، وليس بعد أن لا تكون كاذبة إلَّا أن تكون صادقة، وإنَّما اختلفوا في أنَّه هل يجب مع العلم بصدقها تسليم ما ادَّعته بغير بيِّنة أم لا يجب ذلك؟ والذي يدلُّ علىٰ الفصل الثاني: أنَّ البيِّنة إنَّما تزاد ليغلب في الظنِّ صدق المدَّعي. ألَا ترىٰ أنَّ العدالة معتبرة في الشهادات لما كانت مؤثِّرة في غلبة الظنِّ بما ذكرناه؟ ولهذا

جاز أن يحكم الحاكم بعلمه من غير شهادة، لأنَّ علمه أقوىٰ من الشهادة، ولهذا كان الإقرار أقوىٰ من البيِّنة من حيث كان أبلغ في تأثير غلبة الظنِّ. وإذا قُدِّمَ الإقرار علىٰ الشهادة لقوَّة الظنِّ عنده فأولىٰ أن يُقدَّم العلم علىٰ الجميع. وإذا لم يحتج مع الإقرار إلىٰ شهادة لسقوط حكم / [[ص ١٢٤]] الضعيف مع القوي، فلا يحتاج أيضاً مع العلم إلىٰ ما يُؤثِّر الظنَّ من البيِّنات والشهادات.

والذي يدلُّ علىٰ صحَّة ما ذكرناه أيضاً: أنَّه لا خلاف بين أهل النقل في أنَّ أعرابياً نازع النبيَّ في ناقة، فقال ﷺ: «هذه لي وقد خرجت إليك من ثمنها»، فقال الأعرابي: ومن يشهد لك بذلك؟ فقام خزيمة بن ثابت، فقال: أنا أشهد بذلك. فقال له النبيُّ ﷺ: «من أين علمت؟ أحضرت ابتياعي لها؟»، فقال: لا، ولكنّي علمت ذلك من حيث علمت أنَّك رسول الله، فقال ﷺ: «قد أجزت شهادتك وجعلتها شهادتين»، فسُمّي خزيمة (ذا الشهادتين) بذلك، وهذه قصَّة مشهورة، وهي مشبهة لقضيَّة فاطمة عليها السلام، يشهد بذلك من حيث علم أنَّه رسول الله، ولا يقول إلَّا حقًّا. وأمضىٰ النبيُّ ﷺ ذلك علىٰ هذا الوجه ولم يدفعه عن الشهادة من حيث لم يحضر ابتياعه، فقد كان يجب علىٰ من علم أنَّ فاطمة عليها السلام لا تقول إلَّا حقًّا، ألَّا يستظهر عليها بطلب شهادة أو بيِّنة.

هذا، وقد روي: أنَّ أبا بكر لـمَّا شهد لها أمير المؤمنين، كتب بتسليم فدك إليها، فاعترض عمر قضيَّته وخرَّق ما كتبه. روىٰ إبراهيم بن محمّد الثقفي، عن إبراهيم بن ميمون، قال: حدَّثنا عيسىٰ بن عبد الله بن محمّد بن عمر بن عليٍّ / [[ص ١٢٥]] بن أبي طالب، عن أبيه، عن جدِّه، عن عليٍّ عليه السلام، قال: «جاءت فاطمة إلىٰ أبي بكر فقالت: إنَّ أبي أعطاني فدك، وعليٌّ يشهد لي، وأُمُّ أيمن. قال: ما كنت لتقولين علىٰ أبيكِ إلَّا الحقَّ، قد أعطيتكيها. ودعا بصحيفة من أدم، فكتب لها فيها، فخرجت، فلقيت عمر، فقال: من أين جئت يا فاطمة؟ قالت: جئت من عند أبي بكر، أخبرته أنَّ رسول الله ﷺ أعطاني (فدك) وعليٌّ يشهد لي وأُمُّ أيمن، فأعطانيها، وكتب بها لي. فأخذ عمر منها الكتاب، ثمّ رجع إلىٰ أبي بكر، فقال: أعطيت فاطمة فدك وكتبت لها؟ قال: نعم. قال عمر: عليٌّ يجرُّ إلىٰ نفسه، وأُمُّ أيمن امرأة. وبصق في الكتاب، ومحاه.

وقد روي هذا المعنىٰ من وجوه مختلفة من أراد الوقوف عليه واستقصاه أخذه من مواضعه.

وليس لهم أن يقولوا: إنَّها أخبار آحاد، لأنَّها وإن كانت كذلك فأقلّ أحوالها أن توجب الظنَّ وتمنع من القطع علىٰ خلاف معناها.

وليس لهم أن يقولوا: كيف سلَّم إليها فدك وهو يروي عن الرسول ﷺ أنَّ ما خلَّفه صدقة؟ وذلك أنَّه لا تنافي بين الأمرين، لأنَّه إنَّما سلَّم إليها علىٰ ما وردت به الرواية علىٰ سبيل النحل، فلمَّا وقعت المطالبة بالميراث روىٰ الخبر في منع الميراث، فلا اختلاف بين الأمرين.

فإن قالوا: إنَّما كان يجب التسليم إليها لو علم ذلك، لمشاهدة لو قامت له بيِّنة.

قيل لهم: أمَّا علم مشاهدة فلم يكن هناك، وأمَّا البيِّنة فقد كانت، لأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام من أكبر البيِّنات وأعدلها، ثمّ لا يجوز أن يكون هناك علم / [[ص ١٢٦]] وإن لم يكن عن مشاهدة.

فإن قالوا: لا طريق لنا للعلم.

قلنا: قد دلَّلنا علىٰ عصمتها، فإنَّ قولها جهة للعلم، ولو لم يكن كذلك لكان قولها في تلك القصَّة معلوماً صحَّته علىٰ كلِّ حال، لأنَّها لو لم تكن مصيبة لكانت مبطلة عاصية فيما ادَّعته، إذاً الشبهة لا تدخل في مثل ذلك. وقد أجمعت الأُمَّة علىٰ أنَّها عليها السلام لم يظهر منها بعد الرسول معصية بلا شكٍّ وارتياب. بل أجمعوا علىٰ أنَّها لم تدَّع إلَّا الصحيح، وإن اختلفوا فمن قائل يقول: إنَّ مانعها مخطئ، وآخر يقول: هو أيضاً مصيب لفقد البيِّنة وإن علم صدقها عليها السلام.

وليس لأحدٍ أن ينكر أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يشهد بذلك، لأنَّ الأخبار مستفيضة بذلك، فالاقتصار علىٰ الإنكار المحض لا معنىٰ له.

فإن قالوا: إنَّما ادَّعت فاطمة عليها السلام لأنَّها جوَّزت أن يحكم أبو بكر بالشاهد واليمين.

قيل لهم: مثل هذا كيف يذهب علىٰ فاطمة عليها السلام أو علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام الذي أذن لها في المطالبة؟ وكيف لم يمنعها من ذلك ويوقفها أنَّهم قد رووا أنَّ التركة صدقة؟ وما هذا حكمه لا يُحكَم فيه بالشاهد واليمين.

وليس لهم أن يقولوا: إنَّما ادَّعت لأنَّها جوَّزت أن يتذكَّر غيرهم فيشهدوا بذلك، لأنَّ مثلها عليها السلام لا يتعرَّض للظنَّة

والتهمة، ولتعرض قولها للردِّ، وقد كان يجب أن يعلم من يشهد لها ممَّن لا يشهد حتَّىٰ تكون دعواها علىٰ الوجه الذي يجب معه القبول والإمضاء. ومن هو دونها عليها السلام في الرتبة والجلالة والصيانة من أثناء الناس لا يتعرَّض لمثل هذه لحظة ويتورَّطها، للتجويز الذي / [[ص ١٢٧]] لا أصل له ولا أمارة عليه.

وقول من يقول: إنَّ دعواها النحل كانت بعد مطالبتها بالميراث، فلمَّا دُفِعَت عن ذلك طالبت بالنحلة. فأوَّل ما فيه: أنَّه لو كان الأمر علىٰ ذلك لم يضرّ، وكان يكون مانعها ظالماً علىٰ ما قدَّمنا القول فيه، فليس في تقدُّم الدعوىٰ ولا تأخُّرها بصحيح مذهب الخصم ولا فساد مذهبنا. ثمّ إنَّ الأمر بخلاف ما قالوه، لأنَّ الروايات كلَّها واردة بأنَّ مطالبة النحلة كانت أوَّلاً، فكيف يجوز أن تبتدئ بالميراث فيما تدَّعيه بعينه نحلاً؟ أوَليس هذا يوجب أن يكون قد طالبت بحقِّها من وجه لا تستحقُّه منه مع الاختيار؟ وكيف يجوز ذلك والميراث يشركها فيه غيرها والنحل تنفرد به؟ ولا يلزمنا مثل هذا من حيث طالبت بالميراث بعد النحل، لأنَّها في الابتداء طالبت بالنحل، وهو الوجه الذي تستحقُّ (فدك) منه، ولـمَّا دُفِعَت عنه طالبت ضرورةً بالميراث، لأنَّ للمدفوع عن حقِّه أن يتوسَّل إلىٰ تناوله بكلِّ وجه وسبب. وهذا بخلاف ما قالوه من ادِّعاء الحقِّ من وجه لا يستحقُّه مع الاختيار.

وممَّا يدلُّ علىٰ صحَّة دعواها النحل، وأنَّ ذلك كان معروفاً شائعاً: ما كان من عمر بن عبد العزيز من ردِّ (فدك) علىٰ ولدها لـمَّا تبيَّن أنَّ الحقَّ كان معها، وكذلك فعل المأمون، فإنَّه نصب لها وكيلاً ووكيلاً لأبي بكر، وجلس للقضاء، وحكم لها بذلك. ولو لم يكن الأمر معروفاً معلوماً لما فعلوا ذلك مع موضعهم من الخلافة، وسلطانهم الذي أرادوا حفظ قلوب الرعيَّة، وألَّا يفعلوا ما يُؤدّي إلىٰ تنفيرهم. وليس لأحدٍ أن ينكر ذلك ويدفعه، لأنَّ الأمر في ذلك أظهر من أن يخفىٰ.

أمَّا قصَّة عمر بن عبد العزيز، فقد روىٰ محمّد بن زكريا القلابي، عن شيوخه، عن أبي المقدام هشام بن زياد مولىٰ آل عثمان، قال: لـمَّا ولي عمر بن / [[ص ١٢٨]] عبد العزيز ردَّ فدك علىٰ ولد فاطمة عليها السلام، وكتب إلىٰ واليه علىٰ المدينة أبي بكر بن عمرو بن حزم يأمره بذلك، فكتب إليه: إنَّ ولد فاطمة عليها السلام ولدت في آل عثمان وآل فلان، فكتب إليه: أمَّا بعد، فإنّي لو كتبت إليك آمرك أن تذبح شاة لسألتني: جمّاء أو قرناء؟ أو كتبت إليك أن تذبح بقرة لسألتني: ما لونها؟ فإذا ورد عليك كتابي هذا فاقسمها في ولد فاطمة من عليٍّ عليه السلام. قال أبو المقدام: فنقمت بنو أُميَّة ذلك علىٰ عمر بن عبد العزيز، وعاتبوه فيه، وقالوا له: هيَّجت فعل الشيخين، وخرج إليه عمرو بن قيس في جماعة من أهل الكوفة، فلمَّا أوصلهم، قال - لـمَّا عاتبوه علىٰ فعله -: إنَّكم جهلتم وعلمت، ونسيتم وذكرت، إنَّ أبا بكر محمّد بن عمرو بن حزم حدَّثني عن أبيه، عن جدِّه: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «فاطمة بضعة منّي، يسخطني ما أسخطها، ويرضيني ما أرضاها». وإنَّ فدك كانت صافية علىٰ عهد أبي بكر ثمّ صار أمرها إلىٰ مروان، فوهبها لأبي عبد العزيز، فورثتها أنا وإخواني، فسألتهم أن يبيعوني حصَّتهم منها، فمنهم من باعني ومنهم من وهب لي، حتَّىٰ استجمعتها، فرأيت أن أردَّها علىٰ ولد فاطمة. قالوا: فإن أبيت إلَّا هذا فأمسك الأصل وأقسم الغلَّة، ففعل.

وأمَّا قصَّة المأمون، فأظهر من أن تخفىٰ، ولولا أنَّ الكتاب يطول / [[ص ١٢٩]] بذكرها لأوردناها هنا، فمن أراده أخذه عن موضعه.

وليس لأحدٍ أن يقول: لو كان الأمر علىٰ ما قلتموه لكان أمير المؤمنين لـمَّا أفضىٰ الأمر إليه يرد فدك إلىٰ مستحقِّه، وذلك أنَّ الوجه في تركه عليه السلام ردَّه (فدك) هو الوجه في إقراره أحكام القوم، وكفّه عن نقضها وتغييرها، وقد بيَّنّا ذلك فيما مضىٰ مجملاً ومفصَّلاً. وذكرنا أنَّه مع إفضاء الأمر إليه كان في تقيَّة قويَّة.

ومن طرائف الأُمور: أنَّ فاطمة عليها السلام تُدفَع من دعواها وتُمنَع فدك بقولها، وقيام البيِّنة لها بذلك، وتُترَك حُجَر الأزواج في أيديهنَّ من غير بيِّنة ولا شهادة.

وليس لهم أن يقولوا: إنَّ الحجر كانت لهنَّ، لأنَّ الله تعالىٰ نسبها إليهنَّ بقوله: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]. وذلك أنَّ هذه الإضافة لا تقتضي الملك، بل العادة جارية فيها بأنَّها تُستَعمل من جهة السكنىٰ. ولهذا يقال: هذا بيت فلان ومسكنه، ولا يُراد

بذلك الملك. وقد قال الله تعالىٰ: ﴿لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١]، ولا شبهة في أنَّه تعالىٰ / [[ص ١٣٠]] أراد منازل الأزواج التي يسكنون فيها زوجاتهم، ولم يرد به إضافة المَلِك.

فأمَّا ما روي من قسمة النبيِّ ﷺ الحُجَر بين نسائه وبناته، فمن أين هذه القسمة تقتضي التمليك دون الإسكان والإنزال؟ ولو كان قد ملَّكهنَّ ذلك لوجب أن يكون ظاهراً مشهوداً، وإنَّما ترك أمير المؤمنين عليه السلام الحُجَر في يد الأزواج لمثل ما ترك المطالبة بفدك، وقد تقدَّم.

والذي يدلُّ علىٰ صحَّة دعواها وأنَّها كانت مظلومة بالدفع عن حقِّها: ما تواتر الخبر به بأنَّها بعد مفارقتها لذلك المجلس لم تُكلِّمهم حتَّىٰ ماتت، وأوصت أن تُدفَن ليلاً، ففعل ذلك أمير المؤمنين، ولم يُصلّيا عليها. وروي أنَّه رشَّ أربعين قبراً حتَّىٰ لا يبين قبرها من غيره من القبور، فيُصَلُّون عليه. ومثل هذا لا يُفعَل بمن ترضىٰ بأفعاله، ولا كانت عليها السلام تفعل مثل هذا بمن هو مصيب في فعله. وليس لأحدٍ أن ينكر ما قلناه، لأنَّ الروايات بذلك أكثر من أن تُحصىٰ، والقصَّة أشهر من أن تخفىٰ.

روىٰ الواقدىٰ بإسناده: قال: سألت ابن عبّاس: متىٰ دفنتم فاطمة؟ قال: دفنّاها بليل بعد هدأة. قال: قلت: فمن صلّىٰ عليها؟ قال: عليٌّ عليه السلام.

وروىٰ الطبري، عن الحارث بن أبي أُسامة، عن أبي أُسامة، عن المدائني، عن أبي زكريا العجلاني: أنَّ فاطمة عليها السلام عُمِلَ لها نعش قبل وفاتها، فنظرت إليه، فقالت: «سترتموني ستركم الله». قال الطبري: والثبت في ذلك زينب، لأنَّ فاطمة دُفِنَت ليلاً ولم يحضرها إلَّا العبّاس وعليٌّ والمقداد والزبير.

/ [[ص ١٣١]] وروىٰ القاضي أبو بكر أحمد بن الكامل بإسناده في تأريخه عن الزهري، قال: حدَّثني عروة بن الزبير: أنَّ عائشة أخبرته أنَّ فاطمة بنت رسول الله عاشت بعد رسول الله ﷺ ستَّة أشهر، فلمَّا تُوفِّيت دفنها عليٌّ عليه السلام ليلاً، وصلّىٰ عليها عليٌّ عليه السلام. وذكر في كتابه هذا: أنَّ أمير المؤمنين والحسن والحسين دفنوها ليلاً، وغيَّبوا قبرها.

وروىٰ سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن الحسن بن محمّد: أنَّ فاطمة دُفِنَت ليلاً.

وروىٰ عبد الله بن أبي شيبة، عن يحيىٰ بن سعد العطّار، عن معمّر، عن الزهري، عن عروة، مثل ذلك.

وقال البلاذري في تأريخه: أنَّ فاطمة عليها السلام لم تُرَ مبتسمة بعد وفاة رسول الله ﷺ، ولم يعلم أبو بكر وعمر بموتها.

فإن قالوا: دفنها ليلاً إن صحَّ ليس بطعن، لأنَّه قد دُفِنَ رسول الله ليلاً، ودفن عمر ليلاً ابنه. وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يُدفَنون بالليل كما يُدفَنون بالنهار، فليس في هذا طعن، بل الأقرب في النساء أنَّ دفنهنَّ ليلاً أستر لهنَّ.

قيل لهم: لم يُجعَل الدفن ليلاً بمجرَّده طعناً، بل وصيَّتها بذلك وغضبها عليهم، وأنَّهما استأذنا عليها ليعوداها فلم تأذن لهما حتَّىٰ سألا عليًّا عليه السلام فشفع إليها، فأذنت، فلمَّا دخلا أعرضت بوجهها إلىٰ الحائط، ولم تُكلِّمهما حتَّىٰ خرجا، ولو لم يكن غير الدفن لما جعلناه طعناً. وليس لأحدٍ أن ينكر ورود خبره بما ذكرناه، لأنَّه أشهر من أن يخفىٰ.

وروىٰ عبد الرزّاق، عن معمّر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أنَّ فاطمة والعبّاس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ، وهما حينئذٍ يطلبان أرضه من فدك، وسهمه من خيبر، فقال لهما أبو بكر: سمعت رسول الله / [[ص ١٣٢]] يقول: «لا نُورِّث ما تركناه صدقة». قال: فغضبت فاطمة وهجرته، فلم تُكلِّمه حتَّىٰ ماتت، فدفنها عليٌّ عليه السلام ليلاً، ولم يُؤذَن بها أبو بكر. قالت عائشة: وكان لعليٍّ من الناس وجه في حياة فاطمة، فلمَّا توفيت فاطمة انصرفت عنه وجوه الناس. قال معمّر: فقلت للزهري: كم مكثت فاطمة بعد النبيِّ ﷺ؟ قال: ستَّة أشهر. قال معمّر: فقلت للزهري: فلم يبايعه علي حتَّىٰ تُوفِّيت فاطمة؟ فقال: لا والله، ولا أحد من بني هاشم.

وروىٰ هذا الخبر بعينه وبقريب من ألفاظه الليث بن سعيد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

وروىٰ عيسىٰ بن مهران، قال: حدَّثنا محوّل بن إبراهيم، قال: أخبرنا عمرو بن ثابت، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، قال: أوصت فاطمة عليها السلام أن لا

يعلم إذا ماتت أبو بكر وعمر، ولا يُصلّيا عليها. قال: فدفنها عليٌّ ليلاً، ولم يُعلِمهما بذلك.

وممَّا طعنوا به عليه: منعه ميراث رسول الله مستحقِّيه. وهذا لا يتمُّ إلَّا بأن يُبيِّن: أنَّ النبيَّ ﷺ موروث.

والذي يدلُّ علىٰ ذلك: قوله تعالىٰ مخبراً عن زكريا عليه السلام: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي وَكانَتِ امْرَأَتِي عاقِراً فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝﴾ [مريم: ٥ و٦]، فخبَّر أنَّه خاف من بني عمِّه، لأنَّ الموالي هاهنا بنو العمِّ بلا شبهة، وإنَّما خافهم أن يرثوا ماله فينفقوه في الفساد، لأنَّه كان يعرف ذلك من أخلاقهم وطرائقهم، فسأل ربَّه ولداً يكون أحقّ بميراثه منهم. وإذا ثبت أنَّ زكريا موروث بهذا الظاهر ثبت في نبيِّنا ﷺ مثل ذلك، لأنَّ الأُمَّة بين قائلين: قائل يقول بأنَّ الأنبياء كلَّهم موروثون، وقائل يقول: إنَّ جميعهم غير موروثين، وليس فيهم من يقول: إنَّ زكريا والأنبياء/ [[ص ١٣٣]] الماضين كانوا موروثين علىٰ القطع ونبيِّنا ﷺ لم يكن موروثاً، فمن ارتكب منهم ذلك كان خارقاً للإجماع.

فإن قيل: دلُّوا علىٰ أنَّ المراد بالميراث المذكور في الآية ميراث الأموال دون العلم والنبوَّة.

قيل لهم: يدلُّ علىٰ ذلك: أنَّ لفظة الميراث المذكور في اللغة والشريعة جميعاً لا تفيد إطلاقها إلَّا علىٰ ما يجوز أن يُنتَقل علىٰ الحقيقة من الموروث إلىٰ الوارث كالأموال وما في معناها. ولا يُستَعمل في غير المال إلَّا تجوُّزاً واتِّساعاً، ولهذا لا يُفهَم من قول القائل: لا وارث لفلان، وفلان يرث مع فلان بالظاهر والإطلاق إلَّا ميراث الأموال والأعراض، دون العلوم وغيرها. وليس لنا أن نعدل عن ظاهر الكلام وحقيقته إلىٰ مجازه بغير دلالة.

وأيضاً فإنَّه تعالىٰ خبَّر عن نبيِّه ﷺ أنَّه اشترط في وارثه أن يكون رضياً، ومتىٰ لم يُحمَل الميراث علىٰ المال دون العلم في الآية ودون النبوَّة لم يكن للاشتراط معنىٰ، فكان لغواً عبثاً، لأنَّه إذا كان إنَّما سأل من يقوم مقامه ويرث مكانه فقد دخل الرضا وما هو أعظم من الرضا في جملة كلامه وسؤاله، فلا معنىٰ لاشتراطه. ألَا ترىٰ أنَّه لا يحسن أن يقول أحد: اللّهمَّ ابعث إلينا نبيًّا واجعله عاقلاً ومكلَّفاً؟ وإذا ثبتت هذه الجملة صحَّ أنَّ زكريا موروث.

وممَّا يُقوّي ما ذكرناه: أنَّ زكريا خاف بني عمِّه، وطلب وارثاً لأجل خوفه، ولا يليق خوفه منهم إلَّا بالمال دون النبوَّة والعلم، لأنَّه عليه السلام كان أعلم بالله من أن يخاف أن يبعث نبيًّا من ليس بأهل للنبوَّة، أو أن يُورِّث علمه وحكمته من ليس أهلاً لهما. ولأنَّه إنَّما بُعِثَ لإذاعة العلم ونشره في الناس، فلا يجوز أن يخاف من الأمر الذي هو الغرض في بعثته.

فإن قالوا: هذا يرجع عليكم في الخوف من ورثة المال، لأنَّ ذلك غاية/ [[ص ١٣٤]] الضنِّ والبخل.

قلنا: معاذ الله أن يُسوّىٰ الحالان، لأنَّ المال قد يصحُّ أن يرزقه الله المؤمن والكافر والوليَّ والعدوَّ، ولا يصحُّ ذلك في النبوَّة وعلومها. وليس من الضنِّ أن يأسىٰ علىٰ بني عمِّه وهم من أهل الفساد أن يظفروا بماله لينفقوا به علىٰ المعاصي، ويصرفوه في غير وجوهه، بل ذلك هو غاية الحكمة وحسن التدبير في الدِّين، لأنَّ الدِّين يُحظِر تقوية الفُسّاق وإمدادهم بما يعينهم علىٰ طرائقهم المذمومة، ولا يُعَدُّ ذلك شحًّا ولا بخلاً إلَّا من تأمَّل له.

فإن قيل: فألَا جاز أن يكون خاف من بني عمِّه أن يرثوا علمه وهم من أهل الفساد علىٰ ما ادَّعيتم ويستفسدوا به الناس، ويُموِّهوا به عليهم؟

قلنا: لا يخلو هذا العلم الذي أشرتم إليه من أن يكون هو كُتُب علمه وصُحُف حكمته، لأنَّ ذلك قد يُسمّىٰ علماً علىٰ طريق المجاز، أو يكون هو العلم الذي يحلُّ القلوب. فإن كان الأوَّل، فهو يرجع إلىٰ معنىٰ المال، ويُصحِّح أنَّ الأنبياء عليهم السلام يُورِّثون أموالهم، وما في معناها. وإن كان الثاني لم يخلُ هذا العلم من أن يكون هو علم الشريعة الذي بُعِثَ النبيُّ ﷺ لنشره وأدائه، أو أن يكون علماً مخصوصاً لا يتعلَّق بالشريعة، ولا يجب اطِّلاع جميع الأُمَّة عليه كعلم العواقب وما يحدث في مستقبل الأوقات وما يجري مجرىٰ ذلك. والقسم الأوَّل لا يجوز علىٰ النبيِّ عليه السلام أن يخاف وصوله إلىٰ بني عمِّه، وهم من جملة أُمَّته الذين بُعِثَ لاطِّلاعهم علىٰ ذلك وتأديته إليهم، وكأنَّه علىٰ هذا الوجه يخاف ممَّا هو الغرض في بعثته. والقسم الثاني فاسد أيضاً، لأنَّ هذا العلم المخصوص إنَّما يستفاد من جهته ويُوقَف عليه باطِّلاعه وإعلامه. وليس هو ممَّا يجب نشره

في جميع الناس، فقد كان يجب إذا خاف من إلقائه إلىٰ بعض الناس فساداً ألَّا يلقيه إليه، فإنَّ ذلك في يده ولا يحتاج إلىٰ أكثر من ذلك.

/ [[ص ١٣٥]] فإن قالوا: إنَّما خاف زكريا علىٰ العلم أن يندرس، فلأجل ذلك سأل الله تعالىٰ وليًّا يحفظه من الاندراس.

قيل لهم: لا يجوز من زكريا أن يخاف ذلك، لأنَّه يعلم أنَّ حكمة الله تعالىٰ تقتضي حفظ العلم الذي هو الحجَّة علىٰ العباد، وبه تنزاح عللهم في مصالحهم، فكيف يخاف ما لا يخاف من مثله؟

فإن قيل: فهبوا أنَّ الأمر علىٰ ما ذكرتم من أنَّه كان يأمن من الاندراس، أليس لا بدَّ أن يكون مجوِّزاً لأن يحفظه الله تعالىٰ بمن هو من أقاربه وأهله، كما يجوز أن يحفظه بغريب أجنبي منه، فما أنكرتم أن يكون خوفه إنَّما كان من بني عمِّه ألَّا يتعلَّموا العلم ولا يقوموا فيه مقامه؟ فسأل الله تعالىٰ ولداً تجتمع فيه هذه العلوم حتَّىٰ لا يخرج العلم عن بيته ويتعدّاه إلىٰ غير قومه، فتلحقه بذلك وصمة.

قلنا: أمَّا إذا رُتِّبَ السؤال علىٰ هذا الترتيب، فالجواب عنه غير ما تقدَّم، وهو: أنَّ الخوف الذي أشاروا إليه ليس من ضرر ديني، وإنَّما هو من ضرر دنيوي، والأنبياء عليهم السلام إنَّما بعثوا لتحمل المضارِّ الدنيوية، ومنازلهم في الثواب إنَّما زادت علىٰ كلِّ المنازل في هذا الوجه. ومن كانت هذه حاله فالظاهر من خوفه إذا لم يُعلَم من جهة بعينها يجب أن يكون محمولاً علىٰ مضارِّ الدِّين، لأنَّها هي جهة خوفهم، والغرض في بعثتهم تحمُّل ما سواها من المضارِّ، فإذا قال النبيُّ عليه السلام: أنا خائف، ولم نعلم جهة خوفه علىٰ التفصيل، يجب أن يُصرَف خوفه بالظاهر إلىٰ مضارِّ الدِّين دون الدنيا، لأنَّ أحوالهم وبعثتهم تقتضي ذلك، وإذا كنّا لو اعتدنا من بعضنا الزهد في الدنيا وأسبابها والتعفُّف عن منافعها والرغبة في الآخرة والتعوُّذ بالعمل لها، لكنّا نحمل ما يظهر لنا من خوفه الذي لا يُعلَم وجهه بعينه علىٰ ما هو أشبه وأليق بحاله، ونضيفه إلىٰ الآخرة دون / [[ص ١٣٦]] الدنيا. وإذا كان هذا واجباً في من ذكرناه فهو في الأنبياء عليهم السلام أوجب.

وليس لأحدٍ أن يقول: إنَّ الميراث محمول علىٰ العلم، لأنَّه قال: ﴿وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾، لأنَّه لا يرث أموال آل يعقوب في الحقيقة، وإنَّما يرث ذلك غيره. وذلك أنَّ ولد زكريا يرث بالقرابة من آل يعقوب أموالهم. علىٰ أنَّه لم يقل: (ويرث آل يعقوب)، بل قال: ﴿مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ منبِّهاً بذلك علىٰ أنَّه يرث من كان أحقّ بميراثه بالقرابة.

وممَّا يدلُّ أيضاً علىٰ أنَّ الأنبياء يُورِّثون: قوله تعالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، والظاهر من إطلاق لفظ الميراث يقتضي الأموال وما في معناها علىٰ ما دلَّلنا عليه.

وليس لأحدٍ أن يقول: إنَّ المراد بالآية العلم دون المال، لأنَّه بعد ذلك قال: ﴿يا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هذا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾ [النمل: ١٦]، فلولا أنَّ المراد به العلم، وإلَّا لم يكن لهذا الكلام معنىٰ يتعلَّق بالأوَّل. وذلك أنَّه لا يمتنع أن يريد بالظاهر ميراث المال، وبهذا الضرب من الاستدلال العلم، ولا تنافي بينهما. وليس إذا دلَّت الدلالة علىٰ معنىٰ يجب قصره عليه إلَّا إذا لم يكن حمله مع ذلك علىٰ الحقيقة. علىٰ أنَّه لا يمتنع أن يريد ميراث المال خاصَّة، ويكون قوله: ﴿عُلِّمْنا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ إشارة بذكر الفضل المبين إلىٰ العلم والمال جميعاً، فله بالأمرين جميعاً فضل علىٰ من لم يكن عليهما. وقوله: ﴿وَأُوتِينا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ يحتمل المال كما يحتمل العلم، فليس يخالفه علىٰ ما ظنُّوه.

ويدلُّ علىٰ ذلك أيضاً: قوله تعالىٰ: ﴿لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ / [[ص ١٣٧]] وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧]، وهذا عامٌّ في جميع النساء والرجال إلَّا ما خصَّه الدليل.

وأيضاً: قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]، عامٌّ في جميع الأولاد إلَّا ما دلَّ الدليل علىٰ خروجه منه.

فإن قالوا: العموم مخصوص بالخبر الذي رواه أبو بكر من قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث ما تركناه صدقة»، وقالوا: إنَّه لـمَّا رواه استشهد علىٰ صحَّته، فشهد به عمر وعثمان وطلحة والزبير وسعيد وعبد الرحمن بن عوف. وكان لا يحلُّ لأبي بكر وقد صار الأمر إليه أن يُقسِّم التركة

ميراثاً مع ما سمعه من النبيِّ ﷺ أنَّه صدقة، وأقلُّ ما في هذا الباب أن يكون من أخبار الآحاد، فلو أنَّ شاهدين من أخبار الآحاد شهدا في التركة أنَّ فيها حقًّا، أليس كان يجب أن يصرفه عن الإرث؟ فعلمه بما قال الرسول ﷺ مع شهادة غيره أقوىٰ من ذلك، فلسنا نجعله مدَّعياً، لأنَّه لم يدَّع ذلك لنفسه، وإنَّما بيَّن أنَّه ليس بميراث وأنَّه صدقة، ولا يمتنع تخصيص القرآن بذلك كما يخصُّ في العبد والقاتل وغيرهما. وليس بذلك نقص للأنبياء، بل هو إجلال لهم، فرفع الله قدرهم عن أن يُورِّثوا المال، وصار ذلك أوكد الدواعي إلىٰ ألَّا يتشاغلوا بجمعها، لأنَّ أحد الدواعي القويَّة إلىٰ ذلك تركه علىٰ الأولاد والأهلين. ولـمَّا سمعت فاطمة عليها السلام ذلك من أبي بكر كفَّت عن الطلب. ولا يمتنع أن تكون غير عارفة بذلك، فطلبت الإرث لها فلمَّا سمعت ما روي كفَّت، فأصابت أوَّلاً وأصابت ثانياً.

قيل لهم: أوَّل ما في ذلك: أنَّ هذا الخبر خبر واحد لم يروه إلَّا / [[ص ١٣٨]] أبو بكر، وخبر الواحد لا يجوز قبوله عندنا في موضع من المواضع. ولو قبلناه لما قبلنا في تخصيص القرآن وترك عمومه.

فأمَّا الاستشهاد عليه بمن ذكروه، فأوَّل ما في ذلك أنَّه غير معروف، والذي روي: أنَّ عمر استشهد هؤلاء النفر لـمَّا تنازع أمير المؤمنين والعبّاس، فشهدوا بالخبر المتضمِّن لنفي الميراث، وإنَّما يُعوِّل مخالفونا في صحَّة الخبر علىٰ إمساك الأُمَّة علىٰ النكير عليه والردِّ لقضيَّته. ولو سلَّمنا استشهاد من ذُكِرَ علىٰ الخبر لم يكن فيه حجَّة، لأنَّ الخبر علىٰ كلِّ حالٍ لا يخرج من أن يكون غير موجب للعلم، وهو في حكم أخبار الآحاد. وليس يجوز أن يُرجَع عن ظاهر القرآن بما يجري هذا المجرىٰ، لأنَّ المعلوم لا يخصّ إلَّا بمعلوم، فإن نازعونا في ذلك دلَّلنا عليه، وإن بنوا علىٰ أُصولهم في ذلك نازعناهم، لأنَّه دلَّ الدليل عندنا علىٰ فساد العمل بخبر الواحد وتخصيص القرآن به.

وقولهم: (لو شهد اثنان بذلك لوجب عليه تنفيذ الحكم ومنعها من الميراث)، لا يشبه الأخبار، لأنَّه قد تقرَّر في الشرع من طُرُق معلومة وجوب تنفيذ الحكم عند شهادة الشاهدين، ولم يستقرّ في الشرع وجوب العمل بخبر الواحد، وليس لهم أن يقيسوا الخبر علىٰ الشهادة من حيث اجتمعا في غلبة الظنِّ، لأنّا لم نعمل علىٰ الشهادة لأجل غلبة الظنِّ، بل لما بيَّنّاه. ومن تقرير الشرع ذلك من طريق يوجب العلم، وأبو بكر في هذه القضيَّة مدَّع لنفسه، والجارُّ إليها، وكذلك من شهد له إن كانت هناك شهادة، لأنَّ أبا بكر وسائر المسلمين - سوىٰ أهل البيت عليهم السلام - تحلُّ لهم الصدقة. وهذه تهمة في الحكم والشهادة.

وليس لأحدٍ أن يقول: إنَّ هذا يقتضي ألَّا يُقبَل شهادة شاهدين في تركة فيها صدقة لمثل ما ذكرتم. وذلك أنَّ الشاهدين إذا شهدا بالصدقة فحظُّهما منها / [[ص ١٣٩]] كحظِّ صاحب الميراث، بل سائر المسلمين. وليس كذلك حال تركة الرسول ﷺ، لأنَّ كونها صدقة يُحرِّمها علىٰ ورثة، ويبيحها لسائر المسلمين. وأمَّا تخصيص القاتل والكافر والمرتدِّ، فإنَّما خصَّصناهم بالإجماع، لا بأخبار الآحاد.

فأمَّا قولهم: إنَّ ذلك ليس بنقص للأنبياء، بل هو إجلال لهم، فمن الذي قال: إنَّ فيه نقصاً، وكما أنَّه لا نقص فيه فلا إجلال أيضاً ولا فضيلة، لأنَّ الدواعي وإن كانت قد تقوىٰ إلىٰ جمع المال، ليخلف علىٰ الورثة، فقد تُقوّيها أيضاً إرادة صرفها في وجوه الخير والبرِّ، فكلا الأمرين يكون داعياً إلىٰ تحصيل المال، بل الداعي الذي ذكرناه أقوىٰ فيما يتعلَّق بالدِّين.

فأمَّا ادِّعاؤهم: أنَّ فاطمة عليها السلام لـمَّا سمعت كفَّت فأصابت أوَّلاً وأصابت ثانياً، فلعمري إنَّها أصابت أوَّلاً. وأمَّا كفُّها عن المنازعة والمشاجرة فقد كان، لكنَّها انصرفت مغضبة متظلِّمة متألِّمة، والأمر في غضبها وسخطها أظهر من أن يخفىٰ علىٰ منصف. وقد قدَّمنا طرفاً من الأخبار التي وردت في غضبها، وأنَّها لم تُكلِّمه حتَّىٰ ماتت، وأمرت بدفنها سرًّا حتَّىٰ لا يُصلّيا عليها. وذلك ينافي الرضا علىٰ ما قالوه.

وقد روىٰ أكثر الرواة الذين لا يُتَّهمون بتشيُّع ولا عصبية فيه من كلامها عليها السلام في تلك الحال وبعد انصرافها ما يدلُّ علىٰ ما ذكرناه.

أخبرنا جماعة، عن أبي عبد الله محمّد بن عمران المرزباني، قال: حدَّثني محمّد ابن أحمد الكاتب، قال: حدَّثنا أحمد بن عبيد بن ناصح النحوي، قال: حدَّثنا الزنادي،

قال: حدَّثنا شرقي بن قطامة، عن محمّد بن إسحاق، قال: حدَّثنا صالح ابن كيسان، عن عروة، عن عائشة، قالت: لـمَّا بلغ فاطمة عليها السلام إجماع أبي بكر علىٰ منعها (فدك) لاثت خمارها علىٰ رأسها، واشتملت بجلبابها، وأقبلت في لـمَّة من حفدتها. قال المرزباني: وحدَّثني أبو بكر أحمد بن محمّد المكّي، قال: / [[ص ١٤٠]] حدَّثنا محمّد بن القاسم التمامي أبو العيناء، قال: حدَّثنا ابن عائشة، قال: لـمَّا قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله أقبلت فاطمة عليها السلام في لـمَّة من حفدتها ونسائها تطأ ذيولها، ما تخرم مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وآله، حتَّىٰ دخلت علىٰ أبي بكر، وهو في حشد من المهاجرين والأنصار وغيرهم، فنيطت دونها ملاءة، ثمّ أنَّت أنَّة أجهش لها القوم بالبكاء، وارتجَّ المجلس، ثمّ أمهلت هنيئة حتَّىٰ إذا سكن نشيج القوم وهدأت فورتهم، افتتحت كلامها بالحمد لله عزَّ وجلَّ والثناء عليه، والصلاة علىٰ رسوله صلى الله عليه وآله، ثمّ قالت:

«... ﴿لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]. فإن تعزوه تجدوه أبي دون نسائكم، وأخا ابن عمِّي دون رجالكم، فبلَّغ الرسالة صادعاً بالنذارة، ناكباً عن سُنَن مدرجة المشركين، ضارباً لثبجهم، آخذاً بأكظامهم، داعياً إلىٰ سبيل ربِّه بالحكمة والموعظة الحسنة، يُهشِّم الأصنام، ويفلق الهام، حتَّىٰ انهزم الجمع وولُّوا / [[ص ١٤١]] الدُّبُر، وحتَّىٰ تفرَّىٰ الليل عن صبحه، وأسفر الحقُّ عن محضه، ونطق زعيم الدِّين، وخرست شقاشق الشيطان، وفهتم بكلمة الإخلاص، وكنتم علىٰ شفا حفرة من النار نهزة الطامع، ومذقَّة الشارب، وقبسة العجلان، وموطئ الأقدام، تشربون الطرق، وتقتاتون القدّ، أذلَّة خاسئين، تخافون أن يتخطَّفكم الناس من حولكم، حتَّىٰ أنقذكم الله عزَّ وجلَّ برسوله صلى الله عليه وآله بعد اللتيّا والتي، وبعد أن مُني ببهم الرجال، وذؤبان العرب، ومردة أهل الكتاب، كلَّما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله، أو نجم قرن للشيطان، أو فغرت للمشركين فاغرة قذف أخاه في لهواتها، فلا ينكفئ حتَّىٰ يطأ صماخها بأخمصه، ويُطفِئ عادية لهبها بسيفه، (وروي: ويُخمِد لهبها بحدِّه)، / [[ص ١٤٢]] مكدوداً دؤوباً في ذات الله. وأنتم في رفاهة فكهون آمنون وادعون» إلىٰ هاهنا انتهىٰ خبر أبي العينا، عن ابن عائشة.

وزاد عروة عن عائشة: «حتَّىٰ إذا اختار الله لنبيِّه دار أنبيائه ظهرت حسيكة النفاق، وسمل جلباب الدِّين، ونطق كاظم الغاوين، ونبغ خامل الآفلين، وهدر فنيق المبطلين، يخطر في عرصاتكم، وأطلع الشيطان رأسه من مغرزه صارخاً بكم، فدعاكم، فألفاكم لدعوته مستجيبين، وللغرَّة ملاحظين، ثمّ استنهضكم فوجدكم خفافاً، وأحمشكم فألفاكم غضاباً، فوسمتم غير إبلكم، وأوردتم غير شربكم، هذا والعهد قريب، والكلم رحيب، والجرح لـمَّا يندمل، أبما ذا زعمتم أنَّ ذلك خوف الفتنة؟ ﴿أَلا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكافِرِينَ ۝﴾ [التوبة: ٤٩]، فهيهاتَ فيكم وأنّىٰ لكم وأنّىٰ تُؤفكون، وكتاب الله بين أظهركم زواجره بيِّنة، وشواهده لائحة، وأوامره واضحة. أرغبة عنه تريدون، أم بغيره تحكمون؟ ﴿بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلاً ۝﴾ [الكهف: ٥٠]، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْأَسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ ۝﴾ [آل عمران: ٨٥]. ثمّ لم تلبثوا إلَّا ريث أن تسكن نفرتها، / [[ص ١٤٣]] تشربون حسواً في ارتغاء، ونصبر منكم علىٰ مثل حزِّ المدىٰ، ووخز السنان في الحشا. وأنتم الآن تزعمون ألَّا إرث لنا، أفحكم الجاهلية تبغون؟ ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ۝﴾ [المائدة: ٥٠]؟.

يا ابن أبي قحافة، أترث أباك ولا أرث أبي؟ لقد جئت شيئاً فريًّا، فدونكها مخطومة مرحولة تلقاك يوم حشرك، فنعم الحَكَم الله، والزعيم محمّد صلى الله عليه وآله، والموعد القيامة، وعند الساعة يخسر المبطلون، و﴿لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ﴾ [الأنعام: ٦٧]، و﴿سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذابٌ مُقِيمٌ ۝﴾ [هود: ٣٩]»، ثمّ انكفَّت عليها السلام إلىٰ قبر أبيها صلى الله عليه وآله فقالت:

قد كان بعدك أنباء وهنبثة
لو كنت شاهدها لم تُكثِر الخطب
إنّا فقدناك فقد الأرض وابلها
واختلَّ قومك فاشهدهم فقد نكبوا

وروىٰ جرير بن أبي العلاء مع هذين البيتين بيتاً ثالثاً، وهو:

فليت قبلك كان الموت صادفنا

لما مضيت وحالت دونك الكثب

/ [[ص ١٤٤]] قال: فحمد الله أبو بكر وأثنىٰ عليه، وصلّىٰ علىٰ محمّد وآله وقال: يا خير النساء، وابنة خير الأنبياء، والله ما عدوت رأي رسول الله ﷺ، ولا عملت إلَّا بإذنه، وإنَّ الرائد لا يُكذِب أهله. وإنّي أُشهد الله وكفىٰ بالله شهيداً، أنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّا معاشر الأنبياء لا نُورِّث ذهباً ولا فضَّةً ولا داراً ولا عقاراً، وإنَّما نُورِّث الكتاب والحكمة والعلم والنبوَّة».

فلمَّا وصل الأمر إلىٰ عليٍّ بن أبي طالب كُلِّمَ في ردِّ (فدك) فقال: «إنّي لأستحي من الله أن أرد شيئاً منع منه أبو بكر وأمضاه عمر».

وأخبرنا جماعة، عن أبي عبيد الله ابن المرزباني، قال: حدَّثني عليُّ بن هارون، قال: حدَّثني عبيد الله بن أحمد بن أبي طاهر، عن أبيه، قال: ذكرت لأبي الحسين زيد بن عليِّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب كلام فاطمة عليها السلام عند منع أبي بكر إيّاها فدك، وقلت: إنَّ هؤلاء يزعمون أنَّه موضوع، وأنَّه من كلام أبي العيناء، لأنَّ الكلام منسوق البلاغة، فقال لي: رأيت مشايخ آل أبي طالب يروونه عن آبائهم، ويُعلِّمونه أبناءهم، وقد حدَّثني به أبي عن جدّي يبلغ به فاطمة / [[ص ١٤٥]] عليها السلام علىٰ هذه الحكاية، ورواه مشايخ الشيعة، وتدارسوه بينهم قبل أن يُولَد جدُّ أبي العيناء، وقد حدَّث به الحسين بن علوان عن عطيَّة العوفي: أنَّه سمع عبد الله بن الحسن يذكره عن أبيه. ثمّ قال أبو الحسين: وكيف يُذكَر هذا من كلام فاطمة عليها السلام فينكرونه، وهم يروون من كلام عائشة عند موت أبيها ما هو أعجب من كلام فاطمة عليها السلام فيُحقِّقونه لولا عداوتهم لنا أهل البيت؟

ثمّ ذكر الحديث بطوله علىٰ نسقه، وزاد في الأبيات بعد البيتين الأوَّلين وهو هذه:

ضاقت عليَّ بلادي بعدما رحبت

وسيم سبطك خسفاً فيه لي نصب

فليت قبلك كان الموت صادفنا

قوم تمنُّوا فأُعطوا كلَّما طلبوا

تجهَّمتنا رجال واستُخِفَّ بنا

مذ غبت عنّا فكلَّ الإرث قد غصبوا

قال: فما رأينا أكثر باكياً وباكية من ذلك اليوم.

وقد روي هذا الكلام من طُرُق مختلفة ووجوه كثيرة علىٰ هذا الوجه، فمن أراده أخذه من مواضعه. وإنَّما ذكرنا هذا لأنَّه مسَّت الحاجة إليه حيث ادُّعي أنَّها عليها السلام كفَّت راضية، وأمسكت قانعة، لولا البهت، وقلَّة الحياء.

/ [[ص ١٤٦]] ثمّ يقال لهم: كيف يجوز أن لا يُبيِّن النبيُّ ﷺ لأهله والمختصِّين بهذا الحكم ما بيَّنه لمن [لا] يتعلَّق به، فيعلموا أنَّه لا حقَّ لهم في الميراث، فلا يتعرَّضوا للفضيحة وقلَّة المعرفة وموضع التهمة للمطالبة بما لا يستحقُّونه؟

وليس لهم أن يقولوا: لا فرق بين أن يُبيِّن لهم أو يُبيِّن لمن يُؤدّيه إليهم. لأنَّ بينهما الفرق الواضح الذي ذكرناه من تعرُّضهم لموضع التهمة والفضيحة. ثمّ مع هذا كان يجب أن يُبيِّنه لمن ينقطع العذر بنقله، ولا يُبيِّنه لمن لا تقوم الحجَّة بنقله، لأنَّ الراوي إذا كان واحداً، فقوله لا يوجب الحجَّة، ولا ينقطع به العذر، علىٰ ما بيَّنّاه.

فإن قالوا: تُجوِّزون صدقه في الرواية أم لا تُجوِّزون؟

قلنا: لا نُجوِّز صدقه، لأنَّ كتاب الله تعالىٰ أصدق منه، وهو يدفع روايته ويُبطِلها. وقد قال النبيُّ ﷺ: «لقد كثرت الكذّابة عليَّ، فإذا جاءكم حديث عنّي فاعرضوه علىٰ كتاب الله، فإن وافقه فاقبلوه، وإن خالفه فاضربوا به عرض الحائط»، وهذا الحديث مخالف للقرآن علىٰ ما بيَّنّاه.

ثمّ يقال لهم: لو سلَّمنا الخبر لم يمتنع أن يكون النبيُّ ﷺ قال: «ما تركناه صدقة لا يُورَّث» بالنصب، فلم يتبيَّن الإعراب، أو نسيه فظنَّ أنَّه علىٰ الرفع، فحمله علىٰ ذلك علىٰ ما يقتضيه. هذا إذا أحسنّا به الظنَّ.

وليس لأحدٍ أن يقول: إنَّ أحداً من الصحابة لم يتأوَّله علىٰ هذا الوجه. وذلك أنَّ هذا التأويل أحد ما قاله أصحابنا في هذا الخبر، فمن أين لهم إجماع الصحابة، وأنَّ / [[ص ١٤٧]] أحداً لم يتأوَّله علىٰ ذلك؟

فإن قالوا: لو كان ذلك لظهر واشتهر، ولوقف عليه أبو بكر.

قيل لهم: قد مضىٰ من الكلام فيما يمنع من الموافقة علىٰ هذا المعنىٰ ما فيه كفاية.

فإن قالوا: هذا التأويل يبطل بأنَّه لا يكون في ذلك تخصيص للأنبياء عليهم السلام ولا مزيَّة.

قيل لهم: يجوز أن يريد: أنَّ ما ننوي فيه الصدقة ونُفرِده لها من غير أن نُخرِجه عن أيدينا لا يناله ورثتنا. وهذا تخصيص لهم ومزيَّة ظاهرة.

فإن قالوا: «ما تركناه صدقة» جملة مستقلَّة بنفسها، فلا وجه لأن تُجعَل من تمام الكلام الأوَّل.

قيل لهم: إنَّما تكون مستقلَّة بنفسها إذا كانت لفظة (ما) مبتدأة مرفوعة، ولم تكن منصوبة بوقوع الفعل عليها، وكانت لفظة (صدقة) مرفوعة أيضاً غير منصوبة. وفي هذا وقع النزاع، فكيف يُدَّعىٰ أنَّها مستقلَّة بنفسها ونحن نخالف في الإعراب الذي لا يصحُّ استقلالها بنفسها إلَّا مع تغيُّره؟

وليس لأحدٍ أن يدَّعي ورود الرواية بالرفع. لأنّا نُسلِّم ذلك، لأنَّ أهل الحديث لا يضبطون ما يجري هذا المجرىٰ، ويجوز أن يكون اشتبه عليهم الأمر فرووه علىٰ ظنِّهم.

ثمّ يقال لهم: إذا كان النبيُّ ﷺ غير موروث كيف سلَّم البغلة والعمامة إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام؟ وكان ينبغي أن لا يُعطيه إيّاه. وكذلك البردة / [[ص ١٤٨]] والقضيب كان يجب أن لا يتداولها الخلفاء، وكان يجب أن لا تقرَّ الأزواج / [[ص ١٥٠]] في حجرهنَّ.

فإن ادُّعي: أنَّها كانت ملكاً لهنَّ، فقد مضىٰ الكلام فيه مستوفىٰ.

ثمّ يقال لهم: كيف يجوز أن يكون هذا الخبر صحيحاً وأزواج النبيِّ ﷺ لا يعلمون ذلك حتَّىٰ وكَّلوا عثمان في المطالبة بحقوقهنَّ حالاً بعد حال؟ ولا يعرف العبّاس حتَّىٰ تنازع هو وأمير المؤمنين عليه السلام في الميراث؟ وكلُّ ذلك يدلُّ علىٰ بطلان الخبر، لأنَّ من المستبعد أن لا يكون أمير المؤمنين عارفاً بما رواه أبو بكر، وقد دُفِعَت زوجته عن حقِّها، ولا يعرف الأزواج ذلك، حتَّىٰ يُوكِّلوا ويطالبوا حالاً بعد حال، والعلم بذلك قد حصل لمن كان في أقاصي البلاد، فضلاً عمَّن هو بالمدينة، فيختصُّ بما يجري فيها من الأخبار والأحكام. ومن ادَّعىٰ أنَّ ذلك خفي عليهم مكابر مهافت.

فإن قيل: إذا كان أبو بكر قد حكم بخطأ في دفع فاطمة عليها السلام عن الميراث، واحتجَّ بخبر لا حجَّة فيه، فما بال الأُمَّة أقرَّته علىٰ هذا الحكم ولم تنكر عليه؟ وفي رضاهم وإمساكهم دليل علىٰ صوابه.

قلنا: قد بيَّنّا أنَّ ترك النكير لا يكون دليل الرضا إلَّا في الموضع الذي لا يكون له وجه سوىٰ الرضا. علىٰ أنّا قد بيَّنّا ما يدلُّ علىٰ أنَّ النكير كان واقعاً من فاطمة عليها السلام بما ذكرناه من خطبتها وهجرانها له إلىٰ أن ماتت في وصايتها بأن لا يُصلّيا عليها ودفنها ليلاً ما كفىٰ.

وقد أجاب عمرو بن بحر الجاحظ في كتابه (العبّاسية) عن هذا / [[ص ١٥١]] السؤال جواباً جيِّد المعنىٰ واللفظ، نحن نذكره علىٰ وجهه، ليقابل بينه وبين كلامه في (العثمانية) وغيرها، قال:

(وقد زعم أُناس أنَّ الدليل علىٰ صدق خبرهما - يعني أبا بكر وعمر - في منع الميراث وبراءة ساحتهما: ترك أصحاب رسول الله ﷺ النكير عليهما).

ثمّ قال: (فيقال لهم: لئن كان ترك النكير دليلاً علىٰ صدقهما، إنَّ تركهم النكير علىٰ المتظلِّمين منهما والمحتجِّين عليهما والمطالبين لهما دليل علىٰ صدق دعواهم، أو استحسان مقالتهم. ولاسيّما وقد طالت المناحاة، وكثرت المراجعة والملاحاة، وظهرت الحسيكة، واشتدَّت الموجدة، وبلغ ذلك / [[ص ١٥٢]] من فاطمة عليها السلام أنَّها أوصت ألَّا يُصلّي عليها أبو بكر. ولقد كانت قالت له حين أتته طالبة بحقِّها ومحتجَّة لرهطها: «من يرثك إذا متَّ يا أبا بكر؟»، قال: أهلي وولدي. قالت: «فما بالنا لا نرث النبيَّ عليه السلام؟»، فلمَّا منعها ميراثها وبخسها حقَّها، واعتلَّ عليها، وجنح في أمرها، وعاينت الهضم، وأيست من النزوع، ووجدت مسَّ الضعف وقلَّة الناصر، قالت: «والله لأدعونَّ الله عليك»، قال: والله لأدعونَّ الله لكِ. قالت: «والله لا أُكلِّمك أبداً». قال: والله لا أهجركِ أبداً. فإن يكن ترك النكير منهم علىٰ أبي بكر دليلاً علىٰ صواب منعها، إنَّ في ترك النكير علىٰ فاطمة عليها السلام دليلاً علىٰ صواب طلبها. وأدنىٰ ما كان يجب عليهم في ذلك: تعريفها ما جهلت، وتذكيرها ما نسيت، وصرفها عن الخطأ، ورفع قدرها عن البذاء، وأن تقول هجراً، أو تجور عادلاً وتقطع واصلاً. فإذا لم تجدهم أنكروا علىٰ الخصمين جميعاً، فقد تكافأت الأُمور واستوت الأسباب. والرجوع إلىٰ أصل حكم الله في المواريث أولىٰ بنا وبكم، وأوجب علينا وعليكم).

ثـمّ قـال: (فـإن قـالوا: فكيـف يُظَـنُّ بـأبي بكـر ظلمهـا والتعـدّي عليهـا وكلَّـما ازدادت فاطمـة عليها السلام عليـه غلظـةً إزداد لهـا لينـاً ورقَّـةً، حيـث تقـول: «والله لا أُكلِّمـك أبـداً»، فيقـول: والله لا أهجـركِ أبـداً، ثـمّ تقـول: «والله لأدعـونَّ الله عليك»، فيقول: والله لأدعونَّ الله لـكِ؟ ثـمّ يتحمَّل منها هـذا القـول الغلـيظ والكـلام الشـديد في دار الخلافـة، وبحضـرة قريش والصحابة، مـع حاجـة الخلافـة إلىٰ البهـاء والتنزيـه ومـا يجب لها من الرفعـة والهيبـة. ثـمّ لم يمنعـه ذلـك أن قـال معتـذراً أو متقرِّبـاً كـلام المعظِّـم لحقِّهـا المكـبِّر لمقامهـا الصـائن لوجههـا المتحنِّن عليها: مـا أحـد أعـزّ عـليَّ منـكِ فقـراً، ولا أحـبّ إليَّ منـكِ غنـىٰ، ولكـن سـمعت رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقـول: «إنّـا معـاشر الأنبيـاء لا نُـورِّث مـا تركنـاه فهـو صـدقة». قيـل لهـم: لـيس / [[ص ١٥٣]] ذلـك بـدليل عـلىٰ الـبراءة مـن الظلـم والسلامة من الجـور، وقـد يبلـغ مـن مكـر الظـالم ودهـاء المـاكر إذا كان أريباً وللخصومة معتـاداً أن يُظهِـر كـلام المظلـوم وذلَّـة المنتصف، وحدب الوامق ومقة المحقِّ.

وكيف جعلتم تـرك النكـير حجَّـة قاطعـة ودلالـة واضـحة وقد زعمتم أنَّ عمر قـال عـلىٰ منـبره: (متعتـان كانتـا عـلىٰ عهـد رسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم: متعـة النسـاء، ومتعـة الحـجِّ، أنـا أنهـىٰ عـنهما وأُعاقب عليهما)؟ فـما وجـدتم أحـداً أنكـر قولـه، ولا استشـنع عليـه مخـرج نهيـه، ولا خطَّـأه في معنـاه، ولا تعجَّـب منـه، ولا استفهمه.

فكيف تقضون بـترك النكـير وقـد شـهد عمـر يـوم السـقيفة وبعد ذلك أنَّ النبـيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قـال: «الأئمَّـة مـن قـريش»، ثـمّ قـال في شكاته: (لـو كـان سـالم حيًّـا مـا تخـالجني فيـه شـكٌّ)، حـين أظهـر الشـكَّ في اسـتحقاق كـلِّ واحـدٍ مـن السـتَّة الـذين جعلهـم شـورىٰ؟ وسـالم عبـد لامـرأة مـن الأنصـار، وهـي أعتقته وحازت ميراثـه. ثـمّ لم ينكـر ذلـك مـن قولـه منكـر، ولا قابـل إنسـان بـين قوليـه ولا تعجَّـب منـه. وإنَّـما يكـون تـرك النكـير عـلىٰ مـن لا رغبـة عنـده ولا رهبـة دلـيلاً عـلىٰ صـدق قوله وصواب عمله. فأمَّـا تـرك النكـير عـلىٰ مـن يملـك الضـعة والرفعـة والأمـر / [[ص ١٥٤]] والنهـي والقتـل والاسـتحياء والحبس والإطلاق، فليس بحجَّة تشفي ولا دلالة تغني).

قـال: (وقـال آخـرون: بـل الـدليل عـلىٰ صـدق قـولهما وصـواب عملهـما إمسـاك الصـحابة عـن خلعهـما والخـروج عليهما، وهـم الـذين وثبـوا عـلىٰ عـثمان في أيسـر مـن جحـد التنزيل وردّ النصوص، ولـو كانـا كـما يقولـون ومـا يصـفون مـا كان سبيل الأُمَّة فيها إلَّا كسبيلها فيـه. وعـثمان كـان أعـزُّ نفـراً، وأشرف رهطاً، وأكثر عدداً، وأكبر ثروةً، وأقوىٰ عدَّةً.

قلنـا: إنَّـما لم يجحـدا التنزيـل ولم ينكـرا النصـوص، ولكـنَّهما بعـد قرارهمـا بحكـم المـيراث ومـا عليـه الظـاهر مـن الشريـعة ادَّعيا روايـة وتحـدَّثا بحـديث لم يكـن محـالاً كونـه ولا مجتمعـاً في حجج العقـول مجيئـه، وشـهد لهـما عليـه مـن علَّتـه مثـل علَّـتهما فيه. ولعـلَّ بعضـهم كـان يـرىٰ تصـديق الرجـل إذا كـان عـدلاً في رهطـه، مأمونـاً في ظـاهره، ولم يكـن قبـل ذلـك عرفـه بفجرة، ولا جرَّب عليـه غـدرة، فيكـون تصـديقه لـه عـلىٰ جهـة حسـن الظـنِّ وتعـديل الشـاهد، ولأنَّـه لم يكـن كثـير مـنهم يعـرف حقـائق الحُجَـج، والـذي يُقطَـع بشـهادته عـلىٰ الغيـب، وكان ذلـك شـبهة عـلىٰ أكثـرهم، فلـذلك قـلَّ النكـير، وتواكـل النـاس، واشـتبه الأمـر، فصـار لا يـتخلَّص إلىٰ معرفـة حـقِّ ذلك من باطلـه إلَّا العـالم المتقـدِّم أو المؤيِّـد المسترشـد. ولأنَّـه لم يكـن لـ (عـثمان) في صـدور العـوامِّ وفي قلـوب السـفلة والطغـام مـا كـان لهـما مـن الهيبـة والمحبَّـة، ولأنَّهـما كانـا أقـلّ استئثاراً بالفيء، وأقـلّ تفكُّهـا بـمال الله منـه، ومـن شـأن النـاس احـتمال السـلطان مـا وفَّـر عـليهم أمـوالهم، ولم يسـتأثر / [[ص ١٥٥]] بخـراجهم، ولم يُعطِّـل ثغـورهم. ولأنَّ الـذي صـنع أبـو بكـر مـن منـع العـترة حقَّهـا والعمومـة ميراثهـا قـد كـان موافقـاً لجلَّـة قـريش وكـبراء العـرب. ولأنَّ عـثمان أيضـاً مضـعوفاً في نفسـه، مسـتخفًّا بقـدره، لا يمنـع ضـيماً، ولا يقمـع عدوًّا. ولقد وثـب نـاس عـلىٰ عـثمان بالشـتم والقـذع والتشـنيع والنكـير لأُمـور لـو أتـىٰ عمـر أضـعافها وبلـغ أقصـاها لمـا اجـترؤوا عـلىٰ اغتيابـه، فضـلاً عـن مباداتـه والإغـراء بـه ومواجهته، كما أغلظ عيينـة بـن حصـين لـه، فقـال لـه: أمَا أنَّـه لو كان عمر لقمعـك ومنعـك. قـال عيينـة: عمـر كـان خـيراً لي منك: رهبني فاتَّقاني وأعطاني فأغناني).

ثـمّ قـال: (والعجـب أنّـا وجـدنا جميـع مـن خالفنـا في المـيراث عـلىٰ اخـتلافهم في التشـبيه والقـدر والوعيـد يـردُّ كـلَّ صـنف مـنهم مـن أحاديـث مخالفيـه وخصـومه مـا هـو أقـرب إسـناداً وأصـحّ رجـالاً وأحسـن اتِّصـالاً، حتَّـىٰ إذ صـاروا إلىٰ القـول في مـيراث النبـيِّ صلى الله عليه وآله وسلم نسـخوا الكتـاب وخصُّـوا الخـبر

العامَّ بما لا يداني بعض ما ردُّوه وأكذبوا قائليه. وذلك أنَّ كلَّ إنسان منهم إنَّما يجري إلىٰ هواه ويُصدِّق ما وافق رضاه) انتهىٰ كلام الجاحظ.

فإن قيل: ليس يلزم ما عرض به الجاحظ في الاستدلال بترك النكير، وقوله: كما لم ينكروا علىٰ أبي بكر فلم ينكروا أيضاً علىٰ فاطمة ولا علىٰ غيرها من المطالبين بالميراث كالأزواج وغيرهنَّ. وذلك أنَّ نكير أبي بكر لذلك ودفعه والاحتجاج عليه يكفيهم ويغنيهم عن تكلُّف نكير، ولم ينكر علىٰ أبي بكر ما رواه منكر فيستغنوا بإنكاره.

قلنا: أوَّل ما يُبطِل هذا السؤال: أنَّ أبا بكر لم يُنكِر عليها ما أقامت / [[ص ١٥٦]] عليه بعد احتجاجها بالخبر من التظلُّم والتألُّم والتبكيت، وقولها علىٰ ما روىٰ: «والله لأدعونَّ الله عليك، ولا كلَّمتك أبداً». وما جرىٰ هذا المجرىٰ فقد كان يجب أن يُنكِره غيره، فمن المنكر الغضب علىٰ المنصف. وبعد، فإن كان إنكار أبي أبكر مقنعاً ومغنياً عن إنكار غيره من المسلمين، فإنكار فاطمة عليها السلام حكمه ومقامها علىٰ التظلُّم منه يغني عن النكير من غيرها. وهذا واضح لمن أنصف من نفسه.

* * *

التبيان (ج ٦)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٤٦٨]] ثمّ قال: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، وهو أمر من الله لنبيِّه صلى الله عليه وآله أن يُعطي ذوي القربىٰ حقوقهم التي جعلها الله لهم، فروي عن ابن عبّاس والحسن: أنَّهم قرابة الإنسان. وقال عليُّ بن الحسين عليه السلام: «هم قرابة الرسول»، وهو الذي رواه أيضاً أصحابنا. وروي أنَّه لـمَّا نزلت هذه الآية استدعىٰ النبيُّ صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام وأعطاها فدكاً وسلَّمه إليها، وكان وكلاؤها فيها طول حياة النبيِّ صلى الله عليه وآله، فلـمَّا مضىٰ النبيُّ صلى الله عليه وآله /[[ص ٤٦٩]] أخذها أبو بكر، ودفعها عن النحلة. والقصَّة في ذلك مشهورة، فلـمَّا لم يقبل بيِّنتها، ولا قبل دعواها طالبت بالميراث، لأنَّ من له الحقُّ إذا مُنِعَ منه من وجه جاز له أن يتوصَّل إليه بوجهٍ آخر، فقال لها: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث ما تركناه صدقة»، فمنعها الميراث أيضاً، وكلامهما في ذلك مشهور، لا نُطوِّل بذكره الكتاب.

* * *

التبيان (ج ٧)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ١٠٦]] وفي الآية [أي قوله تعالىٰ: ﴿قالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْباً وَلَمْ أَكُنْ بِدُعائِكَ رَبِّ شَقِيًّا ۝ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي وَكانَتِ امْرَأَتِي عاقِراً فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝﴾ [مريم: ٤ - ٦]]، دلالة علىٰ أنَّ الأنبياء يُورِّثون المال، بخلاف ما يقول من خالفنا: إنَّهم لا يُورِّثون، لأنَّ زكريا صرَّح بدعائه وطلب من يرثه و يحجب بني عمِّه وعصبته من الولد.

وحقيقة الميراث انتقال ملك المورِّث إلىٰ ورثته بعد موته بحكم الله، وحمل ذلك علىٰ العلم والنبوَّة علىٰ خلاف الظاهر، لأنَّ النبوَّة والعلم لا يُورَّثان، لأنَّ النبوَّة تابعة للمصلحة لا مدخل للنسب فيها، والعلم موقوف علىٰ من يتعرَّض له ويتعلَّمه. علىٰ أنَّ زكريا إنَّما سأل وليًّا من ولده يحجب مواليه من بني عمِّه وعصبته من الميراث وذلك لا يليق إلَّا بالمال، لأنَّ النبوَّة والعلم لا يحجب الولد عنهما بحال. علىٰ أنَّ اشتراطه أن يجعله ﴿رَضِيًّا﴾ لا يليق بالنبوَّة، لأنَّ النبيَّ لا يكون إلَّا رضيًّا معصوماً، فلا معنىٰ لمسألته ذلك، وليس كذلك المال، لأنَّه يرثه الرضيُّ وغير الرضيِّ.

واستدلَّ المخالف بهذه / [[ص ١٠٧]] الآية علىٰ أنَّ البنت لا تحوز المال دون بني العمّ والعصبة، لأنَّ زكريا طلب وليًّا يمنع مواليه، ولم يطلب وليَّة. وهذا ليس بشيء، لأنَّ زكريا إنَّما طلب وليًّا، لأنَّ من طباع البشر الرغبة في الذكور دون الإناث من الأولاد، فلذلك طلب الذكر. علىٰ أنَّه قيل: إنَّ لفظ الوليِّ يقع علىٰ الذَّكَر والأُنثىٰ، فلا نُسلِّم أنَّه طلب الذَّكَر، بل يقتضي الظاهر أنَّه طلب ولداً سواء كان ذَكَراً أو أُنثىٰ.

* * *

التبيان (ج ٨)/ الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ):

[[ص ٢٥٣]] ثمّ خاطب نبيَّه صلى الله عليه وآله فقال: ﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الروم: ٣٨]، أي اعطِ ذوي قرباك يا محمّد حقوقهم التي جعلها الله لهم في الأخماس - وهو قول مجاهد -. وقيل: إنَّه لـمَّا نزلت هذه الآية علىٰ النبيِّ صلى الله عليه وآله أعطىٰ فاطمة فدكاً، وسلَّمه إليها - روىٰ ذلك أبو سعيد الخدري وغيره -، وهو المشهور عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام.

وقال السُّدّي: الآية نزلت في قرابة النبيِّ ﷺ. وقال قوم: / [[ص ٢٥٤]] المراد به قرابة كلِّ انسان. والأوَّل أظهر، لأنَّه خطاب للنبيِّ ﷺ.

* * *

مجمع البيان (ج ٦)/ الفضل الطبرسي (ق ٦هـ):

[[ص ٤٠٢]] واستدلَّ أصحابنا بالآية [أي قوله تعالىٰ: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝٦﴾ [مريم: ٦]] علىٰ أنَّ الأنبياء يُورِّثون المال، وأنَّ المراد بالإرث المذكور فيها المال دون العلم والنبوَّة، بأن قالوا: إنَّ لفظ الميراث في اللغة والشريعة لا يُطلَق إلَّا علىٰ ما ينتقل من الموروث إلىٰ الوارث كالأموال، ولا يُستَعمل في غير المال إلَّا علىٰ طريق المجاز والتوسُّع، ولا يُعدَل عن الحقيقة إلىٰ المجاز بغير دلالة أيضاً، فإنَّ زكريا عليه السلام قال في دعائه: ﴿وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝٦﴾، أي: اجعل يا ربِّ ذلك الوليَّ الذي يرثني مرضياً عندك، ممتثلاً لأمرك. ومتىٰ حملنا الإرث علىٰ النبوَّة لم يكن لذلك معنىٰ، وكان لغواً عبثاً. ألَا ترىٰ أنَّه لا يحسن أن يقول أحد: اللّهمَّ ابعث لنا نبيًّا، واجعله عاقلاً مرضياً في أخلاقه؟ لأنَّه إذا كان نبيًّا فقد دخل الرضا وما هو أعظم من الرضا في النبوَّة. ويُقوّي ما قلناه أنَّ زكريا صرَّح بأنَّه يخاف بني عمِّه بعده بقوله: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي﴾ [مريم: ٥]، وإنَّما يطلب وارثاً لأجل خوفه، ولا يليق خوفه منهم إلَّا بالمال دون النبوَّة والعلم، لأنَّه عليه السلام كان أعلم بالله تعالىٰ من أن يخاف أن يبعث نبيًّا من ليس بأهل للنبوَّة، وأن يُورِّث علمه وحكمته من ليس لهما بأهل. ولأنَّه إنَّما بُعِثَ لإذاعة العلم ونشره في الناس، فكيف يخاف من الأمر الذي هو الغرض في بعثته؟

فإن قيل: إنَّ هذا يرجع عليكم في وراثة المال، لأنَّ في ذلك إضافة الضنِّ والبخل إليه.

قلنا: معاذ الله أن يستوي الأمران، فإنَّ المال قد يُرزَق المؤمن / [[ص ٤٠٣]] والكافر، والصالح والطالح، ولا يمتنع أن يأسىٰ علىٰ بني عمِّه إذا كانوا من أهل الفساد أن يظفروا بماله فيصرفوه فيما لا ينبغي، بل في ذلك غاية الحكمة، فإنَّ تقوية الفُسّاق وإعانتهم علىٰ أفعالهم المذمومة محظورة في الدِّين. فمن عدَّ ذلك بخلاً وضنًّا، فهو غير منصف. وقوله: ﴿خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي﴾ يُفهَم منه أنَّ خوفه إنَّما كان من أخلاقهم وأفعالهم، ومعاني فيهم لا من أعيانهم، كما أنَّ من خاف الله تعالىٰ فإنَّما خاف عقابه. فالمراد به: خفت تضييع الموالي مالي، وإنفاقهم إيّاه في معصية الله تعالىٰ.

* * *

الطرائف (ج ١)/ عليُّ بن طاوس (ت ٦٦٤هـ):

/ [[ص ٣٥٩]] **فيما جرىٰ علىٰ فاطمة عليها السلام من الأذىٰ والظلم ومنعها من فدك:**

ومن الطرائف العجيبة ما تجدَّدت علىٰ فاطمة عليها السلام بنت محمّد ﷺ نبيِّهم من الأذىٰ والظلم وكسر حرمتها وحرمة أبيها، والاستخفاف بتعظيمه لها، وتزكيتها كما تقدَّمت رواياتهم عنه في حقِّها من الشهادة بطهارتها وجلالتها وشرفها علىٰ سائر النسوان، وأنَّها سيِّدة نساء أهل الجنَّة.

فذكر أصحاب التواريخ في ذلك رسالة طويلة تتضمَّن صورة الحال أمر المأمون الخليفة العبّاسي بإنشائها وقراءتها في موسم الحجِّ، وقد ذكرها صاحب التاريخ المعروف بالعبّاسي، وأشار الروحي الفقيه صاحب التاريخ إلىٰ ذلك في حوادث سنة ثماني عشرة ومائتين، جملتها:

أنَّ جماعة من ولد الحسن والحسين عليهما السلام رفعوا قصَّة إلىٰ المأمون الخليفة العبّاسي من بني العبّاس، يذكرون أنَّ فدك والعوالي كانت لأُمِّهم فاطمة بنت محمّد ﷺ نبيِّهم، وأنَّ أبا بكر أخرج يدها عنها بغير حقٍّ، وسألوا المأمون إنصافهم وكشف ظلامتهم، فأحضر المأمون مائتي رجل من علماء الحجاز والعراق وغيرهم، وهو يُؤكِّد عليهم في أداء الأمانة واتِّباع الصدق، وعرَّفهم ما ذكره ورثة فاطمة في قضيَّتهم، وسألهم عمَّا عندهم من الحديث الصحيح في ذلك.

فروىٰ غير واحد منهم عن بشير بن الوليد والواقدي وبشر بن عتاب في أحاديث / [[ص ٣٦٠]] يرفعونها إلىٰ محمّد ﷺ نبيِّهم لـمَّا فتح خيبر اصطفىٰ لنفسه قرىٰ من قرىٰ اليهود، فنزل عليه جبرئيل عليه السلام بهذه الآية: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، فقال محمّد ﷺ: «ومن ذو القربىٰ؟ وما حقُّه؟»، قال: «فاطمة عليها السلام، تدفع إليها

فـدك»، فـدفع إليهـا فـدك، ثـمّ أعطاهـا العـوالي بعـد ذلـك، فاسـتغلَّتها حتَّـىٰ تُـوفّي أبوهـا محمّـد ﷺ، فلـمَّا بويـع أبـو بكـر منعهـا أبـو بكـر منهـا، فكلَّمتـه فاطمـة عليها السلام في ردِّ فـدك والعـوالي عليهـا، وقالـت لـه: «إنَّهـا لي، وإنَّ أبي دفعهـا إليَّ»، فقـال أبـو بكـر: ولا أمنعـكِ مـا دفـع إليـكِ أبـوكِ. فـأراد أن يكتـب لهـا كتابـاً، فاسـتوقفه عمـر بـن الخطّـاب، وقـال: إنَّهـا امرأة، فادعها بالبيِّنـة علىٰ مـا ادَّعـت، فـأمر أبـو بكـر أن تفعـل، فجاءت بأُمِّ أيمن وأسـماء بنـت عمـيس مـع عـليٍّ بـن أبي طالـب عليه السلام، فشـهدوا لهـا جميعـاً بـذلك، فكتـب لهـا أبـو بكـر، فبلـغ ذلـك عمـر، فأتـاه فـأخبره أبـو بكـر الخـبر، فأخـذ الصـحيفة فمحاهـا، فقـال: إنَّ فاطمـة امـرأة، وعـليَّ بـن أبي طالـب زوجها، وهـو جـارٌّ إلىٰ نفسـه، ولا يكـون بشـهادة امـرأتين دون رجـل، فأرسـل أبـو بكـر إلىٰ فاطمـة عليها السلام، فأعلمهـا بـذلك، فحلفت بـالله الـذي لا إلـه إلَّا هـو أنَّهـم مـا شـهدوا إلَّا بـالحقِّ، فقـال أبـو بكـر: فلعـلَّ أن تكـوني صـادقة، ولكـن أحضـري شـاهداً لا يجـرُّ إلىٰ نفسـه، فقالـت فاطمـة: «ألم تسـمعا مـن أبي رسـول الله ﷺ يقـول: أسـماء بنـت عمـيس وأُمُّ أيمـن مـن / [[ص ٣٦١]] أهـل الجنَّـة؟»، فقـالا: بـلىٰ، فقالـت: «امرأتـان مـن الجنَّـة تشـهدان بباطـل؟»، فانصـرفت صـارخة تنـادي أباها وتقـول: «قـد أخـبرني أبي بـأنّي أوَّل مـن يلحـق بـه، فـوَالله لأشـكونَّهما»، فلـم تلبـث أن مرضـت، فأوصـت عليًّـا أن لا يُصـلِّيا عليهـا، وهجـرتهما فلـم تُكلِّمهـما حتَّـىٰ ماتـت، فـدفنها عليٌّ عليه السلام والعبّاس ليلاً.

فدفع المأمون الجماعـة عـن مجلسـه ذلـك اليـوم، ثـمّ أحضـر في اليـوم الآخـر ألـف رجـل مـن أهـل الفقـه والعلـم، وشرح لهـم الحـال وأمـرهم بتقـوىٰ الله ومراقبتـه، فتنـاظروا واستظهروا، ثـمّ افترقـوا فـرقتين، فقالـت طائفـة مـنهم: الـزوج عندنا جارٌّ إلىٰ نفسه، فـلا شـهادة لـه، ولكنّـا نـرىٰ يمـين فاطمـة قـد أوجبـت لهـا مـا ادَّعـت مـع شـهادة الامـرأتين. وقالـت طائفـة: نـرىٰ اليمـين مـع الشـهادة لا توجـب حكـماً، ولكـن شـهادة الـزوج عنـدنا جـائزة، ولا نـراه جـارًّا إلىٰ نفسـه، فقـد وجـب بشـهادته مـع شـهادة الامـرأتين لفاطمـة عليها السلام مـا ادَّعت، فكان اختلاف الطـائفتين إجماعـاً مـنهما عـلىٰ اسـتحقاق فاطمة عليها السلام فدك والعوالي.

فسألهم المأمون بعـد ذلـك عـن فضـائل لعـليٍّ بـن أبي طالـب عليه السلام، فذكروا منها طرفاً جليلـة قـد تضـمَّنتها رسـالة المـأمون، وسألهم عن فاطمـة عليها السلام، فـرووا لهـا عـن أبيهـا فضـائل جميلـة، وسألهم عـن أُمِّ أيمـن وأسـماء بنـت عمـيس، فـرووا عـن نبـيِّهم محمّد ﷺ أنَّهما من أهـل الجنَّـة، فقـال المـأمون: أيجـوز أن يقـال أو يُعتَقـد أنَّ عـليَّ بـن أبي طالـب مـع ورعـه وزهـده يشـهد لفاطمة بغير حقٍّ وقـد شـهد الله تعـالىٰ ورسـوله بهـذه الفضـائل له؟ أو يجوز مع علمـه وفضـله أن يقـال: إنَّـه يمشـي في شـهادة وهو يجهـل الحكـم فيهـا؟ وهـل يجـوز أن يقـال: إنَّ فاطمـة مـع طهارتهـا وعصـمتها وأنَّهـا سـيِّدة نسـاء العـالمين وسـيِّدة نسـاء أهـل الجنَّـة كـما رويـتم تطلـب شـيئاً لـيس لهـا تظلـم فيـه جميـع المسـلمين وتقسـم عليـه بـالله الـذي لا إلـه إلَّا هـو؟ أو يجـوز أن يقال عـن أُمِّ أيمـن وأسـماء بنـت عمـيس: إنَّهـما شـهدتا بـالزور وهما مـن أهـل الجنَّـة؟ إنَّ الطعـن عـلىٰ فاطمـة وشـهودها طعـن عـلىٰ كتـاب الله، وإلحـاد في ديـن الله، حاشـا الله أن يكـون ذلـك كذلك.

/ [[ص ٣٦٢]] ثمّ عارضهم المـأمون بحـديث رووه أنَّ عـليَّ بن أبي طالب عليه السلام أقام منادياً بعد وفاة محمّد ﷺ نبيِّهم ينـادي: من كان له علىٰ رسول الله ﷺ دين أو عدة فليحضـر، فحضـر جماعة، فأعطاهم عليُّ بن أبي طالب عليه السلام ما ذكروه بغير بيِّنـة، وإنَّ أبا بكر أمر منادياً ينادي بمثل ذلك، فحضـر جريـر بـن عبـد الله وادَّعىٰ علىٰ نبيِّهم عدة، فأعطاها أبو بكر بغير بيِّنة، وحضـر جـابر بن عبد الله وذكر أنَّ نبيَّهم وعده أن يحثو له ثلاث حثوات من مال البحرين، فلمَّا قدم مال البحرين بعد وفاة نبـيِّهم أعطـاه أبـو بكـر الثلاث الحثوات بدعواه بغير بيِّنة.

قـال عبـد المحمـود: وقـد ذكـر الحميـدي هـذا الحـديث في الجمـع بـين الصـحيحين في الحـديث التاسـع مـن إفـراد مسـلم من مسند جـابر، وأنَّ جـابراً قـال: فعـددتها فـإذا هـي خمسـمائة، فقال أبو بكر: خذ مثليها.

قـال رواة رسـالة المـأمون: فتعجَّـب المـأمون مـن ذلـك وقـال: أمَـا كانـت فاطمـة وشـهودها يجـرون مجـرىٰ جريـر بـن عبـد الله وجـابر بـن عبـد الله؟ ثـمّ تقـدَّم بسـطر الرسـالة المشـار إليهـا وأمـر أن تُقـرَأ بالموسـم عـلىٰ رؤوس الأشـهاد، وجعـل فدك والعـوالي في يـد محمّـد بـن يحيـىٰ بـن الحسـين بـن عـليِّ بـن الحسـن بـن عـليِّ بـن أبي طالـب عليه السلام يعمرهـا ويسـتغلُّها ويُقسِّم دخلها بين ورثة فاطمة بنت محمّد ﷺ نبيِّهم.

ومن طرائف صحيح الأجوبة في ترك عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام لاستعادة فدك لـمَّا بويع له بالخلافة:

٣٤٩ - مَا ذَكَرَهُ ابْنُ بَابَوَيْهِ فِي أَوَائِلِ كِتَابِ الْعِلَلِ فِي بَابِ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا تَرَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَدَكَ لَـمَّا وَلِيَ النَّاسَ بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الله عليه السلام يَعْنِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ عليهما السلام، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: لِـمَ لَمْ يَأْخُذْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَدَكَ لَـمَّا وَلِيَ النَّاسَ؟ وَلِأَيِّ عِلَّةٍ تَرَكَهَا؟ / [[ص ٣٦٣]] فَقَالَ: «لِأَنَّ الظَّالِمَ وَالْمَظْلُومَةَ قَدْ كَانَا قَدِمَا عَلَىٰ الله عزَّ وجلَّ، وَأَثَابَ اللهُ الْمَظْلُومَةَ وَعَاقَبَ الظَّالِمَ، فَكَرِهَ أَنْ يَسْتَرْجِعَ شَيْئاً قَدْ عَاقَبَ اللهُ عَلَيْهِ غَاصِبَهُ وَأَثَابَ عَلَيْهِ الْمَغْصُوبَةَ».

وَذَكَرَ أَيْضاً فِي الْبَابِ الْمَذْكُورِ جَوَاباً آخَرَ، وَرَوَاهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ الله عليه السلام، فَقُلْتُ لَهُ: لِأَيِّ عِلَّةٍ تَرَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَدَكَ لَـمَّا وَلِيَ النَّاسَ؟ فَقَالَ: «لِلاقْتِدَاءِ بِرَسُولِ الله صلَّى الله عليه وآله لَـمَّا فَتَحَ مَكَّةَ، وَقَدْ بَاعَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ دَارَهُ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ الله، أَلَا تَرْجِعُ إِلَىٰ دَارِكَ؟ فَقَالَ صلَّى الله عليه وآله: وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ لَنَا دَاراً؟ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نَسْتَرْجِعُ شَيْئاً يُؤْخَذُ مِنَّا ظُلْماً، فَلِذَلِكَ لَمْ يَسْتَرْجِعْ فَدَكَ لَـمَّا وَلِيَ».

وَذَكَرَ أَيْضاً فِي الْبَابِ الْمَذْكُورِ جَوَاباً ثَالِثاً بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ يَعْنِي مُوسَىٰ بْنَ جَعْفَرٍ الْكَاظِمَ عليهما السلام، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِـمَ لَمْ يَسْتَرْجِعْ فَدَكَ لَـمَّا وَلِيَ النَّاسَ؟ فَقَالَ: «لِأَنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نَأْخُذُ حُقُوقَنَا مِمَّنْ ظَلَمَنَا إِلَّا هُوَ - يَعْنِي إِلَّا الله -، وَنَحْنُ أَوْلِيَاءُ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا نَحْكُمُ لَهُمْ وَنَأْخُذُ حُقُوقَهُمْ مِمَّنْ ظَلَمَهُمْ وَلَا نَأْخُذُ لِأَنْفُسِنَا».

قال عبد المحمود: ما زلت أسمع علماء أهل البيت عليهم السلام يتألَّمون من أبي بكر وعمر بأخذ فدك من أُمِّهم، وقد وقفت علىٰ كُتُب لهم وروايات كثيرة عن سلفهم حتَّىٰ أنَّهم يراعون حفظ حدود فدك كما يراعي المظلوم حفظ حدود ضيعته وملكه إذا غُصِبَ منه.

٣٥٠ - وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ، سُئِلَ مُوسَىٰ بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ حُدُودِ فَدَكَ، فَقَالَ: «حَدُّهَا الْأَوَّلُ عَرْشُ مِصْرَ، وَالْحَدُّ الثَّانِي دُومَةُ الْجَنْدَلِ، وَالْحَدُّ الثَّالِثُ تَيْمَاً، وَالْحَدُّ الرَّابِعُ جِبَالُ أُحُدٍ مِنَ الْمَدِينَةِ».

٣٥١ - وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ، رَفَعَهُ إِلَىٰ الرِّضَا عليه السلام أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَوْلَادِ الْبَرَامِكَةِ عَرَضَ لِعَلِيِّ بْنِ مُوسَىٰ الرِّضَا عليه السلام، فَقَالَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي أَبِي بَكْرٍ؟ / [[ص ٣٦٤]] قَالَ لَهُ: «سُبْحَانَ الله، وَالْحَمْدُ لله، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ»، فَأَلَحَّ السَّائِلُ عَلَيْهِ فِي كَشْفِ الْجَوَابِ، فَقَالَ عليه السلام: «كَانَتْ لَنَا أُمٌّ صَالِحَةٌ مَاتَتْ وَهِيَ عَلَيْهِمَا سَاخِطَةٌ، وَلَمْ يَأْتِنَا بَعْدَ مَوْتِهَا خَبَرٌ أَنَّهَا رَضِيَتْ عَنْهُمَا».

قال عبد المحمود: وعلماء أهل البيت عليهم السلام لا يُحصي عددهم وعدد شيعتهم إلَّا الله تعالىٰ، وما رأيت ولا سمعت عنهم أنَّهم يختلفون في أنَّ أبا بكر وعمر ظلما أُمَّهم فاطمة عليها السلام ظلماً عظيماً.

وذكر أبو هلال العسكري في كتاب أخبار الأوائل أنَّ أوَّل من ردَّ فدكاً علىٰ ورثة فاطمة عليها السلام عمر بن عبد العزيز، وكان معاوية أقطعها لمروان بن الحكم وعمرو بن عثمان ويزيد بن معاوية، وجعلها بينهم أثلاثاً، ثمّ قُبِضَت من ورثة فاطمة فردَّها عليهم السفّاح، ثمّ قُبِضَت فردَّها عليهم المهدي، ثمّ قُبِضَت فردَّها عليهم المأمون كما تقدَّم شرحه.

ومن غير كتاب أبي هلال العسكري، بل في تواريخ متفرِّقة أنَّها قُبِضَت منهم بعد المأمون، فردَّها عليهم الواثق، ثمّ قُبِضَت فردَّها عليهم المستعين، ثمّ قُبِضَت فردَّها عليهم المعتمد، ثمّ قُبِضَت فردَّها المعتضد، ثمّ قُبِضَت فردَّها عليهم الراضي.

قال عبد المحمود: ومن طريف ما رأيت من المناقضة في ذلك أنَّ أبا بكر وعمر يردّان شهادة عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام، ويقولان: إنَّه يجرُّ إلىٰ نفسه، وقد عرف أهل الملل والعارفون بأحوال الإسلام أنَّ عليَّ بن أبي طالب عليه السلام ما كان طالباً للدنيا، ولا راغباً فيها، ولا متَّكلاً عليها كما فعل أبو بكر وعمر، حتَّىٰ يقال: إنَّه يجرُّ إلىٰ نفسه.

ومن طريف ذلك أن يكون الله العالم بالسرائر يشهد لعليٍّ بن أبي طالب عليه السلام علىٰ لسان رسولهم علىٰ ما ذكروه في صحاحهم وقد تقدَّم بعضه أنَّ عليَّ بن أبي طالب عليه السلام / [[ص ٣٦٥]] ممدوح مزكّىٰ في الحياة وبعد الوفاة، وأنَّه أفضل الصحابة، فإن جاز الشكُّ في عليٍّ عليه السلام الموصوف بتلك الصفات، فإنَّما هو شكٌّ فيمن أسندوا إليه تلك

الروايات، وتكذيب لأنفسهم فيما صحّحوه، ونقص للإسلام الذي مدحوه.

ومن طريف ذلك أن تسقط شهادة عليٍّ عليه السلام بدعوىٰ أنَّه يجرُّ إلىٰ نفسه، ويشهد أبو بكر أنَّ ميراث محمّد صلى الله عليه وآله للمسلمين، فإذا كان أبو بكر من المسلمين فله في ميراثه حصَّة، ولكلِّ من وافقه في الشهادة بذلك، فكيف لا يكونون جارّين إلىٰ أنفسهم؟

وكيف لا تبطل شهادة أبي بكر وهو في تلك الحال يزعم أنَّه وكيل المسلمين وشاهد لهم وشاهد لنفسه ومدَّع لثبوت يده علىٰ فدك والعوالي، ولا يكون بعض هذه الأُمور القادحة في الشهادات مبطلاً لشهادته، ولا جارًّا إلىٰ نفسه، ولا مسقطاً لروايته؟ إنَّ ذلك من طرائف ما ادَّعاه المسلمون، وعجائب السلف الماضين.

٣٥٢ - وَمِنْ طَرِيفِ مُنَاقَضَاتِهِمْ مَا رَوَوْهُ فِي كُتُبِهِمُ الصَّحِيحَةِ عِنْدَهُمْ بِرِجَالِهِمْ عَنْ مَشَايِخِهِمْ حَتَّىٰ أَسْنَدُوهُ عَنْ سَيِّدِ الْحُفَّاظِ يَعْنُونَ ابْنَ مَرْدَوَيْهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحْيِي السُّنَّةِ أَبُو الْفَتْحِ عُبْدُوسُ بْنُ عَبْدِ الله الْهَمْدَانِيُّ إِجَازَةً، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو نَصْرٍ شُعَيْبُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَـمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، دَعَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله فَاطِمَةَ فَأَعْطَاهَا فَدَكاً.

قال عبد المحمود: فهل ترىٰ عذراً في منع فاطمة عليها السلام من فدك؟ وهل تراهم إلَّا قد شهدوا بتصديقها ثمّ منعوها وكذَّبوها؟ / [[ص ٣٦٦]] وهل ترىٰ شكًّا فيما ترويه الشيعة من ظلمها ودفعها من حقِّها؟

ومن طريف مناقضتهم أيضاً في ذلك، وإقرارهم بظهور حجَّة الله وحجَّة رسوله وحجَّة فاطمة عليهم، ومبالغتهم في اعترافهم ببطلان أعذارهم في منع فاطمة عليها السلام من فدك:

٣٥٣ - مَا ذَكَرَهُ الْمُسَمَّىٰ صَدْرَ الْأَئِمَّةِ عِنْدَهُمْ فَخْرُ خُوارِزْمَ مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَكِّيُّ فِي كِتَابِهِ، قَالَ مَا هَذَا لَفْظُهُ: وَمِمَّا سَمِعْتُ فِي الْمَقَادِيرِ بِإِسْنَادِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ زَوَّجَكَ فَاطِمَةَ، وَجَعَلَ صَدَاقَهَا الْأَرْضَ، فَمَنْ مَشَىٰ عَلَيْهَا مُبْغِضاً لَهَا مَشَىٰ حَرَاماً».

قال عبد المحمود: فإذا كان الأمر كما قالوه، وأنَّ الأرض صداقها، أفما كان يحسن أن تُعطىٰ من جملة صداقها فدكاً؟ وهل رواياتهم لمثل هذا إلَّا زيادة في الحجَّة عليهم؟ فإنَّ من قد شهدتم أنَّ الأرض صداقها فكيف جاز أن تُكذَّب وتُمنَع من فدك؟ إنَّ هذا من عجائب ما نقلوه، ومناقض ما قالوه.

ومن طريف مناقضتهم أيضاً ما رواه أبو بكر بن مردويه في كتابه بإسناده، قال: نابت أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله نائبة، فجمعهم عمر، فقال لعليٍّ عليه السلام: تكلَّم، فأنت خيرهم وأعلمهم. هذا لفظ الحديث.

ومن طريف مناقضتهم أيضاً في ذلك روايتهم في صحاحهم بأنَّ عليًّا أقضاهم وأعلمهم.

٣٥٤ - وَقَدْ ذَكَرَ الْحُمَيْدِيُّ فِي كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ فِي مُسْنَدِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ طَرَفاً مِنْ ذَلِكَ.

وَرَوَوْا فِي كُتُبِهِمْ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: لَا عَاشَ عُمَرُ لِمُعْضَلَةٍ لَيْسَ لَهَا أَبُو الْحَسَنِ، يَعْنِي / [[ص ٣٦٧]] عَلِيًّا عليه السلام، وَأَنْ لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ.

فكيف يقال عن عليٍّ عليه السلام وهو بهذا العلم وهذه الأوصاف وقد بلغ من الأمانة والورع والزهادة إلىٰ الغايات بأنَّه يترك زوجته المعظَّمة في الإسلام تطلب حكماً وشيئاً لا يثبت لها ولا تُقبَل فيه شهادة شهودها، وأنَّه ممَّن لا يُقبَل شهادته في ذلك، ثمّ يشهد لها، ثمّ يوافقها ويعاضدها في الحياة ويُزكّيها بعد الوفاة؟

ومن طريف الأُمور الدالَّة علىٰ تهوينهم بفاطمة بنت نبيِّهم وبوصايا أبيها فيها، وعدم طلبهم لمراضيها أنَّها تبقىٰ ستَّة أشهر علىٰ ما تقدَّمت الرواية عنهم في صحاحهم هاجرة لأبي بكر، فلا يقع توصُّل في رضاها، وقد كان يمكن أبو بكر إذا عجز عن كلِّ شيءٍ أن يهب لها ما يخصُّها من الحصَّة التي ادَّعاها بشهادة في ميراث أبيها، ويستوهب لها باقي فدك والعوالي من المسلمين، أو يشتري ذلك منهم، أفما كان لحقِّ أبيها وحقِّها ما يوجب عليه / [[ص ٣٦٨]] وعلىٰ المسلمين أن يؤثروها بذلك أو يبعثوا من يشتري لها ذلك؟

ومن طريف ما رأيت من اعتذارهم لأبي بكر في ظلم فاطمة عليها السلام بنت نبيِّهم أنَّ محمود الخوارزمي ذكر في كتاب الفائق في الأُصول لـمَّا استدلُّوا عليه بأنَّ فاطمة صادقة، وأنَّها من أهل الجنَّة، فكيف يجوز الشكُّ في دعواها لفدك؟ وكيف يجوز أن يقال عنها: إنَّما أرادت ظلم جميع المسلمين وأصرت علىٰ ذلك إلىٰ الوفاة؟ فقال الخوارزمي ما هذا لفظه: إنَّ كون فاطمة صادقة في دعواها، وأنَّها من أهل الجنَّة، لا توجب العمل بما تدَّعيه إلَّا ببيِّنة. قال الخوارزمي: وإنَّ أصحابه يقولون: لا يكون حالها أعلىٰ من حال نبيِّهم محمّد صلى الله عليه وآله وسلم، ولو ادَّعىٰ نبيُّهم محمّد مالاً علىٰ ذمّي وحكَّم حَكَماً ما كان للحَكَم أن يحكم له لنبوَّته وكونه من أهل الجنَّة إلَّا ببيِّنة.

قال عبد المحمود: أمَا تضحك العقول الصحيحة من هذا الكلام؟ كيف يعدُّون هؤلاء من أهل الإسلام ويزعمون أنَّهم قد صدَّقوا نبيَّهم في التحريم والتحليل والعطاء والمنع وكلِّ شيء ذكره لنفسه أو لغيره ويُكذِّبونه أو يشكُّون في صدقه في الدعوىٰ علىٰ ذمّي حتَّىٰ يقوم ببيِّنة؟ إنَّ هذا عقل ضعيف، ودين سخيف.

ومن طريف ذلك أنَّ البيِّنة ما عرفوا ثبوتها وصحَّة العمل بها إلَّا من نبيِّهم، ويكون ثبوت صدقه الآن في الدعوىٰ علىٰ الذمّي بالبيِّنة.

ومن طريف ما تجدَّد في هذا المعنىٰ أنَّ فاطمة بنت نبيِّهم المشهود لها بالفضائل، وأنَّها سيِّدة نساء أهل الجنَّة، يُكذِّبونها ويُكذِّبون شهودها ويطعنون فيهم وفيها، مع ما تقدَّم في رواياتهم من مدائح الله ورسوله لهم، ويدَّعي بنو صهيب مولىٰ بني جزعان بيتين وحجرة / [[ص ٣٦٩]] من بيوت نبيِّهم وحُجُراته ويطلبون ذلك بعد وفاته بمدَّة طويلة تقتضي أن لو كان لهم حقٌّ فيما ادَّعوه لظهر، فيُعطَون ذلك بشهادة عبد الله بن عمر وحده، ولا ينكر ذلك مسلم منهم، ولا يجري عند هؤلاء الأربعة المذاهب حال فاطمة وشهودها مجرىٰ عبد الله بن عمر وحده، وقد روىٰ الحديث في ذلك جماعة.

٣٥٥ - وَرَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ فِي الْحَدِيثِ الثَّامِنِ وَالسِّتِّينَ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ، أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ مَوْلَىٰ بَنِي جزعان ادَّعَوْا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةٍ أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم أَعْطَىٰ ذَلِكَ صُهَيْباً، فَقَالَ مَرْوَانُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ؟ قَالُوا: عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، فَشَهِدَ لَهُمْ بِذَلِكَ، فَقَضَىٰ مَرْوَانُ بِشَهَادَتِهِ وَحْدَهُ لَهُمْ.

ومن طريف ما تجدَّد لفاطمة عليها السلام منهم أنَّها لـمَّا رأت تكذيبهم لها وشكَّهم فيها وفي شهودها بأنَّ أباها وهبها ذلك في حياته أرسلت إلىٰ أبي بكر، ورووا أنَّها حضرت بنفسها تطلب فدكاً بطريق ميراث أبيها، لأنَّ المسلمين لا يختلفون في أنَّ فدكاً كانت لأبيها محمّد صلى الله عليه وآله وسلم، فمنعها أيضاً أبو بكر من ميراثها، وهان عليه ظلمها وتكذيبها، وادَّعىٰ في منعها قولاً من أبيها لو كان قد قاله ما كان خفي عنها وعن جماعة من أهل الإسلام، وآذاها وقبح ذكر صدقها وأساء الخلافة لأبيها فيها وطعن في تزكيته لها، فهجرته حتَّىٰ ماتت.

٣٥٦ - فَمِنَ الرِّوَايَةِ فِي ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الْخَامِسِ مِنْ أَجْزَاءٍ ثَمَانِيَةٍ فِي رَابِعِ كُرَّاسٍ مِنْ أَوَّلِهِ مِنَ النُّسْخَةِ الْمَنْقُولِ مِنْهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام بِنْتَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم أَرْسَلَتْ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ الله مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورِّثُ مَا تَرَكْنَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ»، وَإِنِّي وَالله لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ الله عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ الله، وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ الله، فَأَبَىٰ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَىٰ فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئاً، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّىٰ تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ الله سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلاً، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ، وَصَلَّىٰ عَلَيْهَا عَلِيٌّ... / [[ص ٣٧٠]] الْخَبَرَ.

٣٥٧ - وَمِنَ الرِّوَايَةِ فِي ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الثَّالِثِ مِنْ أَجْزَاءٍ سِتَّةٍ فِي أَوَاخِرِهِ عَلَىٰ نَحْوِ ثَلَاثِ كَرَارِيسَ مِنَ النُّسْخَةِ الْمَنْقُولِ مِنْهَا بِإِسْنَادِهِ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم أَرْسَلَتْ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ الله مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ الله قَالَ: «لَا نُورِّثُ مَا

تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا المَالِ»، وَإِنِّي وَالله لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ الله عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ الله، وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ الله، فَأَبَىٰ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَىٰ فَاطِمَةَ شَيْئاً، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّىٰ تُوُفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ الله سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ، وَصَلَّىٰ عَلَيْهَا عَلِيٌّ عليه السلام.

قال عبد المحمود: في هذين الحديثين عدَّة طرائف:

فمن طريف ذلك أنَّهم نسبوا محمّداً صلى الله عليه وآله نبيَّهم إلىٰ أنَّه أهمل أهل بيته الذين قال الله تعالىٰ عنهم: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ۝﴾ [الشعراء: ٢١٤]، وقال في كتابهم: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ ناراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجارَةُ﴾ [التحريم: ٦]، ومع هذا ينقلون أنَّه لم يُنذِر عشيرته ولا وقىٰ أهله ولا عرَّفهم أنَّهم لا يرثونه، ولا عرَّف عليًّا عليه السلام ولا العبّاس ولا أحداً من بني هاشم ولا أزواجه ولا سمعوا ولا أحد منهم بذلك مدَّة حياة نبيِّهم ولا بعد وفاته، حتَّىٰ خرج بعضهم يطلب ميراثه، وبعضهم يرضىٰ بذلك الطلب، وتبذَّلوا وتبذَّلت ابنته فاطمة المعظَّمة سيِّدة نساء العالمين، فطلبت علىٰ قولهم ظلم / [[ص ٣٧١]] جميع المسلمين.

٣٥٨ - لَاسِيَّمَا وَقَدْ رَوَىٰ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله، وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ... الْخَبَرَ.

٣٥٩ - وَرَوَىٰ أَيْضاً الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ فِي الْحَدِيثِ الثَّالِثِ وَالْأَرْبَعِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ الله أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثْنَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَيَسْأَلْنَهُ مِيرَاثَهُنَّ... الْحَدِيثَ.

قال عبد المحمود: كيف تقبل العقول ويقتضي العوائد أنَّ نبيَّهم يعلم أنَّه لا يُورِّث ويكتم ذلك عن ورّاثه ونسائه وخاصَّته؟ إنَّ ذلك دليل واضح علىٰ أنَّه قد كان موروثاً علىٰ اليقين، وأنَّهم دفعوا فاطمة عليها السلام وورّاثه بالمحال الذي لا يخفىٰ علىٰ أهل البصائر والدِّين.

ومن طريف ذلك أن يكون بنو هاشم وأزواجه وابنته مشاركين لمحمّد صلى الله عليه وآله نبيِّهم في سرِّه وجهره ومطَّلعين علىٰ أحواله، ويستر عنهم أنَّهم لا يستحقّون ميراثه، ويعلم ذلك أبو بكر ومن وافقه من الأباعد، وليس لهم ما لبني هاشم من الاختصاص به والمخالطة له ليلاً ونهاراً وسرًّا وجهراً، إنَّ ذلك من طرائف ما يقال عن هؤلاء القوم من ارتكاب المحال.

ومن طريف ذلك أنَّ محمّداً صلى الله عليه وآله نبيَّهم يبلغ الغايات من الشفقة علىٰ الأباعد وقد تضمن كتابهم: ﴿لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ ۝﴾ [التوبة: ١٢٨]، فيصفه الله بهذه الرأفة والرحمة ويشهدون بتصديق ذلك، فكيف يقال عن هذا الشفيق الرؤوف الرحيم: إنَّه ترك الشفقة علىٰ مثل ابنته وعمِّه وأزواجه وبني هاشم ولم يُعرِّفهم أنَّهم لا يستحقُّون ميراثه ويُعرِّف بذلك الأباعد حتَّىٰ يجري ما / [[ص ٣٧٢]] جرىٰ؟ إنَّ ذلك من عجيب المناقضات وطريف المقالات.

ومن طريف ذلك أنَّ أبا بكر قد أقسم في الحديثين المذكورين أنَّه لا يُغيِّر ما كان من ذلك علىٰ عهد رسول الله صلى الله عليه وآله.

٣٦٠ - وَقَدْ رَوَىٰ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ مِنْ مُسْنَدِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ فِي الْحَدِيثِ الثَّالِثِ مِنْ إِفْرَادِ الْبُخَارِيِّ، قَالَ: جَاءَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَىٰ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله يُكَلِّمَانِهِ فِيمَا فِيهِ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ الله، قَسَمْتَ لِإِخْوَانِنَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَلَمْ تُعْطِنَا شَيْئاً، وَقَرَابَتُنَا مِثْلُ قَرَابَتِهِمْ بِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ الله: «إِنَّمَا أَرَىٰ هَاشِماً وَعَبْدَ الْمُطَّلِبِ شَيْئاً وَاحِداً»، قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمْ رَسُولُ الله لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلَ مِنْ ذَلِكَ الْخُمُسِ شَيْئاً. وَزَادَ حَرْمَلَةُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْسِمُ الْخُمُسَ نَحْوَ قَسْمِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي قَرَابَةَ رَسُولِ الله كَمَا كَانَ رَسُولُ الله يُعْطِيهِمْ.

ثُمَّ رَأَيْتُ فِي نُسْخَةِ الْحُمَيْدِيِّ وَإِنَّ هَذِهِ صُورَتُهَا: ثُمَّ قَالَ: أَظُنُّهُ كَانَ يَزِيدُهُمْ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ عُمَرُ يُعْطِيهِمْ مِنْهُ وَعُثْمَانُ بَعْدَهُ.

قال عبد المحمود بن داود: وقد استطرفت واستعظمت

يمين أبي بكر ودفعه لفاطمة عليها السلام أنَّه يعمل في خمس خيبر كما عمل رسول الله صلى الله عليه وآله وأنَّه لا يُغيِّر ذلك، ثمّ شهادتهم علىٰ أبي بكر في هذا الحديث الصحيح أنَّه غيَّر ذلك، وما كان يقسم خمس خيبر بعد نبيِّهم محمّد في قرابته كما كان يقسمها نبيُّهم في حياته، وهذا من عظائم الأُمور التي تدلُّ علىٰ سوء أحوال الفاعلين والراضين بالأُمور المذكورة.

ومن طريف ذلك اعتذار الحميدي لأبي بكر وقوله: أظنُّه كان يزيدهم، فهب أنَّه كان يزيدهم، أمَا ذلك خلاف ما كان يفعل رسول الله في خمس خيبر؟ ثمّ إن كان لأبي بكر أن يفعل ذلك فهلَّا أعطىٰ لفاطمة عليها السلام فدكاً والعوالي بالحجَّة التي يزيد بها قرابة نبيِّهم بعد وفاته وغيَّر ما ذكر أنَّه لا يُغيِّره من عاداته؟ أمَا لهؤلاء المسلمين عقول يُفكِّرون في / [[ص ٣٧٣]] مناقضات هذا المنقول؟

ومن طريف الحديثين المذكورين وما رووه وصحَّحوه في ضدِّ ذلك:

٣٦١ - مَا رَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي وَالثَّلَاثِينَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ فِي جَوَابِ مَا كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ الْحَرُورِيُّ، وَهُوَ مِنْ رُؤَسَاءِ الْخَوَارِجِ، قَالَ: وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْخُمُسِ لِمَنْ هُوَ؟ وَإِنَّا كُنَّا نَقُولُ: هُوَ لَنَا، فَأَبَىٰ عَلَيْنَا قَوْمُنَا ذَلِكَ.

قال عبد المحمود: فهذه شهادة عبد الله بن عبّاس فيما صحَّحوه أنَّ فاطمة وعليًّا والحسنين عليهم السلام قد مُنعوا من الخمس، وفي ذلك ما فيه لمن كان له قلب عاقل ونظر فاضل.

ومن طريف الحديثين المذكورين أنَّهما قد تضمَّنا أنَّ فاطمة بنت نبيِّهم هجرت أبا بكر، وأنَّه أغضبها، / [[ص ٣٧٤]] وتأذَّت بذلك، وبقيت علىٰ هجرانها له ستَّة أشهر حتَّىٰ ماتت.

٣٦٢ - وَقَدْ رَوَىٰ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ فِي ثُلُثِهِ الْأَخِيرِ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا».

٣٦٣ - وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ عَلَىٰ حَدِّ كُرَّاسَيْنِ فِي آخِرِهِ مِنْ بَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله قَالَ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي».

وَرَوَىٰ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ نَبِيِّهِمْ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله.

/ [[ص ٣٧٥]] ٣٦٤ - وَرَوَىٰ صَاحِبُ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصِّحَاحِ السِّتَّةِ فِي الْجُزْءِ الثَّالِثِ مِنْ أَجْزَائِهِ الثَّلَاثَةِ فِي بَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ نَبِيِّهِمْ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي»، / [[ص ٣٧٦]] وَإِنَّهُ قَالَ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

٣٦٥ - وَرَوَىٰ صَاحِبُ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصِّحَاحِ السِّتَّةِ أَيْضاً فِي الْجُزْءِ الثَّالِثِ مِنْ جُزْءَيْنِ مِنَ الْكُرَّاسِ الْخَامِسِ مِنَ النُّسْخَةِ الْمَنْقُولِ مِنْهَا مِنْ بَابِ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ مِنْ صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله أَشَارَ إِلَىٰ فَاطِمَةَ فَقَالَ: «أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ»، قَالَتْ: «يَا أَبَة، فَأَيْنَ مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ؟ فَقَالَ: «مَرْيَمُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ عَالَمِهَا، وَآسِيَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ عَالَمِهَا».

/ [[ص ٣٧٨]] ٣٦٦ - وَرَوَىٰ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ فِي مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

٣٦٧ - وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ عَلَىٰ حَدِّ كُرَّاسَيْنِ فِي آخِرِهِ مِنَ النُّسْخَةِ الْمَنْقُولِ مِنْهَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ مُحَمَّداً صلى الله عليه وآله نَبِيَّهُمْ قَالَ: «أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ»، وَرَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُها مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٣٦].

قال عبد المحمود مؤلِّف هذا الكتاب: إنَّني لأعجب ويحقُّ لي أن أعجب من شهادة هؤلاء الأربعة المذاهب بصحَّة هذه الروايات، ثمّ يُهوِّنون ما جرىٰ علىٰ فاطمة عليها السلام من المظالم الهائلات. فليتهم حيث هان عندهم تألُّمها وظلمها كانوا تركوا الروايات بتزكيتها، أو ليتهم حيث صحَّحوا ما رووه في تعظيمها في الدنيا والآخرة كانوا قد استعظموا ظلمها.

/ [[ص ٣٧٩]] **خطبة فاطمة الزهراء عليها السلام في مجلس أبي بكر:**

ومن طرائف ما رووه في حضورها بنفسها عند أبي بكر وتألُّمها وطلبها لحقِّها:

٣٦٨ - مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَسْعَدُ بْنُ سقروة فِي كِتَابِ الْفَائِقِ عَنِ الْأَرْبَعِينَ، عَنِ الشَّيْخِ المُعَظَّمِ عِنْدَهُمْ الْحَافِظِ الثِّقَةِ بَيْنَهُمْ أَبو بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَىٰ بْنِ مَرْدَوَيْهِ الْأَصْفَهَانِيِّ فِي كِتَابِ المَنَاقِبِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ نَاصِحِ النَّحْوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزِّيَادِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شرفي بْنُ قُطَامِيٍّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: لَـمَّا بَلَغَ فَاطِمَةَ عليها السلام أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ أَظْهَرَ مَنْعَهَا فَدَكَ لَاثَتْ خِمَارَهَا عَلَىٰ رَأْسِهَا، وَاشْتَمَلَتْ بِجِلْبَابِهَا، وَأَقْبَلَتْ فِي لُـمَّةٍ مِنْ حَفَدَتِهَا وَنِسَاءِ مِنْ قَوْمِهَا، تَطَأُ ذُيُولَهَا، مَا تَخْرِمُ مِشْيَتُهَا مِشْيَةَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله، حَتَّىٰ دَخَلَتْ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ فِي حَشْدٍ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَغَيْرِهِمْ، فَنِيطَتْ دُونَهَا مُلَاءَةٌ، فَجَلَسَتْ، ثُمَّ أَنَّتْ أَنَّةً أَجْهَشَ الْقَوْمُ لَهَا بِالْبُكَاءِ، فَارْتَجَّ المَجْلِسُ، ثُمَّ أَمْهَلَتْ هُنَيْئَةً حَتَّىٰ سَكَنَتْ فَوْرَتُهُمْ، افْتَتَحَتْ كَلَامَهَا بِحَمْدِ الله وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَتْ:

«لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ، عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ، حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ، بِالمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ، فَإِنْ تَعْزُوهُ وَتَعْرِفُوهُ تَجِدُوهُ أَبِي دُونَ آبَائِكُمْ، وَأَنَا ابْنَتُهُ دُونَ نِسَائِكُمْ، وَأَخُوهُ ابْنُ عَمِّي دُونَ رِجَالِكُمْ، فَبَلَّغَ الرِّسَالَةَ، صَادِعاً بِالنِّذَارَةِ، مَائِلاً عَنْ مَدْرَجَةِ المُشْرِكِينَ، ضَارِباً ثَبَجَهُمْ، آخِذاً بِأَكْظَامِهِمْ، وَيَنْكُثُ الأَهَامَ، يَدْعُو إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّهِ بِالْحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، حَتَّىٰ تَفَرَّىٰ اللَّيْلُ عَنْ صُبْحِهِ، وَأَسْفَرَ الْحَقُّ عَنْ مَحْضِهِ، وَنَطَقَ زَعِيمُ الدِّينِ، وَخَرِسَتْ شَقَاشِقُ الشَّيَاطِينِ، وَتَمَّتْ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ، وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ، فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا، نُهْزَةَ الطَّامِعِ، وَمَذْقَةَ الشَّارِبِ، وَقَبْسَةَ الْعَجْلَانِ، وَمُوطَّأَ الْأَقْدَامِ، تَشْرَبُونَ الطَّرْقَ، وَتَقْتَاتُونَ الْقِدَّ، أَذِلَّةً خَاسِئِينَ، تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ مَنْ حَوْلَكُمْ.

حَتَّىٰ اسْتَنْقَذَكُمُ اللهُ بِرَسُولِهِ صلى الله عليه وآله بَعْدَ اللَّتَيَّا وَالَّتِي، وَبَعْدَ أَنْ مُنِيَ بِبُهَمِ الرِّجَالِ، وَذُؤْبَانِ الْعَرَبِ، وَمَرَدَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ، كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ، أَوْ نَجَمَ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، أَوْ فَغَرَتْ فَاغِرَةٌ مِنَ المُشْرِكِينَ، قَذَفَ أَخَاهُ فِي لَهَوَاتِهَا، فَلَا يَنْكَفِئُ حَتَّىٰ يَطَأَ صِمَاخَهَا بِأَخْمَصِهِ، / [[ص ٣٨٠]] وَيُطْفِئَ عَادِيَةَ لَهَبِهَا بِسَيْفِهِ، مَكْدُوداً فِي ذَاتِ الله، وَأَنْتُمْ فِي رَفَاهِيَةٍ، فَكِهُونَ آمِنُونَ وَادِعُونَ، حَتَّىٰ إِذَا اخْتَارَ اللهُ لِنَبِيِّهِ دَارَ أَنْبِيَائِهِ، أَطْلَعَ الشَّيْطَانُ رَأْسَهُ، فَدَعَاكُمْ فَأَلْفَاكُمْ لِدَعْوَتِهِ مُسْتَجِيبِينَ، وَلِلْغِرَّةِ فِيهِ مُلَاحِظِينَ، ثُمَّ اسْتَنْهَضَكُمْ فَوَجَدَكُمْ خِفافاً، وَأَحْمَشَكُمْ فَأَلْفَاكُمْ غِضَاباً، فَوَسَمْتُمْ غَيْرَ إِبِلِكُمْ، وَوَرَدْتُمْ غَيْرَ شِرْبِكُمْ، هَذَا وَالْعَهْدُ قَرِيبٌ، وَالْكَلْمُ رَحِيبٌ، وَالْجُرْحُ لَـمَّا يَنْدَمِلْ، إِنَّمَا زَعَمْتُمْ ذَلِكَ خَوْفَ الْفِتْنَةِ، أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا، وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالكافِرِينَ.

ثُمَّ لَمْ تَلْبَثُوا إِلَّا رَيْثَ أَنْ تَسْكُنَ نَفْرَتُهَا تُسِرُّونَ حَسْواً فِي ارْتِغَاءٍ، وَنَحْنُ نَصْبِرُ مِنْكُمْ عَلَىٰ مِثْلِ حَزِّ المُدَىٰ، وَأَنْتُمُ الْآنَ تَزْعُمُونَ أَنْ لَا إِرْثَ لَنَا، أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ تَبْغُونَ؟ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ الله حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ؟

يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، أَتَرِثُ أَبَاكَ وَلَا أَرِثُ أَبِي؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً فَرِيًّا، فَدُونَكَهَا مَخْطُومَةً مَرْحُولَةً تَلْقَاكَ يَوْمَ حَشْرِكَ، فَنِعْمَ الْحَكَمُ اللهُ وَالزَّعِيمُ مُحَمَّدٌ وَالمَوْعِدُ الْقِيَامَةُ، وَعِنْدَ السَّاعَةِ يَخْسَرُ المُبْطِلُونَ».

ثُمَّ انْكَفَأَتْ إِلَىٰ قَبْرِ أَبِيهَا عليه السلام فَقَالَتْ:

«قَدْ كَانَ بَعْدَكَ أَنْبَاءٌ وَهَنْبَثَةٌ
لَوْ كُنْتَ شَاهِدَهَا لَمْ تَكْثُرِ الْخَطْبُ
إِنَّا فَقَدْنَاكَ فَقْدَ الْأَرْضِ وَابِلَهَا
وَاخْتَلَّ قَوْمُكَ فَاشْهَدْهُمْ فَقَدْ

وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ مِنَ الْمُشَارِ إِلَيْهِ زِيَادَةٌ هَذِهِ أَلْفَاظُهَا: «أَفَعَلَىٰ عَمْدٍ تَرَكْتُمْ كِتَابَ الله وَنَبَذْتُمُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ إِذْ يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، وَقَالَ فِيمَا اقْتَصَّ مِنْ خَبَرِ يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا إِذْ قَالَ: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥ و٦]، وَقَالَ: ﴿وَأُولُوا / [[ص ٣٨١]] الْأَرحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللهِ﴾ [الأحزاب: ٦]، وَقَالَ: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]؟»، ثُمَّ عَطَفَتْ عَلَىٰ قَبْرِ أَبِيهَا وَبَكَتْ وَتَمَثَّلَتْ بِقَوْلِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أُثَاثَةَ وَقِيلَ: أنابة:

«وَكَانَ جِبْرِيلُ بِالْآيَاتِ يُؤْنِسُنَا
فَقَدْ فُقِدْتَ وَكُلُّ الْخَيْرِ مُحْتَجِبُ
وَكُنْتَ بَدْراً وَنُوراً يُسْتَضَاءُ بِهِ
عَلَيْكَ يَنْزِلُ مِنْ ذِي الْعِزَّةِ الْكُتُبُ

تَجَهَّمَتْنَا رِجَالٌ وَاسْتُخِفَّ بِنَا
لَمَّا فُقِدْتَ وَكُلُّ الْأَرْضِ مُغْتَصَبُ
أَبْدَتْ رِجَالٌ لَنَا فَحْوَىٰ صُدُورِهِمْ
لَـمَّا مَضَيْتَ وَحَالَتْ دُونَكَ التُّرْبُ
إِنَّا رُزِئْنَا بِمَا لَمْ يُرْزَ ذُو شَجَنٍ
مِنَ الْبَرِيَّةِ لَا عُجْمٌ وَلَا عَرَبُ
وَسَوْفَ نَبْكِيكَ مَا عِشْنَا وَمَا بَقِيَتْ
مِنَّا الْعُيُونُ بِتِهْمَالٍ لَهَا سَكْبُ».

قال عبد المحمود: انظر رحمك الله وفكِّر فيما قد رووه عن رجالهم وثقاتهم من هذا التألُّم العظيم من فاطمة عليها السلام، وما تقدَّم من روايتهم له في صحاحهم من هجرانها لأبي بكر ستَّة أشهر حتَّىٰ ماتت، فهل ترىٰ هذا حديث من كان عندها شبهة في أنَّهم ظلموها عمداً وقصداً؟ وهل ترىٰ هذا الكلام منها كلام من قد قبلت لهم عذراً؟ وهل ترىٰ هذا حديث من لا يعرف صحَّة دعواها وثبوت حجَّتها؟

وهل كان يحسن أن يُسمَع مثل هذا الكلام منها وتُمنَع ممَّا طلبت أو العوض عنه؟ ولو كانت قد وفدت بهذا الكلام والاسترحام علىٰ أعظم ملوك الكُفَّار، أمَا كان تشهد العقول أنَّه كان يرفع شأنها ويُشرِّف مقامها ويحسن جائزتها؟ أفيليق بمسلم أن يكون جواب هذا الكلام منعها وسوء معاملتها وتهوين حضورها وخطابها والقساوة عليها وترك التلطُّف بها علىٰ كلِّ حالٍ؟

ما يقولون لو أنَّ محمّداً صلى الله عليه وآله أباها رآها وهي تبكي وتقول مثل هذا الكلام؟ أكان / [[ص ٣٨٢]] يغضب لغضبها كما رووه في صحاحهم أو كان يرضىٰ عنهم؟ إنَّما تشهد العقول أنَّه كان يشقُّ عليه غضبها، ويهجرهم بهجرانها، ويستعظم إقدامهم علىٰ تكذيبهم لها وظلمها وكسرها وإسقاط منزلتها، فاختر لنفسك أيّها المشفق علىٰ نفسه، هل توافق رسول الله صلى الله عليه وآله في ذلك ويكون لك فيه أُسوة حسنة أو تكون في زمرة من أغضبها وأغضبه؟

قال عبد المحمود مؤلِّف هذا الكتاب: ومن طريف ما أكثر التعجُّب ويحقُّ لي أن أعجب من شهادة هؤلاء الأربعة المذاهب بتصديق هذه الأحاديث وما تقدَّم منهم في مدح فاطمة عليها السلام وأنَّها سيِّدة نساء العالمين، وأنَّ من أغضبها فقد أغضب أباها محمّداً صلى الله عليه وآله، ومن آذاها فقد آذاه، وكتابهم يتضمَّن: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧]، ثمّ يشهدون ويُصحِّحون أنَّ أبا بكر أغضبها وآذاها وهجرته ستَّة أشهر حتَّىٰ ماتت. ثمّ وكيف تُصدِّق العقول أنَّ سيِّدة نساء العالمين وسيِّدة نساء أهل الجنَّة تدَّعي باطلاً وتطلب محالاً وتريد ظلم جميع المسلمين وتأخذ صدقتهم وتموت مصرَّة علىٰ ذلك؟ ما يقبل هذا عقل صحيح ولا يعتقده ذو بصيرة.

وخاصَّة فإنَّ عليَّ بن أبي طالب عليه السلام وأهل بيت نبيِّهم الذين رووا عنه فيهم أنَّهم أحد الثقلين الذين لا يفارقون كتابه، وأنَّ من تمسَّك بهم وبالكتاب سلم من الضلالة، فقد تقدَّم بيان أنَّ فاطمة عليها السلام منهم، وإذا كان التمسُّك بها يؤمن من الضلالة، فكيف يقول أبو بكر وأتباعه: هي قد ضلَّت في دعواها؟

وأمَّا عليُّ بن أبي طالب الذي هو إمام أهل بيت نبيِّهم، فتارةً يكون شاهداً لفاطمة عليها السلام كما تقدَّم، وتارةً موافقاً لها علىٰ الغضب علىٰ أبي بكر ويدفنها ليلاً ولا يُعلِم بها أبو بكر، ثمّ لا يسترضيها في مدَّة هذه الستَّة الأشهر ويُهوِّن عليه غضبها وأذيَّتها وهي أذيَّة للنبيِّ صلى الله عليه وآله كما رووه، إنَّ ذلك كلَّه شهادة منهم صريحة بضلال خليفتهم أبي بكر، وخروجه عن حدود الإسلام، وفضيحته بين الأنام.

/ [[ص ٣٨٣]] ومن طريف ذلك رواية من روىٰ منهم: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث ما تركناه فهو / [[ص ٣٨٤]] صدقة»، وما يخفىٰ علىٰ ذوي البصائر أنَّ هذا حديث محالٌ، قالوه ليدفعوا به حقَّ فاطمة عليها السلام عن ميراث أبيها، وإلَّا فإنَّ كتابهم يتضمَّن: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، ويتضمَّن أنَّ زكريا قال: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥ و٦]، فكيف استحسنوا لأنفسهم أن يبلغوا في الردِّ علىٰ كتاب ربِّهم ونبيِّهم إلىٰ هذه الغاية من المكابرة؟

ومن طريف ذلك قبول هذا ممَّن رواه ونقله في الأخبار، وهذه كُتُب التواريخ وسير الأنبياء تشهد أنَّ الأنبياء عليهم السلام كانوا في المواريث أُسوة لأُمَّتهم فيما توجبه شرائعهم، ولو

قال قائل هذا الحديث عن نبيِّهم: أنا من دون الأنبياء لا أُورِّث ما تركته فهو صدقة، كان فيه بعض الحيلة علىٰ منع فاطمة عليها السلام عن ميراثها، وكان أقوىٰ في التمويه والمحال، ولعلَّ البغي منهم عليها منعهم من هذا الحال.

ومن طريف ذلك أنَّ كتابهم يتضمَّن: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقد تقدَّمت رواياتهم أنَّ فاطمة عليها السلام بنت نبيِّهم من جملة أهل البيت المشار إليهم، ولا خلاف بين المسلمين في ذلك، ومن المعلوم عند كلِّ عاقل أنَّ هذه الآية تقتضي حصول إزالة الرجس عنها وتطهيرها، وإلَّا ما كان يحصل بذلك لأهل البيت مزيَّة علىٰ غيرهم، لأنَّ الله تعالىٰ يريد إذهاب الرجس عن جميع الخلائق وتطهير جمع الأُمَّة.

/ [[ص ٣٨٦]] ومن طريف ذلك أنَّ نبيَّهم محمّداً صلى الله عليه وآله قال: «من أغضبها فقد أغضبني، ومن آذاها فقد آذاني» كما تقدَّم، وذلك يقتضي أن لا يقع منها ما يستحقُّ به عقاباً ولا عتاباً، لأنَّه لو جاز أن يقع منها ذلك كانت أذيَّتها بالعقاب واجبة أو جائزة، ويحصل بذلك غضبها وأذيَّتها اللذان / [[ص ٣٨٧]] هما غضب نبيِّهم وأذيَّته، فثبت أنَّه لا يقع منها معصية، فكيف يقال عنها: إنَّها تطلب محالاً وتدَّعي باطلاً؟

ومن طريف ذلك أنَّه لا خلاف بين المسلمين أنَّه لو شهد واحد علىٰ فاطمة عليها السلام بما يوجب حدًّا أو تأديباً أنَّهم كانوا يُبطِلون شهادته ويُكذِّبونه، لأنَّه يكون قد شهد بتكذيب كتابهم في ذهاب الرجس عنها وفي تطهيرها، وكان طعناً في شهادة نبيِّهم صلى الله عليه وآله لها بأنَّها سيِّدة نساء العالمين وسيِّدة نساء أهل الجنَّة، فكيف خفي هذا علىٰ عقلاء المسلمين؟ وكيف استجازوا تكذيبها أو الشكَّ فيها برواية من يجوز عليه الخطأ والعصيان والزور والبهتان؟

ومن طريف الجواب أيضاً عن عفَّتها واصطفائها أنَّ الروايات وردت من طريق الأربعة المذاهب وغيرهم أنَّ فاطمة عليها السلام أفضل من مريم بنت عمران، / [[ص ٣٨٩]] وقد قال الله تعالىٰ عن مريم: ﴿إِنَّ اللهَ اصْطَفاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفاكِ عَلىٰ نِساءِ الْعالَمِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [آل عمران: ٤٢]، فإنَّ مريم عليها السلام دون فاطمة عليها السلام في الاصطفاء والطهارة، فكيف يكون اصطفاء الله لفاطمة عليها السلام ليس يكون أعظم وأبلغ بصريح هذه الإشارة؟

ومن طريف الأُمور الشاهدة بما جرىٰ علىٰ فاطمة وعلي عليهما السلام والعبّاس وبني هاشم من الظلم المشهور، أنَّ الأمر بلغ إلىٰ أنَّ فاطمة عليها السلام تحضر عند أبي بكر بنفسها والعبّاس معها يطلبان ميراث نبيِّهم محمّد صلى الله عليه وآله، فيمنعها فتغضب عليه فاطمة وهجرته ستَّة أشهر كما تقدَّم ذكره في الصحيحين عندهم إلىٰ أن ماتت، فلمَّا تُوفِّيت يعود العبّاس وعليٌّ عليه السلام يحضران مجلسه ويطلبان ميراث نبيِّهم فيمنعهما، فيموت أبو بكر فيحضر العبّاس وعليٌّ عليه السلام يطلبان ميراث نبيِّهم من عمر، فكيف تقبل العقول الصحيحة والقلوب السليمة أنَّ مثل عليٍّ والعبّاس وفاطمة يبالغون في هذه المطالبة بأمر باطل أو يطلبون محالاً يظلمون به جميع المسلمين؟

ثمّ لو كانت فاطمة قد صدَّقت أبا بكر فيما دفعها به عن ميراثها من أبيها أو عرفت أو جوَّزت أنَّ له عذراً مقبولاً أو شبهة عذر عقلاً أو شرعاً كانت قد عذرته وما هجرته.

ثمّ لو كان العبّاس وعليٌّ عليه السلام قد صدَّقا أبا بكر فيما قاله لفاطمة عليها السلام من أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله لا يُورِّث أو كانا قد عذراه ما عادا بعد وفاة فاطمة عليها السلام حضرا عنده و طالباه بذلك الميراث.

ثمّ لو كان العبّاس وعليٌّ عليه السلام قد صدَّقا أبا بكر في اعتذاره إليهما أيضاً ما كانا عادا حضرا عند عمر بعد وفاة أبي بكر يطلبان ذلك الميراث، أمَا تشهد القلوب والعقول أنَّ فاطمة والعبّاس وعليًّا ومن كان قد حفظ وصيَّة محمّد نبيِّهم كانوا جميعاً يعلمون قطعاً ويقيناً أنَّهم مُنِعوا ميراث نبيِّهم محمّد صلى الله عليه وآله ظلماً وعدواناً، وكانوا يراجعون المطالبة لعلَّ من ظلمهم يتوب أو يرجع أو يقلع أو يخاف الله أو يستحيي منهم أو من الناس أو يحذر من النار أو / [[ص ٣٩٠]] العار؟ فأبىٰ الظالمون لهم إلَّا الإصرار، ﴿فَما أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥].

وأمَّا حضور فاطمة والعبّاس عند أبي بكر فقد تقدَّمت الرواية بذلك من المتَّفق عليه من صحيح البخاري وصحيح مسلم كما ذكره الحميدي عنهما.

وأمَّا حضور العبّاس وعليٌّ عليه السلام عند أبي بكر بعد وفاتها، وحضورهما بعد وفاة أبي بكر عند عمر:

٣٦٩ - فَقَدْ ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ وَحَذَفَ مِنْ كَلَامِ عُمَرَ وَاسْتِخْفَافِهِ بِالْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ عليه السلام كَلِمَاتٍ عَظِيمَةً، وَهَا أَنَا أَذْكُرُ الْمُرَادَ مِنْ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ بِأَلْفَاظِهِمَا رَوَيَاهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ حَيْثُ ذَكَرَ ارْتِفَاعَ الْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ عليه السلام إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ عليه السلام مَا هَذَا لَفْظُهُ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ الله، فَجِئْتُمَا تَطْلُبُ أَنْتَ مِيرَاثَكَ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ الله: «نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ فَمَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ»، فَرَأَيْتُمَاهُ كَاذِباً آثِماً غَادِراً خَائِناً، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ، فَرَأَيْتُمَانِي كَاذِباً آثِماً غَادِراً خَائِناً، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتَنِي أَنْتَ وَهَذَا وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا... الْخَبَرَ. / [[ص ٣٩١]] هَذَا الْمَقْصُودُ مِنَ الْحَدِيثِ قَدْ نَقَلْنَاهُ بِأَلْفَاظِهِ.

قال عبد المحمود: كيف حسن من رجال الأربعة المذاهب وعلمائهم أن يشهدوا علىٰ خليفتهم عمر بمثل هذه الأفعال والأقوال في صحاح أخبارهم؟ فإنَّك إذا نظرت إلىٰ هذا الحديث بعقل صحيح وقلب سليم ظهر لك ما جرت الحال عليه، وتحقَّقت ما تقدَّمت الإشارة إليه، ثمّ تُفكِّر في أُمور تضمَّنها حديثهم هذا عنه ما كنت ذكرتها لك من قبل، منها: قول عمر أنَّ أبا بكر قال: أنا وليُّ رسول الله صلى الله عليه وآله، سبحان الله من جعل لأبي بكر أن يقول مثل هذا القول؟ وكيف جاز له مثل هذه الدعوىٰ العظيمة، ويشهد لنفسه بهذا المقام الذي يحتاج إلىٰ تصديق من الله ورسوله؟ ومن شيم الأولياء أن لا يزكّوا أنفسهم لما تضمَّنه كتابهم: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ٣٢﴾ [النجم: ٣٢]، وهل أبو بكر إلَّا رجل مات رسولهم محمّد صلى الله عليه وآله وقد جعله رعيَّة من جملة رعايا أُسامة بن زيد؟ وقد شهدوا علىٰ أبي بكر بأفعال وأقوال منكرة مستنكرة، وقد تقدَّم ذكر بعضها عنهم، فكيف لا يمنع جميعها أن يكون وليُّ رسول الله صلى الله عليه وآله؟

ومنها: قوله في هذا الحديث للعبّاس: تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك، أهكذا يُعبَّر ممَّن هو عندهم خير الأنبياء، ويُسمّىٰ بهذه الألفاظ الوضيعة، ويقال: ابن أخيك، وقد تقدَّم في / [[ص ٣٩٢]] كتابهم: ﴿لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣]؟

ومنها: قول عمر عن عليٍّ عليه السلام: ويطلب هذا ميراث امرأته، أهكذا يقال عن فاطمة عليها السلام التي شهدوا في صحاحهم أنَّها سيِّدة نساء العالمين وسيِّدة نساء أهل الجنَّة؟ أترىٰ هذا الكلام الذي قد شهدوا به علىٰ خليفتهم عمر يصدر عن قلب يعترف بتعظيم الله تعالىٰ واطّلاعه علىٰ كلامه، ومع هذا تهوين بذكر رسول الله صلى الله عليه وآله أيضاً، أو يصدر هذا ممَّن عنده وفاء لنبيِّهم أو قضاء لحقوق صحبته أو مجازاة لإحسانه أو حياء من نعمته عليهم وشفقته إليهم؟

ومنها: اعتراف عمر أنَّ العبّاس وعليًّا عليه السلام كان اعتقادهما في أبي بكر في حياته وبعد وفاته واعتقادهما في عمر أنَّهما كانا كاذبين آثمين غادرين خائنين، وهذا كتابهم يتضمَّن: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ١٠٥]، ويتضمَّن: ﴿إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ مَنْ كانَ خَوَّاناً أَثِيماً ١٠٧﴾ [النساء: ١٠٧]، ويتضمَّن من التهديدات والوعيد بنقض العهود ما يدلُّ علىٰ أنَّ الغدر كالكفر.

أفتقبل العقول الصحيحة والقلوب السليمة أنَّ هذين الرجلين العظيمين العبّاس وعليًّا عليه السلام اللذين أجمع المسلمون أنَّ الله ورسوله شهدا لهما بالصدق والفضائل والمناقب يعتقدان في أبي بكر وعمر غير الحقِّ ويقولان فيهما غير الصدق، وهما أخصّ بنبيِّهم صلى الله عليه وآله وأعرف بأسراره وأخباره؟ ولاسيّما أنَّ البخاري ومسلماً ذكرا في صحيحيهما أنَّ هذا القول جرىٰ من عمر للعبّاس وعليٍّ عليه السلام بمحضر مالك بن أوس وعثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد، وما عرفنا أنَّ أحداً ذكر عن العبّاس وعليٍّ عليه السلام أنَّهما اعتذرا إلىٰ عمر من هذا القول، ولا نُقِلَ عن أحد من هؤلاء الجماعة الذين سمعوا من عمر أنَّهم اعتذروا لعلي والعبّاس من هذا الاعتقاد في أبي بكر وعمر، وهذا من عجيب ما اعترف بصحَّته رجال أربعة المذاهب، وقبَّحوا به ذكر خليفتيهم، وشهدوا عليهما بالمطاعن والمعايب.

ومن طريف الأُمور أن يدَّعي أحد من الأربعة المذاهب أن قد كان بين عليٍّ عليه السلام / [[ص ٣٩٣]] والعبّاس منازعة في ميراث نبيِّهم.

وأوّل ما يقال في ذلك: إنَّه لا يجوز تصديق رجال الأربعة المذاهب في الطعن علىٰ بني هاشم، ولا في ما يقتضي نقصاً لهم ولا تفريقاً بينهم، لأنَّ الأربعة المذاهب فارقوا التمسُّك بأهل البيت الذين رووا في صحاحهم أنَّ رسولهم محمّداً ﷺ أمرهم بالتمسُّك بهم، وتظاهروا بالبعد عنهم، فلا يقبل العقل والنقل شهادة العدوِّ المتَّهم علىٰ من يعاديه ظلماً ويميل عليه تعدّياً.

وأمَّا ثانياً: فإنَّ العلماء بالتواريخ وغيرهم رووا أنَّ العبّاس وسائر بني هاشم كانوا مع عليٍّ عليه السلام بعد وفاة نبيِّهم ﷺ كنفس واحدة، وقد تقدَّم ذكر بعض ذلك من صحاحهم عند ذكر تأخُّرهم مع عليٍّ عليه السلام عن بيعة أبي بكر، وعند ذكر اجتماعهم لـمَّا أراد أبو بكر وعمر تحريق عليٍّ والعبّاس بالنار.

وروىٰ جماعة العلماء أنَّ العبّاس سأل عليًّا عليه السلام أن يمدَّ يده ليبايعه بالخلافة عقيب وفاة نبيِّهم، فاعتذر إليه بقلَّة الناصر لهما، وخوف ارتداد كثير من المسلمين، وطمع الكُفّار في الإسلام، وأنَّ الله أمره بالصبر كما جرت عليه سُنَّة جماعة من الأنبياء والأوصياء حتَّىٰ يجدوا أنصاراً تقوم بهم الحجَّة.

وأمَّا ثالثاً: فقد روىٰ كثير من علماء الإسلام دوام اتِّحاد العبّاس مع عليٍّ عليه السلام، حتَّىٰ روىٰ ابن سعد وهو من أعيان المخالفين لأهل البيت في كتابه المعروف بالطبقات أنَّ عليًّا هو الذي غسَّل العبّاس وتولّىٰ أمره لـمَّا مات، وقد كان من اختصاص عليٍّ بأولاد العبّاس قبل تمكُّنه في خلافته وبعد انبساط يده ومبايعته ما يدلُّ علىٰ دوام الصفاء والوفاء، وقد ذكر ذلك جماعة من علماء التاريخ، حتَّىٰ كانوا في خواصِّه في حروبه وولاياته وفي أسراره واحتجاجاته.

* * *

تجريد الاعتقاد/ نصير الدِّين الطوسي (ت ٦٧٢هـ):

[[ص ٢٤١]] وخالف أبو بكر كتاب الله في منع إرث رسول الله ﷺ بخبر رواه، /[[ص ٢٤٢]] ومنع فاطمة فدكاً مع ادِّعاء النحلة، /[[ص ٢٤٣]] وشهد بذلك عليٌّ عليه السلام وأُمُّ أيمن، وصدَّق الأزواج في ادِّعاء الحجرة لهنَّ، ولهذا ردَّها عمر بن عبد العزيز، /[[ص ٢٤٤]] وأوصت أن لا يُصلّي عليها أبو بكر، فدُفِنَت ليلاً.

* * *

كشف الغمَّة (ج ١)/ عليُّ بن عيسىٰ الإربلي (ت ٦٩٢هـ):

[[ص ٤٤٨]] وحيث يقتضي ذكرها عليها السلام ذكر شيء من كلامها فلا بدَّ من ذكر فدك، إذ كانت خطبتها التي تُحيِّر البلغاء وتُعجِز الفصحاء بسبب منعها من التصرُّف فيها، وكفُّ يدها عليها السلام عنها، وسأُورد في ذلك ما ورد من طريقي الشيعة والسُّنَّة، جارياً علىٰ عادتي في توخّي النصفة، غير مائل إلىٰ هوىٰ النفس فيما أظنُّ، ومن الله أسأل التوفيق والتسديد بمنِّه ورحمته.

روىٰ الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الجزء السادس عن عمر، عن أبي بكر المسند منه فقط، وهو: «لا نُورِّث ما تركنا صدقة لمسلم».

من رواية جويرية بن أسماء، عن مالك وعن عائشة بطوله: إنَّ فاطمة سألت أبا بكر أن يُقسِّم لها ميراثها.

وفي رواية أُخرىٰ: أنَّ فاطمة والعبّاس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ، وهما حينئذٍ يطلبان أرضه من فدك وسهمه من خيبر، فقال أبو بكر: إنّي سمعت رسول الله ﷺ قال: «لا نُورِّث ما تركنا صدقة، إنَّما يأكل آل محمّد من هذا المال»، وإني والله لا أدع أمراً رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيه إلَّا صنعته.

وزاد في رواية صالح بن كيسان: إنّي أخشىٰ إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ، قال: فأمَّا صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلىٰ عليٍّ والعبّاس، فغلبه عليها عليٌّ، وأمَّا خيبر وفدك فأمسكهما عمر وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ، كانت لحقوقه التي تعروه /[[ص ٤٤٩]] ونوايبه، وأمرهما إلىٰ من ولي الأمر، قال: فهما علىٰ ذلك اليوم.

قال غير صالح في روايته في حديث أبي بكر: فهجرته فاطمة فلم تُكلِّمه في ذلك حتَّىٰ ماتت، فدفنها عليٌّ عليه السلام ليلاً ولم يُؤذَن بها أبا بكر، قال: وكان لعليٍّ وجه من الناس في حياة فاطمة، فلـمَّا توفِّيت فاطمة انصرفت وجوه الناس عن عليٍّ عليه السلام، ومكثت فاطمة عليها السلام بعد رسول الله ﷺ ستَّة أشهر ثمّ تُوفِّيت، فقال رجل للزهري: فلم يبايعه عليٌّ ستَّة أشهر؟ قال: لا والله، ولا أحد من بني هاشم حتَّىٰ بايعه عليٌّ.

وفي حديث عروة: فلـمَّا رأىٰ عليٌّ عليه السلام انصراف وجوه الناس عنه ضرع إلىٰ مصالحة أبي بكر، فأرسل إلىٰ أبي بكر:

«آتينا ولا تأتنا معك بأحد»، وكره أن يأتيه عمر، لما علم من شدَّة عمر، فقال عمر: لا تأتهم وحدك، فقال أبو بكر: والله لآتينَّهم وحدي، ما عسىٰ أن يصنعوا بي؟ فانطلق أبو بكر فدخل علىٰ عليٍّ عليه السلام وقد جمع بني هاشم عنده، فقام عليٌّ فحمد الله وأثنىٰ عليه بما هو أهله ثمّ قال: «أمَّا بعد، فلم يمنعنا أن نبايعك يا أبا بكر إنكار لفضيلتك، ولا نفاسة عليك بخير ساقه الله إليك، ولكنّا كنّا نرىٰ أنَّ لنا في هذا الأمر حقًّا فاستبددتم علينا»، ثمّ ذكر قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحقِّهم، فلم يزل عليٌّ يذكر حتَّىٰ بكىٰ أبو بكر وصمت عليٌّ، وتشهَّد أبو بكر فحمد الله وأثنىٰ عليه بما هو أهله، ثمّ قال: أمَّا بعد، فوَالله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحبّ إليَّ أن أصل من قرابتي، وإنّي والله ما ألوت في هذه الأموال التي كانت بيني وبينكم عن الخير، ولكنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا نُورِّث ما تركنا صدقة، إنَّما يأكل آل محمّد من هذا المال»، وإنّي والله لا أدع أمراً صنعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلَّا صنعته إن شاء الله.

وقال عليٌّ عليه السلام: «موعدك للبيعة العشيَّة»، فلمَّا صلّىٰ أبو بكر الظهر أقبل علىٰ الناس يعذر عليًّا ببعض ما اعتذر به، ثمّ قام عليٌّ فعظَّم من حقِّ أبي بكر وذكر فضيلته وسابقته، ثمّ قام إلىٰ أبي بكر فبايعه، فأقبل الناس علىٰ عليٍّ فقالوا: أصبت وأحسنت، وكان المسلمون إلىٰ عليٍّ قريباً حين راجع الأمر بالمعروف رضي الله عنهم أجمعين. هذا آخر ما ذكره الحميدي.

وقد خطر لي عند نقلي لهذا الحديث كلام أذكره علىٰ مواضع منه، ثمّ بعد ذلك / [[ص ٤٥٠]] أُورد ما نقله أصحابنا في المعنىٰ، ملتزماً بما اشترطته من العدل في القول والفعل، وعلىٰ الله قصد السبيل.

قول أبي بكر رضي الله عنه في أوَّل الحديث وآخره: (وإنّي والله لا أدع أمراً رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصنعه فيه إلَّا صنعته)، وهو رضي الله عنه لم يرَ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم صنع فيها إلَّا أنَّه اصطفاها، وإنَّما سمع سماعاً أنَّه بعد وفاته لا يُورِّث كما روىٰ، فكان حقُّ الحديث أن يحكي ويقول: وإنّي والله لا أدع أمراً سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقوله إلَّا عملت بمقتضىٰ قوله، أو ما هذا معناه.

وفيه: فأمَّا صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلىٰ عليٍّ والعبّاس، فغلبه عليها عليٌّ.

أقول: حكم هذه الصدقة التي بالمدينة حكم فدك وخيبر، فهلَّا منعهم الجميع كما فعل صاحبه إن كان العمل علىٰ ما رواه، أو صرفهم في الجميع إن كان الأمر بضدِّ ذلك؟ فأمَّا تسليم البعض ومنع البعض فإنَّه ترجيح من غير مرجِّح، اللّهمَّ إلَّا أن يكونوا نقلوا شيئاً لم يصل إلينا في إمضاء ذلك، وفي قوله: (فغلبه عليها عليٌّ) دليل واضح علىٰ ما ذهب إليه أصحابنا من توريث البنات دون الأعمام، فإنَّ عليًّا عليه السلام لم يغلب العبّاس علىٰ الصدقة من جهة العمومة، إذ كان العبّاس أقرب من عليٍّ في ذلك، وغلبته إيّاه علىٰ سبيل الغلب والعنف مستحيل أن يقع من عليٍّ في حقِّ العبّاس، ولم يبقَ إلَّا أنَّه غلبه عليها بطريق فاطمة وبنيها عليهم السلام.

وقول عليٍّ عليه السلام: «كنّا نرىٰ أنَّ لنا في هذا الأمر حقًّا فاستبددتم علينا»، فتأمَّل معناه يصحُّ لك مغزاه، ولا حاجه بنا إلىٰ كشف مغطّاه.

وروىٰ أحمد بن حنبل (رحمة الله عليه) في مسنده ما يقارب ألفاظ ما رواه الحميدي، ولم يذكر حديث عليٍّ وأبي بكر ومجيئه إليه في هذا الحديث.

وروىٰ ابن بابويه مرفوعاً إلىٰ أبي سعيد الخدري قال: لـمَّا نزلت: ﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الروم: ٣٨]، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يا فاطمة لكِ فدك».

وفي رواية أُخرىٰ عن أبي سعيد، مثله.

وعن عطيَّة، قال: لـمَّا نزلت: ﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم / [[ص ٤٥١]] فاطمة عليها السلام فأعطاها فدك.

وعن عليِّ بن الحسين بن عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، قال: «أقطع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام فدك».

وعن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت: أكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعطىٰ فاطمة عليها السلام فدك؟ قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقفها، فأنزل الله تبارك وتعالىٰ عليه: ﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾، فأعطاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حقَّها»، قلت: رسول الله أعطاها؟ قال: «بل الله تبارك وتعالىٰ أعطاها».

وقد تظاهرت الرواية من طرق أصحابنا بذلك، وثبت أنَّ ذا القربىٰ علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام.

وعلىٰ هذا فقد كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما لـمَّا وليا هذا الأمر يُرتِّبان في الأعمال والبلاد القريبة والنائية من الصحابة والمهاجرين والأنصار من لا يكاد يبلغ مرتبة علىٰ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ولا يقاربها، فلو اعتقدا هم مثل بعض الولاة وسلَّما إليهم هذه الصدقة التي قامت النائرة في أخذها وعرَّفاهم ما روياه وقالا لهم: أنتم أهل البيت وقد شهد الله لكم بالطهارة وأذهب عنكم الرجس، وقد عرَّفناكم أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «لا نُورِّث ما تركنا صدقة»، وقد سلَّمناها إليكم وشغلنا ذممكم بها، والله من وراء أفعالكم فيها، وهو سبحانه بمرأىٰ منكم ومسمع، فاعملوا فيها بما يُقرِّبكم منه ويزلفكم عنده، فعلىٰ هذا سلَّمناها إليكم وصرفناكم فيها، فإن فعلتم الواجب الذي أمرتكم به وفعلتم فيها فعل رسول الله صلى الله عليه وآله فقد أصبتم وأصبنا، وإن تعدَّيتم الواجب وخالفتم ما حدَّه رسول الله صلى الله عليه وآله فقد أخطأتم وأصبنا، فإنَّ الذي علينا الاجتهاد ولم نأل في اختياركم جهداً، وما علينا بعد بذل الجهد لائمة. وهذا الحديث من الإنصاف كما ترىٰ، والله الموفِّق والمسدِّد.

ورویٰ أنَّ فاطمة عليها السلام جاءت إلىٰ أبي بكر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت: «يا أبا بكر، من يرثك إذا متَّ؟»، قال: أهلي وولدي، قالت: «فما لي لا أرث رسول الله؟»، قال: يا بنت رسول الله، إنَّ النبيَّ لا يُورِّث، ولكن أنفق علىٰ من كان ينفق عليه رسول الله وأُعطي ما كان يعطيه، قالت: «والله لا أُكلِّمك بكلمة ما حييت»، فما كلَّمته حتَّىٰ ماتت.

وقيل: جاءت فاطمة عليها السلام إلىٰ أبي بكر رضي الله عنه فقالت: «اعطني ميراثي من رسول / [[ص ٤٥٢]] الله صلى الله عليه وآله»، قال: إنَّ الأنبياء لا تُورِّث ما تركوه فهو صدقة، فرجعت إلىٰ علي عليه السلام فقال: «ارجعي فقولي: ما شأن سليمان عليه السلام ورث داود عليه السلام؟ وقال زكريا: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥ و٦]»، فأبوا وأبىٰ.

وعن جابر بن عبد الله الأنصاري، عن أبي جعفر عليه السلام: «إنَّ أبا بكر قال لفاطمة عليها السلام: النبيُّ لا يُورِّث، قالت: قد ورث سليمان داود، وقال زكريا: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾، فنحن أقرب إلىٰ النبيِّ من زكريا إلىٰ يعقوب».

وعن أبي جعفر عليه السلام، قال: «قال عليٌّ لفاطمة عليها السلام: انطلقي فاطلبي ميراثكِ من أبيكِ رسول الله صلى الله عليه وآله، فجاءت إلىٰ أبي بكر رضي الله عنه فقالت: اعطني ميراثي من أبي رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: النبيُّ صلى الله عليه وآله لا يُورِّث، فقالت: ألم يرث سليمان داود؟ فغضب وقال: النبيُّ لا يُورِّث، فقالت عليها السلام: ألم يقل زكريا: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾؟ فقال: النبيُّ لا يُورِّث، فقالت عليها السلام: ألم يقل: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١]؟ فقال: النبيُّ لا يُورِّث».

وعن أبي سعيد الخدري، قال: لـمَّا قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وآله جاءت فاطمة عليها السلام تطلب فدكاً، فقال أبو بكر رضي الله عنه: إنّي لأعلم إن شاء الله أنَّكِ لن تقولي إلَّا حقًّا، ولكن هاتي بيِّنتكِ، فجاءت بعليٍّ عليه السلام فشهد، ثمّ جاءت بأُمِّ أيمن فشهدت، فقال: امرأة أُخرىٰ أو رجلاً فكتبت لكِ بها.

أقول: هذا الحديث عجيب، فإنَّ فاطمة عليها السلام إن كانت مطالبة بميراث فلا حاجة بها إلىٰ الشهود، فإنَّ المستحقَّ للتركة لا يفتقر إلىٰ الشاهد إلَّا إذا لم يُعرَف صحَّة نسبه واعتزائه إلىٰ الدارج، وما أظنُّهم شكُّوا في نسبها عليها السلام وكونها ابنة النبيِّ صلى الله عليه وآله.

وإن كانت تطلب فدكاً وتدَّعي أنَّ أباها صلى الله عليه وآله نحلها إيّاها احتاجت إلىٰ إقامة البيِّنة، ولم يبقَ لما رواه أبو بكر من قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث» معنىٰ، وهذا واضح جدًّا فتدبَّره.

وروي أنَّ عائشة وحفصة رضي الله عنهما هما اللتان شهدتا بقوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث» ومالك بن أُوس النضري، ولـمَّا ولي عثمان قالت له عائشة رضي الله عنها: اعطني ما كان يعطيني أبي وعمر، فقال: لا أجد له موضعاً في الكتاب ولا في / [[ص ٤٥٣]] السُّنَّة، ولكن كان أبوكِ وعمر يعطيانك عن طيبة أنفسهما وأنا لا أفعل، قالت: فاعطني ميراثي من رسول الله، فقال: أليس جئتِ فشهدتِ أنتِ ومالك بن أوس النضري أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «لا نُورِّث»؟ فأبطلتِ حقَّ فاطمة، وجئتِ تطلبينه، لا أفعل، قال: فكان إذا خرج إلىٰ الصلاة نادت وترفع القميص (وتقول): إنَّه قد خالف صاحب هذا القميص، فلـمَّا آذته صعد المنبر فقال: إنَّ هذه الزعراء عدوَّة الله، ضرب الله

مثلها ومثل صاحبتها حفصة في الكتاب: ﴿امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا ...﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ ﴿١٠﴾﴾ [التحريم: ١٠]، فقالت له: يا نعثل، يا عدوَّ الله، إنَّما سمّاك رسول الله ﷺ باسم نعثل اليهودي الذي باليمن، فلاعنته ولاعنها، وحلفت أن لا تساكنه بمصر أبداً وخرجت إلىٰ مكَّة.

قلت: قد نقل ابن أعثم صاحب الفتوح أنَّها قالت: اقتلوا نعثلاً، قتل الله نعثلاً، فلقد أبلىٰ سُنَّة رسول الله ﷺ، وهذه ثيابه لم تبلُ، وخرجت إلىٰ مكَّة.

وروىٰ غيره أنَّه لـمَّا قُتِلَ جاءت إلىٰ المدينة فلقيها فلان فسألته عن الأحوال فخبَّرها، فقال: إنَّ الناس اجتمعوا علىٰ علي عليه السلام، فقالت: والله لأُطالبنَّ بدمه، فقال لها: فأنتِ حرصت علىٰ قتله، قالت: إنَّهم لم يقتلوه حيث قلت، ولكن تركوه حتَّىٰ تاب ونقىٰ من ذنوبه، وصار كالسبيكة وقتلوه.

وأظنُّ أنَّ ابن أعثم رواه كذا أو قريباً منه، فإنَّ كتابه لم يحضرني وقت بلوغي هذا الموضع.

* * *

المنقذ من التقليد (ج ٢)/ سديد الدِّين الحمصي (ق ٧هـ):

[[ص ٣٢٥]] وذكر بعض أصحابنا أنَّه عليه السلام إنَّما لم يردّ فدك لأنَّ الخصم فيها كان فاطمة عليها السلام، فلـمَّا جرىٰ بينها وبين من دفعها عن ذلك ما هو معروف دعت عليه وقالت: «سيجمعني وإيّاك يوم يكون فيه فصل الخطاب»، فوكَّلت الأمر إلىٰ أن تخاصمه وتحاكمه يوم القيامة بين يدي الله تعالىٰ، فأراد أمير المؤمنين عليه السلام أن يترك الأمر كما تركته فاطمة عليها السلام، لتكون هي المخاصمة في ذلك يوم القيامة.

فإن قيل: كلَّما تذكرونه في ردِّ فدك مبنيٌّ علىٰ أنَّ فدك كانت لها، وأنَّها دُفِعَت عنها ظلماً وجوراً، فبيِّنوه.

قلنا: الذي رواه أصحاب الأخبار وتقوله أصحابنا أنَّ النبيَّ عليه السلام لـمَّا نزل قوله تعالىٰ: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦] أعطىٰ فاطمة عليها السلام فدك وسلَّمها إليها، وأنَّه كان وكلائها فيها في حياة النبيِّ عليه السلام، فلـمَّا مضىٰ النبيُّ عليه السلام ودُفِعَت عنها احتجَّت بالميراث، ولمن يستحقُّ حقًّا أن يتوصَّل إليه بكلِّ ما يقدر عليه ويمكنه.

ودلَّ أصحابنا علىٰ كلا الأمرين، قالوا: أمَّا الذي يدلُّ علىٰ أنَّها كانت / [[ص ٣٢٦]] مستحقَّة من جهة النحلة أنَّه ثبت أنَّها ادَّعت ذلك، فلا يخلو أن تكون صادقة في دعواها أو غير صادقة. فإن كانت صادقة وجب تسليم الحقّ إليها وأن لا تُطالَب بالبيِّنة، لأنَّ البيِّنة إنَّما تُثمِر غلبة الظنِّ بصدق المدَّعي، والعلم بصدقه القطع والبتات. ولهذا جاز عند كثير من الفقهاء أن يحكم الحاكم بعلمه، وكذلك عندنا، لأنَّ علمه أقوىٰ من الشهادة. ولهذا كان الإقرار الصادر من المدَّعىٰ عليه أقوىٰ من البيِّنة، من حيث كان الظنُّ فيه أقوىٰ. فإذا قُدِّم الإقرار علىٰ البيِّنة لقوَّته فتقديم العلم أولىٰ لأنَّ معه القطع. ولهذا لـمَّا شهد للنبيِّ عليه السلام خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين علىٰ الأعرابي، قال له النبيُّ ﷺ: «أشهدت ابتياعي لها؟»، فقال: لا، ولكن علمت ذلك من حيث علمت أنَّك رسول، فقال ﷺ: «قد أجزت شهادتك بشهادتين»، فسُمّي ذو الشهادتين، فأقام النبيُّ ﷺ العلم بالصدق مقام الشهادة، وأمضىٰ الحكم به. علىٰ أنَّه روي أنَّ أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام وأُمَّ أيمن وقنبر، شهدوا لها بذلك، وأنَّ أبا بكر ردَّ عليها، وكتب بذلك كتاباً فلقيها عمر، فاسترجع الكتاب منها وخرَّقه، وطعن في شهادة الشهود، بما هو معروف مشهور في الرواية.

وإن قال مفترٍ: إنَّها عليها السلام كانت كاذبة في دعواها، فقوله يبطل من وجوه:

أحدها: إجماع الأُمَّة علىٰ أنَّها عليها السلام لم تكن كاذبة في تلك الدعوىٰ، وإنَّما اختلفوا في أنَّ مع العلم بصدق المدَّعي هل يجب علىٰ الحاكم الحكم بما ادَّعاه أم لا.

/ [[ص ٣٢٧]] والثاني من الوجوه الدالَّة علىٰ أنَّها ما كانت كاذبة: ما ثبت من عصمتها، والمعصوم لا يكذب، والدلالة علىٰ عصمتها قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ولا خلاف بين الرواة والمنصفين من النقلة أنَّ النبيَّ ﷺ جلَّل عليًّا والحسن والحسين وفاطمة بكساء وقال: «اللّهمَّ إنَّ هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهِّرهم تطهيراً»، فنزلت الآية، وكان ذلك في بيت أُمِّ سَلَمة رضي الله عنها، فقالت له أُمُّ سَلَمة: ألست من أهل بيتك؟ فقال عليه السلام لها: «إنَّكِ علىٰ خير». فلا تخلو الإرادة

المذكورة في الآية في قوله: ﴿يُرِيدُ اللهُ﴾ من أن تكون إرادة محضة لم يتبعها الفعل، أو إرادة وقع المراد عندها، وهو انتفاء الرجس عنهم علىٰ القطع. إن كان القسم الأوَّل وهو الإرادة المحضة التي لا يتبعها المراد فذلك لا تخصيص فيه لأهل البيت، بل هو عامٌّ في جميع المكلَّفين، ولا شكَّ أنَّ في الآية تفضيل أهل البيت علىٰ التخصيص. وبعد، فإنَّ لفظة ﴿إنَّما﴾ تفيد الاختصاص ونفي الحكم عمَّا تعلَّقت به علىٰ ما بيَّناه من قبل، فكيف تُحمَل الإرادة علىٰ إرادة يستوي فيها سائر المكلَّفين؟

فإن قيل: ألستم تُجوِّزون أن يكون في آحاد الأُمَّة معصوم؟ فكيف يصحُّ قولكم: إنَّ الآية مختصَّة بمن ذكرتموه؟

قلنا: ظاهر الآية يقتضي ذلك، فإن ثبت في غيرهم ذلك قلنا به ولم يبطل ذلك تميُّزهم من أكثر المكلَّفين وأغلبهم واختصاصهم عليهم السلام بالآية دون الأكثر والأغلب من الأُمَّة، لأنَّه إن ثبت في آحاد الأُمَّة من يكون معصوماً فإنَّه / [[ص ٣٢٨]] لا يكون إلَّا شاذًّا نادراً، وأنَّ الباقين لا يكونون معصومين. وليس كذلك حمل الإرادة المذكورة في الآية علىٰ الإرادة المحضة التي لا يتبعها المراد، لأنَّ ذلك يُبطِل كلَّ الاختصاص. علىٰ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله إنَّما طلب من الله تعالىٰ وسأله أن يُطهِّرهم ويُذهِب عنهم الرجس، وما طلب وما سأل أن يريد الله تعالىٰ ذلك وإن لم يقع، فنزلت الآية مطابقةً لمسألته وإجابةً لدعوته، فتجب أن تكون مفيدة لما قلناه. ولو لم تفد الآية ما قلناه لما سألت أُمُّ سَلَمة رضي الله عنها عن دخولها فيها، لأنَّ الإرادة المحضة عامَّة فإنَّها سألت لـمَّا فهمت من الآية التعظيم والتشريف. وإذا ثبت أنَّ الآية تقتضي العصمة، علمنا أنَّ أحداً من الأزواج لم تدخل فيها، إذ لا خلاف في أنَّ واحدة منهنَّ لم تكن معصومة.

فإن قيل: إن دلَّت الآية فإنَّها تدلُّ علىٰ عصمتهم عند نزول الآية، ومن مذهبكم أنَّهم كانوا معصومين في جميع زمان تكليفهم، قبل نزول الآية وبعدها، فكيف تطابق دلالة الآية مذهبكم؟

قلنا: إذا ثبت عصمتهم عند نزول الآية بمقتضاها ثبت عصمتهم في جميع أحوال تكليفهم، إذ ليس في الأُمَّة من يقول بعصمتهم في حال دون حال، فالقول بذلك يكون خروجاً عن الإجماع، فيكون باطلاً. علىٰ أنَّه إذا ثبت عصمتهم بعد نزول الآية كفانا ذلك في بيان أنَّها عليها السلام كانت صادقة في دعواها، لأنَّ دعواها كانت بعد نزول الآية بكثير.

فإن قيل: المعصوم إنَّما يُذهَب عنه الرجس الذي هو المعصية الموجبة لاستحقاق العقاب باختياره، إذ هو باختياره لا يفعل المعصية ولا يخلُّ بالواجب من الطاعة لا جبراً ولا قهراً، وبذلك تعظم منزلته ويكون ممدوحاً. فكيف يكون ذلك إذهاب الله الرجس عنهم؟ وكيف يكون ما أضافه تعالىٰ إلىٰ نفسه من إرادته ذهاب الرجس عنهم، ونفس إذهابه تعالىٰ الرجس عنهم علىٰ ما تقولون هو الذي يكون مضافاً إليهم وحاصلاً باختيارهم من فعلهم الواجبات / [[ص ٣٢٩]] وامتناعهم من المقبّحات؟

قلنا: إذا كان ما يختارونه إنَّما يختارونه لمكان اللطف الذي فعله تعالىٰ بهم وبدعوته إليه صحَّت إضافته إليه تعالىٰ، من حيث إنَّه لولا فعله تعالىٰ بهم من اللطف الذي دعاهم إلىٰ الإتيان بالواجبات والامتناع من المقبّحات لما أتوا بالواجبات ولما امتنعوا من المقبّحات.

وممَّا يدلُّ علىٰ عصمتها (صلوات الله عليها) ما قاله الرسول صلى الله عليه وآله في حقِّها ممَّا هو معروف بين حملة الأخبار ونقلة الأحاديث، مشهور فيما بين الأُمَّة، متلقّىٰ بالقبول فيها، من قوله صلى الله عليه وآله: «فاطمة بضعة منّي، من آذاها فقد آذاني». ووجه الدلالة من هذا القول أنَّه خرج مخرج المنع والنهي من إيذائها، إذ لا يجوز أن يكون القصد به الإخبار عن أنَّه يمسّني ما يمسّها من الأذىٰ فحسب، من حيث إنَّ ذلك معلوم لكلِّ أحد بمقتضىٰ البشرية والتحنُّن إلىٰ الولد الذي جُبِلَت القلوب عليه. وإذا كان القصد به المنع من أذاها والنهي عنه، ومعلوم أنَّ الذمَّ والتوبيخ ممَّا يؤذي المذموم والموبَّخ، وجب أن يكون ذمّها ممنوعاً منه، لدخوله تحت أذاها الذي منع صلى الله عليه وآله منه.

فعند هذا نقول: لا تخلو فاطمة عليها السلام من أن يكون ممَّن يأتي بما يستحقُّ به الذمَّ، أو لا تكون ممَّن يأتي بذلك. والأوَّل باطل، لأنَّه لا يجوز عليه - أعني الرسول صلى الله عليه وآله - أن يمنعنا

من ذمٍّ من يستحقُّ الذمَّ، وقد بُعِثَ آمراً بالمعروف وناهياً عن المنكر، حاثًّا لنا علىٰ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فلم يبقَ إلَّا الثاني، وهو أن لا يكون فاطمة ممَّن يأتي بما يستحقُّ به الذمَّ، وهو المقصود.

وأيضاً فقد ثبت أنَّها عليها السلام / [[ص ٣٣٠]] ادَّعت ذلك وطالبت به، فلا يخلو من أن يكون اعتقدت وجوب تسليم ما ادَّعته إليها، أو اعتقدت أنَّ ذلك غير واجب، أو كانت شاكّة في ذلك غير معتقدة لوجوب التسليم ولا لكونه غير واجب. فإن كان القسم الثاني أو الثالث فهي عليها السلام أجلُّ قدراً من أن تطالب علىٰ الملأ بما تعلم أنَّه لا يجب تسليمها إليها أو تشكُّ في ذلك، وبعلها عليه السلام أعلم وأفقه من أن يُمكِّنها. وإن كان القسم الأوّل فهو الصحيح، ومن دفعها غيَّر الحقَّ.

فإن قيل: لعلَّها اعتقدت بشبهة وجوب تسليم ما ادَّعته إليها وإن لم يكن ذلك واجباً في الحقيقة.

قلنا: هذا ليس من المسائل التي يشكل الأمر فيها، بل هو من باب ما لا يدخل علىٰ أحد في مثله شبهة، إذ كلُّ أحد يعلم أنَّ مجرَّد الدعوىٰ من غير اقتران علم به ولا بيِّنة لا يوجب تسليم ما ادَّعىٰ، ولو جاز دخول الشبهة عليها في ذلك لما جاز علىٰ بعلها أمير المؤمنين عليه السلام وهو أعلم الناس وأقضىٰ الأُمَّة وباب مدينة العلم، فما كان يجوز أن يُمكِّنها من ذلك، إذ لا يُتصوَّر أن يكون خرجت بغير إذنه وأمره.

فإن قيل: يمكن أن تكون عليها السلام جوَّزت عند شهادة من شهد لها أن يتذكَّر غيره فيشهد أيضاً.

قلنا: هذا باطل، لأنَّ مثلها عليها السلام في الصيانة والنزاهة وعلوِّ القدر والمنزلة لا يتعرَّض للتهمة والظنَّة بين الملأ، لتجويز وقوع أمر لا يكون عليه أمارة قويَّة، ولو جاز ذلك عليها لما جاز علىٰ أمير المؤمنين عليه السلام، فكان يجب أن يمنعها منه.

وأمَّا الذي يدلُّ علىٰ أنَّها عليها السلام لو لم تستحقّه نحلةً لاستحقته إرثاً، قوله تعالىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ [النساء:١١] وقوله تعالىٰ: / [[ص ٣٣١]] ﴿لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧]، وهي عليها السلام من النساء ومن الأولاد، والآية عامَّة لا يجوز تخصيصها إلَّا بدليل قاطع.

فإن قيل: أليس قد روي عنه عليه السلام أنَّه قال: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث، ما تركناه صدقة»؟ فهذا تخصيص الآيات التي تلوتموها.

قلنا: إنَّه خبر واحد لم يروه إلَّا أبو بكر وعمر، وما يدَّعيه المخالفون من أنَّه استشهد بجماعة غير صحيح، لأنَّ الاستشهاد إنَّما جرىٰ في أيّام عمر، حيث تنازع العبّاس وأمير المؤمنين عليه السلام. [و]لو ساعدناهم علىٰ أنَّهم شهدوا له بذلك لما خرج ذلك من أن يكون في خبر الآحاد ولا يوجب العلم، ولا يجوز تخصيص العموم المعلوم بخبر يُظَنُّ صدقه.

وممَّا يدلُّ علىٰ توارث الأنبياء قوله تعالىٰ حكايةً عن زكريا عليه السلام: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي وَكانَتِ امْرَأَتِي عاقِراً فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝﴾ [مريم: ٥ و٦].

فإن قيل: إنَّ زكريا خاف أن يأخذ مواليه ميراث العلم والنبوَّة دون الأموال والأعيان الموروثة.

قلنا: إنَّ لفظ الميراث في الشرع إنَّما يفيد ما ينتقل في الحقيقة عن المورث إلىٰ الوارث كالأموال وما جرىٰ مجراها، وإنَّما يُستَعمل في غيرها ممَّا لا يصحُّ انتقاله مجازاً، ولا يصحُّ العدول عن الحقيقة إلىٰ المجاز بغير دليل. وبعد، فإنَّه عليه السلام شرط في وارثه أن يكون رضيًّا، وهذا الاشتراط في الوارث لا يليق إلَّا / [[ص ٣٣٢]] بالمال دون العلم والنبوَّة والمقام، لأنَّ من المعلوم أنَّه لا يقوم مقام النبيِّ عليه السلام في النبوَّة إلَّا من هو رضيٌّ. وأيضاً فإنَّه عليه السلام سأل من يحجب الموالي عن الميراث، ولا يليق ذلك إلَّا بالمال، لأنَّ العلم لا يمنع الولد غيره من التعلُّم، والنبوَّة تابعة للمصلحة، فلا يمنع الولد من ثبوتها في غيره، بل قد يكون الولد غير صالح لها ويصلح الأجنبيُّ لها.

ويدلُّ علىٰ ثبوت التوارث في الأنبياء قوله تعالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، وقد بيَّنا أنَّ حقيقة لفظ الميراث في الأموال دون النبوَّة والعلم.

فإن قيل: الخلاف في نبيِّنا عليه السلام في أنَّه هل يُورَث منه دون غيره من الأنبياء؟ فكون نبيٍّ آخر موروثاً لا يمنع من كونه غير موروث.

قلنا: هذا مدفوع بالإجماع، لأنَّ الأُمَّة بين قائلين: قائل

يقول: إنَّ الأنبياء لا يُورِّثون، وهم مخالفو الشيعة، وقائل يقول: إنَّ كلَّهم يُورِّثون، وهم الشيعة. وليس في الأُمَّة من يقول: إنَّ نبيَّنا وحده لا يُورِّث وغيره من الأنبياء يُورِّث، فالقول بذلك خروج عن الإجماع. انتهىٰ الكلام فيما يتعلَّق بأمر فدك.

* * *

نهج الحقِّ/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٢٦٥]] منعه فاطمة إرثها:

وَمِنْهَا: أَنَّهُ مَنَعَ فَاطِمَةَ إِرْثَهَا، فَقَالَتْ: «يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، أَتَرِثُ / [[ص ٢٦٦]] أَبَاكَ ولَا أَرِثُ أَبِي؟»، وَاحْتَجَّ عَلَيْهَا بِرِوَايَةٍ تَفَرَّدَ هُوَ بِهَا عَنْ جَمِيعِ / [[ص ٢٦٨]] الْمُسْلِمِينَ مَعَ قِلَّةِ رِوَايَاتِهِ وَقِلَّةِ عَمَلِهِ وَكَوْنِهِ الْغَرِيمَ، لِأَنَّ الصَّدَقَةَ تَحِلُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُوَرِّثُ، مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ»، والقرآن مخالف لذلك، فإنَّ صريحه يقتضي دخول النبيِّ ﷺ فيه بقوله تعالىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]، وقد نصَّ علىٰ أنَّ الأنبياء يُورِّثون، فقال تعالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، وقال عن زكريا: ﴿إِنِّي خِفْتُ الْمَوالِيَ مِنْ وَرائِي وَكانَتِ امْرَأَتِي عاقِراً فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥ و٦].

وناقض فعله أيضاً هذه الرواية، لأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام والعبّاس اختلفا في بغلة رسول الله ﷺ وسيفه وعمامته، وحكم بها ميراثاً لأمير المؤمنين، ولو كانت صدقة لما حلَّت علىٰ عليٍّ عليه السلام، وكان يجب علىٰ أبي بكر انتزاعها منه.

/ [[ص ٢٦٩]] ولكن أهل البيت الذين حكىٰ الله تعالىٰ عنهم بأنَّه طهَّرهم تطهيراً مرتكبين ما لا يجوز، نعوذ بالله من هذه المقالات الرديَّة، وأخذ الاعتقادات الفاسدة.

وأخذ فدكاً من فاطمة وقد وهبها إيّاها رسول الله ﷺ، فلم يُصدِّقها، مع أنَّ الله قد طهَّرها وزكّاها، واستعان بها النبيُّ ﷺ في الدعاء علىٰ الكُفّار علىٰ ما حكىٰ الله تعالىٰ وأمره بذلك، فقال تعالىٰ: ﴿قُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، فكيف يأمره الله تعالىٰ بالاستعانة وهو سيِّد المرسَلين بابنته وهي كاذبة في دعواها وغاصبة لمال غيرها؟ نعوذ بالله من ذلك.

فجاءت بأمير المؤمنين عليه السلام فشهد لها فلم يقبل شهادته، قال: إنَّه يجرُّ إلىٰ نفسه. وهذا من قلَّة معرفته بالأحكام، ومع أنَّ الله تعالىٰ قد نصَّ في آية المباهلة أنَّه نفس رسول الله ﷺ، فكيف يليق بمن هو بهذه المنزلة واستعان به رسول الله ﷺ بأمر الله في الدعاء يوم المباهلة أن يشهد / [[ص ٢٧٠]] بالباطل ويكذب ويغصب المسلمين أموالهم؟ نعوذ بالله من هذه المقالة.

وشهد لها الحسنان عليهما السلام، فردَّ شهادتهما، وقال: هذان ابناكِ، لا أقبل شهادتهما، لأنَّهما يجرّان نفعاً بشهادتهما.

وهذا من قلَّة معرفته بالأحكام أيضاً، مع أنَّ الله قد أمر النبيَّ ﷺ بالاستعانة بدعائهما يوم المباهلة، فقال: ﴿وَأَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ﴾، وحكم رسول الله ﷺ بأنَّهما سيِّدا شباب أهل الجنَّة، فكيف يجامع هذا شهادتهما بالزور والكذب وغصب المسلمين حقَّهم؟ نعوذ بالله من ذلك.

ثمّ جاءت بأُمِّ أيمن فقال: امرأة لا يُقبَل قولها. مع أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُمُّ أَيْمَنَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

فعند ذلك غضبت عليه وعلىٰ صاحبه، وحلفت أن لا تُكلِّمه ولا صاحبه حتَّىٰ تلقىٰ أباها وتشكو إليه، فلمَّا حضرتها الوفاة أوصت أن تُدفَن ليلاً ولا يدع أحداً منهم يُصلّي عليها.

وقد رووا جميعاً أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَغْضَبُ لِغَضَبِكِ ويَرْضَىٰ لِرِضَاكِ».

* * *

/ [[ص ٣٥٧]] مناوأة فاطمة وغصب فدك:

وَرَوَىٰ الْوَاقِدِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ نَقَلَةِ الْأَخْبَارِ عِنْدَهُمْ، وَذَكَرُوهُ فِي أَخْبَارِهِمُ الصَّحِيحَةِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَـمَّا فَتَحَ خَيْبَرَ اصْطَفَىٰ لِنَفْسِهِ قُرىٰ مِنْ قُرَىٰ الْيَهُودِيِّ، فَنَزَلَ جَبْرَئِيلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، فَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «وَمَنْ ذُو الْقُرْبَىٰ؟ وَمَا حَقُّهُ؟»، قَالَ: «فَاطِمَةُ، تَدْفَعُ إِلَيْهَا فَدَكاً وَالْعَوَالِي»، فَاسْتَغَلَّتْهَا حَتَّىٰ تُوُفِّيَ أَبُوهَا، فَلَمَّا بُويِعَ أَبُو بَكْرٍ مَنَعَهَا، فَكَلَّمَتْهُ فِي رَدِّهَا عَلَيْهَا، وَقَالَتْ: «إِنَّهَا لِي، وَإِنَّ أَبِي دَفَعَهَا إِلَيَّ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَلَا أَمْنَعُكِ مَا دَفَعَ إِلَيْكِ أَبُوكِ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لَهَا كِتَاباً، فَاسْتَوْقَفَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَقَالَ: إِنَّهَا امْرَأَةٌ، فَطَالِبْهَا بِالْبَيِّنَةِ عَلَىٰ مَا ادَّعَتْ، فَأَمَرَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَتْ بِأُمِّ أَيْمَنَ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ مَعَ عَلِيٍّ عليه السلام، فَشَهِدُوا بِذَلِكَ، فَكَتَبَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ

عُمَرَ، فَأَخَذَ الصَّحِيفَةَ وَمَزَّقَهَا فَمَحَاهَا، فَحَلَفَتْ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُمَا، وَمَاتَتْ سَاخِطَةً عَلَيْهِمَا.

وَجَمَعَ المَأْمُونُ أَلْفَ نَفْسٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَتَنَاظَرُوا، وَأَدَّىٰ بَحْثُهُمْ إِلَىٰ رَدِّ فَدَكَ إِلَىٰ الْعَلَوِيِّينَ مِنْ وُلْدِهَا، فَرَدَّهَا عَلَيْهِمْ.

وَذَكَرَ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ فِي كِتَابِ (أَخْبَارِ الْأَوَائِلِ) أَنَّ أَوَّلَ مَنْ رَدَّ فَدَكَ عَلَىٰ أَوْلَادِ فَاطِمَةَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَكَانَ مُعَاوِيَةُ أَقْطَعَهَا لِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَعُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ وَيَزِيدَ ابْنَهُ أَثْلَاثاً، ثُمَّ غُصِبَتْ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِمُ السَّفَّاحُ، ثُمَّ غُصِبَتْ فَرَدَّهَا عَلَيْهِمُ المَهْدِيُّ، ثُمَّ غُصِبَتْ فَرَدَّهَا عَلَيْهِمُ المَأْمُونُ.

/ [[ص ٣٥٨]] ثُمَّ قَالَ - أَعْنِي أَبَا هِلَالٍ -: ثُمَّ غُصِبَتْ فَرَدَّهَا عَلَيْهِمُ الْوَاثِقُ، ثُمَّ غُصِبَتْ فَرَدَّهَا عَلَيْهِمُ المُعْتَمَدُ، ثُمَّ غُصِبَتْ فَرَدَّهَا عَلَيْهِمُ المُعْتَضِدُ، ثُمَّ غُصِبَتْ فَرَدَّهَا عَلَيْهِمُ الرَّاضِي.

مع أنَّ أبا بكر أعطىٰ جابر بن عبد الله عطيَّة ادَّعاها علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله من غير بيِّنة، وحضر جابر بن عبد الله، وذكر أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله وعده أن يحثو له ثلاث حثيات من مال البحرين، فأعطاه ذلك، ولم يطالبه ببيِّنة.

مع أنَّ العِدة لا يجب الوفاء بها.

والهبة للولد مع التصرُّف توجب التمليك، فأقلّ المراتب أنَّه يجري فاطمة مجراه.

وَقَدْ رَوَىٰ سَنَدُ الْحُفَّاظِ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: لَـمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٧]، دَعَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله فَاطِمَةَ، فَأَعْطَاهَا فَدَكَ.

وَقَدْ رَوَىٰ صَدْرُ الْأَئِمَّةِ أَخْطَبُ خُوارِزْمَ، مُوَفَّقُ بْنُ أَحْمَدَ المَكِّيُّ، قَالَ: وَمَا سَمِعْتُ فِي المَفَارِيدِ، بِإِسْنَادِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ اللهَ زَوَّجَكَ فَاطِمَةَ، وَجَعَلَ صَدَاقَهَا الْأَرْضَ، فَمَنْ مَشَىٰ عَلَيْهَا مُبْغِضاً لَهَا مَشَىٰ حَرَاماً».

قال محمود الخوارزمي في (الفائق): قد ثبت أنَّ فاطمة صادقة، وأنَّها من أهل الجنَّة، فكيف يجوز الشكُّ في دعواها فدك والعوالي؟ وكيف يقال: إنَّها أرادت ظلم جميع الخلق، وأصرَّت علىٰ ذلك إلىٰ الوفاة؟

/ [[ص ٣٥٩]] فأجاب بأنَّ كون فاطمة صادقة في دعواها، وأنَّها من أهل الجنَّة، لا يوجب العمل بما تدَّعيه إلَّا ببيِّنة، قال: وأصحابنا يقولون: لا يكون حالها أعلىٰ من حال نبيِّهم محمّد صلى الله عليه وآله، ولو ادَّعىٰ محمّد صلى الله عليه وآله مالاً علىٰ ذمّي، وحكم حاكم، ما كان للحاكم أن يحكم له إلَّا بالبيِّنة، وإن كان نبيًّا ومن أهل الجنَّة.

وهذا من أغرب الأشياء، بل إنَّه ليس بمستبعد عندهم، حيث جوَّزوا الكذب علىٰ نبيِّهم، نعوذ بالله من هذه الأقوال.

وَرَوَىٰ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ مَوَالِي بَنِي جُدْعَانَ ادَّعَوْا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً، أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله أَعْطَىٰ ذَلِكَ صُهَيْباً، فَقَالَ مَرْوَانُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ؟ قَالُوا: ابْنُ عُمَرَ يَشْهَدُهُ، فَقَضَىٰ لَهُمْ مَرْوَانُ بِشَهَادَتِهِ.

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِي، أَنَّ فَاطِمَةَ أَرْسَلَتْ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ، وَسَأَلَتْهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله، مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ بِالمَدِينَةِ مِنْ فَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله قَالَ: «لَا نُورَّثُ، مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ، وَإِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا المَالِ»، وَإِنِّي وَالله لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ. وَأَبَىٰ أَنْ يَدْفَعَ إِلَىٰ فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئاً، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ، فَهَجَرَتْهُ، فَلَمْ تَتَكَلَّمْ مَعَهُ حَتَّىٰ / [[ص ٣٦٠]] تُوُفِّيَتْ. وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا عَلِيٌّ لَيْلاً، وَلَمْ يُؤْذَنْ بِهَا أَبُو بَكْرٍ، وَصَلَّىٰ عَلَيْهَا عَلِيٌّ عليه السلام.

وذكره أيضاً في موضع آخر بعينه، وهذا الحديث قد اشتمل علىٰ أشياء رديَّة:

منها: مخالفة النبيِّ صلى الله عليه وآله أمر الله تعالىٰ في قوله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فكيف لم يُنذر فاطمة وعليًّا والعبّاس والحسن والحسين بهذا الحكم، ولا يسمعه أحد من بني هاشم، ولا من أزواجه، ولا أحد من خلق الله تعالىٰ؟

وَرَوَىٰ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ الله صلى الله عليه وآله، وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكَ، وَسَهْمِ خَيْبَرَ.

وفيه أنَّ أزواج النبيِّ صلى الله عليه وآله حين تُوفّي رسول الله صلى الله عليه وآله أردن أن يبعثن عثمان إلىٰ أبي بكر يسألنه ميراثهنَّ.

ومنهـا: نسـبة هـؤلاء إلىٰ الجهـل، وقلَّـة المعرفـة بالأحكـام، مــع ملازمـــتهم لرســـول الله ﷺ، و نـــزول الـــوحي في مساكنهم، ويعلمون سرَّه وجهره.

وَرَوَىٰ الحَـافِظُ بْـنُ مَرْدَوَيْـهِ، بِإِسْـنَادِهِ إِلَىٰ عَائِشَـةَ، وَذَكَـرَتْ كَـلَامَ فَاطِمَـةَ عليها السلام لِأَبِي بَكْـرٍ، وَقَالَـتْ فِي آخِـرِهِ: «وَأَنْـتُمْ تَزْعُمُـونَ أَنْ لَا إِرْثَ لَنَـا، أَفَحُكْـمَ الجَاهِلِيَّـةِ تَبْغُـونَ؟ إِنِّي لَا أَرِثُ أَبِي يَـا ابْـنَ أَبِي قُحَافَـةَ؟ أَفِي كِتَـابِ الله أَنْ تَـرِثَ أَبَـاكَ وَلَا أَرِثَ أَبِي؟ لَقَـدْ جِئْـتَ شَـيْئاً / [[ص ٣٦١]] فَرِيًّـا، فَـدُونَكَهَا مَرْحُولَةً مَخْطُومَةً، تَلْقَـاكَ يَـوْمَ حَشْـرِكَ وَنَشْـرِكَ، فَـنِعْمَ الحَكَمُ اللهُ، وَالْغَـرِيمُ مُحَمَّـدٌ، وَالمَوْعِـدُ الْقِيَامَـةُ، وَعِنْـدَ السَّـاعَةِ يَخْسَـرُ المُبْطِلُونَ».

ومنها: أنَّه يلـزم عـدم شـفقة النبـيِّ ﷺ علىٰ أهلـه وأقاربـه وخواصِّـه، فـلا يُعلِمهـم أنَّهـم لا يسـتحقُّون ميراثـه ويُعـرِّف أبـا بكـر وحـده، حتَّـىٰ يطلبـوا مـا لا يسـتحقُّون، ويظلمـوا حقـوق جميـع المسلمين، مـع أنَّـه عظيـم الشـفقة علىٰ الأباعـد، حتَّـىٰ قـال الله تعـالىٰ في حقِّـه: ﴿فَلَعَلَّـكَ بـاخِعٌ نَفْسَـكَ عَلىٰ آثـارِهِمْ إِنْ لَـمْ يُؤْمِنُـوا﴾ [الكهـف: ٦]، و﴿لا تَـذْهَبْ نَفْسُـكَ عَلَيْهِمْ حَسَـراتٍ﴾ [فاطر: ٨].

ومنهـا: أنَّ أبـا بكـر حلـف أن لا يُغـيِّر مـا كـان علىٰ عهـد رسول الله ﷺ.

وَقَدْ رَوَىٰ الحُمَيْدِيُّ فِي الجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ: كَـانَ أَبُـو بَكْـرٍ يَقْسِمُ الخُمُسَ، نَحْوَ قَسْمِ النَّبِيِّ ﷺ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي قَرَابَـةَ رَسُولِ الله ﷺ، كَمَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعْطِيهِمْ.

وهـذا تغيـير، مـع أنَّـه حلـف أن لا يُغـيِّر، فلِـمَ لا غـيَّر مـع فاطمة عليها السلام ويقضي فيها بعض حقوق نبيِّنا ﷺ؟

وَرَوَىٰ فِي الجَمْـعِ بَـيْنَ الصَّـحِيحَيْنِ، قَـالَ: كَتَـبَ عَبْـدُ الله بْـنُ عَبَّـاسٍ إِلَىٰ نَجْدَةَ بْـنِ عَـامِرٍ الحَـرُورِيِّ، فِي جَـوَابِ كِتَابِـهِ: وَكَتَبْـتَ تَسْـأَلُنِي عَـنِ الخُمُـسِ لِمَـنْ هُـوَ؟ وَأَنَـا أَقُـولُ: هُـوَ لَنَـا، وَأَبَىٰ عَلَيْنَا قَوْمُكَ ذَلِكَ.

وَمِنْهَـا: أَنَّ أَبَـا بَكْـرٍ أَغْضَـبَ فَاطِمَـةَ عليها السلام، وَأَنَّهَـا هَجَرَتْـهُ وَصَاحِبَهُ سِـتَّةَ / [[ص ٣٦٢]] أَشْـهُرٍ حَتَّـىٰ مَاتَـتْ، وَأَوْصَـتْ أَنْ لَا يُصَلِّيَا عَلَيْهَا.

وَقَـدْ رَوَىٰ مُسْـلِمٌ فِي صَـحِيحِهِ، قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «إِنَّمَـا فَاطِمَـةُ بَضْـعَةٌ مِنِّـي، يُـؤْذِينِي مَـا آذَاهَـا»، في موضعين.

وَرَوَىٰ الْبُخَـارِيُّ فِي صَـحِيحِهِ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَـالَ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي».

وَرَوَىٰ الحُمَيْـدِيُّ فِي الجَمْـعِ بَـيْنَ الصَّـحِيحَيْنِ هَـذَيْنِ الحَدِيثَيْنِ.

وَرَوَىٰ صَـاحِبُ الجَمْـعِ بَـيْنَ الصِّـحَاحِ السِّـتَّةِ، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَـالَ: «فَاطِمَـةُ بَضْـعَةٌ مِنِّـي، فَمَـنْ أَغْضَـبَهَا فَقَـدْ أَغْضَبَنِي».

وَأَنَّـهُ قَـالَ: «فَاطِمَـةُ سَـيِّدَةُ نِسَـاءِ الْعَـالَمِينَ، أَوْ سَـيِّدَةُ نِسَـاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ»، فَقَالَـتْ: «وَأَيْـنَ مَـرْيَمُ بِنْـتُ عِمْـرَانَ، وَآسِـيَةُ امْـرَأَةُ فِرْعَـوْنَ؟»، فَقَـالَ: «مَـرْيَمُ سَـيِّدَةُ نِسَـاءِ عَالَمِهَـا، وَآسِـيَةُ سَـيِّدَةُ نِسَاءِ عَالَمِهَا».

وَفِي صَـحِيحِ الْبُخَـارِيِّ، عَـنْ عَائِشَـةَ، أَنَّ مُحَمَّـداً ﷺ قَـالَ: «يَـا فَاطِمَـةُ، / [[ص ٣٦٣]] أَلَا تَرْضَـيْنَ أَنْ تَكُـونِي سَـيِّدَةَ نِسَاءِ المُؤْمِنِينَ، وَسَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟».

وَرَوَىٰ الثَّعْلَبِـيُّ فِي تَفْسِـيرِ: ﴿إِنِّي سَـمَّيْتُها مَـرْيَمَ﴾ [آل عمـران: ٣٦]، أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَـالَ: «مَـنْ آذَىٰ فَاطِمَـةَ أَوْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ آذَىٰ أَبَاهَا وَأَغْضَبَهُ».

وقـال الله تعـالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِيـنَ يُـؤْذُونَ اللهَ وَرَسُـولَهُ لَعَـنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧].

ثمّ يشهدون ويُصحِّحون أنَّ أبا بكر أغضبها وآذاها، وهجرتـه إلىٰ أن ماتت. فإمَّا أن تكون هذه الأحاديث عندهم باطلـة، فيلـزم كذبهم في شهادتهم بصحَّتها، أو يطعنـون في القـرآن العزيـز وهـو كفر، أو ينسبون أبا بكر إلىٰ ما لا يحلُّ ولا يجوز.

علىٰ أنَّ عمر ذكر عن عليٍّ والعبّاس ذلك.

/ [[ص ٣٦٤]] رَوَىٰ الْبُخَـارِيُّ وَمُسْـلِمٌ فِي صَـحِيحَيْهِمَا: وَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّـاسِ وَعَـلِيٍّ: فَلَـمَّا تُـوُفِّيَ رَسُـولُ الله ﷺ قَـالَ أَبُـو بَكْـرٍ: أَنَـا وَلِيُّ رَسُـولِ الله ﷺ، فَجِئْـتَ تَطْلُـبُ مِيرَاثَـكَ مِـنِ ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُـبُ هَـذَا مِـيرَاثَ امْرَأَتِـهِ مِـنْ أَبِيهَـا، فَقَـالَ أَبُـو بَكْـرٍ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «مَـا نُـوَرِّثُ، مَـا تَرَكْنَـاهُ صَـدَقَةٌ»، فَـرَأَيْتُمَاهُ كَاذِبـاً آثِـماً غَـادِراً خَائِنـاً، وَاللهُ يَعْلَـمُ إِنَّـهُ لَصَـادِقٌ بَـارٌّ رَاشِدٌ تَـابِعٌ لِلْحَـقِّ، ثُـمَّ تُـوُفِّيَ أَبُـو بَكْـرٍ، فَقُلْـتُ: أَنَـا وَلِيُّ رَسُـولِ الله ﷺ، وَوَلِيُّ أَبِي بَكْـرٍ، فَـرَأَيْتُمَانِي كَاذِبـاً آثِـماً غَـادِراً خَائِنـاً، وَاللهُ يَعْلَـمُ أَنِّي لَصَـادِقٌ بَـارٌّ رَاشِـدٌ تَـابِعٌ لِلْحَـقِّ، فَوُلِّيتُهَـا، ثُـمَّ جِئْتَنِـي أَنْـتَ وَهَـذَا، وَأَنْـتُمَا جَمِيـعٌ، وَأَمْـرُكُمَا وَاحِـدٌ، فَقُلْـتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا.

فلينظر العاقل إلىٰ هذا الحديث الذي في كُتُبهم الصحيحة، كيف يجوز لأبي بكر أن يقول: أنا وليُّ رسول الله ﷺ، وكذا عمر، مع أنَّ رسول الله ﷺ مات وقد جعلهما من جملة رعايا أُسامة بن زيد؟

/ [[ص ٣٦٥]] وكيف استجاز عمر أن يُعبِّر عن النبيِّ ﷺ بقوله للعبّاس: تطلب ميراثك من ابن أخيك، مع أنَّ الله تعالىٰ كان يخاطبه بصفاته، مثل: ﴿يا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ [المائدة: ٤١]، ﴿يا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ [الأنفال: ٦٤]، ﴿يا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ ۝١﴾ [المزَّمِّل: ١]، ﴿يا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ۝١﴾ [المدَّثِّر: ١]، ونادىٰ غيره من الأنبياء بأسمائهم، ولم يذكره باسمه إلَّا في أربعة مواطن، شهد له فيها بالرسالة، لضرورة تخصيصه وتعيينه بالاسم، كقوله تعالىٰ: ﴿وَما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، و﴿ما كانَ مُحَمَّدٌ أَبا أَحَدٍ مِنْ رِجالِكُمْ وَلكِنْ رَسُولَ اللهِ وَخاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، ﴿بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصفّ: ٦]، و﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [الفتح: ٢٩]. ثمّ إنَّ الله تعالىٰ قال: ﴿لا تَجْعَلُوا دُعاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً﴾ [النور: ٦٣].

ثمّ عبَّر عمر عن ابنته، مع عظم شأنها، وشرف منزلتها، بقوله لأمير المؤمنين عليه السلام: ويطلب ميراث امرأته.

ثمّ إنَّه وصف اعتقاد عليٍّ والعبّاس في حقِّه وحقِّ أبي بكر، بأنَّهما كاذبان آثمان غادران خائنان. فإن كان اعتقاده فيهما حقًّا، وكان قولهما (يعني عليٍّ والعبّاس) صدقاً، لزم تطرُّق الذمِّ إلىٰ أبي بكر وعمر، وأنَّهما لا يصلحان للخلافة.

/ [[ص ٣٦٦]] وإن لم يكن كذلك لزم أن يكون قد قال عنهما بهتاناً وزوراً، إن كان اعتقاده مخطئاً.

وإن كان مصيباً لزم تطرُّق الذمِّ إلىٰ عليٍّ والعبّاس، حيث اعتقدا في أبي بكر وعمر ما ليس فيهما، فكيف استصلحوه للإمامة؟ مع أنَّ الله تعالىٰ قد نزَّهه عن الكذب وقول الزور.

مع أنَّ البخاري ومسلماً ذكرا في صحيحيهما أنَّ قول عمر هذا لعليٍّ والعبّاس بمحضر مالك بن أوس وعثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد، ولم يعتذر أمير المؤمنين والعبّاس عن هذا الاعتقاد الذي ذكره عمر، ولا أحد من الحاضرين اعتذر لأبي بكر وعمر.

* * *

أنوار الملكوت/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٢٦٥]] الثامن: ما ظهر عنه من المناكير في حقِّ فاطمة عليها السلام وإيذائها، فإنَّ أبا سعيد الخدري قال: لـمَّا نزل قوله تعالىٰ: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦] أعطىٰ رسول الله ﷺ فدك فاطمة عليها السلام، كذا فعله عمر بن عبد العزيز وردَّها علىٰ أولادها، ومنعها أبو بكر، واستشهدت أمير المؤمنين عليه السلام وأُمَّ أيمن، فلم يقبل بحديث اخترعه من قوله: (ما تركناه صدقة)، وترك أزواج النبيِّ ﷺ في بيوتهنَّ، ولم يجعلها صدقة، وصدَّقهنَّ في تملُّك ذلك، ولم يُصدِّق فاطمة عليها السلام حتَّىٰ ماتت ساخطةً عليه، وأمرت بالصلاة عليها ليلاً، ومنعت أبا بكر وعمر من الصلاة عليها. وقد قال رسول الله ﷺ: «فاطمة بضعة منّي يؤذيني ما يؤذيها»، والأخبار في ذلك كثيرة، ذكرنا بعضها.

* * *

كشف المراد/ العلَّامة الحلّي (ت ٧٢٦هـ):

[[ص ٥٠٤]] قال: وخالف أبو بكر كتاب الله تعالىٰ في منع إرث رسول الله ﷺ بخبرٍ رواه هو.

أقول: هذا دليل آخر علىٰ عدم صلاحية أبي بكر للإمامة، وتقريره: أنَّه خالف كتاب الله تعالىٰ في منع إرث رسول الله ﷺ ولم يُورِّث فاطمة عليها السلام، واستند إلىٰ خبرٍ رواه هو عن النبيِّ في قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث ما تركناه صدقة»، وعموم الكتاب يدلُّ علىٰ خلاف ذلك. وأيضاً قوله تعالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، وقوله في قصَّة زكريا: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦] ينافي هذا الخبر. وقالت له فاطمة عليها السلام: «أترث أباك ولا إرث أبي؟ لقد جئت شيئاً فريًّا». ومع ذلك فهو خبر واحد لم نعرف أحداً من الصحابة وافقه علىٰ نقله، فكيف يعارض الكتاب المتواتر؟ وكيف بيَّن رسول الله ﷺ هذا الحكم لغير ورثته وأخفاه عن ورثته؟ ولو كان هذا / [[ص ٥٠٥]] الحديث صحيحاً عند أهله لم يُمسِك أمير المؤمنين عليه السلام سيف رسول الله ﷺ وبغلته وعمامته. ونازع العبّاس عليًّا عليه السلام بعد موت فاطمة عليها السلام. ولو كان هذا الحديث معروفاً عندهم لم يجز لهم ذلك. وروي أنَّ فاطمة عليها السلام قالت: «يا أبا بكر، أنت ورثت رسول الله أم ورثه أهله؟»، قال: بل ورثه أهله، فقالت: «ما بال سهم

رسـول الله ﷺ؟»، فقـال: سـمعت رسـول الله ﷺ يقـول: «إنَّ الله إذا أطعم نبيًّا طعمة كانت لـوليِّ الأمر بعـده»، وذلـك يدلُّ علىٰ أنَّه لا أصل لهذا الخبر.

قـال: ومنـع فاطمـة عليها السلام فـدكاً، مـع ادِّعـاء النحلـة لهـا، وشـهد عـليٌّ عليه السلام وأُمُّ أيمـن، وصـدَّق الأزواج في ادِّعـاء الحجرة لهنَّ، ولهذا ردَّها عمر بن عبد العزيز.

أقـول: هـذا دليـل آخـر عـلىٰ الطعـن في أبي بكـر وعـدم صـلاحيته للإمامـة، وهـو أنَّـه أظهـر التعصُّـب عـلىٰ أمـير المـؤمنين عليه السلام وعـلىٰ فاطمـة بنـت رسـول الله ﷺ، لأنَّهـا ادَّعـت فـدكاً، وذكـرت أنَّ النبـيَّ عليه السلام أنحلهـا إيّاهـا فلـم يُصـدِّقها في قولهـا، مـع أنَّهـا معصـومة، ومـع علمـه بأنَّهـا مـن أهـل الجنَّـة، واستشـهدت عليًّـا عليه السلام وأُمَّ أيمـن، فقـال: رجـل مـع رجـل أو امـرأة مـع امـرأة. وصـدَّق أزواج النبـيِّ عليه السلام في ادِّعاء أنَّ الحجرة لهـنَّ، ولم يجعـل الحجـرة صـدقة. ولـمَّا عـرف عمـر بـن عبـد العزيـز كـون فاطمـة عليها السلام مظلومـة ردَّ عـلىٰ أولادهـا فـدكاً، ومـع ذلـك فـإنَّ فاطمـة عليها السلام كـان ينبغـي لأبي بكـر إنحالهـا فـدكاً ابتـداءً لـو لم تدَّعـه، أو يعطيهـا إيّاهـا بالميراث.

/ [[ص ٥٠٦]] قـال: وأوصـت أن لا يُصـلّي عليهـا أبـو بكر، فدُفِنَت ليلاً.

أقول: هـذا وجـه آخـر يـدلُّ عـلىٰ الطعـن في أبي بكـر، وهـو أنَّ فاطمـة عليها السلام لـمَّا حضـرتها الوفـاة أوصـت أن لا يُصـلّي عليها أبو بكر غيظاً عليـه ومنعـاً لـه عـن ثـواب الصـلاة عليهـا، فـدُفِنَت لـيلاً، ولم يعلـم أبـو بكـر بـذلك، وأخفـىٰ قبرهـا لـئلَّا يُصلّي علىٰ القبر، ولم يُعلَم بقبرها إلىٰ الآن.

* * *

إشراق اللّاهوت/ عميد الدِّين العبيدلي (ت ٧٥٤هـ):

[[ص ٥٢٢]] (الثامن: ما ظهر عنه من المناكير في حقِّ فاطمـة بنت رسـول الله ﷺ / [[ص ٥٢٣]] وإيـذائها، فـإنَّ أبـا سـعيد الخـدري قـال: لـمَّا نـزل قولـه تعـالىٰ: ﴿آتِ ذَا الْقُـرْبىٰ حَقَّـهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، أعطىٰ رسول الله ﷺ فدك فاطمة عليها السلام، وكـذا فعله عمر بن عبد العزيـز وردَّه عـلىٰ أولادهـا)، وكتـب إلىٰ واليـه بالمدينة يأمره بذلك، فكتب إليه: أنَّ فاطمة عليها السلام قد ولـدت في آل عثمان وآل فلان، فكتب إليه: أمَّا بعد، فإنّي لو كتبت إليـك آمـرك بذبح شاة لسألتني: جمّاء أو قرناء؟ أو كتبت إليـك أن تـذبح بقـرة لسألتني: ما لونها؟ فإذا أورد عليك كتابي هذا، فأقسمها في ولـد فاطمة من عليٍّ عليه السلام.

(ومنعهـا أبـو بكـر، واستشـهدت أمـير المـؤمنين عليه السلام وأُمَّ أيمـن، فلـم يقبـل بحـديث اخترعـه مـن قولـه: «مـا تركنـاه صـدقة»، وتـرك أزواج النبـيِّ ﷺ في بيـوتهنَّ ولم يجعلهـا صـدقة، وصـدَّقهنَّ في تملُّـك ذلـك ولم يُصـدِّق فاطمـة عليها السلام) في دعواهـا، (وماتـت سـاخطة عليـه، وأمـرت بالصـلاة عليهـا لـيلاً) ودفنهـا لـيلاً، (ومنعـت أبـا بكـر وعمـر مـن الصـلاة عليهـا، وقـد قـال رسـول الله ﷺ: «فاطمـة بضـعة منّـي يؤذيني ما يؤذيها»).

* * *

الإيضاح والتبيين/ ابن العتائقي (ق ٨هـ):

[[ص ٤١٣]] ومنهـا: أنَّـه منـع فاطمـة فـدكاً مـع أنَّهـا ادَّعـت أنَّ النبـيَّ [ﷺ] نحلهـا إيّاهـا، ولم يُصـدِّقها في دعواهـا مـع أنَّهـا معصـومة للآيـة، وشـهد لهـا بهـا عـليٌّ وأُمُّ أيمـن ولم يعتـبر شـهادتها، وهـذا ردٌّ عـلىٰ النبـيِّ [ﷺ] حيـث قـال: «أقضـاكم عـليٌّ»، وهـو لم يعـرف كيـف يشـهد، وصـدَّق أزواج النبـيِّ [ﷺ] في ادِّعـاء الحجـزة لهـنَّ، ولـمَّا وصىٰ عمـر بـن عبـد العزيـز وعـرف كيفيـة العصـبية وظلمـه لهـا ردَّهـا عـلىٰ أولاد فاطمـة، ولقـد أُخـذت مـنهم فجمـع المـأمون فقهـاء الأمصـار واتَّفقـوا بعـد اخـتلاف أنَّ أبـا بكـر حكـم في فـدك حكـماً بـاطلاً وظلـم فاطمـة بأخـذها منهـا، ففـرّىٰ صـورة المجلـس في عرفـات أيّـام الحـجِّ، وردَّ فـدكاً عـلىٰ ورثـة فاطمة عليها السلام.

* * *

اللوامع الإلهيَّة/ المقداد السيوري (ت ٨٢٦هـ):

[[ص ٣٥٧]] الأوَّل: أنَّـه خـالف كتـاب الله تعـالىٰ في منـع إرث رسـول الله ﷺ بخـبر رواه، وهـو قولـه: «نحـن معـاشر الأنبيـاء لا نُـورِّث مـا تركنـاه فهـو صـدقة»، فهـذا صريـح في تكـذيب الكتـاب العزيـز في قولـه تعـالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُـلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمـل: ١٦]، وفي قصَّـة زكريـا: ﴿فَهَـبْ لِي مِـنْ لَدُنْـكَ وَلِيًّـا ۝ يَـرِثُنِي﴾ [مـريم: ٥ و٦]، وذلـك دليـل عـلىٰ كـذب روايتـه، لقولـه عليه السلام: «إذا جـاءكم عنّـي حـديث فاعرضـوه عـلىٰ كتـاب الله، فـإن وافـق فخـذوه، وإن خـالف فـاضربوا بـه عرض الحائط».

وحمل الآية علىٰ وراثة العلم والنبوَّة باطل. أمَّا أوَّلاً، فلأنَّه حقيقة في إرث المال لغةً وشرعاً، فإطلاقه علىٰ غيره يكون مجازاً لا يصار إليه إلَّا بالقرينة، وليس. وأمَّا ثانياً، فلأنَّه لو أراد وراثة العلم لكان قوله: ﴿وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۞﴾ [مريم: ٦] لغواً، إذ مع وراثة العلم / [[ص ٣٥٨]] والنبوَّة يكون رضيًّا ولم يحتجّ إلىٰ سؤاله، إذ لا يقال: اللّهمَّ ابعث لنا نبيًّا واجعله عاقلاً.

الثاني: أنَّ فاطمة عليها السلام كان قد نحلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبوها فدكاً لـمَّا نزل قوله: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، كما رواه أبو سعيد الخدري وجماعة، فلـمَّا توفِّي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذها، فطلبتها وادَّعت النحلة فلم يُصدِّقها، وقد شهد لها عليٌّ عليه السلام وأُمُّ أيمن، فلـمَّا آيست من ذلك ادَّعت الإرث، فروىٰ لها الخبر الأوَّل. فقد ارتكب هنا مناكير:

الأوَّل: تكذيبه لفاطمة عليها السلام مع دلالة القرآن علىٰ عصمتها.

الثاني: إيذاؤه إيّاها بردِّ دعواها حتَّىٰ ماتت ساخطة عليه وعلىٰ صاحبه، وأوصت أن لا يُصلّي عليها أبو بكر ولا عمر، ودُفِنَت ليلاً، مع قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «فاطمة بضعة منّي يؤذيني ما يؤذيها، من آذىٰ فاطمة فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله»، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧].

الثالث: ردُّ شهادة عليٍّ عليه السلام مع دلالة القرآن علىٰ عصمته.

الرابع: أنَّه صدَّق أزواج النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم في ادِّعاء الحجرة لهنَّ، فأمَّا من جهة الإرث فقد ناقض قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نُورِّث»، أو من جهة التمليك، فقد قبل قولهنَّ من غير بيِّنة، وفاطمة عليها السلام كانت أولىٰ بذلك.

* * *

الصراط المستقيم (ج ٢)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ٢٨٢]] ومنها: منعه فاطمة قريتين من قرىٰ خيبر نحلهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لها، وقد ادَّعتها مع عصمتها في آية التطهير، وأُورد في مناقبها: «فاطمة بضعة منّي، يريبني ما أرابها، ومن أغضبها فقد أغضبني»، وليس للنبيِّ أن يغضب لغضبها إلَّا وهو حقٌّ، وإلَّا لجاز أن يغضب لغضب كلِّ مبطل، وقد شهد لها عليٌّ مع قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فيه: «عليٌّ يدور معه الحقُّ حيث دار»، وقوله: «عليٌّ مع الحقِّ والحقُّ مع عليٍّ»، وأُمُّ أيمن، واسمها بركة، وهي حاضنة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وقد كانت تُخبِر بفضائله قبل ظهور حاله، مع أنَّه روي أنَّها كانت في يدها فأخرج عُمّالها منها.

إن قلت: فلعلَّه كان لا يرىٰ عصمتها وعصمة شاهدها.

قلت: فكان يجب إحلافها لأنَّها في يدها.

إن قلت: فلعلَّه كان لا يرىٰ تكميل البيِّنة باليمين.

قلت: هذا مردود، فإنَّ أكثر علمائكم والمشهور في كُتُبكم بل وفي سائر المسلمين خلافه.

إن قلت: فالهبة لا بدَّ من قبضها.

قلت: قد بيَّنّا تصرُّفها فيها، وأنَّه أخرج عُمّالها منها.

قالوا: ترك النكير عليه دليل عدم ظلمها.

قلنا: فترك النكير عليها دلَّ علىٰ صدقها، مع أنَّه معلوم من عصمتها، فكان يجب الحكم بمجرَّد قولها، ولهذا أمضىٰ النبيُّ شهادة خزيمة وحده، ولم يكن حاضراً، لما علم من عصمته عليه السلام، وجعلها بشهادتين.

/ [[ص ٢٨٣]] إن قيل: اكتفوا بإنكار أبي بكر.

قلنا: إنَّها أقامت علىٰ دعواها وعلىٰ غصبها، ثمّ إن كان إنكاره مغنياً لهم عن إنكارهم عليها، فإنكارها مغنٍ لهم عن إنكارهم عليه.

وأيضاً [لـمَّا] طلبت ميراثها من أبيها لقوله تعالىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ ...﴾ الآية [النساء: ١١]، وهي محكمة كما قال صاحب التقريب: إنَّها نسخت المواريث المتقدِّمة.

عارضها برواية تفرَّد بها هي قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «لا نُورِّث ما تركناه صدقة»، والظاهر تزويرها، وإلَّا كيف يخفىٰ عن أهل بيته وجميع المسلمين حالها، وخبر الواحد إذا لم يكن مشهوراً وعارضه القرآن فكان مردوداً، لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا ورد عنّي حديث فاعرضوه علىٰ كتاب الله، فإن وافقه فاقبلوه وإلَّا فردُّوه»، ولـمَّا سألته عن قسم رسول الله في الغنيمة قالت: «أنت ورثت رسول الله؟»، قال: لا بل ورثه أهله. فإذا كان لا يُورِّث فأيّ شيء ورث أهله؟ وإذا صحَّ هذا بطل ذلك لتناقضهما، وقد شهدتما بعدم ميراثه، ولفَّقتما مالك بن أوس معكما، فوَالله ما شكَّ بعد هذا أنَّكما

بالباطل شهدتما، فلعنة الله عليكما، وعلىٰ من أجاز شهادتكما، فولَّتا تلعنانه وتقولان: أخذت سلطاننا، ومنعتنا مالنا، فقال: وأيّ سلطان لكما ولأبويكما؟

هب أنَّه لا ميراث، أليس قد أسند علماؤكم بطُرُق ثلاثة إلىٰ الخدري، ورووه أيضاً عن مجاهد والسُّدّي أنَّه لـمَّا نزل: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، دفع النبيُّ إليها فدكاً؟

إن قيل: خبر الواحد يُخصِّص عموم آيات الميراث كالقاتل ونحوه.

قلنا: إنَّما خصَّصناه بالإجماع لا بخبر الواحد، ولو سُلِّمت صحَّته فمعناه لا نُورِّث ما تركناه صدقة بل ميراثاً.

وقد أخرج ابن قتيبة قولها في جوابه: «يرثك أهلك ولا نرث رسول الله؟»، وأخرج الترمذي أنَّها قالت: «من يرثك؟»، قال: أهلي وولدي، قالت: «فما لي لا أرث أبي؟»، وأخرج البخاري أنَّها قالت: «أترث أباك ولا أرث أبي؟ أين أنت من قوله تعالىٰ: / [[ص ٢٨٤]] ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، وقول زكريا: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٥ و٦]؟»، وإذا أُجمع علىٰ أنَّها أتت بآيتي الميراث في احتجاجها، ودلَّت الدليل علىٰ عصمتها، وجب الجزم بحقّية قولها.

إن قيل: قد يُورِّث غيره من المرسَلين، ولا يُورِّث خاتم النبيِّين.

قلنا: هذا خلاف إجماع المسلمين، فإنَّ من ورَّثهم عمَّهم ومن منعهم عمَّهم.

قالوا: المراد بالآيتين إرث العلم والنبوَّة، إذ لو أُريد المال لما اختصَّ سليمان دون زوجات أبيه، وباقي وارثيه، وكذا الكلام في يحيىٰ مع أبيه.

قلنا: العلم والنبوَّة تابعان للمصلحة، لا مدخل للنسب والتوارث فيهما، ولا يرد قول النبيِّ لعليٍّ في حديث زيد بن آدمي: «ما ورث الأوصياء من قبلك كتاب الله وسُنَّة نبيِّه»، لأنَّه من طريقكم، وإنَّما نورده إلزاماً لكم. علىٰ أنَّ في إرثه للكتاب والسُّنَّة دليل الخلافة، إذ لو كان ثَمَّ أقرب منه وأولىٰ لما ورثه الولاية العظمىٰ.

وإذا قالوا: لا تجتمع النبوَّة والإمامة في بيت عند قولنا: لا تُخرجوا سلطان محمّد من بيته.

قلنا: فالنبيُّ قد يُولَد منه النبيُّ، فما يمنع الوصيُّ مع إجماعكم بعد الثلاثة علىٰ عليٍّ؟ وإرث العلم موقوف علىٰ الاجتهاد لا الميراث، ولهذا: إنَّ سليمان أُوتي حكماً وعلماً في حياة أبيه، فلا مدخل للإرث فيه.

وذكر سليمان في الإرث لا يدلُّ علىٰ اختصاصه به، لعدم دلالة التخصيص بالذكر علىٰ التخصيص بالحكم، والإرث حقيقة في المال، وقصَّة زكريا تدلُّ عليه، حيث طلب ولداً يحجب بني عمِّه عنه، وعن الإفساد فيه، لأنَّهم كانوا فسّاقاً، والتقدير: خفت الموالي أن يعصوا الله بمالي، فذهب بهذا ما يُتوهَّم من نسبة البخل إليه، والعلم والنبوَّة لا حجب عنها بحال، لأنَّه بُعِثَ لإذاعة العلم، فكيف يخاف شيء بُعِثَ لأجله؟

إن قيل: لِـمَ لا يكون خوفه من مواليه الفُسّاق أن يرثوا علمه فيُفسِدون / [[ص ٢٨٥]] الرعيَّة؟

قلنا: هذا العلم إن عنينا به الصحف، فلا يُسمّىٰ علماً إلَّا مجازاً، مع أنَّه يرجع إلىٰ إرث المال، وإن عُني به العلم الذي محلُّه القلوب، فهو إمَّا شريعة، فإنَّما بُعِثَ لنشرها، وبنو عمِّه من جملة أُمَّته، وإن عُني علم العواقب والحوادث، فهذا لا يجب الإعلام به، فلا خوف لأجله.

إن قيل: إنَّما سأل الوليَّ خوفاً من اندراس العلم.

قلنا: قد كان يعلم من حكمة الله أنَّه لا يندرس العلم لإزاحة العلَّة.

إن قيل: خاف انتقاله إلىٰ غير ولده.

قلنا: هذا خوف دنياوي، وليس هو ممَّا بُعِثَ الأنبياء له، فجهة خوفهم يُحمَل علىٰ المضارِّ الدِّينية.

ثمّ نرجع ونقول: إنَّه اشترط في الولد كونه ﴿رَضِيًّا﴾ أي عاملا بطاعة ربِّه مصلحاً لماله، والنبيُّ لا يكون إلَّا رضيًّا، فلا معنىٰ للتقييد بكونه رضيًّا.

إن قلت: يجوز الدعاء بالواقع، مثل: ﴿رَبِّ احْكُمْ بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، ﴿وَاجْعَلْنا مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾ [البقرة: ١٢٨].

قلت: كان ذلك تعبُّداً وانقطاعاً إليه تعالىٰ فيما يعود إلىٰ الداعي، بخلاف هذا، ولذلك لا يحسن: ربِّ ابعث نبيًّا، واجعله عاقلاً.

قالوا: روي أنَّه قال لها: إن كان أبوك يُورِّث فخصمكِ

الزوجات وعمُّكِ، وإن كان لا يُورِّث فجميع المسلمين خصمكِ.

قلنا: فما بال المسلمين لم يكونوا خصم جابر حيث قال له: النبيُّ ﷺ وعدني بكذا، فحثىٰ له من مال البحرين، كما أخرجه البخاري، فأعطاه بمجرَّد دعواه، ومنع فاطمة مع عصمتها وبيِّنتها.

إن قالوا: فلعلَّه علم صدق جابر.

قلنا: ومن أين له ذلك؟ مع أنَّ البخاري وغيره رووا أنَّه لا ينبغي للحاكم الحكم بعلمه لموضع التهمة.

إن قيل: فمذهبكم أنَّ الحاكم يحكم بعلمه.

قلنا: فيدخل في قسم قوله تعالىٰ: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ...﴾ إلىٰ آخر الآية [البقرة: ٨٥].

/ [[ص ٢٨٦]] إن قيل: قولكم: ولا نُورِّث ما تركناه صدقة - بالنصب - بل ميراثاً، لم يتأوَّله أحد.

قلنا: أوَّله أصحابنا فلا إجماع في غيره.

إن قيل: لو كان هذا التأويل صحيحاً لم يكن لتخصيص الأنبياء بالذكر مزيَّة، إذ غيرهم كذلك.

قلنا: يجوز أن يريد: إنَّما ننوي فيه الصدقة ونُفرده، وإن لم نُخرجه من أيدينا لا يناله وارثنا، وهذه مزيَّة، مع أنَّه يجوز ترجيح الخاصِّ بالذكر كـ ﴿فاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴿٦٨﴾﴾ [الرحمن: ٦٨]، وما يدريك أن يكون النبيُّ ﷺ علم من حاله إنكار ميراثه، فأفرده بالذكر لهذه المزيَّة؟

إن قيل: إنَّما رُويت (صدقةٌ) بالرفع، وهو ينفي ذلك.

قلنا: إنَّ أهل الرواية ما يجري في هذا المجرىٰ، أو لعلَّهم نسوا واشتبه عليهم، فرفعوها علىٰ ظنِّهم.

قالوا: لم تنكر الأُمَّة عليه، فهو دليل علىٰ صوابه.

قلنا: قد سلف ذلك، ولم تنكر الأُمَّة عليها، فهو دليل خطئه.

إن قيل: اكتفوا بإنكار أبي بكر عليها.

قلنا: إنَّما قامت علىٰ دعواها وعلىٰ غصبها، ثمّ إن كان إنكاره كافياً لهم عن إنكارهم عليها، فإنكارها كافٍ لهم عن إنكارهم عليه، وقد سلف ذلك، ولو دلَّ ترك النكير علىٰ الصواب دلَّ تركه علىٰ صواب عمر في إنكار المتعتين، ولكان ترك النكير دليل صوابه في الجمع بين النقيضين، أحدهما قوله في السقيفة: إنَّ النبيَّ قال: «الأئمَّة من قريش»، وقوله في شكائه: إنَّ سالماً - مع كونه عتيقاً لامرأة - لو كان حيًّا لولَّاه، ويد الخلافة لا تطاولها يد.

إن قيل: فما بال عثمان مع كونه خليفة تطاول الأيدي إليه بما لا خفاء فيه؟

قلنا: عثمان كان ضعيفاً في نفسه، مستخفًّا بقدره، واستأثر بالأموال، فلم يكن له من المحبَّة ما للشيخين.

إن قيل: فإنكار نصِّ القرآن أولىٰ من أحداث عثمان؟

قلنا: اشتبه عليهم أنَّ خبر الواحد يخصُّ القرآن، فلم يظهر للرعيَّة الجحدان. علىٰ أنَّ أكثرها لا تعرف القرآن، ولا الحقَّ بالبرهان، وإنَّما ذلك لقليل من أفراد الإنسان.

/ [[ص ٢٨٧]] قالوا: شهد لأبي بكر بصحَّة الخبر عمر وعثمان وطلحة والزبير وسعيد وابن عوف.

قلنا: لم يُعرَف ذلك منهم إلَّا بطريق ضعيف، مع أنَّهم لحلِّ الصدقة لهم متَّهمون، وإلىٰ دنياهم مائلون.

إن قيل: فعلىٰ هذا لا تُقبَل شهادة مسلمين بصدقة في تركة المسلمين.

قلنا: ليس في هذا إخراج أهل التركة منها، بخلاف ما نحن فيه، إذ يخرجون بتحريم الصدقة عليهم.

وفي هذا نظر، إذ فيه قبول شهادة الإنسان فيما يشارك.

قال: والعجب أنَّ كلَّ صنف ممَّن خالفنا في الميراث يردُّ أحاديث مخالفه ممَّا هو أصحُّ إسناداً من رواية أبي بكر «لا نُورِّث»، فإذا صاروا إلىٰ ميراث النبيِّ خصُّوا الكتاب بخبر لا يداني بعض ما ردُّوه.

قالوا: قال عليٌّ: «ما حدَّث أحد بحديث إلَّا استحلفته، ولقد حدَّثني أبو بكر وصدق»، وفي هذا دليل صدقه في «لا نُورِّث».

قلنا: هذا كذب عندنا، وقد روته آحادكم فليس حجَّة علينا. علىٰ أنَّه لا يلزم من صدق أبي بكر في خبر صدقه في كلِّ خبر حتَّىٰ يُصدَّق في «لا نُورِّث»، ويكون ترك استحلافه من حيث إنَّ عليًّا سمعه من النبيِّ لا لاستيمانه، هذا ولـمَّا تولّىٰ عثمان أقطع فدك، وآوىٰ عدوَّ رسول الله وطريده مروان لـمَّا زوجه ابنته، فكأنَّه أولىٰ من فاطمة وأولادها بإقطاعها، وقد قسَّم عمر خيبر علىٰ أزواج النبيِّ لأجل ابنته وابنة صاحبه، أخرجه في جامع الأُصول من طريقي البخاري ومسلم، وأبو بكر شريك مدَّعي، شاهد جارٌّ، خصم حاكم.

إن قيل: لم يدَّعِ لنفسه، بل بيَّن ما سمعه.

قلنا: لـمَّا جاءت الصدقة له دونهم كان جارًّا لنفعه.

قالوا: لو شهد اثنان أن في التركة حقًّا وجب صرفها عن الإرث، فكذا هنا.

قلنا: الأخبار لا تشبه الشهادة، فإن كان ما ترك النبيُّ صدقة فجميع المسلمين خصمه، وإلَّا ففاطمة عندنا وإنَّها خصمه، فلا يجدون لهم جواباً عن سؤاله: «كيف / [[ص ٢٨٨]] خلَّفتموني فيهم»، سوىٰ: آوينا من طردته، وأبعدنا وزوينا عن حقِّه من أوصيته، فعند ذلك إلىٰ أشدِّ العذاب يردُّون، فويل لهم ممَّا كسبت أيديهم، وويل لهم ممَّا يكتبون.

قالوا: أبو بكر ما منع كتابيًّا حقَّه، فكيف فاطمة لو كان لها حقٌّ؟

قلنا: لم يقع من الشحناء للكتابيِّين كما وقع لها ولأهلها، وقد ثبت بآية التطهير عصمتها، وأثنت (هل أتىٰ) علىٰ صدق طويَّتها، وما ورد من قول أبيها في حقِّها، ودخولها في العترة المأمون ضلالهم من تمسَّك بها.

فإن كان أبوها بحديث «ما تركناه صدقة» أعلمها، فلا فرية أعظم من ادِّعائها أموال المسلمين، وذلك يناقض ما تقدَّم فيها، وإن لم يكن عرَّفها فقد أغراها علىٰ الفتنة والسقوط فيها، وفي ذلك وجوب النار له، وحاشاه منه، لما خرج من جامع الأُصول عن الترمذي وأبي داود من قوله عليه السلام: «إنَّ الرجل ليعمل بطاعة الله ستِّين سنة حتَّىٰ يحضره الموت، فيضارُّ في الوصيَّة، فتجب له النار»، وأيّ ضرر أعظم من كتم ذلك عن وصيِّه ووارثه؟ وسنذكر في ذلك زيادات في باب ردِّ الشبهات.

قالوا: طلبت فدك تارةً بالنحلة وتارةً بالإرث، فإن وقع ذلك عمداً أو سهواً منها بطل عصمتها.

قلنا: لـمَّا أنكر النحلة عدلت إلىٰ الميراث إلزاماً له بالحجَّة، بأنَّ المسلم لو حاكم النصراني إلىٰ جاثليقه فأبىٰ أن يحكم له بشهادة المسلمين، واستشهد ذمّيين، لم يكن طالباً لحقِّه من غير وجهه، ولا يتحظَّر عليه في أخذه، وقد أمر الله النبيَّ أن يقاضي اليهود بالتوراة، مع أنَّها محرَّفة، ليلزمهم فيها بالحجَّة.

وما أحسن قول البرقي في ذلك:

فلم يوار رسول الله في جدث
حتَّىٰ تعصَّب فرعون لهامان
واستخرجا فدكاً منها وقد علما
بأنَّها حقُّها حقًّا بتبيان
ولا أقول أبا بكر ولا زفر
علىٰ الصواب وإن جاؤوا ببرهان
فإن يقولوا أصابا فاليهود إذن
بإرث داود أولىٰ من سليمان

/ [[ص ٢٨٩]] **تذنيب:**

قال عليٌّ لأبي بكر: «لو شهد العدول علىٰ فاطمة بفاحشة ما كنت صانعاً؟»، قال: أحدُّها، قال: «إذن تخرج من الإسلام، لأنَّك تركت شهادة الله لها بإذهاب الرجس عنها، وصدَّقت الخلق بإثباته فيها»، فقام من المجلس وترك عليًّا.

قالوا: لا يلزم من عصمتها أخذ مدَّعاها بغير بيِّنة منها، لأنَّ أباها مع نبوَّته لا يُحكم له بدون بيِّنة.

قلنا: هذا يُضحِك الثكلىٰ، فإذا لم يُعرَف كون البيِّنة حجَّة إلَّا بقوله، فكيف لا يُقبَل قوله إلَّا ببيِّنة؟ إنَّ هذا لَشيء عُجابٌ.

تذنيب آخر:

أخبرنا المرزباني مسنداً إلىٰ قاسم الخيّاط غلام السيِّد الحميري، قال: حججت معه، فلقينا الكميت، فسلَّم عليه السيِّد وأعظمه، وقال أنت القائل:

ولا أقول وإن لم يعطيا فدكاً
بنت النبيِّ ولا ميراثه كفرا
الله أعلم ما ذا يأتيان به
يوم القيامة من عذر إذا حضرا

قال: أضعفت عن الحقِّ؟ يقول النبيُّ: «فاطمة بضعة منّي، يريبني من أرابها»، ويشهد لها علي وولداه وأُمُّ أيمن، ولم يحكم لها والله يقول: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦]، ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمانُ داوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، ويجعلون هم سبب خلافة أبي بكر بشهادة ابنته أنَّ النبيَّ قال: «مُرْ أبا بكر فليصلِّ»، ما تقول فيمن حلف بالطلاق أنَّ فاطمة وشهودها ما قالوا إلَّا حقًّا؟ قال: يقيم علىٰ امرأته، قال: فلو حلف أنَّهم قالوا غير الحقِّ، قال: طُلِّقت امرأته، قال: فانظر في أمرك، قال: أنا تائب إلىٰ الله من شكّي فيما قلت.

تذنيب:

روي عن ابن عبّاس أنَّه دخل علىٰ أبي بكر رجل فسلَّم وقال: عزمت الحجَّ، فأتتني جارية، وقالت لي: أُبلِّغك رسالة، وهي أنّي امرأة ضعيفة، وأنّي عائلة، وكان / [[ص ٢٩٠]] لأبي أُريضة جعلها لي تعينني علىٰ دهري، فكنت أعيش منها أنا وزوجي وولدي، فلمَّا توفّي أبي انتزعها وليُّ البلد منّي، فصيَّرها في يد وكيله، واستغلَّها لنفسه، وأطعم من شاء وحرمني.

فقال أبو بكر: ليس له ذلك ولا كرامة، لأكتبنَّ إليه، ولأُعذِّبَنَّ هذا الظلوم الغشوم، ولأعزلنَّه عن ولايتي، وقال عمر: لا تُمهله، وأنفِذ إليه من يُنكِّل به، ويأتي به مكتوفاً، وأحسن أدبه علىٰ خيانته وفسقه، فقال أبو بكر: من هذا الوالي؟ وفي أيِّ بلد؟ وما اسم المرميَّة بهذا المنكر؟

فقال الرجل: نعوذ بالله من غضب الله، نعوذ بالله من مقت الله، وأيّ حاكم أجور وأظلم ممَّن ظلم بنت رسول الله ﷺ؟ ثمّ خرج. فقال أبو بكر لخدمه: ردُّوه، فقالوا: ما خرج علينا أحد، وإنَّ الباب لمغلق، فقال عمر: لا يهولنَّك هذا، فربَّما يُخيَّل إبليس علينا وعلىٰ أُمَّة محمّد ليفتنهم، فقال أبو بكر لابن عبّاس: أُعيذك بالله أن تُسمِع ما سمعت أحداً، فسمعنا هاتفاً يقول:

يا من يُسمّىٰ باسم لا يليق به
اعدل علىٰ آل يس الميامينا
أتجعل الخضر إبليس فقد ذهبت
بك المذاهب من رأي المضلِّينا
فتب إلىٰ الله ممَّا قد ركبت به
آل النبيِّ ودع ظلم الوليِّينا
فالله يشهد أنَّ الحقَّ حقُّهم
لا حقُّ تيم ولا حقُّ المخلِّينا

فأجابه آخر:

عدلت أخا تيم علىٰ كلِّ ظالم
وجرت علىٰ آل النبيِّ محمّد
أغنيت تيماً مع عدي وزهرة
وأفقرت غرًّا من سلالة أحمد
أفي فدك شكٌّ بأنَّ محمّداً
حباها لها من دون تيم بمشهد
عليٌّ وسلمان ومقداد منهم
وجندب مع عمّار في وسط مسجد
وأشهدنا والناس أنَّ تراثه
لفاطم من دون البعيد المبعَّد
فنحن شهود يوم نلقىٰ محمّداً
بظلمكم آل النبيِّ المسدَّد
فلا زلت ملعوناً يمسُّك سخطه
ولا زلت مخذولاً عظيم التلدُّد

/ [[ص ٢٩١]] فدخل ابن عبّاس علىٰ عليٍّ فحدَّثه عليٌّ بالحديث، فلمَّا أصبح أبو بكر دعا بفاطمة، وكتب لها كتاباً بفدك، فأخذه عمر وبقره، فدعت عليه بالبقر، واستجيب لها فيه.

تذنيب:

ردَّ عمر بن عبد العزيز فدكاً في أيّامه، وهو من أئمَّة العدل عندهم، فعوتب عليه، وقيل له: ظلمت الشيخين، فقال: هما والله ظلما أنفسهما، وطعنا عليهما.

وجمع المأمون العلماء لأجلها، فاضطرَّته الحجَّة إلىٰ ردِّها، فردَّها.

بحث في تكميل ذلك:

قال المرتضىٰ رحمه الله: إن قيل لو ورَّثت الأنبياء الأموال لتطرَّق إلىٰ أهلهم تمنّي موتهم، وهو كفر، فنزَّه الله أهل الأنبياء عن ذلك.

قلنا: جعل متروكاتهم صدقة فيه تمنّي جميع المسلمين موتهم، ولو لزم من الإرث تمنّي الموت لزم عقوق الوالدين، وسرىٰ ذلك في الأولياء.

إن قيل: قد نُهيت الأُمم عن تمنّي موتهم.

قلنا: وكذلك الحكم في أهلهم. علىٰ أنَّ الله أقدر الخلق علىٰ أنواع المعاصي، ولم يكن ذلك منه تعريضاً لهذه القبائح، فكيف يكون في ميراثهم تعريضاً لتمنّي موتهم؟ وأيضاً فالحكم بإرثهم مع نهي أهلهم عن تمنّي موتهم بمنزلة جليلة من التكليف لما فيه من مخالفة الهوىٰ فيستحقّون جزيل الثواب، فكيف يُنزَّهون عمَّا هو إحسان إليهم؟

تذنيب:

قال الجُبّائي لا عفىٰ الله عنه: طلبت حقًّا ورجعت بحقٍّ.

قلنا: كيف ذلك فقد زعمتم أنَّ من ظلم خردلة مخلَّد في النار؟ فكيف من ظلم بنت نبيِّكم؟

قالوا: جاءت تطلب خادماً من أبيها فلم يعطها، وعلَّمها التسبيح المشهور بها، فكيف يعطيها / [[ص ٢٩٢]] أبو بكر فدكاً بمجرَّد طلبها؟

قلنا: طلب الخادم نافلة من أبيها، وطلب فدك بمستحقِّها، فلا يقاس عليها، ولو منعها ذلك استهانةً بها، لوجب منعها من جميع حقوقها، ولم يتجرَّأ مسلم بذلك عليها، وأيُّ عوض جعله الشيخ لها عند منعها، كما جعله أبوها؟ إذ ناهيك شرفاً وفضلاً مشاركتها إلىٰ القيامة من ثواب من أتىٰ بتسبيحها.

قالوا: قلتم: إنَّما منعها كيلا ينتفع بها بعلها، كيف ذلك وقد أعطوه من غنيمة عساكرهم قطعة من بساط كسرىٰ باعها بعشرين ألفاً؟

قلنا: ظاهر منعها عدم انتفاع أهل البيت بها لتمالئهم عليها، وانحرافهم عنها وعن أهلها، وإقطاع ذلك مروان دونها، مع كونه عدوًّا لأبيها، وكان الواجب صلتها بها، وإن لم يكن ملكها تقرّباً إلىٰ أبيها وربِّها، وإعطاء البساط إن صحَّ لم ينافِ ما قلناه، لكونه حقّه، إذ الأمر والإمارة له، ولو أمكن منعه لشبهة لفعلوها كغيرها، إذ كلُّ الأُمور لا يمكن التلبيس فيها، والعساكر للإسلام لا لأُولئك اللئام، وقد أخرج البخاري قوله عليه السلام: «إنَّ الله ينتصر لهذا الدين بالرجل الفاجر».

قالوا: قلتم: غضبت لذلك عليهما، ودُفِنَت ليلاً لئلَّا يُصلّيان عليها، لتمنعهما غفران ذنبيهما، كيف نسبتم إلىٰ علي ذلك وفيه منع الدعاء لها بالصلاة عليها، ومنع غفران ذنوب الصحابة بتركها؟ وهل يكون عليًّا إلَّا منّاعاً للخير عنهم وعنها؟

قلنا: أمَّا غضبها فقد صار من الأوَّليات، لما جاء من الخائنين في الروايات، فقد أخرج في جامع الأُصول وحكاه عن مسلم والبخاري عن عائشة مجيئها تلتمس أرضها وميراثها، فردَّها أبو بكر بلا نُورِّث، وهجرته حتَّىٰ ماتت، ودفنها عليٌّ ليلاً، ولم يؤذنه بها، وفي بعض الطُّرُق أنَّه عُتِّب فقال: «بذلك أمرتني». علىٰ أنَّه لا حجَّة في دفنها ليلاً لدفن النبيِّ وابن عمر وغيرهما ليلاً، وقد أسند عيسىٰ بن مهران إلىٰ ابن عبّاس أنَّها أوصت أن لا يُعلِمهما بدفنها، ولا يُصلّيان عليها، رواه الواقدي وغيره، وهذا ونحوه دليل غضبها عليهما.

وفي البخاري: «من أغضبها فقد أغضبني»، وفي مسلم: «يريبني ما أرابها، ويؤذيني ما آذاها»، ورووا جميعاً أنَّه عليه السلام قال: «إنَّ الله يغضب لغضبها»، وقد قال الله تعالىٰ: / [[ص ٢٩٣]] ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧]، ولهذا قالت لهما: «أُنشدكما الله هل سمعتما النبيَّ يقول: رضا فاطمة من رضاي، وسخطها من سخطي، من أرضاها فقد أرضاني، ومن أسخطها فقد أسخطني؟»، قالا: نعم، قالت: «أُشهد الله وملائكته أنَّكما قد أسخطتماني»، فبكىٰ أبو بكر، وهي تقول: «والله لأدعونَّ عليك في كلِّ صلاة».

قولهم: منعها الدعاء.

قلنا: ليس كلُّ دعاء مقبول، وقد يدعو عليها في صلاته ويتشفّىٰ بها في حضوره، كما قصد أذاها مراراً في حياتها، فيكون عليٌّ بذلك منّاعاً للشرِّ عنها، وقد منع الله غير المستحقِّين من جنّات النعيم، فكذا أمير المؤمنين ليس بمنّاع للخير معتد أثيم.

قالوا: ليس في ردِّها بالحقِّ أذىٰ لها.

قلنا: وأيّ حقٍّ أوجب ردَّها، بعد نزول آية التطهير فيها، وثبوت عصمتها الموجبة لصدق دعواها، وأنَّ النبيَّ يغضب لغضبها؟ ويستحيل غضبه بغير الحقِّ لها، وقد أورد العلماء حديث: «يريبني ما أرابها» في جملة مناقبها.

قالوا: حديث «يؤذيني ما آذاها» إنَّما قال النبيُّ لعليٍّ عند خطبته لبنت أبي جهل بن هشام.

قلنا: لا صحَّة لهذا الحديث، فإنَّه من وضع الكرابيسي وهو مشهور لأهل البيت بعداوتهم، والإزراء علىٰ فضائلهم، ويشهد بكذبه إنكار النبيِّ جهات الحلِّ الأربع الذي جاء به، ولو فُرِضَ أنَّه نفر عن إغارة ابنته بطبعه لأنكر عليه سرًّا، وتكلَّم في العدول عنه خفيًّا، لما وصفه الربُّ الحكيم في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤].

وهذا المأمون لـمَّا أنكح الجواد ابنته، فتزوَّج عليها، كتبت بذلك إلىٰ أبيها، فأجابها منكراً عليها: إنّا ما أنكحناه

لنحظر ما أحلَّه الله، وليس للمأمون ولا لغيره ما كان للنبيِّ في احتماله وغيره، وليس في الخطبة وصمة لعليٍّ توازي النقيصة في /[[ص ٢٩٤]] إنكار النبيِّ، وقد اتَّفق النقلة علىٰ أنَّ الله اختار عليًّا لها، وزوَّجه في السماء بها، ولا يختار لها من يغيرها ويغمُّها. علىٰ أنَّ ما ثبت من عصمتها يرفع الغمَّ بذلك عنها. علىٰ أنَّه لم يعهد إليه من علي الإقدام علىٰ ما يُكرِه النبيَّ، ولو كان الخبر صحيحاً لعنون به بنو أُميَّة في العيب عليه، ولضمُّوه إلىٰ ما يتخرَّصونه من العيوب فيه، ولم يتنبَّه القائل به لما فيه من ذمِّ نبيِّه، وقد أورد فيه الفاجر قول النبيِّ: «لا تستوي بنت مؤمن ولا كافر»، وقد استوىٰ عند النبيِّ ذلك، وهو ظاهر.

تذنيب:

قد سلف الكلام في تأدية براءة وما فيها في الباب التاسع فليراجع منه.

ومنها: ما رواه مسلم في صحيحه علىٰ حدِّ ثلاث كراريس أنَّه لـمَّا بعثت فاطمة تطلب إرثها وحقَّها من فدك ومن خمس خيبر لم يُعطِها شيئاً، وأقسم أن لا يُغيِّر شيئاً من صدقات رسول الله ﷺ، وقد غيَّر ذلك وحنث في يمينه.

ففي الجمع بين الصحيحين في الحديث الثالث أنَّ النبيَّ ﷺ ما كان يعطي بني نوفل، وبني عبد شمس من خُمُس خيبر شيئاً، وكان أبو بكر يُقسِّم نحو قسم النبيِّ غير أنَّه ما كان يُعطي قرابة النبيِّ ﷺ كما كان النبيُّ يعطيهم، قال ابن شهاب: وكان عمر يعطيهم، وعثمان بعده.

* * *

الصراط المستقيم (ج ٣)/ البياضي (ت ٨٧٧هـ):

[[ص ١٥٩]] ومنها أنَّ عليًّا لم يردَّ فدكاً علىٰ وارث فاطمة عند مصير الأمر إليه، وفيه دليل علىٰ نفي ظلم المتقدِّم عليه.

قلنا: أمَّا استحقاقها فلا شكَّ فيه، وقد ذكرنا طرفاً جيِّداً من هذه الواقعة في باب المطاعن، وقد جمع المأمون مائتي رجل من أهل الحجاز والعراق من أهل الفقه، وسألهم عنها، فرووا أحاديث فيها، وأنَّ عليًّا وأسماء وأُمَّ أيمن شهدوا لها عند أبي بكر، فكتب لها صحيفة بها، وأنَّ عمر محاها، فسألهم عن فاطمة، فأخبروه بقول أبيها فيها: «يريبني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها»، وسألهم عن فضائل بعلها، فأوردوا جملةً منها، فسألهم عن أسماء وأُمِّ أيمن ما حالهما؟ فقالوا: شهد النبيُّ ﷺ بالجنَّة لهما، فقال: إنَّ الطعن علىٰ هؤلاء طعن علىٰ كتاب الله، وقال: قد نادىٰ عليٌّ بعد وفاة رسول الله ﷺ: «من كان له عدة أو دين فليحضر»، فحضر جماعة فأعطاهم بغير بيِّنة، وأبو بكر نادىٰ بذلك، فادَّعىٰ جرير بن عبد الله، فأعطاه بغير بيِّنة، وادَّعىٰ جابر بن عبد الله أنَّ النبيَّ ﷺ وعده أن يحثو له من مال البحرين ثلاثاً، فأعطاه أبو بكر بغير بيِّنة، أمَا كانت فاطمة وشهودها يجرون مجرىٰ هؤلاء؟ ثمّ جعلها المأمون في يد محمّد بن يحيىٰ بن الحسين بن زين العابدين.

وقد ذكر هذه القصَّة صاحب الشافي مرويَّة عن محمّد بن زكريا الغلابي، عن /[[ص ١٦٠]] شيوخه، عن هشام بن زياد.

وأيضاً لو لم يكن الأمر معروفاً مشهوراً لم يفعله عمر بن عبد العزيز، لما فيه من التنفير مع موضعه من الخلافة، وعاتبه بنو أُميَّة علىٰ ذلك، وقالوا: هجنت فعل الشيخين، فقال: إنَّكم جهلتم وعلمت، ونسيتم وذكرت. وطرف من ذلك قد تقدَّم في باب الطعن علىٰ من تقدَّم.

وأمَّا تركه عليه السلام ردَّها في ولايته، فلما أسنده ابن بابويه في كتاب العلل إلىٰ الصادق عليه السلام: «إنَّ الظالم والمظلوم كانا قد انتقلا إلىٰ الله، فعاقب الظالم وأثاب المظلوم، فلذلك كره عليه السلام ارتجاعها».

وأسند إلىٰ إبراهيم الكرخي قول الصادق عليه السلام: «إنَّ عليًّا اقتدىٰ في ذلك برسول الله ﷺ، فإنَّ عقيلاً باع دوره بمكّة، فلـمَّا فتحها قيل: ألَا تدخل دورك؟ فقال: وهل ترك لنا عقيل دوراً؟ إنَّا أهل بيت لا نسترجع شيئاً يُؤخَذ منا ظلماً»، ونحوه أسند ابن فضّال إلىٰ الكاظم عليه السلام.

وقد قالت لأبي بكر: «سيجمعني وإيَّاك يوم يكون فيه فصل الخطاب»، فلـمَّا وكَّلت الأمر فيه إلىٰ الله أراد عليٌّ ما أرادته، أو تركها بوصيَّتها، أو ليُعلِم بني أُميَّة وغيرهم ظلمه لها.

وأيضاً نقول: إنَّما لم يردّها لاستمرار التقيَّة، وخوف إفساد الدِّين، فإنَّ أكثر من تابعه كان يعتقد إمامة الثلاثة، وأنَّها ثبتت بالاختيار، فإنَّ أكثرهم بايعه علىٰ موالاة من كان قبله، والحذو علىٰ سيرتهم، فلم يتمكَّن من تغيير ما يقدح في

إمامتهم، ولهذا لـمَّا قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وسُنَّة نبيِّه» نزع يده من يده، وبايع غيره.

إن قيل: فقد خالفهم في مسائل، فما بال فدك؟

قلنا: ليس في تلك ما يُؤدّي إلىٰ تظليم القوم، وتحريك الأحقاد الكامنة فيهم، وقد وافقهم في كثير، ولهذا قال لقضاته: «اقضوا كما كنتم تقضون حتَّىٰ تكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي»، فلينظر العاقل ما في هذه الأحوال.

* * *

الفهرست

* * *